جامع المسانيد والسنن

الهادي لأقوم سنن

للإمام الحافظ عماد الدين إسماعيل بن عمر
ابن كثير الدمشقي
رحمه الله/٧٠١ - ٧٧٤هـ

الجزء السادس

دراسة وتحقيق

د/عبد الملك بن عبد الله بن دهيش
الرئيس العام لتعليم البنات سابقاً - المملكة العربية السعودية



الطبعة الثانية
١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

طبع على نفقة المحقق
ويطلب من مكتبة النهضة الحديثة
مكة المكرمة هاتف ٥٧٤٤٥٩٥



للطباعة والنشر والتوزيع
ص.ب: ١٣/٦١٤١
بيروت ، لبنان

يطلب من
مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة
مكة المكرمة - هاتف: ٥٧٤٤٥٩٥

بسم الله الرحمن الرحيم

صلّى الله على سيّدنا محمّد وآله وصحبه وسلّم

رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنْ يَا كَرِيم

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ ثِقَتِي

١٢٤٠ - (عَتَّابُ بْنُ أَسِيدِ بْنِ أَبِي الْعِيصِ)[١]

ابْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ قُصَيٍّ: أَبُو عَبْدِ الرَّحمنِ، وَيُقَالُ: أَبُو محمدٍ الْقُرَشِيُّ الْأُمَوِيُّ، نَائِبُ مَكَّةَ، وَأُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ أَخُو خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ.

أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَاسْتَعْمَلَهُ رسولُ اللهِ ﷺ، وَقِيلَ: إِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ تَرَكَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ بِمَكَّةَ يُفَقِّهُ النَّاسَ، فَلَمَّا عَادَ رسولُ اللهِ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ اسْتَعْمَلَ عَتَّابًا عَلَى مَكَّةَ، وَحَجَّ بِالنَّاسِ سَنَةَ ثَمَانٍ، فَكَانَ أَوَّلَ أَمِيرٍ حَجَّ بِالنَّاسِ، وَحَجَّ أَبُو بَكْرٍ بِالنَّاسِ سَنَةَ سَبْعٍ، وَنُودِيَ بَيْنَ يَدَيْهِ: أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ.

فَلَمَّا تَقَرَّرَ هَذَا حَجَّ رسولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ سَنَةَ عَشْرٍ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، وَاسْتَمَرَّ عَتَّابٌ عَلَى إِمْرَةِ مَكَّةَ حَتَّى كَانَتْ وَفَاتُه وَوَفَاةُ الصِّدِّيقِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، وَقِيلَ: لَمَّا جَاءَ نَعِيُّ الصِّدِّيقِ إِلَى مَكَّةَ كَانَ النَّاسُ قَدْ فَرَغُوا مِنْ دَفْنِ عَتَّابٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -

رَوَى لَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحمنِ / بْنِ إِسْحَاقَ، ومحمدِ بْنِ صَالِحٍ التَّمَّارِ كِلَاهما: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ١٥٢/ب

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٥٦/٣؛ والإصابة: ٤٥١/٢؛ والاستيعاب: ١٥٣/٣؛ والطبقات الكبرى: ٣٣٠/٥؛ والتاريخ الكبير: ٥٤/٧.

ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ - رَضِىَ اللهُ عَنْهُ -. قالَ: أَمَرَ رَسولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُخْرَصَ الْعِنَبُ كَمَا يُخْرَصُ النَّخْلُ، وَتُؤْخَذَ زَكَاتُه زَبِيبًا كَمَا تُؤْخَذُ زَكَاةُ النَّخْلِ تَمْرًا.

لَفْظُ أَبِى داوُدَ. قالَ: وَلَمْ يَسْمَعْ سَعِيدٌ مِنْ عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ شَيْئًا(١).

وَلَفْظُ النَّسائِى عَنْ سَعِيدٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ عَتَّابًا، فَجعَلَهُ كَالْمُرْسَلِ(٢).

وَقالَ التِّرْمذِىُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَرَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ: وَسَأَلْتُ البُخَارِىَّ عَنْ ذَلِكَ، فقالَ: حَدِيثُ ابْنُ جُرَيْجٍ غَيْرُ مَحْفُوظٍ. وَحَدِيثُ سَعِيدٍ عَنْ عَتَّابٍ أَصَحُّ(٣).

وقالَ شَيْخُنَا الْمِزِّىّ: وَرَوَاهُ الْوَاقِدِىُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الأُمَامِىّ، عَنِ الزُّهْرِىّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ(٤).

قلتُ: فَاتَّصَلَ مُسْنَدُهُ وَقَوِىَ، وَللهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧١٩٢ - رَوَاهُ ابْنُ مَاجه فِي التِّجَارَاتِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ مُحَمّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ:

---

(١) الخبر أخرجه أصحاب السنن فى الزكاة: أبو داود فى (باب فى خرص العنب): سنن أبى داود: ١١٠/٢؛ وابن ماجه فى (باب خرص النخل والعنب): سنن ابن ماجه: ٥٨٢/١.

(٢) وأخرجه النسائى فى آخر كتاب الزكاة (باب شراء الصدقة): المجتبى: ٨٢/٥.

(٣) واخرجه الترمذى فى (باب ما جاء فى الخرص): جامع الترمذى: ٢٧/٣.

(٤) أورده فى تحفة الأشراف: ٢٢٧/٧.

أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى مَكَّةَ نَهَاهُ عَنْ شِفٍّ[١] مَا لَمْ يُضْمَنْ[٢].

وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ بِإِسْنَادِهِ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهَاهُ عَنْ سَلَفٍ وَبَيْعٍ، وَعَنْ شَرْطَيْنِ فِي بَيْعٍ، وَعَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ، وَعَنْ سَلَفٍ مَا لَمْ يُضْمَنْ[٣].

وَهَذَا مُنْقَطِعٌ أَيْضًا لِأَنَّ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ لَا يُدْرِكُ أَيَّامَ عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ عَلَى مَكَّةَ[٤].

وقالَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِي: حدّثنا خَالِدُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَسَارَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَقْرَبٍ، عَنْ عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ. قالَ: مَا أَصَبْتُ فِي عَمَلِي [هَذَا مُنْذُ] اسْتَعْمَلَنِي رسولُ اللهِ ﷺ إِلَّا بُرْدَيْنِ مُعَقَّدَيْنِ[٥] كَسَوْتُهُمَا مَوْلَايَ كَيْسَانَ[٦].

١٢٤١ - (عَتَّابُ بْنُ شُمَيْرٍ الضَّبِّيُّ)[٧]

٧١٩٢ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَد، حدّثنا عَلِيُّ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حدّثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ جَابِرِ بْنِ

(١) الشف: الربح والزيادة وهو كقوله: نهى عن ربح ما لم يضمن. النهاية: ٢٢٧/٢.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه في (باب النهى عن بيع ما ليس عندك، وعن ربح ما لم يضمن): سنن ابن ماجه: ٧٣٨/٢. وفي الزوائد: في اسناده ليث بن أبي سليم: ضعيف ومدلس، وعطاء هو ابن أبي رباح لم يدرك عتابا.

(٣) الخبر أخرجه الطبراني بنحوه. وفيه جماعة ضعفاء أو متكلم فيهم. المعجم الكبير: ١٦٢/١٧.

(٤) روى عنه عطاء بن أبي رباح، وسعيد بن المسيب: ولم يدركاه. أسد الغابة.

(٥) المعقد: ضرب من برود هجر. النهاية: ١١٣/٣.

(٦) الخبر أخرجه باسناده البخاري في التاريخ الكبير: ٥٤/٧، غير أنه قال: حرمي ابن حفص بدل الطيالسي. واخرجه من طريق البخاري وباسناده البيهقي في السنن الكبرى: ٣٥٥/٦، وما بين المعكوفين استكمال منهما.

(٧) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٥٦/٣؛ والإصابة: ٤٥٢/٢؛ والاستيعاب: ١٥٤/٣؛ والتاريخ الكبير: ٥٤/٧. وقال: له صحبة.

رَبِيعَةَ، عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ عَتَّابِ بْنِ شُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: قلتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ لِي أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا، وَإِخْوَةً، فَأَذْهَبُ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ أَنْ يُسْلِمُوا، وَآتِيكَ بِهِمْ؟ فقالَ: «إِنْ هُمْ أَسْلَمُوا فَخَيْرٌ لَهُمْ، وَإِنْ أَقَامُوا، فَالْإِسْلَامُ وَاسِعٌ عَرِيضٌ»[١].

١٢٤٢ – (عِتْبَانُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَجْلَانِ)[٢]

ابْنِ زَيْدِ بْنِ غَنْمِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عَوْفِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ بْنِ الْخَزْرَجِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ السَّالمي.

١٥٣/أ شَهِدَ بَدْرًا، وَلَمْ يَذْكُرْهُ / ابْنُ إِسْحَاقَ، وَذَكَرَهُ غَيْرُهُ، وَكَانَ فِي بَصَرِهِ سُوءٌ وَعَمِيَ بَعْدَ ذَلِكَ. وَتُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ فِي وَسَطِ أَيَّامِ مُعَاوِيَةَ.

حَدِيثُهُ فِي رَابِعِ الْمَكِّيِّينَ، وَثَالِثِ عَشَرِ الْأَنْصَارِ.

٧١٩٣ – حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حدّثني محمودُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصَرِي. وَالسُّيُولُ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِي، فَلَوَدِدْتُ أَنَّكَ جِئْتَ، فَصَلَّيْتَ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مَسْجِدًا، فقالَ النبيُّ ﷺ: «أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللهُ». فقالَ: مَرَّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَاسْتَتْبَعَهُ، فَانْطَلَقَ مَعَهُ، فَاسْتَأْذَنَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فقالَ – وَهُوَ قَائِمٌ –: «أَيْنَ تُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ؟» فَأَشَرْتُ لَهُ حَيْثُ أُرِيدُ.

---

(١) الخبر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ١٦٣/١٧؛ وأخرجه أيضًا البخاري في الكبير. غير أنه قال: «وان أبوا»: التاريخ الكبير: ٥٤/٧؛ وقال الهيثمي: فيه عبد الصمد ابن جابر، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٣١٠/٥.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٥٨/٣؛ والإصابة: ٤٥٢/٢؛ والاستيعاب: ١٥٩/٣؛ والتاريخ الكبير: ٨٠/٧.

قالَ: ثمّ حَبَسْتُهُ عَلَى خَزِيرَة[1] صَنَعْنَاهُ لَهُ، فَسَمِعَ أَهْلُ الْوَادِى - يَعْنِى [أَهْلَ] الدَّارِ - فَثَابُوا إِلَيْهِ حَتَّى امْتَلأَ الْبَيْتُ، فَقالَ رَجُلٌ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُنِ، وَرُبَّمَا قالَ: مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِنِ؟ فقالَ: ذَاكَ رَجُلٌ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللهَ، وَلَا رَسُولَهُ، فقالَ النبىُّ ﷺ: «لَا تَقُولُ، هُوَ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِى بِذَلِكَ [وَجْهَ اللهِ». قالَ: يا رَسولَ اللهِ، أَمَا نَحْنُ فَنَرَى وَجْهُهُ وَحَدِيثُهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ، فقالَ النبىّ ﷺ أَيْضًا: «لَا تَقُولُ. هُوَ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِى بِذَلِكَ] وَجْهَ اللهِ». قالَ: بَلَى يَا رسولَ اللهِ.

قالَ: «فَلَنْ يُوَافِىَ عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِى بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ إِلَّا حُرِّمَ عَلَى النَّارِ».

قالَ محمودٌ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ نَفَرًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصارِىّ، فقالَ: مَا أَظُنُّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ مَا قُلْتَ. قالَ: فَآلَيْتُ إِنْ رَجَعْتُ إِلَى عِتْبَانَ أَنْ أَسْأَلَهُ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَوَجَدْتُهُ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ، وَهُوَ إِمَامُ قَوْمِهِ، فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ.

قالَ مَعْمَرٌ: فَكَانَ الزُّهْرِىُّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ. قالَ: ثُمَّ نَزَلَتْ فَرَائِضُ، وَأُمُورٌ نَرَى أَنَّ الْأَمْرَ انْتَهَى إِلَيْهَا، فَمَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَغْتَرَّ فَلَا يَغْتَرَّ[2].

(١) الخزيرة: لحم يقطع صغارًا، ويصب عليه ماء كثير، فاذا نضج ذُرّ عليه الدقيق، فإن لم يكن فيها لحم فهى عصيدة، وقيل هى حساء من دقيق ودسم، وقيل إذا كان من دقيق فهى حريرة، وإذا كان من نخالة فهى خزيرة. النهاية: ٢٩٢/١.

(٢) من حديث عتبان بن مالك فى المسند: ٤٤٩/٥، وإنما أراد الزهرى ألا يتكل المسلم ويغتر بما وفقه الله إلى الشهادة، بل عليه أن يضاعف العمل حتى يتعرض لرحمة الله، ولابن حجر تعليقات مفيدة فى هذا. فتح البارى: ٥٢٢/١.

رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِىَّ، وَابْنُ مَاجه، مِنْ طُرُقٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ[١].

٧١٩٤ -- حدّثنا حَجَّاجٌ، حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِىّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، حدّثنا محمودُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: فَلَقِيتُ عِتْبَانَ. فَقُلْتُ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِى عَنْكَ؟ قَالَ: فَحدَّثَنِى. قَالَ: كَانَ فِى بَصَرِى بَعْضُ الشَّىْءِ فَبَعَثْتُ إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ، فقلتُ: إِنِّى أُحِبُّ أَنْ تَجِىءَ إِلَى مَنْزِلِى فَتُصَلِّىَ فِيهِ، فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى، قَالَ: فَأَقْبَلَ رسولُ اللهِ ﷺ وَمَنْ شَاءَ مِنْ أَصْحَابِهِ. قَالَ: فَصَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ فِى مَنْزِلِهِ، وَأَصْحَابُهُ يَتَحَدَّثُونَ، وَيَذْكُرُونَ الْمُنَافِقِينَ، وَمَا يَلْقَوْنَ مِنْهُمْ. وَيُسْنِدُونَ عُظْمَ[٢] ذَلِكَ إِلَى مَالِكِ بْنِ الدُّخَيْشِنِ / وَوَدُّوا أَنْ لَوْ دَعَا عَلَيْهِ رسولُ اللهِ ﷺ، وَأَصَابَ شَرًّا، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّى رَسولُ اللهِ؟» قالوا: يَا رَسولَ اللهِ إِنَّهُ لَيَقُولُ ذَلِكَ. وَمَا هُوَ فِى قَلْبِهِ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَشْهَدُ أَحَدٌ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّى رسولُ اللهِ، فَتَطْعَمَهُ النَّارُ، أَوْ تَمَسَّهُ النَّارُ»[٣]. ١٥٣/ب

(١) الخبر أخرجه البخارى. ولم يخرج عنه غيره، وفرق أطرافه على المساجد، والجماعة، وصفة الصلاة، والمغازى، والرقاق، واستتابة المرتدين. ويرجع إليه مستكملًا فى (باب المساجد فى البيوت) و (باب صلاة النوافل جماعة) و (باب الخزيرة) ثم نقل عن النضر قوله: الخزيرة من النخالة، والحريرة من اللبن. فتح البارى: ٥١٩/١، ٦١/٣، ٥٤٢/٩؛ وأخرجه مسلم فى الإيمان (باب دعوة عتبان ليصلى فى بيته) وفى الصلاة (باب الرخصة فى التخلف عن الجماعة لعذر): مسلم بشرح النووى: ٢٠٤/١، ٣٠٢/٢؛ والنسائى فى الصلاة (باب إمامة الأعمى): المجتبى: ٦٢/٢؛ وابن ماجه فى الصلاة (باب المساجد فى الدور): سنن ابن ماجه: ٢٤٩/١.

(٢) عظم ذلك: أى معظمه. النهاية: ١٠٨/٣.

(٣) من حديث عتبان بن مالك فى المسند: ٤٤٩/٥.

٧١٩٥ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدّثنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىّ، حدّثنى محمودُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: أَتَيْتُ النبىَّ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قالَ: ثمّ حَبَسْتُهُ عَلَى خَزِيرٍ لَنَا صَنَعْنَاهُ لَهُ، فَسَمِعَ بِهِ أَهْلُ الْوَادِى - يَعْنِى أَهْلَ الدَّارِ - فَثَابُوا إِلَيْهِ، حَتَّى امْتَلَأَ الْبَيْتُ، فقالَ رَجُلٌ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُنِ؟ قالَ: وَرُبَّمَا قالَ: الدُّخَيْشِنُ[١].

٧١٩٦ - حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حدّثنا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِىّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ صَلَّى فِى بَيْتِهِ سُبْحَةَ الضُّحَى، فَقَامُوا وَرَاءَهُ، فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ[٢].

٧١٩٧ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حدّثنا ابْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِىّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: صَلَّى رَسولُ اللهِ ﷺ ضُحًى، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ، وَأَنَّهُ - يَعْنِى - صَلَّى بِهِمْ فِى مَسْجِدٍ عِنْدَهُمْ[٣].

٧١٩٨ - حدّثنا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِىِّ، فَسُئِلَ سُفْيَانُ عَمَّنْ قَالَ: هُوَ محمودٌ إِنْ شَاءَ اللهُ: أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ رَجُلًا مَحْجُوبَ الْبَصَرِ، وَأَنَّهُ ذَكَرَ لِلْنَبِىَّ ﷺ التَّخَلُّفَ عَنِ الصَّلَاةِ. قالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ؟» قالَ: نَعَمْ، فَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ[٤].

(١) من حديث عتبان بن مالك فى المسند: ٥/٤٥٠.
(٢) من حديث عتبان بن مالك فى المسند: ٥/٤٥٠.
(٣) من حديث عتبان بن مالك فى المسند: ٤/٤٣، ولفظه فى المخطوطة: «كأنه يعنى صلى بهم». وأثبتناه من المسند.
(٤) من حديث عتبان بن مالك فى المسند: ٤/٤٣.

٧١٩٩ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبأَنا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحمودِ بْنِ الرَّبِيعِ - أَوِ الرَّبِيعِ بْنِ محمودٍ شَكَّ يَزِيدُ -، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، وَبَيْنِي وَبَيْنَكَ هَذَا الْوَادِي وَالظُّلْمَةُ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ يَأْتِيَ، فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَأَتَّخِذَ مُصَلَّاهُ مُصَلًّى، فَوَعَدَنِي أَنْ يَفْعَلَ.

فَجَاءَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَتَسَامَعَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ. فَأَتَوْهُ، وَتَخَلَّفَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُنِ، وَكَانَ يُزَنُّ[1] بِالنِّفَاقِ فَاحْتُبِسُوا عَلَى طَعَامٍ، فَتَذَاكَرُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالُوا: مَا تَخَلَّفَ عَنَّا وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قَدْ زَارَنَا إِلَّا لِنِفَاقِهِ. - وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي - فَلَمَّا انْصَرَفَ. قالَ: «وَيْحَهُ أَمَا شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ بِهَا مُخْلِصًا، فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ شَهِدَ بِهَا»[2].

٧٢٠٠ - حدّثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ
١٥٤/أ الزُّهْرِيِّ، عَنْ محمودِ بْنِ رَبِيعٍ. / عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسولَ اللهِ إِنَّ السُّيُولَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي. فَأَحْبَبْتُ أَنْ تَأْتِيَنِي. فَتُصَلِّيَ فِي مَكَانٍ فِي بَيْتِي أَتَّخِذُهُ مَسْجِدًا؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «سَنَفْعَلُ».

قالَ: فَلَمَّا أَصْبَحَ رسولُ اللهِ ﷺ غدَا عَلَى أَبِي بَكْرٍ فَاسْتَتْبَعَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ رسولُ اللهِ ﷺ قالَ: «أَيْنَ تُرِيدُ؟» فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ. فَقامَ رسولُ اللهِ ﷺ، فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ، وَحَبَسْنَاهُ عَلَى خَزِيرٍ صَنَعْنَاهُ، فَسَمِعَ أَهْلُ الدَّارِ - يَعْنِي أَهْلَ الْقَرْيَةِ -

---

(١) يزن بالنفاق: يتهم به، وظنوا أنه كذلك. يراجع النهاية: ١٣٣/٢.
(٢) من حديث عتبان بن مالك في المسند: ٤٣/٤.

فَجَعَلُوا يَثُوبُونَ، فَامْتَلَأَ الْبَيْتُ، فَقالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُم؟ فقالَ رَجُلٌ: ذَلِكَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ.

فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُولَهُ، يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ». قالَ: أَمَّا نَحْنُ فَنَرَى وَجْهَهُ وَحَدِيثَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ.

فَقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُولَهُ، يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ». فَقالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: بَلَى يَا رَسولَ اللهِ.

فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَئِنْ وَافَى[1] عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ إِلَّا حُرِّمَ عَلَى النَّارِ».

قالَ محمودٌ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ قَوْمًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ، قالَ: مَا أَظُنُّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ هَذَا، قالَ: فقلت: لَئِنْ رَجَعْتُ وَعِتْبَانُ حَيٌّ لَأَسْأَلَنَّهُ، فَقَدِمْتُ وَهُوَ أَعْمَى، وَهُوَ إِمَامُ قَوْمِهِ، فَسَأَلْتُه، فَحَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَنِي أَوَّلَ مَرَّةٍ. قالَ: وَكَانَ عِتْبَانُ بَدْرِيًا[2].

٧٢٠١ – حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حدّثني محمودُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ: إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصَرِي، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قالَ: مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُنِ، وَرُبَّمَا قالَ: الدُّخَيْشِنُ. وَقالَ: حُرِّمَ عَلَى النَّارِ، وَلَمْ يَقُلْ: وَكَانَ بَدْرِيًّا[3].

٧٢٠٢ – حدّثنا حُسَيْنُ بْنُ محمدٍ، حدّثنا جَرِيرٌ – يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ –، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ. حدّثني أَبُو بَكْرِ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: قَدِمَ أَبِي مِنَ الشَّامِ وَافِدًا. وَأَنَا مَعَهُ، فَلَقِينَا محمودُ بْنُ

---

(١) في المخطوطة: «لئن يوافى» وما أثبتناه من المسند.

(٢) من حديث عتبان بن مالك في المسند: ٤/٤٤.

(٣) من حديث عتبان بن مالك في المسند: ٤/٤٤.

الرَّبِيعِ، فَحَدَّثَ أَبِي حَدِيثًا عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، فقالَ أَبِي: يَا بُنَيَّ احْفَظْ هَذَا الْحَدِيثَ، فَإِنَّهُ مِنْ كُنُوزِ الْحَدِيثِ، فَلَمَّا قَفَلْنَا انْصَرَفْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَإِذَا هُوَ حَيٌّ، وَإِذَا شَيْخٌ أَعْمَى. قالَ: فَسَأَلْنَاهُ عَنِ الْحَدِيثِ، فقالَ: نَعَمْ.

ذَهَبَ بَصَرِي عَلَى عَهْدِ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: / يَا رَسولَ اللهِ ذَهَبَ بَصَرِي، فَلَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ خَلْفَكَ، فَلَوْ بَوَّأْتُ[1] فِي دَارِي مَسْجِدًا فَصَلَّيْتَ فِيهِ، فَأَتَّخِذَه مُصَلًّى؟ قالَ: «نَعَمْ. فَإِنِّي غَادٍ عَلَيْكَ غَدًا». ١٥٤/ب

قَال: فَلَمَّا صَلَّى مِنَ الْغَدِ الْتَفَتَ إِلَيْهِ فَقَامَ حَتَّى أَتَاهُ، فقالَ: «يَا عِتْبَانُ أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُبَوِّئَ لَكَ؟» فَوَصَفَ لَهُ مَكَانًا فَبَوَّئَ لَهُ وَصَلَّى فِيهِ، ثمّ جَلَسَ أَوْ حُبِسَ، وَبَلَغَ مَنْ حَوْلَنَا مِنَ الْأَنْصارِ فَجَاءُوا حَتَّى مُلِئَتْ عَلَيْنَا الدَّارُ، فَذَكَرُوا الْمُنَافِقِينَ وَمَا يَلْقَوْنَ مِنْ أَذَاهُمْ وَشَرِّهِم، حَتَّى صَيَّرُوا أَمْرَهُمْ إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُمِ، وَقالُوا مِنْ حَالِهِ، وَمِنْ حَالِهِ، ورسولُ اللهِ ﷺ سَاكِتٌ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا قالَ النبيّ ﷺ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؟» فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّالِثَةِ قالُوا: إِنَّهُ لَيَقُولُهُ. قالَ: «وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَئِنْ قالَهَا صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ لَا تَأْكُلُهُ النَّارُ أَبَدًا».

قالَ: فَمَا فَرِحُوا بِشَيْءٍ قَطُّ كَفَرَحِهِمْ بِمَا قَالَ[2].

١٢٤٣ - (عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصارِيُّ: أَوْ ابْنُ عِتْبَانَ)[3]

٧٢٠٣ - حدّثنا أَبُو أَحْمَد الزبيرِي، حدّثنا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْمطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عِتْبَانَ، أَوِ ابْنِ عِتْبَانَ الْأَنْصارِيِّ. قالَ: قلت:

---

(١) بوأت في داري: اتخذت في داري مسجدًا. تراجع النهاية: ٩٦/١.
(٢) من حديث عتبان بن مالك في المسند: ٤٤/٤.
(٣) أفرده الإمام أحمد بترجمة مستقلة، وأخرج له الخبر الآتي، ولم يترجم له إبن الأثير وإبن حجر وإبن عبد البر اكتفاء بسابقة. المسند: ٣٤٢/٤، وقد جزم المصنف بأنهما واحد.

أَيْ نَبِيَّ اللهِ إِنِّي كُنْتُ مَعَ أَهْلِي، فَلَمَّا سَمِعْتُ صَوْتَكَ أَقْلَعْتُ، فَاغْتَسَلْتُ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ»[١].

تَفَرَّدَ بِهِ أَحْمَدُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ لَا مَحَالَةَ، لِأَنَّ فِي الصَّحِيحِ مَا يَشْهَدُ لِذَلِكَ كَمَا قَرَّرْنَاهُ فِي الْأَحْكَامِ[٢].

١٢٤٤ – (عُتْبَةُ بْنُ طُوَيْعٍ الْمَازِنِيُّ)[٣]

قالَ ابْنُ مَنْدَه: ذُكِرَ فِي الصَّحَابَةِ، وَلَمْ يَثْبُتْ.

٧٢٠٤ – ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ الزَّنْجِيِّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ طُوَيْعٍ الْمَازِنِيِّ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمَوَالِي شِرَارُكُمْ مَنْ تَزَوَّجَ فِي الْعَرَبِ، وَيَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ شِرَارُكُمْ مَنْ تَزَوَّجَ فِي الْمَوَالِي». فَقِيلَ لَهُ فِي مَوْلًى تَزَوَّجَ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «هَلْ رَضِيتْ؟» قالَ: نَعَمْ، فَأَجَازَهُ[٤].

١٢٤٥ – (عُتْبَةُ بْنُ عَائِذٍ)[٥]

أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُعْتَمِرِ».

٧٢٠٥ – كَذَا رَوَاهُ أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْهُ. قالَ: وَرَوَاهُ أَبُو عَامِرٍ الْأَلْهَانِيّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ / وَعُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ[٦] ١٥٥/أ

(١) من حديث عتبان بن مالك الانصارى، أو ابن عتبان فى المسند: ٣٤٢/٤.
(٢) يشهد له حديث أبيّ بن كعب فى الصحيح أنه قال: أيا رسول الله إذا جامع الرجل امرأة فلم ينزل؟ قال: «يغسل ما مسّ المرأة منه، ثم يتوضأ ويصلّى». فتح البارى: ٣٩٨/١.
(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٦١/٣؛ والإصابة: ٤٥٣/٢..
(٤) المرجعان السابقان.
(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٦٢/٣؛ والإصابة: ٤٥٣/٢.
(٦) المرجعان السابقان.

١٢٤٦ - (عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ)(١)

أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلَيْنِ يَتَبَايَعَانِ شَاةً وَهُمَا يَحْلِفَانِ. فقال: «إِنَّ الْحَلِفَ يَمْحَقُ الْبَرَكَةَ».

٧٢٠٦ - كَذَا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نَاسِخٍ عَنْهُ، هَكَذَا أَوْرَدَهُ الْإِسْمَاعِيلِى فِى الصَّحَابَةِ، فَاللهُ أَعْلَمُ(٢).

١٢٤٧ - (عَتْبَةُ بْنُ عَبْدٍ السُّلَمِيُّ: أَبُو الْوَلِيدِ)(٣)

عِدَادُهُ فِى أَهْلِ حِمْص، شَهِدَ فَتْحَ بَنِى قُرَيْظَةَ، وَتُوُفِّى سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ عَنْ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ سَنَةً، وقيلَ: توفِّى سَنَة ثلاث وَتِسْعِين. حديثه فى رَابع الشَّامِيّين.

٧٢٠٧ - حدّثنا عَبْد الرَّزَّاق، أنبأَنا سُفْيَانُ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ نُفَيْرٍ، عَنْ رَجُلٍ يُقال لَهُ عُتْبَةُ بْنُ عَبْدٍ السُّلَمِيّ. قالَ: نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عَنْ نَتْفِ أَذْنَابِ الْخَيْلِ وَأَعْرَافِهَا وَنَوَاصِيهَا، وقالَ: «أَذْنَابُهَا مَذَابُّهَا، وَأَعْرَافُهَا أَدْفَاؤُهَا، وَنَوَاصِيهَا مَعْقُودٌ بِهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»(٤).

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٦٢/٣؛ واخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين وقال: ذكره أبو موسى فى الذيل، وعزاه للإسماعيلى ثم عقب عليه فقال: لا معنى لاستدراكه، فانه عتبة بن عبد السلمى (وابن ناسخ) معروف بالرواية عنه، وقد تقدم أن البخارى ذكر أنه يقال فيه: عتبة بن عبدالله. الإصابة: ١٦٠/٣.

(٢) المرجعان السابقان.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٦٣/٣؛ والإصابة: ٤٥٤/٢؛ وقال البخارى: عتبة ابن عبد: أبو الوليد السلمى، ويقال: عتبة بن عبدالله، ولا يصحّ. التاريخ الكبير: ٥٢١/٦. ويراجع ثقات ابن حبان: ٢٩٧/٣.

(٤) من حديث عتبة بن عبد السلمى: أبى الوليد فى المسند: ١٨٣/٤.

٧٢٠٨ - حدّثنا عَبْدُاللهِ بْنُ الْحَارِثِ، حدّثني ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ نَصْرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيّ: أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عَنْ جَزِّ أَعْرَافِ الْخَيْلِ، وَنَتْفِ أَذْنَابِهَا، وَجَزِّ نَوَاصِيهَا، وَقالَ: «أَمَّا أَذْنَابُهَا فَإِنَّهَا مَذَابُّهَا، وَأَمَّا أَعْرَافُهَا فَإِنَّهَا أَدْفَاؤُهَا، وَأَمَّا نَوَاصِيهَا فَإِنَّ الْخَيْرَ مَعْقُودٌ فِيهَا»[١].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ بِهِ[٢].

٧٢٠٩ - حدّثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حدّثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حدّثني نَصْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ، حدّثني رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُصُّوا نَوَاصِيَ الْخَيْلِ، فَإِنَّ فِيهَا الْبَرَكَةَ، وَلَا تَجُزُّوا أَعْرَافَهَا، فَإِنَّهَا أَدْفَاؤُهَا، وَلَا تَقُصُّوا أَذْنَابَهَا، فَإِنَّهَا مَذَابُّهَا»[٣].

٧٢١٠ - حدّثنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثني بَقِيَّةُ، حَدَّثني بَحِيرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ: أَنَّهُ قالَ: إِنَّ رَجُلًا قالَ: يا رسولَ اللهِ الْعَنْ أَهْلَ الْيَمَنِ، فَإِنَّهُمْ شَدِيدٌ بَأْسُهُمْ، كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ، حَصِينَةٌ حُصُونُهُمْ. قالَ: «لَا». ثُمّ لَعَنَ رَسولُ اللهِ ﷺ الأَعْجَمِيِّينَ.

وقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا مَرُّوا بِكُمْ يَسُوقُونَ نِسَاءَهُمْ يَحْمِلُونَ أَبْنَاءَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ، فَإِنَّهُمْ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُمْ»[٤] تفرّد بِهِ.

٧٢١١ - حدّثنا حَيْوَة بْنُ شُرَيْحٍ، أَنبأنا / بَقِيَّةُ، حدَّثني بَحِيرُ بْنُ ١٥٥/ب

(١) من حديث عتبة بن عبد السلمي: أبي الوليد في المسند: ١٨٣/٤.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الجهاد (باب في كراهية جز نواصي الخيل وأذنابها): سنن أبي داود: ٢٢/٣؛ وقال المنذري: في إسناده رجل مجهول. مختصر السنن: ٣٨٥/٣.

(٣) من حديث عتبة بن عبد السلمي: أبي الوليد في المسند: ١٨٤/٤.

(٤) من حديث عتبة بن عبد السلمي: أبي الوليد في المسند: ١٨٤/٤.

سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ. قالَ: إِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا يُجَرُّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمِ وُلِدَ إِلَى يَوْمِ يَمُوتُ هَرِمًا فِي مَرْضَاةِ اللهِ لَحَقَرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١).

٧٢١٢ – حدّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. حدّثنا عَبْدُ اللهِ – يَعْنِى ابْنَ الْمُبَارَكِ –، حدّثنا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ محمدِ بْنِ أَبِى عُمَيْرَةَ – وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ –. قالَ: «لَوْ أَنَّ عَبْدًا جُرَّ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ يَوْمِ وُلِدَ إِلَى أَنْ يَمُوتَ هَرِمًا فِي طَاعَةِ اللهِ لَحَقَرَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَلَوَدَّ أَنَّهُ رُدَّ إِلَى الدُّنْيَا كَيْمَا يَزْدَادَ مِنَ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ» تفرّدَ بِهِ(٢).

٧٢١٣ – حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا حَرِيزٌ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ شُفْعَةَ الرَّحَبِىِّ. قالَ: سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنَ عَبْدٍ السُّلَمِىَّ – صَاحِبَ النبىِّ ﷺ –: أَنَّهُ سَمِعَ النبىَّ ﷺ يقولُ: «مَنْ يَمُوتُ».

قالَ حَسَنٌ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يُتَوَفَّى لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ(٣) إِلَّا تَلَقَّوْهُ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ دَخَلَ»(٤).

---

(١) من حديث عتبة بن عبد السلمى: أبى الوليد فى المسند: ١٨٥/٤.

(٢) الخبر أخرجه أحمد من بين أحاديث عتبة بن عبد السلمى، وهو من أحاديث محمد بن أبى عميرة المزنى، المسند: ١٨٥/٤؛ وقد أخرجه البخارى بهذا الإسناد وفيه اختلاف فى بعض لفظه. وقال: محمد بن أبى عميرة له صحبة، يعد فى الشاميين. التاريخ الكبير: ١٥/١؛ ويراجع تهذيب التهذيب: ٣٨٢/٩. وللخبر تخريجات أخرى كثيرة أوردها ابن حجر فى الإصابة: ٣٨١/٣، غير أنه لم يشر إلى تخريج أحمد له من هذا الطريق.

(٣) لم يبلغوا الحنث: أى لم يبلغوا مبلغ الرجال، ويجرى عليهم القلم، فيكتب عليهم الحنث، وهو الإثم. وقال الجوهرى: بلغ الغلام الحنث: أى المعصية والطاعة. النهاية: ٢٦٤/١، وقد مر من قبل.

(٤) من حديث عتبة بن عبد السلمى: أبى الوليد فى المسند: ١٨٣/٤.

٧٢١٤ – حدّثنا أَبُو النَّضْرِ: هَاشِمُ(١) بْنُ الْقَاسِمِ، حدّثنا حَرِيزٌ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ شُفْعَةَ. قالَ: سَمِعْتُ عَتَبَةَ بْنَ عَبْدٍ السُّلَمِيَّ: أَنَّهُ سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ إِلَّا تَلَقَّوْهُ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ [الثَّمَانِيةِ] مِنْ أَيِّهَا شَاءَ دَخَلَ»(٢).

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه مِنْ حَدِيثِ حَرِيزِ بْنِ عُثْمَانَ بِهِ(٣).

٧٢١٥ – حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمَ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ، عَنِ النبى ﷺ قالَ: «يَأْتِي الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ بِالطَّاعُونِ، فَيَقُولُ أَصْحَابُ الطَّاعُونِ: نَحْنُ شُهَدَاءُ فَيُقَالُ: انْظُرُوا، فَإِنْ كَانَتْ جِرَاحُهُمْ كَجِرَاحِ الشُّهَدَاءِ تَسِيلُ دَمًا كَرِيحِ الْمِسْكِ، فَهُمْ شُهَدَاءُ، فَيَجِدُونَهُمْ كَذَلِكَ»(٤) تفرّدَ بِهِ.

٧٢١٦ – حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمَ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ. قالَ: كَانَ عُتْبَةُ يَقولُ: عِرْبَاضٌ(٥) خَيْرٌ مِنِّي، وَعِرْبَاضٌ يَقُولُ: عُتْبَةُ خَيْرٌ مِنِّي، سَبَقَنِي إِلَى النَّبِى ﷺ بِسَنَةٍ. تفرّد بِهِ(٦).

---

(١) في الأصل: «هشام». والتصويب من المسند، وهو: هاشم بن القاسم بن سلم ابن مقسم الليثي: أبو النضر البغدادى الحافظ. تهذيب التهذيب: ١٨/١٠.

(٢) من حديث عتبة بن عبد السلمى: أبى الوليد فى المسند: ١٨٤/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الجنائز (باب ما جاء فى ثواب من أصيب بولده): سنن ابن ماجه: ٥١٢/١؛ وفى الزوائد: فى إسناده شرحبيل بن شفعة ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال أبو داود: شرحبيل وجرير كلهم ثقات، وباقى رجال الإسناد على شرط البخارى.

(٤) من حديث عتبة بن عبد السلمى: أبى الوليد فى المسند: ١٨٥/٤.

(٥) عرباض بن سارية السلمى. أسد الغابة: ١٩/٤.

(٦) من حديث عتبة بن عبد السلمى: أبى الوليد فى المسند: ١٨٦/٤.

٧٢١٧ - حدّثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حدّثنا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ زَيْدٍ الْبِكَالِيِّ[١]: أَنَّهُ سَمِعَ عُتْبَةَ بْنَ عَبْدٍ السُّلَمِيّ يقولُ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلَهُ / عَنِ الْحَوْضِ، وَذَكَرَ الْجَنَّةَ، ثمّ قالَ الْأَعْرَابِيُّ: فِيهَا فَاكِهَةٌ؟ ١٥٦/أ
قالَ: «نَعَمْ، وَفِيهَا شَجَرَةٌ تُدْعَى طُوبَى» فَذَكَرَ شَيْئًا لَا أَدْرِى مَا هُوَ.

قالَ: أَيَّ شَجَرِ أَرْضِنَا تُشْبِهُ؟ قالَ: «لَيْسَتْ تُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ شَجَرِ أَرْضِكَ»، فقالَ النبيُّ ﷺ: «أَتَيْتَ الشَّامَ؟» قالَ: لَا. قالَ: «تُشْبِهُ شَجَرَةً فِي الشَّامِ تُدْعَى الْجَوْزَةَ، تَنْبُتُ عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ، وَيَنْفَرِشُ أَعْلَاهَا».

قالَ: مَا عُظْمُ أَصْلِهَا؟ قالَ: «لَوْ ارْتَحَلْتَ جذعَةً مِنْ إِبِلِ أَهْلِكَ مَا أَحطْتَ بِأَصْلِهَا حَتَّى تَنْكَسِرَ تَرْقُوَتُهَا[٢] هَرَمًا».

قالَ: فِيهَا عِنَبٌ؟ قالَ: «نَعَمْ». قالَ: فَمَا عُظْمُ الْعُنْقُودِ؟ قالَ: «مَسِيرَةُ شَهْرٍ لِلْغُرَابِ الْأَبْقَعِ[٣] وَلَا يَعْثُرُ».

قالَ: فَمَا عُظْمُ الْحَبَّةِ؟ قالَ: «هَلْ ذَبَحَ أَبُوكَ تَيْسًا مِنْ غَنَمِهِ قَطّ عَظِيمًا؟» قالَ: نَعَمْ. قالَ: «فَسَلَخَ إِهَابَهُ، فَأَعْطَاهُ أُمَّكَ، فقالَ: اتَّخِذِى لَنَا مِنْهُ دَلْوًا؟» قالَ: نَعَمْ. قالَ الْأَعْرَابِيُّ: فَإِنَّ تِلْكَ الْحَبَّةَ لَتُشْبِعُنِى، وَأَهْلَ بَيْتِى؟ قالَ: «نَعَمْ وَعَامَّةَ عَشِيرَتِكَ»[٤] تفرّد بِهِ.

---

(١) عامر بن زيد سمع عتبة بن عبد. التاريخ الكبير: ٤٥٢/٦.

(٢) الترقوة: مقدم الحلق فى أعلى الصدر حيث يترقى فيه النفس. القاموس: ٣٣٨/٤.

(٣) الغراب الأبقع: الذى فيه سواد وبياض، ومنهم من خص فقال: فى صدره بياض. اللسان: ٣٢٦/١.

(٤) من حديث عتبة بن عبد السلمى: أبى الوليد فى المسند: ١٨٣/٤.

٧٢١٨ – حدّثنا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حدّثنا أَبُو عَبْدِ اللهِ: الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ، حدَّثنى عَبْدُ اللهِ بْنُ نَاسِحٍ الْحَضْرَمِىّ(١). قالَ: حَدَّثنى عتبة بن عَبْدٍ. قالَ: أَمَرَ رَسولُ اللهِ ﷺ بِالْقِتَالِ، فَرَمَى رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ بِسَهْمٍ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَوْجَبَ(٢) هَذَا». وَقَالوا حِينَ أَمَرَهُمْ بِالْقِتَالِ: إِذًا يَا رسولَ اللهِ لَا تَقُولُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ (اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ) وَلَكِنْ اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا مَعَكُمَا مِنَ الْمُقَاتِلِينَ(٣).

٧٢١٩ – حدّثنا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، حدّثنا حَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْحَضْرَمِىّ، حدّثنى عَبْدُ اللهِ بْنُ نَاسِحٍ الْحَضْرَمِىّ – وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَمَن دُونَهُ –، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِىّ: أَنَّ النبىَّ ﷺ قالَ لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا فَقَاتِلُوا». قالوا: نَعَمْ يَا رَسولَ اللهِ، وَلَا نَقُولُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: انْطَلِقْ أَنْتَ وَرَبُّكَ، فَقَاتِلَا إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ، وَلَكِنْ انْطَلِقْ أَنْتَ وَرَبُّكَ يَا محمدُ، وَإِنَّا مَعَكُمَا نُقَاتِلُ(٤).

٧٢٢٠ – حدّثنا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ(٥)، حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ الْحَضْرَمِىّ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نَاسِحٍ الْحَضْرَمِىّ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ

---

(١) فى المخطوطة: «عبد الله بن ناصح الجعفرى». وفى المسند: «عبد الله بن ناسح الحضرمى»، وفى المشتبه: «ناسح الحضرمى» بمهملتين له صحبة وابنه عبد الله، المشتبه: ص٦٢٧؛ ويراجع أسد الغابة: ٢٩٨/٥.

(٢) يقال: أوجب الرجل إذا فعل فعلا وجبت له به الجنة أو النار. النهاية: ١٩٤/٤.

(٣) من حديث عتبة بن عبد السلمى: أبى الوليد فى المسند: ١٨٣/٤.

(٤) من حديث عتبة بن عبد السلمى: أبى الوليد فى المسند: ١٨٤/٤.

(٥) تكرر هشام بن سعد، وفى المسند: «سعيد» وهو أصح لأن ابن سعد متقدم روى عن زيد بن أسلم ونافع وغيرهما. وعنه الليث والثورى وغيرهما. وهشام بن سعيد الطالقانى روى عن الحسن بن أيوب الحضرمى، ومعاوية بن سلام وغيرهما، وعنه أحمد بن حنبل وغيره. تهذيب التهذيب: ٣٩/١١، ٤١.

السُّلَمِيّ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا فَقَاتِلُوا»، فَرَمَى رَجُلٌ مِنْهُمْ [بِسَهْمٍ]. قالَ: فقالَ النبيُّ ﷺ: «أَوْجَبَ هَذَا» تفرّد بِهِ[(١)].

٧٢٢١ - حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمَ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحٍ [بن عُبيد]، عَنْ كَثِيرِ / بْنِ مُرَّةَ، ١٥٦/ب
عَنْ عُتْبَةَ ابْنِ عَبْدٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «الْخِلَافَةُ فِي قُرَيْشٍ، وَالْحُكْمُ فِي الْأَنْصَارِ، وَالدَّعْوَةُ فِي الْحَبَشَةِ، وَالْهِجْرَةُ فِي الْمُسْلِمِينَ، وَالْمُهَاجِرِينَ بَعْدُ» تفرّد بِهِ[(٢)].

٧٢٢٢ - حدّثنا هَيْثَمُ[(٣)] بْنُ خَارِجَةَ، أَنبأنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ مُدْرِكٍ السَّلَمِيّ، عَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الْوَصَّابِيّ، عَنْ عُتْبَةَ ابْنِ عَبْدٍ السّلَمِيّ. قالَ: اسْتَكْسَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فَكَسَانِي خَيْشَتَيْنِ[(٤)] فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَلْبَسُهُمَا وَأَنَا مِنْ أَكْسَى أَصْحَابِي[(٥)].

---

(١) من حديث عتبة بن عبد السلمي: أبي الوليد في المسند: ١٨٤/٤.

(٢) من حديث عتبة بن عبد السلمي: أبي الوليد في المسند: ١٨٥/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

وقوله: «الحكم في الأنصار، والدعوة في الحبشة» قال الزمخشري: يعني الأذان وجعله في الحبشة تفضيلًا لبلال ورفقًا منه، وجعل الحكم في الأنصار لأن أكثر فقهاء الصحابة منهم كمعاذ وأبي زيد وغيرهم. انتهى.

وقوله «الهجرة» أي التحول من ديار الكفر إلى ديار الإسلام في المسلمين كلهم. وقال في الفردوس: الدعوة: الأذان، والحكم: الفقه والقضاء. فيض القدير: ٥٠٨/٣.

(٣) في المخطوطة: «هشام». والتصويب من المسند، وهو الهيثم بن خارجة الخراساني روى عنه أحمد. تهذيب التهذيب: ٩٣/١.

(٤) الخيشة: ثياب من أرذل الكتان. مختصر السنن للمنذري: ٢٦/٦.

(٥) من حديث عتبة بن عبد السلمي: أبي الوليد في المسند: ١٨٥/٤.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي اللِّبَاسِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ الزَّبَيْدِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ بِهِ[١].

٧٢٢٣ - حدّثنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حدّثنا بَقِيَّةُ، حدّثنا محمدُ ابْنُ زِيَادٍ - أَوْ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَهُ -. قالَ: حدّثني يَزِيدُ بْنُ زَيْدٍ الْجُرْجَانِيّ. قالَ: جِئْتُ[٢] إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَقِيَنِي عُتْبَةُ بْنُ عَبْدٍ الْمَازِنِيّ، فَقالَ لِي: أَيْنَ تُرِيدُ؟ فقلتُ: إِلَى الْمَسْجِدِ. فقالَ: أَبْشِرْ، فَإِنِّي سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى غُدُوٍّ، أَوْ رَوَاحٍ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا كَانَتْ خُطَاهُ: خَطْوَةً كَفَّارَةً، وَخَطْوَةً دَرَجَةً» تفرّد بِهِ[٣].

٧٢٢٤ - حدّثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ. حدّثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حدّثنا ثَوْرُ ابْنُ يَزِيدَ، حدّثني أَبُو حُمَيْدٍ الرُّعَيْنِيّ. قالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ ذُو مِصْرَ[٤]. قالَ: أَتَيْتُ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيّ، فقلتُ: يَا أَبَا الْوَلِيدِ إِنِّي خَرَجْتُ أَلْتَمِسُ الضَّحَايَا، فَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا يُعْجِبُنِي غَيْرَ ثَرْمَاءَ[٥] فَمَا تَقُولُ؟ قالَ: أَلَا جِئْتَنِي بِهَا؟ قلتُ: سُبْحَانَ اللهِ تَجُوزُ عَنْكَ وَلَا تَجُوزُ عَنِّي؟ قالَ: نَعَمْ إِنَّكَ تَشُكُّ، وَلَا أَشُكُّ.

إِنَّمَا نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْمُصَفَّرَةِ[٦]، وَالْمُسْتَأْصَلَةِ قَرْنُهَا مِنْ

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود في (باب لبس الصوف والشعر): سنن أبي داود: ٤٤/٤. وقال المنذري في إسناده اسماعيل بن عياش وفيه مقال.

(٢) في المسند: «رحت»، وهو أشبه.

(٣) من حديث عتبة بن عبد السلمي: أبي الوليد في المسند: ١٨٥/٤.

(٤) يزيد ذو مصر: يعد في الشاميين: روى عن عتبة بن عبد السلمي. التاريخ الكبير: ٣٣٠/٨.

(٥) الثرم: سقوط الثنية من الأسنان، وقيل: الثنية والرباعية، وقيل: هو أن تنقلع السن من أصلها مطلقًا. وفي خبر: نهى أن يضحى بها. وإنما نهى عنها لنقصان أكلها. النهاية: ١٢٧/١.

(٦) المصفرة، وفي رواية: «المصفرة»، وفي أخرى: «المصفورة».
قيل: هي المستأصلة الأذن، سميت بذلك لأن صماخيها صفرًا من الأذن أي خلوًا والمصفرة بالتشديد للتكثير، وقيل: هي المهزولة لخلوها من السمن. النهاية: ٢٦٦/٢.

أَصْلِهَا، وَالْبَخْقَاءُ[١] وَالْمُشَيَّعَةِ[٢] وَالْكَسْرَاءُ، وَالْمُصَفَّرَةُ الَّتى تُسْتَأْصَلُ أُذُنُهَا حَتَّى يَبْدُو صِمَاخُهَا، وَالْمُسْتَأْصَلَةُ قَرْنُهَا مِنْ أَصْلِهِ، وَالْبَخْقَاءُ الَّتِى تُبْخَقُ عَيْنُهَا، وَالْمُشَيَّعَةُ الَّتى لَا تَتْبَعُ الْغَنَمَ عَجَفًا وَعَجْزًا، وَالْكَسْرَاءُ[٣] الَّتى لَا تُنْقَى[٤].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِى الْأَضَاحِى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى، وَعَلِىّ بْنِ بَحْرٍ كلاهما: عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ، عَنْ ثَوْرٍ بِهِ[٥].

٧٢٢٥ - وحدّثنا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ، حدّثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ[٦].

رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ فِى الْأَضَاحِى[٧].

٧٢٢٦ - حدّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حدّثنا أَبُو إِسْحَاقَ - يَعْنِى الْفَزَارِىّ -، عَنْ صَفْوَانَ - يَعْنِى ابْنَ عَمْرٍو -، عَنْ أَبِى الْمُثَنَّى، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِىِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النبىِّ ﷺ - قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْقَتْلُ ثَلَاثَةٌ:

---

(١) البخق: أن يذهب البصر وتبقى العين قائمة منفتحة. النهاية: ١/٦٤.

(٢) المشيعة: التى لا تزال تتبع الغنم عجفًا، أى لا تلحقها فهى أبدًا تشيعها أى تمشى وراءها. هذا إن كسرت الياء. وإن فتحتها تحتاج إلى من يشيعها أى يسوقها لتأخرها عن الغنم. النهاية: ٢/٢٤٦.

(٣) الكسراء التى لا تنقى: المكسورة التى لا مخ لها لضعفها وهزالها. النهاية: ٤/١٧٣.

(٤) من حديث عتبة بن عبد السلمى: أبى الوليد فى المسند: ٤/١٨٥. وقد سقط من المسند قوله «الكسراء» وهى فى المخطوطة والدليل على أنها سقطت أنه فسرها.

والخبر أخرجه البخارى فى الكبير عن طريق يزيد ذى مصر، ومن طريق آخر. التاريخ الكبير: ٨/٣٣٠.

(٥) الخبر أخرجه أبو داود فى (باب ما يكره من الضحايا): سنن أبى داود: ٣/٩٧.

(٦) من حديث عتبة بن عبد السلمى: أبى الوليد فى المسند: ٤/١٨٥.

(٧) هو الخبر السابق رقم ٧.

رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى / إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ ١٥٧/أ
قَاتَلَهُمْ حَتَّى يُقْتَلَ، فَذَاكَ الشَّهِيدُ الْمُفْتَخِرُ فِي خَيْمَةِ اللهِ تَحْتَ عَرْشِهِ لَا يَفْضُلُهُ النَّبِيُّونَ إِلَّا بِدَرَجَةِ النُّبُوَّةِ.

وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ قَرَفَ[1] عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا جَاهَدَ بِنَفْسِهِ، وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ مُحِيَتْ ذُنُوبُه وَخَطَايَاهُ: إِنَّ السَّيْفَ مَحَّاءُ الْخَطَايَا، وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ، فَإِنَّ لَهَا ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ، وَلِجَهَنَّمَ سَبْعَةَ أَبْوَابٍ، وَبَعْضُهَا أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ.

وَرَجُلٌ مُنَافِقٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يُقْتَلَ، فَإِنَّ ذَاكَ فِي النَّارِ. السَّيْفُ لَا يَمْحُو النِّفَاقَ» تفرّد بِهِ[2].

٧٢٢٧ - حدّثنا يَعْمَرُ بْنُ بِشْرٍ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ، أنبأنا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو: أَنَّ أَبَا الْمُثَنَّى الْمُكَيْكِي حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سمِعَ عُتْبَةَ بْنَ عَبْدٍ السُّلَمِيّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ - يُحَدِّثُ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «الْقَتْلُ ثَلَاثَةٌ»، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ[3].

٧٢٢٨ - حدّثنا حَيْوَةُ وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ. قَالا: حدّثنا بَقِيَّةُ، حدّثني بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيّ، عَنْ عُتْبَةَ ابْنِ عَبْدٍ السُّلَمِي: أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رسولَ اللهِ ﷺ، فقالَ: كَيْفَ كَانَ أَوَّلُ شَأْنِكَ يَا رسولَ اللهِ؟

قالَ: «كَانَتْ حَاضِنَتِي مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَابْنٌ لَهَا

---

(١) رجل قرف على الذنوب: أى كسبها. النهاية: ٢٤٥/٣.
(٢) من حديث عتبة بن عبد السلمى: أبى الوليد فى المسند: ١٨٥/١.
(٣) من حديث عتبة بن عبد السلمى: أبى الوليد فى المسند: ١٨٦/١.

فِي بَهْمٍ لَنَا[١]، وَلَمْ نَأْخُذْ مَعَنَا زَادًا، فَقُلْتُ: يَا أَخِي. اذْهَبْ، فَائْتِنَا بِزَادٍ مِنْ عِنْدِ أُمِّنَا، فَانْطَلَقَ أَخِي، وَمَكَثْتُ أَنَا عِنْدَ الْبَهْمِ، فَأَقْبَلَ طَيْرَانِ أَشْهَبَانِ[٢] كَأَنَّهُمَا نَسْرَانِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَهُوَ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَقْبَلَا يَبْتَدِرَانِي، فَأَخَذَانِي، فَبَطَحَانِي إِلَى الْقَفَا، فَشَقَّا بَطْنِي، ثُمّ اسْتَخْرَجَا قَلْبِي، فَشَقَّاهُ [فَأَخْرَجَا مِنْهُ] عَلَقَتَيْنِ سَوْدَاوَيْنِ، فَقَالَ أَحَدُهُما لِصَاحِبِهِ - قَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ: ائْتِنِي بِمَاءٍ ثَلْجٍ، فَغَسَلَا بِهِ جَوْفِي ثم قَالَ: ائْتِنِي بِمَاءٍ بَرَدٍ، فَغَسَلَا بِهِ قَلْبِي، ثُمّ قَالَ: ائْتِنِي بِالسَّكِينَةِ، فَذَرَّاهَا فِي قَلْبِي ثُمّ قَالَ أَحَدُهُما لِصَاحِبِهِ: حُصْهُ فَحَاصَهُ[٣]، وَخَتَمَ عَلَيْهِ بِخَاتِمِ النُّبُوَّةِ -.

وَقَالَ حَيْوَة فِي حَدِيثِهِ: خِطْهُ فَخَاطَهُ، وَاخْتِمْ عَلَيْهِ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ، فقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اجْعَلْهُ فِي كَفَّةٍ وَاجْعَلْ أَلْفًا مِنْ أُمَّتِهِ فِي كَفَّةٍ، فَإِذَا أَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْأَلْفِ فَوْقِي أُشْفِقُ أَنْ يَخِرَّ عَلَيَّ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّ أُمَّتَهُ وُزِنَتْ بِهِ لَمَالَ بِهِمْ.

ثُمّ انْطَلَقَا وَتَرَكَانِي، وَفَرِقْتُ فَرَقًا شَدِيدًا، ثم انْطَلَقْتُ إِلَى أُمِّي، فَأَخْبَرْتُهَا بِالَّذِي لَقِيتُهُ، فَأَشْفَقَتْ عَلَيَّ أَنْ يَكُونَ الْتُبِسَ[٤] بِي، فقالَت: أُعِيذُكَ بِاللهِ / فَرَحَّلَتْ بَعِيرًا لَهَا فَجَعَلَتْنِي - وَقَالَ يَزِيدُ: فَحَمَلَتْنِي - عَلَى الرَّحْلِ، وَرَكِبَتْ خَلْفِي حَتَّى لَحِقْنَا إِلَى أُمِّي فَقَالَتْ: أَوَأَدَّيْتُ أَمَانَتِي ١٥٧/ب

(١) البُهم جمع بَهمة وهى ولد الضأن الذكر والأنثى، وجمع البهم بهام، وأولاد المعز سخال، فإذا اجتمعا اطلق عليهما البهم والبهام. النهاية: ١٠٢/١.

(٢) فى المسند: «أبيضان» والشهبة البياض الذى غلب عليه السواد. اللسان: ٣٢٤٦/٤.

(٣) حصة: حاص الثوب يحوصه حوصًا وخياصة خاطه، وقيل: الحوص الخياطة بدون رقعة ولا يكون ذلك إلا فى جلد أو خف بعير. وفى الأصل المخطوط لم يختلف قول حيوة عن سابقه، وعند السهيلي: «خِطْ بطنه فخاط بطنى» فرجحنا أن تكون هى. اللسان: ١٠٥٠/٢؛ النهاية: ٢٧١/١؛ الروض الأنف: ١٨٩/١.

(٤) التبس بى: خولطت فى عقلى. النهاية: ٤٦/٤.

وَذِمَّتِي؟ وَحَدَّثْتَهَا بِالَّذِي لَقِيتُ، فَلَمْ يَرُعْهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ: إِنِّي رَأَيْتُ خَرَجَ مِنِّي نُورًا أَضَاءَتْ مِنْهُ قُصُورُ الشَّامِ» تفرّد به[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ، فَلْيَسْتَتِرْ وَلَا يَتَجَرَّدْ [تَجَرُّدَ] الْعَيْرَيْنِ».

٧٢٢٩ - رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه فِي النِّكَاحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ وَهْبٍ الْوَاسِطِيّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْهَمْدَانِيّ، عَنِ الْأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَرَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَدِيّ ثَلَاثَتهم عَنْهُ بِهِ[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٢٣٠ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَأَبُو زَيْدٍ الْحُوطِيَّانِ. قَالَا: حدّثنا أَبُو الْيَمَانِ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحٍ. قالَ: قالَ عُتْبَةُ بْنُ عَبْدٍ السُّلَمِيّ: كَانَ النبيَّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ الرَّجُلُ، وَلَهُ الاسْمُ لَا يُحِبُّهُ حَوَّلَهُ، وَلَقَدْ أَتَيْنَاهُ وَإِنَّا لَسَبْعَةٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ أَكْبَرَنَا الْعِرْبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ، فَبَايَعْنَاهُ جَمِيعًا مَعًا[٣].

(١) من حديث عتبة بن عبد السلمي: أبي الوليد في المسند: ٤/١٨٤؛ وقال الهيثمي: ورواه أحمد والطبراني، ولم يسق المتن، واسناد أحمد حسن، مجمع الزوائد: ٨/٢٢٢، وما بين المعكوفين استكمال منهما.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه في (باب التستر عند الجماع): سنن ابن ماجه: ١/٦١٨، وما بين المعكوفين استكمال منه؛ وفي الزوائد: اسناده ضعيف لجهالة تابعيه.

(٣) الخبر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ١٧/١١٩؛ وقال الهيثمي: رجاله ثقات وفي بعضهم خلاف، مجمع الزوائد: ٨/٥١.

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَزَادَ: فَكَانَ عُتْبَةُ يَقُولُ: الْعِرْبَاضُ خَيْرٌ مِنِّي، وَكَانَ الْعِرْبَاضُ يقولُ: عُتْبَةُ خَيْرٌ مِنِّي، وَسَبَقَنِي إِلَى النبيِّ ﷺ بِسَنَةٍ[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٢٣١ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا أَبُو عَمْرِو بْنُ حِمْدَانَ، حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حدّثنا عَبْدُ الرَّحمنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، حدّثنا محمدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَخْبَرَنِي محمدُ بْنُ الْقَاسِمِ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: دَعَانِي رسولُ اللهِ ﷺ، وَأَنَا غُلَامٌ حَدَثٌ. قَالَ: «مَا اسْمُكَ؟» قلت: عُتُلَةُ بْنُ عَبْدٍ، فقالَ: «بَلْ أَنْتَ عُتْبَةُ ابْنُ عَبْدٍ». وَقالَ: «أَرِنِي سَيْفَكَ» فَسَلَّهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَآهُ رَأَى فِيهِ دِقَّةً، وَضَعْفًا، فقالَ: «لَا تَضْرِبَنَّ بِهَذَا، وَلَكِنْ اطْعَنْ بِهِ طَعْنًا»[2].

وَقالَ رسولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ: «مَنْ أَدْخَلَ هَذَا الْحِصْنَ سَهْمًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». قالَ عُتْبَةُ: فَأَدْخَلْتُ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ[3].

يَتْلُوهُ فِي الثَّالِثِ وَالأَرْبَعِين

---

(١) تقدّم الخبر في هذا الجزء. وليس فيه ذكر لأبي اليمان.

(٢) الخبر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ١٢٠/١٧ مع اختلاف في بعض ألفاظه لا يغيّر المعنى؛ وقال الهيثمي: رواه الطبراني من طرق، ورجال بعضها ثقات. مجمع الزوائد: ٥٣/٨.

(٣) أخرجه الطبراني من طرق، وفي بعضها عبد الوهاب بن الضحاك، المعجم الكبير: ١٢١/١٧؛ وقال الهيثمي: فيه عبد الوهاب بن الضحاك، وهو متروك، مجمع الزوائد: ٢٧٠/٥.

بسم الله الرحمن الرحيم
رب يسر

* (عُتْبَةُ بْنُ عَبْدٍ)(١).

٧٢٣٢ - حديث: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَبْلَ سَابِق أُمَّتِي إِلَّا بِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا: إِبْرَاهِيمُ، وَإِسْمَاعِيلُ، وَإِسْحَاقُ، وَيَعْقُوبُ، وَالْأَسْبَاطُ [اثنا عَشر]، وَمُوسَى، وَعِيسَى».

تقدَّمَ فِي تَرْجَمَة عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدٍ، وَهُوَ الصَّواب، وقد قال أَبُو مُوسَى كَذَا وَجَدْتُه فِي تَارِيخِ يَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ الفسوى(٢).

١٢٤٨ - (عُتْبَةُ بْنُ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ الْأَنْصَارِيُّ)(٣)

قالَ أَبُو بَكْرِ بن [أَبى] دَاوُدَ: شَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ، وَالْمَشَاهِدَ [بَعْدَها].

---

(١) قال ابن الأثير: عتبة بن عبد الثمالي. وقال: والصواب عبد الله بن عبد، ويقال: عبد بن عبد الثمالي: أبو عبد الرحمن وقال ابن حجر: عتبة بن عبيد الثمالي وترجم له في القسم الرابع من حرف العين، وقال أيضًا: والصواب عبد الله بن عبد، ويقال عبد الله ابن عابد وكذا قال ابن حبان. أسد الغابة: ٣/٣٠٣، ٥٦٢؛ والإصابة: ٢/٣٣٩، ٣/١٦٠.

(٢) الخبر أخرجه ابن منده، وأبو نعيم وابن عبد البر من حديث عبد الله بن عبد، وأخرجوه أيضًا من حديث عبد الله أبو الحجاج الثمالي، وأخرجه ابن منده عن عبد الله الثمالي، المرجعان السابقان؛ وأورده السيوطي من حديث عبد الله بن عبد الثمالي وعزاه إلى الطبراني، ورمز له بالحسن، وما بين معكوفات استكمال من المراجع السابقة. وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه بقية، وهو ثقة، ولكنه مدلس. مجمع الزوائد: ١٠/٦٩.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٣/٥٦٤، وما بين معكوفات استكمال منه؛ وفي الإصابة: ٢/٤٥٤؛ وقال البخاري: لم يصح حديثه. التاريخ الكبير: ٦/٥٢٢.

٧٢٣٣ - وقالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا محمدُ بْنُ عَلِيّ بْنِ حُبَيْشٍ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بن إسحاق، حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حدّثنا محمدُ بْنُ طَلْحَةَ، حدّثنا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ سَالِمٍ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، عَنْ أَبيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ اخْتَارَنِي، وَاخْتَارَ لِي أَصْحَابًا، فَجَعَلَ مِنْهُمْ أَصْهَارًا، وَأَنْصَارًا، وَوُزَرَاءَ، فَمَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ، وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا».

قالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: الصَّرْفُ الْفَرِيضَةُ وَالْعَدْلُ النَّافِلَةُ[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٢٣٤ - رَوَاهُ ابْنُ ماجه عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيِّ، عَنْ محمدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ سَالم بْنِ عُتْبَةَ بْنِ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، عَنْ أَبيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «[عَلَيْكُمْ] بِالْأَبْكَارِ فَإِنَّهُنَّ أَعْذَبُ أَفْوَاهًا، وَأَنْتَقُ[2] أَرْحَامًا، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ»[3].

---

(١) الخبر أخرجه ابن منده وأبو نعيم كما في أسد الغابة والإصابة، ورجح ابن حجر اضطراب إسناده. وعزاه السيوطي إلى ابن الأنباري في المصاحف، والطبراني في الكبير والحاكم، وأبو الطاهر المخلص عن عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده، عن عويم. جمع الجوامع: ١٥٤٩/١؛ وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأقرّه الذهبي، المستدرك: ٦٣٢/٣.

(٢) انتق أرحامًا: أي أكثر أولادًا، يقال للمرأة الكثيرة الولد ناتق، لأنها ترمي بالأولاد رميًا، والنتق الرمي. النهاية: ١٢٤/٤.

(٣) الخبر أخرجه ابن ماجه في النكاح (باب تزويج الأبكار): سنن ابن ماجه: ٥٩٨/١ وما بين المعكوفات استكمال منه؛ وفي الزوائد: في إسناده محمد بن طلحة، قال فيه أبو حاتم: لا يحتجّ به، وقال ابن حبان: هو من الثقات ربما أخطأ. وعبد الرحمن بن سالم بن عتبة قال البخاري: لم يصحّ حديثه.

فَجَعَلَهُ شَيْخُنَا فى الْأَطْرَافِ فى تَرْجَمَةِ عُتبة هَذَا، وَيُحْتَمَل أَنْ يَعُودَ الضَّمِيرُ إِلَى عُوَيْم بْنِ سَاعِدَةَ فَاللهُ أَعلم[١].

١٢٤٩ - (عَتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ بْنِ جَابِرِ بْنِ وُهَيْب)[٢]

ابْنِ نُسَيْبِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَوْفِ[٣] بْنِ مَنْصُورِ ابْنِ عِكْرِمَةَ بْنِ خَصَفَةَ بْنِ قَيْسِ غَيْلَانَ بْنِ مُضَر الْمَازِنِيّ: أَبُو عَبْدِ اللهِ، ويقال: أَبُو غَزْوَانَ، حَلِيفُ بَنِى عَبْدِ شَمْسٍ.

قالَ محمدُ بْنُ سَعْدٍ، وَغَيْرُه: كَانَ رَجُلًا طُوالًا جَمِيلًا، أَسْلَمَ بَعْدَ سَنَةٍ، وَهَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ. وَشَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ نَزَلَ الْبَصْرَةَ، وَهُوَ الّذِى اخْتَطَّهَا، وكانَ مِنَ الرُّمَاةِ. مَاتَ سَنَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ بِطَرِيقِ الْبَصْرَةِ[٤] وقالَ غَيْرُه: بِالرَّبَذَةِ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ، وَقِيلَ: أَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَقِيلَ: عِشْرِينَ، وكانَ عَمْرُهُ / سَبْعًا وَخَمْسِينَ سَنَةً، وَكَانَ قَدِ ١٥٩/أ اسْتَعْفَى[٥] عُمَرَ فَأَبَى، فقالَ: اللَّهُمَّ لَا تَرُدَّنِى إِلَيْهَا، فَسَقَطَ عَنْ دَابَّتِهِ، وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَيْهَا فَمَاتَ، رَحِمَهُ اللهُ.

٧٢٣٥ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا قُرَّةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ الْعَدَوِىّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُم يُقَالُ لَهُ خَالِدُ بْنُ عُمَيْرٍ - فقالَ أَبُو نَعَامَةَ: سَمِعْتُهُ مِنْ خَالِدِ ابْنِ عُمَيْرٍ -. قالَ:

---

(١) احتمال ارجاع الضمير إلى عويم بعيد إذ أن عتبة ذكر فى ترتيبه الأبجدى من تحفة الأشراف: ٢٣٢/٧.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٦٥/٣؛ والإصابة: ٢ ٤٥٥؛ والاستيعاب: ١١٣/٣؛ والطبقات الكبرى: ٦٩/٣، ١/٧؛ والتاريخ الكبير: ٥٢٠/٦.

(٣) اختلفت الروايات فى سياق النسب، وفى إحدى روايات ابن الأثير: ابن عوف ابن الحارث بن مازن بن منصور الخ.

(٤) من الطبقات الكبرى: ٦٩/٣.

(٥) كان قد استعفى عمر من ولاية البصرة. أسد الغابة: ٥٦٦/٣.

خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ - قالَ أَبُو نَعامَةَ: عَلَى الْمِنْبَرِ، وَلَمْ يَقُلْهُ قُرَّةُ - فقالَ: أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنَتْ بِصُرْمٍ[(١)]، وَوَلَّتْ حَذَّاءَ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ[(٢)]. كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ، وَأَنْتُمْ [فِي دَارٍ] مُنْتَقِلُونَ عَنْهَا. فَانْتَقِلُوا [بِخَيْرٍ] مَا بِحَضْرَتِكُمْ، فَقَدْ رَأَيْتُنِى سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ. حَتَّى قَرِحَتْ[(٣)] أَشْدَاقُنَا.

قالَ عَبْدُ اللهِ: سَمِعْتُ أَبِى يَقُولُ: مَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرُ وَكِيعٍ. يَعْنِى أَنَّهُ غَرِيبٌ[(٤)].

قالَ عَبْدُ اللهِ: قالَ أَبِى: أَبُو نَعَامَةَ هَذَا: عَمْرُو بْنُ عِيسَى، وَأَبُو نَعَامَةَ السَّعْدِيّ آخَرُ أَقْدَمُ مِنْ هَذَا، وَهَذَا أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ[(٥)].

٧٢٣٦ - حدّثنا وَكِيعٌ. حدّثنا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ الْعَدَوِيّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ - رَجُلٍ مِنْهُمْ -. قالَ: سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنَ

---

(١) إن الدنيا قد أذنت بصرم: أى بانقطاع وانقضاء وحذاء أى خفيفة سريعة. النهاية: ١/٢١٠؛ ٢/٢٦٠.

(٢) لم يبق منها إلا حبابة كصبابة الإناء: الصبابة البقية اليسيرة من الشراب تبقى فى أسفل الإناء. النهاية: ٢/٢٤٩.

(٣) قرحت أشداقنا: أى تجرحت من أكل ورق الشجر. النهاية: ٣/٢٤٠.

(٤) من حديث عتبة بن غزوان فى المسند: ٥/٦١؛ وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٥) تعقيب الإمام أحمد على هذا الخبر، قسمه الأخير قدمه المصنف، وجمعه مع تعليقه على رواية وكيع؛ وهو تجميع يوضح رأى الإمام.

وأبو نعامة السعدى: قال ابن معين اسمه عبد ربه، وقال ابن حبان: قيل اسمه عمرو. روى عن أبى عثمان النهدى، وعبد الله بن الصامت، وأبى نضرة العبدى، ومطرف ابن عبد الله بن الشخير وشهر بن حوشب. وعنه أيوب وشعبة وحماد بن سلمة وغيرهم.

وأما أبو نعامة: عمرو بن عيسى العدوى فروى عن خالد بن عمير وحميد بن هلال. وحفصة بنت سيرين وغيرهم. وعنه يزيد بن زريع، ويحيى القطان ووكيع وغيرهم قال ابن سعد فى الطبقة الرابعة من البصريين. تهذيب التهذيب: ٨/٨٧؛ ٢/٢٥٧؛ والمسند: ٥/٦١.

غَزْوَانَ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقَ الْحُبْلَةِ[1]، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا[2].

٧٢٣٧ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، حدّثنا أَيّوبُ. عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ رَجُلٍ - قالَ أَيّوبُ: أُرَاهُ خَالِدُ بْنُ عُمَيْرٍ -. قالَ: سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ يَخْطُبُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وقالَ: «لَقَدْ رَأَيْتنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ - أَوْ قالَ: مِنْ أَصْحَابِ رسولِ اللهِ ﷺ - وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الشَّجَرَ - أَوْ قالَ: وَرَقَ الشَّجَرِ - حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا»[3].

٧٢٣٨ - حدّثنا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حدّثنا حُمَيْدٌ - يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ -، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ. قالَ: خَطَبَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ - قالَ بَهْزٌ: وقالَ: قِيلَ هَذِهِ الْمَرَّةَ: خَطَبَ رسولُ اللهِ ﷺ -. قالَ: فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثمَّ قالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنَتْ بِصُرْمٍ، وَوَلَّتْ حَذَّاءَ وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ، يَتَصَابُّهَا صَاحِبُهَا، وَإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرِ مَا بِحَضْرَتِكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفِيرِ[4] جَهَنَّمَ فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا مَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا، وَاللهِ لَتُمْلَأَنَّهُ[5].

أَفَعَجِبْتُمْ وَاللهِ لَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ عَامًا، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ / كَظِيظَ[6] الزِّحَامِ. ١٥٩/ب

---

(١) الحبلة: بالضم وسكون الباء ثمر السمر يشبه اللوبياء. وقيل: هو ثمر العضاه، النهاية: ١/١٩٨ ولفظه في المسند الخبة، ولعله تصحف على ناقله.

(٢) من حديث عتبة بن غزوان في المسند: ٤/٧٤.

(٣) من حديث عتبة بن غزوان في المسند: ٥/٦١.

(٤) شفير جهنم: جانبها وحرفها، وشفير كل شيء حرفه. النهاية: ٢/٢٢٧.

(٥) لفظ المسند: «لتملئونه».

(٦) كظيظ الزحام: أي يمتلئ والكظيظ الزحام. النهاية: ٤/٢٢.

وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي، وَأَنَا سَابِعُ سَبْعَةٍ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا.

وَإِنِّي الْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدٍ فَاتَّزَرَ بِنِصْفِهَا وَاتَّزَرْتُ بِنِصْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ مِنَا أَحَدٌ الْيَوْمَ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرَ مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ، وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا، وَعِنْدَ اللهِ صَغِيرًا، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ قَطّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ حَتَّى تَكُونَ عَاقِبَتُهَا مُلْكًا، وَسَتَبْلُونَ، أَوْ سَتَخْبُرُنَ الْأُمَرَاءَ بَعْدَنَا»[1].

وَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ وَأَبِي نَعَامَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ بِهِ.

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَه، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ بِهِ كما تقَدَّمَ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا وَالنَّسَائِي مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بِهِ.

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيّ فِي صِفَةِ جهَنَّمَ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ. عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ. قَالَ: قَالَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ. فَذَكَرَهُ بِطُولِهِ إِلَى آخِرِهِ.

وَقَالَ فِي آخِرِهِ. قَالَ عُمَرُ: اذْكُرُوا النَّارَ، فَإِنَّ قَعْرَهَا بَعِيدٌ، وَحَرَّهَا شَدِيدٌ، وَمَقَامِعَهَا حَدِيدٌ. ثمّ قَالَ: لَا نَعْرِفُ لِلْحَسَنِ سَمَاعًا مِنْ عُتْبَةَ إِنَّمَا وُلِدَ الْحَسَنُ لِسَنَتَيْنِ بَقِيَتَا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ.

قلتُ: فيكونُ مِيلَادُ الْحَسَنِ بَعْدِ مَوْتِ عُتْبَةَ قَوْلًا وَاحِدًا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَرَوَاهُ التِّرمذيُّ أَيْضًا فِي الشَّمائِلِ عَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ الْعَدَوِيّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَشُوَيْسٍ[2]: أَبِي

(١) من حديث عتبة بن غزوان في المسند: ٤/١٧٤.

(٢) غير واضحة بالمخطوطة وهو: شويش بن حياش – أو جياش – أبو الرقاد البصري، روى عن عتبة بن غزوان وعنه أبو نعامة العدوي، تهذيب التهذيب.

الرُّقَادِ، قالا: بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ، فَذَكَرَهُ[١].

قالَ شَيْخُنَا فِى الْأَطْرَافِ: وَرَوَى قَيْسُ بْنُ أَبِى حَازِمٍ، عَنْ سَعْدِ ابْنِ أَبِى وَقَّاصٍ، مَعْنَى بَعْضِ هَذَا الْحَدِيثِ: لَقَدْ رَأَيْتُنِى أَغْزُو فِى العِصَابَةِ مِنْ أَصْحَابِ محمدٍ ﷺ ما لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ وَالْحُبْلَةِ[٢].

١٢٥٠ – (عُتْبَةُ بْنُ فَرْقَدِ بْنِ يَرْبُوعَ ابْنِ حَبِيبِ بْنِ مَالِكٍ)[٣]

ابْنِ أَسْعَدَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ الحارِثِ بْنِ بُهْثَةَ بْنِ سُلَيْمٍ: أَبُو عَبْدِ اللهِ السُّلَمِىِّ، صَحَابِىٌّ جَلِيلٌ نَزَلَ الْكُوفَةَ، وَكَانَ شَرِيفًا بِهَا، وَكَانَ يُقَالُ لِذُرِّيَتِهِ الْفَرَاقِدَة. قاله محمدُ بْنُ سَعْدٍ[٤]. وَاسْتَعْمَلَه عُمَرُ عَلَى بَعْضِ الْعِرَاقِ.

٧٢٣٩ – قالَ الإمامُ أَحمدَ فِى الزُّهْدِ: حدّثنا هُشَيْمٌ، أَنبأَنا حُصَيْنٌ. قالَ: كَانَ عُتْبَةُ بْنُ فَرْقَدٍ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَقَسَمَ لَهُ [فَأَصَابَ مِنْهَا] سَهْمًا، فَكَانَ يُعْطِيهِ لِبَنِى عَمِّهِ عَامًا وَلِأَخْوَالِهِ عَامًا[٥]. / ١٦٠/أ

(١) الخبر أخرجه مسلم من طرق فى الزهد، مسلم بشرح النووى: ٨٢٢/٥، ٨٢٣؛ وأخرجه الترمذى فى صفة جهنم (باب ما جاء فى صفة قعر جهنم) وعقب عليه بما ذكره ابن كثير، جامع الترمذى: ٧٠٢/٤؛ وأخرجه فى الشمائل كما فى تحفة الأشراف: ٢٣٣/٧؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى الموطن السابق من الشمائل؛ وأخرجه ابن ماجه فى الزهد مختصرًا (باب معيشة أصحاب النبى ﷺ): سنن ابن ماجه: ١٣٩٢/٢.

(٢) تحفة الأشراف: ٢٣٤/٧.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٦٧/٣. والإصابة: ٤٥٥/٢؛ والاستيعاب: ١١٩/٣؛ والطبقات الكبرى: ١٨/٤، ٢٦/٦؛ والتاريخ الكبير: ٥٢١/٦.

(٤) الطبقات الكبرى: ٢٦/٦.

(٥) بهذا الإسناد أورده ابن الأثير وتمامه: فكان بنو سليم يجيئون عامًا فيأخذونه وكان بنو فلان – يعنى أخواله – يجيئون عامًا فيأخذونه. أسد الغابة: ٥٦٧/٣. وما بين المعكوفين استكمال منه.

وَفِى صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ [أَبِى] عُثْمَانَ النَّهْدِىِّ. قالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ: يَا عُتْبَةُ بْنَ فَرْقَدٍ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّكَ، وَلَا كَدِّ أَبِيكَ، وَلَا [مِنْ كَدِّ] أُمِّكَ. فَأَشْبِعِ النَّاسَ فِى رِحَالِهِمْ مِمَّا تَشْبَعُ أَنْتَ مِنْهُ فِى رَحْلِكَ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَعُّمَ، [وَزِىَّ أَهْلِ الشرك. ولبوسَ الْحَرِيرِ، فَإِنَّ رسول اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ لبوس الْحَرِير]، فَإِنَّ عِبَادَ اللهِ لَيْسُوا بِالْمُنَعَّمِينَ(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٢٤٠ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا حَبِيبُ بْنُ الْحَسَنِ، حدّثنا عُمَرُ ابْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِىّ. حدّثنا أَبُو بِلَالٍ الْأَشْعَرِىّ. حدّثنا عَبْدُ السَّلَامِ ابْنُ حَرْبٍ، حدّثنا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ عَرْفَجَةَ الثَّقَفِىّ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ السُّلَمِىِّ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إِذَا أَقْبَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ، وَنَادَى مُنَادِيًا: يَا طَالِبَ الْخَيْرِ هَلُمَّ، وَيَا بَاغِىَ الشَّرِّ اقْتَصِرْ، حَتَّى يَنْسَلِخَ الشَّهْرُ»(٢).

ثمّ قالَ: وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِىُّ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. عَنْ عَطَاءٍ نَحْوَهُ(٣).

---

(١) قوله: «فإن عبد الله ليسوا بالمنعمين» لم ترد فى مسلم، وما بين المعكوفين استكمال لجزء من آخر الخبر، وله بقية عنده، كما أن الاستكمالات الأخرى منه.

والخبر أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود فى اللباس، وانفرد مسلم باللفظ الذى أورده المصنف، فتح البارى: ٢٨٤/١٠ (باب تحريم الذهب والحرير على الرجال وإباحته للنساء): مسلم بشرح النووى: ٧٨٠/٤ وسنن أبى داود: ٤٦/٤ كما أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٨٥/٨ وابن ماجه فى الجهاد سنن ابن ماجه: ٩٤٢/٢.

(٢) الخبر أخرجه الطبرانى من طريق عطاء بن السائب. المعجم الكبير: ١٣٢/١٧.

(٣) من طريق سفيان بن عيينة عن عطاء، وشعبة عن عطاء عن عرفجة قال: كنت فى بيت عتبة بن فرقد، وفيه: فكان رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فحدث الرجل عن النبى ﷺ أنه قال فى رمضان. ومن طريق آخر عن عرفجة نحوه. المسند: ٣١١/٤، ٣١٢.

وَقَدْ رَوَى النَّسَائِيّ هَذَا الْحَدِيثَ، وَلَيْسَ لَهُ عِنْدَهُ سِوَاهُ عَنْ محمدِ ابْنِ مَنْصُورٍ الْجَوَّازِ، عَنْ سُفيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَرْفَجَةَ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ بِهِ.

ثمّ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَرْفَجَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ، ثمّ قالَ: وَهَذَا أَوْلَى بِالْصَّوَابِ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ قَدْ تَغَيَّرَ وَأَثْبَتُ النَّاسِ فِيهِ شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ، وَحَمَّادُ بْنِ زَيْدٍ، وَإِسْرَائِيلُ.

وَقالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ الْفِرْيَابِيّ، عَنِ الثَّوْرِيّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَرْفَجَةَ، [عَنْ عُتْبَةَ]، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٢٤١ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا حَبِيبُ بْنُ الْحَسَنِ، حدّثنا عُمَرُ ابْنُ حَفْصٍ، حدّثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيّ، حدّثنا أَبِى، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَنْ أُمِّ عَاصِمٍ - امْرَأَةِ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ -. قالَتْ: كُنَّا عِنْدَ عُتْبَةَ بِنْ فَرْقَدٍ ثَلَاثُ[2] نِسْوَةٍ وَإِنَّ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنَّا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ أَطْيَبَ رِيحًا مِنْ صَاحِبَتِهَا، قالَتْ: وَمَا كَانَ عُتْبَةُ يَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ شَيْئًا إِلَّا أَن يَدَّهِنَ دُهْنًا، وَكَانَ أَطْيَبَ رِيحًا مِنْ جَمِيعِنَا، وَكَانَ إِذَا خَرَجَ قالَ النَّاسُ: مَا وَجَدْنَا رِيحًا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ عُتْبَةَ. قالَتْ: فَسَأَلْتُ عُتْبَةَ: مَا أَطْيَبَ رِيحَكَ؟ فقالَ: أَخَذَنِى الشَّرَى[3] عَلَى عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ،

(١) الخبر أخرجه النسائى فى الصيام (ذكر الاختلاف على معمر فيه) بعد ذكر (باب فضل شهر رمضان): المجتبى للنسائى: ٤/١٠٤، ١٠٥.

ويرجع تعقيبه على طرق الحديث، وإلى قول الحافظ المزى: شيخ المصنف فى تحفة الأشراف: ٧/٢٣٥، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) عند الهيثمى وفى الصغير: «أربع نسوة».

(٣) الشرى: شىء يخرج على الجسر أحمر كهيئة الدراهم. اللسان: ٤/٢٢٥٤.

فَشَكَوْتُ إِلَيْهِ، فَأَمَرَنِى، فَقَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ ثَوْبِى عَلَى فَخِذَىَّ، وَمَسَحَ بَطْنِى، وَظَهْرِى، ثم نَفَثَ فِى كَفِّهِ الْيُمْنَى، وَمَسَحَ بَطْنِى
١٦٠/ب وَظَهْرِى / ﷺ.

قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَرَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ، وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَعَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ كلهم: عَنْ حُصَيْنٍ. وَرَوَاهُ هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، فقالَ: عَنْ بَعْضِ آلِ عِتْبَةَ، عَنْ عُتْبَةَ[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٢٤٢ – قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ محمدٍ، حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى عَاصِمٍ، حدّثنا مُحَمّدُ بْنُ مُثَنَّى، وَعُقْبَةُ بْنُ مُكَرَّمٍ. قالا: حدّثنا مُسْلِمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ. قالَ: رَأَى رسولُ اللهِ ﷺ فِى أَصْحَابِهِ [تَأَخّرًا] فَنَادَى فِيهِمْ: «يَا أَصْحَابَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ» تَفَرّدَ بِهِ مِسْلِمُ عَنْ شُعْبَةَ[٢].

---

(١) الخبر أخرجه من طرق الطبرانى فى الكبير: ١٣٣/٧١؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير بنحوه. وقال فى بعضها: ثلاث نسوة، وقال فيه: «وبسط يديه فبصق فيهما، فمسح إحداهما على الأخرى، ومسح إحداهما على بطنى، والأخرى على ظهرى»؛ ورجال الأوسط رجال الصحيح غير أم عاصم، فإنى لم أعرفها. مجمع الزوائد: ٢٨٢/٨.

نقول: ورواه فى الصغير أيضا. وقال: لم يروه عن ورقاء إلا آدم. المعجم الصغير: ٣٨/١، وهو قد رواه فيه من طريق آدم بن أبى إياس عن شيبان وورقاء.

ومع اختلاف ألفاظ الخبر فى كل طرقة فالمعنى لا يختلف.

(٢) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير من طريق على بن قتيبة، وهو هنا: مسلم بن قتيبة. المعجم الكبير للطبرانى: ١٣/٧١؛ وقال الهيثمى: فيه على بن قتيبة وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٣٢٧/٥، وما بين معكوفين استكمال منهما.

ملاحظة: ورد فى المخطوطة عبارة «اقمت فى هذا الموطن» فقمنا بوضعها فى مكانها حيث أنها تتصل بخبر رواه عثمان بن حنيف الأنصارى، وهى:

«وروى النسائى والترمذى وابن ماجه هذا الحديث من طريق عثمان بن عمر عن شعبة، وروى النسائى من طريق حماد بن سلمة كلاهما عن أبى جعفر عن عمارة عنه به.

١٢٥١ - (عُتْبَةُ بْنُ مَسْعُودٍ: أَخُو عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ)[(١)]

كَانَ مِنْ سَادَاتِ الصَّحَابَةِ، وَعُلَمَائِهِمْ، وَقُرَّائِهِمْ، وَلَكِنَّه تُوُفِّيَ قَدِيمًا فِي حَيَاةِ أَخِيهِ، فَبَكَى عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: وَكَيْفَ. قَدْ كَانَ أَخِي وَصَاحِبِي، وَأَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عُمرَ بْنِ الخطَّاب[(٢)].

٧٢٤٣ - وَقَدْ قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا محمدُ بْنُ محمدٍ، حدّثنا محمدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيّ، حدّثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حدّثنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ دِيكًا صَرَخَ عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ رَجُلٌ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَلْعَنْهُ، وَلَا تَسُبَّهُ، فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الصَّلَاةِ».

ثمّ قالَ: صَوَابُهُ صَالِحٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ[(٣)].

ورواه النسائى من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن أبى جعفر عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عمارة بن حنيف؛ وقال الترمذى: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث أبى جعفر» وهذا الكلام كله متصل بحديث عثمان بن حنيف الأنصارى عن النبى ﷺ: أن رجلًا ضرير البصر أتى النبى ﷺ فقال: ادع الله أن يعافينى. تراجع تحفة الأشراف: ٢٣٦/٧.

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٦٩/٣؛ والإصابة: ٤٥٦/٢؛ والاستيعاب: ١٢٠/٣؛ والطبقات الكبرى: ٩٣/٤ - والتاريخ الكبير: ٥٢٢/٦

(٢) المعجم الكبير للطبرانى: ١٣٧/١٧ المستدرك الحاكم: ٥٢٢/٣.

(٣) الخبر عند أحمد والطبرانى من حديث زيد بن خالد الجهنى، ورمز له السيوطى بالضعف وأخرجه أبو الشيخ فى العظمة عن ابن عباس الطبرانى، عن ابن مسعود. جمع الجوامع كما فى جامع الأحاديث: ٣٣٣/٧؛ وبراجع المسند من حديث زيد بن خالد: ١١٥/٤؛ وعون بن عبد الله يقال: ان روايته عن الصحابة مرسلة، تهذيب التهذيب: ١٧٢/٨.

١٢٥٢ - (عُتْبَةُ بْنُ النُّدَّرِ السُّلَمِىّ)(١)

صَحَابِىٌّ جَلِيلٌ نَزَلَ الشَّامَ. وَزَعَمَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ أَنَّهُ هُوَ عُتْبَةُ بْنُ عَبْدٍ الْمُتَقَدِّمُ(٢)، قَالَ: وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُمَا اثْنَانِ.

قَالَ شَيْخُنَا: وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ الَّذِى ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَلَمْ يُتَابِعِ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ عَلَى جَعْلِهِمَا وَاحِدًا، وَقَدْ ذَكَرَهُ محمدُ بْنُ سَعْدٍ فِيمَنْ لَا يُعْرَفُ نَسَبُهُ(٣)، وَكَانَتْ وَفَاتُهُ سَنَةَ أَرْبَعٍ(٤) وَثَمَانِينَ، وَقَدْ جَاوَزَ التِّسْعِينَ - رَضِىَ اللهُ عَنْهُ -، وَقَدْ حُكِىَ عَنِ الْوَاقِدِىّ أَنَّهُ آخِرُ مَنْ تُوُفِّىَ مِنَ الصَّحَابَةِ بِالشَّامِ.

١٦١/أ ٧٢٤٤ - وَرَوَى لَهُ ابْنُ مَاجه، / وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى عَاصِمٍ حَدِيثًا وَاحِدًا عَنْ مُحمّدِ بْنِ الْمُصَفَّى، عَنْ بَقِيَّةَ، عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ عَلِيٍّ الْخُشَنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى أَيُّوبَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدِ الْحَضْرَمِىّ، عَنْ عَلِىِّ بْنِ رَبَاحٍ اللُّخْمِىّ. قالَ: سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنَ النُّدَّرِ السُّلَمِىّ يقولُ: كُنَّا عِنْدَ النبىِّ ﷺ نَقْرأُ طَسٓمٓ حَتَّى إِذَا بَلَغَ قِصَّةَ مُوسَى قالَ: «إِنَّ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَجَرَ نَفْسَهُ ثَمَانِىَ سِنِينَ، أَوْ عَشْرَ سِنِينَ [عَلَى] عِفَّةِ فَرْجِهِ، وَطَعَامِ بَطْنِهِ»(٥).

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٧٠/٣، والإصابة: ٤٥٦/٢؛ وقال ابن عبد البر أيضًا: كان اسمه عتلة فغيّر رسول الله ﷺ اسمه فسماه عتبة، الاستيعاب: ١١٧/٣؛ والطبقات الكبرى: ١٣٢/٧؛ وقال البخارى: له صحبة، التاريخ الكبير: ٥٢١/٦؛ والحلية لأبى نعيم: ١٥/٢.

(٢) يرجع إليه فيما تقدم من هذا الجزء.

(٣) ذكره فيمن نزل الشام من أصحاب رسول الله ﷺ القسم الثانى: ١٣٢/٧.

(٤) فى أسد الغابة «سنة سبع وثمانين أيام الوليد بن عبد الملك».

(٥) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الأحكام (باب إجارة الأجير على طعام بطنه): سنن أبى ماجه: ٨١٧/٢، وما بين المعكوفين استكمال منه؛ وفى الزوائد: اسناده ضعيف لأن فيه بقية؛ وهو مدلس، وليس لبقية هذا عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له شىء فى بقية الكتب الخمسة.

وَهَكَذَا رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ وَأَبُو نُعَيْمٍ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنْ بَقِيَّةَ. قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عُتْبَةَ، وَهُوَ وَهْمٌ[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٢٤٥ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ لَهِيعَةَ، حدّثنا الحارثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ: سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنَ النُّدَّرِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ - يقولُ: سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ: أَيَّ الْأَجَلَيْنِ قَضَى مُوسَى؟ فقالَ: «أَوْفَاهُمَا، وَأَبَرَّهُمَا».

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ابْنِ لَهِيعَةَ بِزِيَادَاتٍ[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٢٤٦ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ أَيْضًا مِنْ طَرِيقٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدٍ الْكَلَاعِيّ: أَبُو وَهْبٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ النُّدَّرِ السُّلَمِيّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَساطَ[٣] غَزْوُكُم، وَكَثُرَتِ الْغَرَائِمُ، وَاسْتُحِلَّتِ الْغَنَائِمُ، فَخَيْرُ جِهَادِكُمُ الرِّبَاطُ»[٤].

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ١٣٥/١٧. وقد علّق الحافظ ابن كثير على طريق ابن ماجه فقال: هذا الحديث من هذا الوجه ضعيف، لأن مسلمة بن على وهو الخشنى الدمشقى البلاطى ضعيف الرواية عند الأئمة، ثم قال: روى من وجه آخر، وفيه نظر أيضًا. تفسير ابن كثير: ٣٨٥/٣.

(٢) الخبر أخرجه أبو نعيم فى الحلية: ١٥/٢؛ وأخرجه الطبرانى بزيادات من طريق ابن لهيعة، وفيه ضعف، وقد يحسن حديثه، وبقية رجالهما رجال الصحيح، مجمع الزوائد: ٨٧/٧؛ وكشف الأستار: ٦٣/٣.

(٣) أساط: اختلط. مأخوذ من ساط القدر بالمسوط، وهو خشبة يحرك بها ليختلط، وفى حديث على - رضى الله عنه -: لتساطن سوط القدر، اللسان: ٣٢٥/٧، والأقرب انه مأخوذ من السوط أى انهم يساقون إلى الغزو بالسوط.

(٤) من هذا الطريق أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير: ١٣٥/١٧؛ وقال الهيثمى: فيه سويد بن عبد العزيز، وهو متروك، مجمع الزوائد: ٢٩٠/٥.

١٢٥٣ - (عُتَيْرٌ الْعُذْرِىُ)(١)

٧٧٤٧ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حدّثنا محمدُ ابْنُ [أَحْمَد بنِ] نَصْرٍ التِّرْمذىِّ، حدّثنا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حدّثنا زِيَادُ ابْنُ نَصْرٍ، عَنْ سُلَيْم بْنِ مُطَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُتَير الْعُذْرِىّ: أَنَّهُ اسْتَقْطَعَ رسولَ اللهِ ﷺ حِينَ نَزَلَ تَبوكَ أَرْضًا بِوَادِى الْقُرَى.

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَسَمَّاهُ بَعْضُهُم عُسُّ الْعُذْرِى(٢).

١٢٥٤ - (عُتَيْرٌ: لَهُ صُحْبَةٌ)(٣)

٧٧٤٨ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ بَكْرٍ، حدّثنا يَعْلَى بْنُ الْفَضْلِ، / حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ الْأَزْدِىّ: سَمِعْتُ عُتَيْرًا ١٦١/ب
الْبَدْرِىَّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رسولِ اللهِ ﷺ -. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ زُفَّتْ إِلَى زَوْجِهَا بِغَيْرِ مِزْمَارٍ وَعِطْرٍ شَيَّعَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ».

وَهَذَا فِيهِ نَكَارَةٌ، وَفِى بَعْضِ رِجَالِهِ [جهالة].

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٧٣/٣؛ وقال أبو موسى: استدركه أبو زكريا على جده وقد ذكره جده فقال: عُس بالسين ويرجع إليه فى أسد الغابة أكمل من سابقه: ٣٥/٤؛ وترجم له ابن حجر عتير أيضًا كما ترجم له «عس»: الإصابة: ٤٥٧/٢، ٤٨٠؛ وقال ابن عبد البر: عس: الاستيعاب: ١٦٢/٣، وقال أيضًا: عتير العذرى، الاستيعاب.

(٢) سليمان بن أحمد هو الطبرانى، وقد أخرج هذا الخبر فى الكبير بأتم من هذا، وفيه قال: رأيت رسول الله ﷺ... المعجم الكبير: ٨٧/١٨؛ وقال الهيثمى: فيه سليم بن مطير وثقه أبو حاتم، وضعفه ابن حبان: ٩/٦ وفيهما: فهى تسمى اليوم بويرة عتير.

(٣) قال ابن الأثير: عتير البدرى له صحبة ورواية، أسد الغابة: ٥٧٣/٣؛ ولم يفرق ابن حجر بينه وبين سابقه، الإصابة: ٤٥٧/٢.

(مَنِ اسْمُهُ عُثْمَانُ)

١٢٥٥ - (عُثْمَانُ بْنُ الْأَرْقَمِ الْمَخْزُومِيُّ)[١]

٧٢٤٩ - رَوَى أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ الْعَطَّافِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ الْأَرْقَمِ، عَنْ جَدِّهِ: عُثْمَانَ بْنِ الْأَرْقَمِ. قلت: يا رَسولَ اللهِ أُرِيدُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِلصَّلَاةِ فِيهِ. فقالَ: «صَلَاةٌ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ ثَمَّ» يُرِيدُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ جَدِّهِ الْأَرْقَمِ، وَهُوَ الصَّوَابُ[٢].

١٢٥٦ - (عُثْمَانُ بْنُ الْأَزْرَقِ)[٣]

٧٢٥٠ - سَمعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ، أَوْ فَرَّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ كَانَ كَجَارٍّ قُصْبَهُ[٤] فِي النَّارِ».

رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَمَّارِ ابْنِ سَعْدٍ عَنْهُ[٥].

---

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٧٦/٣؛ وترجم له ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين: الإصابة: ١٦٢/٣؛ وقال البخاري في التابعين: ٢١٤/٦.

(٢) الخبر أورده في الإصابة من طريق أبي صالح عن عطاف، وقال: وهو خطأ من أبي صالح أو غيره، ثم ذكر أن الصواب الرواية الأخرى عن الأرقم، الإصابة: ١٦٢/٣؛ ووافقه ابن الأثير في هذا، أسد الغابة: ٥٧٦/٣.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٧٦/٣؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين. الإصابة: ١٦٢/٣.

(٤) قصبة: بالضم المعى جمعه أقصاب، وقيل القصب اسم للامعاء كلها، النهاية: ٢٥٦/٣.

(٥) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير، وقال الهيثمي: فيه هشام بن زياد وقد اجمعوا على ضعفه. مجمع الزوائد: ١٧٩/٢.

١٢٥٧ - (عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفِ بْنِ وَاهِبِ ابْنِ عُكَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ)(١)

الْأَوْسِيّ: أَبُو عَبْدِ اللهِ الْمَدَنِيّ أَخُو سَهْلٍ، وَعَبَّادٍ، سَكَنَ الكُوفَةَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ مَسَحَ أَرْضَ السَّوَادِ بِأَمْرِ عُثْمَانَ(٢)، وَنَابَ لِعَلِيٍّ عَلَى الْبَصْرَةِ، ثُمّ عَزَلَهُ وَوَلَّى عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَبَقِيَ عُثمانُ بْنُ حُنَيْفٍ إِلَى زَمَنِ مُعَاوِيَةَ(٣) وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ أُحُدًا وَمَا بَعْدَهَا.

حَدِيثُهُ فِي ثَانِي الشَّامِيِّينَ.

٧٢٥١ - حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. أَنبأنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرَ. قالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ خُزَيْمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ: أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ الْبَصَرِ أَتَى النبيَّ ﷺ، فقالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَنِي، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ أَخَّرْتُ ذَلِكَ فَهُوَ خَيْرٌ». فقالَ: ادْعُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ. فَيُحْسِنَ وَضُوءَهُ. وَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ، وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ محمدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا
١٦٢/أ محمدُ إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي / هَذِهِ فَتُقْضَى لِي. اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ»(٤).

٧٢٥٢ - حدّثنا رَوْحٌ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرَ الْمَدَنِيِّ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ: أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرًا أَتَى النبيَّ ﷺ، فقالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَنِي،

---

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٧٧/٣؛ والإصابة: ٤٥٩/٢؛ والاستيعاب: ٨٩/٣؛ والتاريخ الكبير: ٢٠٩/٦؛ وثقات ابن حبان: ٢٦١/٣.

(٢) استعمله عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على مساحة سواد العراق، فمسحه عامره وغامرة، فمسحه وقسط خراجه. أسد الغابة.

(٣) في المخطوطة: «عثمان» وهو متناقض والتصويب من مصادر ترجمته.

(٤) من حديث عثمان بن حنيف في المسند: ١٣٨/٤.

فقالَ: «إِنْ شِئْتَ أَخَّرْتُ ذَلِكَ، فَهُوَ أَفْضَلُ لِآخِرَتِك، وَإِنْ شِئْتُ دَعَوْتُ». قالَ: لَا بَلِ ادْعُ اللهَ لِي، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ وَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ، وَأَنْ يَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ محمّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا محمّدُ إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ فَتُقْضَى وَتُشَفِّعُنِي فِيهِ، وَتُشَفِّعِهِ فِيَّ».

قالَ: وكانَ يقولُ هَذَا مِرَارًا، ثمّ قالَ: أَحْسَبُ أَنَّ فِيهَا: أَنْ تُشَفِّعَنِي فِيهِ. قالَ: فَفَعَلَ الرَّجُلُ فَبَرَأَ[١].

[وَرَوَى النَّسَائِيّ والتّرمذيّ وابنُ مَاجه هَذا الحديث من طَرِيقِ عُثْمَان بن عُمَر، عَنْ شُعْبَة.

وَرَوَى النَّسائيّ من طريق حمّاد بن سَلَمة كلاهما: عن أَبي جَعْفَرَ عَن عمارة عنه به.

وَرَوَاهُ النَّسائيّ من طريق معاذ بن هشام عن أَبيهِ، عَن أَبي جَعفر، عن أَبي أُمامة بن سهل بن حُنيف، عن عمّه عمارة بن حنيف.

وقالَ الترمذيّ: حسن غريب لا نعرفه إلا من حدِيثِ أبي جعفر][٢].

٧٢٥٣ - حدّثنا مُؤَمَّلٌ، حدّثنا حَمَّادُ - يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ -، حدّثنا أَبُو جَعْفَرَ الْخَطْمِيُّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النبيّ ﷺ قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[٣].

---

(١) من حديث عثمان بن حنيف فى المسند: ١٣٨/٤.

(٢) هذه هى العبارة التى قمنا بحذفها من ص ٣٨ لورودها فى غير مكانها، وقد سقطت من مكانها المناسب وهو حديث عثمان بن حنيف. ووضعناها بين معكوفين لتتميز.

والخبر أخرجه الترمذى فى الدعوات (باب ١١٩): صحيح الترمذى: ٥٦٩/٥.

وأخرجه النسائى من طرقه فى اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف: ٢٣٦/٧؛ وأخرجه ابن ماجه فى الصلاة (باب ما جاء فى صلاة الحاجة) وقال أبو إسحاق: هذا حديث صحيح، سنن ابن ماجه: ٤٤١/١.

(٣) من حديث عثمان بن حنيف فى المسند: ١٣٨/٤.

٧٢٥٤ - حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا الحارثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عثمانَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ هَانِئِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الصَّدَفِيِّ حَدَّثَهُ. قالَ: حَجَجْتُ زَمَانَ عثمانَ بْنِ عَفَّانَ، فَجَلَسْتُ فِي مَسْجِدِ النَّبى ﷺ. فَإِذَا رِجُلٌ يُحَدِّثُهم. قالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ. فَصَلَّى فِي هَذَا الْعَمُودِ، فَعَجِلَ قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ صَلَاتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا لَوْ مَاتَ لَمَاتَ، وَلَيْسَ مِنَ الدِّينِ عَلَى شَيْءٍ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيُخَفِّفُ صَلَاتَهُ، وَيُتِمُّهَا».

قالَ: فَسَأَلْتُ عَنِ الرَّجُلِ مَنْ هُوَ؟ فَقيلَ: عُثمانُ بْنُ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيُّ[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

فِي النَّهْيِ عَنِ الصُّوَرِ إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ

تَقَدَّمَ فِي مُسْنَدِ أَبِي طَلْحَةَ: زَيْدِ بْنِ سَهْلٍ، وَرُوِيَ عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ[٢].

١٢٥٨ - (عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى)[٣]

ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ الْعَبْدَرِيّ الْحَجَبِيّ[٤]، أَسْلَمَ وَهَاجَرَ قَبْلَ الْفَتْحِ، هُوَ وَخَالِدٌ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فِي صَفَرٍ مِنْ سَنَةِ ثَمَانٍ، فَسُرَّ بِهِمْ

---

(١) من حديث عثمان بن حنيف فى المسند: ١٣٨/٤؛ وقال الهيثمى: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، وفيه البراء بن عثمان، ولم يعرف. مجمع الزوائد: ١٢١/٢.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٥١/٣.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٧٨/٣، والإصابة: ٤٦٠/٢؛ والاستيعاب: ٩٢/٣؛ والطبقات الكبرى: ٣٣١/٥؛ والتاريخ الكبير: ٢١١/٦؛ وثقات ابن حبان: ٢٠٦/٣.

(٤) فى المخطوطة: «عبد العزى بن عثمان بن عبد الله بن عبد الدار العبدرى الحجبى السلمى» ولم أعثر فيمن ذكر نسبه على عبدالله، ولا السلمى.

رسولُ اللهِ ﷺ، وَقالَ: «أَلْقَتْ إِلَيْكُمْ مَكَّةُ أَفْلاذُ كَبِدِهَا».

وَقَدْ كَانَتْ حِجَابَةُ الْكَعْبَةِ فِيهِمْ مِنْ زَمَنِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَقَرَّهَا رسولُ اللهِ ﷺ فِيهِمْ وَسَلَّمَهُمْ الْمِفْتَاحَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَقالَ: «خُذُوهَا يَا بَنِى عَبْدَ الدَّارِ خَالِدَةً تَالِدَةً لَا يُنَازِعُكُمْ / فِيهَا بَعْدِى إِلَّا ظَالِمٌ». ١٦٢/ب

وَقَدْ كَانَ عَلِيٌّ سَأَلَ رَسولَ اللهِ ﷺ أَنْ يَجْعَلَهُ سَادِنَ الْكَعْبَةِ، بِيَدِهِ مَفَاتِيحُهَا، فَمَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ، وَرَدَّهَا إِلَيْهِمْ، وَأَنْزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ قَوْلَهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾[١] فَسَلَّمَ لِابْنِ عَمِّهِ شَيْبَةَ الْمِفْتَاحَ[٢].

وَقَدْ تُوُفِّيَ بِمَكَّةَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ، وَيُقَالُ إِنَّهُ قُتِلَ بِأَجْنَادِينَ، وَقَدْ قُتِلَ أَبُوهُ وَإِخْوَتُهُ[٣] يَوْمَ أُحُدٍ كُفَّارًا، وَمَنَّ اللهُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنِهِمْ فَهَدَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ. حَدِيثُهُ فِي أَوَّلِ الْمَكِّيِّينَ.

٧٢٥٥ - حدّثنا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنِ مَهْدِيّ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ: أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْبَيْتِ رَكْعَتَيْنِ - قالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ - وِجَاهَكَ حِينَ تَدْخُلُ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ[٤].

---

(١) الآية ٥٨ من سورة النساء.

(٢) يراجع ابن كثير فى تفسير الآية، تفسير ابن كثير: ٥١٥/١؛ وأورده الهيثمى نحوه وقال: رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد: ١٧٧/٦.

(٣) غير واضحة بالأصل، وقد قتل يوم أحد أبوه وعمه ومسافع والجلاس والحارث وكلاب بنو طلحة. أسد الغابة: ٥٧٩/٣.

(٤) لفظ المسند: «دخل البيت فصلى ركعتين.. الخ» وليس فيه ذكر لانفراد حسن بن موسى بزيادة. ولكن لفظ المصنف هو الذى أورده الهيثمى عن أحمد والطبرانى فى الكبير، وقال: رجال أحمد رجال الصحيح، مسند أحمد: ٤١٠/٤؛ ومجمع الزوائد: ٢٩٤/٣.

٧٢٥٦ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا حَمَّادُ، أنبأنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ: أَنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ وِجَاهَكَ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ. تَفَرَّدَ بِهِ(١).

وَفِي صَحِيحِ مُسلمٍ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ أَوْ بِلَالٍ حديثُ الصَّلَاةِ فِي الْكَعْبَةِ(٢).

وَلِأَبِي دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ سفيانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ الْحَجَبِيِّ. حَدَّثني مُسافِعُ بْنُ(٣) شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّي - يَعْنِي صَفِيَّةَ بِنْتَ شَيْبَةَ -: سَمِعْتُ الْأَسْلَمِيَّةَ تَقُولُ: قلتُ لِعُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ: مَا قَالَ لَكَ رسولُ اللهِ ﷺ حِينَ دَعَاكَ؟ قَالَ: قَالَ لِي: «إِنِّي نَسِيتُ أَنْ آمُرَكَ أَنْ تُخَمِّرَ الْقَرْنَيْنِ، [فَإِنَّه ليس ينبغى أَن يكون فى البيت شىء يشغل المصلى»](٤).

١٢٥٩ - (عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ بْنِ بِشْرِ)

ابْنِ عَبْدِ بْنِ دُهْمَانَ(٥)، وَيُقَالُ: عَبْدُ دُهْمَانَ بْنُ عَبْدِ [اللهِ بْنِ] همام ابن أَبان بن سَيَّار [بن مالك] بن حُطَيْطِ بْنِ جُشَمٍ بْنِ ثَقِيف الثقفى(٦).

---

(١) لم يرد هذا الإسناد فى مسند عثمان بن طلحة عند أحمد وإن كان اللفظ قد ورد فيه ولعله من الأحاديث التى سقطت من طبعة المسند: ٤١٠/٣.

(٢) الخبر أخرجه مسلم فى الحج (باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره): مسلم بشرح النووى: ٤٦٩/٣.

(٣) فى أبى داود: حدثنى خالى عن أمى. وقد تولى المنذرى البيان فقال: خاله مسافع عن صفية بنت شيبة: مختصر السنن للمنذرى: ٤٤١/٢.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود فى المناسك (باب فى الحجر): سنن أبى داود: ٢١٥/٢. والتخمير: التغطية، النهاية: ٣٢٠/١، وما بين معكوفين استكمال من السنن.

(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٧٩/٣؛ والإصابة: ٤٦٠/٢؛ والاستيعاب: ٩١/٣؛ والطبقات الكبرى: ٣٧١/٥، ٢٦/٧؛ والتاريخ الكبير: ٢١٢/٦؛ وثقات ابن حبان: ٢٦١/٣.

(٦) فى المخطوطة: «حطيط بن جشم بن قسى بن شبه بن بكر بن هوازن بن منصور ابن عكرمة بن حصيفة بن قيس بن عيلان بن مضر» ولم أعثر على ذلك فى مصادر ترجمته.

وَقَدِمَ مَعَ وَفْدِ ثَقِيفٍ إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى الطَّائِفِ، وَكَانَ ذَا مَالٍ جَزِيلٍ، كَثِيرَ الصَّدَقَةِ مِنْهُ، لَهُ عِبَادَةٌ كَثِيرَةٌ، يُحِبُّ الْخَلْوَةَ، وَقَدْ سَكَنَ الْبَصْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَبِهِ يُعْرَفُ سُوقُ[١] عُثْمانَ، وَتُوُفِّيَ بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ، حَدِيثُهُ فِي رَابعِ الْمَكِّيِّينَ وَخَامِسِ الشَّامِيِّينَ.

٧٢٥٧ – حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبأَنا حمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يُنَادِي مُنَادٍ كُلَّ لَيْلَةٍ: هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيُسْتَجَابُ لَهُ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ، فَيُعْطَى، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَيُغْفَرُ لَهُ، حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ»[٢] تفرّدَ بِهِ.

٧٢٥٨ – حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبأَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حدّثنا عَلِيّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ. قالَ: مَرَّ / عثمانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى كِلَابِ بْنِ ١٦٣/أ
أُمَيَّةَ[٣]، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مَجْلِسِ الْعَاشِرِ[٤] بِالْبَصْرَةِ، فَقَالَ: مَا يُجْلِسُكَ هَاهُنَا؟ قالَ: اسْتَعْمَلَنِي هَذَا عَلَى هَذَا الْمَكَانِ، يَعْنِي زِيَادًا. فقالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ؟ قالَ: بَلَى. قالَ عثمانُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «كَانَ لِدَاوُدَ نَبِيِّ اللهِ – عَلَيْهِ السَّلَامُ – مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةً يُوقِظُ فِيهَا أَهْلَهُ يَقُولُ: يَا آلَ دَاوُدَ قُومُوا فَصَلُّوا،

---

(١) عند ابن سعد: شط عثمان.

(٢) من حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي في المسند: ٢٢/٤؛ وقال الهيثمي: رواه أحمد والبزار بنحوه غير أنه قال: «ان في الليل ساعة ينادي مناد» ورواه الطبراني بنحو لفظ أحمد، ورجالهما رجال الصحيح، غير علي بن زيد، وقد وثق وفيه ضعف. مجمع الزوائد: ١٥٣/١٠.

(٣) في المخطوطة: «كلاب بن أبي أمية» والتصويب من المسند، والخبر مذكور في ترجمة كلاب في أسد الغابة: ٤٩٢/٤.

(٤) الذي يتقاضى العشور، تراجع النهاية: ٩٧/٣.

فَإِنَّ هَذِهِ سَاعَةً يَسْتَجِيبُ اللهُ فِيهَا الدُّعَاءَ إِلَّا لِسَاحِرٍ أَوْ عَشَّارٍ».

فَرَكِبَ كِلَابُ بْنُ أُمَيَّةَ سَفِينَةً فَأَتَى زِيَادًا، فَاسْتَعْفَاهُ، فَأَعْفَاهُ(١).

٧٢٥٩ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ، [حدّثني أَبِي]، حدّثني عُبَيْدُ اللهِ [بْنُ عمر] الْقَوَارِيرِيُّ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ. قَالَ: مَرَّ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى كِلَابِ بْنِ أُمَيَّةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ(٢).

٧٢٦٠ - حدّثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حدّثنا عليُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: «يُنَادِي كُلَّ لَيْلَةٍ سَاعَةً فِيهَا مُنَادٍ: هَلْ مِنْ دَاعٍ فَأَسْتَجِيبُ لَهُ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأُعْطِيَهُ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ؟» تَفَرَّدَ بِهِ(٣).

٧٢٦١ - حدّثنا محمدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ - يَعْنِي محمّدًا -، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، أَوْ عَبْدِ اللهِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ كَرِيزٍ(٤)، عَنِ الْحَسَنِ. قَالَ: دُعِيَ عثمانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ إِلَى خِتَانٍ فَأَبَى أَنْ يُجِيبَ، فَقِيلَ لَهُ، فقالَ: إِنَّا كُنَّا لَا نَأْتِي الْخِتَانَ عَلَى عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ، وَلَا نُدْعَى إِلَيْهِ، تَفرّدَ بِهِ(٥).

وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، عَنْ حَبَّانَ، عَنْ عَلِيّ بْنِ غُرَابٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ: أَنَّهُ دُعِيَ إِلَى

---

(١) من حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي في المسند: ٢٢/٤؛ ويراجع مجمع الزوائد: ٨٨/٣.

(٢) من حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي في المسند: ٢٢/٤.

(٣) من حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي في المسند: ٢١٧/٤.

(٤) عبيد الله بن طلحة بن عبيد الله بن كريز الخزاعي روى عن الحسن وغيره، تهذيب التهذيب: ١٩/٧.

(٥) من حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي في المسند: ٢١٧/٤.

طَعَامٍ، فَلَمَّا جاءَ قالَ: مَا هَذَا؟ قالوا: خِتَانُ جَارِيَةٍ، فَقَامَ، وَلَمْ يَأْكُلْ، وَقالَ: هَذَا شَيْءٌ مَا دُعِيتُ إِلَيْهِ فِي عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ[(١)].

٧٢٦٢ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ[(٢)] وَعَفَّانُ - الْمَعْنَى - قالا: حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حدّثنا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ ابْنَ عَامِرٍ اسْتَعْمَلَ كِلَابَ بْنَ أُمَيَّةَ عَلَى الْأُبُلَّةِ[(٣)] وَعُثمانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ فِي أَرْضِهِ فَأَتَاهُ عثمانُ، فقالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ.

قالَ عَبْدُ الصَّمَدِ فِي حَدِيثِهِ، يقولُ: «إِنَّ بِاللَّيْلِ سَاعَةً تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَيُنَادِي مُنَادٍ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ، فَأُعْطِيَهُ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَأَسْتَجِيبُ لَهُ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ، فَأَغْفِرَ لَهُ؟».

قالا جَمِيعًا: «وَإِنَّ دَاوُدَ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فقالَ: لَا يَسْأَلُ اللهَ أَحَدٌ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ سَاحِرًا، أَوْ عَشَّارًا».

١٦٣/ب فَدَعَا كِلَابٌ / بِقَرْقُورٍ فركب فيه، وانحدر إلى ابن عامر، فقالَ: دونك عملك. قالَ: لِمَ؟ قالَ: حدّثنا عثمان بكذا وكذا[(٤)]، تَفَرَّدَ بِهِ.

٧٢٦٣ - حدّثنا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ[(٥)]، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ: أَنَّ وَفْدَ ثَقِيفٍ قَدِمُوا عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فَأَنْزَلَهُمُ الْمَسْجِدَ لِيَكُونَ أَرَقَّ لِقُلُوبِهِمْ، فَاشْتَرَطُوا عَلَى

---

(١) الخبر أخرجه الطبرانى من حديثه وفى طريقه من اتهم بالتدليس أو ضعف، مجمع الزوائد: ٤/٦٠.

(٢) فى المخطوطة: «عبد الصمد بن عفان»، والتصويب من المسند.

(٣) غير واضحة فى الأصل والمسند. وفى أسد الغابة: استعملت على عشور الأبلة، والقائل كلاب بن أمية، أسد الغابة: ٤/٤٩٢؛ والأبلة: بلدة على شاطئ دجلة وهى أقدم من البصرة، معجم البلدان: ١/٧٧.

(٤) من حديث عثمان بن أبى العاص فى المسند: ٤/٢١٨، والقرقور: السفينة العظيمة، النهاية: ٣/٢٤٦.

(٥) فى الأصل: «محمد بن مسلمة»، والتصويب من المسند.

رسولِ اللهِ ﷺ أَنْ لَا يُحْشَرُوا. وَلَا يُعْشَرُوا(١)، وَلَا يُجَبُّوا(٢)، وَلَا يُسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ غَيْرُهُمْ.

قالَ: فقالَ ﷺ: «إِنَّ لَكُمْ أَلَّا تُحْشَرُوا، وَلَا تُعْشَرُوا، وَلَا يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ غَيْرُكُمْ».

وقالَ النبيُّ ﷺ: «لَا خَيْرَ فِي دِينٍ لَا رُكُوعَ فِيهِ». فقالَ عُثمانُ ابْنُ أَبِي الْعَاصِ: يا رَسولَ اللهِ عَلِّمْنِي الْقُرْآنَ، وَاجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي(٣).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مَنْجُوفٍ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ بِهِ(٤).

(حديثٌ آخرُ)

عَنْ عثمانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ: أَنَّ [مِن] آخرِ مَا عَهِدَ إِلَيَّ رسولُ اللهِ ﷺ أَنْ اتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا.

٧٢٦٤ – رَوَاهُ التِّرمذيُّ عَنْ هَنَّادٍ، عَنْ عَبْثَرِ بْنِ الْقَاسِمِ. وَابْنُ مَاجَه عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاسٍ كلاهما: عَنِ الْأَشْعَثِ عَنِ الْحَسَنِ بِهِ. وقالَ التِّرمذيُّ: حَسَنٌ(٥).

---

(١) لا يعشروا ولا يحشروا: أى يندبون إلى المغازى، ولا تضرب عليهم البعوث وقيل لا يحشروا إلى عامل الزكاة ليأخذ صدقة أموالهم، بل يأخذها فى أماكنها. النهاية: ٢٢٩/١.

(٢) لا يجبوا: أصل التجبية أن يقوم الانسان قيام الراكع، وقيل: هو أن يضع يديه على ركبتيه وهو قائم، وقيل: هو السجود. والمراد بقولهم: لا يجبوا أنهم لا يصلون. ولفظ الحديث يدل على الركوع. النهاية: ١٤٣/١.

(٣) من حديث عثمان بن أبى العاص فى المسند: ٢١٨/٤.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود فى الخراج والامارة والفىء (باب ما جاء فى خبر الطائف): سنن أبى داود: ١٦٣/٣؛ قال المنذرى: وقد قيل ان الحسن البصرى لم يسمع من عثمان بن أبى العاص. مختصر السنن: ٢٤٤/٤.

(٥) الخبر أخرجاه فى الصلاة: الترمذى فى (باب ما جاء فى كراهية أن يأخذ المؤذن على الأذان أجرًا): صحيح الترمذى: ٤٠٩/١، وما بين المعكوفين استكمال منه؛ وابن ماجه فى (باب السنة فى الأذان): سنن ابن ماجه: ٢٣٦/١.

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْهُ)

قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّى لَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِىِّ، فَأَتَجَوَّزُ فِى الصَّلَاةِ».

٧٢٦٥ - رَوَاهُ ابْنُ مَاجه عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنْ عُبَيْدٍ: ابْنُ أَبِى كَرِيمَة، [عن محمد بن سَلَمَةَ]، عَنْ مُحمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُلَاثَة، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ الْحَسَنِ بِهِ[١].

وَقَدْ رَوَاهُ الْبَزَّارُ، عَنْ محمدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْبَغْدَادِىّ، عَنِ ابْنِ أَبِى كَرِيمَةَ بِهِ. وَزَادَ: «كَرَاهِيَةَ أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ»، ثمّ قالَ: وَقَدْ رُوِىَ عَنْ أَنسٍ وَأَبِى هُرَيْرَةَ بِأَسَانِيدَ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا، وَإِنَّمَا ذَكَرْنَاهُ لتفرّدِ حَدِيثِ عثمانَ ابْنِ أَبِى الْعَاصِ عَنْ رَسولِ اللهِ ﷺ[٢].

(دَاوُدُ عَنْهُ)

٧٢٦٦ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا وُهَيْبٌ، حدّثنا عَبْدُ اللهُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِى عَاصِمٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ: أَنَّ آخِرَ مَا فَارَقَهُ رسولُ اللهِ ﷺ أَنْ قالَ: «إِذَا صَلَّيْتُ بِقَوْمٍ، فَخَفِّفْ بِهِمْ، حَتَّى وَقَّتَ لِى ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِى خَلَق﴾»[٣].

---

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الصلاة (باب الإمام يخفف الصلاة إذا حدث أمر): سنن ابن ماجه: ٣١٦/١.

وفى الزوائد: عثمان بن أبى العاص فى إسناده مقال: قال المزى فى التهذيب: قيل لم يسمع الحسن من عثمان .اهـ. ومحمد بن عبد الله بن علاثة وإن وثقه ابن معين وابن سعد فقد ضعفه الدارقطنى، والازدى كذبه، وابن حيان قال: يروى الموضوعات عن الثقات لا يحل ذكره إلا على وجه القدح فيه. وباقى رجاله ثقات.

(٢) الخبر أخرجه بلفظه البزار من حديث أبى هريرة، وقال الهيثمى: رجاله ثقات. اهـ. مجمع الزوائد: ٧٤/٢؛ وقد ذكرنا قبل هذا ما ورد فى الزوائد عن سند الخبر. ويراجع المصنف لابن أبى شيبة: ٥٧/٢.

(٣) من حديث عثمان بن أبى العاص فى المسند: ٢١٨/٤.

٧٢٦٧ – حدّثنا [أَبُو] مُعَاوِيَةَ: عَمْرُو[١]، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ خُثَيْمٍ. قالَ: حدّثنى داوُدُ بْنُ أَبِى عَاصِمٍ الثَّقَفِيّ، عَنْ عُثمانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ: أَنَّ آخِرَ كَلَامٍ كَلَّمَنِى بِهِ رسولُ اللهِ – إِذِ اسْتَعْمَلَنِى عَلَى الطَّائِفِ – فقالَ: «خَفِّفِ الصَّلَاةَ عَلَى النَّاسِ، حَتَّى وَقَّتَ لِى ﴿اقْرَأْ بَاسْمِ رَبِّكَ الَّذِى خَلَقَ﴾ وَأَشْبَاهَهَا مِنَ الْقُرْآنِ» تفرّدَ بِهِ[٢]. ١٦٤/أ

(سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيّب عَنْهُ)

٧٢٦٨ – حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ. سَمِعْتُ سَعْيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ. قالَ: حدّثنى عثمانُ بْنُ أَبِى الْعَاصِ. قالَ: آخِرُ مَا عَهِدَ إِلَيَّ رسولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا فَأَخِفَّ بِهِمُ الصَّلَاةَ»[٣].

وَرَوَاهُ مُسلمٌ عَنْ بُنْدَارٍ. ومحمدِ بْنِ الْمُثَنَّى كِلاهُما: عَنْ [محمد ابْنِ جعفر] به[٤].

(شَهر عَنْهُ)

٧٢٦٩ – حدّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حدّثنا هُرَيْمٌ[٥]، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عُثمانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ. قالَ: كُنْتُ عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ جَالِسًا إِذْ شَخَصَ بِبَصَرِهِ [ثمّ صَوَّبه حَتَّى كَادَ أَنْ يلزقه

(١) فى الأصول: «معاوية عن عمرو»، وفى المسند: «أبو معاوية بن عمرو» وهو عمرو بن عبد الله بن وهب النخعى: أبو معاوية. تهذيب التهذيب: ٦٧/٨.

(٢) من حديث عثمان بن أبى العاص فى المسند: ٢١٨/٤.

(٣) من حديث عثمان بن أبى العاص فى المسند: ٢٢/٤.

(٤) الخبر أخرجه مسلم فى الصلاة (باب الأمر بتخفيف الصلاة فى تمام): مسلم بشرح النووى: ١٠٧/٢؛ وأخرجه ابن ماجه أيضًا (باب من أم قومًا فليخفف): سنن ابن ماجه: ٣١٦/١.

(٥) هريم بن سفيان البجلى عن ليث بن أبى سليم وغيره، وعنه أسود بن عامر وغيره. تهذيب التهذيب: ٣٠/١١.

بالأَرْض. قالَ: ثمّ شَخَصَ بِبَصَرِهِ] فَقالَ: «أَتاني جبْرِيلُ فَأَمَرَني أَنْ أَضَعَ هَذِهِ الآيَةَ بِهَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ هَذِهِ السُورَةِ ﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْي يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾» تفرّدَ بِهِ[1].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَكَمِ عَنْهُ)

٧٢٧٠ - حدّثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ يَعْلَى الطَّائِفِيّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَكَمِ: أَنَّهُ سَمِعَ عثمانَ ابْنَ أَبِي الْعَاصِ يقولُ: اسْتَعْمَلَنِي رسولُ اللهِ ﷺ عَلَى الطَّائِفِ، فَكَانَ آخِرَ مَا عَهِدَ إِلَيَّ رسولُ اللهِ ﷺ. قالَ: «خَفِّفْ عَلَى النَّاسِ الصَّلَاةَ»[2].

(عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ الْحَكَمِ عَنْهُ)[3]

٧٢٧١ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْن خَلَّادٍ، حدّثنا الحارث مَوْلَى أُسَامَةَ، حدّثنا محمدُ بْنُ عُمَر، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ يَعْلَى بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ. قالَ: كنتُ أَنْسَى الْقُرْآنَ، فقلتُ: يا رَسولَ اللهِ إِنِّي لأَنْسَى الْقُرْآنَ؟ قالَ: فَضَرَبَ فِي صَدْرِي. وقالَ: «اخْرُجْ شَيْطَانُ مِنْ صَدْرِ عُثْمانَ».

قالَ: فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَ أَنْ قَدْ حَفِظْتُهُ.

---

(١) من حديث عثمان بن أبي العاص في المسند: ٢١٨/٤، وما بين معكوفين استكمال منه. والآية ٩٠ سورة النحل. وشخوص البصر: ارتفاع الأجفان إلى فوق وتحديد النظر وانزعاجه، وصوبه أي خفضه. النهاية: ٢٠٨/٢، ٣/٣.

(٢) من حديث عثمان بن أبي العاص في المسند: ٢١٨/٤.

(٣) عبد ربه بن الحكم بن عثمان بن بشر الثقفي، سمع عثمان بن أبي العاص، سمع منه عبد الرحمن الطائفي. التاريخ الكبير: ٧٦/٦.

قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَرَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَكَم، عَنْ عُثمانَ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ عثمان بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَرُوِىَ عَنْ مطرّف، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ فِى الطِّبِّ[1].

(عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ جَوْشَنٍ الْغَطَفَانِيُّ عَنْهُ)

٧٢٧٢ - قالَ ابْنُ مَاجَه: حدّثنا محمدُ بْنُ بَشَّارٍ، حدّثنا محمدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ، حدّثنى عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، حدّثنى أَبِى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ. قالَ: لَمَّا اسْتَعْمَلَنِى رسولُ اللهِ ﷺ عَلَى الطَّائِفِ / جَعَلَ يَعْرِضُ لِى شَىْءٌ فِى صَلَاتِى، حَتَّى مَا أَدْرِى مَا أُصَلِّى، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ رَحَلْتُ إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ: «ابْنَ أَبِى الْعَاصِ؟» قلتُ: نَعَمْ يَا رَسولَ اللهِ. قالَ: «مَا جَاءَ بِكَ؟» قلت: يَا رسولَ اللهِ. عَرَضَ لِى شَىْءٌ فِى صَلَوَاتِى. حَتَّى مَا أَدْرِى مَا أُصَلِّى. قالَ: «ذَاكَ الشَّيْطَانُ. ادْنُهْ» فَدَنَوْتُ منهُ فَجَلَسْتُ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيَّ. قالَ: فَضَرَبَ صَدْرِى بِيَدِهِ، وَتَفَلَ فِى فَمِى. وَقَالَ: «اخْرُجْ عَدُوَّ اللهِ»، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثمّ قالَ: «الْحَقْ بِعَمَلِكَ». ١٦٤/ب

قالَ عُثمانُ: [فَلَعَمْرِى] فَمَا أَحْسِبُهُ خَالَطَنِى بَعْدُ[2].

(محمدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْهُ)

أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ [بِكَ] مِنَ الْكَسَلِ [وَالْهَرَمِ، وَالْجُبْنِ، وَالْعَجْزِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ]».

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الطب (باب الفزع والأرق وما يتعوّذ منه): سنن ابن ماجه: ١١٧٤/٢؛ وفى الزوائد: اسناده صحيح، رجاله ثقات ورواه الحكم، وقال: هذا الإسناد صحيح، وما بين معكوفين استكمال من ابن ماجه.

(٢) الخبر

٧٢٧٣ - رَوَاهُ النَّسَائِيّ فِي الاسْتِعَاذَةِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ محمدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ مَسْعَدَة[١]، عَنْ هَارُونَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ محمدِ بْنِ سِيرِينَ بِهِ[٢].

(مَحمدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِيَاضٍ الطَّائِفِيُّ عَنْهُ)

أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَجْعَلَ مَسْجِدَ الطَّائِفِ حَيْثُ كَانَ طَوَاغِيتُهُم[٣].

٧٢٧٤ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الصَّلَاةِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ الْمُرَجَّى وَابْنُ مَاجَه فِيهِ، عَنْ محمدِ بْنِ يَحْيَى كِلاهُما: عَنْ أَبِي هَمَّامٍ: محمدِ بْنِ مُحَبَّبٍ الدَّلَّالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بِهِ[٤].

(مُطَرِّفٌ عَنْهُ)

٧٢٧٥ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبأَنا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ. قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي. قالَ: «أَنْتَ إِمَامُهُمْ، فَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، وَاتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا»[٥].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهِ.
وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَفَّانَ، عَنْ حَمَّادٍ بِهِ.

(١) فى الأصول: «خالد بن سعد»، والتصويب من المجتبى.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى (باب الاستعاذة من الهرم): المجتبى: ٢٣٦/٨، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٣) فى المخطوطة: «طاغيتهم»، وهو لفظ ابن ماجه وما أثبتناه من السنن، ومختصر السنن: ٢٥٦/١.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود فى (باب فى بناء المساجد): سنن أبى داود: ١٢٣/١؛ وابن ماجه فى (باب اين يجوز بناء المسجد): سنن ابن ماجه: ٢٤٥/١.

(٥) من حديث عثمان بن أبى العاص فى المسند: ٢١/٤.

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجه، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ أَبِى عُلَيَّةَ، عَنْ محمدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى هِنْدٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ[(١)].

٧٢٧٦ – حدّثنا يُونُسُ، حدّثنا حَمَّادُ – يَعْنِى ابْنَ زَيْدٍ –، عَنْ مُحمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى هِنْدٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ. قالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ. (فَأَمَرَ بِنَعْجَةٍ لَهُ فَحُلِبَتْ، فَقُلْتُ إِنِّى صَائِمٌ)[(٢)]. قالَ: إِنِّى سَمِعْتُ رسولَ / اللهِ ﷺ يقولُ: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ». ١٦٥/أ

وَكَانَ آخِرَ مَا عَهِدَ إِلَيَّ رسولُ اللهِ ﷺ حِينَ بَعَثَنِى إِلَى الطَّائِفِ فقالَ: «يَا عُثمانُ تَجَوَّزْ فِى الصَّلَاةِ، فَإِنَّ فِى الْقَوْمِ الْكَبِيرَ وَالسَّقِيمَ[(٣)]، وَذَا الْحَاجَةِ»[(٤)].

رَوَاهُ النَّسَائِىُّ، وَابْنُ مَاجه، مِنْ حَدِيثِ محمد بْنِ إِسْحَاقَ بِهِ، وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى هِنْدٍ بِهِ[(٥)].

٧٢٧٧ – حدّثنا حَجَّاجٌ، حدّثنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حدّثنى يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى هِنْدٍ: أَنَّ مُطَرِّفًا – مِنْ بَنِى عَامِرِ بْنِ

---

(١) الخبر أخرجوه فى الصلاة: أبو داود فى (باب أخذ الأجر على التأذين): سنن أبى داود: ١٤٦/١؛ والنسائى فى (باب اتخاذ المؤذن الذى لا يأخذ على أذانه أجرًا): المجتبى: ٢٠/٢؛ وابن ماجه فى (باب من أمّ قومًا فليخفف): سنن ابن ماجه: ٣١٦/١.

(٢) ما بين الحاصرتين لم ترد فى المسند، والأخبار الأخرى ترجح وجود هذه العبارة. وعند النسائى وابن ماجه «دعا له بلبن ليسقيه».

(٣) لفظ المسند لم يرد فيه كلمة: «السقيم» ووردت فى الأخبار الأخرى.

(٤) من حديث عثمان بن أبى العاص فى المسند: ٢١/٤.

(٥) الخبر أخرجاه فى الصيام: النسائى فى (باب الاختلاف على محمد بن أبى يعقوب فى حديث أبى أمامة فى فضل الصائم): المجتبى: ١٣٨/٤؛ وابن ماجه (باب ما جاء فى فضل الصيام): سنن ابن ماجه: ٥٢٥/١.

صَعْصَعَةَ - حدّثه: أَنَّ عُثمانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيّ دَعَا بِلَبَنٍ لِيَسْقِيَهُ، فقالَ مطرفٌ: إِنِّي صَائِمٌ، فقالَ عثمانُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ».

وَسَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «صِيَامٌ حَسَنٌ [صِيَامُ] ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ»[١].

٧٢٧٨ - حدّثنا هَاشِمٌ[٢]، حدّثنا لَيْثٌ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ: أَنَّ مُطَرِّفًا - رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ - حَدَّثَهُ: أَنَّ عثمانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيّ دَعَا لَهُ بِلَبَنٍ لِيَسْقِيَهُ. قالَ مُطَرّفٌ: إِنِّي صَائِمٌ. فقالَ عثمانُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ».

وَسَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «صِيَامٌ حَسَنٌ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ»[٣].

رَوَاهُ النَّسائِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ، وابْنُ مَاجه، عَنْ محمدِ بْن رُمْحٍ كلاهما: عَنِ اللَّيْثِ بِهِ[٤].

٧٢٧٩ - حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيّ، عَنْ أَبِي الْعَلاءِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ عثمان

---

(١) من حديث عثمان بن أبي العاص في المسند: ٢٢/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه. ولفظ المسند: «من الشهر».

(٢) في الأصول: «هشام»، والتصويب من المسند، وهو هاشم بن القاسم بن مسلم قيصر، روى عن الليث وغيره، وعنه أحمد وغيره. تهذيب التهذيب: ١٨/١١.

(٣) من حديث عثمان بن أبي العاص في المسند: ٢١٧/٤.

(٤) الخبر أخرجاه في الصيام: النسائي في (باب الاختلاف على أبي عثمان في حديث أبي هريرة في صيام ثلاثة أيام من كل شهر): المجتبى: ١٨٨/٤؛ وابن ماجه (باب ما جاء في فضل الصيام): سنن ابن ماجه: ٥٢٥/١؛ واقتصر على صدر الخبر وقد مرّ من قبل.

ابْنَ أَبِي الْعَاصِ قالَ: يَا رسولَ اللهِ اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي. قالَ: «اقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، وَاتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى الْأَذَانِ أَجْرًا»[1].

٧٢٨٠ - حدّثنا عَفّانُ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبأَنا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ. قالَ: دَخَلْتُ عَلَى عثمانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ. فَأَمَرَ لِي بِلَبَنِ لِقْحَةٍ. فقلتُ: إِنِّي صَائِمٌ، فقالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنْ عَذَابِ اللهِ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ. وَصِيَامٌ حَسَنٌ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ».

قالَ: وَكَانَ يقول: آخرَ شَيْءٍ عَهِدَ النبيُّ ﷺ أَنْ قالَ: «جَوِّزْ فِي صَلَاتِكَ، وَاقْدُرِ النَّاسَ بِأَضْعَفِهِمْ. فَإِنَّ مِنْهُم الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ»[2].

٧٢٨١ - حدّثنا يُونُسُ، حدّثنا حَمَّادٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ. قالَ: دَخَلْتُ عَلَى عثمانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ[3]. ١٦٥/ب

(مُوسَى عَنْهُ)

٧٢٨٢ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. أَنبأَنا عَمْرُو بْنُ عُثمانَ، حدّثني مُوسَى [بن طَلْحَة]: أَنَّ عثمانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ حدّثه: أَنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَؤُمَّ قَوْمَهُ.

قالَ: ثمّ قالَ: «مَنْ أَمَّ قَوْمًا فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ

(١) من حديث عثمان بن أبي العاص في المسند: ٢١٧/٤.
(٢) من حديث عثمان بن أبي العاص في المسند: ٢١٧/٤.
(٣) من حديث عثمان بن أبي العاص في المسند: ٢١٨/٤.

وَالْكَبِيرَ، [وَالْمَرِيضَ] وَذَا الْحَاجَةِ، فَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ، فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ»[١].

٧٢٨٣ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عثمانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يَا عُثمانُ أُمَّ قَوْمَكَ، وَمَنْ أَمَّ قَوْمًا فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ، وَذَا الْحَاجَةِ، فَإِذَا صَلَّيْتَ لِنَفْسِكَ، فَصَلِّ كَيْفَ شِئْتَ»[٢].

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثمانَ بِهِ[٣].

(نَافِعُ بْنُ جبيْرٍ عَنْهُ)

٧٢٨٤ - حدّثنا رَوْحٌ، حدّثنا مالك بْنُ أَنَسٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ: أَنَّ عَمْرَو بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ السّلُمِيّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عثمانَ بْنَ أَبِى الْعَاصِ أَتَى رسولَ اللهِ ﷺ - قالَ عثمانُ: وَبِى وَجَعٌ قَدْ كَادَ يُهْلِكُنِى -. فقالَ لِى رسولُ اللهِ ﷺ: «امْسِكْ بِيَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ».

قالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَذْهَبَ اللهُ مَا كَانَ بِى، فَلَمْ أَزَلْ آمُرُ بِهِ أَهْلِى، وَغَيْرَهُمْ[٤].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِىُّ. وَالنَّسَائِىُّ [مِنْ طَرِيقِ][٥] مالك.

---

(١) من حديث عثمان بن أبى العاص فى المسند. ٢١٦/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عثمان بن أبى العص فى المسند: ٢١/٤.

(٣) الخبر أخرجه مسلم فى الصلاة (باب الأمر بتخفيف الصلاة فى تمام): مسلم بشرح النووى: ١٠٦/٢.

(٤) من حديث عثمان بن أبى العص فى المسند: ٢١/٤.

(٥) غير واضحة بالأصول، وما بين المعكوفين يقتضيه السياق.

وَرَوَاهُ مُسلمٌ وَالنَّسَائِيّ عَنْ أَبِى الطَّاهِرِ بنِ السَّرْحِ.

زَادَ مُسْلِمٌ وَحَرْمَلَةُ كلاهما: عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِىّ، عَنْ نَافِعِ [بن جبير] بِهِ(١).

وَرَوَاهُ أَيْضًا النَّسَائِىّ وَابْنُ مَاجه، مِنْ حَدِيثِ يَزِيد بْنِ خُصَيْفَةَ بِهِ(٢).

٧٢٨٥ - حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. حدّثنا مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ: أَنَّ عَمْرو بْنَ عَبْدَ اللهِ بْنِ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ. قالَ: أَتَانِى رسولُ اللهِ ﷺ - وَبِى وَجَعٌ قَدْ كَادَ يُهْلِكُنِى - فقالَ لِى رسولُ اللهِ ﷺ: «امْسَحْهُ بِيَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ. وَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ».

قالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَذْهَبَ اللهُ عَنِّى مَا كَانَ بِى، فَلَمْ أَزَلْ آمرُ بِهِ أَهْلِى وَغَيْرَهُمْ(٣).

٧٢٨٦ - حدّثنا سُلَيْمانُ الْهَاشِمِيُّ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِى ابْنَ جَعْفَرَ الْمَدِينِى -، أَخْبَرَنِى يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ
١٦٦/أ كَعْبٍ السّلُمِىّ: أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ: / أَنَّ عثمانَ بْنَ أَبِى الْعَاصِ قَدِمَ عَلَى النبىِّ ﷺ. وَقَدْ أَخَذَهُ وَجَعٌ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ(٤)، فَذَكَرَ ذَلِكَ

(١) الزيادة حتى لا يلتبس بنافع الفقيه مولى ابن عمر.

(٢) الخبر أخرجوه فى الطب:

مسلم فى (باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء): مسلم بشرح النووى: ٥٠/٥؛ وأبو داود (باب كيف الرقى): سنن أبى داود: ١١/٤؛ والترمذى فى (باب ٢٩) وقال: حسن صحيح، صحيح الترمذى: ٤٠٨/٤؛ وابن ماجه (باب ما تعوّذ به النبى ﷺ وما عوّذ به): سنن ابن ماجه: ١١٦٣/٢.

وأخرجه النسائى فى اليوم والليلة وفى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٤١/٧.

(٣) من حديث عثمان بن أبى العاص فى المسند: ٢١/٤.

(٤) فى المسند: «قد كاد يبطله».

لِلنبىِّ ﷺ، فَزَعَمَ أَنَّ النبىَّ ﷺ قالَ: «ضَعْ يَمِينَكَ عَلَى مَكَانِكَ الَّذِى تَشْتَكِى، فَامْسَحْ بِهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ، فِى كُلِّ مَسْحَةٍ»[١].

(يَزِيدُ بْنُ الْحَكَمِ)

٧٢٨٧ – قالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثنا قَاسِمُ[٢] بْنُ أَبِى شَيْبَةَ، حدّثنا حَفْصٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ اسْتَجَنَّ جُنَّةً كَثِيفَةً مَنْ يَتْلَفُ لَهُ ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ فِى الْإِسْلَامِ»[٣].

رَوَاهُ الْبَزَّارُ مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ بِهِ، وقالَ: لَا أَحْفَظُه بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ[٤].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْهُ. قالَ الْبَزَّارُ:

٧٢٨٨ – حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ الْمَرْوَزِىّ، حدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حدّثنا أَبِى، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عُثمانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ – وَذَكَرَ الْحَيَّاتِ –، فقالَ: «مَنْ خَشِىَ ثَأْرَهُنَّ فَلَيْسَ مِنَّا».

---

(١) من حديث عثمان بن أبى العاص فى المسند: ٢١٧/٤.

(٢) قاسم بن محمد بن أبى شيبة العيسى، أخو الحافظين أبى بكر وعثمان، حدث عن ابن علية، وعبد الله بن ادريس، وعنه أبو زرعة، وأبو حاتم، ثم تركا حديثه وآخر من حدث عنه أبو يعلى. يراجع الميزان: ٣٧٩/٣.

(٣) قال الهيثمى: رواه أبو يعلى والبزار إلا أنه قال: «بجنة كثيفة» والطبرانى فى الكبير، وفيه عبد الرحمن بن إسحاق: أبو شيبة وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٦/٣.

(٤) فى سند الخبر عند البزار أن يزيد بن الحكم هو ابن أخى عثمان بن أبى العاص، وفى متنه: «بجنة كثيفة من النار، من سلف بين يديه... الخ». كشف الأستار: ٤٠٦/١.

قالَ: [لَا يُرَى عَنْ عُثْمَانَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ](١).

وَقَدْ رُوِىَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ رَسولِ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَهُنَّ خَشْيَةَ تأْثِيرهِنَّ» وَفِى هَذَا قالَ: «خَشْيَةَ ثَأْرِهِنَّ» فَكَتَبْنَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٢٨٩ - رَوَاهُ الْبَزَّارُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عُثمانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ الرِّيحُ قالَ: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أُرْسِلَ فِيهَا»(٣).

(أَبُو الْحَكَمِ عَنْهُ)

٧٢٩٠ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا الْقَوَارِيرِىُّ، حدّثنا محمدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الزُّبَيْرِىّ. حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ الْكِنْدِىّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عصىّ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ البصرة -، عَنْ أَبِى الْحَكَمِ - مَوْلَى أَبِى الْعَاصِ -، عَنْ عثمانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَلَد زِنَا وَلَا عاقّ والديه، وَلَا مدمن خَمْرٍ». قيلَ: يَا رَسولَ اللهِ وَمَا مدمن الْخَمْرِ؟ قالَ: «ثلاث سنين فى كلّ سنة مرة».

---

(١) ما بين المعكوفين استكمال من زوائد البزار. وقال الهيثمى: رواه البزار والطبرانى فى الكبير. وفيه عبد الرحمن بن إسحاق: أبو شيبة الواسطى، وهو ضعيف. كشف الأستار: ٧٢/٢؛ ومجمع الزوائد: ٤٦/٤.

(٢) فى حديث ابن مسعود: «من ترك حية مخافة عافيتها فليس منا» ومن حديث ابن عباس: «من ترك الحيات مخافة طلبهن فليس منا» وأيضًا «من تركهن خشية - أو مخافة تأثير - فليس منا». المسند: ٢٣٠/١، ٣٤٨، ٤٢٠.

(٣) قال البزار: لا نعلمه عن عثمان بن أبى العاص إلا بهذا الإسناد. كشف الأستار: ٢٩/٤. وقال الهيثمى: رواه البزار، وفيه عبد الرحمن بن إسحاق: أبو شيبة وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٣٥/١٠

(أَبُو الْعَلَاءِ عَنْهُ)

٧٢٩١ – حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْجُرَيْرِىّ، عَنْ أَبِى الْعَلَاءِ بْنِ الشِّخِّيرِ: أَنَّ عثمانَ بْنَ أَبِى الْعَاصِ / قالَ: يا رَسولَ اللهِ: حَالَ الشَّيْطَانُ بَيْنِى، وَبَيْنَ صَلَاتِى، وَبَيْنَ قِرَاءَتِى؟ قالَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَب[١]، فَإِذَا أَنْتَ أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْهُ، وَاتْفُلْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثًا». ١٦٦/ب

قالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ، فَأَذْهَبَهُ اللهُ عَنِّى[٢].

٧٢٩٢ – حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِىّ، عَنْ أَبِى الْعَلَاءِ[٣]، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ الثَّقَفِىّ. قالَ: قلتُ: يا رَسولَ اللهِ حَالَ الشَّيْطَانُ، فَذَكَرَهُ. مَعْنَاهُ[٤].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ محمدِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَمِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِىّ بِهِ[٥].

٧٢٩٣ – حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِىِّ، عَنْ أَبِى الْعَلَاءِ، عَنْ عثمانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ، وامْرَأَةٍ مِنْ قَيْسٍ: أَنَّهُمَا سَمِعَا رسولَ اللهِ ﷺ – قالَ أَحَدُهُمَا: سَمِعْتُهُ

---

(١) خنزب: لقب للشيطان، والخنزب قطعة لحم منتنة، ويروى بالكسر والضم. النهاية: ٣/٢.

(٢) من حديث عثمان بن أبى العاص فى المسند: ٢١٦/٤.

(٣) فى المسند: «يزيد بن عبد الله الشخير». وهو اسم أبى العلاء العامرى. تهذيب التهذيب: ١٦٢/١٢.

(٤) من حديث عثمان بن أبى العاص فى المسند: ٢١٦/٤.

(٥) الخبر أخرجه مسلم فى الطب (باب استحباب وضع يده على موضع الألم): مسلم بشرح النووى: ٥١/٥ وقد فسّر عنده من طرق أخرى.

يَقُولُ -: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبِي وَخَطَئِي وَعَمْدِي. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَهْدِيكَ لِأَرْشَدِ أَمْرِيَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي»[١].

٧٢٩٤ - حدّثنا رَوْحٌ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ قالا: حدّثنا حَمَّادٌ - قالَ رَوْحٌ: أنبأنا الْجُرَيْرِيُّ -: عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَامْرَأَةٍ مِنْ قَيْسٍ: أَنَّهُمَا سَمِعَا النبيَّ ﷺ - قالَ أَحَدُهُمَا: سَمِعْتُهُ يقولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَخَطَئِي وَعَمْدِي» -. وقالَ الآخَرُ: سَمِعْتُهُ يَقولُ: «اللَّهُمَّ أَسْتَهْدِيكَ لِأَرْشَدِ أَمْرِيَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي» تفرَّدَ بِهِ[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْهُ. قالَ البَزَّارُ:

٧٢٩٥ - حدّثنا مُحمدُ[٣] بْنُ مِرْدَاسٍ، وَأَزْهَرُ بْنُ جَمِيلٍ. قالا: حدّثنا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، حدّثنا الْجُرَيْرِيّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ: أَنَّ مَوْلًى لَهُ اشْتَرَى خَمْرًا فَرَبِحَ مِنْهُ، فقالَ لَهُ عثمانُ: ارْدُدْهُ فَإِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَمْرِ وَحَرَّمَ ثَمَنَهَا.

قالَ سَالِمٌ: وَحدّثني يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ مِثْلَهُ[٤].

---

(١) من حديث عثمان بن أبي العاص في المسند: ٢١٧/٤.

(٢) من حديث عثمان بن أبي العاص في المسند: ٢١/٤.

(٣) في كشف الأستار أحمد بن مرداس، وما في المخطوطة هو الصواب، ومحمد ابن مرداس الأنصاري روى عنه البزار، تهذيب التهذيب: ٤٣٤/٩؛ والميزان: ٣٢/٤؛ وفيه أيضًا: أحمد بن جميل وما في المخطوطة أصح. تهذيب التهذيب: ٢٠٠/١.

(٤) قال البزار: لا نعلمه عن عثمان إلا بهذا الإسناد، كشف الأستار: ٩٢/٢؛ وقال الهيثمي: رواه البزار ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٩٠/٤.

(أَبُو مُحْرِزٍ عَنْهُ)

٧٢٩٦ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا هدبة، عَنْ مبارك بْن فضالة، عَنْ أَبِي مُحْرِزٍ، عَنْ عثمانَ بْنِ أَبِي العاصِ: أَنَّهُ وَفِدَ إِلَى رسول اللهِ ﷺ فِي أُنَاسٍ من ثَقِيف فَدَخَلُوا عَلَى رسول اللهِ ﷺ وَقالُوا: احفَظْ لَنَا مَتَاعَنَا. فقالَ: عَلَى أَنَّكم إِذا فرغتم انتظرتمونى حَتَّى اخرج فسألوه شَيْئًا ثمّ خرَجُوا، فَدَخَلَ عَلَى رسول اللهِ ﷺ فَسَأَلَهُ مصحفًا فأَعْطَاهُ وَجعَلَنِي إِمَامَ قَوْمِي وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ. ١٦٧/أ

(أَبُو نَضْرَةَ عَنْهُ)

٧٢٩٧ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبأَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيّ ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ. قالَ: أَتَيْنَا عثمانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ فِي يَوْمِ جُمْعَةٍ لِنَعْرِضَ عَلَيْهِ مُصْحَفًا لَنَا عَلَى مصحفه، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْجُمعَةُ أَمَرَنَا فَاغْتَسَلْنَا، ثُمّ أُتِينَا بِطِيبٍ فَتَطَيَّبْنَا، ثمّ جِئْنَا الْمَسْجِدَ فَجلَسْنَا إِلَى رَجُلٍ، فَحدَّثَنَا عَنِ الدَّجَّالِ، ثمّ جاءَ عثمانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ. فَقُمْنَا إِلَيْهِ، فَجلَسْنَا.

فقالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «يَكُونُ لِلْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةُ أَمْصَارٍ: مِصْرٌ بِمُلْتَقَى الْبَحْرَيْنِ، وَمِصْرٌ بِالْحِيرَةِ. وَمِصْرٌ بِالْشَّامِ، فَيَفْزَعُ النَّاسُ ثَلَاثَ فَزَعَاتٍ، فَيَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أَعْرَاضِ[١] النَّاسِ، فَيُهْزَمُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، فَأَوَّلُ مِصْرٍ يَرِدُّهُ الْمِصْرُ الَّذِي بِمُلْتَقَى الْبَحْرَيْنِ، فَيَصِيرُ أَهْلُهُ ثَلَاثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٍ تُقِيمُ تَقُولُ نَشَامُّهُ[٢] نَنْظُرُ مَا هُوَ، وَفِرْقَةٍ تَلْحَقُ بِالْأَعْرَابِ، وَفِرْقَةٍ تَلْحَقُ بِالْمِصْرِ الَّذِي يَلِيهِمْ.

---

(١) أعراض الناس: الأعراض جمع عرض وهو الناحية، أو جمع عرض وهو الجيش. النهاية: ٨٢/٣.

(٢) نشامة: يقال: اخرج اليه اشامه قبل اللقاء: أى اختبره وانظر ما عنده. يقال: شاممت فلانًا إذا قاربته وتعرفت ما عنده بالاختبار والكشف. وهى مفاعلة من الشم كأنك تشم ما عنده. النهاية: ٢٣٧/٢.

وَمَعَ الدَّجَّالِ سَبْعُونَ أَلْفًا، عَلَيْهِمْ السِّيجَانُ(١)، وَأَكْثَرُ مَن مَعَهُ الْيَهُودُ وَالنِّسَاءُ.

ثُمَّ يَأْتِي الْمِصْرَ الَّذِي يَلِيهِمْ فَيَصِيرُ أَهْلُهُ ثَلَاثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٍ تَقُولُ: نَشَامُّهُ وَنَنْظُرُ مَا هُوَ، وَفِرْقَةٍ تَلْحَقُ بِالْأَعْرَابِ، وَفِرْقَةٍ تَلْحَقُ بِالْمِصْرِ الَّذِي بِغَرْبِيِّ الشَّامِ، وَيَنْحَازُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَقَبَةِ أَفِيقَ(٢)، فَيَبْعَثُونَ سَرْحًا(٣) لَهُمْ، فَيُصَابُ سَرْحُهُمْ فَيَشْتَدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَيُصِيبُهُمْ مَجَاعَةٌ شَدِيدَةٌ، وَجَهْدٌ شَدِيدٌ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَهُم لَيَحْرِقُ وَتَرَ قَوْسِهِ، فَيَأْكُلُهُ.

فَبَيْنَمَا هم كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّحَرِ: يَاأَيُّهَا النَّاسُ أَتَاكُم الْغَوْثُ. ثَلَاثًا. فيقولُ بَعْضُهُم لِبَعْضٍ: إِنَّ هَذَا لَصَوْتُ رَجُلٍ شَبْعَانَ.

وَيَنْزِلُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ – عَلَيْهِ السَّلَامُ – عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَيَقولُ لَهُ أَمِيرُهُمْ: يَا رُوحَ اللهِ تَقَدَّمْ صَلِّ، فَيَقولُ: هَذِهِ الْأُمَّةُ أُمَرَاءُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، فَيَتَقَدَّمُ أَمِيرُهم. فَيُصَلِّي، فَإِذَا قَضَى الصَّلَاةَ أَخَذَ عِيسَى حَرْبَتَهُ فَيَذْهَبُ نَحْوَ الدَّجَّالِ. فَإِذَا رَآهُ الدَّجَّالُ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الرَّصَاصُ، فَيَضَعُ حَرْبَتَهُ بَيْنَ ثَنْدُؤَتَيْهِ(٤) فَيَقْتُلُهُ، وَيَنْهَزِمُ أَصْحَابُه، فَلَيْسَ يَوْمَئِذٍ شَيْءٌ يُوَارِي مِنْهُمْ أَحَدًا حَتَّى إِنَّ الشَّجَرَ لَيَقُولُ: يَا مُؤْمِنُ هَذَا كَافِرٌ. وَيَقولُ الْحَجَرُ: يَا مُؤْمِنُ هَذَا كَافِرٌ» تفرَّدَ بِهِ(٥).

---

(١) السيجان: جمع ساج. وهو الطيلسان الأخضر، وقيل الطيلسان المقور وفى رواية من أحاديث الرجال: كلهم ذو سيف مجلى وساج. النهاية: ١٩٨/٢.

(٢) افيق: بالفتح ثم الكسر قرية من حوران في طريق الفور فى أول العقبة المعروفة بعقبة أفيق. معجم البلدان: ٢٣٣/١.

(٣) السرح والسارح والسارحة سواء: الماشية. النهاية: ١٥٦/٢.

(٤) الثندوتان: للرجل كالثديين للمرأة. النهاية: ١٣٢/١.

(٥) من حديث عثمان بن أبى العاص فى المسند: ٢١٦/٤؛ وقال الهيثمى: رواه أحمد والطبرانى؛ وفيه على بن زيد: وفيه ضعف وقد وثق، وبقية رجالهما رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٣٤٢/٧.

٧٢٩٨ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حدّثنا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ. قالَ: أَتَيْنَا عثمانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ لِنَعْرِضَ عَلَيْهِ مُصْحَفًا لَنَا عَلَى مُصْحَفِهِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قالَ: لَيْسَ شَيْءٌ / يَوْمَئِذٍ ١٦٧/ب يُجِنُّ مِنْهِمُ أَحَدًا. وقالَ: ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الرَّصَاصُ[١].

(أَشْيَاخٌ مِنْ ثَقِيفٍ عَنْهُ)

٧٢٩٩ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ[٢]، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانِ ابْنِ سَالِمٍ. قالَ: سَمِعْتُ أَشْيَاخَنَا مِنْ ثَقِيفٍ، قالوا: حدّثنا عثمانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ: أَنَّهُ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أُمَّ قَوْمَكَ، وَإِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا، فَأَخِفَّ بِهِمُ الصَّلَاةَ، فَإِنَّهُ يَقُومُ فِيهَا الصَّغِيرُ، وَالْكَبِيرُ، وَالْضَّعِيفُ، وَالْمَرِيضُ وَذُو الْحَاجَةِ» تفرّدَ بِهِ[٣].

١٢٦٠ - (عُثْمَانُ بْنُ عثمانَ الثَّقَفِيّ)[٤]

يُعَدُّ فِي أَهْلِ حِمْصَ.

لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «تَوْبَةُ الْعَبْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِسَنَةٍ»، ثمّ قالَ: «بِشَهْرٍ»، ثمّ قالَ: «بِيَوْمٍ»، ثمّ قالَ: «قَبْلَ أَنْ يُغَرْغِرَ».

٧٣٠٠ - رَوَاهُ ابْنُ مَنْدَه مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أَبِي عَوْفٍ عَنْهُ[٥].

---

(١) من حديث عثمان بن أبي العاص في المسند: ٢١٧/٤.

(٢) في المسند: «محمد بن بكر»، وكلاهما روى عن شعبة، وكلاهما روى عنه أحمد، غير أن محمد بن جعفر أكثر عن شعبة وجالسه نحوً من عشرين سنة، وكان ربيبه. تهذيب التهذيب: ٧٧/٩، ٩٦.

(٣) من حديث عثمان بن أبي العاص في المسند: ٢١/٤.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٥٨٤/٣؛ والإصابة: ٤٦٢/٢.

(٥) المرجعان السابقان، وأخرجه ابن سعد بأتم من هذا، الطبقات الكبرى: ١٣٧/٧، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو وغيره. يراجع مجمع الزوائد: ١٩٧/١٠.

١٢٦١ - (عُثْمَانُ بْنُ [عثمان بن] الشَّرِيدِ)[١]

ابْنِ مَخْزُومٍ الْقُرَشِيُّ المَخْزُومِيُّ، وَيُعْرَفُ بِشَمَّاسٍ لِحُسْنِ وَجْهِهِ، وَأُمُّهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ أُخْتُ عُتْبَةَ، وَشَيْبَةَ، أَسْلَمَ قَدِيمًا، وَهَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَشَهِدَ بَدْرًا، وَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ - رَضِىَ اللهُ عَنْهُ -، فَلَيْسَتْ له رِوَايَة.

* (عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ)

أَحَدُ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، رَضِىَ اللهُ عَنْهُمْ

[فِى مسند الأَرْبعة أَفْرَدْتُهُ مَعَهُمْ [تَنْزِيهًا لَهُ] مِنَ الْأَوْهَامِ[٢]].

١٢٦٢ - (عُثْمَانُ بْنُ [محمّدِ بْنِ] طَلْحَةَ

ابْنِ عُبَيْدِ [اللهِ] التَّيْمِيّ)[٣]

٧٣٠١ - رَوَى أَسَدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِى حَنِيفَةَ، عَنْ محمدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ محمدِ بْنِ طَلْحَةَ. قالَ: تَذَاكَرْنَا لَحْمَ صَيْدٍ يَصِيدُهُ الْحَلَالُ، فَيَأْكُلُه الْمحْرِمُ. وَرَسولُ اللهِ ﷺ نَائِمٌ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ. قالَ: «فِيمَ تَتَنَازَعُونَ؟» فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَأَمَرَنَا بِأَكْلِهِ.

كَذَا ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِى، مِنْ طَرِيقِ أَسَدِ بْنِ عَمْرٍو، وَقالَ ابْنُ الأَثِيرِ: وَلَا خلَافَ أَنَّ عثْمَانَ هَذَا لَيْسَ بِصَحَابِيٍّ، فَإِنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٨٤/٣؛ والاستيعاب: ٨٩/٣؛ وترجم له ابن حجر: عثمان بن شماس بن الشريد. وقال: ادخل ابن عبد البر فى نسبه: الشريد، وهو سويد. فوهم فان السويد أخو الشريد. قاله المبرد وغيره. الإصابة: ٤٥٩/٢.

(٢) يراجع أسد الغابة: ٥٨٤/٣. وما بين المعكوفات بياض بالأصول، وما أثبتناه استكمالًا للسياق.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٩٧/٣؛ وترجم له ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين: ١٦٣/٣

الْجَمَلِ، وَهُوَ شَابٌّ، فَكَيْفَ يَكُونُ ابْنُهُ مِمَّنْ يُنَاظِرُ فِي الْعِلْمِ فِي حَيَاةِ رَسولِ اللهِ ﷺ[١].

١٢٦٣ - (عَجُوزُ بْنُ نُمَيْرٍ)[٢]

٧٣٠٢ - قال: رَأَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي دَاخِلَ الْكَعْبَةِ مُسْتَقْبِلَ الْبَابِ، وَسَمِعْتُهُ يَقولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي وَخَطَئِي وَعَمْدِي».

١٦٨/أ كَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ مَنْدَه، وَأَبِي نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ / شُعْبَةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي السَّلِيلِ عَنْهُ[٣].

والصَّوَابُ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ شُعْبَةَ، [عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ]، عَنْ عَجُوزٍ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ. قالَتْ: رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِالْأَبْطَحِ تِجاهَ الْبَيْتِ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، فَسَمِعْتُهُ يقولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي: خَطَئِي وَجَهْلِي»[٤].

---

(١) قال ابن حجر – تعقيبًا على كلام ابن الأثير –: لو راجع مسند الحارثي لاستغنى عن هذا الاستدلال، وعرف الغلط، فان الذى فى النسخ الصحيحة منه: عثمان بن محمد عن طلحة بن عبيد الله، فتصحفت «عن» فصارت «ابن» فنشأ هذا الغلط، ثم ان الحديث مشهور من حديث طلحة أخرجه مسلم والنسائي وأحمد، والدارمي وابن خزيمة، وغيرهم من طريق ابن جريج عن ابن المنكدر عن معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان عن طلحة، الإصابة: ١٦٣/٣. وقد مرّ الخبر فى مسند طلحة بن عبيد الله. ويراجع سنن الدارمي: ٣٩/٢.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٦٠٢/٣؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين، وقال: وهو خطأ نشأ عن تصحيف، وقد نبّه على وهم أبي نعيم فيه أبو موسى الإصابة: ١٦٣/٣.

(٣) المرجعان السابقان.

(٤) الخبر أخرجه أحمد من حديث عجوز من بنى نمير فى المسند: ٥٥/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

وأخرج أيضًا من حديث عجوز من بنى نمير عن محمد بن جعفر عن شعبة، عن أبى مسعود عن أبى السليل، عن عجوز من بنى نمير: انها سمعت النبى ﷺ وهو يصلى بالناس، ووجهه إلى البيت، قال: فحفظت منه: «رب اغفر لى خطاياى وجهلى». المسند: ٢٧٠/٥.

١٢٦٤ - (عَثْمَةُ: أَبُو إِبْرَاهِيم الجهنيُّ)(١)

٧٣٠٣ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، [حدّثنا] أَبُو الزِّنْبَاعِ: رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، حدّثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حدّثنا رُفَيْعُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ محمدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَثْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: خَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فقالَ: يَا رَسولَ اللهِ مَا الَّذِي أَرَى بِوَجْهِكَ مِمَّ هُوَ؟ فَنَظَرَ رَسولُ اللهِ ﷺ سَاعَةً، ثمّ قالَ: «الْجُوعُ».

فانْطَلَقَ يَعْدُو حَتَّى أَتَى بَيْتَهُ. فَالْتَمَسَ فِيهِ طَعَامًا فَلَمْ يَجِدْ، فَخَرَجَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَآجَرَ نَفْسَهُ عَلَى كُلِّ دَلْوٍ يَنْزِعُهُ بِتَمْرَةٍ، حَتَّى جَمَعَ حَفْنَةً، أَوْ كَفًّا مِنَ التَّمْرِ، ثمّ رَجَعَ. فَوَجَدَ رسولَ اللهِ ﷺ فِي مَجْلِسِهِ لَمْ يَرِمْ(٢)، فَوَضَعَ التَّمْرَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقالَ: يا رَسولَ اللهِ كُلْ. فقالَ لَهُ: «مِنْ لَكَ هَذَا؟» قالَ: فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ. فقالَ لَهُ: «إِنِّي لَأَظُنُّكَ تُحِبُّ اللهَ وَرَسولَهُ؟» فقالَ: أَجَلْ إِنِّي لَأُحِبُّكَ أَكْثَرَ مِنْ نَفْسِي، وَأَهْلِي، وَمَالِي. فقالَ: «إِمَّا لَا فَاصْبِرْ لِلْفَاقَةِ، وَأَعِدَّ لِلْبَلَاءِ تِجْفَافًا، فَوَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَهُمَا أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنْ هُبُوطِ الْمَاءِ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ إِلَى أَسْفَلِهِ»(٣).

---

(١) عثمة: أبو ابراهيم الجهني. وقيل عنمة بالنون. أسد الغابة: ٦٠١/٣؛ والإصابة: ١٦٣/٣ في القسم الرابع من حرف العين؛ وأخرجه ابن عبد البر فقال: عنمه «بالنون» والد ابراهيم بن عنمه المزني. الاستيعاب: ١٨٠/٣.

(٢) لم يرم: لم يبرح ولم يزل من مكانه. النهاية: ١١٩/٢.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني. وفيه جماعة لم أعرفهم. مجمع الزوائد: ٣١٣/١٠.

١٢٦٥ - (الْعَدَّاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هَوْذَةَ)(١)

ابن [رَبيعة بْن] عَمْرِو بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنِ ابْنِ مَنْصُورِ بْنِ عِكْرِمَةَ بْنِ حَفْصَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَيْلَانَ، بْنِ مُضَرَ الْعَامِرِىّ الْبَصرىّ، أَسْلَمَ بَعْدَ حُنَيْنٍ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، حَدِيثُهُ فِى ثَانِى الْبَصْرِيِّين.

٧٣٠٤ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنى عَبْدُ الْمَجِيدِ: أَبُو عَمْرٍو، حدّثنى الْعَدَّاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هَوْذَةَ. قالَ: رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ عَرَفَةَ عَلَى بَعِيرٍ قَائِمًا عَلَى الرِّكَابَيْنِ(٢).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ هَنَّادٍ، وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ وَكِيعٍ بِهِ، وَقالَ هَنَّادٌ: خَالِدُ بْنُ الْعَدَّاءِ بْنِ هَوْذَةَ(٣).

قالَ شَيْخُنَا: وَقَدْ رَوَاهُ محمدُ بْن الْمُهَزّمِ الشَّعَّابُ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ، وَفِيهِ قِصَّةٌ(٤).

٧٣٠٥ - حدّثنا يُونُسُ، حدّثنا عُمَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْيَشْكُرِىُّ، حدّثنا شَيْخٌ كَبِيرٌ مِنْ بَنِى عُقَيْلٍ، يقالُ لَهُ: عَبْدُ الْمَجِيدِ الْعُقَيْلِىّ. قالَ: انْطَلَقْنَا حُجَّاجًا لَيَالِىَ خَرَجَ يَزِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ، وَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَاءً بِالْعَالِيَةِ يُقَالُ لَهُ الزُّجَيْجُ(٥)، فَلَمَّا / قَضَيْنَا مَنَاسِكَنَا جِئْنَا حَتَّى أَتَيْنَا الزُّجَيْجَ، فَأَنَخْنَا ١٦٨/ب
رَوَاحِلَنَا.

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣/٤؛ والإصابة: ٤٦٦/٢؛ والاستيعاب: ١٦١/٣؛ والطبقات الكبرى: ٣٥/٧؛ والتاريخ الكبير: ٨٥/٧.

(٢) من حديث العداء بن خالد بن هوذة فى المسند: ٣٠/٥.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود فى المناسك (باب الخطبة على المنبر بعرفة): سنن أبى داود: ١٨٩/٢.

(٤) تحفة الأشراف: ٢٧١/٧؛ ويراجع بشأن الخبر المسند: ٣٠/٥؛ والمعجم الكبير للطبرانى: ١١/١٨، ١٢.

(٥) الزجيج: منقول من لفظ تصغير الزج: منزل للحاج بين البصرة ومكة قرب سواج. معجم البلدان: ١٣٣/٣.

قال: فانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى بِئْرٍ عَلَيْهِ أَشْيَاخٌ مُخَضَّبُونَ يَتَحَدَّثُونَ، فَقُلْنَا: هَذَا الَّذِى صَحِبَ رسولَ اللهِ ﷺ أَيْنَ بَيْتُهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ صَحِبَهُ وَهَذَاكَ بَيْتُه، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا الْبَيْتَ فَسَلَّمْنَا. قالَ: فَأَذِنَ لَنَا، فَإِذَا شَيْخٌ كَبِيرٌ مُضْطَجِعٌ يقالُ لَهُ الْعَدَّاءُ بْنُ خَالِدٍ الْكِلابِىّ، فقلتُ: أَنْتَ الَّذِى صَحِبَ رسولَ اللهِ ﷺ؟ قالَ: نَعَمْ، وَلَوْلَا أَنَّهُ اللَّيْلُ لأَقْرَأْتُكُمْ كِتَابَ رسولِ اللهِ ﷺ إِلَيَّ. قالَ: فَمَنْ أَنْتُمْ؟ قُلْنَا: مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ. قالَ: مَرْحَبًا بِكُمْ، مَا فَعَلَ يَزِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ؟ قُلْنَا: هُوَ هُنَاكَ يَدْعُو إِلَى كِتَابِ اللهِ وَإِلَى سُنَّةِ النبىِّ ﷺ. قالَ: فِيمَا هُوَ مِنْ ذَاكَ فِيمَا هُوَ مِنْ ذَاكَ.

قُلْنَا: أَيًّا نَتَبِعُ هَؤُلَاءِ أَوْ هَؤُلَاءِ؟ - يَعْنِى أَهْلَ الشَّامِ، أَوْ يَزِيدَ -. قالَ: إِنْ تَقْعُدُوا تُفْلِحُوا، وَتَرْشُدُوا. لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قالَ ثلاثَ مَرَّاتٍ.

رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَهُوَ قَائِمٌ فِى الرِّكَابَيْنِ يُنَادِى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَىُّ يَوْمٍ يَوْمُكُمْ؟» قالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قالَ: «فَأَىُّ شَهْرٍ شَهْرُكُمْ؟» قالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قالَ: «فَأَىُّ [بَلَدٍ] بَلَدُكُمْ هَذَا؟» قالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قالَ: [«يَوْمُكُمْ يَوْمٌ حَرَامٌ وَ]شَهْرُكُم شَهْرٌ حَرَامٌ [وَبَلَدُكم بَلَدُ حَرَام»]. قالَ: «إِلَّا إِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِى شَهْرِكُمْ هَذَا، فِى بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلكم عَنْ أَعْمَالِكُمْ».

قالَ: ثمّ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ وَقالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِم، [اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِم]» ذَكر مِرَارًا، فَلَا أَدْرِى كَمْ ذَكَرَ؟[1].

---

(١) من حديث العداء بن خالد بن هوذة فى المسند: ٥/٣٠، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٣٠٦ - قالَ التِّرْمذيُّ: حدّثنا محمدُ بْنُ بَشَّارٍ، حدّثنا عَبَّادُ بْنُ لَيْثٍ صَاحِبُ الْكَرَابِيسِ، حدّثنا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ وَهْبٍ. قالَ: قالَ لِي الْعَدَّاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هَوْذَةَ: أَلَا أُقْرِئُكَ كِتَابًا كَتَبَهُ لِي رَسولُ اللهِ ﷺ؟ قالَ: قلتُ: بَلَى. فَأَخْرَجَ لِي كِتَابًا.

«هَذَا مَا اشْتَرَى الْعَدَّاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ هَوْذَةَ مِنْ محمدٍ رسولِ اللهِ. اشْتَرَى مِنْهُ عَبْدًا، أَوْ أَمَةً لَا دَاءَ وَلَا غَائِلَةَ، وَلَا خِبْثَةَ[1]. بَيْعَ الْمُسْلِمِ الْمُسْلِمَ».

وَكَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وابْنُ مَاجه، مِنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ لَيْثٍ، وَقال الترمذيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ[2].

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ[3].

١٢٦٦ - (عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ الطَّائِيُّ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)[4] / ١٦٩/أ

ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ الْحَشْرَجِ بْنِ امْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ أَخْزَمَ بْنِ أَبِي أَخْزَمَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ جَرْوَلِ بْنِ ثُعَلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْغَوْثِ بْنِ

---

(١) لا خبثة: لا غائلة، أراد بالخبثة الحرام، كما عبر عن الحلال، بالطيب، والخبثة نوع من أنواع الخبيث. أراد أنه عبد رقيق، لا انه من قوم لا يحلّ سببهم، كمن أعطى عهدًا أو أمانًا أو هو حر في الأصل. النهاية: ٢٧٩/١.

(٢) الخبر أخرجه الترمذي في البيوع (باب ما جاء في كتابة الشروط): صحيح الترمذي: ٥١١/٣؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٧٠/٧؛ وأخرجه ابن ماجه في التجارات (باب شراء الرقيق): سنن ابن ماجه: ٧٥٦/٢.

(٣) الخبر أخرجه من حديث العداء أيضًا البيهقي في السنن الكبرى: ٣٢٨/٥؛ وأخرجه الطبراني في الكبير: ١٢/١٠؛ وأخرجه البخاري تعليقًا قال: ويذكر عن العداء بن خالد أخرجه في البيوع (باب إذا بين البيعان، ولم يكتما ونصحا): فتح الباري: ٣٠٩/٤.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٨/٤؛ والإصابة: ٤٦٨/٢؛ والاستيعاب: ١٤١/٣؛ والطبقات الكبرى: ١٣/٦؛ والتاريخ الكبير: ٤٣/٧؛ وثقات ابن حبان: ٣١٦/٣.

طَيّ بْنِ أُدَدِ بْنِ يَشْجُبَ بْنِ عَرِيبِ بْنِ زَيْدِ بْنِ حُمْلَانِ بْنِ سَبأَ بْنِ يَشْجُبِ بْنِ قَحْطَانَ[(١)]: أَبُو طَرِيفٍ، وَيُقَالُ: أَبُو وَهْبٍ.

الْجَوَادُ بْنُ الْجَوَادِ، هُوَ صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ أَسْلَمَ فِي شَعْبَانَ سَنَةَ تِسْعٍ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَكَانَ قَدْ تَنَصَّرَ قَبْلَ إِسْلَامِهِ.

وَفِي تَرْجَمَةِ أَبِيهِ، وَمَا كَانَ يَتَعَاطَاهُ مِنَ الْكَرَمِ وَسِعَةِ الْخُلُقِ، وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَلَكِنَّهُ فَاتَهُ الْإِيمَانُ الَّذِي نَسَخَ هَذِهِ الْأَفَاعِيلَ فِي كِتَابِ الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ.

وَأَمَّا عَدِيّ فَكَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

بِأَبِهِ اقْتَدَى عَدِيٌّ فِي الْكَرَمْ وَمَنْ يُشَابِهْ أَبَهُ فَمَا ظَلَمْ[(٢)]

ثُمَّ لَمَّا أَسْلَمَ حَسُنَ إِسْلَامُهُ جِدًّا، وَحَمَلَ إِلَى الصِّدِّيقِ زَمَنَ الرِّدَّةِ ثلاثِمائَةِ بَعِيرٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَتَقَوَّى بِهَا الصِّدِّيقُ فِيمَا كَانَ بِصَدَدِهِ مِنْ إِمْدَادِ الْجَيْشِ لِقِتَالِ أَهْلِ الرِّدَّةِ.

وقالَ لَهُ عُمَرُ يَوْمًا: أَسْلَمْتَ إِذْ كَفَرُوا، وَوَفَيْتَ إِذْ غَدَرُوا، وَعَرَفْتَ إِذْ أَنْكَرُوا، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبَرُوا، وَإِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وُجُوهَ أَصْحَابِ رسول اللهِ ﷺ [صَدَقَةُ طَيّ، فقالَ: حسبى يا أمير المؤمنين حسبى][(٣)]. وَكَذَلِكَ قالَ لَهُ عثمانُ فِي إِمَارَتِهِ، وَشَهِدَ مَعَ عَلِيٍّ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَفُقِئَتْ عَيْنُهُ يَوْمَئِذٍ، وَشَهِدَ صِفِّينَ أَيْضًا، وَلَمَّا وَقَعَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي فِتْنَةِ عُثْمَانَ هَاجَرَ مِنْهَا إِلَى قرقيسياءَ[(٤)] فَكَانَ بِهَا حَتَّى تُوُفِّيَ سَنَةَ ثَمَانٍ

---

(١) يختلفون فى بعض الأسماء إلى طى، الاستيعاب. ومن طى إلى قحطان لم ترد فى ترجماته السابقة.

(٢) قالهما رؤبة بن العجاج، العينى على هامش الخزانة: ١٢٩/١، ١٣٠.

(٣) كلمتان غير واضحتين، وما أثبتناه من أسد الغابة والإصابة.

(٤) قرقيسياء: بلدة على نهر الخابور قرب رحبة مالك بن طوق على ستة فراسخ وعندها مصب نهر الخابور فى الفرات. معجم البلدان: ٣٢٨/٤.

أَوْ سَنَةَ سِتٍّ وَسِتِّينَ، عَنْ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَقِيلَ عَنْ مِائَةٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً قالهُ أَبُو حاتم السِّجِسْتَانِي فِي الْمُعَمَّرِينَ، وَحَدِيثه فى الأَوَّلِ والثَّامِنِ وَالتَّاسِعِ مِنَ الْكُوفِيِّينَ.

(تَمِيمٌ عَنْهُ)

٧٣٠٧ – حدّثنا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حدّثنى سِمَاكٌ، عَنْ تَمِيمِ ابْنِ طَرَفَة[١]، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، عَنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ»[٢].

وَكَذَا رَوَاهُ مسلمٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ بِهِ[٣].

٧٣٠٨ – حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النبيِّ ﷺ، فقالَ: مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرسولَهُ، فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ»[٤].

١٦٩/ب ٧٣٠٩ – حدّثنا بَهْزٌ، حدّثنا شُعْبَةُ، / أَخْبَرَنِى عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ: سَمِعْتُ تَمِيمَ بْنَ طَرَفَةَ الطَّائِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ، وَلْيَتْرُكْ يَمِينَهُ»[٥].

---

(١) فى الأصول: «تميم بن مطرف» خلافًا للمسند، وهو تميم بن طرفة الطائى، روى عن عدى بن حاتم وغيره. تهذيب التهذيب: ٥١٣/١.

(٢) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٦/٤.

(٣) الخبر أخرجه مسلم فى الايمان والنذور (باب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها): مسلم بشرح النووى: ١٩٦/٤؛ وسيأتى عند النسائى: المجتبى: ١٠/٧، وابن ماجه: سنن ابن ماجه: ٦٨١/١.

(٤) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٦/٤.

(٥) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٧/٤.

٧٣١٠ - حدّثنا محمدُ بْنُ جعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ: سَمِعْتُ عَدِىَّ بْنَ حَاتِمٍ - وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَسْأَلُهُ مِائَةَ دِرْهَمٍ - فَقَالَ: تَسْأَلُنِى مِائَةَ دِرْهَمٍ، وَأَنَا ابْنُ حَاتِمٍ؟ وَاللهِ لَا أُعْطِيكَ. ثمّ قالَ: لَوْلَا أَنِّى سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، ثُمَّ رَأَى [غَيْرَهَا] خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ»[(١)].

٧٣١١ - حدّثنا محمدُ بْنُ جعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ يُحَدِّثُ: سَمِعْتُ تَمِيمَ بْنَ طَرَفَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، ثُمَّ رَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ، وَلْيَتْرُكْ يَمِينَهُ»[(٢)].

وَقَد رَوَاهُ مسلمٌ مِنْ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَالْأَعْمَشِ، وَأَبِى إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِىِّ وَشُعْبَةُ حَدَّثَهُ أَيْضًا، وَالنَّسَائِىَّ وَابْنُ مَاجه مِنْ حَدِيثِ أَبِى بَكْرِ ابْنِ عَيَّاشٍ خمستهم: عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ بِهِ[(٣)].

٧٣١٢ - حدّثنا عَبْدُ الرحمنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ. عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ عَدِىّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: جَاءَ رَجُلَانِ إِلَى النبىِّ ﷺ، فَتَشَهَّدَ أَحَدُهُما فقالَ: مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرسولَهُ فَقَدْ رَشَدَ. وَمَنْ يَعْصِهِمَا، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ قُمْ»[(٤)].

---

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٨/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٩/٤.

(٣) الخبر أخرجه مسلم من طريق جرير أتمّ طريق وأخرجه من طرقه الأخرى فى الايمان والنذور (باب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها): مسلم بشرح النووى: ١٩٥/٤؛ وأخرجه النسائى فى الايمان والنذور أيضًا (باب الكفارة بعد الحنث): المجتبى: ١١/٧؛ وأخرجه ابن ماجه فى الكفارات (باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها): سنن ابن ماجه: ٦٨١/١.

(٤) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٩/٤.

(خَيْثَمَةُ عَنْهُ)(١)

٧٣١٣ - حدّثنا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ - الْمَعْنَى -. قالَ: حدّثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَان، فَيَنْظُرُ عَمَّنْ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا شَيْئًا قَدَّمَهُ، وَيَنْظُرُ عَمَّنْ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا شَيْئًا [قَدَّمَهُ]، وَيَنْظُرُ أَمَامَهُ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِى النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ»(٢).

٧٣١٤ - حدّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ حدّثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ، فَلَا يَرَى إِلَّا شَيْئًا قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ، فَلَا يَرَى إِلَّا ما قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارَ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِى النَّارِ / وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ»(٣). ١٧٠/أ

رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالتِّرمذىُّ، وَابْنُ مَاجَه، مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحمن بِهِ(٤).

---

(١) خيثمة بن عبد الرحمن بن أبى سبرة. تهذيب التهذيب: ١٧٨/٣.

(٢) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٦/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٧/٤. ولفظ أحمد: «من استطاع منكم أن يقى وجهه النار» الخ.

(٤) الخبر أخرجه البخارى فى الرقاق (باب من نوقش الحساب عذب) وفى التوحيد (باب قول الله تعالى ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾) و (باب كلام الرب عزّ وجلّ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم): فتح البارى: ٤٠٠/١١، ٤٢٣/١٣، ٤٧٤؛ وأخرجه مسلم فى الزكاة (باب الحث على الصدقة): مسلم بشرح النووى: ٥٣/٣؛ وأخرجه الترمذى فى صفة القيامة والرقاق (باب فى القيامة) وقال: حسن صحيح، جامع الترمذى: ٦١١/٤؛ وأخرجه ابن ماجه فى المقدمة (باب فيما انكرت الجهمية) وفى الزكاة (باب فضل الصدقة): سنن ابن ماجه: ٦٦/١، ٥٩٠.

وَفِى رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِىِّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ وَزَادَ: «وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»(١).

وَفِى لَفْظٍ لِلْبُخَارِىِّ: «لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، وَلَا حِجَابٌ يَحْجُبُهُ»(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ عَنْهُ)

٧٣١٥ - رَوَاهُ الْبُخَارِىّ، وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِىّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ. عَنْ عَدِىٍّ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ النَّارَ، فَتَعَوَّذَ مِنها، وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثمّ قالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ. فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ».

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِىٍّ بِأَتَمَّ مِنْهُ(٣).

(سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْهُ)

٧٣١٦ - حدّثنا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِى بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ. قُلْتُ: إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضُ صَيْدٍ، فَيَرْمِى أَحَدُنَا الصَّيْدَ، فَيَغِيبُ عَنْهُ لَيْلَةً، أَوْ لَيْلَتَيْنِ، فَيَجِدُهُ وَفِيهِ سَهْمُهُ؟.

---

(١) الخبر أخرجه البخارى بهذا اللفظ فى الرقاق (باب من نوقش الحساب عذب): فتح البارى: ٤٠٠/١١.

(٢) الخبر أخرجه البخارى بهذا اللفظ فى التوحيد (باب قول الله تعالى ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾): فتح البارى: ٤٢٣/٣.

(٣) الخبر أخرجه البخارى من هذا الطريق فى الأدب (باب طيب الكلام) وفى الرقاق (باب صفة الجنة والنار): فتح البارى: ٤٤٨/١٠، ٤١٧/١١؛ ومسلم فى الزكاة (باب الحث على الصدقة): ٥٢/٣، ٥٣؛ وأخرجه النسائى فى الزكاة (باب القليل فى الصدقة): المجتبى: ٥٦/٥.

قالَ: «إِذَا وَجَدْتَ سَهْمَكَ، وَلَمْ تَجِدْ فِيهِ أَثَرَ غَيْرِهِ، وَعَلِمْتَ أَنَّ سَهْمَكَ قَتَلَهُ فَكُلْهُ»(١).

وَهَكَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ هُشَيْمٍ بِهِ.

وَرَوَاهُ هُوَ وَالتِّرْمِذِى مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِى بِشْرٍ: جَعْفَرَ بْنِ أَبِى وَحْشِيَّةَ - وَاسْمُ أَبِى وَحْشِيَّةَ إِيَاسٌ -، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ بِهِ، وَقَالَ الترمذىُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ. قالَ: وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قالَ: وَكِلَا الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحٌ.

وَقَدْ أَسْنَدَهُ أَحْمَدُ، وَالنَّسائِى عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بِهِ(٢).

٧٣١٧ - حدّثنا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حدّثنى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. قالَ: قالَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ: قلتُ يَا رسولَ اللهِ أَرْمِى الصَّيْدَ، فَأَطْلُبُ أَثَرَهُ بَعْدَ لَيْلَةٍ، فَأَجِدُ فِيهِ سَهْمِى؟.

فقالَ: «إِذَا وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ سَبُعٌ، فَكُلْ».

فَذَكَرْتُهُ لِأَبِى بِشْرٍ، فقالَ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَدِىٍّ، عَنِ النبىِّ ﷺ: «إِنْ وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ قَتَلَهُ فَكُلْ»(٣).

(عَامِرُ بْنُ شَرَاحِيلِ الشَّعْبِىُّ عَنْهُ)

٧٣١٨ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَوَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا - قالَ وَكِيعٌ: عَنْ عَامِرٍ، وَقالَ يَحْيَى فِى حَدِيثِهِ قالَ: حدّثنى عَامِرٌ -، حدّثنا

---

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٤/٣٧٧.

(٢) الخبر أخرجاه فى الصيد: الترمذى فى (باب ما جاء فى الرجل يرمى الصيد فيغيب عنه): جامع الترمذى: ٤/٦٧؛ وأخرجه النسائى من طرقه الثلاثة فى (باب فى الذى يرمى الصيد فيغيب عنه): المجتبى: ٧/١٧٠، وهو الخبر الآتى عند أحمد.

(٣) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٤/٣٧٧.

عَدِىُّ بْنُ حَاتِمٍ. قالَ: سَأَلْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ[١].
١٧٠/ب فقالَ: / «مَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ، فَكُلْهُ، وَمَا أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيذٌ»[٢]، فَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ. قالَ وَكِيعٌ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ، فَكُلْ».

فقالَ: «مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ، وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْ، فَإِنَّ أَخْذَهُ زَكَاتُهُ، وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْبًا آخرَ، فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخذه مَعَهُ، وَقَدْ قَتَلَهُ، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّكَ إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ»[٣].

٧٣١٩ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، حدّثنا الشَّعْبِيُّ: سَمِعْتُ عَدِىَّ بْنَ حَاتِمٍ - وَكَانَ لَنَا جَارًا، أَوْ دَخِيلًا وَرَبِيطًا[٤] بِالنَّهْرَيْنِ - أَنَّهُ سَأَلَ النبيَّ ﷺ، فقالَ: أَرْسِلُ كَلْبِى فَأَجِدُ مَعَ كَلْبِى كَلْبًا قَدْ أَخَذَ لَا أَدْرِى أَيُّهُما أَخَذَ؟ قالَ: «فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ»[٥].

٧٣٢٠ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الشَّعْبِىِّ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ مِثْلُ ذَلِكَ[٦].

---

(١) المعراض: بالكسر سهم بلا ريش، ولا نصل، وإنما يصيب بعرضه دون حدّه، النهاية: ٨٤/٣.

(٢) وقيذ: وموقوذ، وشاة موقوذة قتلت بالخشب أو بغيره فماتت من غير ذكاة. المصباح: ٩٢٠/٢.

(٣) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٦/٤.

(٤) الربيط: الذى ربط نفسه عن الدنيا أى شدها ومنعها، والدخيل الضعيف والنزيل. النهاية: ١٦/٢، ٦٠.

(٥) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٦/٤.

(٦) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٧/٤.

رَوَاهُ مُسْلِم عَن محمدِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ محمدِ بْنِ جَعْفَرَ عَنْ شُعْبَةَ، وَرَوَاهُ النَّسَائِى مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ(١).

٧٣٢١ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حدّثنا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فَعَلَّمَنِى الْإِسْلَامَ، وَنَعَتَ لِى الصَّلَاةَ، وَكَيْفَ أُصَلِّى كُلَّ صَلَاةٍ لِوَقْتِهَا، ثُمَّ قالَ لِى: «كَيْفَ أَنْتَ يا ابْنَ حَاتِمٍ إِذَا رَكِبْتَ مِنْ قُصُورِ الْيَمَنِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللهَ حَتَّى تَنْزِلَ قُصُورَ الْحِيرَةِ؟» قالَ: قلتُ: يَا رسولَ اللهِ فَأَيْنَ مَقَانِبُ(٢) طَيِّءٍ وَرِجَالُهَا؟ قالَ: «يَكْفِيكَ اللهُ طَيِّئًا وَمَنْ سِوَاهَا».

قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ إِنَّا قَوْمٌ نَتَصَيَّدُ بِهَذِهِ الْكِلَابِ، وَالْبُزَاةِ، فَمَا يَحِلُّ لَنَا مِنْهَا؟ قالَ: «يَحِلُّ لَكُمْ مَا عَلَّمْتُم مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِما عَلَّمَكُمُ اللهُ، فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ فَمَا عَلَّمْتَ مِنْ كَلْبٍ أَوْ بَازٍ، ثمّ أَرْسَلْتَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ [عَلَيْكَ]».

قلتُ: وَإِنْ قَتَلَ؟ قالَ: «وَإِنْ قَتَلَ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَيْكَ».

قلتُ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ خَالَطَ كِلَابَنَا كِلَابٌ أُخْرَى حِينَ نُرْسِلُهَا؟ قالَ: «لَا تَأْكُلْ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ كَلْبَكَ هُوَ الَّذِى أَمْسَكَ عَلَيْكَ».

---

(١) الخبر أخرجه مسلم فى الصيد والذبائح (باب الصيد بالكلاب المعلمة): مسلم بشرح النووى: ٥٩٤/٤؛ وأخرجه النسائى فى الصيد والذبائح أيضًا (باب إذا وجد مع كلبه كلبًا آخر): المجتبى: ١٦١/٧.

(٢) المقانب جمع مقنب بالكسر: جماعة الخيل والفرسان، وقيل هو دون المائة. النهاية: ٢٧٨/٣.

قلتُ: يا رسولَ اللهِ إنَّا قَوْمٌ نَرْمِى بِالْمِعْرَاضِ فَمَا يَحِلُّ لَنَا؟ قالَ: «لَا تَأْكُلْ مَا أَصَبْتَ بِالْمِعْرَاضِ إِلَّا ما ذَكَّيْتَ»[١].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، والترمذىُّ مِنْ حَدِيثِ عِيسَى بْنِ يُونُسَ كلاهما: عَنْ مُجَالِدٍ بِهِ، وقالَ الترمذىُّ: لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ: يَعْنِى ذِكْرَ الْبَازِىّ[٢].

١٧١/أ وَرَوَى التِّرمذىُّ / أَيْضًا عَنْ ابْنِ أَبِى عُمَرَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِىّ، عَنْ عَدِىٍّ فِى صَيْدِ الْكَلْبِ الْمُعَلَّمِ أَتَمَّ مِنَ الْأَوَّلِ[٣].

وَرَوَى ابْنُ مَاجه، عَنْ عَلِىِّ بْنِ الْمُنْذِرِ الطَّرِيقِىّ، عَنْ محمدِ بْنِ فُضَيْلٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِىّ، عَنْ عَدِىٍّ. قلتُ: يَا رسولَ اللهِ إِنَّا قَوْمٌ نَرْمِى، قالَ: «إِذَا رَمَيْتَ وَخَزَقْتَ فَكُلْ مَا خَزَقْتَ»[٤].

٧٣٢٢ – حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ الشَّعْبِىّ، عَنْ عَدِىّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ إِنَّ أَرْضِى أَرْضُ صَيْدٍ. قالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وَسَمَّيْتَ، فَكُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ كَلْبُكَ، وَإِنْ قَتَلَ، فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ. فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا

---

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجاه فى الصيد: أبو داود (باب فى الصيد): سنن أبى داود: ١٠٩/٣؛ والترمذى (باب ما جاء فى صيد البزاة) ثمّ قال أيضًا: والعمل على هذا عند أهل العلم، لا يرون بصيد البزاة والصقور بأسًا. قال مجاهد: البزاة هو الطير الذى يصاد به من الجوارح. جامع الترمذى: ٦٦/٤.

(٣) الخبر أخرجه الترمذى أيضًا فى الصيد (باب ما جاء فى الكلب يأكل من الصيد): صحيح الترمذى: ٦٨/٤.

(٤) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الصيد (باب صيد القوس) وفى الزوائد: فى إسناده مجالد بن سعيد، وهو ضعيف، وأصل الحديث فى الصحيحين وغيرهما لكن بغير هذا السياق. سنن ابن ماجه: ١٠٧/٢.

أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ، فَخَالَطَتْهُ أَكْلُبٌ لَمْ تَسِمّ عَلَيْهَا، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِى أَيُّهَا قَتَلَهُ»[١].

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه، عَنْ محمدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بِهِ[٢].

وَأَخْرَجَهُ بَقِيَّةُ الْجَمَاعَةِ مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَاصِمٍ بِهِ[٣].

٧٣٢٣ - حدّثنا محمدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ بَيَانٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فقلتُ: إِنَّا قَوْمٌ نَتَصَيَّدُ بِهَذِهِ الْكِلَابِ؟ قالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كِلَابَكَ الْمُعَلَّمَاتِ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ، فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكَ، وَإِنْ قَتَلْتَ إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ، فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنِّى أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا، فَلَا تَأْكُلْ»[٤].

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الذَّبَائِحِ عَنْ قُتَيْبَةَ، وَمحمدِ بْنِ سَلَامٍ، وَمُسْلِمٌ فِي الصَّيْدِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ هَنَّادٍ، وَابْنُ مَاجَه عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُنْذِرِ: كُلُّهُمْ عَنْ محمدِ بْنِ فُضَيْلٍ بِهِ[٥].

---

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٧/٤.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه من هذا الطريق فى الصيد (باب الصيد يغيب ليلة): سنن ابن ماجه: ١٠٧٢/٢.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى الذبائح والصيد (باب الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة): فتح البارى: ٦١٠/٩؛ ومسلم فى الصيد والذبائح (باب الصيد بالكلاب المعلمة): مسلم بشرح النووى: ٥٩٥/٤، وله بقية عندهما؛ وأبو داود فى الصيد (باب الصيد): سنن أبى داود: ١٠٩/٣؛ والترمذى فى الصيد (باب ما جاء فيمن يرمى الصيد فيجده ميتًا فى الماء): صحيح الترمذى: ٦٧/٤؛ والنسائى فى الصيد والذبائح (باب الذى يرمى الصيد فيقع فى الماء) إلا أنه لم يقل: «فلا تأكل»: المجتبى: ١٦٩/٧.

(٤) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٨/٤.

(٥) الخبر أخرجه البخارى فى الذبائح والصيد (باب إذا أكل الكلب) و (باب ما جاء فى الصيد): فتح البارى: ٦٠٩/٩، ٦١٢؛ ومسلم فى الصيد والذبائح (باب الصيد بالكلاب المعلمة): مسلم بشرح النووى: ٥٩٢/٤؛ وأبو داود (باب فى الصيد): سنن أبى داود: ١٠٩/٣؛ وابن ماجه فى الصيد (باب صيد الكلب): سنن ابن ماجه: ١٠٧٠/٢.

٧٣٢٤ - حدّثنا هُشَيْمٌ، أَنبأَنا حُصَيْنٌ[١]، عَنِ الشَّعْبِيّ، أَنبأَنا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ. قالَ: سَأَلْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ، فقالَ: «مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ. فَخَزَقَ فَكُلْ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَقَتَلَ، فَإِنَّهُ وَقِيذٌ[٢] فَلَا تَأْكُلْ»[٣].

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ محمدِ الذَّرَّاعِ عَن [أَبِي] مُحْصِنٍ [عَنْ][٤] حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمن بِهِ[٥].

(حَدِيثٌ آخَرُ:

مِنْ رِوَايَةِ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمن)

٧٣٢٥ - قالَ البخاريُّ فِي التَّفْسِيرِ: حدّثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حدّثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيّ. عَنْ عَدِيٍّ. قالَ: أَخَذَ عَدِيٌّ عِقَالًا أَبْيَضَ. وَعِقَالًا أَسْوَدَ حَتَّى كَانَ بَعْضُ اللَّيْلِ نَظَرَ فَلَمْ يَسْتَبِينا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قالَ: يا رَسولَ اللهِ جَعَلْتُ تَحْتَ وِسَادِي كَذَا. قالَ: «إِنَّ وِسَادَكَ إِذًا لَعَرِيضٌ أَنْ كَانَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ تَحْتَ وِسَادَتِكَ». وَرَوَاهُ فِي الصَّوْمِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ عَنْ هُشَيْمٍ.

١٧١/ب ومسلمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ / عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِدْرِيسٍ.

(١) فى المسند: حدثنا هشيم، أنبأنا مجالد وزكريا وغيرهما عن الشعبى. المسند: ٣٧٧/٤.

(٢) وقذه: ضربه حتى استرخى واشرف على الموت، فهو وقيذ، وشاة موقوذة قتلت بالخشب أو بغيره فماتت من غير ذكاة. المصباح ص ٩٢٠.

(٣) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٧/٤.

(٤) ما بين المعكوفات بالرجوع إلى المجتبى. وأبو محصن: هو حصين بن نمير الواسطى. روى عن حصين بن عبد الرحمن السلمى وغيره. تهذيب التهذيب: ٣٩١/٢.

(٥) الخبر أخرجه النسائى فى الصيد والذبائح (باب ما أصاب بحد من صيد المعراض): المجتبى: ١٧٢/٧.

وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِدْرِيس، وَعَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ نُمَيْرٍ كُلُّهُمْ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ بِهِ.

وَرَوَاهُ التِّرمذىُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ، عَنْ هُشَيْم بِهِ، وقالَ: صَحِيحٌ[(١)].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٣٢٦ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ حُصَيْنٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِىٍّ. قالَ: كُنَّا عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ، فَقالَ رَجلٌ مِنَ الْأَنْصارِ: وَهَلْ لَقِينَا إِلَّا عَجائِزَ صُلْعًا كَالْجُزرِ الْمُعَقَّلَةِ[(٢)] فَنَحَرْنَاهُمْ، وَذَلِكَ حِينَ رَجَعُوا مِنْ بَدْرٍ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رسول اللهِ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُهُ كَأَنَّمَا فُقِئَ فِى وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ.

وَذَكَرَ الحديثَ. هكذا سَاقَهُ أَبُو نُعَيْم، وَفِيهِ غَرَابَةٌ شَدِيدَةٌ[(٣)].

٧٣٢٧ - حدّثنا يَحْيَى، عَنْ مُجَالِدٍ، أَخْبَرَنِى عَامِرٌ، حدّثنى عَدِىُّ بْنُ حَاتِمٍ. قالَ: عَلَّمَنِى رسولُ اللهِ ﷺ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ. قالَ: «صَلِّ كَذَا وَكَذَا، وَصُمْ فَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَكُلْ، وَاشْرَبْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ، وَصُمْ ثَلَاثِينَ يَوْمًا إِلَّا أَنْ تَرَى الْهِلَالَ قَبْلَ ذَلِكَ».

---

(١) الخبر أخرجه البخارى فى التفسير (باب «وكلوا وأشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود») وأخرجه أيضًا فى الصوم، فتح البارى: ١٣٢/٤، ١٨٢/٨؛ ومسلم فى الصوم (باب الدخول فى الصوم يحصل بطلوع الفجر): مسلم بشرح النووى: ١٤٤/٣؛ وأبو داود (باب وقت السحور): سنن أبى داود: ٣٠٤/٢؛ والترمذى فى التفسير، وقال: حسن صحيح، صحيح الترمذى: ٢١١/٥.

(٢) المعقلة: المشدودة بالعقال، والتشديد للتكثير. النهاية: ١١٨/٣.

(٣) الخبر أخرجه الطبرانى بطوله، المعجم الكبير للطبرانى: ٨٦/١٧؛ وقال الهيثمى: فيه حصين السلولى، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٤/١٠.

فقالَ: فَأَخَذْتُ خَيْطَيْنِ مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ، وَأَبْيَضَ، وَكُنْتُ أَنْظُر فِيهِمَا، فَلَا يَتَبَيَّنَ لِى، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرسولِ اللهِ ﷺ، فَضَحِكَ، وَقالَ: «يَا ابْنَ حَاتِمٍ إِنَّمَا ذَاكَ بَيَاضُ النَّهَارِ، وَسَوَادُ اللَّيْلِ»(١).

رَوَاهُ الترمذىُّ فى التَّفسيرِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عن الشَّعْبىّ مثلَ حَديثِ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبىَّ، وَعَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ، عَنْ سفيان، عَنْ مُجَاهِدٍ أَتَمَّ مِنَ الْأَوَّلِ، وقالَ: حَسَنٌ(٢).

٧٣٢٨ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنِى عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، عَنِ الشَّعْبِىّ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّ النبىَّ ﷺ قالَ: «إِذَا وَقَعتْ رَمِيَّتُكَ فِى الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ»(٣).

٧٣٢٩ - حدّثنا هُشَيْمٌ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِىِّ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ، فقالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ فَسَمَّيْتَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَ فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَذَكِّهِ، وَإِنْ قَتَلَ فَكُلْ، فَإِنْ أَكَلَ [مِنْهُ] فَلَا تَأْكُلْ»(٤).

٧٣٣٠ - حدّثنا حُسَيْنُ بْنُ محمدٍ، حدّثنا جَرِيرٌ - يَعْنِى ابْنَ حَازِمٍ -، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَدِىٍّ. قالَ: قلتُ: يَا نَبِىَّ اللهِ إِنَّا أَهْلُ صَيْدٍ، فقالَ: «إِذَا رَمَى أَحَدُكُم بِسَهْمِهِ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ، فَإِنْ قَتَلَ فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ وَقَعَ فِى مَاءٍ، فَوَجَدَهُ مَيِّتًا فَلَا يَأْكُلْهُ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِى لَعَلَّ الْمَاءَ قَتَلَهُ، فَإِنْ وَجَدَ سَهْمَهُ فِى صَيْدٍ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، وَلَمْ يَجِدْ فِيهِ أَثَرًا غَيْرَ سَهْمِهِ، فَإِنْ شَاءَ فَلْيَأْكُلْهُ».

---

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٧/٤.

(٢) الأخبار الثلاثة أخرجها الترمذى فى تفسير سورة البقرة وعقب على حديث ابن أبى عمر فقال: حسن صحيح. صحيح الترمذى: ٢١١/٥.

(٣) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٨/٤.

(٤) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٩/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

قالَ: «وَإِذَا أَرْسَلَ كَلْبَهُ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ، فَإِنْ أَدْرَكَهُ وَقَدْ قَتَلَهُ / ١٧٢/أ
فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا يَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَلَمْ يُمْسِكْ عَلَيْهِ، وَإِنْ أَرْسَلَ كَلْبَهُ، فَخَالَطَ كِلَابًا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهَا فَلَا يَأْكُلْ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِى أَيَّهَا قَتَلَهُ»[١].

٧٣٣١ - حدّثنا يَزِيدُ، أَنبأَنا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِى زَائِدَةَ، وَعَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، عَنِ الشَّعْبِىّ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ[٢]، فقالَ: «مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيذٌ».

وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ. فقالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ فَأَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ، وَإِنْ وَجَدْتَ [مَعَهُ] كَلْبًا غَيْرَ كَلْبِكَ وَقَدْ قَتَلَهُ وَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ قَتَلَهُ[٣] مَعَهُ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّكَ إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ»[٤].

٧٣٣٢ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى السَّفَرِ - وَعَنْ نَاسٍ ذَكَرَهُمْ شُعْبَةُ -، عَنِ الشَّعْبِىّ. قالَ: سَمِعْتُ عَدِىَّ بْنَ حَاتِمٍ. قالَ: سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ، وَإِذَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَقَتَلَ فَإِنَّهُ وَقِيذٌ، فَلَا تَأْكُلْ».

قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ أُرْسِلُ كَلْبِى؟ قالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ،

---

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٩/٤.
(٢) المعراض: بالكسر سهم بلا ريش ولا نصل يصيب بعرضه دون حدّه. النهاية: ٨٤/٣.
(٣) لفظ المسند: «وخشيت أن يكون قد أخذه معه».
(٤) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٨٠/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

وَسَمَّيْتَ فَأَخَذَ فَكُلْ، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ».

قَالَ: قلتُ: يا رَسولَ اللهِ أُرْسِلُ [كَلْبِي] فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ لَا أَدْرِي أَيَّهُمَا أَخَذَ؟ قالَ: «لَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ»[(١)].

رَوَاهُ البخاريُّ، وَمُسلمٌ. وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طُرُقٍ عَنْ شُعْبَةَ: مِنْهَا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ محمدِ بْنِ جَعْفَرَ: غُنْدُرٍ، وَالنَّسَائِيُّ عَنِ الْغَلَّاسِ عَنْ غُنْدُرٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [أَبِي] السَّفَرِ، وَعِنْدَ مسلمٍ عَنْهُم، وَعَنْ نَاسٍ سَمَّاهُم شُعْبَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ بِهِ[(٢)].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٣٣٣ – رَوَاهُ البخاريُّ، وَالنَّسائِيُّ مِنْ حَدِيثِ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ. عَنْ عَدِيٍّ. قلتُ: يا رَسولَ اللهِ مَا الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ [مِنَ الْخَيْطِ] الْأَسْوَدِ. أَهُمَا خَيْطَانِ؟ فقالَ: «إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ». ثمّ قالَ: «لَا بَلْ هُوَ بَيَاضُ النَّهَارِ وَسَوَادُ اللَّيْلِ»[(٣)].

---

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٨٠/٤.

(٢) الخبر أخرجه البخارى فى الوضوء وفى عشرة أبواب أخرى، فتح البارى: ٢٧٩/١؛ ومسلم فى الصيد والذبائح (باب الصيد بالكلاب المعلمة): مسلم بشرح النووى: ٥٩٣/٤؛ وأبو داود فى الصيد (باب الصيد): سنن أبى داود: ١١٠/٣؛ والنسائى فى الصيد والذبائح (باب إذا وجد مع كلبه كلبًا غيره) و (باب ما أصاب بعرض من صيد المعراض): المجتبى: ١٦١/٧، ١٧٢.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى تفسير سورة البقرة، فتح البارى: ١٨٢/٨؛ والنسائى فى الصوم.(باب تأويل قول الله تعالى: ﴿وكلوا وأشربوا﴾): المجتبى: ١٢١/٤؛ وفى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٨٠/٧، وما بين المعكوفين استكمال من البخارى.

(حَديثٌ آخرُ)

عَنْ عامِرٍ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيٍّ

٧٣٣٤ – قالَ البخاريُّ فِي الذَّبائِحِ: وقالَ عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيّ، عَنْ عَدِيٍّ. قلتُ: يَا رَسولَ اللهِ نَرْمِي الصَّيْدَ، فَنَقْتَفِرُ[١] أَثَرَهُ الْيَوْمَيْنِ، وَالثَّلاثَةَ، ثمّ نَجِدُه مَيِّتًا، وَفِيهِ السَّهْمُ؟ فقالَ: «كُلْ إنْ شِئْتَ».

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ خُلَيْفٍ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، وَعَنِ ابْنِ الْمُثَنَّى عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ كلاهما: عَنْ دَاوُد / بْنِ أَبِي ١٧٢/ب هِنْدٍ بِهِ[٢].

(حَديثٌ آخرُ)

٧٣٣٥ – قالَ مُسْلِمٌ فِي الصَّيْدِ: حدّثنا محمدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حدّثنا غُنْدُرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيّ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ – وَكَانَ لَنَا جَارًا، وَدَخِيلًا، وَرَبِيطًا[٣] بِالنَّهْرَيْنِ – أَنَّهُ سَأَلَ النبيَّ ﷺ. قالَ: أُرْسِلَ كَلْبِي، فَأَجِدُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا قَدْ أَخَذَ، فَلا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ؟ قالَ: «فَلا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ»[٤].

---

(١) يقتفي أثره: يتتبعه. النهاية: ٢٦٧/٣.

(٢) الخبر أخرجه البخارى تعليقًا –كما أشار إلى ذلك ابن كثير – فى الذبائح والصيد (باب الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة): فتح البارى: ٦١٠/٩؛ وقد وصله أبو داود فى الصيد: سنن أبى داود: ١٠٩/٤.

(٣) قال النووى – عن أهل اللغة –: الدخيل الذى يداخل الانسان ويخالطه فى أموره، والربيط هنا بمعنى المرابط وهو الملازم والرباط الملازمة. قالوا: والمراد هنا ربط نفسه على العبادة وعن الدنيا. شرح النووى على مسلم ٥٩٤/٤.

(٤) الخبر أخرجه مسلم فى الصيد والذبائح (باب الصيد بالكلاب المعلمة): مسلم بشرح النووى: ٥٩٤/٤.

وَرَوَاهُ النَّسائِيُّ عَنْ أَحْمدَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ غُنْدرٍ، وَعَنِ الْفَلَّاسِ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيّ، عَنْ شُعْبَةَ[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٣٣٦ - قالَ ابْنُ مَاجَه فِي السُّنَّةِ مِنْ سُنَنِهِ: حدّثنا عَلِيُّ بْنُ محمدٍ الطَّنَافِسِيّ[٢]، حدّثنا يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرّملي، حدّثنا عَبْدُ الأَعْلَى ابْنُ أَبِي الْمَسَاوِرِ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِي. قالَ: لَمَّا قَدِمَ عَدِيَّ بْنُ حَاتِمٍ الْكُوفَةَ أَتَيْنَاهُ فِي نَفَرٍ مِنْ فُقَهَاءِ [أَهْلِ] الْكُوفَةِ، فقلنا لَهُ: حَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَه مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ.

فقالَ: أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فقالَ: «يَا عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ أَسْلِمْ تَسْلَمْ». قلتُ: وَمَا الْإِسْلَامُ؟ قالَ: «تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رسولُ اللهِ، وَتُؤْمِنُ بِالْأَقْدَارِ كُلِّهَا، خَيْرِهَا وَشَرِّهَا، وَحُلْوِهَا وَمُرِّهَا»[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ عَنْهُ)

٧٣٣٧ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ يَزِيدِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ بِالْبَصْرَةِ، حدّثنا عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ الصّدائِيّ، حدّثنا أَبُو هَانِئٍ، عَنْ عَامِرٍ

---

(١) الخبر أخرجه النسائي في الصيد والذبائح (إذا وجد مع كلبه كلبًا غيره): المجتبى: ٧/١٦١.

(٢) في المخطوطة: «محمد بن على» وصوّب من ابن ماجه، وفيها أيضًا الطيالسى وهو تصحيف وإنما هو أبو الحسن الطنافسى الكوفي روى عنه ابن ماجه. تهذيب التهذيب: ٧/٣٧٨.

(٣) الخبر أخرجه ابن ماجه في المقدمة (باب في القدر): سنن ابن ماجه: ١/٣٤؛ وفي الزوائد: هذا إسناد ضعيف.

الشَّعْبِىّ، عَنْ عَدِىّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا مَعَ زَوْجٍ، أَوْ ذِى مَحْرَمٍ»(١).

(عَبَّادُ بْنُ حُبَيْشٍ عَنْهُ)

٧٣٣٨ – حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ سِمَاكَ بْنَ حَرْبٍ. قالَ: سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ حُبَيْشٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: جَاءَتْ خَيْلُ رسولِ اللهِ ﷺ – أَوْ قالَ: رُسُلُ رسولِ اللهِ ﷺ –، وَأَنَا بِعَقْرَبَ، فَأَخَذُوا عَمَّتِى، وَنَاسًا. قالَ: فَلَمَّا أَتَوْا بِهِمْ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: فَصُفُّوا لَهُ، فقالَتْ: يا رسولَ اللهِ نَأَى الْوَافِدُ، وَانْقَطَعَ الْوَلَدُ، وَأَنَا عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ مَا بِى مِنْ خِدْمَةٍ، فَمُنَّ عَلَىَّ مَنَّ اللهُ عَلَيْكَ. قالَ: «وَمَنْ وَافِدُكِ؟» قالتْ: عَدِىُّ بْنُ حَاتِمٍ. قالَ: «الَّذِى فَرَّ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ؟» قالَتْ: فَمُنَّ عَلَىَّ.

قالَتْ: فَلَمَّا رَجَعَ، وَرَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ نَرَى أَنَّهُ عَلِىٌّ. قالَ: سَلِيهِ حُمْلَانًا. قالَتْ: فَسَأَلْتُهُ، فَأَمَرَ لَهَا. قالَتْ: فَأَتَتْنِى فقالَت: لَقَدْ فَعَلْتَ فِعْلَةً مَا كَانَ أَبُوكَ يَفْعَلُهَا. قالَتْ: ائْتِهِ رَاغِبًا أَوْ رَاهِبًا، / فَقَدْ أَتَاهُ فُلَانٌ ١٧٣/أ
فَأَصَابَ مِنْهُ، وَأَتَاهُ فُلَانٌ فَأَصَابَ مِنْهُ.

قالَ: فَأَتَيْتُهُ فَإِذَا عِنْدَهُ امْرَأَةٌ وَصِبْيَانٌ، أَوْ صَبِىٌّ، فَذَكَرَ قُرْبَهُمْ مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَعَرَفْتَ أَنَّهُ لَيْسَ مُلْكَ كِسْرَى، وَلَا قَيْصَرَ، فقالَ لَهُ: «يا عَدِىَّ بْنَ حَاتِمٍ مَا أَفَرَّكَ. أَنْ يُقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَهَلْ مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللهُ، مَا أَفَرَّكَ أَنْ يُقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، فَهَلْ شَىْءٌ أَكْبَرُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»،

---

(١) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير من هذا الطريق، وليس فيه ذكر الزوج. المعجم الكبير: ٨٠/١٧؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط عن على بن يزيد الصدائى عن أبى هانئ: عمر بن كثير وفيهما كلام، وقد وثقا. مجمع الزوائد: ٢١٤/٣.

فَأَسْلَمْتُ، فَرَأَيْتُ وَجْهَهُ اسْتَبْشَرَ. وقَالَ: «إِنَّ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِمُ الْيَهُودُ، وَإِنَّ الضَّالِّينَ النَّصَارَى»[١].

ثمّ سَأَلُوهُ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثمّ قالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَلَكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ أَنْ تَرْضَخُوا[٢] مِنَ الْفَضْلِ ارْتَضَخَ امْرُؤٌ بِصَاعٍ، بِبَعْضِ صَاعٍ، بِقَبْضَةٍ». قالَ شُعْبَةُ: وَأَكْثَرُ عِلْمِي أَنَّهُ قالَ: بِتَمْرَةٍ بِشِقِّ تَمْرَةٍ.

«وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَاقِي اللهَ، فَقَائِلٌ: مَا أَقُولُ: أَلَمْ أَجْعَلْكَ سَمِيعًا بَصِيرًا، أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ مَالًا وَوَلَدًا. فَمَاذَا قَدَّمْتَ؟ فَيَنْظُرِ مِنْ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَمِنْ خَلْفِهِ، وَعَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، فَلَا يَجِدُ شَيْئًا فَمَا يَتَّقِي النَّارَ إِلَّا بِوَجْهِهِ فَاتَّقُوا النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ. فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ، إِنِّي لَا أَخْشَى عَلَيْكُمُ الْفَاقَةَ لَيَنْصُرَنَّكُمُ اللهُ. وَلَيُعْطِيَنَّكُمْ، أَوْ لَيَفْتَحَنَّ لَكُمْ حَتَّى تَسِيرَ الظَّعِينَةُ بَيْنَ الْحِيرَةِ وَيَثْرِبَ أَوْ أَكْثَرَ مَا تَخَافُ السَّرَقَ[٣] عَلَى ظَعِينَتِهَا».

قالَ محمدُ بن جَعْفَرٍ: حدّثنا شُعْبَةُ مَا لَا أُحْصِيهِ وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ[٤].

وَقَدْ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي التَّفْسِيرِ، عَنِ ابْنِ الْمُثَنَّى، وَابْنِ بَشَّارٍ كلاهما: عَنْ غُنْدُرٍ، عَنْ شُعْبَةَ بِهِ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ سِمَاكٍ بِهِ. وقالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سِمَاكٍ[٥].

---

(١) فى المعجم الكبير: «ثم جاء ناس فسألوه» الخ.

(٢) الرضخ: العطية القليلة. النهاية: ٨٤/٢.

(٣) السرق: بالتحريك بمعنى السرقة. النهاية: ١٥٩/٢.

(٤) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٨/٤؛ وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير: ٩٩/١٧.

(٥) الخبر أخرجه الترمذى فى تفسير سورة الفاتحة. صحيح الترمذى: ٢٠٢/٥.

(عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْهُ)

٧٣٣٩ - حدّثنا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ مَهْدِىّ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو - مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - يُحَدِّثُ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِى [هُوَ] خَيْرٌ وَيُكَفِّرُ عَنْ يَمِينِهِ»(١).

رَوَاهُ النَّسَائِىُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنِ ابْنِ مَهْدِىّ بِهِ(٢).

٧٣٤٠ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ يَسْأَلُهُ. قالَ: فَسَأَلَهُ عَنْ شَىْءٍ اسْتَقَلَّهُ، فَحَلَفَ، ثمّ قالَ: لَوْلَا أَنِّى سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ / الَّذِى هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ». ١٧٣/ب

قالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحمنِ: هَذَا حَدِيث ما سَمِعْتُهُ مِنْ أَحَدٍ قَطُّ إِلَّا مِنْ أَبِى(٣).

(عَبْدُ اللهِ بْنُ مَعْقَلٍ عَنْ عَدِىٍّ)

٧٣٤١ - حدّثنا عَبْدُ الرَّحمن، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِى النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ»(٤).

---

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٦/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الايمان والنذور (باب الكفارة بعد الحنث): المجتبى: ١٠/٧.

(٣) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٨/٤.

(٤) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٦/٤.

٧٣٤٢ – حدّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حدّثنا شَرِيكٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ» – قالَ: فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا – ثمّ قالَ: «اتَّقُوا النَّارَ» – وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ –. قالَ: قالَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا: «اتَّقُوا النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»(١).

٧٣٤٣ – حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»(٢).

رَوَاهُ البخارِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، وَرَوَاهُ مُسلمٌ عَنْ عَوْنِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ كلاهما: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهِ(٣).

٧٣٤٤ – حدّثنا عَفَّانُ(٤)، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قالَ: اتَّقُوا النَّارَ، وَاعْمَلُوا خَيْرًا، وَافْعَلُوا، فَإِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَعْقِلٍ يقول: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ يقول: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقول: «اتَّقُوا النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»(٥).

---

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٤/٢٥٨.

(٢) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٤/٢٥٨.

(٣) الخبر أخرجاه فى الزكاة: البخارى فى (باب اتقوا النار ولو بشق تمرة، والقليل من الصدقة): فتح البارى: ٣/٢٨٢؛ ومسلم فى (باب الحث على الصدقة): مسلم بشرح النووى: ٣/٥٢.

(٤) فى المخطوطة: «عثمان»، والتصويب من المسند، وهو عفان بن مسلم بن عبد الله الصفار، روى عن شعبة وغيره وروى عنه أحمد وغيره. تهذيب التهذيب: ٧/٢٣٠.

(٥) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٤/٢٥٩.

(الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرّحمنِ: أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ عَنْهُ)

٧٣٤٥ - قالَ الترمذىُّ فِى الْجِهَادِ: حدّثنا محمدُ بْنُ رَافِعٍ، حدّثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حدّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ كَثِيرَ بْنِ الحارثِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرحمن، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسولَ اللهِ ﷺ: أَىُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «خِدْمَةُ عَبْدٍ فِى سَبِيلِ اللهِ، أَوْ ظِلُّ فُسْطَاطٍ، أَوْ طَرُوقَةُ(١) فَحْلٍ فِى سَبِيلِ اللهِ».

قالَ: وَرُوِىَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ مُرْسَلًا، وَرَوَى الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِى أُمَامَةَ(٢).

(تَمِيمُ(٣) بْنُ عَبْدِ الرَّحمن عَنْهُ)

٧٣٤٦ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِىٍّ، أَنبأَنا أَرْطَاة بْنُ الْحُسَيْنِ الْبُنَانِىّ، حدّثنا تَمِيمُ بْنُ عَبْدِ الرحمن، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ ./ ١٧٤/أ
قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَدِىَّ بْنَ حَاتِمٍ لَا تَزْدَرِيَنَّ أَصْحَابِى، فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ تُفْتَح كُنُوزُ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ، وَلَتَسِيرَنَّ الظَّعِينَةُ مِنَ الْحِيرَةِ إِلَى مَكَّةَ بِغَيْرِ جِوَارٍ»(٤).

---

(١) طروقة فحل: أى ناقة حقة، يطرق الفحل مثلها، أى يضربها. الفائق للزمخشرى: ٣٦٠/٢.

(٢) الخبر أخرجه الترمذى فى فضائل الجهاد (باب ما جاء فى فضل الخدمة فى سبيل الله): صحيح الترمذى: ١٦٨/٤. وهنا فى تحفة الأشراف أنه أخرجه فى الجهاد.

(٣) فى المخطوطة: «فتم»، وتكرر فى المعجم الكبير: تميم، وهو أصوب، فأرطاة بن حسين البصرى سمع تميم بن عبد الرحمن، التاريخ الكبير: ٥٨/٢ وعلى هذا يكون ترتيبه فى غير موضعه.

(٤) الخبر أخرجه الطبرانى أتمّ من هذا عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن نصر بن على، المعجم الكبير: ١٠٥/١٧؛ جمع الجوامع كما فى جامع الأحاديث: ٦٩/٧.

(مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْهُ)

٧٣٤٧ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا سَعْدَانُ الْجُهَنِيّ، عَنِ ابْنِ خَلِيفَةَ الطَّائِيّ، عَنْ عَدِيّ بْنِ حَاتِمٍ، عن النبيّ ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّقِي النَّارَ [فَلْيَتَصَدَّقْ] وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»(١).

رَوَاهُ [البخاريُّ](٢) فِي عَلامَاتِ النُّبوةِ بِأَبْسَطَ مِنْ هَذَا(٣).

٧٣٤٨ - حدّثنا عَبْدُ الرحْمنِ، وابْنُ جَعْفَرَ. قالا: حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ مُحِلِّ بْنِ خَلِيفَةَ، قالَ عَبْدُ الرحمن: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ يقولُ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ».

وقالَ ابْنُ جَعْفَرَ: «فَبِكَلِمَةٍ»(٤).

٧٣٤٩ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ محمدٍ - قالَ أَبُو عَبْدِ الرحمنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ محمدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ -، حدّثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُسَيَّرِ الطَّائِي، أَخْبَرَنِي مُحِلٌّ الطَّائِيّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: مَنْ أَمَّنَا فَلْيُتِمَّ الرُّكُوعَ، وَالسُّجُودَ، فَإِنَّ فِينَا الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ، وَالْمَرِيضَ وَالْعَابِرَ سَبِيلٍ وَذَا الْحَاجَةِ.

هَكَذَا كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ. تفرَّدَ بِهِ(٥).

---

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٦/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) ما بين المعكوفين استكمال يستلزمه السياق وبعد الرجوع إلى تحفة الأشراف: ٢٨٢/٧.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى المناقب (باب علامات النبوة فى الإسلام) وأخرجه أيضًا فى الزكاة (باب الصدقة قبل الرد) وفى مواطن أخرى. فتح البارى: ٢٨١/٣، ٦١٠/٦.

(٤) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٦/٤.

(٥) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(محمدُ بْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِىّ عَنْهُ)
وَهُوَ مُعْضَلٌ أَوْ مُنْقَطِعٌ[١]

٧٣٥٠ – قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا محمدُ إِسْحَاقَ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ – يَعْنِى ابْنَ نَافِعٍ –، حدّثنى محمدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ السَّلامِ الْجَزَرِىّ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَدِىٍّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ قالَ: يا رسولَ اللهِ إِنَّ لَنَا خَيْلًا، وَفِيهِ صَيْدٌ كَثِيرٌ، فَرُبَّمَا صِدْنَا الصَّيْدَ، وَأَدْرَكْنَاهُ قَبْلَ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا غَلَبَنَا عَلَيْهِ اللَّيْلُ، فقالَ: «مَا أَدْرَكْتُمُوهُ قَبْلَ اللَّيْلِ فَكُلُوهُ، وَمَا غَلَبَكُم عَلَيْهِ اللَّيْلِ فَدَعُوهُ، فَإِنَّ اللَّيْلَ هُوَامُّهُ كَثِيرَةٌ».

(مُرِّىٌّ بْنُ قَطَرِىٍّ، عَنْ عَدِىٍّ)

٧٣٥١ – حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مُرِّىِّ ابْنِ قَطَرِىٍّ، عَنْ [عَدِىِّ] بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ إِنَّا نَصِيدُ الصَّيْدَ، فَلَا نَجِدُ سِكِّينًا إِلَّا الظِّرَارَ[٢] وَشِقَّةَ العَصا[٣]؟ فقالَ رسولُ اللهِ

---

(١) المنقطع: فسر على أقوال أحدها ويشتمل على نوعين:
الإسناد الذى فيه قبل الوصول إلى التابعى راوٍ لم يسمع من الذى فوقه والساقط بينهما غير مذكور لا معينًا ولا مبهمًا.
أو هو الإسناد الذى ذكر فيه بعض رواته بلفظ مبهم نحو رجل أو شيخ أو غيرهما.
وذكر ابن عبد الله – رحمه الله –: أن المرسل مخصوص بالتابعين، والمنقطع شامل له ولغيره، وهو عنده: كل ما لا يتصل إسناده سواء كان يعزى إلى النبى ﷺ أو إلى غيره.
وقيل: أن المنقطع مثل المرسل وكلاهما شاملان لكل ما لا يتصل إسناده.
والمتصل: هو لقب خاص من المنقطع وهو عبارة عما سقط من إسناده اثنان فصاعدًا. وقدمه ابن الصلاح: ١٤٤، ١٤٧.

(٢) الظرار: جمع ظرر وهو حجر صلب محدد. ويجمع أيضًا على أظرة. النهاية: ٥٤/٣.

(٣) الشقة: القطعة المشقوقة من العصا، وتطلق على الشظية وكل قطعة مشقوقة ن لوح أو خشب أو غيره. اللسان: ٢٣٠١/٤.

ﷺ: «إِمْرِ(١) الدَّمَ بِمَا شِئْتَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ»(٢).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَابْنُ مَاجَه عَنْ محمدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنِ ابْنِ مَهْدِيّ، عَنِ الثَّوْرِيّ ١٧٤/ب ثَلاثَتُهم: عَنْ سِمَاكٍ(٣).

٧٣٥٢ – حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، سَمِعْتُ مُرِّيَّ بْنَ قَطَرِيٍّ، سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ. قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ إِنَّ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَفْعَلُ كَذَا وَكَذَا، قالَ: «إِنَّ أَبَاكَ أَرَادَ أَمْرًا فَأَدْرَكَهُ».

قالَ: قلتُ: إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ طَعَامٍ لا أَدَعُهُ إِلَّا تَحَرُّجًا. قالَ: «لَا. فَدَعِ شَيْئًا ضَارَعَتْ(٤) فِيهِ نَصْرَانِيَّةٌ».

قلتُ: أُرْسِلُ كَلْبِي، فَيَأْخُذُ الصَّيْدَ، وَلَيْسَ مَعِي مَا أُذَكِّيهِ بِهِ فَأَذْبَحُهُ بِالْمَرْوَةِ وَالْعَصَا. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِمْرِ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»(٥).

---

(١) قال الخطابي: أصحاب الحديث يروونه: أمر الدم مشددة الراء وهو خطأ والصواب ساكنة الميم خفيفة الراء.

وفي النهاية: أمر الدم استخرجه وأجره بما شئت يريد الذبح وهو من مرى الضرع مريه، ومروى امر الدم من مار يمرر إذا جرى، وفي سنن أبي داود والنسائي: امرر براءين ومعناه اجعل الدم يمر أي يذهب. النهاية: ٩١/٤.

(٢) من حديث عدي بن حاتم في المسند: ٢٥٦/٤.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود في الأضاحي (باب في الذبيحة بالمروة): سنن أبي داود: ١٠٢/٣؛ والنسائي في الصيد والذبائح (باب الصيد إذا أنتن): المجتبى: ١٧١/٧؛ وابن ماجه في الذبائح (باب ما يذكى به): سنن ابن ماجه: ١٠٦٠/٢.

(٤) ضارعت فيه نصرانية: في لفظ: لا يختلجن في صدرك شيء ضارعت فيه النصرانية المضارعة المشابهة والمقاربة، وذلك انه سأله عن طعام النصارى، فكأنه أراد: لا يتحركن في قلبك شك أن ما شابهت فيه النصارى حرام، أو خبيث أو مكروه. النهاية: ١٨/٣

(٥) من حديث عدي بن حاتم في المسند: ٢٥٨/٤.

وَلِلتِّرْمذِىِّ مِنْه مَا يَتَعَلَّقُ بِطَعَامِ النَّصَارَى مِنْ حَدِيثٍ [عَنْ] طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ. قَالَ: مِثْلُ حَدِيثِ ابْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ أَبِيهِ(١).

٧٣٥٣ – حدّثنا حُسَيْنٌ، حدّثنا شُعْبَةَ – فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ مُرِّىَّ بْنَ قَطَرِىٍّ الطَّائِىَّ –. وقالَ: «إِنَّ أَبَاكَ أَرَادَ أَمْرًا فَأَدْرَكَهُ» [قَالَ سِمَاكٌ] يَعْنِى الذِّكْرَ(٢).

٧٣٥٤ – حدّثنا بَهْزٌ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حدّثنا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، فَذَكَرَهُ مِنْ مَوْضِعِ الصَّيْدِ، وقالَ: «أَمْرِرِ الدَّمَ»(٣).

٧٣٥٥ – حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدّثنا إِسْرَائِيلُ، حدّثنى سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ مُرِّىِّ بْنِ قَطَرِىٍّ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: سَأَلْتُ النبىَّ ﷺ عَنِ الصَّيْدِ أَصِيدُهُ. قالَ: «أَنْهِرُوا الدَّمَ بِمَا شِئْتُمْ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ، وَكُلُوا»(٤).

٧٣٥٦ – حدّثنا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِى سِمَاكٌ، عَنْ مُرِّىِّ بْنِ قَطَرِىٍّ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قلتُ: يَا رَسولَ اللهِ إِنَّ أَبِى كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيُقْرِى الضَّيْفَ، وَيَفْعَلُ كَذَا. قالَ: «إِنَّ أَبَاكَ أَرَادَ شَيْئًا، فَأَدْرَكَهُ».

قلتُ: يا رسولَ اللهِ أَرْمِى الصَّيْدَ، وَلَا أَجِدُ مَا أُذَكِّيهِ بِهِ إِلَّا الْمَرْوَةَ(٥) وَالْعَصَا. قالَ: «إِمْرِ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ، ثمَّ اذْكُرِ اسْمَ اللهِ».

---

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى السير (باب ما جاء فى طعام المشركين) وقد أورد حديث قبيصة بن هلب أولًا من طريقين ثم ساقه من طريق مرى بن قطرى. صحيح الترمذى: ١٣/٤

(٢) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٨/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٨/٤.

(٤) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٨/٤.

(٥) المروة: حجر أبيض براق، وقيل هى التى يقدح منها النار. النهاية: ٩١/٤.

قالَ: قلتُ: طَعَامٌ مَا أَدَعُهُ إِلَّا تَحَرُّجًا. قالَ: «مَا ضَارَعَتْ فِيهِ نَصْرَانِيةٌ، فَلَا، فَدَعْهُ»[١].

٧٣٥٧ - حدّثنا مُؤَمَّلٌ، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُرِّيِّ بْنِ قَطَرِيٍّ، عَنْ عدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ إِنَّ أَبِى كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَفْعَلُ، وَيَفْعَلُ، فَهَلْ لَهُ فِى ذَلِكَ؟ - يَعْنِى مِنْ أَجْرٍ -. قالَ: «إِنَّ أَبَاكَ طَلَبَ أَمْرًا فَأَصَابَهُ»[٢].

(مُصْعَبُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ عَنْهُ)

٧٣٥٨ - قالَ التِّرمذيُّ فِى التَّفْسِيرِ فِى التَّوْبَةِ[٣]: حدّثنا الْحُسَيْنُ

١٧٥/أ ابْنِ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ، حدّثنا / عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ غُطَيْفِ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ، وَفِى عُنُقِى صَلِيبٌ [مِنْ ذَهَب]، فقالَ: «يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَثَنَ»، وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ [فى] سُورَةِ بَرَاءَةَ ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ﴾ قالَ: أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُم، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ.

ثمّ قالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، وَغُطَيْفُ بْنُ أَعْيَنَ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ فِى الْحَدِيثِ[٤].

---

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٧/٤.

(٢) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٩/٤.

(٣) كلمة غير واضحة بالأصل وما أثبتناه بالرجوع إلى تحفة الأشراف: ٢٨٣/٧.

(٤) الخبر أخرجه الترمذى فى تفسير سورة التوبة. صحيح الترمذى: ٢٨٧/٥.

(هَمَّامُ بْنِ الْحَارِثِ عَنْهُ)

٧٣٥٩ - حدّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حدّثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وَسَمَّيْتَ فَخَالَطَ كِلَابًا أُخْرَى، فَأَخَذَتْهُ جَمِيعًا فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِى أَيُّهُمَا أَخَذَهُ، فَإِذَا رَمَيْتَ، فَسَمَّيْتَ، فَخَزَقْتَ[١] فَكُلْ، فَإِنْ لَمْ يَخْزِقْ فَلَا تَأْكُلْ، وَلَا تَأْكُلْ مِنَ الْمِعْرَاضِ إِلَّا مَا ذَكَّيْتَ، وَلَا تَأْكُلْ مِنَ الْبُنْدُقَةِ إِلَّا مَا ذَكَّيْتَ»[٢].

رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ[٣].

٧٣٦٠ - حدّثنا مُؤَمَّلٌ، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الحارث، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ أُرْسِلُ كَلْبِى الْمُكَلَّبَ[٤]. قالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ [الْمُكَلَّبَ] وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ، فَأَمْسَكَ عَلَيْكَ [فَكُلْ]».

قالَ: قلتُ: وَإِنْ قَتَلَ؟ قالَ: «وَإِنْ قَتَلَ مَا لَمْ يُشَارِكْهُ كَلْبٌ غَيْرُهُ».

---

(١) خزق السهم وخسق: إذا أصاب الرمية ونفذ فيها وسهم خازق وخاسق. النهاية: ٢٩٢/١٠.

(٢) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٨٠/٤.

(٣) الخبر أخرجوه فى الصيد والذبائح:

البخارى فى (باب ما أصاب المعراض بعرضه): فتح البارى: ٥٠٤/٩؛ ومسلم فى (باب الصيد بالكلاب المعلمة): مسلم بشرح النووى: ٥٩٠/٤؛ وأبو داود (باب الصيد): سنن أبى داود: ١٠٨/٣؛ والترمذى في (باب ما جاء فى ما يؤكل من صيد الكلب وما لا يؤكل) وقال: حسن صحيح: صحيح الترمذى: ٦٥/٤؛ والنسائى فى (باب إذا قتل الكلب): المجتبى: ١٦٠/٧؛ وابن ماجه فى (باب صيد المعراض) مختصرًا: سنن ابن ماجه: ١٠٧٢/٢.

(٤) الكلاب المكلبة: المسلطة على الصيد المعودة بالاصطياد التى قد ضريت والمكلب بالكسر صاحبها. النهاية: ٣١/٤.

قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ فَأَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ؟ قالَ: «مَا خَزَقَ فَكُلْ، وَمَا أَصابَ بِعَرْضِهِ فَقَتَلَ فَلا تَأْكُلْ»(١).

٧٣٦١ – حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: قلتُ: يا رَسولَ اللهِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ(٢).

٧٣٦٢ – حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا أَبِى، عَنْ مَنْصُورٍ، [عَنْ إبْرَاهِيم]، عَنْ هَمَّامٍ. عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ. فقالَ: «لَا تَأْكُلْ إِلَّا أَنْ يَخْزِقَ»(٣).

٧٣٦٣ – حدّثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حدّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الحارث، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ. قلتُ: يا رَسولَ اللهِ إِنَّا نُرْسِلُ كِلَابَنَا مُعَلَّمَاتٍ؟ قالَ: «كُلْ». قالَ: قلتُ: وَإِنْ قَتَلَ؟ قالَ: «وَإِنْ قَتَلَ مَا لَمْ يَشْرَكْهُمَا كِلَابٌ غَيْرُهَا». قالَ: قلتُ: فَإِنَّا نَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ؟ قالَ: «إِنْ خَزَقَ فَكُلْ، وَإِنْ أَصَابَ بِعَرْضِهِ، فَلَا تَأْكُلْ»(٤).

٧٣٦٤ – حدّثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حدّثنا مَنْصُورٌ، عَنْ
١٧٥/ب إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الحارث، / عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ سَأَلَ رسولَ اللهِ ﷺ. فقالَ: أُرْسِلُ الْكَلْبَ الْمُعَلَّمَ فَيَأْخُذُ؟ قالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ، فَأَخَذَ، فَكُلْ». قلتُ: وَإِنْ قَتَلَ؟ قالَ:

---

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٨٠/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٨٠/٤.

(٣) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٦/٤.

(٤) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٨/٤.

«وَإِنْ قَتَلَ». قلتُ: فَإِنِّى أَرْمِى بِالْمِعْرَاضِ؟ قالَ: «إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، وَإِنْ أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَلَا تَأْكُلْ»(١).

٧٣٦٥ – حدّثنا يَزِيدُ، أَنبأَنا هِشَامٌ، عَنْ محمدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ، عَنْ رَجُلٍ. قالَ: قلتُ لِعَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ: حَدِيثٌ بَلَغَنِى عَنْكَ أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعُهُ مِنْكَ. قالَ: نَعَمْ لَمَّا بَلَغَنِى خُرُوجُ رسولِ اللهِ ﷺ، فَكَرِهْتُ خُرُوجَهُ كَرَاهَةً شَدِيدَةً، خَرَجْتُ حَتَّى وَقَفْتُ نَاحِيَةَ الرُّومِ.

وَقَالَ – يَعْنِى يَزِيدُ: بِبَغْدَادَ –: حَتَّى قَدِمْتَ [على] قَيْصَرَ. قالَ: فَكَرِهْتُ مَكَانِى ذَلِكَ أَشَدَّ مِنْ كَرَاهِيَتِى لِخُرُوجِهِ.

قالَ: فقلتُ: وَاللهِ لَوْ(٢) أَتَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ، فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا لَمْ يَضُرَّنِى، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا عَلِمْتُ. قالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْتُ قَالَ النَّاسُ: عَدِىُّ بْنُ حَاتِمٍ. عَدِىُّ بْنُ حَاتِمٍ!! قالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ لِى: «يَا عَدِىَّ بْنَ حَاتِمٍ أَسْلِمْ تَسْلَمْ» ثَلَاثًا. قالَ: قلتُ: إِنِّى عَلَى دِينٍ؟ قالَ: «أَنَا أَعْلَمُ بِدِينِكَ مِنْكَ». فقلتُ: أَنْتَ أَعْلَمُ بِدِينِى مِنِّى؟ قَالَ: «نَعَمْ. أَلَسْتَ مِنَ الرَّكُوسِيَّةِ؟(٣) وَأَنْتَ تَأْكُلُ مِرْبَاعَ(٤) قَوْمِكَ؟» قلتُ: بَلَى. قالَ: «هَذَا لَا يَحِلُّ لَكَ فِى دِينِكَ». قالَ: فَلَمْ يَعْدُ أَنْ قَالَهَا فَتَوَاضَعْتُ لَهَا.

قالَ: «أَمَا إِنِّى أَعْلَمُ مَا الَّذِى يَمْنَعُكَ مِنَ الْإِسْلَامِ. تَقُولُ: إِنَّمَا اتَّبَعَهُ ضَعَفَةُ النَّاسِ، وَمَنْ لَا قُوَّةَ لَهُ، وَقَدْ رَمَتْهُمُ الْعَرَبُ، أَتَعْرِفُ الْحِيرَةَ؟» قلتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ سَمِعْتُ بِهَا. قالَ: «فَوَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَيُتِمَّنَّ اللهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى تَخْرُجَ الظَّعِينَةُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْبَيْتِ

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٧/٤.
(٢) لفظ المسند: «لولا».
(٣) الركوسية: دين بين النصارى والصائبين. النهاية: ١٠٠/٢.
(٤) المرباع: أخذ ربع الغنيمة. النهاية: ٦٠/٢.

فِي غَيْرِ جِوَارِ أَحَدٍ، وَلَيَفْتَحَنَّ كُنُوزَ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ». قَالَ: قلتُ: كِسْرَى بْنُ هُرْمُزَ؟ قَالَ: «نَعَمْ كِسْرَى بْنُ هُرْمُزَ وَلَيُبْذَلَنَّ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ».

قَالَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ: فَهَذِهِ الظَّعِينَةُ تَخْرُجُ مِنَ الْحِيرَةِ فَتَطُوفُ بِالْبَيْتِ فِي غَيْرِ جِوَارٍ، وَلَقَدْ كُنْتُ فِيمَنْ فَتَحَ كُنُوزَ ابْنِ هُرْمُزَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَكُونَنَّ الثَّالِثَةُ، لِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ قَالَهَا. تَفَرَّدَ بِهِ[1].

(أَبُو سَوَادَةَ الطَّائِي عَنْ عَدِيّ)

٧٣٦٦ - قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حدّثنا الْحُسَيْنُ
١٧٦/أ ابْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي الْأَحْوَصِ، حدّثنا محمدُ بْنِ إِسْحَاقَ الْبَلْخِيّ، حدّثنا / يَعْقُوبُ بْنُ سَوَادَةَ الطَّائِي، ثمّ النَّبْهَانِي: حدّثنا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ يقولُ: قَدِمْنَا عَلَى النبيِّ ﷺ فِي آخِرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَأَوَّلِ الْإِسْلَامِ، فَاسْتَقْدَمَ زَيْدَ الْخَيْلِ. وَهُوَ زَيْدُ بْنُ مُهَلْهِلٍ الطَّائِي، فقالَ لَهُ: «تَقَدَّمْ» فتقدَّمَ زَيْدٌ فَشَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّكَ رسولُ اللهِ، ثُمَّ كَتَبَ لَنَا رَسولُ اللهِ ﷺ كِتَابًا. قالَ عديٌّ: فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ فَرَأَيْتُ لِزَيْدٍ الخيل قُبَّةً، فَقِيلَ لِي هَهُنَا كَانَتْ ابْنَةُ حَاتِمٍ.

(أَبُو عُبَيْدَةَ. أَوْ رَجُلٌ لَمْ يُسَمَّ عَنْهُ)

٧٣٦٧ - حدّثنا يُونُسُ بْنُ محمدٍ، حدّثنا حَمَّادٌ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ -، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ محمدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُذَيْفَةَ، عَنْ رَجُلٍ.

قالَ حمَّادٌ وَهِشَامٌ: عَنْ محمدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَنْ رَجُلٍ.

---

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٢٥٧/٤.

قالَ [حَمّادٌ] يَعْنِى: كُنْتُ أَسْأَلُ النّاسَ عَنْ حَدِيثِ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ وَهُوَ إِلَى [جَنْبِى] أَسْأَلُ عَنْهُ، فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فقالَ: نَعَمْ بُعِثَ النبىُّ ﷺ حِينَ بُعِثَ، فَكَرِهْتُهُ أَشَدَّ مَا كَرِهْتُ شَيْئًا قَطْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[١].

٧٣٦٨ – حدّثنا محمدُ بْنُ أَبِى عَدِىٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ محمدٍ، عَنِ ابْنِ حُذَيْفَةَ. قالَ: كُنْتُ أُحَدِّثُ حَدِيثًا عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ. قالَ: فقلتُ: هَذَا عَدِىُّ بْنُ حَاتِمٍ فِى نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ، فَلَوْ أَتَيْتُهُ، فَكُنْتُ أَنَا الَّذِى أَسْمَعُهُ مِنْهُ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنِّى كُنْتُ أُحَدِّثُ عَنْكَ حَدِيثًا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا الَّذِى أَسْمَعُهُ مِنْكَ.

قالَ: لَمَّا بُعِثَ[٢] النبىُّ ﷺ فَرَرْتُ مِنْهُ حَتَّى كُنْتُ فِى أَقْصَى [أَرْضِ الْمُسْلِمِينَ] مِمَّا يَلِى الرُّومَ، فَكَرِهْتُ مَكَانِى الَّذِى أَنَا فِيهِ حَتَّى كُنْتُ [لَهُ] أَشَدَّ كَرَاهِيَةً [لَهُ] مِنِّى مِنْ حَيْثُ جِئْتُ.

قالَ: قلتُ: لَآتِيَنَّ هَذَا الرَّجُلَ فَوَاللهِ لَئِنْ كَانَ صَادِقًا لَأَسْمَعَنَّ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا مَا هُوَ بِضَائِرِى، فَأَتَيْتُهُ، وَاسْتَشْرَفَنِى النَّاسُ، فقالوا: عَدِىُّ بْنُ حَاتِمٍ، عَدِىُّ بْنُ حَاتِمٍ. قالَ: أَظُنُّهُ قالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قالَ: فقالَ: «يَا عَدِىَّ بْنَ حَاتِمٍ أَسْلِمْ تَسْلَمْ». قالَ: قلتُ: إِنِّى [مِنْ أَهْلِ دِينٍ. قالَ: «يَا عَدِىَّ بْنَ حَاتِمٍ أَسْلِمْ تَسْلَمْ». قالَ: قلتُ: إِنِّى] مِنْ أَهْلِ دِينٍ [قَالَهَا ثَلَاثًا]. قالَ: «أَنَا أَعْلَمُ بِدِينِكَ مِنْكَ». قالَ: قلتُ: أَنْتَ أَعْلَمُ بِدِينِى مِنِّى؟ قالَ: «نَعَمْ. أَلَيْسَ تَرَأَّسُ قَوْمَكَ؟» قالَ: قلتُ: بَلَى – قالَ: فَذَكَرَ محمدٌ الرَّكُوسِيَّةَ قالَ كَلِمَةً الْتَمَسَهَا / يُقِيمُهَا وَتَرَكَهَا –. ١٧٦/ب

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٩/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) لفظ المسند: «لما بعث الله عزّ وجلّ النبى ﷺ».

قالَ: «فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ فِي دِينِكَ الْمِرْبَاعُ». قالَ: فَلَمَّا قَالَهَا تَوَاضَعْتُ مِنِّي هُنَيَّةً[١].

قالَ: وَقالَ: «إِنِّي قَدْ أَرَى مَا يَمْنَعُكَ خَصَاصَةً[٢] تَرَاهَا مِمَّنْ حَوْلِي، وَأَنَّ النَّاسَ عَلَيْنَا أَلْبًا[٣] وَاحِدًا. هَلْ تَعْلَمُ مَكَانَ الْحِيرَةِ؟» قلتُ: قَدْ سَمِعْتُ بِهَا وَلَمْ أَرَهَا. قالَ: «لَتُوشِكَنَّ الظَّعِينَةُ أَنْ تَخْرُجَ مِنْهَا بِغَيْرِ جِوَارٍ حَتَّى تَطُوفَ».

قالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: جَوْرٌ[٤]، وَقالَ يونُسُ عَنْ حَمَّادٍ: جِوَارٌ.

ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: «حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ. وَلَتُوشِكَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزَ أَنْ تُفْتَحَ». قلتُ: كِسْرَى بْنُ هُرْمُزَ؟ قالَ: «كِسْرَى بْنُ هُرْمُزَ. قالَ: [قلتُ: كِسْرَى بْنُ هُرْمُزَ؟]. قالَ: «كِسْرَى بْنُ هُرْمُزَ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، «وَلَيُوشِكَنَّ أَنْ يُبْتَغَى مَنْ يَقْبَلُ مَالَهُ مِنْهُ صَدَقَةً فَلَا يَجِدُ».

قالَ: فَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَتَيْنِ: رَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَخْرُجُ مِنَ الْحِيرَةِ بِغَيْرِ جِوَارٍ حَتَّى تطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَكُنْتُ فِي الْخَيْلِ الَّتِي غَارَتْ - وَقالَ يُونُسُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ: أَغَارَتْ عَلَى الْمَدَائِنِ -، وَأَيْمُ اللهِ لَتَكُونَنَّ الثَّالِثَةُ. إِنَّهُ حَدِيثُ رسولِ اللهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ[٥].

٧٣٦٩ - حدّثنا حُسَيْنٌ، حدّثنا جَرِيرٌ، عَنْ محمّدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ابْنِ حُذَيْفَةَ: أَنَّ رَجُلًا قالَ: قلتُ: أَسْأَلُ عَنْ حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، وَأَنَا

---

(١) هنيهة: قليلًا من الزمان. النهاية: ٢٥٦/٤.

(٢) الخصاصة: الفقر والحاجة. النهاية: ٢٩٧/١.

(٣) الألب: بالفتح والكسر: القوم يجتمعون على عداوة إنسان، وقد تألبوا أى تجمعوا. النهاية: ٣٨/١.

(٤) الجور: بمعنى الظلم. النهاية: ١٨٧/١.

(٥) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٧/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

فِي نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ، أَفَلَا أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَسْمَعُهُ مِنْهُ؟ فَأَتَيْتُهُ فقلتُ: أَتَعْرِفُنِي؟ قالَ: نَعَمْ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقالَ فِيهِ: «أَلَسْتَ رَكُوسِيًّا؟» قلتُ: بَلَى. [قالَ: «أَوَلَسْتَ تَرْأَسُ قَوْمَكَ؟» فقلتُ: بَلَى. قالَ: «أَوَلَسْتَ تَأْخُذُ الْمِرْبَاعَ؟» قالَ: قلتُ: بَلَى.] قالَ: «ذَاكَ لَا يَحِلُّ لَكَ فِي دِينِكَ». قالَ: فَتَوَاضَعَتْ مِنِّي نَفْسِي، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. تَفَرَّدَ بِهِ(١).

١٢٦٧ - (عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْجُذَامِيُّ)(٢)

يُعَدُّ فِي الشَّامِيِّينَ

فِي صُحْبَتِهِ، وَفِي إِسْنَادِ حَدِيثِهِ مَقَالٌ.

٧٣٧٠ - قالَ أَبُو دَاوُدَ: حدّثنا محمدُ بْنُ الْعَلَاءِ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ الْحُبَابِ حَدَّثَهُمْ: حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ كِنَانَةَ مَوْلَى عثمانَ بْنِ عَفَّانَ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ. قالَ: حَمَى رسولُ اللهِ ﷺ كُلَّ نَاحِيَةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ بَرِيدًا بَرِيدًا لَا يُخْبَطُ شَجَرُهُ، وَلَا يُعْضَدُ إِلَّا مَا يُسَاقُ بِهِ الْجَمَلُ(٣).

رَوَاهُ الْبَزَّارُ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بِهِ، وَقالَ: عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، فَذَكَرَهُ(٤).

---

(١) من حديث عدى بن حاتم فى المسند: ٣٧٩/٤.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ١١/٤؛ والإصابة: ٤٧٠/٢؛ والاستيعاب: ١٤٤/٣؛ وقال البخارى: له صحبة حديث مرسل. التاريخ الكبير: ٤٤/٧.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود فى المناسك (باب فى تحريم المدينة): سنن أبى داود: ٢١٧/٢؛ وقال المنذرى: فى إسناده سليمان بن كنانة، سئل عنه أبو حاتم الرازى فقال: لا أعرفه، ولم يذكره البخارى فى تاريخه، وفى إسناده أيضًا عبد الله بن أبى سفيان وهو فى معنى المجهول. مختصر السنن: ٤٤٥/٢.

(٤) الخبر أخرجه الطبرانى قال: حدثنا محمد بن يونس العصفرى، وأحمد بن عمرو البزار قالا: حدثنا عبدة بن عبد الله الصفار، حدثنا زيد بن الحباب وساق سند أبى داود ولفظه. المعجم الكبير: ١١١/١٧.

قالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ محمدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ[١].

قلتُ: قَدْ يَكُونُ حَلِيفًا لِلْأَنْصَارِ، فيكونُ عَنْهُ طَرِيقَانِ لِهَذَا الْحَدِيثِ. وَاللهُ أَعْلَمُ[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٣٧١ – قالَ أَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ جُذَام يقالُ لَهُ عَدِيٌّ: حدّثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ.

وَنَسَخْتُهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى. قالا: حدّثنا وُهَيْبٌ، حدّثنا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، حدّثني رَجُلٌ مِنْهُمْ يقالُ لَهُ عَدِيٌّ: كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتَيْنِ لَهُ حِوَارٌ، فَرَمَى إِحْدَاهُمَا بِحَجَرٍ، فَقَتَلَهَا، فَرَكِبتُ إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ بِتَبُوكَ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ شَأْنِ الْمَرْأَةِ الْمَقْتُولَةِ، فقالَ: «تَعْقِلُهَا وَلَا ترثُها»[٣].

قالَ عَدِيٌّ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ حمراءَ جَدْعَاءَ. فقالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ: يَدُ اللهِ وَهِيَ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطِي الْوُسْطَى، وَيَدُ الْمُعْطَى السُّفْلَى، فتعفَّفُوا وَلَوْ بِحُزَمِ الْحَطَبِ».

وَهكذا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ عَنِ الطَّبَرَانِيِّ، عَنِ الدّيرى، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عن محمدِ بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ حَرْمَلَةَ بِهِ مِثْلَهُ.

---

(١) تحفة الأشراف: ٢٨٥/٧.

(٢) يراجع فى هذا ابن حجر فقد قال بهذا الرأى أيضا. الإصابة: ٤٧١/٢.

(٣) مسند أبى يعلى: ٢٦٥/١٢؛ ورواه الطبرانى فى الكبير: ١٠٠/١٧؛ وقال الهيثمي: رواه الطبرانى فى الكبير، وله طريق ثان يأتى فى الفرائض، وفيه رجل لم يسم. مجمع الزوائد: ٩٨/٣.

وَرَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ محمدِ بْنِ فُلَيْحٍ، عَنِ ابْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ سعيد بْنِ الْمسيَّب: أَنَّ رَجُلًا مِنْ جُذَام يقال عَدِيٌّ كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

انتهى
الجزء الثالث والاربعون من «تجزئة المصنف»
يتلوه الرّابع والأربعون
بإذن الله

١٧٧/ب

الجُزْء الرّابع وَالأربَعون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
رَبِّ يَسِّرْ

١٢٦٨ - (عَدِيٌّ بْنُ عميرَةَ بْنِ فَرْوَةَ)(١)

ابْنِ زُرَارَةَ بْنِ الأَرْقَمِ بْنِ النُّعْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ وَهْبِ بْنِ رَبِيعَةَ أَخُو الْعُرْسِ بْنِ عَمِيْرَةَ، وَيُقَالُ: ابْنُ أَخِي الْعُرْسِ. أَبُو زُرَارَةَ، وَيُقَالُ أَبُو فَرْوَةَ، وَالصَّحِيحُ الأَوَّلُ.

سَكَنَ الْكُوفَةَ، فَلَمَّا قَدِمَهَا عَلِيٌّ، وَسَمِعَ مِنْ بَعْضِ أَهْلِهَا تَنَقُّصًا لِعُثْمَانَ ارْتَحَلَ عَنْهَا إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَأَنْزَلَهُ الرُّهَا مِنَ الْجَزِيرَةِ، وَمَاتَ بِهَا بَعْدَ أَنْ شَهِدَ صِفِّينَ مَعَهُ، وَقَالَ الوَاقِدِيُّ: تُوُفِّيَ بِالْكُوفَةِ سَنَةَ أَرْبَعِينَ، فَاللهُ أَعْلَمُ، حَدِيثُهُ فِي رَابِعِ الشَّامِيِّينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ ابْنَهُ عَدِيَّ بْنَ عَدِيٍّ صَحَابِيًّا، وَالصَّحِيحُ أَنَّ الصُّحْبَةَ لِأَبِيهِ لَا لَهُ، وَهُوَ تَابِعِيٌّ جَلِيلٌ اسْتَنَابَهُ عمرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَلَى الْجَزِيرَةِ، وَكَانَ مِنْ سَادَاتِ المسلمين(٢).

٧٣٧٢ - حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حدّثنى لَيْثٌ - يَعْنِى ابْنَ سَعْدٍ -، حدّثنى عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ، عَنْ عَدِيِّ

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٥/٤؛ والإصابة: ٤٧٠/٢؛ والاستيعاب: ١٤٣/٣؛ والطبقات الكبرى: ٣٦/٦؛ والتاريخ الكبير: ٤٣/٧.

(٢) اختلف الأئمة فى ذلك فمنهم من فرق بين عدى بن عميرة الكندى وعدى بن فروة - أو ابن عميرة والد عدى بن عدى - كالبخارى، التاريخ الكبير: ٤٣/٧، ٤٤؛ وتراجع الكتب الثلاثة الأخرى المذكورة فى ترجمته.

ابْنِ عَدِيٍّ الْكِنْدِى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ. قالَ: «الثَّيِّبُ تُعْرِبُ عَنْ نَفْسِهَا، وَالْبِكْرُ رِضَاهَا صَمْتُهَا»[١].

٧٣٧٣ - حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى - وَهَذَا حَدِيثُ عَلِيٍّ -. قالَ: حدّثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حدّثنى عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أَبِى الْحُسَيْنِ الْمَكِّىِّ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ عَدِىٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ. قالَ: «أَشِيرُوا عَلَى النِّسَاءِ فِى أَنْفُسِهِنَّ». فَقالُوا: إِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحِى يا رَسولَ اللهِ، قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الثَّيِّبُ تُعْرِبُ بِلِسَانِهَا عَنْ نَفْسِهَا، وَالْبِكْرُ رِضَاهَا صَمْتُهَا»[٢].

رَوَاهُ ابْنُ مَاجه عَنْ عِيسَى بْنِ حَمَّادٍ، عَنِ اللَّيْثِ بِهِ[٣].

قالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ بْنِ أَبِى حُسَيْنٍ، عَنْ عَدِىّ بْنِ عَدِىٍّ، عَنْ أَبِيهِ[٤].

٧٣٧٤ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، حدّثنا عَدِىُّ بْنُ عَدِىٍّ، أَخْبَرَنِى رَجَاءُ بْنُ حَيْوَةَ، وَالْعُرْسُ بْنُ عَمِيرَةَ: أَنَّهُمَا حَدَّثَا عَنْ أَبِيهِ عَدِىٍّ.

قالَ: خَاصَمَ رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ يُقَالُ لَهُ امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنُ عَابِسٍ رَجلاً مِنْ حَضْرَمَوْتَ إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ فِى أَرْضٍ فَقَضَى عَلَى الْحَضْرَمِىِّ بِالْبَيِّنَةِ فَلَمْ تَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ، فَقَضَى عَلَى امْرِئِ الْقَيْسِ بِالْيَمِينِ، فقالَ

(١) من حديث عدى بن عميرة الكندى فى المسند: ١٩٢/٤.

(٢) من حديث عدى بن عميرة الكندى فى المسند: ١٩٢/٤.

(٣) الخبر أخرجه ابن ماجه فى النكاح (باب إستئمار البكر والثيب) وفى الزوائد: رجال إسناده ثقات، إلا أنه منقطع، فان عديًا لم يسمع من أبيه عدى بن عميرة، يدخل بينهما العرس بن عميرة، قاله أبو حاتم وغيره، لكن الحديث له شواهد صحيحة. سنن ابن ماجه: ٦٠٢/١.

(٤) تحفة الأشراف: ٢٨٦/٧.

الحضرميُّ: [إنْ أَمكَنْتُه] مِنَ الْيَمِينِ يَا رسولَ اللهِ ذَهَبَتْ - وَاللهِ، أَوْ: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ أَرْضِي -. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ:

«مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ أَخِيهِ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ».

قالَ رَجَاءٌ: وَتَلَا رسولُ اللهِ ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ
١٧٨/أ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا / قَلِيلًا﴾[1]. فَقالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: مَاذَا لِمَنْ تَرَكَهَا يَا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: «الْجَنَّةُ». قالَ: فَأُشْهِدُ أَنِّى قَدْ تَرَكْتُهَا لَهُ كُلَّها[2].

٧٣٧٥ - حَدَّثنا يَزِيدُ[3]، أَخْبَرَنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حدّثنى عَدِيُّ ابْنُ عَدِيٍّ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ وَالْعُرْسِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَدِيٍّ، فَذَكَرَ الحديثَ.

قالَ جَرِيرٌ: أَخْبَرَنى أَيُّوبُ: وَكُنَّا جَمِيعًا حِينَ سَمِعْنَا الحديثَ مِنْ عَدِيٍّ.

قالَ: قالَ عَدِيٌّ: وَحَدَّثنا الْعُرْسُ بْنُ عَمِيرَةَ: وَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾[4] إِلَى آخِرِهَا وَلَمْ أَحْفَظْهُ يَوْمَئِذٍ مِنْ عَدِيٍّ[5].

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ أَحْمَدَ [بن سليمان]، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ بِهِ. وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْوَزِيرِ، عَنِ

---

(٤) آية ٧٧ سورة آل عمران.

(٢) من حديث عدى بن عميرة الكندى فى المسند: ١٩١/٤.

(٣) فى المسند: حدثنا جرير بن حازم، فسقط منه يزيد بن أبى حبيب، فجرير متقدم روى عن ابن سيرين، وثابت البنانى وغيرهما. وعنه ابن المبارك ويزيد بن أبى حبيب. يراجع تهذيب التهذيب: ٦٩/٢.

(٥) من حديث عدى بن عميرة الكندى فى المسند: ١٩٢/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، [عَنْ أَبِى الزّبير]، عَنْ عَدِىِّ بْنِ عَدِىٍّ، عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَهُ(١).

٧٣٧٦ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ، حدّثنى أَبِى مَرّتَيْنِ، قالَ: حدّثنى يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ، حدّثنى قَيْسٌ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِى. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ لَنَا عَلَى عَمَلٍ، فَكَتَمَنَا مِنْهُ مَخِيطًا فَمَا فَوْقَهُ، فَهُوَ غُلٌّ(٢) يَأْتِى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قالَ: فَقامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَسْوَدُ - قالَ مُجالِدٌ: هُوَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَيْهِ -. قالَ: يَا رسولَ اللهِ اقْبَلْ عَنِّى عَمَلَكَ. قالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا. قالَ: «وَأَنَا أَقُولُ ذَلِكَ الْآنَ: مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَأْتِ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِىَ مِنْه أَخَذَهُ، وَمَا نُهِىَ عَنْهُ انْتَهَى»(٣).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُسَدَّدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ الْقَطَّانُ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طُرُقٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ بِهِ(٤).

٧٣٧٧ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، حدّثه عَدِىُّ بْنُ عَمِيرَةَ، فَذَكَرَ الحديث(٥).

---

(١) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٨٥/٧، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) الغل: الحديدة التى تجمع يد الأسير إلى عنقه. سمى بذلك لأنه من الغلول فى المغنم ونحوه ولأن الأيدى فى ذلك مغلولة. تراجع النهاية: ١٦٨/٤.

(٣) من حديث عدى بن عميرة الكندى فى المسند: ١٩٢/٤.

(٤) الخبر أخرجه مسلم فى المغازى (باب تحريم هدايا العمال): مسلم بشرح النووى: ٥٠٠/٤؛ وأخرجه أبو داود فى الأقضية (باب فى هدايا العمال): سنن أبى داود: ٣٠٠/٣.

(٥) من حديث عدى بن عميرة الكندى فى المسند: ١٩٢/٤.

٧٣٧٨ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا ابْنُ أَبِى خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِىِّ، سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ» فَذَكَرَ مَعْنَاهُ[١].

٧٣٧٩ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، سَمِعْتُ قَيْسًا يُحَدِّثُ عَنْ عَدِىِّ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُم عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمَنَا مَخِيطًا، فَهُوَ غُلٌّ يَأْتِى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَقَامَ رَجُلٌ آدَمُ طُوَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: لَا حَاجَةَ لِى فِى عَمَلِكَ، فقالَ لَهُ رسولُ اللهِ ﷺ: «لِمَ؟» قالَ: إِنِّى سَمِعْتُكَ آنِفًا تَقُولُ. قالَ: «وَأَنَا أَقُولُ الْآنَ: مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَلْيَأْتِ بِقَلِيلِهِ ١٧٨/ب وَكَثِيرِهِ، فَإِنْ أُتِىَ بِشَىْءٍ أَخَذَهُ، / وَإِنْ نُهِىَ عَنْهُ انْتَهَى»[٢].

٧٣٨٠ - حدّثنا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حدّثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفُضَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ. قالَ: حدثنى ابْنُ حَرِيزٍ أَنَّ قَيْسَ بْنَ أَبِى حَازِمٍ حدَّثه: أَنَّ عَدِىَّ بْنَ عَمِيرَةَ قالَ: كَانَ النبىُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ يُرَى بَيَاضُ إِبِطِهِ، ثمَّ إِذَا سَلَّمَ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ [عَنْ يَمِينِهِ] حَتَّى يُرَى بَيَاضُ [خَدِّهِ، ثمَّ يُسَلِّمُ عَنْ يَسَارِهِ، ويقبل بِوَجْهِهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ] عَنْ يَسَارِهِ.

قالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحمن: وَحَدَّثنى يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حدّثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، فَذَكَرَ الحديثَ، تَفَرَّدَ بِهِ[٣].

---

(١) المرجع السابق.

(٢) من حديث عدى بن عميرة الكندى فى المسند: ١٩٢/٤.

(٣) من حديث عدى بن عميرة الكندى فى المسند: ١٩٢/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

٧٣٨١ - حدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حدّثنا سَيْفٌ، سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ عَدِيٍّ الْكِنْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ مُجَاهِدٍ. قالَ: حدّثنا مَوْلًى لَنَا: أَنَّهُ سَمِعَ عَدِيًّا يقولُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ حَتَّى يَرَوُا الْمُنْكَرَ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكِرُوهُ، فَلَا يُنْكِرُوهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَذَّبَ اللهُ الْخَاصَّةَ وَالْعَامَّةَ» تَفَرَّدَ بِهِ[١].

٧٣٨٢ - حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، أنبأَنا عَبْدُ اللهِ - يَعْنِى ابْنَ مُبَارَكٍ -، أنبأَنا سَيْفُ بْنُ أَبِى سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ عَدِيٍّ الْكِنْدِيَّ يقولُ: حَدّثنى مَوْلًى لَنَا: أَنَّهُ سَمِعَ جَدِّى يَقُولُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ اللهَ لَا يُعَذِّبُ»، فَذَكَرَ الحديثَ[٢].

١٢٦٩ - (الْعِرْبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ أَبُو نُجَيْحٍ السُّلَمِى)[٣]

أَحَدُ الْبَكَّائِينَ، نَزَلَ الصُّفَّةَ، وَكَانَ مِمَّنْ أَسْلَمَ قَدِيمًا، كَانَ عَمْرُو ابْنُ عَبَسَةَ وَالْعِرْبَاضُ كُلٌّ مِنْهُمَا يقولُ: أَنَا رَابِعُ الْإِسْلَامِ، وَلَا يُدْرَى أَيُّهما أَسْلَمَ قَبْلَ الْآخَرِ، وَنَزَلَ حِمْصَ، فَأَقَامَ بِهَا إِلَى أَنْ تُوُفِّىَ فِيهَا سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، وَقِيلَ فِى فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَاللهُ أَعْلَمُ.

وَحَدِيثُهُ فِى ثَانِى الشَّامِيِّينَ.

(أَحْزَابُ بْنُ أَسِيدٍ: أَبُو رُهْمٍ السَّمَاعِىُّ عَنِ الْعِرْبَاضِ)

قالَ: دَعَانِى رسولُ اللهِ ﷺ إِلَى السَّحُورِ فِى رَمَضَانَ، فَقَالَ: «هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ».

---

(١) من حديث عدى بن عميرة الكندى فى المسند: ١٩٢/٤.
(٢) المصدر السابق.
(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٩/٤؛ والإصابة: ٤٧٣/٢؛ والاستيعاب: ٦٦/٣؛ الطبقات الكبرى: ١٩/٤، ١٣٢/٧؛ والتاريخ الكبير: ٨٥/٧؛ والحلية لأبى نعيم: ١٣/٢.

٧٣٨٣ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسائِيّ، مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ، [عَن الحارث بن زيادٍ]، عَنْ أَبِي رُهْمٍ عَنْهُ بِهِ(١).

وَسَيأْتِي فِي تَرْجَمَةِ أَبِي رُهْمٍ عِنْدَ أَحْمَدَ(٢).

(جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ عَنْهُ)

٧٣٨٤ - حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ
١٧٩/أ محمدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، حَدَّثَهُ: / أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ نُفَيْرٍ حَدَّثَه: أَنَّ الْعِرْبَاضَ حَدَّثه - وَكَانَ الْعِرْبَاضُ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ -. قالَ:

كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّى عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلاثًا، وَعَلَى الثَّانِي وَاحِدَةً»(٣).

رَوَاهُ ابْنُ مَاجه، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنْ [هِشَامٍ] الدَّسْتَوَائِيِّ. عَنْ يَحْيَى بْنِ [أَبِي] كَثِيرٍ بِهِ(٤).

٧٣٨٥ - حدّثنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حدّثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حدّثنا بَحِيرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ الْعِرْبَاضِ

---

(١) الخبر أخرجاه في الصوم: أبو داود في (باب من سمى السحور الغداء): سنن أبي داود: ٣٠٣/٢؛ والنسائي في (باب دعوة السحور): المجتبى: ١١٩/٤، وما بين المعكوفين استكمال منهما.

(٢) أحاديث أبي رهم في المسند: ٣٤٩/٤.

(٣) من حديث العرباض بن سارية في المسند: ١٢٨/٤.

(٤) الخبر أخرجه ابن ماجه في الصلاة (باب فضل الصف المقدم): سنن ابن ماجه: ٣١٨/١.

ابْنِ سَارِيَةَ، عَنْ رَسولِ اللهِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّى عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ ثَلَاثًا، وَعَلَى الَّذِى يَلِيهِ وَاحِدَةً[١].

وَرَوَاهُ النَّسَائِىُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ بَقِيَّة بِهِ[٢].

(حُجْرُ بْنُ حُجْرٍ الْكُلَاعِىُّ الْحِمْصِىّ عَنْهُ)

حَدِيثُ: وَعَظَنَا مَوْعِظَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ. فِى تَرْجَمَةِ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ عَمْرٍو السَّلَمِىّ عَنْهُ[٣].

(حَكِيمُ بْنُ عُمَيْرٍ الشَّامِىُّ عَنْهُ)

٧٣٨٦ - قالَ أَبُو دَاوُدَ فِى كِتَابِ الْخَرَاجِ: حدّثنا محمدُ بْنُ عِيسَى، حدّثنا أَشْعَثُ بْنُ شُعْبَةَ، حدّثنا أَرطَاةُ بْنُ الْمُنْذِرِ، سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ عُمَيْرٍ أَبَا الْأَحْوَصِ يُحَدِّثُ عَنِ الْعِرْبَاضِ السُّلَمِى: أَنَّهُ قالَ: نَزَلْنَا خَيْبَرَ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ، وَمَعَهُ مَنْ مَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَكَانَ صَاحِبُ خَيْبَرَ رَجُلًا مَارِدًا مُنْكَرًا، فَأَقْبَلَ إِلَى النبىِّ ﷺ، فقالَ: يَا محمدُ أَلَكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا حُمُرَنَا، وَتَأْكُلُوا ثَمَرَنَا، وَتَضْرِبُوا نِسَاءَنَا؟.

فَغَضِبَ النبىُّ ﷺ، وَقالَ: «يَا ابْنَ عَوْفٍ ارْكَبْ فَرَسَكَ، ثمّ نَادِ أَلَا إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِمُؤْمِنٍ، وَأَنْ اجْتَمِعُوا لِلْصَّلَاةِ». قالَ: فَاجْتَمَعُوا، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النبىُّ ﷺ، ثمّ قامَ فَقَالَ:

«أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ مُتكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللهَ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا إِلَّا مَا فِى الْقُرْآنِ، أَلَا وَإِنِّى قَدْ أَمَرْتُ، وَوَعَظْتُ، وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءَ إِنَّهَا

---

(١) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٨/٤.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الصلاة (باب فضل الصف الأول على الثانى): المجتبى: ٧٢/٢.

(٣) الخبر أخرجه أحمد فى مسنده من حديث العرباض رواه عنه عبد الرحمن بن عمرو السلمى، المسند: ١٢٦/٤، وسيأتى عند أبى داود والترمذى وابن ماجه.

لَمِثْلُ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرَ، وَإِنَّ اللهَ لَمْ يُحِلَّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا بِإِذْنٍ، وَلَا ضَرْبَ نِسَائِهِمْ، وَلَا أَكْلَ ثِمَارِهِمْ إِذَا أَعْطَوْكُم الَّذِى عَلَيْهِمْ»[1].

(خَالِدُ بْنُ سَعْدٍ عَنْهُ)

٧٣٨٧ - حدّثنا أَبُو جَعْفَرٍ: وَهُوَ محمدُ بْنُ جَعْفَرَ الْمَدَائِنِى، أَخْبَرَنِى عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَقَى امْرَأَتَهُ مِنَ الْمَاءِ أُجِرَ».

قالَ: فَأَتَيْتُهَا، وَسَقَيْتُهَا. وَحَدَّثْتُهَا بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ. تفرَّدَ بِهِ[2].

١٧٩/ب (خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ عَنْهُ)

٧٣٨٨ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَوَكِيعٌ. قالَ: حدّثنا هِشَامٌ، حدّثنا يَحْيَى - يَعْنِى ابْنَ كَثِيرٍ -، عَنْ محمدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلَاثًا، وَلِلثَّانِى مَرَّةً. تَفَرَّدَ بِهِ[3].

٧٣٨٩ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ محمدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحارث، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ،

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى (باب تفسير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات): سنن أبى داود: ١٧٠/٣؛ وقال المنذرى: فى إسناده اشعث بن شعبة المصيصى وفيه مقال. مختصر السنن: ٢٥٤/٤.

(٢) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٨/٤.

(٣) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٦/٤.

عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ: [أَنَّهُ حَدَّثهم:] أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلاثًا، وَلِلثَّانِى مَرَّةً[1].

٧٣٩٠ - حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ثَلَاثًا، وَعَلَى الَّذِى يَلِيهِ وَاحِدَةً[2].

(سَعِيدُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنْهُ)

٧٣٩١ - حدّثنا أَبُو الْيَمَانِ: الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حدّثنا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِى. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّى عِنْدَ اللهِ [فِى] أُمِّ الْكِتَابِ لَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ آدَمَ لَمُنْجدِلٌ فِى طِينَتِهِ، وَسَأُنْبِئُكُمْ بِتَأْوِيلِ ذَلِكَ: دَعْوَةُ أَبِى إِبْرَاهِيمَ، وَبِشَارَةُ [عِيسَى] قَوْمَهُ، وَرُؤْيَا أُمِّى الَّتِى رَأَتْ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورًا أَضَاءَتْ لَهُ قُصُورُ الشَّامِ، وَكَذَلِكَ [تَرَى] أُمَّهَاتُ النَّبِيِّينَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ» تَفَرَّدَ بِهِ[3].

(سَعِيدُ بْنُ هَانِئٍ عَنْهُ)

٧٣٩٢ - حدّثنا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حدّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ هَانِئٍ: سَمِعْتُ الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ. قالَ: بِعْتُ مِنَ النبيِّ ﷺ بَكْرًا، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ اقْضِنى ثَمَنَ

---

(١) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٧/٤.

(٢) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٨/٤.

(٣) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٨/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه. وقال الهيثمى: رواه أحمد بأسانيد والبزار والطبرانى، وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح غير سعيد بن سويد، وقد وثقه ابن حبان. مجمع الزوائد: ٢٢٣/٨.

بَكْرِى. قالَ: «أَجَلْ لا أَقْضِيكَهَا إِلَّا نَجِيبَةً». قالَ: فَقَضَانِى فَأَحْسَنَ قَضَائِى.

قالَ: وَجَاءَ أَعْرَابِىٌّ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ اقْضِنِى بَكْرِى، فَأَعْطَاهُ رسولُ اللهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ جَمَلًا قَدْ أَسَنَّ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ هَذَا خَيْرٌ مِنْ بَكْرِى، قالَ: فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ الْقَوْمِ خَيْرُهُمْ قَضَاءً»[(١)].

رَوَاهُ النَّسَائِىُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ [عَنْ] ابن مَهْدِىٍّ، وَابْنُ مَاجَه عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ. عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ كلاهما: عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِهِ[(٢)].

(شريح بن عبيد عنه)

٧٣٩٣ - حدّثنا [الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حدّثنا][(٣)] إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ. عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، قالَ: قالَ
١٨٠/أ الْعِرْبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ: / كَانَ النبىُّ ﷺ يَخْرُجُ عَلَيْنَا فِى الصُّفَّةِ. وَعَلَيْنَا الْحَوْتَكِيَّةُ[(٤)]، فيقولُ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا ذُخِرَ لَكُمْ مَا حَزِنْتُمْ عَلَى مَا زُوِىَ[(٥)] عَنْكُمْ، وَلَتُفْتَحَنَّ لَكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ» تَفَرَّدَ بِهِ[(٦)].

---

(١) من حديث العرباض بن سارية في المسند: ١٢٧/٤.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى البيوع (باب استسلاف الحيوان واستقراضه): المجتبى: ٢٥٦/٧؛ وابن ماجه فى التجارات (باب السلم فى الحيوان): سنن ابن ماجه: ٧٦٧/٢، وما بين معكوفين استكمال من النسائى.

(٣) ما بين معكوفين استكمال من المسند، والحكم بن نافع روى عنه الإمام أحمد واسماعيل بن عياش روى عن ضمضم بن زرعة. تهذيب التهذيب: ٣٢١/١، ٤٤١/٢.

(٤) الحوتكية: لعلها منسوبة إلى القصر، فان الحوتكى الرجل القصير الخطو، أو هى منسوبة إلى رجل يسمى حوتكا، النهاية: ٢٦٨/١ فى (حوت) ونقلها عنه فى اللسان فى نفس المادة: ١٠٣٧/٢.

(٥) ما زوى عنكم: ما نحى عنكم. النهاية: ١٣٥/٢.

(٦) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٨/٤.

(عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِى بِلَالٍ الْخُزَاعِىُّ عَنْهُ)

٧٣٩٤ - قالَ أَبُو دَاوُدَ: حدّثنا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ، حدّثنا بَقِيَّةُ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِى بِلَالٍ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ، وقالَ: «إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ»(١).

وَرَوَاهُ التِّرْمذىُّ، وَالنَّسائِىُّ عَنْ عَلِىِّ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ بَقِيَّةَ، وَقالَ التِّرْمذىُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَرَوَاهُ النَّسائِىُّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ، عَنْ بَقِيَّةَ بِهِ كَذَلِكَ، وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ [أَبِى الطَّاهِرِ ابْنِ] السَّرْحِ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ بَحِيرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ مُرْسَلًا فَاللهُ أَعْلَمُ(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى بِلَالٍ، عَنِ الْعِرْبَاضِ، قالَ النَّسائِىَّ فى كتابِ الْجِهَادِ:

٧٣٩٥ - حدّثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حدّثنا بَقِيَّةُ، حدّثنا بَحِيرٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِى بِلَالٍ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبِّنَا فِى الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنَ الطَّاعُونِ، فيقولُ الشُّهَدَاءُ: إِخْوَانُنَا قُتِلُوا كَمَا قُتِلْنَا. وَيَقُولُ الْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ: إِخْوَانُنَا مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَمَا مُتْنَا. فيقولُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا إِلَى جِرَاحِهِمْ، فَإِنْ أَشْبَهَتْ جِرَاحُهُمْ جِرَاحَ

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى الأدب (باب ما يقال عند النوم): سنن أبى داود: ٣١٣/٤.

(٢) الخبر أخرجه الترمذى فى فضائل القرآن (باب ٢١): جامع الترمذى: ١٨١/٥؛ وأخرجه النسائى فى السنن الكبرى، وفى اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف: ٢٨٨/٧.

الْمَقْتُولِينَ، فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ، وَمَعَهُمْ، فَإِذَا جِرَاحُهُمْ قَدْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَهُمْ»[(١)].

وَسَيَأْتِي حَدِيثان مَعًا فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ عَنْهُ مِنْ رِوَايَةِ أَحْمدَ، وكانَ الْأَلْيَقُ لَهُمَا ذِكْرُهُ فِي الْأَنْبَاءِ إِذْ لَمْ يَقَعْ مُسَمًّى عِنْدَ أَحَدٍ مِنْهُم[(٢)].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ هِلَالٍ عَنْهُ)

٧٣٩٦ - حدّثنا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيّ، حدّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَعيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الْكَلْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ هِلَالٍ السَّلَميّ، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي عَبْدُ اللهِ لَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ آدَمَ لَمُنْجَدِلٌ[(٣)] فِي طِينَتِهِ، وَسَأُنَبِّئُكُمْ بِأَوَّلِ ذَلِكَ: دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَبِشَارَةُ عِيسَى بِي، وَرُؤْيَا أُمِّي الَّتِي رَأَتْ، وَكَذَلِكَ أُمَّهَاتُ النَّبِيِّينَ تَرَيْنَ» تفرّدَ بِهِ[(٤)].

(عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ عَمْرٍو عَنْهُ) ١٨٠/ب

٧٣٩٧ - حدّثنا عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ مَهْدِيّ، حدّثنا مُعَاوِيَةُ - يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ -، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ عَمْرٍو السّلميّ: أَنَّهُ سَمِعَ الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ. قالَ: وَعَظَنَا رسولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قلنا: يا رسولَ اللهِ إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ قالَ: «قَدْ تَرَكْتُكُم عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ، وَمَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى

(١) الخبر أخرجه النسائي في (باب مسألة الشهادة): المجتبى: ٣٢/٦.
(٢) الخبران في المسند من حديث العرباض: ١٢٨/٤.
(٣) منجدل: ملقى على الجدالة، وهي الأرض. النهاية: ١٤٩/١.
(٤) من حديث العرباض بن سارية في المسند: ١٢٧/٤.

اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُم بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتى، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الْأَنِفِ[١] حَيْثُمَا انقِيدَ انقادَ»[٢].

٧٣٩٨ - حدّثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حدّثنا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، حدّثنا خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ، حدّثنا عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ عَمْرٍو السَّلَمِيّ، وحُجْرُ بْنُ حُجْرٍ. قالا: حدّثنا الْعِرْبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ - وَهُوَ مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾[٣] - فسلمْنَا، وَقُلْنَا: أَتَيْنَاكَ زَائِرِينَ وَعَائِدِينَ، وَمُقْتَبِسِينَ. فقالَ عِرْبَاضٌ:

صَلَّى بِنَا رَسولُ اللهِ ﷺ الصُّبْحَ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يا رسولَ اللهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟

فقالَ: «أُوصِيكُم بِتَقْوَى اللهِ، والسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ [كَانَ] عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِى فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُم بِسُنَّتى وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، فَتَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ [وَإِيَّاكُمْ ومحدثاتِ الأُمورِ] فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»[٤].

وهكذا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِهِ، وَرَواه التِّرمذيُّ، وَابْنُ مَاجه مِنْ حَدِيثِ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ

---

(١) الجمل الأنف: المأنوف، وهو الذى عقر الحشائش أنفه فهو لا يمتنع على قائده للوجع الذى به وقيل: الأنف الذلول. يقال: أنف البعير يأنف أنفًا فهو أنف إذا اشتكى أنفه من الحشائش، ويروى كالجمل الآنف بالمد، وهو بمعناه. النهاية: ١/٤٧.

(٢) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ٤/١٢٦.

(٣) آية ٩٢ سورة التوبة.

(٤) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ٤/١٢٦، وما بين معكوفات استكمال منه.

الرّحمنِ بْنِ عَمْرٍو عَنْهُ بِهِ، ولم يَقَعْ فِي رِوَايَتِهِمَا حُجْرُ بْنُ حُجْرٍ كما ذَكَرَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُد.

وَرَوَاهُ الترمذيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ عَنْ بَقِيَّة، عَنْ بَحِيرٍ[١]، عَنْ خَالِدٍ، وَرَوَاهُ ابْنَ مَاجه مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ ضَمْرَةَ كِلاهُمَا: عَنْ عَبْدِ الرّحمن بْنِ عَمْرٍو بِهِ، وقالَ التّرمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[٢].

٧٣٩٩ - حدّثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ عَمْرٍو السَّلَمِيّ، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ. قالَ: صَلَّى لَنَا رَسولُ اللهِ ﷺ الْفَجْرَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ / مِنْهَا الْعُيُونُ[٣]، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، قُلْنَا، أَوْ قالُوا: يا رسولَ اللهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةَ مُوَدِّعٍ؟ فَأَوْصِنَا. قالَ: «أُوصِيكُم بِتَقْوَى اللهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى بَعْدِى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِى وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّواجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ [مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ] بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»[٤]. ١٨١/أ

(١) هو بحير بن سعيد السحولى، وقد وقع فى الأصل غير واضح. تهذيب التهذيب: ٤٢١/١.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود فى السنة (باب لزوم السنة): سنن أبى داود: ٢٠٠/٤؛ وأخرجه الترمذى فى العلم (باب ما جاء فى الأخذ بالسنة واجتناب البدع): ٤٤/٥؛ وأخرجه ابن ماجه فى المقدمة (باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين): سنن ابن ماجه: ١٦/١.

(٣) فى المسند: «ذرفت لها الأعين».

(٤) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٦/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْهُ)

٧٤٠٠ – حدّثنا هُشَيْمٌ، حدّثنا خارِجَةُ، حدّثنا ابْنُ عَيَّاشٍ – يَعْنى إسْمَاعِيلَ –، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي فِى ظِلِّ عَرْشِى يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّى».

قالَ عَبْدُ اللهِ: وَأَحْسِبُنِى قَدْ سَمِعْتُه مِنْهُ[1].

(يَحْيَى بْنُ أَبِى الْمُطَاعِ الْقُرَشِىّ
ابْنُ أُخْتِ بِلَالٍ عَنْهُ)

٧٤٠١ – قالَ: قامَ فِينَا رسولُ اللهِ ﷺ [ذاتَ يَوْم]، فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقِيلَ: يَا رَسولَ اللهِ وَعَظْتَنَا مَوْعِظَةَ مُوَدِّعٍ، فَاعْهَدْ إِلَيْنَا بِعَهْدٍ.

فقال: «عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، وَسَتَرَوْنَ [مِنْ] بَعْدِى اخْتِلَافًا شَدِيدًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِى وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَالأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجه فِى السُّنَّةِ.

٧٤٠٢ – حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرِ بْنِ ذَكْوَانَ الدِّمَشْقِىّ، حدّثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنِ الْعَلَاءِ، حَدَّثنى يَحْيى بْنُ أَبِى الْمُطَاعِ: سَمِعْتُ الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ يَقُول، فَذَكَرَهُ[2].

(١) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٨/٤.
(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه (باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين): سنن ابن ماجه: ١٥/١.

(أَبُو رُهْمٍ السَّمَاعِيُّ[1] عَنْهُ)

٧٤٠٣ – حدّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الْخَيَّاطُ، حدّثنا مُعَاوِيَةُ – يَعْنِى ابْنَ صَالِحٍ –، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ[2]، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِى رُهْمٍ، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ. قالَ: دَعَانِى رسولُ اللهِ ﷺ إِلَى السَّحُورِ فِى رَمَضَانَ، فقالَ: «هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ»[3].

٧٤٠٤ – حدّثنا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ مَهْدِىّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ – يَعْنِى ابْنَ صَالِحٍ –، عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِى رُهْمٍ – وَاسْمُهُ أَحْزَابُ بْنُ أَسِيدٍ كما تَقَدَّمَ –، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السّلمىّ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَدْعُونَا / إِلَى [السَّحُورِ] فى شَهْرِ رَمَضَانَ: «هَلُمُّوا إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ»، ثمّ سَمِعْتُهُ يقولُ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْ مُعَاوِيَةَ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ، وَقِهِ الْعَذَابَ»[4]. ١٨١/ب

([ابن] أَبى بلالٍ عَنْهُ)[5]

٧٤٠٥ – حدثنا حَيْوَةُ، حدّثنا بَقِيَّةُ، حدّثنى بُجَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ[6]، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ [ابْنِ] أَبِى بِلَالٍ، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ

---

(١) أبو رهم السماعى أو السمعى اسمه أحزاب بن أسيد كما سيذكر المصنف بعد. تهذيب التهذيب: ١٩٠/١.

(٢) فى المخطوطة: «ابن شعيب»، وهو يونس بن سيف القيسى الكلاعى. تهذيب التهذيب: ٤٤٠/١١.

(٣) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٦/٤.

(٤) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٥) ابن أبى بلال الخزاعى: اسمه عبد الله، روى عن العرباض وعبد الله بن بسر، وعنه خالد بن معدان، تهذيب التهذيب: ١٦٥/٥، وما بين معكوفات بالرجوع إليه وإلى المسند.

(٦) فى المخطوطة: «يحيى» وهو بحير بن سعد كما مرّ. تهذيب التهذيب: ٤٢١/١.

[أَنَّهُ] حَدّثهم: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ وَعَظَهُمْ يَوْمًا بَعْدَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ فَذَكَرَهُ[١].

٧٤٠٦ – حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِى، عَنْ يَحِيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ محمدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحارثِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِى بِلاَلٍ[٢]، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ: أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ وَعَظَهُمْ يَوْمًا بَعْدَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ، فَذَكَرَهُ[٣].

٧٤٠٧ – حدّثنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ – يَعْنِى ابْنَ يَزِيدَ الْحَضْرَمِىّ –[٤]، وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدَ رَبِّهِ. قالا: حَدّثنا بَقِيَّةُ، حدّثنى بَحِيرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِى بِلاَلٍ، عَنْ عِرْبَاضِ ابْنِ سَارِيَةَ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبِّهِمْ فِى الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنَ الطَّاعُونِ، فيقولُ الشُّهَدَاءُ: إِخْوَانُنَا قُتِلُوا كَمَا قُتِلْنَا. وَيقولُ الْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ: إِخْوَانُنَا مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَمَا مُتْنَا. فيقولُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ: انْظُرُوا إِلَى جِرَاحِهِمْ فَإِنْ أَشْبَهَتْ جِرَاحُهُمْ جِرَاحَ الْمَقْتُولِينَ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ، وَمَعَهُمْ، فَإِذَا جِرَاحُهُمْ قَدْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَهُمْ»[٥].

٧٤٠٨ – حدّثنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حدّثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حدّثنى بَحِيرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ [ابْنِ] أَبِى بِلاَلٍ، عَنْ

---

(١) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٧/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) هكذا هنا وفى المسند.

(٣) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٧/٤.

(٤) قال المصنف ذلك احترَاسًا من أن ينصرف الذهن إلى حيوة بن شريح بن صفوان بن مالك، وهو الأشهر وأكثر تقدمًا. تهذيب التهذيب: ٦٩/٣، ٧٠.

(٥) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٨/٤.

عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ: أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ، وقالَ: «إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ»[١].

٧٤٠٩ - حدّثنا أَبُو الْيَمَانِ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ ابْنِ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ. قالَ: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقول: «يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى اللهِ فِي الَّذِينَ مَاتُوا فِي الطَّاعُونِ. فيقولُ الشُّهَدَاءُ: إِخْوَانُنَا قُتِلُوا، ويقولُ الْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ: إِخْوَانُنَا مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَمَا مِتْنَا، فَيَقْضِي اللهُ بَيْنَهُمْ: أَنِ انْظُرُوا إِلَى جِرَاحَاتِ الْمُطْعَنِينَ، فَإِنْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَاتِ الشُّهَدَاءِ فَهُمْ مِنْهُمْ، فَيَنْظُرُونَ إِلَى جِرَاحَاتِ الْمُطْعَنِينَ
١٨٢/أ فَإِذَا هِيَ قَدْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَاتِهِمْ فَيُلْحَقُونَ مَعَهُمْ»[٢]. /

(أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ الْعِرْبَاضِ عَنْ أَبِيهَا)

٧٤١٠ - حدّثنا أَبُو عَاصِمٍ. حدّثنا وَهْبُ بْنُ خَالِدِ الْحِمْصِيّ، حَدَّثَتْنِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ الْعِرْبَاضِ. قالَتْ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ [حَرَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ كُلَّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ. وَلُحُومَ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ وَالْخَلِيسَةِ وَالْمُجَثَّمَةِ[٣] وَأَنْ تُوطَأَ السَّبَايَا حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بُطُونِهِنَّ][٤].

---

(١) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٨/٤.

(٢) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٢٨/٤.

(٣) الخليسة: هى ما يستخلس من السبع فيموت قبل أن يذكى من خلست الشىء واختلسته إذا سلبته وهى فعيلة بمعنى مفعولة.

والمجثمة: هى كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل إلا أنها تكثر فى الطير والأرانب وأشباه ذلك مما يجثم فى الأرض أى يلزمها ويلتصق بها. النهاية: ١٤٤/٢، ٣١٠.

(٤) من حديث العرباض بن سارية فى المسند: ١٤٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال من المسند فقد سقط متن هذا الحديث كما سقط سند الخبر الآتى، واتصل الخبران كأنهما خبر واحد.

٧٤١١ – حدّثنا أَبو عاصم، حدّثنا وهب: أَبو خالد. قالَ: حدّثتنى أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ الْعِرْبَاضِ، عَنْ أَبِيهَا: أَنَّ رسول اللهِ ﷺ] كانَ يأخذ الوبرة من [قُصَّة] من فىءِ الله، فيقول: «ما لى من هذا إلا مثل ما لِأَحَدِكُم إِلَّا الخمس، وهو مردود فيكم، فَأَدُّوا الْخَيطَ وَالْمِخْيَطَ فَمَا فَوْقَهما، وَإِيَّاكُمْ والغلول، فَإِنَّهُ عَارٌ وَشنارٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قالَ أَبُو عَبْدِ الرّحمن: وَرَوَى سُفْيَانُ عَنْ أَبِى سِنَانٍ عَنْ وَهْبٍ هَذَا[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهَا)

٧٤١٢ – قالَ التِّرمذىُّ: حدّثنا محمدُ بْنُ يَحْيَى وَغَيْرُ وَاحِدٍ. قالُوا: أَنْبَأَنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ وَهْبِ [بْنِ] أَبِى خَالِدٍ، حَدَّثَتْنى أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، عَنْ أَبِيهَا: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ كُلِّ ذِى نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِى مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَعَنِ الْمُجَثَّمَةِ، وَعَنِ الْخَلِيسَةِ، وَأَنْ تُوطَأَ الْحَبَالَى حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِى بُطُونِهِنَّ.

قالَ محمدُ بْنُ يَحْيَى: سُئِلَ أَبُو عَاصِمٍ عَنِ الْمُجَثَّمَةِ، فقالَ: أَنْ يُنْصَبَ الطَّيْرُ أَوِ الشَّىْءُ فَيُرْمَى، وَسُئِلَ عَنِ الْخَلِيسَةِ، فقالَ: الذئب أَوِ السَّبُعُ يُدْرِكه الرَّجُلُ فَيَأْخُذُهُ مِنْهُ فَيَمُوتُ فِى يَدِهِ قَبْلَ أَنْ يُذَكِّيَهَا[2].

---

(١) من حديث العرباض بن سارية فى المسنَد: ١٢٧/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه. وتمام كلام عبد الله بن أحمد: «عبد الأعلى بن هلال هو الصواب».

(٢) الخبر أخرجه الترمذى فى الأطعمة (باب ما جاء فى كراهية أكل المصبورة): جامع الترمذى: ٧١/٤.

١٢٧٠ - (عَزْبٌ الْكِنْدِىّ)(١)

يُعَدُّ فى الشَّامِيِّين.

٧٤١٣ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا حَبِيبُ بْنُ الْحَسَنِ، حدّثنا أَحْمدُ ابْنُ هَارُون بْنِ رَوْحٍ، حدّثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مِزْيَدٍ، حدّثنا محمدُ ابنُ شُعَيْبٍ، أَخْبَرَنِى يُوسُفُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ [أَبِى] عَبَّاسٍ الْجُذَامىّ: أَبِى عَفِيفٍ، عَنْ عَزْبٍ الْكِنْدِىّ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّهُ سَيَحْدُثُ بَعْدِى أَشْيَاء، فَأَحَبُّها إِلَىَّ أَنْ تَلْزَمُوهَا مَا أَحْدَثَ عُمَرُ»(٢).

١٢٧١ - (الْعُرْسُ بْنُ عَمِيرَةَ الْكِنْدِىّ)(٣)

أَخُو عَدِىّ بْنِ عَمِيرَةَ، وَعَمّ عَدِىّ بْنِ عَدِىٍّ نَائِبِ الْجَزِيرَةِ.

٧٤١٤ - قالَ أَبُو دَاوُدَ فِى الْمَلاحِمِ مِنْ سُنَنِهِ: حدّثنا محمدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حدّثنا الْمُغِيرَةُ بْنُ زِيَادٍ الْمَوْصِلىّ، عَنْ عَدِىّ بْنِ عَدِىٍّ، عَنْ الْعُرْسِ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِىّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا عُمِلَتِ الْخَطِيئَةُ فِى الْأَرْضِ كَانَ مَنْ شَهِدَهَا [فَكَرِهها» وقال مَرّة:] «فَأَنْكَرَهَا كَمَنْ غَابَ عَنْهَا، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيَهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا».

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٠/٤؛ وقال ابن حجر: بوزن أحمد، الإصابة: ٤٧٣/٢؛ والتاريخ الكبير: ٨٧/٧؛ وقال ابن حبان: يقال ان له صحبة، الثقات: ٣٢٢/٣.

(٢) يرجع إلى الخبر فى أسد الغابة، وفى الإصابة: قال أبو حاتم الرازى: عبد الملك أبو عفيف مجهول، وشيخه لا يعرف. الإصابة: ٤٧٣/٢.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢١/٤؛ وقال ابن حجر: عروس - هكذا مصحفًا - ابن عمير بفتح أوله، الإصابة: ٤٧٤/٢؛ وقال البخارى: عرس بن عميرة، التاريخ الكبير: ٨٧/٧؛ وقال ابن حبان: له صحبة، الثقات: ٣١١/٣.

ثمّ رَوَاهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِى / شِهَابٍ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَدِىٍّ مُرْسَلًا[١]. ١٨٢/ب

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٤١٥ - رَوَاهُ الطَّبَرَانِى وَأَبُو نُعَيْم مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ أَبِى حُسَيْنٍ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ عَدِىِّ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْعُرْسِ بْنِ عَمِيرَةَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «آمِرُوا النِّساءَ فِى أَنْفُسِهِنَّ، فَإِنَّ الثَّيِّبَ تُعْرِبُ وَالْبِكْرُ رِضَاهَا صَمْتُها»[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٤١٦ - قالَ الطبرانى: حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدِ بْنِ حَيَّان، حدّثنا أَحمدُ بْنُ عَلِىّ بْنِ الْأَفْطَح، حدّثنا يَحْيَى بْنُ زَهْدَم، حدّثنا أَبِى زَهْدَمُ بْنُ الحارثِ، عَنْ الْعُرْسِ بْنِ عَمِيرَةَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَىَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[٣].

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود (باب الأمر والنهى): سنن أبى داود: ١٢٤/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) المعجم الكبير للطبرانى: ١٣٨/١٧؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى وقال: زاد سفيان فى الإسناد العرس، ورواه الليث بن سعد عن ابن أبى حسين، ولم يجاوز عدى بن عدى، قلت: ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٧٩/٤.

(٣) المعجم الكبير للطبرانى: ١٣٩/١٧؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير وفيه أحمد بن على الأفطح عن يحيى بن زهدم بن الحارث قال ابن عدى: لا أدرى البلاء منه أو من شيخه. مجمع الزوائد: ١٤٧/١.

١٢٧٢ - (عَرْفَجَةُ بْنُ أَسْعَدِ بْنِ كَرِبٍ)[١]

ابْنِ صَفْوَانَ بْنِ حَبَّانِ بْنِ شَجْنَةَ بْنِ عُطَارِدِ بْنِ عَوْفِ بْنِ كَعْبِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ الضَّبِّيّ الْعُطَارِدِيّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -.

٧٤١٧ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنبأنا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ طَرَفَةَ: أَنَّ جَدَّهُ عَرْفَجَةَ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكِلَابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرِقٍ. فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ النبيُّ ﷺ أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ.

قَالَ يَزِيدُ: فَقِيلَ لِأَبِي الْأَشْهَبِ: أَدْرَكْتَ عَبْدَ الرّحمنِ جَدَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ[٢].

٧٤١٨ - حدّثنا أَبُو عُبَيْدَةَ: عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ وَاصِلٍ، حدّثنا سَلْمُ - يَعْنِي ابْنَ زَرِيرٍ -[٣]، وَأَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ طَرَفَةَ: أَنَّ جَدَّهُ عَرْفَجَةَ بْنَ أَسْعَدَ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكِلَابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرِقٍ، فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ النبيُّ ﷺ أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفًا - يَعْنِي مِنْ ذَهَبٍ -[٤].

وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَبِي الْأَشْهَبِ الْعُطَارِدِيّ، وَهُوَ جَعْفَرُ بْنُ حَبَّانَ بِهِ.

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢١/٤؛ والإصابة: ٤٧٤/٢؛ والاستيعاب: ١٢٤/٣؛ والطبقات الكبرى: ٣٠/٧؛ والتاريخ الكبير: ٦٤/٧؛ والثقات: ٣٢٠/٣؛ واستكمل الحافظ المزى نسبه فى تحفة الأشراف: ٢٩٠/٧.

(٢) من حديث عرفجة بن أسعد فى المسند: ٣٤٢/٤.

(٣) فى المخطوطة: «مسلم بن رزين»، وفى المسند: «سليم بن زرير». وهو: سليم بن زرير أبو يونس العطاردى، التاريخ الكبير: ١٨٥/٤؛ تهذيب التهذيب: ١٣٠/٤.

(٤) من حديث عرفجة بن أسعد فى المسند: ٢٣/٥.

وَرَوَاهُ النَّسائِىُّ أَيْضًا عَنْ محمدِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ حَبَّانِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ سَلْمِ بْنِ زَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ طَرَفَةَ.

كَمَا رَوَاهُ أَبُو الْأَشْهَبِ عَنْهُ عَنْ جَدِّهِ عَرْفَجَةَ بِهِ[(١)].

٧٤١٩ - حدّثنا عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ مَهْدِىّ، حدّثنا أَبُو الْأَشْهَبِ، حدّثنا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ طَرَفَةَ، عَنْ جَدِّهِ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ: أَنَّهُ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكِلَابِ فِى الْجَاهِلِيَّةِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَهُ[(٢)].

٧٤٢٠ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ، [حدّثنا أَبِى]، حدّثنا شَيْبَانُ، حدّثنا أَبُو الْأَشْهَبِ الْعُطَارِدِىّ: جَعْفَرُ بْنُ حَيّان، حدّثنا عَبْدُ الرّحمن بْنُ طَرَفَةَ بْنِ عَرْفَجَةَ - قالَ: زَعَمَ عَبْدُ الرّحمنِ أَنَّهُ رَأَى عَرْفَجَةَ -. قالَ: أُصِيبَ أَنْفُ عَرْفَجَةَ يَوْمَ الْكِلَابِ، فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرِقٍ، فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ النبىُّ ﷺ / أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ[(٣)]. ١٨٣/أ

٧٤٢١ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ، [حدّثنى أَبِى]، حدّثنى أَبُو عَامِرٍ الْعَدَوِىّ: حَوْثَرَةُ بْنُ أَشْرَسَ، أَخْبَرَنِى أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ ابْنِ طَرَفَةَ بْنِ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ: أَنَّ جَدَّهُ عَرْفَجَةَ بْنَ أَسْعَدٍ أُصِيبَ أَنْفُهُ فِى الْجَاهِلِيَّةِ يَوْمَ الْكِلَابِ، فَذَكَرَ الحديثَ.

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى الخاتم (باب ما جاء فى ربط الأسنان بالذهب): سنن أبى داود: ٩٢/٤. وفى إحدى طرقه يزيد بن هارون قال: قلت لأبى الأشهب: ادرك عبد الرحمن بن طرفة جده عرفجة؟ قال: نعم.

وأخرجه الترمذى فى اللباس (باب ما جاء فى شد الأسنان بالذهب): صحيح الترمذى: ٢٤٠/٤؛ وأخرجه النسائى فى الزينة (باب من أصيب أنفه: هل يتخذ أنفًا من ذهب؟): المجتبى: ١٤٢/٨.

(٢) من حديث عرفجة بن أسعد فى المسند: ٢٣/٥.

(٣) من حديث عرفجة بن أسعد فى المسند: ٢٣/٥، وما بين المعكوفين استكمال من المسند. وقد درج المصنف من قبل على أن يسقط عبد الله وأباه اختصارًا.

قالَ أَبُو الْأَشْهَب: وَزَعَمَ عَبْدُ الرّحمن أَنَّهُ قَدْ رَأَى جَدَّهُ عَرْفَجَةَ[١].

٧٤٢٢ - حدّثنا عبدُ اللهِ. [حدّثنى أبى]، حدّثنى محمدُ بْنُ تَميمٍ النَّهْشَلِيّ، حدّثنى أَبو الْأَشْهَبِ، عَنْ عَبْدِ الرّحمن بْنِ طَرَفَةَ بْنِ عَرْفَجَةَ ابْنِ أَسْعَدَ، عَنْ جدِّهِ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ: أَنَّ أَنْفَهُ أُصِيبَ يَوْمَ الْكِلَابِ فى الْجاهِلِيَّةِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ[٢].

٧٤٢٣ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ، [حدّثنى أَبى]، حدّثنى أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبى شَيْبَةَ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ حَيّانَ، حدّثنى عَبْدُ الرّحمنِ بْنِ طَرَفَةَ بْنِ عَرْفَجَةَ: أَنَّ جَدَّهُ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكِلَابِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[٣].

٧٤٢٤ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ. [حدّثنى أَبى]، حدّثنى يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ - يَعْنِى الْجَرْمِيّ السّمْسَارَ -، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ حَيَّانَ الْعُطَارِدِيّ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ طَرَفَةَ بْنِ عَرْفَجَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكِلَابَ - [يَعْنِى مَاءً] اقْتَتَلُوا عَلَيْهِ فى الْجَاهِلِيَّةِ -، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. قالَ: فَمَا أَنْتَنَ عَلَيَّ[٤].

٧٤٢٥ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ. [حدّثنى أَبى]، حدّثنا شَيْبَانُ، حدّثنا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِى سُلَيْمَانَ الْكُوفِيِّ. قالَ: رَأَيْتُ الْمُغِيرَةَ ابْنَ عَبْدِ اللهِ قَدْ شَدَّ أَسْنَانَهُ بِالذَّهَبِ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ، فقالَ: لَا بَأْسَ بِهِ[٥].

---

(١) من حديث عرفجة بن أسعد فى المسند: ٥/٢٣ والاستكمال منه.
(٢) المرجع السابق والاستكمال منه.
(٣) المرجع السابق والاستكمال منه.
(٤) المرجع السابق وما بين المعكوفات استكمال منه.
(٥) المرجع السابق والاستكمال منه.

٧٤٢٦ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ، سَمِعْتُ أَبِى يَقُولُ: جَاءَ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، فَاسْتَأْذَنُوا عَلَى أَبِى الْأَشْهَبِ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَقَالُوا: حدّثنا. قَالَ: سَلُوا. قالوا: مَا مَعَنَا شَىْءٌ نَسْأَلُكَ عَنْهُ، فقالتْ ابْنَتُهُ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ: سَلُوهُ عَنْ حَدِيثِ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكِلَابِ[١].

١٢٧٣ - (عَرْفَجَةُ بْنُ شُرَيْحٍ)[٢]

ويقال ضريح، ويقال ابْنُ سَهْلٍ، ويقالُ ابْنُ شَرَاحِيلَ، ويقال غَيْر ذلك فى اسْم أَبِيهِ.

٧٤٢٧ - حدّثنا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ، حدّثنى زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ، عَنْ عَرْفَجَةَ. قالَ: سَمِعْتُ النبىَّ ﷺ يقولُ: «تَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ»[٣].

٧٤٢٨ - حدّثنا هَاشِمُ بْنُ الْقاسم، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ / بْنِ ١٨٣/ب
عِلَاقَةَ، عَنْ عَرْفَجَةَ الْأَشْجَعِىّ: أَنَّهُ سَمِعَ النبىَّ ﷺ يقولُ.
وقالَ شَيْبَانُ بْنُ شُرَيْحٍ الْأَسْلَمِىّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[٤].

٧٤٢٩ - حدّثنا أَبُو النَّضْرِ، حدّثنا شَيْبَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ شُرَيْحٍ الْأَسْلَمِىّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّها

---

(١) من حديث عرفجة بن أسعد فى المسند: ٥/٢٣.
(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٢٢؛ والإصابة: ٢/٢٧٤؛ والاستيعاب: ٣/١٢٤؛ والطبقات الكبرى: ٦/١٩؛ والتاريخ الكبير: ٧/٦٤؛ والثقات: ٣/٣٢٠ ولم أعثر فى تراجمه على ابن سهل.
(٣) من حديث عرفجة فى المسند: ٤/٢٦١.
(٤) المرجع السابق.

سَتَكُونُ بَعْدِى هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ - وَرَفَعَ يَدَيْهِ - فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يُفَرِّقُ بَيْنَ أُمَّةِ مُحمَّدٍ وَهُمْ جمِيعٌ، فَاقْتُلُوهُ كَائِنًا مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ»(١).

٧٤٣٠ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلاَقَةَ، عَنْ عَرْفَجَةَ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ. فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ»(٢).

وقد رَوَاهُ مسلمٌ، وَأَبو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ: مِنْهَا سَبْعَةٌ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ بِهِ(٣).

وَرَوَاهُ مُسلمٌ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ أَبِى يَعْفُورَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَرْفَجَةَ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكم جمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ [أَوْ يفرّق جَمَاعتكم] فَاقْتُلُوهُ»(٤).

١٢٧٤ - (عُرْوَةُ الْبَارِقِيّ)(٥)

فِى ثَانِى الْكُوفِيِّنَ

هُوَ عُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ، ويقال ابْنُ أَبِى الْجَعْدِ الْبَارِقِيّ الْأَزْدِيّ. كانَ مِنَ الصَّحَابَةِ الشُّجْعَانِ الْفُرْسَانِ.

---

(١) من حديث عرفجة بن شريح فى المسند: ٣٤١/٤.

(٢) من حديث عرفجة بن شريح فى المسند: ٣٤١/٤؛ وأخرجه أيضًا من بين أحاديث عرفجة بن أسعد، ولكنه قال: عرفجة فقط ولم ينسبه. المسند: ٢٣/٥.

(٣) الخبر أخرجه مسلم من طرق مختلفة فى الامارة (باب من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع): مسلم بشرح النووى: ٥١٨/٤؛ وأخرجه ابو داود فى السنة (باب فى قتل الخوارج): سنن أبى داود: ٢٤٢/٤؛ وأخرجه النسائى فى المحاربة (باب قتل من فارق الجماعة، وذكر الاختلاف على زياد بن علاقة عن عرفجة): المجتبى: ٨٤/٧.

(٤) مسلم بشرح النووى: ٥١٩/٤ وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٦/٤؛ والإصابة: ٤٧٦/٢؛ والاستيعاب: ١١١/٣؛ والطبقات الكبرى: ٢١/٦؛ والتاريخ الكبير: ٣٠/٧؛ والثقات: ٣١٤/٣.

٧٤٣١ – حدّثنا سفيان، أَنْبأَنَا الْبَارِقِيُّ: شَبِيبٌ: أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ الْبَارِقِيّ يقولُ: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فى نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ».

وَرَأَيْتُ فِي دَارِهِ سَبْعِينَ فَرَسًا(١).

٧٤٣٢ – حدّثنا هُشَيْمٌ، أَنبأَنا حُصَيْنٌ، عَنِ الشَّعْبِى، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ، وَالْأَجْرُ، وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»(٢).

٧٤٣٣ – حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ.

وَحدّثنا أَبُو كَامِلٍ، عَن سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِى لَبِيدٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ.

وحدّثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ أَبِى الْجَعْدِ كلهم – قالوا: ابْنَ أَبِى الْجَعْدِ –(٣).

وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ محمدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سعدان، حدّثنا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ، عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ، حدّثنا أَبُو إِسْحَاقَ. قالَ: وَقَفَ عَلَيْنَا عُرْوَةُ بْنُ أَبِى الْجَعْدِ الْبَارِقِيّ يحدّثنا: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ / قالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فى نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». فَفِيهِ التَّصريح بِسَمَاعِ أَبِى إِسْحَاق الثَّقفى، عَنْ عُرْوَةَ، وَسَيَأْتِى رِوَايَته لَهُ عَنْ الْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ عَنْهُ(٤). ١٨٤/أ

(١) من حديث عروة بن أبى الجعد البارقى فى المسند: ٣٧٥/٤.
(٢) من حديث عروة بن أبى الجعد البارقى فى المسند: ٣٧٥/٤.
(٣) من حديث عروة بن أبى الجعد البارقى فى المسند: ٣٧٥/٤.
(٤) تراجع تحفة الأشراف: ٢٩٤/٧؛ والمعجم الكبير للطبرانى: ١٥٦/١٧.

٧٤٣٤ - وحدّثنا محمدُ بْنُ جعفرٍ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِى، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»(١).

٧٤٣٥ - حدّثنا عَفَّانُ(٢)، حدّثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِى حُصَيْنٌ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِى السَّفَرِ: [أَنهما] سَمِعَا الشَّعْبِىّ: سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ أَبِى الْجَعْدِ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ. قالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فى نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»(٣).

٧٤٣٦ - حدّثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حدّثنا زَكَرِيّا، عَنِ الشَّعْبِىّ، حدّثنا عُرْوَةُ الْبَارِقِىّ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فى نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»(٤).

٧٤٣٧ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِىّ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ أَبِى الْجَعْدِ الْبَارِقِىّ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فى نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»(٥).

٧٤٣٨ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنِ الْعَيْزَارِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ جَعْدٍ(٦)، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ. قالَ:

(١) من حديث عروة بن أبى الجعد البارقى فى المسند: ٣٧٦/٤.
(٢) فى المخطوطة: «عثمان» والتصويب من المسند.
(٣) من حديث عروة بن أبى الجعد البارقى فى المسند: ٣٧٦/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.
(٤) المرجع السابق.
(٥) المرجع السابق.
(٦) فى المخطوطة: «عروة بن جعفر» والتصويب من المسند.

«الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فى نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ»[١].

٧٤٣٩ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا شُعْبَةُ، أنبأَنا أبو إِسْحَاق، سَمِعْتُ الْعَيْزَارَ بْنَ حُرَيْثٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ الْأَزْدِىّ: أَنَّهُ سَمِعَ النبىَّ ﷺ يقولُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فى نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ»[٢].

وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ مِنْ طُرُقٍ عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، وَعَامِرٍ الشَّعْبِى، وَالْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ عَنْهُ[٣].

وَتَقَدَّمَ رِوَايَةُ أَحْمَدَ، وَأَبِى نُعَيْم مِنْ طَرِيقِ أَبِى إِسْحَاقَ السَّبِيعِىّ عَنْهُ.

(طَرِيقٌ آخَرُ)

٧٤٤٠ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَد، حدّثنا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حدّثنا حَرَمِىُّ بْنُ حَفْصٍ، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ ابْنِ خِرِّيتٍ، عَنْ نُعَيْم بْنِ أَبِى هِنْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِىّ. قالَ: رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ فَتَلَ نَاصِيَةَ فَرَسِهِ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ، ثمّ قالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فى نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[٤].

---

(١) من حديث عروة بن أبى الجعد البارقى فى المسند: ٣٧٦/٤.

(٢) المرجع السابق.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى الجهاد (باب الخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة) و (باب الجهاد ماضٍ مع البر والفاجر) وفى فرض الخمس، وفى المناقب: فتح البارى: ٥٤/٦، ٥٦، ٢١٩، ٦٣٢؛ وأخرجه مسلم فى الامارة (باب فضيلة الخيل وأن الخير معقود بنواصيها): مسلم بشرح النووى: ٥٣٧/٤؛ وأخرجه الترمذى فى الجهاد (باب ما جاء فى فضل الخيل): جامع الترمذى: ٢٠٢/٤، وقال: حسن صحيح؛ وأخرجه النسائى فى الخيل (باب فتل ناصية الفرس): المجتبى: ١٨٤/٦؛ وأخرجه ابن ماجه فى التجارات (باب اتخاذ الماشية) وذكر فيه الابل والغنم، كما أخرجه فى الجهاد (باب ارتباط الخيل فى سبيل الله): سنن ابن ماجه: ٧٧٣/٢، ٩٣٢.

(٤) الخبر أخرجه الطبرانى «سليمان بن أحمد» فى المعجم الكبير: ١٥٨/١٧.

(طَرِيقٌ أُخْرَى عَنْهُ)

١٨٤/ب ٧٤٤١ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْم / مِنْ حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَائِذِ ابْنِ نَصِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ. قالَ: رَأَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَلْوِى نَاصِيَةَ فَرَسٍ بِإِصْبَعَيْهِ، ويقولُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»(١).

(طَرِيقٌ أُخْرَى)

٧٤٤٢ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حدّثنا محمدُ ابْنُ زَكَرِيَّا الغلابى، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ، حدّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِى نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»(٢).

(طَرِيقٌ أُخْرَى)

٧٤٤٣ - قالَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيّ، حدّثنا الْمَسْعُودِيّ، عَنْ أَبِى حُمَيْدَةَ الطَّائِيّ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيّ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِى نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»(٣).

قالَ أَبُو نُعَيْم: وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيّ عَنْ أَبِى حُمَيْدَةَ(٤).

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: عُرْوَةَ بْنَ الْجَعْدِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: ابْنَ أَبِى الْجَعْدِ(٥).

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ١٥٩/١٧.

(٢) المعجم الكبير للطبرانى: ١٦٠/١٧.

(٣) الخبر أخرجه الطبرانى من هذا الطريق، ولم يذكر الأجر والمغنم. المعجم الكبير للطبرانى: ١٥٩/١٧.

(٤) الخبر أخرجه الطبرانى أيضًا بسنده، المرجع السابق.

(٥) أسد الغابة: ٢٦/٤.

وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ مَاجه أَيْضًا فى التِّجَارَاتِ، عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ الشَّعْبِىّ، عَنْ عُرْوَةَ [الْبَارِقِىّ]. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْإِبِلُ عِزٌّ لِأَهْلِهَا، وَالْغَنَمُ بَرَكَةٌ، وَالْخَيْلُ مَعْقُودٌ فى نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمغْنَمُ»(١).

(حديثٌ آخرُ)

٧٤٤٤ - قالَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىّ: حدّثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حدّثنا الزُّبَيْرُ بْنُ خرِّيتٍ الْأَزْدِىّ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِى هِنْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ الْبَارِقِىّ. قالَ: رَأَى رسولَ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ خَدَّ فَرَسِهِ، فَقِيلَ لَهُ فِى ذَلِكَ فقالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَاتَبَنِى فِى الْفَرَسِ»(٢).

(حَدِيثٌ آخرُ عَنْهُ)

٧٤٤٥ - قالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: حدّثنا أَبُو كَامِلٍ، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حدّثنا الزُّبَيْرُ بْنُ الْخِرِّيتِ، حدّثنا أَبُو لَبِيدٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ الْبَارِقِىّ. قالَ: عَرَضَ لِلنَّبِىّ ﷺ جَلَبٌ، فَأَعْطَانِى دِينَارًا وقَالَ: «أَىْ عُرْوَةَ ائْتِ الجلَبَ، فَاشْتَرِ [لَنَا] شَاةً»، فَأَتَيْتُ الْجَلَبَ، فَسَاوَمْتَ صَاحِبَهُ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهَا شَاتَيْنِ بِدِينَارٍ، فَجِئْتُ أَسُوقُهُمَا، أَوْ قالَ: أَقُودُهُمَا، فَلَقِيَنِى رَجُلٌ، فَسَاوَمَنِى، فَبَايَعْتُه شَاةً بِدِينَارٍ، فَجِئْتُ بِالدِّينَارِ، وَجِئْتُ بِالشَّاةِ، وقلتُ: يا رسولَ اللهِ هَذِهِ شَاتُكُمْ وَهَذَا

(١) فى الزوائد: إسناده صحيح على شرط الشيخين. بل بعضه فى الصحيح من هذا الوجه، وإنما انفرد ابن ماجه بذكر الابل والغنم فلذلك ذكرته. سنن ابن ماجه: ٧٧٣/٢ (باب اتخاذ الماشية) وليس فيه: الأجر والمغنم.

(٢) مسند الطيالسى، حديث (١٠٥٩).

دِينَارُكُمْ. قالَ: «وَصَنَعْتَ كَيْفَ؟» قالَ: فحدّثْتُه الْحَدِيثَ، فقالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ».

١٨٥/أ فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَقِفُ بِكُنَاسَةِ الكُوفَةِ / فَارْبَحُ أَرْبَعِينَ أَلْفًا قَبْلَ أَنْ أَصِلَ إِلَى أَهْلِي. قالَ: وَكَانَ يَشْتَرِي الْجَوَارِيَ وَيَبِيعُ[(١)].

٧٤٤٦ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ، [حدّثني أَبِي]، حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حدّثنا الزُّبَيْرُ بْنُ الْخِرِّيتِ، عَنْ أَبِي لَبِيدٍ وَهُوَ لِمَازَةُ بْنُ زَبَّار، عَنْ عَرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[(٢)].

٧٤٤٧ - [حدّثنا عَفَّان]، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حدّثنا الزُّبَيْرُ بْنُ الْخِرِّيتِ، عَنْ أَبِي لَبِيدٍ. قالَ: كَانَ عُرْوَةُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيَّ نَازِلًا بَيْنَ أَظْهُرِنَا، فَحَدَّثَ عَنْهُ أَبُو لَبِيدٍ: لِمَازَةُ بْنُ زَبَّارٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. قالَ: عَرَضَ لِلنبيّ ﷺ جلَبٌ، فَأَعْطَانِي دِينَارًا فقالَ: «أَيْ عُرْوَةَ ائْتِ الْجَلَبَ، فَاشْتَرِ لَنَا شَاةً. قالَ: فَأَتَيْتُ الْجلَبَ، فَسَاوَمْتُ صَاحِبَهُ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ شَاتَيْنِ بِدِينَارٍ، فَجِئْتُ أَسوقُهُمَا، أَوْ قالَ: أَقُودُهُمَا، قالَ: فَلَقِيَنِي رَجُلٌ فَسَاوَمَنِي فَأَبِيعُهُ شَاةً بِدِينَارٍ، [فَجِئْتُ بالدِّينَارِ] وَجِئْتُ بالشَّاةِ. فقلتُ: يا رَسولَ اللهِ هَذَا دِينَارُكُمْ، وَهَذِهِ شَاتُكُم. قالَ: «وَصَنَعْتَ كَيْفَ؟» فحدّثْتُه الحديثَ، فقالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ».

فَقَدْ رَأَيْتُنِي أَقِفُ بِكُنَاسَةِ الْكُوفَةِ فَأَرْبَحُ أَرْبَعِينَ أَلْفًا قَبْلَ أَنْ أَصِلَ إِلَى أَهْلِي. قالَ: وَكَانَ يَشْتَرِي الْجَوَارِيَ وَيَبِيعُ[(٣)].

---

(١) من حديث عروة بن أبي الجعد البارقي في المسند: ٣٧٦/٤، وما بين معكوفين استكمال منه.

(٢) المرجع السابق.

(٣) من حديث عروة بن أبي الجعد البارقي في المسند: ٣٧٦/٤، وما بين معكوفين استكمال منه.

٧٤٤٨ - حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ شَبِيبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ الْحَيَّ يُخْبِرُونَ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيّ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ مَعَهُ بِدِينارٍ يَشْتَرِى لَهُ أُضْحِيَةً، وقالَ مَرَّةَ: أَوْ شَاةً، فاشْتَرَى لَهُ اثْنَتَيْنِ، فَبَاعَ وَاحِدَةً بِدِينَارٍ، وَأَتَاهُ بِالْأُخْرَى، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فى بَيْعِهِ، فَكَانَ لَو اشْتَرَى التُّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ[١].

رَوَاهُ البخاريُّ فى عَلَامَاتِ النُّبَوَّةِ عَنْ عَلِيّ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ بِهِ، وَفِيهِ قِصَّة الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ سُفْيَانَ بدُون الْقِصَّةِ، وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَه فى الْأَحْكَامِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ شَبِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ لَمْ يَذْكُرْ بَيْنَهُمَا أَحَدًا[٢].

١٢٧٥ - (عُرْوَةُ بْنُ عَامِرٍ الْقُرَشِيّ)[٣]

وَيُقَالُ: لَا صُحْبَةَ لَهُ، وَرَجَّحَ ذَلِكَ أَبُو أَحمدَ الْعَسْكَرِيّ، وابْنُ أَبِى حَاتِمٍ.

وقالَ أَبُو دَاوُدَ فى الطِّبِّ:

٧٤٤٩ - حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ. قالا: حدّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيان، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ - قالَ أَحْمَدُ: الْقُرَشِيّ - وَذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رسولُ اللهِ ﷺ

(١) من حديث عروة بن أبى الجعد البارقى فى المسند: ٣٧٥/٤.

(٢) الخبر أخرجه البخارى فى المناقب (علامات البنوة) وقصة الحسن بن عمارة قال سفيان: كان الحسن بن عمارة جاءنا بهذا الحديث عنه قال: سمعه شبيب من عروة، فأتيته. فقال شبيب انى لم أسمعه من عروة. قال: سمعت الحى يخبرونه عنه، فتح البارى: ٥٣٢/٦؛ وأخرجه أبو داود فى البيوع (باب فى المضارب يخالف): سنن أبى داود: ٢٥٦/٣؛ وأخرجه الترمذى أيضًا فى البيوع: صحيح الترمذى: ٥٥٠/٣؛ وأخرجه ابن ماجه فى الأحكام (باب الأمين يتجر فيه فيربح): سنن ابن ماجه: ٨٠٣/٢.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٨/٤؛ وقال ابن حجر: وقيل الجهنى، الإصابة: ٤٧٦/٤؛ وأخرجه البخارى فى التابعين، التاريخ الكبير: ٣٣/٧.

١٨٥/ب فقالَ: / «[أَحْسَنُهَا] الْفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ [مَا يَكْرَهُ] فليقلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَع[١] السَّيِّئَاتِ إِلّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلّا بِكَ»[٢].

قلتُ: وَهَذَا السِّيَاقُ لَا يُنَافِي الْإِرْسَالَ، وَإِنْ كَانَ صَحَابِيًّا، فَالْعَجَبُ مِنَ الْإِمَامِ أَحْمَد كَيْفَ رَوَى حَدِيثَهُ، وَلَمْ يُخَرِّجْهُ فِي مُسْنَدِهِ، وَإِنَّمَا تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو دَاوُدَ[٣].

فأَمَّا عُرْوَةُ بْنُ عَامِرِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، فَصَوابُهُ: عُرْوَةُ عَنْ [عُبَيْدِ ابن] رِفَاعَةَ[٤].

١٢٧٦ - (عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيّ)[٥]

أَحَدُ مَشَاهِيرِ الصِّدِّيقِينَ، أَسْلَمَ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ. وَكَانَ سَيِّدًا فِي قَوْمِهِ بِالطَّائِفِ، وَهُوَ الْمَعْنِيّ بقوله: ﴿عَلى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٌ﴾[٦] فَذَهَب إِلَيْهِمْ لِيَدْعُوَهُمْ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَتَلُوهُ غِيلَةً، فَرَمَوْهُ بِسَهْمٍ وَهُوَ غَافِلٌ[٧]، وَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ مَثَلَهُ كَمَثَلِ

---

(١) فى المخطوطة: «ولا يأتى». والتصويب من المرجع.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود (باب فى الطيره): سنن أبى داود: ١٨/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٣) قال المنذرى: عروة هذا قيل فيه: القرشى، كما تقدم، وقيل فيه: الجهنى، حكاهما البخارى، وقال أبو القاسم الدمشقى: ولا صحبة له تصح. وذكر البخارى وغيره: انه سمع ابن عباس، فعلى هذا يكون الحديث مرسلًا. مختصر السنن للمنذرى: ٣٧٩/٥.

(٤) هذا مجمل ما ذكره ابن حجر فى ترجمته بالقسم الرابع من حرف العين قال: والصواب: عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة، وساق الخبر الذى روى عنه، ثم قال: وقد أخرج الترمذى وابن ماجه الحديث على الصواب، الخ. الإصابة: ١٦٦/٣.

(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣١/٤؛ والإصابة: ٤٧٧/٢؛ والاستيعاب: ١١٢/٣؛ والطبقات الكبرى: ٣٦٩/٥.

(٦) الآية ٣١ سورة الزخرف.

(٧) الذى فى المراجع أنه كان قائمًا يؤذن.

صَاحِبِ (يس))»، وَذَلِكَ فِى أَوَّلِ سَنَةِ عَشْرٍ[(١)] وَمَعَ هَذَا قَدْ أَسْنَدَ عَنْهُ الْحافظُ أَبُو نُعَيْمٍ حَدِيثَيْنِ.

٧٤٥٠ – أَحَدُهما: قالَ: حدّثنا أَبُو بَكْرٍ الطَّلْحِى، حدّثنا عُبَيْدُ بْنُ غَنَّامٍ، حدّثنا جُبَارَةُ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ [أَبى] عَاصِمٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِى. قالَ: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يوضع عِنْدَه الْماءُ، فَإِذَا بَايَعَهُ النِّسَاءُ غَمَسْنَ أَيْدِيَهُنَّ فيهِ. فِيهِ انْقِطَاعٌ[(٢)].

٧٤٥١ – الثاني: قالَ: حدّثنا محمدُ بْنُ أَحمدَ الْمَغْرِبىّ، حدّثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِىّ، حدّثنا مَحْفُوظُ بْنُ بَحر [مِنْ طَرِيقِ][(٣)] إِبْرَاهِيمُ بْنُ محمّدِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُود الثَّقَفِىّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَقِّنُوا مُوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ لِأَنَّهَا تَهْدِمُ الْخَطَايَا كَمَا يَهْدِمُ السَّيْلُ الْبُنْيَانَ، قيلَ: يا رَسولَ اللهِ كَيْفَ هِىَ لِلْأَحْيَاءِ؟ قالَ: «هِىَ لِلْأَحْيَاءِ أَهْدَمُ وَأَهْدَمُ»[(٤)].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِىّ)

٧٤٥٢ – أَوْرَدَهُ أَبُو نُعَيْم أَيْضًا. وَلَكِن فِى تَرْجَمَةِ امْرَأَةِ عُرْوَةَ. وهىَ زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِى سُفْيَانَ صَخْرِ بْنِ حَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ.

فقالَ: حدّثنا محمدُ بْنُ أَحمدَ بْنِ مَخْلَد، حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْكِنْدِىّ، حدّثنا آدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ، حدّثنا وَرْقَاءُ، عَنْ سُلَيْمَانَ

(١) قال الطبراني: سنة تسع بعدما قفل رسول الله ﷺ من حنين. المعجم الكبير: ١٤٧/١٧.

(٢) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير: ١٤٩/١٧؛ وقال الهيثمي: فيه عبد الله بن حكيم أبو بكر الداهري، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٣٩/٦.

(٣) غير واضح بالأصل وما بين المعكوفين استكمال يستلزمه السياق.

(٤) قال ابن حجر: إسناده ضعيف، الإصابة: ٤٧٨/٢؛ ويراجع أسد الغابة في ترجمة عروة بن مسعود.

الشَّيْبَانِيّ، عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الثَّقَفِيّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيّ. قالَ: أَسْلَمْتُ وَتَحْتِي عَشْرُ نِسْوَةٍ إِحْدَاهُنَّ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، فقالَ رسولُ
١٨٦/أ اللهِ ﷺ: «اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا، وَخَلِّ سَائِرَهُنَّ»، فاخْتَرْتُ مِنْهُنَّ / أَرْبَعًا مِنْهُن بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، وَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ، وَالنَّضْرُ بْنُ محمدٍ الْمَرْوَزِيّ، عَنِ الشَّيْبَانِيّ[1].

١٢٧٧ – (عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الْغِفَارِيّ)[2]

فِي فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ. كَذَا سَمَّاهُ الْمُسْتَغْفِرِيّ قالَ أَبُو مُوسى المدنيّ: وَلَمْ يُسَمِّهِ بِعُرْوَةَ بِقَوْلِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَبْدُ اللهِ[3].

١٢٧٨ – (عُرْوَةُ بْنُ مُضَرِّسِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ)[4]

ابنِ لَامِ بْنِ عَمْرِو بْنِ طَرِيفِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ثُمَامَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جَدْعَاءَ بْنِ ذُهْلِ بْنِ رُومَانَ بْنِ جُنْدَبِ بْنِ خَارِجَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ فُطْرَةَ بْنِ طَيِّءٍ الطَّائِي. أَحَدُ رُؤَسَائِهِمْ، وَكَانَ يُنَاوِئُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ فِيهِم، وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ رُؤَسَائِهِمْ. وَهُوَ الَّذِي بَعَثَ مَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ حِينَ أَسَرَهُ فِي الرِّدَّةِ وَرَدَّهُ إلى الصِّدِّيقِ.

حَدِيثُهُ فِي ثَانِي الْكُوفِيِّينَ، وَرَابِعِ الْمَكِّيِّينَ.

٧٤٥٣ – حدّثنا هُشَيْمٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، وَزَكَرِيَّا عَنِ الشعبيّ. قالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ مُضَرِّسٍ. قالَ: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ، وَهُوَ

(١) يرجع إلى الخبر فى ترجمة زينب بنت أبى سفيان، الإصابة: ٣١٦/٤؛ أسد الغابة: ١٣١/٧.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٣/٤؛ والإصابة: ٤٧٧/٢.

(٣) أسد الغابة: ٣٣/٤.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٣/٤؛ والإصابة: ٤٧٨/٢؛ والاستيعاب: ١١٠/٣؛ والطبقات الكبرى: ٢٠/٦؛ والتاريخ الكبير: ٣١/٧؛ والثقات: ٣١٣/٣.

بِجَمْعٍ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ جِئْتُكَ مِنْ جَبَلَيْ طَيِّءٍ أَتْعَبْتُ نَفْسِي، وَأَنْصَبْتُ رَاحِلَتِي، وَاللهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ جَبَلٍ إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ قالَ: «مَنْ شَهِدَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ - يَعْنِي صَلَاةَ الْفَجْرِ بِجَمْعٍ - وَوَقَفَ مَعَنَا حَتَّى نَفِيضَ مِنْهُ، وَقَدْ أَفَاضَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عَرَفَاتٍ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَهُ»(١).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَه، مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، زَادَ التِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ: وَدَاوُدَ بْنَ أَبِي هِنْدٍ، زَادَ التِّرْمِذِيُّ: وَزَكَرِيَّا، وَزَادَ النَّسَائِيُّ: مُطَرِفَ وَسَيَارَ أَبَا الْحَكَمِ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي السَّفَرِ كُلُّهُم: عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْهُ(٢).

٧٤٥٤ - حدّثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حدّثنا زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِي، حدّثني عُرْوَةُ بْنُ مُضَرِّسِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ: أَنَّهُ حَجَّ عَلَى عَهْدِ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يُدْرِكِ النَّاسَ إِلَّا لَيْلًا، وَهُوَ بِجَمْعٍ، فَانْطَلَقَ إِلَى عَرَفَاتٍ، فَأَفَاضَ مِنْهَا، ثُمَّ رَجَعَ، فَأَتَى جَمْعًا. فقالَ: يا رسولَ اللهِ أَتْعَبْتُ نَفْسِي، وَأَنْصَبْتُ رَاحِلَتِي، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فقالَ: «مَنْ صَلَّى مَعَنَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ بِجَمْعٍ، وَوَقَفَ مَعَنَا حَتَّى نَفِيضَ، وَقَدْ أَفَاضَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ

---

(١) من حديث عروة بن مضرس في المسند: ٤/١٥؛ والتفث: هو ما يفعله المحرم بالحج إذا حلّ كقص الشارب، والاظفار، ونتف الإبط، وحلق العانة، وقيل هو إذهاب الشعث والدرن والوسخ مطلقًا. النهاية: ١/١١٥.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في المناسك (باب من لم يدرك عرفة): سنن أبي داود: ٢/١٩٦؛ وأخرجه الترمذي في الحج (باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج) وقال: حسن صحيح ووقعت الرواية عنده، وعند أبي داود: ما تركت من حبل بالمهملة والمعجمة، وقال الترمذي: إذا كان من رمل يقال له حبل، وإذا كان من حجارة يقال له: جبل، صحيح الترمذي: ٣/٢٢٩؛ وأخرجه النسائي من طرقه في مناسك الحج (فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة): المجتبى: ٥/٢١٣؛ وأخرجه ابن ماجه في المناسك (باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع): سنن ابن ماجه: ٢/١٠٠٤.

عَرَفَاتٍ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَقَد تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَهُ»[١].

٧٤٥٥ - حدّثنا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدّثنا عَامِرٌ. قالَ: حدَّثنى أَوْ أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ مُضَرِّسٍ / الطَّائِيُّ. قالَ: جِئْتُ رسولَ اللهِ ﷺ بِالْمَوْقِفِ، فقلتُ: جِئْتُ يا رسولَ اللهِ مِنْ جَبَلَىْ طَيِّءٍ أَكْلَلْتُ مَطِيَّتِى وَأَتْعَبْتُ نَفْسِى، وَاللهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ جَبَلٍ إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ. هَلْ لِى مِنْ حَجٍّ؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَأَتَى عَرَفَاتٍ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَه»[٢]. ١٨٦/ب

٧٤٥٦ - حدّثنى رَوْحٌ. حدّثنا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِى السَّفَرِ. قالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِى، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ. قالَ: أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِجَمْعٍ، فقلتُ لَهُ: هَلْ لِى مِنْ حَجٍّ؟ فقالَ: «مَنْ صَلَّى مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ فى هَذَا الْمَكَانِ، ثُمَّ وَقَفَ مَعَنَا هَذَا الْمَوْقِفَ، حَتَّى يُفِيضَ الْإِمَامُ أَفَاضَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عَرَفَاتٍ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَهُ»[٣].

٧٤٥٧ - حدّثنا أَبُو النَّضْرِ. حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى السَّفَرِ: سَمِعْتُ الشَّعْبِىّ يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ. قالَ: أَتَيْتُ النبىَّ ﷺ، فَذَكَرَهُ[٤].

٧٤٥٨ - حدّثنا عَفَّانُ. حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى السَّفَرِ: سَمِعْتُ الشَّعْبِىَّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُضَرِّسِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ.

---

(١) من حديث عروة بن مضرس فى المسند: ١٥/٤.
(٢) من حديث عروة بن مضرس فى المسند: ٢٦١/٤.
(٣) من حديث عروة بن مضرس فى المسند: ٢٦١/٤.
(٤) المرجع السابق.

قالَ: أَتَيْتُ النَّبى ﷺ وَهُوَ بِجَمْعٍ، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ رَوْحٍ[(١)].

٧٤٥٩ – حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى السَّفَرِ. قالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيّ. قالَ: حدّثنا عُرْوَةُ بْنُ مُضَرِّسٍ. قالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ بِجَمْعٍ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ هَلْ لِى مِنْ حَجٍّ؟ فقالَ: «مَنْ صَلَّى مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ فى هَذَا الْمَكَانِ، وَوَقَفَ مَعَنَا هَذَا الْمَوْقِفَ، حَتَّى [يُفِيضَ] أَفَاضَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عَرَفَاتٍ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَهُ»[(٢)].

١٢٧٩ – (عُرْوَةُ بْنُ مُعَتِّبٍ الْأَنْصَارِيُّ)[(٣)]

ذكرهُ ابْنُ أَبِى خَيْثَمَةَ فى الصَّحَابَةِ. وقالَ البخارِيُّ: هُوَ تَابِعِيٌّ.

٧٤٦٠ – قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، حدّثنا الحارث ابْنُ أَبِى أُسَامَةَ، حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ الْوُرْكَانِيّ.

وحدّثنا أَبُو عَمْرِو بْنُ حَمدَان، حدّثنا الحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاك. قالوا: أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حدّثنا عُتْبَةَ بْنِ تَمِيمٍ التَّنُوخِى، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَامِرٍ المزنى، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُعَتِّبٍ الْأَنْصَارِى. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «صَاحِبُ الدَّابَّةِ أَحَقُّ بِصَدْرِهَا»[(٤)]. / ١٨٧/أ

---

(١) من حديث عروة بن مضرس فى المسند: ٢٦٢/٤.

(٢) من حديث عروة بن مضرس فى المسند: ٢٦٢/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٤/٤؛ والإصابة: ٤٧٨/٢؛ والاستيعاب: ١١١/٣.

(٤) الخبر أخرجه الطبرانى من حديثه فى المعجم الكبير: ١٤٧/١٧؛ وقد بيّن ابن حجر الاضطراب فى اسناد الخبر، الإصابة: ٤٧٨/٢.

١٢٨٠ - (عُرْوَةُ الْفُقَيْمِيُّ: أَبُو غَاضِرَةَ)(١)

٧٤٦١ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبأَنا عَاصِمُ بْنُ هِلَالٍ، حدّثنا غَاضِرَةُ بْنُ عُرْوَةَ الْفُقَيْمِيّ، حدّثنى أَبِي: عُرْوَةُ. قالَ: كُنَّا نَنْتَظِرُ النبيَّ ﷺ، فَخَرَجَ رَجُلٌ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مِنْ وُضُوءٍ أَوْ غُسْلٍ، فَصَلَّى فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ جَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ: يَا رَسولَ اللهِ أَعَلَيْنَا حَرَجٌ فِى كَذَا؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «[لَا] أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ دِينَ اللهِ فِى يُسْرٍ» ثَلَاثًا، يَقُولُهَا.

وقالَ يَزِيدُ مَرَّةً: جَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: يَا رَسولَ اللهِ مَا تَقُولُ فِى كَذَا؟ مَا تَقُولُ فِى كَذَا؟(٢).

١٢٨١ - (عُرْوَةُ الْقُشَيْرِيّ)(٣)

٧٤٦٢ - ذَكَرَهُ الْإِسْمَاعِيلِى فِى الصَّحَابَةِ، وَرَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ. قلتُ: يا رسولَ اللهِ قَدْ كَانَتْ لَنَا أَرْبَابٌ وَرَبَّاتٌ، فَدَعَوْنَاهَا فَلَمْ تُجِبْ لَنَا، فَجَاءَنَا اللهُ بِكَ، وَاسْتَنْقَذَنَا مِنْهَا، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَفْلَحَ مَنْ رُزِقَ لُبًّا»، ثمّ دَعَا لِى مَرَّتَيْنِ. وَكَسَانِى ثَوْبَيْنِ(٤).

١٢٨٢ - (عَرِيبٌ: أَبُو عَبْدِ اللهِ الْمُلَيْكِيّ)(٥)

٧٤٦٣ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، حدّثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حدّثنا دَاوُدَ بْنُ رُشْدٍ، حدّثنا حَيْوَةُ، حدّثنا

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٠/٤؛ والإصابة: ٤٧٨/٢؛ والاستيعاب: ١١١/٣؛ والتاريخ الكبير: ٣٠/٧.

(٢) من حديث عروة الفقيمى فى المسند: ٦٩/٥، وما بين المعكوفين استكمال منه؛ والخبر أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير: ٣٠/٧.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٠/٤.

(٤) الخبر أخرجه أيضًا أبو موسى وقال: روى هذا القول عن غير هذا الرجل المصدر السابق.

(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٤/٤؛ والإصابة: ٤٧٩/٢؛ والاستيعاب: ١٧٤/٣

سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ [يزيد بن عبد الله بن عريب] الْمُلَيْكِيّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النبيِّ ﷺ فى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمْ اللّٰهُ يَعْلَمُهُمْ﴾(١). قالَ: «هُمُ الْجِنُّ»، ثمّ قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يُخْبَلُ بَيْتًا فِيهِ فَرَسُ عَتِيقٌ»(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٤٦٤ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا محمدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ محمدٍ، حدّثنا محمدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ الْحَضْرَمِيّ، حدّثنا صَالِحُ بْنُ زِيَادٍ السوسى، حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْعَطَّارِ الْحِمْصِيّ، حدّثنا سَعِيْدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَرِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النبيِّ ﷺ فى قولِهِ تَعَالى ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾(٣). قالَ: «نَزَلَتْ فى أَصْحَابِ الْخَيْلِ».

رَفعَهُ غَرِيبٌ، بل منكر، وَيَحْيى بْنُ سَعِيدٍ هَذَا ضَعِيفٌ(٤).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٤٦٥ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَد، حدّثنا أَحْمَدُ ابْنُ عَبْدِ الرّحمن بْنِ عِقَالٍ(٥) الْحَرَّانِى، حدّثنا أَبُو جَعْفَرَ النُّفَيْلِيّ، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ سِنَانٍ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَرِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

(١) الآية ٦٠ سورة الأنفال.

(٢) فى الأصل: «لا يبخل أحد» والتصويب من المراجع.
والخبر أورده ابن كثير فى تفسير الآية وقال: هذا الحديث منكر لا يصحّ إسناده ولا متنه، تفسير ابن كثير: ٣٢٢/٢؛ وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير: ١٨٩/١٧؛ وقال الهيثمى: فيه مجاهيل، مجمع الزوائد: ٢٧/٧ وما بين المعكوفين من ابن كثير.

(٣) آية ١٧٤ سورة البقرة.

(٤) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير: ١٨٨/١٧؛ واختلفت أقوال الأئمة فى يحيى ابن سعيد العطار، الميزان: ٣٧٩/٤.

(٥) فى المخطوطة: «ابن عفان» والتصويب من المرجع ومن المعجم الصغير: ١٤/١.

١٨٧/ب جَدِّهِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ صَلَّى / اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فى نَوَاصِيهَا الْخيْرُ وَالنَّيْلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيامَةِ. وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا [وَالْمُنفق عَلَيْهَا] كَبَاسِطِ يَدَه بِالصَّدَقَةِ، وَأَرْوَاثُها وَأَبْوَالُهَا [لِأَهْلِهَا] يَوْمَ الْقِيامَةِ عِنْدَ اللهِ [من مسك] الْجَنَّةِ»(١).

* (فَأَمَّا عَرِيبُ بْنُ عَبْدِ كُلَالٍ:
أَخُو الْحارثِ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ)

فَمِنْ مُلُوكِ حِمْيَرَ، وَقَدْ كَتَبَ إِلَيْهِمَا رسولُ اللهِ ﷺ، وَلَمْ يَثْبُتْ لَهُمَا رُؤْيَةٌ، وَلَا رِوَايَةٌ(٢).

١٢٨٣ - (عُسٌّ الْعُذْرِيّ)(٣)

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ فِيهِ: عُنَيْزٌ، وَعَنْتَرُ.
قالَ: رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّى بِمَسْجِدِ وَادِى الْقُرَى(٤).

١٢٨٤ - (عَسْعَسُ بْنُ سَلَامَةَ التَّميمِيّ)(٥)

سَكَنَ الْبَصْرَةَ، وَقِيلَ: لَا صُحْبَةَ لَهُ.

٧٤٦٦ - وَرَوَى ابْنُ مَنْدَه. وَأَبُو نُعَيْم مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَسْعَسٍ. قالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رسولِ اللهِ

---

(١) الخبر أخرجه الطبراني فى الكبير: ١٨٨/٧؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه من لم أعرفه. مجمع الزوائد: ٢٥٩/٥.

(٢) أسد الغابة: ٣٥/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين بنحو ما ذكره ابن الأثير. الإصابة: ١٠٥/٣.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٥/٤؛ والإصابة: ٤٨٠/٢؛ وأخرجه ابن عبد البر عن الاستيعاب: ١٦٢/٣.

(٤) المراجع السابقة.

(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٦/٤؛ والإصابة: ٤٨٠/٢؛ والاستيعاب: ١٨١/٣؛ والتاريخ الكبير: ٩١/٧ وقال البخارى: مرسل. وما بين المعكوفين من أسد الغابة.

ﷺ تعَبّدَ فى جَبَلٍ، ففُقِدَ فَأُتِىَ بِهِ رسولَ اللهِ ﷺ، فقالَ: إنِّى نَذَرْتُ [أَنْ أَعْتَزِلَ] وأَتعبَّدَ خالِيًا، فقالَ: «لَا تَفْعَلْ» ثلاثَ مَرّاتٍ «فلَصَبْرُ أَحَدِكُمْ ساعةً مِنْ نَهارٍ فى بَعْضِ مَواطِنِ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ مِنْ عِبادَتِهِ خالِيًا أَرْبَعِينَ عامًا».

قالَ: وَرَوَاهُ حَمّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ الْأَزْرَقِ بِنَحْوِهِ[١].

١٢٨٥ – (عِصامٌ الْمُزَنِىُّ، رَضِىَ اللهُ عَنْهُ)[٢]

حديثه فى ثَانِى الْكُوفِيِّينَ.

٧٤٦٧ – حدّثنا سُفْيَانُ، قالَ: ذَكَرَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ نَوْفَلِ بْنِ مساحق – قالَ سُفْيَانُ: وَجَدُّهُ بَدْرِىٌّ –، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ يُقالُ لَهُ [ابنُ] عِصامٍ، عَنْ أَبِيهِ – وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النبىِّ ﷺ –. قالَ: كَانَ النبىُّ ﷺ إذَا بَعَثَ السَّرِيَّةَ يقول: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا، أَوْ سَمِعْتُمْ مُنادِيًا فَلَا تَقْتُلُوا أَحَدًا».

قالَ ابْنُ عِصامٍ عَنْ أَبِيهِ: بَعَثَنَا رَسولُ اللهِ ﷺ فى سَرِيَّةٍ[٣].

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَالتِّرْمِذِىُّ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ، وَالنَّسائِىُّ عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، وَسَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرّحمنِ كلّهم: عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ بِهِ، وقالَ الترمذىُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ[٤].

---

(١) والخبر أخرجه البيهقى من حديثه فى السنن الكبرى (باب فضل المؤمن القوى الذى يقوم بأمر الناس ويصبر على أذاهم): ٨٩/١٠؛ وأخرجه الطبرانى أيضًا كما فى جامع الأحاديث: ٣٠٧/٧.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٦/٤؛ والإصابة: ٤٨٠/٢؛ والاستيعاب: ١٦٢/٣؛ وقال البخارى: سمع أباه وله صحبة، التاريخ الكبير: ٧٠/٧.

(٣) من حديث عصام المزنى فى المسند: ٤٤٨/٣، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود فى الجهاد (باب فى دعاء المشركين): سنن أبى داود: ٤٣/٣؛ وأخرجه الترمذى فى السير (باب ٢): صحيح الترمذى: ١٢٠/٤؛ والنسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٩٦/٧.

وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْم مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْحميدِى، وغير واحد: عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ بِهِ، وَسَمّى عُمَرُ بْنُ حَفْص الشَّيْبَانِىّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ. عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ نَوْفَل، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِصَامٍ، / ١٨٨/أ
عَنْ أَبِيهِ فذكره. وَفِيهِ قِصَّةَ ذَلِكَ الْعَاشِقِ الّذِى أَنْشَدَ مَعْشُوقَتَهُ وَهُمَا بِالْأَسْرَى، فَعَرَّفَهُ فقَالَ: اسْلِمِى حَيْش عَلَى نَفَادِ الْعَيْش، فقالتْ: اسْلَمْ عَشْرًا أَوْ تِسْعًا تَتْرا وَأَتَى بِبَاقِى الْقِصَّةِ إِلَى آخِرِهَا بِشِعْرِهَا، ثُمَّ قَتَلُوهُ، فَوَقَعَتْ عَلَيْهِ تَعْتَنِقُهُ وَتُقَبِّلُهُ حَتَّى مَاتَ(١).

١٢٨٦ - (عِصْمَةُ بْنُ قَيْسٍ الْهَوْزَنِىُّ)(٢)

كَانَ اسْمُهُ عُصَيَّةُ فسمّاهُ رسولُ اللهِ ﷺ عِصْمَةَ.

رَوَاهُ أَبُو نُعَيْم، وَرَوَى عَنْهُ أَنَّه كانَ يَتَعَوَّذُ فِى صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَغْرِبِ(٣).

١٢٨٧ - (عِصْمَةُ بْنُ مَالِكٍ الْخَطْمِىّ)(٤)

٧٤٦٨ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حدّثنا أَحْمَدُ ابْنُ رِشْدِينَ، حدّثنا خَالِدُ بْنِ عَبْدِ السّلامِ، حدّثنا الْفَضْلُ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عِصْمَةَ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: جاءَ مَمْلُوكٌ إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ. فقالَ: يا رسولَ اللهِ إِنَّ مَوْلَاىَ زَوَّجَنِى وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ

(١) الخبر أخرجه بطوله الطبرانى فى المعجم: ١٧٧/١٧؛ وابن حجر فى الإصابة: ٤٨١/٢؛ وفى إسناده ابن عصام المزنى قال الحافظ: لا يعرف حاله، وعبد الملك بن نوفل، مقبول، فالحديث ضعيف الإسناد.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٨/٤؛ والإصابة: ٤٨٢/٢؛ والاستيعاب: ١٨٣/٣؛ وقال البخارى: عصمة: صاحب النبى ﷺ يعد فى الشاميين، التاريخ الكبير: ٦٣/٧.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير: ٦٣/٧؛ وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير: ١٨٧/١٧.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٩/٤؛ والإصابة: ٤٨٢/٢؛ والاستيعاب: ١٣٨/٣.

يُفَرِّقَ بَيْنِي وَبَيْنَ امْرَأَتِي. قالَ: فَصَعَدَ رسولُ اللهِ ﷺ الْمِنْبَرَ، فقالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا الطَّلَاقُ بِيَدِ مَنْ أَخَذَ بِالسَّاقِ»[(١)].

وبه: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «الْهَدِيَّةُ تَذْهَبُ بِالسَّمْعِ وَالْقَلْبِ»[(٢)].

وَبِهِ: أَنَّ نَفَرًا قالوا: يا رسولَ اللهِ إِنَّا نمرُّ فِي هَذِهِ الْأَسْوَاقِ، فَنَنْظُرُ إِلَى هَذِهِ الْفَوَاكِهِ فنشتهيها وَلَيْسَ مَعَنَا نَاضٌّ[(٣)] نَشْتَرِي بِهِ، فَهَلْ لَنَا فِي ذَلِكَ أَجْرٌ؟ فقالَ: «وَهَلْ الْأَجْرُ إِلَّا فِي ذَلِكَ»[(٤)].

وَقَدْ أَوْرَدَ لَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ حَدِيثًا رَابِعًا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «لَقِيَامُ أَحَدِكُمْ فِي الدُّنْيَا يَتَكَلَّمُ بِحَقٍّ يَرُدُّ بِهِ بَاطِلًا، وَيَنْصُرُ بِهِ حَقًّا أَفْضَلُ مِنْ هِجْرَةٍ مَعِي»[(٥)].

وَهَذِهِ كُلُّهَا غِرَابٌ إِسْنَادًا وَمَتْنًا[(٦)]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) الخبر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ١٧٩/١٧؛ وقال الهيثمي: فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٣٣٤/٤؛ وقال ابن حجر: له أحاديث أخرجها الدارقطني والطبراني وغيرهما مدارها على الفضل بن مختار، وهو ضعيف جدًا. الإصابة.

(٢) المعجم الكبير للطبراني: ١٨٣/١٧؛ وقال الهيثمي: فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف جدًا. ولفظه عنده: «بالسمع والبصر». مجمع الزوائد: ١٥١/٤.

(٣) ناض المال: هو ما كان ذهبًا أو فضة، عينًا وورقًا، وقد نض المال ينض إذا تحوّل نقدًا بعد أن كان متاعًا. النهاية: ١٥٢/٤.

(٤) المعجم الكبير للطبراني: ١٨٣/١٧؛ وقال الهيثمي: فيه الفضل بن المختار وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ١٨/٥.

(٥) أسد الغابة: ٣٩/٤.

(٦) أخرج له الطبراني في الكبير أكثر من ثلاثين حديثًا كلّها تدور على الفضل بن المختار وهو منكر الحديث ضعيف جدًا. كما ذكره الهيثمي، مجمع الزوائد: ٢٤٤/١؛ وشيخ الطبراني أحمد بن رشدين ضعيف بل كذاب، المعجم الكبير: ١٧٨/١٧.

١٢٨٨ - (عِصْمَةُ بْنُ مُدْرِكٍ)[١]

عَنِ النبيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَرِهَ الْقُعُودَ فى الشَّمْسِ.

٧٤٦٩ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْم عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَاجِرِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ بِسْطَامِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْهُ وقالَ: لَا يَثْبُتُ لَهُ صُحْبَةٌ[٢].

١٢٨٩ - (عَطَاءُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الثَّقَفِىُّ الطَّائِىُّ)[٣]

مُخْتَلَفٌ فى صُحْبَتِهِ.

٧٤٧٠ - قالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى عَاصِمٍ: حدّثنا الحسَنُ الْحلْوَانِىّ، حدّثنا أَبُو عَاصِمٍ. حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِم بْنِ هُرْمَزَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرّحمن بْنِ عَطَاء بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ - رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ -. قالَ: / سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «قَابِلُوا النِّعَالَ»[٤]. ١٨٨/ب

قالَ أَبُو عَاصِمٍ: كنا نقول: يحيى [بن] إِبْرَاهِيم بْنِ عَطَاءٍ فوقفتُ عَلى يَحْيَى بْنِ عَطَاءِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ[٥].

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٩/٤؛ والإصابة: ٤٨٢/٢.

(٢) المرجعان السابقان.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٠/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى حرف الألف: ابراهيم الطائى، الإصابة: ١٦/١؛ ولم ينسبه ابن عبد البر فقال: عطاء، الاستيعاب: ١٧٠/٣.

(٤) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير: ١٧٠/١٧؛ وقال الهيثمي: وفى رواية حدثنى رجل من أهل الطائف عن أبيه عن جده... رواه كله الطبرانى وعبد الله ابن هرمز ضعيف، مجمع الزوائد: ١٣٨/٥؛ ونقل المناوى عن الذهبى عن ابن عبد البر أنه لا يصحّ ذكره فى الصحابة - يعنى ابراهيم الطائفى - لأن حديثه مرسل فهو تابعى، فيض القدير: ٤٦٥/٤؛ وقد أطال ابن حجر فى تضعيف اسناد الخبر. تراجع الإصابة.

(٥) أسد الغابة. وما بين المعكوفين منه.

١٢٩٠ – (عَطَاءُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ الشَّيْبِيّ)[١]

ويقال: عَطَاءُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ الحارث.

٧٤٧١ – رَوَى عَنِ النبى ﷺ: أَنَّهُ رَآهُ فى الْمَقَامِ وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ سِبْتِيَّانِ[٢].

وَعَنْهُ فِطْرُ بْنُ خليفة رواه أَبُو نُعَيْم، وَأَبُو عُمر، وقالَ: فى صُحْبَتِهِ نَظَرٌ[٣].

١٢٩١ – (عَطَاءُ بْنُ يَعْقُوبَ: مَوْلَى ابْنِ سِبَاعٍ)[٤]

٧٤٧٢ – رَوَى عَنْهُ أَبُو مُوسَى أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ[٥].

١٢٩٢ – (عَطَاءٌ: أَبُو عَبْدِ اللهِ)[٦]

٧٤٧٣ – رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْمُؤَذِّنُ فِيمَا بَيْنَ أَذَانِهِ وَإِقَامَتِهِ كَالْمُتَخَبِّطِ فى دَمِهِ فى سَبِيلِ اللهِ». رَوَاهُ أَبُو نُعَيْم[٧].

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤١/٤؛ والإصابة: ٢٨٣/٢؛ والاستيعاب: ١٦٩/٣ وقال: فى صحبته نظر؛ والخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير: ١٧٠/١٧.

(٢) المراجع السابقة. والسبتيان: مصنوعان من السبت بالكسر وهو جلود البقر المدبوغة بالقرظ، يتخذ منها النعال، سميت بذلك لأن شعرها قد سبت عنها أى حلق وأزيل، وقيل لانها أنسبت بالدباغ أى لانت. النهاية: ١٤٠/٢.

(٣) يرجع إلى مصادر ترجمته.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٢/٤؛ وقال ابن حجر: تابعى مشهور وأخرجه فى القسم الثانى من حرف العين، الإصابة: ٧٩/٣؛ وأخرجه البخارى فى التابعين، التاريخ الكبير: ٤٦٧/٦.

(٥) يرجع إلى الخبر فى أسد الغابة والإصابة.

(٦) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤١/٤؛ والإصابة: ٤٨٣/٢.

(٧) المرجعان السابقان.

* (عَطاءٌ الْمُزَنِيُّ: هُوَ عِصَامٌ تَقَدَّمَ)[١]

١٢٩٣ - (عُطارِدُ بْنُ بَرْزٍ:
والدُ أَبِى الْعُشَرَاءِ الدَّارمى)[٢]

٧٤٧٤ - رَوَى عَنْهُ ابْنُه أَنَّهُ قَالَ: يا رسولَ اللهِ أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إِلَّا فى الْحلْقِ وَاللَّبَةِ؟ فقالَ: «أَمَا لَوْ طَعَنْتَ فى فَخِذِهَا لَأَجْزَأَ عَنْكَ»، والحديثُ فى الْبَحْرِ كَمَا سَيَأْتِى فى الْمُبْهَمَاتِ[٣].

١٢٩٤ - (عُطَارِدُ بْنُ حَاجِبِ بْنِ زُرَارَةَ)[٤]

ابن عُدَسِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ دَارِمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ، ابْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ التَّمِيمِىّ: سَجَاحِىٌّ.

وَكَانَ مِمَّنِ اتَّبَعَ سَجَاحَ حِينَ ادَّعَتِ النُّبُوَّةَ وفى ذَلِكَ يَقُولُ:

أَمْسَتْ نَبِيَّتُنَا أُنْثَى نُطِيفُ بِهَا ... وَأَصْبَحَتْ أَنْبِيَاءُ النَّاسِ ذُكْرَانَا

ثُمَّ أَسْلَمَ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، فَفِى صُحْبَتِهِ نَظَرٌ، لِأَنَّهُ لَمَّا رَأَى رسولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ إِذْ ذَاكَ مُسْلِمًا، وَإِنَّمَا أَسْلَمَ بَعْدُ.

---

(١) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٢/٤؛ والإصابة: ٢٨٤/٢؛ وأعاد الكلام عنه فى الكنى فى القسم الرابع من حرف العين عند ذكر أبى العشراء وقال: ذكره ابن الأثير وقال: ذكره بعضهم فى الصحابة، ولا يصح والصحبة لأبيه، ثم قال: واختلف فى اسمه واسم أبيه، الإصابة: ١٤٩/٤.

(٣) الخبر أخرجه الترمذى فى الأطعمة (باب ما جاء فى الذكاة فى الحلق واللبة) من حديث أبى العشراء عن أبيه، وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، ولا نعرف لأبى العشراء عن أبيه غير هذا الحديث، واختلفوا فى اسم أبى العشراء، فقال بعضهم: اسمه أسامة بن قهطم، ويقال: اسمه يسار بن برز، ويقال: ابن بلز، ويقال: اسمه عطارد نسب إلى جده. صحيح الترمذى: ٧٥/٤.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٢/٤؛ والإصابة: ٤٨٣/٢؛ والاستيعاب: ١٦٥/٣.

٧٤٧٥ – قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حدّثنا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ [محمد بن] زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمٰنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ عُطَارِدِ بْنِ حَاجِبٍ: أَنَّهُ أَهْدَى إِلى النبيِّ ﷺ [ثوب] دِيبَاجٍ كَسَاهُ إِيَّاهُ كِسْرَى، فَدَخَلَ أَصْحَابُهُ، فقالوا: / أَنَزَلَتْ عَلَيْكَ مِنَ السَّمَاءِ؟ فقالَ: «وَمَا تَعْجَبُونَ مِن ذِى. لَمِنْدِيلٌ مِنْ مَنَادِيلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فى الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هَذَا». ١٨٩/أ

ثمّ قالَ: يا غُلَامُ اذْهَبْ إِلَى أَبِى جَهْمِ بْنِ حُذَيْفَةَ، وَقُلْ لَهُ يَبْعَثُ لِى بَالْخَمِيصَةِ»[١].

٧٤٧٦ – وحدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ فى كِتَابِهِ، حدّثنا طَاهِرُ بْنُ عُمَرَ ابْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ السُّدِىّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ محمدِ بْنِ سِيرِين، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِى تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُ عُطَارِدٌ. قالَ: كَانَتْ لِى حُلَّةٌ فَقالَ عُمَرُ لِرسولِ اللهِ ﷺ: لَوِ ابْتَعْتَ هَذِهِ لِلْوَفْدِ، وَلِيَوْمِ الْعِيدِ.

وَهَذَا لَهُ شَاهِدٌ فى الصَّحِيحَيْنِ[٢].

(١) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير: ١٥/١٨؛ وقال الهيثمى: رجاله رجال الصحيح، غير عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ وهو ثقة، مجمع الزوائد: ٣٠٩/٩؛ وما بين المعكوفات استكمال من الطبرانى.

(٢) يرجع إلى الخبر فى الإصابة، وفى الصحيح من حديث ابن عمر: ...«ثم جاءت رسول الله ﷺ منها حلل، فأعطى عمر بن الخطاب – رضى الله عنه – منها حلة، فقال عمر: يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت فى حلة عطارد ما قلت؟ ...الخ» ويرجع إليه فى كتاب الجمعة (باب يلبس أحسن ما يجد): فتح البارى: ٣٧٣/٢ وقد أخرج أطرافه فى ثمانية أبواب أخرى.

١٢٩٥ - (عَطِيَّةُ بْنُ بُسْرٍ الْمَازِنِيُّ)(١)

قالَ شَيْخُنَا فِى الْأَطْرَافِ: تَقَدَّمَ حَدِيثُهُ فِى تَرْجَمَةِ أَخِيهِ: عَبْدِ اللهِ ابْنِ بُسْرٍ الْمَازِنِيِّ(٢).

٧٤٧٧ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجه مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ ابْنَيْ بُسْرٍ. قالَا: دَخَلَ عَلَيْنَا رسولُ اللهِ ﷺ فَقَدَّمْنَا لَهُ زُبْدًا وَتَمْرًا، وَكَانَ يُحِبُّ الزُّبْدَ وَالتَّمْرَ(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٤٧٨ - وقالَ أَبُو يَعْلى: حدّثنا أَبُو طَالِبِ بْن عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ عَاصِمٍ، حدّثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الحارث، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ بُسْرٍ الْمَازِنِيِّ. قالَ: جَاءَ عَكَّافُ بْنُ وَدَاعَةَ الْهِلَالِيِّ إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ لَهُ رسولُ اللهِ ﷺ: «[يا عَكَّاف] أَلَكَ زَوْجَةٌ؟» قالَ: لَا. [قالَ: «وَلَا جَارِيَةٌ؟» قالَ: لَا.] قالَ: «وَأَنْتَ صَحِيحٌ مُوسِرٌ؟» قالَ: نَعَمْ وَالْحَمْدُ للهِ.

قالَ: «فَأَنْتَ [إِذًا] مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ، إِمَّا أَنْ تَكُونَ مِنْ رُهْبَانِ النَّصَارَى، فَأَنْتَ مِنْهُمْ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مِنَّا، فَاصْنَعْ كَمَا نَصْنَعُ، فَإِنَّ مِنْ سُنَّتِنَا النِّكَاحَ، شِرَارُكُمْ عُزَّابُكُمْ، وَأَرَاذِلُ مَوْتَاكُمْ.

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٤٣؛ والإصابة: ٢/٤٨٤؛ والاستيعاب: ٣/١٤٥.

(٢) تحفة الأشراف: ٧/٢٩٦.

(٣) الخبر أخرجاه فى الأطعمة: أبو داود (باب الجمع بين لونين فى الأكل): سنن أبى داود: ٣/٣٦٣؛ وابن ماجه (باب التمر بالزبد): سنن ابن ماجه: ٢/١١٠٦.

«عُزَّابُكُمْ أَبَاء لِلشَّيَاطِينِ تَمَرَّسُونَ(١). مَا لَهُمْ فى نَفْسِى سِلَاحٌ أَبْلَغُ فى الصَّالِحِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا الْمُتَزَوِّجُونَ، أُولَئِكَ [المطهرون] الْمُبَرَّؤُونَ مِنَ الْخنَا. وَيْحَكَ يَا عَكَّافُ إِنَّهُنَّ صَوَاحِبُ دَاوُدَ، وَصَوَاحِبُ أَيُّوبَ، وَصَوَاحِبُ يُوسُفَ، وَصَوَاحِبُ كُرْسُفَ».

قالَ: فقالَ: مَا كُرْسُفَ يا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: «رَجُلٌ كَانَ فى بَنِى إِسْرَائِيلَ عَلَى سَاحِلٍ مِنْ سَوَاحِلِ الْبَحْرِ يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ، لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ، ثُمَّ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ بِاللهِ الْعَظِيمِ فى سَبَبِ امْرَأَةٍ عَشِقَهَا، فَتَرَكَ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ [رَبِّهِ] عَزَّ وَجَلَّ، فَتَدَارَكَهُ اللهُ بِمَا سَلَفَ [مِنْهُ] فَتَابَ عَلَيْهِ. وَيْحَكَ يَا عَكَّافُ تَزَوَّجْ، فَإِنَّكَ مِنَ الْمُذْنِبِينَ».

فقالَ عَكَّافٌ: لَا أَتزَوَّجُ يا رسولَ اللهِ حَتَّى / تُزَوِّجَنِى مَنْ شِئْتَ. ١٨٩/ب

فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «قَدْ زَوَّجْتُكَ عَلَى اسْمِ اللهِ وَالْبَرَكَةِ كَرِيمَةَ بِنْتِ كُلْثُومٍ الْحِمْيَرِىِّ»(٢).

وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ محمد بْنِ أَحمدَ بْنِ حِمْدان، عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ سُفْيَانَ، حدّثنا علىّ بْنُ حُجْرٍ، حدّثنا إبْراهيمُ بْنُ مُطَهّر الفهرى، عَنْ أَبِى مُطِيع الشَّامِىّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ بُسْرٍ. قالَ: دَخَلَ

(١) تمرسون: قال فى خبر آخر: ان من اقتراب الساعة أن يتمرس الرجل بدينه كما يتمرس البعير بالشجرة، أى يتلعب بدينه ويعبث به كما يعبث البعير بالشجرة ويتحكك بها، والتمرس شدة الإلتواء، وقيل: أراد أن يمارس الفتن ويشادها فيغرّ بدينه، ولا ينفعه غلوّه فيه، كما أن الأجرب إذا تحكك فى الشجرة أدمته ولم تبرئه من جربه. النهاية: ٨٩/٤.

(٢) مسند أبى يعلى: ٢٦٠/١٢؛ وقال الهيثمى: رواه أبو يعلى والطبرانى وفيه معاوية بن يحيى الصدفى وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٢٥٠/٤؛ وأورده ابن حبان من منكرات معاوية بن يحيى وقال: منكر الحديث جدًا كان يشترى الكتب ويحدث بها، المجروحين: ٣/٣؛ وقال العقيلى: عطية بن يسر عن عكاف بن وداعة لا يتابع عليه، وأورد الخبر: الضعفاء الكبير؛ وما بين المعكوفات استكمال من أبى يعلى: ٣٥٦/٣.

عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ رَجُلٌ يقال لَهُ عَكَّافٌ، فذكر نَحْوه إلى قَوْله: «فإِنَّ مِنْ سُنَّتِى النِّكَاحَ».

ثم رَوَاهُ بَقِيَّةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ موسى، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الحارث، عَنْ عَطِيَّة كذا قَالَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ رِوَايَةُ أَبِى يَعْلَى مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانِ بْنِ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ غُضَيْفٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، وَهَذَا أَنْسَبُ. قالَ: وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاق، عَنْ محمدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ غُضَيْفٍ، عَنْ أَبِى ذَرٍّ. قالَ: جَاءَ عَكَّافٌ، فذكره.

قالَ أَبُو نُعَيْم: وَرَوَاهُ بُرْدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ عَكَّافِ بْنِ وَدَاعَةَ: قلت: وَسَيأْتِى[1].

(حَدِيثٌ آخرُ عَنْهُ)

٧٤٧٩ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا أَبُو بَكْرٍ الطَّلْحى، حدّثنا عُبَيْدُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، حدّثنا يَحْيَى بْنُ الْحُسَيْنِ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زِيَادٍ السَّكونى، عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَان، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ بُسْرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ بَاتَ وَفى يَدِهِ غَمَرٌ[2] مِنْ لَحْمٍ، فَأَصَابَهُ شَىْءٌ مِنَ الشَّيْطَانِ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»[3].

---

(١) قد أوردنا فيما سبق بعض هذه الطرق عند ابن حبان والعقيلى وقد أخرج حديث أبى ذر الإمام أحمد فى المسند: ١٦٣/٥ وهذا لا يخرج الحديث عن ضعفه كما قد رأيت.

(٢) الغمر: بالتحريك الدسم والزهومة من اللحم، كالوصر من السمن، النهاية: ١٧٠/٣.

(٣) الخبر أخرجه البزار والطبرانى من حديث ابن عباس وفى إسنادهما مقال؛ وأخرجه الطبرانى من حديث أبى سعيد وإسناده حسن، يراجع مجمع الزوائد: ٣٠/٥؛ ورمز السيوطى إلى حديث أبى سعيد بالضعف، ويرجع إليه عنده من حديث أبى هريرة بطرق حسنة؛ فيض القدير: ٩٢/٦.

١٢٩٦ - (عَطِيَّةُ بْنُ سُفْيَانَ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ رَبِيعَةَ الثَّقَفِيّ)(١)

حِجَازِىٌّ مُخْتَلَفٌ فى حَدِيثِهِ.

٧٤٨٠ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حدّثنا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِىّ، حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الوَهبِىّ، حدّثنا محمدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حدّثنى عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ سُفْيَانَ. قالَ: قَدِمَ وَفْدُ ثَقِيفٍ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ فى رَمَضَانَ، فَضَرَبَ لَهُمْ قُبَّةً فى الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا صَامُوا مَعَهُ(٢).

ثمّ رَوَاهُ أَبُو نعيم مِنْ طَرِيقِ يُونُس بْنِ بُكَيْرٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ كذلك. قالَ: وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيم بْنِ الْمُختار، عَنِ ابْنِ إِسْحَاق، عَنْ عِيسَى ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ: الدَّارِ(٣)، عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ وَفْدِ ثَقِيفٍ: أَنَّهم وَفَدُوا عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَه(٤).

١٢٩٧ - (عَطِيَّةُ السَّعْدِىُّ)(٥)

هُوَ ابْنُ عُرْوَةَ، وَيُقَالُ ابْنُ سَعْدٍ، ويقال ابْنُ قَيْسِ بْنِ عَامِرِ بْنِ

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٣/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين، وقال: تابعى معروف اختلف فى حديثه على إبن اسحق اختلافًا كثيرًا، الإصابة: ١٦٧/٣؛ وأورده البخارى فى التابعين، التاريخ الكبير: ١٠/٧.

(٢) يرجع إلى الخبر فى المعجم الكبير للطبرانى: ١٦٩/١٧؛ وقال الهيثمى: فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعن، مجمع الزوائد: ٢٨/٢.

(٣) قال البخارى: أحسبه أخا محمد الدار. التاريخ الكبير: ٣٨٩/٦.

(٤) يراجع أسد الغابة والإصابة فى ترجمته، والخبر أشار إليه البخارى مختصرًا فى التاريخ الكبير من طريق عيسى بن عبد الله بن مالك. التاريخ الكبير: ١٠/٧.

(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٤/٤؛ والإصابة: ٤٨٥/٢؛ والاستيعاب: ١٤٤/٣؛ والطبقات الكبرى: ٤٤/٧؛ غير أنه قال: عطية بن عمرو؛ والتاريخ الكبير: ٨/٧.

١٩٠/أ عُمَيْرَةَ، بْنِ ملان بْنِ نَاصِرة بْنِ قصبة بْنِ نَصْرِ / بْنِ سَعْدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ(١).

سَكَنَ الْبَلْقَاءَ، حَدِيثُه فى خَامِسِ الشَّامِيِّين.

٧٤٨١ – حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاق، حدّثنا مَعْمَرُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ محمدِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «الْيَدُ الْمُعْطِيَةُ خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» تفرَّدَ بِهِ(٢).

٧٤٨٢ – حدّثنا إبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حدّثنا أُمَيَّةُ بْنُ شِبْلٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ محمدٍ. قالَ: حدّثنى أَبِى، عَنْ جَدِّى. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَشَاطَ(٣) السُّلْطَانُ تَسَلَّطَ الشَّيْطَانُ» تفَرَّدَ بِهِ(٤).

٧٤٨٣ – حدّثنا إبْرَاهِيمُ بْنُ خالِدٍ، حدّثنا أَبُو وَائِلٍ – صَنْعَانِىٌّ مُرَادِىٌّ –. قالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُرْوَةَ بْنِ محمدٍ. قالَ: إِذْ أُدْخِلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ كَلَّمَهُ بِكَلَامٍ أَغْضَبَهُ. قالَ: فَلَمَّا غَضِبَ قَامَ، ثُمَّ عَادَ [إِلَيْنَا] وَقَدْ تَوَضَّأَ فقالَ: حدَّثنى أَبِى عَنْ جَدِّى: عَطِيَّةَ – وَقَدْ كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ –. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ»(٥).

---

(١) يراجع تهذيب التهذيب: ٢٢٧/٧.

(٢) من حديث عطية السعدى فى المسند: ٢٢٦/٤.

(٣) استشاط السلطان: إذا تلهب وتحرق من شدة الغضب، وصار أنه نار تسلط عليه الشيطان فأغراه بالايقاع بمن غضب عليه. وهو استفعل من شاط يشيط إذا كاد يحترق. النهاية: ٢٤٥/٢.

(٤) من حديث عطية السعدى فى المسند: ٢٢٦/٤.

(٥) من حديث عطية السعدى فى المسند: ٢٢٦/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاود فى الْأَدَبِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ خَلَفٍ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ كِلَاهُما: عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَالِدٍ بِهِ[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

عَنْ عَطِيَّةَ السَّعْدِىّ

٧٤٨٤ - رَوَاهُ التِّرْمِذِىّ فى الزُّهْدِ: عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى النَّضْرِ، عَنْ أَبِيهِ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجه فِيهِ عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ أَبِى النَّضْرِ، عَنْ أَبِى عَقِيلٍ: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَقِيلٍ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، حدّثنى رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ، وَعَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ. قَالَ: حدّثنا عَطِيَّةُ السَّعْدِىّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَذَرًا لِمَا بِهِ بَأْسٌ»[٢].

١٢٩٨ - (عَطِيَّةُ بْنُ عَامِرٍ)[٣]

يُعَدُّ فى الشَّامِيِّينَ.

٧٤٨٥ - قالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ: عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَضِىَ هَدْىَ الرَّجُلِ أَمَرَهُ بِالصَّلَاةِ.

قالَ أَبُو نُعَيْم كَذَا قالَ: عَطِيَّة، وَغَيْرُه قالَ: عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ[٤].

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى الأدب (باب م يقال عند الغضب): سنن أبى داود: ٢٤٩/٤.

(٢) الخبر أخرجه الترمذى فى صفة القيامة (باب ١٩) وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، صحيح الترمذى: ٦٣٤/٤؛ وأخرجه ابن ماجه فى الزهد (باب الورع والتقوى): سنن ابن ماجه: ١٤٠٩/٢.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٤/٤؛ والإصابة: ٤٨٥/٢.

(٤) المرجعان السابقان.

١٩٠/ب

١٢٩٩ - (عَطِيَّةُ الْقُرَظِيُّ. رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)[١]/

٧٤٨٦ - حدّثنا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ. أنبأَنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْقُرَظِيِّ. قالَ: عُرِضتُ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَشَكُّوا فِيَّ. قالَ: فَأَمَرَ بِي رسولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيَّ هَلْ أَنْبَتُّ بَعْدُ؟ فَنَظَرُوا، فَلَمْ يَجِدُونِي أَنْبَتُّ، فَخَلَّى عَنِّي فَأَلْحَقَنِي بِالسَّبْيِ[٢].

٧٤٨٧ - حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ: سَمِعْتُ عَطِيَّةَ: كُنْتُ يَوْمَ حَكَمَ سَعْدٌ فِيهَا غُلَامًا، فَلَمْ يَجِدُونِي أَنْبَتُّ فِيهَا، فَهَا أَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ[٣].

٧٤٨٨ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ: سَمِعْتُ عَطِيَّةَ الْقُرَظِيَّ يقولُ: عُرِضْنَا عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ. فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ قُتِلَ، وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ خُلِّيَ سَبِيلُهُ، فَكُنْتُ فِيمَنْ لَمْ يُنْبِتْ فَخُلِّيَ سَبِيلِي[٤].

وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ محمدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ. وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ هَنَّادٍ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ محمودِ بْنِ غَيْلَانَ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَابْنُ مَاجه عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيِّ بْنِ محمدٍ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنِ الثَّوْرِيِّ.

---

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤٦/٤؛ والإصابة: ٤٨٥/٢؛ وقال أبو عمر: لا أقف على اسم أبيه، وأكثر ما يجيء هكذا: عطية القرظي كان من سبي بني قريظة، الاستيعاب: ١٤٦/٣.

وقال البخاري: له صحبة. التاريخ الكبير: ٨/٧.

(٢) من حديث عطية القرظي في المسند: ٣١١/٥.

(٣) المرجع السابق.

(٤) من حديث عطية القرظي في المسند: ٣١٠/٤.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ [عَنْ مُسَدَّد]، وَالنَّسَائِى، عَنْ قُتَيْبَةَ كلاهما: عَنْ أَبِى عَوَانَةَ، وَرَوَاهُ النَّسَائِى عَنْ محمدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَابْنُ مَاجَه عَنْ محمدِ بْنِ الصَّبَّاحِ كلاهما: عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَالنَّسَائِى مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ كُلّهم: عَنِ الثَّوْرِىّ، وَأَبِى عَوَانَةَ، وَسُفْيَانِ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَشُعْبَةَ، عن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ: حدّثنى عَطِيَّةُ الْقُرَظِىّ، فذكره، وقالَ الترمذىّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[١].

وَقَدْ رَوَاهُ أَحمدُ عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بِهِ[٢].

(طَرِيقٌ أُخْرَى)

رَوَاهُ النَّسَائِىُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عن جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِى نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدِ عَنْ عَطِيَّةَ بِهِ[٣].

١٣٠٠ - (عَطِيَّةُ: غَيْرُ مَنْسُوبٍ)[٤]

٧٤٨٩ - أَوْرَدُ لَهُ الْإِسْمَاعِيلِىُّ مِنْ طَرِيقِ عُمَيْرٍ أَبِى عَرْفَجَةَ، عَنْهُ. قالَ: دَخَلَ رسولُ اللهِ ﷺ عَلَى فَاطِمَةَ وَهِىَ تَعْصِدُ عَصِيدًا، فَأَكَلَ مِنْهَا هُوَ وَفَاطِمَةُ وَعَلِىٌّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، ثم جَلَّلَهُمْ بِكِساءٍ فقالَ: «اللَّهُمَّ

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى الحدود (باب فى الغلام يصيب الحد): سنن أبى داود: ١٤١/٤؛ والترمذى فى السير (باب ما جاء فى النزول على الحكم): صحيح الترمذى: ١٤٥/٤؛ وأخرجه النسائى بطرقه فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٩٨/٧؛ وابن ماجه فى الحدود (باب من لا يجب عليه الحد): سنن ابن ماجه: ٨٤٩/٢.

(٢) يرجع إليه من حديثه فى المسند: ٣٨٣/٤.

(٣) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٩٨/٧.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٦/٤؛ والإصابة: ٤٨٦/٢.

هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُم تَطْهِيرًا» رواهُ أَبو مُوسَى عَنْهُ[١].

١٣٠١ - (عُفَيْرُ بْنُ أَبِي عُفَيْرٍ)[٢]/ ١٩١/أ

٧٤٩٠ - قالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ، حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ. حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حدّثنا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ محمدِ ابْنِ طَلْحَةِ بْنِ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ أَبِي [بَكْرٍ] الصِّدِّيقِ. قالَ: قالَ أَبُو بَكْرٍ لِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ يُقَالُ [لَهُ] عُفَيْرُ: يَا عُفَيْرُ مَا سَمِعْتَ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ في الْوُدِّ؟ فقالَ: سمعته يَقُولُ: «الْوُدُّ يُتَوَارَثُ، وَالْعَدَاوَةُ تُتَوَارَثُ»[٣].

---

(١) أورده ابن الأثير بأتمّ من هذا، وقال الحافظ ابن حجر: قد أخرج أصل هذا الحديث الطبرى في التفسير، ومن طريق فضل بن مرزوق عن عطية عن أبى سعيد عن أمّ سلمة ومن طريق الأعمش عن عطية عن أبى سعد فلم يذكر أمّ سلمة، فلعل أبا سعيد سقط من هذا الطريق. الإصابة.

نقول: وأصل الخبر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده من حديث أم سلمة مطوّلًا من طريق عطاء بن أبى رباح قال: حدّثنى من سمع أمّ سلمة.

كما أخرجه مختصرًا من حديثها من طريق شهر بن حوشب عن أمّ سلمة. المسند: ٢٩٢/٦، ٣٠٤.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٧/٤؛ وقال البخارى: له صحبة، التاريخ الكبير: ٨١/٧؛ والاستيعاب: ١٦٦/٣؛ والثقات: ٣٢٢/٣.

(٣) المراجع السابقة، وما بين المعكوفات استكمال من أسد الغابة. لكن البخارى قال: عن محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى بكر عن طلحة كذا أخرجه الطبرانى في الكبير، وأخرجه أيضًا من طريق عبد الرحمن بن أبى بكر قال: لقى أبو بكر. المعجم الكبير للطبرانى: ١٨٩/١٧، ١٩٠؛ وأخرجه الحاكم وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبى فقال: المليكى واه، وفى الخبر انقطاع. المستدرك: ١٧٦/٤.

١٣٠٢ - (عَفِيفُ بْنُ الْحَارِثِ الْيَمَانِيُّ)[١]

٧٤٩١ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا الطَّبرَانِيُّ، حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَّارُ، حدّثنا محمدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: أَبُو يَحْيَى، حدّثنا شُرَيْحُ بْنُ النُّعْمَانِ، حدّثنا الْمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِى بَكْرٍ الشَّيْبَانِىّ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَفِيفِ بْنِ الْحَارِثِ الْيَمَانِىّ: أَنَّ النبىَّ ﷺ قالَ: «مَا مِنْ أُمَّةٍ ابْتَدَعَتْ بَعْدَ نَبِيِّهَا بِدْعَةَ إِلَّا أَضَاعَتْ مِثْلَهَا مِنَ السُّنَّةِ».

قالَ أَبُو موسى: كَذَا قالَ الطَّبرَانِى، وَتَبِعَهُ أَبُو نُعَيْم: عَفِيفُ بْنُ الْحَارِثِ والشيبانى، وَصَحَّفَا فى ذَلِكَ، إِنَّمَا هُوَ غُضَيْفُ بْنُ الحَارِث الثُّمَالى قالَ: وَقَدْ ذَكَرَهُ فى السُّنَّةِ عَلَى الصَّوَابِ[٢].

١٣٠٣ - (عُفَيِّفُ بْنُ مَعْدِيكرب الْكِنْدِىّ)[٣]

أَخُو الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ لِأُمِّهِ، وَابْنُ عَمِّهِ، وَمَنْ قَالَ فِيهِ: عُفَيِّفُ ابْنُ قَيْسٍ فَقَدْ وَهِمَ[٤].

٧٤٩٢ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ[٥]: حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٨/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين، الإصابة: ١٦٨/٣.

(٢) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير من حديث عفيف بن الحارث اليمانى: المعجم الكبير: ٩٩/١٨؛ وقد أورد ابن الأثير وابن حجر ما ذكره المصنف هنا من التصحيف فى اسمه واسم الشيبانى. وقد أخرجه البزار من حديث غضيف بن الحارث الثمالى كما فى كشف الأستار: ٩٢/١؛ وقد أورده الهيثمى مطولًا، وفيه قصة وعزاه إلى أحمد والبزار. وقال: فيه أبو بكر بن عبد الله بن أبى مريم وهو منكر الحديث، كما أورده مختصرًا، وفيه ابن أبى مريم أيضًا. مجمع الزوائد: ١٨٨/١.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٨/٤؛ والإصابة: ٤٨٧/٢؛ والاستيعاب: ١٦٣/٣؛ والتاريخ الكبير: ٧٤/٧؛ والثقات: ٣١١/٣.

(٤) قال بذلك ابن منده كما فى أسد الغابة.

(٥) كذا فى الأصل والاسناد لأبى يعلى وهو يوافق ما جاء فى أسد الغابة.

الْأَزْدِىّ، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ خُثَيْم الْهَالِىّ، عَنْ أَسَدِ بْنِ وَدَاعَة[١] الْبَجَلِىّ. عَنْ ابْنِ يَحْيَى بْنِ عُفَيِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُفَيِّفٍ. قالَ: جِئْتُ فى الْجَاهِلِيَّةِ إِلَى مَكَّةَ أُرِيدُ أَنْ أَبْتَاعَ [لِأَهْلِى] مِنْ ثِيَابِهَا وَعِطْرِهَا، فَأَتَيْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَكَانَ رَجُلًا تَاجِرًا، فَأَنَا عِنْدَهُ جَالِسٌ حَيْثُ أَنْظُرُ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَقَدْ حَلَّقَتْ الشَّمْسُ فى السَّمَاءِ، فَارْتَفَعَتْ، وَذَهَبَتْ، إِذْ جَاءَ شَابٌّ، فَرَمَى بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَامَ مُسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةِ[٢]، ثُمَّ لَمْ أَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ غُلَامٌ[٣] عَنْ يَمِينِهِ، ثمّ لَمْ أَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَتْ امْرَأَةٌ، وَقَامَتْ خَلْفَهُمَا فَرَكَعَ الشَّابُّ، فَرَكَعَ الْغُلَامُ، وَالْمَرْأَةُ، فَرَفَعَ الشَّابُّ، فَرَفَعَ الْغُلَامُ وَالْمَرْأَةُ، فَسَجَدَ الشَّابُّ، فَسَجَدَ الْغُلَامُ وَالْمَرْأَةُ، فَقُلْتُ: يَا عَبَّاسُ أَمْرٌ عَظِيمٌ، فقالَ: أَمْرٌ عَظِيمٌ. أَتَدْرِى
١٩١/ب مَنِ الشَّابُّ؟ فقلتُ: لَا. فقالَ: / هَذَا محمدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنُ أَخِى. أَتَدْرِى مَنْ الْغُلَامُ؟ قلتُ: لَا. قالَ: هَذَا عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ ابْنُ أَخِى. أَتَدْرِى مَنْ الْمَرْأَةُ؟ قلت: لَا. قالَ: هَذِهِ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ: زَوْجَةُ ابْنُ أَخِى.

أَخْبَرَنِى أَنَّ رَبَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَمَرَهُ بِهَذَا الدِّينِ الَّذِى هُوَ عَلَيْهِ، وَلَا وَاللهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ كُلِّهَا أَحَدٌ عَلَى هَذَا الدِّينِ غَيْرُ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ[٤].

---

(١) أسد بن وداعة. صوبه فى أسد الغابة: أسد بن عبد الله البجلى وهو يوافق ما جاء فى المعجم الكبير: ١٠١/١٨.

(٢) لفظ أبى يعلى: «القبلة».

(٣) لفظ أبى يعلى: «فقام على يمينه».

(٤) الخبر أخرجه أبو يعلى فى مسنده: ١١٧/٣؛ وقال الهيثمى: رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى بأسانيد، ورجال أحمد ثقات، مجمع الزوائد: ١٠٣/٩.

وَقَدْ رَوَاهُ النَّسَائِى فى خَصَائِصِ عَلِىٍّ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ ابْنِ يَحْيَى بْنِ عُفَيِّفٍ، عَنْ جَدِّهِ. كَذَا قَالَ[١].

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْبَغَوِىّ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ صَالِحٍ بِهِ، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ أَبِى عَمْرِو بْنِ حمدَان، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ، عن محمدِ بْنِ حُمَيْدِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْفَضْلِ، وَعَلِىٍّ بْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ محمدِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ أَبِى الْأَشْعَثِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِيَاسِ بْنِ عُفَيِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُفَيِّفٍ.

قالَ: كَانَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لِى صَدِيقًا، وَكَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى الْيَمَنِ يَشْتَرِى الْقُطْنَ يَبِيعُهُ فى الْمَوْسِمِ، فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ الْعَبَّاسِ إِذَا رَجُلٌ مُجْتَمِعٌ، فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثمّ قامَ فَصَلَّى، ثُمَّ خَرَجَتِ امْرَأَةٌ فَتَوَضَّأَتْ، وَقَامَتْ تُصَلِّى خَلْفَهُ، ثُمّ جاءَ غُلَامٌ مُرَاهِقٌ، فَتَوَضَّأَ [فقَامَ معه] يُصَلِّى إِلَى جَنْبِهِ، فقلت: وَيْحَكَ يَا عَبَّاسُ مَا هَذَا؟ فقالَ: هَذَا ابْنُ أَخِى محمدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ يَزْعَمُ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَهُ رَسُولًا، وَهَذَا ابْنُ أَخِى عَلِىُّ ابْنُ أَبِى طَالِبٍ، وَهَذِهِ امْرَأَتُه خَدِيجَةُ.

قالَ عُفَيِّفٌ بَعْدَمَا أَسْلَمَ فَرَسَخَ فى الْإِسْلَامِ: لَيْتَنِى كُنْتُ رَابِعًا[٢].

---

(١) الخبر أخرجه النسائى فى (الخصائص) فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٩٩/٧ غير أنه قال: أسد بن عبيدة البجلى عن يحيى بن عفيف، عن عفيف.

(٢) أورده الهيثمى بأتمّ من هذا، مجمع الزوائد: ١٠٣/٩؛ وأخرجه البخارى من طريق ابن اسحاق عن يحيى بن أبى الأشعث عن اسماعيل بن إياس بن عفيف الكندى عن أبيه عن جده، وقال: لا يتابع فى هذا، التاريخ الكبير: ٧٤/٧؛ وأخرجه من حديث العياش ابن عبد المطلب الإمام أحمد فى المسند وهو سند البخارى السابق، المسند: ٢٠٩/١؛ وأخرجه الطبرانى من طرق مختلفة، المعجم الكبير للطبرانى: ١٠٠/١٨.

١٣٠٤ - (عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ)(١)

ابْنِ عَبْدِ مَنَافِ بن قُصَىّ الْقُرَشِىّ النَّوْفَلِىّ: أَبُو سَرْوَعَةَ المَكّىّ.

وَهُوَ الّذِى قَتَلَ خُبَيْبَ بْنَ عَدِىٍّ(٢)، وَقَدْ قِيلَ إِنَّ أَبَا سَرْوَعَةَ أَخُوهُ، فَقِيلَ لِأُمِّهِ والْأَوَّلُ هُوَ أَشْهَرُ، وَعَلَى الْأَكْثَرِ، وَهُوَ الّذِى شَرِبَ الْخَمْرَ مَعَ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ عُمَرَ فَجَلَدَهُمَا الحدَّ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، ثمّ عادَ فَجَلَدَ ابْنَهُ حَدًّا آخر. حَدِيثُه فى رابع المكّيّين.

٧٤٩٣ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنبأَنا أَيّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ، حَدّثنى عُبَيْدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ، عَنْ عُقَبَةَ بْنِ الْحَارِثِ - قالَ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ عُقْبَةَ وَلَكِنِّى لِحَدِيثِ عُبَيْدٍ أَحْفَظُ -. قالَ: تَزَوَّجْتُ فَجَاءتِ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ: إِنِّى قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، فَأَتَيْتُ النبىَّ ﷺ، فقلتُ: إِنِّى قَدْ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةَ فُلَانَةَ بِنْتَ فُلَانٍ، فجاءتنا امْرَأَةٌ
١٩٢/أ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ: إِنِّى قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، وَهِىَ كَافِرَةٌ، فَأَعْرَضَ عَنِّى، / فَأَتَيْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ، فقلتُ: إِنَّهَا كَاذِبَةٌ، فقالَ: «كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمَتْ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا. دَعْهَا عَنْكَ»(٣).

رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، والتِّرمذىُّ وَالنَّسائِىُّ مِنْ طُرُقٍ، عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ بِهِ(٤).

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٠/٤؛ والإصابة: ٤٨٨/٢؛ والاستيعاب: ١٠٧/٣؛ والطبقات الكبرى: ٣٣١/٥؛ والتاريخ الكبير: ٤٣٠/٦.

(٢) خبيب بن عدى - رضى الله عنه - شهد بدرًا، وهو أحد العشرة الذين بعثهم رسول الله ﷺ عينًا، وقتلت بنو لحيان منهم سبعة وأسرت ثلاثة أحدهم خبيب، فابتاع بنو الحارث بن نوفل خبيبًا، ويقال ان الذى قتله عقبة بن الحارث. يراجع أسد الغابة: ١٢١/٢.

(٣) من حديث عقبة بن الحارث فى المسند: ٧/٤.

(٤) الخبر أخرجه البخارى فى العلم (باب الرحلة فى المسألة النازلة وتعليم أهله) وفى البيوع (باب تفسير المشبهات) وفى الشهادات (باب إذا شهر شاهد أو شهود بشىء) و (باب شهادة المرضعة) وفى النكاح (باب شهادة المرضعة): فتح البارى: ١٨٤/١، ٢٩١/٤، =

٧٤٩٤ - حدّثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ - يَعْنِى ابْنَ أُمَيَّةَ -، عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ: تَزَوَّجْتُ ابْنَةَ أَبِى إِهَابٍ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ، فَذَكَرَتْ أَنَّهَا - أَرْضَعَتْكُمَا - فَأَتَيْتُ النبىَّ ﷺ، فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَكَلَّمْتُهُ، فَأَعْرَضَ عَنِّى، فَقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ، فَأَعْرَضَ عَنِّى، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ هِىَ سَوْدَاءُ. قالَ: «فَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ»[١].

فى رِوَايَةٍ: تَزَوَّجْتَ زَيْنَبَ أُمَّ يَحْيَى بِنْتَ إِهَابٍ[٢].

٧٤٩٥ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنا أَبِى، حدّثنا أَيُّوبُ، عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ، حدّثنى عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ. قالَ: أُتِىَ رسولُ اللهِ ﷺ بالنُّعَيْمَانِ[٣] قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، فَأَمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ مَنْ فى الْبَيْتِ، فَضَرَبُوهُ بِالْأَيْدِى، وَالْجَرِيدَ وَالنِّعَالِ، قالَ: فَكُنْتُ فِيمَنْ ضَرَبَهُ[٤].

رَوَاهُ البخارِىُّ وَالنَّسَائِىُّ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ[٥].

= ٢٥١/٥، ٢٦٧، ٢٦٨، ١٥٢/٩؛ وأخرجه أبو داود من طرق فى الأقضية (باب الشهادة فى الرضاع): سنن أبى داود: ٣٠٦/٣ والترمذى فى الرضاع (باب ما جاء فى شهادة المرأة الواحدة فى الرضاع) وقال: حسن صحيح، صحيح الترمذى: ٤٤٨/٣؛ وأخرجه النسائى فى النكاح (باب الشهادة فى الرضاع): المجتبى: ٩٠/٦؛ كما أخرجه من عدة طرق فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٣٠٠/٧

(١) من حديث عقبة بن الحارث فى المسند: ٧/٤.

(٢) لفظه عند البخارى. فتح البارى: ٢٦٧/٥؛ وعند أحمد من طريق آخر، المسند: ٨/٤.

(٣) النعيمان بن عمرو بن رفاعة النجارى: شهد العقبة وبدرًا، وكان كثير المزاح، وكان يشرب الخمر، فكان يؤتى به النبى ﷺ فيضربه بنعله، ويأمر أصحابه فيضربونه بنعالهم. أسد الغابة: ٣٥١/٥.

(٤) من حديث عقبة بن الحارث فى المسند: ٧/٤.

(٥) الخبر أخرجه البخارى فى الوكالة (باب الوكالة فى الحدود) وفى الحدود (باب من أمر بضرب الحد فى البيت) و (باب الضرب بالجريد والنعال): فتح البارى: ٢٩٢/٤، ٦٤/١٢، ٦٥؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٣٠١/٧.

٧٤٩٦ - حدّثنا رَوْحٌ، حدّثنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ. قالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ مُسْرِعًا، فَدَخَلَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، وَرَأَى مَا فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ مِنْ تَعَاجُبِهِمْ - وَلَيْسَ عَلَيْهِ -. قالَ: «ذَكَرْتُ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ تِبْرًا عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أَنْ يُمْسِي أَوْ يَبِيتُ عِنْدَنَا، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ»[(١)].

٧٤٩٧ - حدّثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِي، حدّثنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ [ابْنِ] أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ. قالَ: انْصَرَفَ رسولُ اللهِ ﷺ حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ[(٢)].

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ[(٣)].

٧٤٩٨ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، حدّثني عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ - أَوْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ -: أَنَّهُ تَزَوَّجَ أُمَّ يَحْيَى بِنْتَ أَبِي إِهَابٍ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ، فقالَتْ: قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَتَنَحَّيْتُ ثُمَّ ذَكَرْتُهُ لَهُ، فقالَ: «فَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمَتْ أَنْ قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا»، فَنَهَاهُ عَنْهَا[(٤)].

٧٤٩٩ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبأَنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ [ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ] بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ - أَوْ سَمِعَهُ

(١) من حديث عقبة بن الحارث فى المسند: ٧/٤.

(٢) من حديث عقبة بن الحارث فى المسند: ٨/٤.

(٣) لخبر أخرجه البخارى فى الصلاة (باب صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاهم) و (باب يفكر الرجل الشىء فى الصلاة) وفى الزكاة (باب من أحبّ تعجيل الصدقة من يومها) وفى الاستئذان (باب من أسرع فى مشيه لحاجة أو قصد): فتح البارى: ٣٣٧/٢، ٨٩/٣، ٢٩٩، ٦٧/١١؛ وأخرجه النسائى فى الصلاة (باب الرخصة للإمام فى تخطى رقاب الناس): المجتبى: ٧٠/٣.

(٤) من حديث عقبة بن الحارث فى المسند: ٨/٤.

مِنْهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ خَصَّهُ بِهِ - أَنَّهُ نَكَحَ ابْنَةَ أَبِى إِهَابٍ، فقالتْ أَمَةٌ سَوْدَاءُ: قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، فجِئْتُ إِلَى النَّبىّ ﷺ، فذكرتُ ذَلِكَ لَهُ، فَأَعْرَضَ / عَنِّي، فَجِئْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فقالَ: «فَكَيْفَ وَقَدْ زَعَمَتْ أَنْ قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا». فَنَهَاهُ عَنْهَا[1]. ١٩٢/ب

٧٥٠٠ - حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَفَّانُ قالا: حدّثنا وُهَيْبُ ابْنُ خَالِدٍ - قالَ عَفَّانُ فى حَدِيثِهِ. قالَ: أَنْبَأَنا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ النبىَّ ﷺ أُتِيَ بِالنُّعَيْمَانِ أَوْ بِابْنِ النُّعَيْمَانِ، وَهُوَ سَكْرَانُ، قالَ: فَاشْتَدَّ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ، وَأَمَرَ مَنْ فِى الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ، فَضَرَبُوهُ.

قالَ عَفَّانُ فى حَدِيثِهِ: فَشَقَّ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ مَشَقَّةً شَدِيدَةً.

قالَ عُقْبَةُ: فَكُنْتُ فِيمَنْ ضَرَبَهُ[2].

١٣٠٥ - (عُقْبَةُ بْنُ رَافِعٍ)[3]

أَوْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ

ابْنِ لَقِيطِ بْنِ عَامِرِ بْنِ أُمَيَّةَ، بْنِ الْحَارِثِ، بْنِ عَامِرِ بْنِ فِهْرٍ الْقُرَشِيّ الْفِهْرِيّ.

شَهِدَ فَتْحَ مِصْرَ، وَوَلِىَ الْإِمْرَةَ عَلَى الْعَرَبِ، وَاسْتُشْهِدَ بِإِفْرِيقْيَا - رَضِىَ اللهُ عَنْهُ -.

---

(١) المرجع السابق، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عقبة بن الحارث فى المسند: ٨/٤؛ ويلاحظ أن الإمام أحمد خرج خمسة من هذه الأحاديث فى مسند الكوفيين، المسند: ٣٨٣/٤، ٣٨٤.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٢/٤؛ والإصابة: ٤٨٩/٢؛ وقال ابن عبد البر: ولد على عهد رسول الله ﷺ ولا تصحّ له صحبة، الاستيعاب: ١٠٨/٣.

٧٥٠١ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا كَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ الْجَحْدَرِيّ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ محمودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ. قالَ:

قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْدًا حَمَاهُ مِنَ الدُّنْيَا كَمَا يَحْمِي أَحَدُكُم مَرِيضَه [الْماءَ] لِيَشْفَى»[١].

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنْ عُمَارَةَ بِهِ، فقالَ: عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ بَدَلَ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ[٢].

وَرَوَى أَبُو نُعَيْم عَنِ الطَّبَرَانِي مُسْنَدًا بِهِ: أَوْصَى بَنِيهِ بِثَلَاثٍ: لَا تَقْبَلُوا الْحَدِيثَ عَنْ رَسولِ اللهِ ﷺ إِلَّا مِنَ الثِّقَاتِ، وَلَا تَدِينُوا وَإِنْ لَبِسْتُمْ الْعَبَاءَ، وَلَا تَكْتُبوا الشِّعْرَ فَتُشْغَلُوا عَنِ الْقُرْآنِ[٣].

وَهُوَ الَّذِي اخْتَطَّ القيروان مِنْ بِلَادِ إِفْرِيقِيّة سَنَةَ خَمْسِينَ، وَغَزَا السُّوسَ[٤] الْأَقْصَى، وَقُتِلَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. رَحِمه اللهُ وَرَضِيَ عَنْهُ.

---

(١) مسند أبي يعلى: ١٢/٢٧٨، وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى وإسناده حسن. مجمع الزوائد: ١٠/٢٨٥.

(٢) الخبر أخرجه الطبراني من طريق عمارة بن (عروة) عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن قتادة بن النعمان، المعجم الكبير: ١٩/١٢؛ وأخرجه الترمذي في الطب من طريق عمارة بن غزية - على الصواب - (باب ما جاء في الحمية): صحيح الترمذي: ٤/٣٨١؛ وأخرجه الحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأقرّ الذهبي، المستدرك: ٤/٣٠٩.

(٣) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير: ١٧/٢٦٨؛ وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده ابن لهيعة، ويحتمل في هذا على ضعفه، مجمع الزوائد: ١/١٤٠ غير أنهما قالا: عن عقبة بن عامر.

(٤) السوس: بلد بالمغرب كانت الروم تسمّيها قمونية، وقيل السوس بالمغرب كورة مدينتها طنجة. وهناك السوس الأقصى، كورة أخرى، مدينتها طرقلة، ومن السوس الأدنى إلى السوس الأقصى مسيرة شهرين، وبعده بحر الرمل. معجم البلدان: ٣/٢٨١.

* (عُقْبَةُ بْنُ طُوَيْعٍ)
هُوَ عُتْبَةُ بْنُ طُوَيْعٍ تقدّم(١).

١٣٠٦ - (عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ بْنِ عَبْسٍ)(٢)
ابْنِ عَمْرِو [بْنِ عَدِىّ بْنِ عَمْرو] بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ مَوْدُوعة بْنِ عَدِىٍّ بْنِ غنْم بْنِ الرَّبْعَةِ بْنِ رَشْدَانَ بْنِ قَيْسِ بْنِ جُهَيْنَةَ: أَبُو حَمَّادٍ، ويقال: أَبُو لَبِيدٍ، ويقالُ: أَبُو عَمْرٍو، وَيُقال: أَبُو عَبْسٍ، وَيُقال: أَبُو أَسَدٍ، وَيُقال: أَبُو الْأَسْوَدِ الْجُهْنِى.

أَسْلَمَ قَدِيمًا وَشَهِدَ صِفِّينَ مَعَ مُعَاوِيَةَ، وَسَكَنَ دِمَشْقَ، وَكَانَتْ لَهُ دَارٌ بِهَا عِنْد / بَابِ تَوْمَاء(٣)، وَاسْتَنَابَهُ مُعَاوِيَةَ عَلَى مِصْرَ، وَمَاتَ فى سَنَةِ ١٩٣/أ
ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ، وَدُفِنَ بِالْمُقَطَّمَ - رَحِمَه اللهُ -. حَدِيثُه فى الثَّانِى، والثَّالِثِ، وَالرَّابعِ مِنَ الشَّامِيِّين.

(أَسْلَمُ بْنُ يَزِيدَ: أَبُو عِمْرَانَ التُّجَيْبِى الْمِصْرِىُّ: مَوْلَى عَمْرِو بْنِ تَمِيمِ بْنِ حَزِى عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ)

٧٥٠٢ - حدّثنا هَاشِمٌ(٤)، حدّثنا لَيْثٌ، حدّثنى يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ أَبِى عِمْرَانَ: أَسْلَمَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىِّ: أَنَّهُ قَالَ:

---

(١) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٣/٤؛ والإصابة: ٤٨٩/٢؛ والاستيعاب: ١٠٦/٣؛ والطبقات الكبرى: ٦٥/٤، ١٩١/٧؛ والتاريخ الكبير: ٤٣٠/٦؛ والثقات: ٢٨٠/٣.

(٣) توماء: قرية بغوطة دمشق. معجم البلدان: ٥٩/٢.

(٤) فى المسند: «عبد الله، حدّثنى أبى، حدّثنا ليث، حدّثنى يزيد بن أبى حبيب، حدّثنا هاشم، عن أبى عمران أسلم، عن عقبة بن عامر». والصواب ما جاء عند ابن كثير: إذ ان هاشم بن القاسم بن مسلم روى عن الليث، وروى عنه أحمد، والليث بن سعد وروى عن يزيد بن أبى حبيب، ويزيد روى عن أسلم، وأسلم روى عن عقبة. تراجع السلسلة فى تهذيب التهذيب: ١٨/١١، ٤٠٩/٨.

اتَّبَعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، وَهُوَ رَاكِبٌ، فَوَضَعْتُ يَدِى عَلَى قَدَمِهِ. فَقُلْتُ: أَقْرِئْنِى مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ. فقالَ: «لَنْ تَقْرَأَ شَيْئًا أَبْلَغ عِنْدَ اللهِ مِنْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾»(١).

رَوَاهُ النَّسائِىُّ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ بِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قالَ: أَقْرِئْنِى مِنْ سُورَةِ هُودٍ، فذكره(٢).

٧٥٠٣ - حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحمنِ، حدّثنا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيعَةَ. قالا: سَمِعْنَا يَزِيدَ بْنَ أَبِى حَبِيبٍ يقول: حَدَّثنى أَبُو عِمْرَانَ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ ابْنَ عَامِرٍ يقول: تَعَلَّقْتُ بِقَدِمِ رَسولِ اللهِ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ أَقْرِئْنِى سُورَةَ هُودٍ وَسُورَةَ يُوسُفَ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يَا عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ إِنَّكَ لَمْ تَقْرَأْ سُورَةً أَحَبَّ إِلى اللهِ، وَلَا أَبْلَغَ عِنْدَهُ مِنْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾».

قالَ يَزِيدُ: لَمْ يَكُنْ أَبُو عِمْرَانَ يَدَعُهَا وَكَانَ لَا يَزَالُ يَقْرَأُهَا فى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ(٣).

٧٥٠٤ - حدّثنا حَجَّاجٌ، حدّثنا لَيْثٌ، حدّثنى يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ أَبِى عِمْرَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّهُ قالَ: اتَّبَعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، وَهُوَ رَاكِبٌ، فَوَضَعْتُ يَدِى عَلَى قَدَمِهِ، فقلتُ: أَقْرِئْنِى سُورَةَ هُودٍ أَوْ سُورَةَ يُوسَفَ. فقالَ: «لَنْ تَقْرَأْ شَيْئًا أَبْلَغَ عِنْدَ اللهِ مِنْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾»(٤).

---

(١) من خديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٩/٤.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الصلاة (باب الفضل فى قراءة المعوذتين) وقال: «اقرئنى يا رسول الله سورة هود، وسورة يوسف» وأخرجه أيضًا فى الاستعاذة: المجتبى: ١٢٢/٢، ٢٢٣/٨.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٥/٤.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٩/٤.

(إِيَاسُ بْنُ عَامِرٍ الْغَافِقِيّ الْمِصْرِيّ عَنْهُ)

٧٥٠٥ – حدّثنى أَبُو عَبْدِ الرَّحمنِ، حدّثنا مُوسَى - يَعْنِى ابْنَ أَيُّوبَ الْغَافِقِيّ -، حدّثنى عَمِّى إِيَاسُ بْنُ عَامِرٍ، سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ يقول: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ قالَ لَنَا رسولُ اللهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا فى ركوعكم»، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ قالَ: «اجْعَلُوهَا فى سُجُودِكُمْ»[(١)].

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجه، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ بِهِ[(٢)]. / ١٩٣/ب

(بَعْجَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَدْرٍ الْجُهَنِىّ عَنْهُ)

٧٥٠٦ – حدّثنا يَحيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِى، حدّثنا يَحْيَى، عَنْ بَعْجَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَسَمَ ضَحَايَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَأَصَابَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ جَذَعَةٌ، فسأَل النبىَّ ﷺ عنها فَقَالَ: «ضَحِّ بِهَا»[(٣)].

رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، والترمذىّ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِىّ، زَادَ مسلمٌ: ومُعَاوِيَةَ بْنَ سَلَّامٍ، زَادَ النَّسَائِىّ: إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ القَتَّاد كُلُّهم: عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ بِهِ[(٤)].

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٥/٤.

(٢) الخبر أخرجاه فى الصلاة: أبو داود (باب ما يقول الرجل فى ركوعه وسجوده) رواه عن الربيع بن نافع وعن أحمد بن البرنس وقال: انفرد أهل مصر بإسناد هذين الحديثين: حديث الربيع وحديث أحمد بن يونس، سنن أبى داود: ٢٣/١؛ وابن ماجه (باب التسبيح فى الركوع والسجود): سنن ابن ماجه: ٢٨٧/١.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٤/٤.

(٤) الخبر أخرجه البخارى فى الوكالة (باب الشريك) وفى الشركة (باب قسم الغنم والعدل فيها) وفى الأضاحى (باب قسمة الإمام الأضاحى بين الناس) و (باب أضحية النبى =

٧٥٠٧ - حدّثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنْبَأَنا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ. قالَ: قَسَمَ رسولُ اللهِ ﷺ ضَحَايَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَصَارَ لِعُقْبَةَ جَذَعَةٌ. قالَ: فقلتُ: يا رسولَ اللهِ إِنِّي صَارَتْ لِي جَذَعَةٌ. قالَ: «ضَحِّ بِهَا»(١).

(ثُمَامَةُ بْنُ شُفَيٍّ: أَبُو عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيُّ عَنْهُ)

٧٥٠٨ - حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حدّثنا ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ حَرْمَلَةَ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ. قالَ: خَرَجْتُ في سَفَرٍ، وَمَعَنَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ. قالَ: فقلنَا لَهُ: إِنَّكَ - يَرْحَمُكَ اللهُ - مِنْ أَصْحَابِ رسولِ اللهِ ﷺ فَأُمَّنَا. فقالَ: لَا. إِنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَمَّ النَّاسَ، فَأَصَابَ الْوَقْتَ، فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَمَنْ انْتَقَصَ مِنَ ذَلِكَ شَيْئًا، فَعَلَيْهِ، وَلَا عَلَيْهِمْ»(٢).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَه، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ حَرْمَلَةَ بِهِ(٣).

٧٥٠٩ - حدّثنا أَبُو النَّضْرِ، حدّثنا الْفَرَجُ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرٍ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْمِصْرِيِّ. قالَ: سَافَرْنَا مَعَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ فَحَضَرَتْنَا الصَّلَاةُ. فأَرَدْنا أَنْ يَتَقَدَّمَنَا. قالَ: قُلْنَا: أَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ رسولِ اللهِ ﷺ وَلَا تَتَقَدَّمُنَا. قالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ

= ﷺ بكبشين أقرنين: ويذكر سمينين) وفى بعض طرقه أن عقبة هو الذى قسم بأمر النبى ﷺ، فتح البارى: ٤٧٩/٤، ١٣٥/٥، ٤/١٠، ٨؛ وأخرجه مسلم فى الأضاحى (باب سن الأضحية): مسلم بشرح النووى: ٦٣٥/٤؛ وأخرجه الترمذى فى الأضاحى أيضًا (باب ما جاء فى الجذع من الضأن فى الأضاحى) وقال: حسن صحيح، جامع الترمذى: ٨٨/٤؛ والنسائى فى الضحايا (باب المسنة والجذعة): المجتبى: ٩٢/٧.

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٦/٤.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٥/٤.

(٣) الخبر أخرجاه فى الصلاة: أبو داود فى (باب فى جماع الامامة وفضلها): سنن أبى داود: ١٥٨/١؛ وابن ماجه (باب ما يجب على الإمام): سنن ابن ماجه: ٣١٤/١.

يقول: «مَنْ أَمَّ قَوْمًا، فَإِنْ أَتَمَّ فَلَهُ التَّمَامُ وَلَهُمُ التَّمَامُ، وَإِنْ لَمْ يُتِمَّ فَلَهُمُ التَّمَامُ وَعَلَيْهِ الْإِثْمُ»(١).

٧٥١٠ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ، حدّثنى الْأَسْلَمِىّ، حدّثنى أَبُو عَلِىّ الْهَمْدَانِىُّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: خَرَجْنَا مَعَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ فِى مَخْرَجٍ خَرَجْنَاهُ، فَحَانَتْ صَلَاةٌ، فَسَأَلْنَاهُ أَنْ يَؤُمَّنَا، فَأَبَى عَلَيْنَا، وقالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لَا يَؤُمُّ عَبْدٌ قَوْمًا إِلَّا تَوَلَّى [ما كانَ] عَلَيْهِمْ فِى صَلَاتِهِمْ: إِنْ أَحْسَنَ فَلَهُ، وَإِنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهِ»(٢). / ١٩٤/أ

٧٥١١ - حدّثنا هارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَسُرَيْجٌ. قالا: حدّثنا ابْنُ وَهَبْ - قالَ سُرَيْجٌ: عَنْ عَمْرٍو، وَقالَ هَارُونُ: أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ -، عَنْ أَبِى عَلِىٍّ: ثُمَامَةُ بْنُ شُفَىٍّ: أَنَّهُ سمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقول: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ -: «﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾(٣) أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْىُ. أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْىُ. أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْىُ»(٤).

وَرَوَاهُ [مُسْلِمٌ] عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ، وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَابْنُ مَاجَه، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ثَلَاثَتُهم: عَنِ ابْنِ وَهبٍ بِهِ(٥).

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٤/٤.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٦/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) الآية ٦٠ سورة الأنفال.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٦/٤.

(٥) الخبر أخرجوه فى الجهاد: مسلم (بابِ فضل الرمى والحثّ عليه وذمّ من علمه ثم نساه): مسلم بشرح النووى: ٥٨١/٤، وما بين المعكوفين بالرجوع إليه وإلى تحفة الأشراف: ٣٠٣/٧؛ وأبو داود فى الجهاد (باب فى الرمى): سنن أبى داود: ١٣/٣؛ وابن ماجه (باب الرمى فى سبيل الله): سنن ابن ماجه: ٩٤٠/٢.

٧٥١٢ - حدّثنا سُرَيْجٌ، وَهَارُونُ بْنُ(١) مَعْرُوفٍ. قالا: حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنى عَمْرُو، عَنْ أَبِى عَلِىّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّهُ قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ. قالَ: «سَتُفْتَحُ عَلَيْكم أَرَضُونَ، وَيَكْفِيكُمُ اللهُ، فَلَا يَعْجِز أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ».

قالَ سُرَيْجٌ: ثُمَامَةُ بْنُ شُفَىٍّ(٢).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ هَارُونَ بِهِ، وَعَنْ دَاوُدَ بْنِ رُشَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ بِهِ(٣).

٧٥١٣ - حدّثنا عَلِىّ بْنُ عَاصِمٍ، حدّثنى عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِى عَلِىٍّ الْهَمْدَانِىِّ. قالَ: صَحِبْنَا عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ فى سَفَرٍ، فَجَعَلَ لَا يَؤُمُّنَا. قالَ: فقلنَا لَهُ: رَحِمَكَ اللهُ أَلَا تَؤُمُّنَا وَأَنْتَ مِنْ أَصْحَابِ محمدٍ ﷺ؟ قالَ: لَا. إِنِّى سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ أَمَّ النَّاسَ، فَأَصَابَ الْوَقْتَ، وَأَتَمَّ الصَّلَاةَ، فَلَهُ وَلَهُمْ، وَمَنِ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ»(٤).

(جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِىُّ:
أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ الْحِمْصِىُّ عَنْهُ)

٧٥١٤ - حدّثنا أَبُو الْعَلَاءِ: الْحَسَنُ بْنُ سَوّارٍ، حدّثنا لَيْثٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِى عُثْمَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، وَرَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِىّ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ بُخْتٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سُلَيْمٍ الْجُهَنِىّ كلّهم: عَنْ عقبةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ عُقْبَةُ: كُنَّا نَخْدُمُ أَنْفُسَنَا،

(١) لفظ المسند: «هارون، وسريج بن معروف» وهو تصحيف واضح.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٧/٤.

(٣) الخبر أخرجه مسلم فى الجهاد (باب فضل الرمى والحثّ عليه): مسلم بشرح النووى: ٥٨١/٤.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٢٠١/٤.

وَكُنَّا نَتَدَاوَلُ رِعْيَةَ الْإِبِلِ بَيْنَنَا، فَأَصَابَنِى رِعْيَةَ الْإِبِلِ، فَرَوَّحْتُهَا بِعَشِىٍّ، فَأَدْرَكْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، وَهُوَ قَائِمٌ يُحَدِّثُ النَّاسَ مِنْ حَدِيثِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ، فَيُسْبِغُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ يُقْبِلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَغُفِرَ لَهُ».

قالَ: فقلتُ لَهُ: مَا أَجْوَدَ هَذَا. فقال قَائِلٌ بَيْنَ يَدَىِّ: الّتِى كَانَ قَبْلَهَا يَا عُقْبَةُ أَجْوَدُ مِنْهَا، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. قالَ: فقلتُ: ١٩٤/ب وَمَا / هِىَ يَا أَبَا حَفْصٍ؟ قالَ: إِنَّهُ قالَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِى: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُسْبِغُ الْوُضُوءَ، ثمّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»[(١)].

وَهكَذَا رَوَاهُ مسلمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِى عُثْمَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، وَمُعَاوِيَةَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِىّ كلاهما: عَنْ عُقْبَةَ بِهِ، وَفِيهِ قِصَّةُ عُمَرَ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا، وَالنَّسَائِىُّ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ أَيْضًا عَنْ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ، وَأَبِى عُثْمَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بِهِ.

وَلَيْسَ عِنْدَ النَّسَائِىّ حَدِيثُ عُمَرَ وَلَا قِصَّةُ رِعَايَةِ الْإِبِلِ[(٢)].

٧٥١٥ - حدّثنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حدّثنا بَقِيَّةُ، حدّثنا بَحِيرُ بْنُ سَعِيد، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ:

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٥/٤.

(٢) الخبر أخرجوه فى الطهارة: مسلم فى (باب الذكر المستحبّ عقب الوضوء): مسلم بشرح النووى: ٥١٦/١؛ وأبو داود (باب ما يقول الرجل إذا توضأ) وأخرجه فى الصلاة أيضًا باختصار (باب كراهية الوسوسة وحديث النفس فى الصلاة): سنن أبى داود: ٤٣/١، ٢٣٨؛ وأخرجه النسائى فى (باب ثواب من أحسن الوضوء ثم صلّى ركعتين): المجتبى: ٨٠/١.

أَنَّهُ قالَ: إِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ بَغْلَةٌ شَهْبَاءُ فَرَكِبَهَا فَأَخَذَ عُقْبَةُ يَقُودُهَا لَهُ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ لِعُقْبَةَ: «اقْرَأْ». [قالَ: وَمَا أَقْرَأُ يا رسولَ اللهِ؟ قالَ النبيّ ﷺ: «اقْرَأْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾». فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ حَتَّى قَرَأَهَا، فَعَرَفَ أَنِّي لَمْ أَفْرَحْ بِهَا جِيِّدًا، فقالَ: «لَعَلَّكَ تَهَاوَنْتَ بِهَا. فَمَا قُمْتَ تُصَلِّي بِشَيْءٍ مِثْلِهَا»[(١)].

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ بَقِيَّةَ بِهِ[(٢)].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٥١٦ – قالَ النَّسَائِيُّ: حدّثنا مُوسَى بْنُ حِزَامٍ الترمذيّ، وَهَارُونُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ. قالا: حدّثنا أَبُو أُسَامَةَ، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّهُ سَأَلَ رسولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ. [قالَ عقبة: فَأَمَّنَا بهما رسولُ اللهِ ﷺ في صلاةِ الفجر][(٣)].

(الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ:
أَبُو سَعِيدٍ الْبَصْرِيُّ عَنْهُ)

٧٥١٧ – حدّثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا عُهْدَةَ بَعْدَ أَرْبَعٍ»[(٤)].

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٩/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الاستعاذة: المجتبى: ٢٢٠/٨.

(٣) الخبر أخرجه النسائى فى الصلاة (القراءة فى الصبح بالمعوذتين) كما أخرجه فى الاستعاذة: المجتبى: ١٢٢/٢، ٢٢١/٨ وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٣/٤.

٧٥١٨ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «عُهْدَةُ الرَّقِيقِ أَرْبَعُ لَيَالٍ».

قالَ قَتَادَةُ: وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ: «ثَلَاثُ لَيَالٍ»[١].

٧٥١٩ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «عُهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ»[٢].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ هَمَّامٍ بِهِ، وَعَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبَان كلاهما: عَنْ قَتَادَةَ بِهِ، وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَه، عَنْ عَمْرِو بْنِ رَافِعٍ، عَنْ هُشَيْمٍ بِهِ[٣]. / ١٩٥/أ

٧٥٢٠ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: «عُهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلَاثٌ»[٤].

٧٥٢١ - حدّثنا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيّ، وَيُونُسُ. قالا: حدّثنا أَبَانُ، حدّثنا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ نَبِيّ اللهِ ﷺ قالَ: «إِذَا أَنْكَحَ الْوَلِيّانِ، فَهُوَ لِلْأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَإِذَا بَاعَ مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلْأَوَّلِ مِنْهُمَا».

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٠/٤.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٢/٤.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود فى الإجارة (باب فى عهدة الرقيق) وفى روايته عن هارون بن عبد الله، زاد: «ان وجد داء فى الثلاث ليال ردّ بغير بينة، وإن وجد داء بعد الثلاث كلف البينة انه اشتراه وبه هذا الداء» قال أبو داود: هذا التفسير من كلام قتادة: سنن أبى داود: ٢٨٤/٣؛ وأخرجه ابن ماجه فى التجارات (باب عهدة الرقيق): سنن ابن ماجه: ٧٥٤/٢.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٢/٤.

وَقالَ يُونُس: «وَإذَا بَاعَ الرَّجُلُ بَيْعًا مِنْ رَجُلَيْنِ»(١).
وَتَقَدَّمَ فى تَرْجَمَةِ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ(٢).

(حَيُّ بْنُ يُؤْمِنِ بْنِ حُجَيْلِ بْنِ عُشَّانَةَ
الْمُعَافِرِىّ الْمِصْرِىّ عَنْهُ)

٧٥٢٢ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حدّثنا رِشْدِينُ - يَعْنِى ابن سَعْدٍ -، حدّثنى عَمْرُو - يَعْنِى ابْنَ الْحَارِثِ -، عَنْ أَبِى عُشَّانَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يُخْبِرُ عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ: أَنَّهُ كانَ يَمْنَعُ أَهْلَهُ الْحِلْيَةَ وَالْحَرِيرَ، ويقولُ: «إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ [حِلْيَةَ] الْجَنَّةِ، وَحَرِيرَهَا، فَلَا تَلْبَسُوهَا فى الدُّنْيَا»(٣).

رَوَاهُ النَّسَائِى عَنْ وَهْبِ بْنِ بَيَانٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْهُ بِهِ(٤).

٧٥٢٣ - حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِى عُشَّانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قالَ: «يَعْجَبُ رَبُّكُمْ مِنْ رَاعِى الْغَنَمِ فى شَظِيَّةٍ(٥) يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُقِيمُ»(٦).

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٩/٤.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى من حديث سمرة بن جندب وعقبة بن عامر كما فى تحفة الأشراف: ٦٤/٤؛ وأخرجه ابن ماجه على الشك: عن عقبة بن عامر أو سمرة بن جندب، أخرجه فى التجارات (باب إذا باع المجيزان فهو للأول): سنن ابن ماجه: ٧٣٨/٢.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٥/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه النسائى فى الزينة (باب الكراهية للنساء فى إظهار الحلى والذهب): المجتبى: ١٣٥/٨.

(٥) الشظية: القطعة المرتفعة فى رأس الجبل، والشظية الفلقة من العصا ونحوها، والجمع الشظايا. النهاية: ٢٢٢/٢.

(٦) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٥/٤.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ، وَابْنُ مَاجَه، عَنْ محمدِ ابْنِ سَلَمَةَ الْمُرَادِيِّ كلاهما: عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ: حَيِّ بْنِ يُؤْمِنَ، عَنْ عُقْبَةَ بِهِ[1].

٧٥٢٤ - حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَيَعْجَبُ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ صَبْوَةٌ» تَفَرَّدَ بِه[2].

٧٥٢٥ - حدّثنا قُتَيْبَةُ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَوَّلُ خَصْمَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَارَانِ»[3].

٧٥٢٦ - حدّثنا قُتَيْبَةُ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تُكْرِهُوا الْبَنَاتِ فَإِنَّهُنَّ الْمُؤْنِسَاتُ الْغَالِيَاتُ»[4].

٧٥٢٧ - حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحمنِ: عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِى، حدّثنا حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ، حدّثنى أَبُو عُشَّانَةَ الْمُعَافِرِيّ، سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ يقول: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ» -

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى الصلاة بأتمّ من هذا (باب الآذان فى السفر): سنن أبى داود: ٤/٢؛ والذى بين يدى من التحفة والمجتبى أن الذى أخرجه أيضًا هو النسائى أخرجه فى كتاب الآذان (باب الآذان لمن يصلّى وحده): المجتبى: ١٧/٢، وتراجع تحفة الأشراف.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥١/٤.
والصبوة: الميل إلى الهوى وهى المرة منه. النهاية: ٢٥٢/٢.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥١/٤.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥١/٤.

وَقالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ لَهُ - ثَلاثُ بَنَاتٍ فَصبَرَ عَلَيْهِنَّ، فَأَطْعَمَهُنَّ
١٩٥/ب وَسَقَاهُنَّ، / وَكَساهُنَّ مِنْ جِدَتِهِ(١) كُنَّ لَهُ حِجابًا مِنَ النَّارِ»(٢).

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه فى الأَدَبِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِىِّ(٣)، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ بِهِ(٤).

٧٥٢٨ - حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا أَبُو عُشَّانَةَ: حَيَّ ابْنُ يُؤْمِن الْمُعَافِرِىّ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقولُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «تَدْنُو الشَّمْسُ مِنَ الأَرْضِ، فَيَعْرَقُ النَّاسُ، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَبْلُغُ [عَرَقُهُ] عَقِبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ الْعَجُزَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ الْخَاصِرَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ مَنْكِبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ عُنُقَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْلُغُ وَسَطَ فِيهِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ فَأَلْجَمَهَا فَاهُ. رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يُشِيرُ هَكَذَا - [وَمِنْهُمْ] مَنْ يُغَطِّيهِ عَرَقُهُ» وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِشَارَةً(٥).

٧٥٢٩ - حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا أَبُو عُشَّانَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ: أَنَّهُ قالَ: «إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ يَرْعَى الصَّلاةَ كَتَبَ لَهُ كَاتِبَاهُ أَوْ كَاتِبُهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ يَرْعَى الصَّلاَةَ

---

(١) من جدته: من غناه. اللسان: ١/٥٧٣.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٥٤.

(٣) فى المخطوطة: «الحسن بن أبى الحسن الزبيرى»، والتصويب من المرجع: والحسين بن الحسن بن حرب المروزى روى عن ابن المبارك وغيره، وعنه ابن ماجه وغيره. تهذيب التهذيب: ٢/٢٣٤.

(٤) الخبر أخرجه ابن ماجه (باب برّ الولد والإحسان إلى البنات): سنن ابن ماجه: ٢/١٢١٠.

(٥) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/٥٧، وما بين المعكوفات استكمال منه.

كَالْقَانِتِ وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِ». تَفَرَّدَ بِهِ(١).

٧٥٣٠ - حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا أَبُو عُشَّانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ الشَّظِيَّةِ لِلْجَبَلِ يُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ، وَيُصَلِّي، فيقولُ اللهُ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ يَخَافُ شَيْئًا. قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ»(٢).

٧٥٣١ - حدّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ أَبَا عُشَّانَةَ الْمُعَافِرِيّ حدّثه، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «يَعْجَبُ رَبُّكَ». فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قالَ: «يَخَافُ مِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ فَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ»(٣).

٧٥٣٢ - حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا أَبُو عُشَّانَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقولُ: لَا أَقُولُ الْيَوْمَ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتًا مِنْ جَهَنَّمَ».

وسمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي يَقُومُ أَحَدُهُمَا مِنَ اللَّيْلِ فَيُعَالِجُ نَفْسَهُ إِلَى الطَّهُورِ، وَعَلَيْهِ / عُقَدٌ، فَيَتَوَضَّأُ، فَإِذَا وَضَّأَ يَدَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا وَضَّأَ وَجْهَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا وَضَّأَ رِجْلَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فيقول الربُّ عَزَّ وَجَلَّ ١٩٦/أ

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٧/٤.
(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٧/٤.
(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٨/٤.

لِلَّذِينَ وَرَاءَ الْحِجَابِ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِى هَذَا يُعَالِجُ نَفْسَهُ. مَا سَأَلَنِى عَبْدِى هَذَا فَهُوَ لَهُ» تفرّدَ بِه[١].

٧٥٣٣ - حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا أَبُو قَبِيلٍ، عَنْ أَبِى عُشَّانَةَ الْمُعَافِرِىِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ فِى الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ كَالْقَانِتِ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ حَتَّى يَرْجِعَ [إِلَى بَيْتِهِ]»[٢].

٧٥٣٤ - حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا أَبُو عُشَّانَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «مَنْ أَثْكَلَ ثَلاَثَةً مِنْ صُلْبِهِ فَاحْتَسَبَهُمْ عَلَى اللهِ - فَقَالَ أَبُو عُشَّانَةَ مَرَّةً: «فِى سَبِيلِ اللهِ» وَلَمْ يَقُلْهَا مَرَّةً أُخْرَى - وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةَ» تفَرَّدَ بِهِ[٣].

٧٥٣٥ - حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَنبأَنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِى عُشَّانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النبىِّ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ» فَذَكَرَ مِثْلَهُ، تَفَرَّدَ بِهِ[٤].

٧٥٣٦ - حدّثنا عَلِىَّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنى أَبُو قَبِيلٍ، عَنْ أَبِى عُشَّانَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النبىِّ ﷺ. قالَ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، تَفَرَّدَ بِهِ[٥].

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٩/٤.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٩/٤.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٤/٤.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٩/٤، ولعلّ ترتيب هذا الحديث لو جاء بعد الحديث الأسبق لكان أولى.

(٥) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٩/٤.

٧٥٣٧ - حدّثنا هَارونُ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عُشَّانَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سمعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقولُ: «لَا أَقُولُ الْيَوْمَ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ، سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتًا مِنْ جَهَنَّمَ»[(١)].

وَسَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي يَقُومُ أَحَدُهُمَا مِنَ اللَّيْلِ يُعَالِجُ نَفْسَهُ إِلَى الطُّهُورِ، وَعَلَيْهِ عُقَدٌ، فَيَتَوَضَّأُ، فَإِذَا وَضَّأَ يَدَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا وَضَّأَ وَجْهَهُ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا وَضَّأَ رِجْلَيْهِ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَيَقُولُ اللهُ لِلَّذِينَ وَرَاءَ الْحِجَابِ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُعَالِجُ نَفْسَهُ يَسْأَلُنِي، مَا سَأَلَنِي عَبْدِي هَذَا فَهُوَ لَهُ». تَفَرَّدَ بِهِ[(٢)].

(خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْهُ)

٧٥٣٨ - حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حدّثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ أَبَا سَلَّامٍ [حدّثه]. قالَ: حدّثني / خَالِدُ بْنُ ١٩٦/ب
زَيْدٍ. قالَ: كَانَ عُقْبَةُ يَأْتِينِي فَيَقُولُ: اخْرُجْ بِنَا نَرْمِي، فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ، أَوْ تَثَاقَلْتُ، فقالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ اللهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ الْجَنَّةَ: صَانِعَهُ الْمُحْتَسِبَ فِيهِ [الْخَيْرَ]، وَالرَّامِيَ بِهِ، وَمُنْبِلَهُ، فَارْمُوا وَارْكَبُوا، وَلَأَنْ تَرْمُوا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا.

«وَلَيْسَ مِنَ اللَّهْوِ إِلَّا ثَلَاثٌ: مُلَاعَبَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَتَأْدِيبُهُ فَرَسَهُ، وَرَمْيُهُ بِقَوْسِهِ، وَمَنْ عَلَّمَهُ اللهُ الرَّمْيَ، وَتَرَكَهُ رَغْبَةً عَنْهُ فَنِعْمَةٌ كَفَرَهَا»[(٣)].

---

(١) فى المخطوطة: «فلتبوأ مقعده من النار بيتًا من جهم» فحذفنا ما لم يرد فى المسند.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٢٠١/٤.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٦/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طُرُقٍ: ابْنِ جَابِرٍ بِهِ. وَفِى بَعْضِ الرِّوَايَاتِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ الْجُهَنِيّ، وَسَيَأْتِى مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَزْرَق عَنْ عُقْبَةَ[1].

٧٥٣٩ – حدّثنا أَبُو الْيَمَانِ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِى سَلَّامٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِىّ. قالَ: كُنْتُ مَعَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ – وَكَانَ رَجُلًا يُحِبُّ الرَّمْىَ – إِذَا خَرَجَ خَرَجَ بِى مَعَهُ، فَدَعَانِى يَوْمًا فَأَبْطَأْتُ [عَلَيْهِ،] فقالَ: تَعَالَ أَقُولَ لَكَ مَا قَالَ لِى رسولُ اللهِ ﷺ، وَمَا حَدَّثَنِى.

سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ: صَانِعَهُ الْمُحْتَسِبَ فى صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالرَّامِى بِهِ، وَمُنْبِلَهُ». وقالَ: «ارْمُوا وَارْكَبُوا، وَلَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا، وَلَيْسَ مِنَ اللَّهْوِ إِلَّا ثَلَاثٌ: تَأْدِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَهُ، وَمُلَاعَبَتُهُ امْرَأَتَهُ، وَرَمْيُهُ بِقَوْسِهِ، وَمَنْ تَرَكَ الرَّمْىَ بَعْدَمَا عُلِّمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ تَرَكَهَا»[2].

٧٥٤٠ – حدّثنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حدّثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِى سَلَّامٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رَسولِ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ عُلِّمَ الرَّمْىَ ثُمَّ تَرَكَهُ بَعْدَمَا عُلِّمَهُ فَهُوَ نِعْمَةٌ كَفَرَهَا»[3].

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى الجهاد (باب الرمى): سنن أبى داود: ١٣/٣؛ وأخرجه النسائى فى الجهاد (باب ثواب من رمى بسهم فى سبيل الله عزّ وجلّ) وفى الخيل (باب تأديب الرجل فرسه): المجتبى: ٢٣/٦، ١٨٥ وسيأتى فى هذا الجزء.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٨/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) المرجع السابق.

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٥٤١ - قالَ ابْنُ مَاجَه فى الْكَفَّارَاتِ: حدّثنا عَلىُّ بْنُ محمدٍ، حدّثنا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ / نَذَرَ نَذْرًا وَلَمْ يُسَمِّهِ ١٩٧/أ
فَكَفَّارَتُهُ [كَفَّارة] يَمِينٍ»(١).

(كَاتِبِهِ دُخَيْنُ بْنُ عَامِرٍ)

إنتهى

الجزء الرّابع وَالأربعون مِن «تجزئة المصنّف»

بإذن الله

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه (باب من نذر نذرًا ولم يسمّه): سنن ابن ماجه. ٦٨٧/١، وما بين المعكوفين استكمال منه.

١٩٧/ب

بسم الله الرحمن الرحيم
رب يسر

بَقِيَّةُ مُسْنَدِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ

(كَاتِبُهُ دُخَيْنُ بْنُ عَامِرٍ: أَبُو لَيْلَى الْحَجْرِيُّ الْمِصْرِيُّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ)

٧٥٤٢ - حدّثنا هَاشِمٌ، حدّثنا لَيْثٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ الْخَوْلَانِى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِى الْهَيْثَمِ، عَنْ دُخَيْنٍ: كَاتِبِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قُلْتُ لِعُقْبَةَ: إِنَّ لَنَا جِيرَانًا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَأَنَا دَاعٍ لَهُمُ الشُّرَطَ. فَيَأْخُذُوهُمْ، فقالَ: لَا تَفْعَلْ، وَلَكِنْ عِظْهُمْ، وَتَهَدَّدْهُمْ. قالَ: فَفَعَلَ فَلَمْ يَنْتَهُوا. قالَ: فَجَاءَهُ دُخَيْنٌ، فقالَ: نَهَيْتُهُمْ، فَلَمْ يَنْتَهُوا، وَأَنَا دَاعٍ لَهُمْ الشُّرَطَ.

فقالَ لَهُ عُقْبَةُ: وَيْحَكَ لَا تَفْعَلْ، فَإِنِّى سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ مُؤْمِنٍ فَكَأَنَّمَا اسْتَحْيَا مَوْؤُدَةً مِنْ قَبْرِهَا»(١).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ بِهِ(٢).

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٣/٤.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود فى الأدب (باب فى الستر عن المسلم): سنن أبى داود: ٢٧٣/٤؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٣٠٧/٧.

قالَ ابْنُ عَبّادٍ: قالَ أَبُو بِشْرٍ الدُّولَابيّ: «أَبُو الْهَيْثَمِ هُوَ دُخَيْنٌ».
قالَ: وَلَيْسَ كَذَلِكَ.

قالَ شَيْخُنَا: وَقَدْ ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ مَا ذَكَرَهُ الدُّولابِي. قالَ: وَسَيأْتى مِنْ رِوايَةِ أَبِى الْهَيْثَمِ عَنْ عُقْبَةَ[1].

٧٥٤٣ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حدّثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ مُسْلِمٍ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِى مَنْصُورٍ، عَنْ دُخَيْنٍ الْحَجْرِىّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ، فَبَايَعَ تِسْعَةً، وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقَالُوا: يا رسولَ اللهِ بَايَعْتَ تِسْعَةً، وَتَرَكْتَ وَاحِدًا. قالَ: «إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً»، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ، وقالَ: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ» تفرّدَ بِهِ[2].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ عَنْ عُقْبَةَ)

أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «لا تَأْكُلُوا الْبَصَلَ» ثمّ قالَ كَلِمَةً خَفِيَّةً: «النَّيِّءَ».

(١) مسلم هو ابن ابراهيم. روى عنه أبو داود لفظ الخبر بطريق آخر، أخرجه من طريق أبى الهيثم المصرى: مولى عقبة، وأخرجه النسائى فى الكبرى أيضًا كما فى تحفة الأشراف: ٣٧/٧، ٣١٥. قال ابن شاهين: غريب من حديث ابراهيم بن نشيط وذكر أبو سعيد بن يونس: أنه حديث معلول. هذا آخر كلامه.

وقد اختلف فيه على ابراهيم بن نشيط اختلافًا كثيرًا:
فروى عنه عن كعب بن علقمة عن أبى الهيثم عن عقبة.
وروى عنه عن كعب بن علقمة عن أبى الهيثم عن دخين عن عقبة كما تقدّم.
وروى عنه عن كعب بن علقمة عن أبى الهيثم: كثير عن مولى القعنبى عن عقبة.
مختصر السنن للمنذرى: ٢٢٠/٧.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٦/٤.

٧٥٤٤ - رَوَاهُ ابْنُ مَاجه فى الْأَطْعِمَةِ، عَنْ حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ وَهْبِ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ دُخَيْنٍ بِهِ[١].

(رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ عَنْهُ)

فى انْظَارِ الْمُعْسِرِ. تقدّم فى تَرْجَمَتِهِ عَنِ حُذَيْفَةَ[٢].

١٩٨/أ (رَبِيعَةُ بْنُ قَيْسٍ عَنْهُ)

٧٥٤٥ - حدّثنا يَحِيَى، أَنبأَنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِىِّ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى غَيْرَ سَاهٍ، وَلَا لَاهٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

وقالَ يَحْيَى مَرَّةً: «غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ قَبْلَهَا مِنْ سَيِّئَةٍ»[٣].

٧٥٤٦ - حدّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأَنا عَبْدُ اللهِ، أَنبأَنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنى بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ: أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ قَيْسٍ: أَنَّهُ حدّثه: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضوءَ، ثمَّ صَلَّى صَلَاةً غَيْرَ سَاهٍ، وَلَا لَاهٍ كُفِّرَ عَنْهُ مَا كَانَ قَبْلَهَا مِنْ شَيْءٍ» تفرّدَ بِهِ[٤].

---

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه (باب أكل الثوم والبصل والكراث) وفى الزوائد: فى إسناده عبد الله بن لهيعة، وهو ضعيف، وعثمان والمغيرة لم أر من تكلم فيهما بجرح ولا توثيق. سنن ابن ماجه: ١١١٧/٢.

(٢) الخبر أخرجه مسلم ويرجع إليه فى مسند حذيفة - رضى الله عنه -.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٨/٤.

(٤) المرجع السابق.

(سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْهُ)

فِى فَضْلِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ.

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِى فَضائِلِ الْقُرْآنِ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْهُ[١].

(شُعَيْبُ بْنُ زُرْعَةَ عَنْهُ)

٧٥٤٧ – حدّثنا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حدّثنا رِشْدِينُ، حدّثنا بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو الْمُعَافِرِىّ، عَنْ شُعَيْبُ[٢] بْنُ زُرْعَةَ الْمُعَافِرِىّ، حَدّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقولُ: إِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ يقولِ: «لَا تُخِيفُوا أَنْفُسَكُمْ بَعْدَ أَمْنِهَا». قالوا: وَمَا ذَاكَ يَا رسولَ اللهِ؟ قالَ: «الدَّيْنُ»[٣].

٧٥٤٨ – حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحمنِ، حدّثنا حَيْوَةُ، أَخبرَنِى بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو: أَنَّ شُعَيْبَ بْنَ زُرْعَةَ أَخْبَرَهُ. قالَ: حَدَّثنى عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ: أَنَّهُ سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقول لِأَصْحَابِهِ: «لَا تُخِيفُوا أَنْفُسَكُمْ» أَوْ قالَ: «الْأَنْفُسَ». فَقِيلَ: يا رسولَ اللهِ وَمَا نُخِيفُ أَنْفُسَنَا؟ قالَ: «الدَّيْنُ» تفرَّدَ بِهِ[٤].

(صُدَىُّ بْنُ عَجْلَانَ: هُوَ أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِىّ يأْتِى)[٥]

---

(١) الخبر أخرجه النسائى فى الإستعاذة: المجتبى: ٢٢٢/٨؛ وأخرجه فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٣٠٧/٧.

(٢) فى المخطوطة: «سعيد» خلافًا للمسند، والتاريخ الكبير: ٢١٩/٤.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٦/٤.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٤/٤.

(٥) يأتى فى الكنى من هذا الجزء.

(عَاصِمُ بْنُ سُفْيَانَ عَنْهُ)

تَقَدَّمَ فِى تَرْجَمَتِهِ عَنْ أَبِى أَيُّوبَ: خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ[١].

١٩٨/ب (عَائِذُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَبُو إِدْرِيسَ عَنْهُ) /

فِى تَرْجَمَةِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ تَقَدَّمَ[٢].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ خُبَيْبٍ)

يَأْتِى فِى تَرْجَمَةِ مُعَاذَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ خُبَيْبٍ عَنْ عُقْبَةَ[٣].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ الْأَزْرَقُ عَنْهُ)

٧٥٤٩ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حدّثنا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِى كَثِيرٍ. قالَ: حدّثنا أَبُو سَلَّامٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَزْرَقِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىِّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يُدْخِلُ الثَّلَاثَةَ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ الْجَنَّةَ: صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِى صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالْمُمِدَّ بِهِ وَالرَّامِىَ بِهِ».

وقالَ: «ارْمُوا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبَّ إِلَىَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا، وَكُلَّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ بَاطِلٌ إِلَّا رَمْيَةَ الرَّجُلِ بِقَوْسِهِ، وَتَأْدِيبَهُ فَرَسَه، وَمُلَاعَبَتَهُ امْرَأَتَه، فَإِنَّهُنَّ من الحقّ، وَمَنْ نَسِىَ الرَّمْىَ بَعْدَمَا عَلِمَهُ، فَقَدْ كَفَرَ بِالَّذِى عَلِمَهُ»[٤].

---

(١) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.
(٢) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.
(٣) يأتى ذكره فى هذا الجزء.
(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٤/٤.

رَوَاهُ التِّرمذيُّ، وَابْنُ مَاجَه، مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيّ بِهِ[١].

٧٥٥٠ – حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبأَنا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَزْرَقِ، قالَ: كَانَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ يَخْرُجُ فَيَرْمِي كُلَّ يَوْمٍ، وَكَانَ يَسْتَتْبِعُهُ، فَكَأَنَّهُ كَادَ أَنْ يَمَلَّ، فقالَ: أَلَا أُخْبِرَكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ. قالَ: بَلَى، قالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ: صَاحِبَهُ الَّذِي يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالَّذِي يُجَهِّزُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالَّذِي يَرْمِي بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ».

وقالَ: «ارْمُوا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا»، وقالَ: «كُلُّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ ابْنُ آدَمَ فَهُوَ بَاطِلٌ إِلَّا ثَلَاثًا: رَمْيَةً عَنْ قَوْسِهِ، وَتَأْدِيبَهُ فَرَسَهُ، وَمُلَاعَبَتَهُ أَهْلَهُ، فَإِنَّهُنَّ مِنَ الْحَقِّ».

قالَ: فتوفي عُقْبَةُ وَلَهُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ قَوْسًا مَعَ كُلِّ قَوْسٍ قَرَنٌ[٢]، وَنَبَلٌ، وَأَوْصَى بِهِنَّ فِي سَبِيلِ اللهِ[٣].

٧٥٥١ – حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبأَنا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَزْرَقَ: أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ / اللهَ تَعَالَى لَيُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ الْجَنَّةَ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[٤]. ١٩٩/أ

(١) الخبر أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله): جامع الترمذي: ١٧٤/٤؛ وأخرجه ابن ماجه في الجهاد (باب الرمي في سبيل الله): سنن ابن ماجه: ٩٤٠/٢.

(٢) القرن: بالتحريك جعبة من جلود تشق ويجعل فيها النشاب. النهاية: ٢١٩/٣.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٤٨/٤.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٤٨/٤.

رَوَاهُ التِّرْمذيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ ، وَابْنُ مَاجه عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ كلاهما: عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ بِهِ[١].

وَتَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ أَوْ يَزِيدَ عَنْهُ[٢].

٧٥٥٢ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَزْرَقِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «غَيْرَتَانِ إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا اللهُ، وَالْأُخْرَى يَبْغَضُهَا اللهُ، وَمَخِيلَتَانِ[٣] إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا اللهُ، وَالْأُخْرَى يَبْغَضُهَا اللهُ: الْغَيْرَةُ فِي الرِّمْيَةِ يُحِبُّهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِهِ يَبْغَضُهَا اللهُ، وَالْمَخِيلَةُ إِذَا تَصَدَّقَ الرَّجُلُ يُحِبُّهَا اللهُ، وَالْمَخِيلَةُ فِي الْكِبْرِ يَبْغَضُهَا اللهُ».

وَقَالَ: «ثَلَاثٌ مُسْتَجَابٌ لَهُمْ دَعْوَتُهُم: الْمُسَافِرُ، وَالْوَالِدُ، وَالْمَظْلُومُ».

وقالَ: «إِنَّ اللهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ الْجَنَّةَ ثَلَاثَةً: صَانِعَهُ، وَالْمُمِدّ بِهِ، وَالرَّامِي بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ» تفرّد بِهِ[٤].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ مَالِكٍ: أَبُو تَمِيمٍ الْجَيْشَانِي الْمِصْرِي)

قالَ شَيْخُنَا: فَرَّقَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بَيْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ الْيَحْصُبِيِّ الْمِصْرِيّ عَنْ عُقْبَةَ، وَبَيْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِي

---

(١) الخبر أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد (باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله): جامع الترمذي: ١٧٤/٤؛ وأخرجه ابن ماجه في الجهاد (باب الرمي في سبيل الله) وقد مرّ من قبل: سنن ابن ماجه: ٩٤٠/٢.

(٢) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.

(٣) المخيلة: الكبر والعجب. النهاية: ٩/٢.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٤/٤.

الرُّعَيْنِى عَنْ عُمَرَ، وَأَبِى ذَرٍّ، وَأَبِى بَصْرَةَ. قالَ شَيْخُنَا: وَهُوَ الصَّوَابُ. يَعْنِى جَعْلَهُمَا اثْنَيْنِ، وَالتَّفْرِقَةَ بَيْنَهُمَا[(١)].

٧٥٥٣ - حدّثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنِى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ زَحْرٍ، أَخْبَرَنِى عَنْ أَبِى سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ أُخْتَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ مَاشِيَةً، فَسَأَلَ عُقْبَةُ عَنْ ذَلِكَ النبيَّ ﷺ، فقالَ: «مُرْهَا فَلْتَرْكَبْ» [فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يَفْهم عَنْهُ فَلَمَّا خَلَا مَنْ كَانَ عِنْدَهُ عادَ فَسَأَلَهُ، فقالَ: «مُرْهَا فَلْتَرْكَبْ،] فَإِنَّ اللهَ عَنْ تَعْذِيبِ أُخْتِكَ نَفْسَهَا لَغَنِىّ»[(٢)].

رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِىّ بِهِ[(٣)]، وَأَبُو سَعِيدٍ الرُّعَيْنِى اسْمُهُ جُعْثُلُ بْنُ هَاعَانَ مِصْرِىٌّ[(٤)].

٧٥٥٤ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الرُّعَيْنِىّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ الْيَحْصُبِىّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ: أَنَّ أُخْتَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِى حَافِيَةً

---

(١) تحفة الأشراف: ٣٠٩/٧؛ وقد فرّق بين الرجلين البخارى، وترجم لكلّ منهما ترجمة واضحة فقال:

عبد الله بن مالك أبو تميم الجيشانى: سمع عمر، وأبا ذر، وعن على روى عنه عبد الله بن هبيرة المصرى.

وعبد الله بن مالك اليحصبى عن عقبة بن عامر: أن أخته نذرت أن تحجّ ماشية. التاريخ الكبير: ٢٠٣/٥، ٢٠٤.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى في المسند: ١٤٣/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) الخبر أخرجه الثلاثة الأول فى الأيمان والنذور: أبو داود فى (باب ما جاء فى النذر فى المعصية): سنن أبى داود: ٢٢٣/٣؛ والترمذى: جامع الترمذى: ١١٦/٤ وقال: حسن؛ والنسائى (باب من نذر أن يمشى إلى بيت الله تعالى): المجتبى: ١٨/٧؛ وأخرجه ابن ماجه فى الكفارات (باب من نذر أن يحجّ ماشيًا): سنن ابن ماجه: ١٨٩/١.

(٤) جعثل: بمثلثة أبو سعيد الرعينى ثم القتبانى قاضى إفريقية فى دولة هشام بن عبد الملك، واسم أبيه هاعان. المشتبه للذهبى ص ١٦٦؛ وتهذيب التهذيب: ٧٩/٢.

غَيْرَ مُخْتَمِرَةٍ، فَسَأَلَ النبىَّ ﷺ، فقالَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَصْنَعُ بِشَقَاءِ أُخْتِكَ
١٩٩/ب شَيْئًا، مُرْهَا / فَلْتَخْتَمِرْ، وَلْتَرْكَبْ وَلْتَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»[١].

٧٥٥٥ - حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ: جُعْثُلِ الْقِتْبَانِىِّ، عَنْ أَبِى تَمِيمٍ الْجَيْشَانِىِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ أُخْتَ عُقْبَةَ نَذَرَتْ فى ابْنٍ لَهَا لَتَحُجَّنَّ حَافِيَةً بِغَيْرِ خِمَارٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رسولَ اللهِ ﷺ، فقالَ: «تَحُجُّ رَاكِبَةً مُخْتَمِرَةً، وَلْتَصُمْ»[٢].

٧٥٥٦ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَيَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، أَنبأَنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حدّثنى عُبَيْدُ اللهِ بْنُ زَحْرٍ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ - قالَ يَزِيدُ: الرُّعَيْنِىّ - أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَأَلَ رسولَ اللهِ ﷺ عَنْ أُخْتٍ لَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِى حَافِيَةً غَيْرَ مُخْتَمِرَةٍ، فقالَ النبىُّ ﷺ: «فَلْتَخْتَمِرْ، وَلْتَرْكَبْ، وَلْتَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»[٣].

٧٥٥٧ - حدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ زَحْرٍ الضَّمْرِىِّ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الرُّعَيْنِىَّ يُحَدِّثُ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىِّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أُخْتَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ تَمْشِى[٤] حَافِيَةً غَيْرَ مُخْتَمِرَةٍ وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ عُقْبَةُ لِرَسولِ اللهِ ﷺ، وَأَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مُرْ أُخْتَكَ فَلْتَرْكَبْ، وَلْتَخْتَمِرْ، وَلْتَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»[٥].

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٥/٤.
(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٧/٤.
(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥١/٤.
(٤) لفظ المسند: «نذرت أن تمشى حافية» غير مختصرة.
(٥) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٩/٤.

(عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْهُ)

٧٥٥٨ - حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ[١] بْنَ عَامِرٍ. قالَ: نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْكَيِّ، وَكَانَ يَكْرَهُ شُرْبَ الْحَمِيمِ، وَكَانَ إِذَا اكْتَحَلَ اكْتَحَلَ وِتْرًا، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ وِتْرًا[٢].

٧٥٥٩ - حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ هُبَيْرَةَ. قالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ جُبَيْرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وِتْرًا، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرًا» تفرّدَ بِهِ[٣].

(عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُجَيْرَةَ الْخَوْلَانِي عَنْهُ)

٧٥٦٠ - قالَ النَّسَائِيُّ فِي الْجِهَادِ: حدّثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْحَضْرَمِيّ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحمنِ بْنَ حُجَيْرَةَ يُخْبِرُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «خَمْسٌ مَنْ قُبِضَ فِيهِنَّ فَهُوَ شَهِيدٌ: [المقتول في سبيل اللهِ شهيدٌ، والغَرِقُ في سبيل اللهِ شهيدٌ، وَالْمَبْطُون في سبيل اللهِ شَهيدٌ، والْمَطْعُونُ في سبيل اللهِ شَهِيدٌ، وَالنُّفَسَاء في سبيل اللهِ شَهيدٌ]»[٤]. ٢٠٠/أ

(١) لفظ المسند: «عن عقبة بن عامر».

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٦/٤.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٦/٤ مع اختلاف في ترتيب الخبر.

(٤) الخبر أخرجه النسائي في (باب مسألة الشهادة): المجتبى: ٣١/٦، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ شِمَاسَةَ بْنِ ذِئْبٍ أَبُو عَمْرٍو الْمِصْرِيُّ عَنْهُ)[١]

٧٥٦١ – حدّثنا محمدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ شِمَاسَةَ التُّجَيْبِى، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ مَكْسٍ» يَعْنِى: الْعَشَّارَ[٢].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِى الْخَرَاجِ عَنِ النفيلى عن محمد بْنِ سَلَمَةَ بِهِ[٣].

٧٥٦٢ – حدّثنا يَعْقُوبُ، حدّثنا أَبِى، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حدّثنى يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ الْمِصْرِىُّ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ شِمَاسَةَ التُّجَيْبِىّ، قالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ يَقولُ – وَهُوَ عَلَى مِنْبَرِ مِصْرَ –: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لَا يحلُّ لِامْرِئٍ يَبْيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ حَتَّى يَذَرَهُ»[٤].

٧٥٦٣ – حدّثنا يَعْقُوبُ، حدّثنا أَبِى، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حدّثنى يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ شِمَاسَةَ التُّجَيْبِىّ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ مُسْلِمٍ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرُكَ، وَلَا يَبِيعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرُكَ»[٥].

---

(١) عبد الرحمن بن شماسة: شماسة كثمامة ويفتح كما فى القاموس، وفى التقريب: بكسر المعجمة وتخفيف الميم بعدها سين مهملة.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٣/٤.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود فى (بابٌ فى السعاية على الصدقة): سنن أبى داود: ١٣٢/٣.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٧/٤.

(٥) المرجع السابق.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عن اللَّيْثِ وَغَيْرِهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَه مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ[١].

٧٥٦٤ – حدّثنا يَزِيدُ، أَنبأَنا محمدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ شِمَاسَةَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ يقولُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لَا يَدْخُلُ صَاحِبُ مَكْسٍ الْجَنَّةَ» يَعْنِي الْعَشَّارَ[٢].

٧٥٦٥ – حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا وهب بن عبد الله، عن عَبد الرّحمن بْن شِمَاسَةَ، عن عقبة بن عامِر: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: [«الْمَيِّتُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ شهيد»][٣].

٧٥٦٦ – [حدّثنا حسن، حدثنا ابن لَهِيعَةَ، حدّثنا مِشْرَحُ بْنِ هَاعَانَ. قالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقول: سَمعت رسولَ اللهِ ﷺ. قالَ:] «مَنْ بَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللهِ أُجْرِيَ عَلَيْهِ أَجْرُهُ». تفرّد بِهِ[٤].

٧٥٦٧ – حدّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السِّيلَحِينيّ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ زُرَيْقٍ الثَّقَفِيّ.

---

(١) الخبر أخرجه مسلم فى النكاح (باب تحريم خطبة الرجل على خطبة أخيه): مسلم بشرح النووى: ٥٧١/٣؛ وأخرجه ابن ماجه فى التجارات (باب من باع بيعًا فليبينه) بلفظ: «المسلم أخو المسلم، ولا يحلّ لمسلم باع أخيه بيعًا فيه عيب إلا بينة له»: سنن ابن ماجه: ٧٥٥/٢.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٠/٤.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: [حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ]، عَنْ زُرَيْقٍ الثَّقَفِيّ، عَنِ ابْنِ شِمَاسَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الذُّنُوبِ مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَةَ»[1].

٧٥٦٨ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي / حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ ٢٠٠/ب
رسولُ اللهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَحِلّ لِامْرِئٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُغَيِّبَ مَا بِسِلْعَتِهِ عَنْ أَخِيهِ إِنْ عَلِمَ بِهَا تَرَكَهَا» تفرّد بِهِ[2].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٥٦٩ - أَنَّ فُقَيْمًا اللَّخْمِيّ قالَ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: تَخْتَلِفُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْفَرَضَيْنِ، وَأَنْتَ كَبِيرٌ يَشُقُّ عَلَيْكَ. قالَ: لَوْلَا كَلَامٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ لَمْ أُعَانِهِ. قالَ الْحَارِثُ: فَقُلْتُ لِابْنِ شِمَاسَةَ: وَمَا ذَاكَ؟ قالَ: إِنَّهُ قالَ: «مَنْ عَلِمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا. أَوْ قَدْ عَصَى».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْجِهَادِ، عَنْ محمدِ بْنِ رُمْحٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ. عَنْهُ[3].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ، عَنْ عُقْبَةَ)

قالَ رسولُ اللهِ ﷺ:

«لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى أَمْرِ اللهِ».

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٨/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) المرجع السابق.

(٣) الخبر أخرجه مسلم فى (باب فضل الرمى والحثّ عليه وذمّ من علمه ثم نسيه): مسلم بشرح النووى: ٥٨٢/٤.

٧٥٧٠ - قالَ مُسْلِمٌ فى كِتَابِ الْجِهَادِ: حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ وَهْبٍ، حدّثنى عَمِّى: عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، حدّثنا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، حدّثنى يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ، حدّثنى عَبْدُ الرّحمن بْنُ شِمَاسَةَ الْمَهْرِىّ. قالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بْنُ مُخَلَّدٍ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ:

«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ. هَمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ. لَا يَدْعُونَ اللهُ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ».

فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، فَقالَ لَهُ مَسْلَمَةُ: يَا عُقْبَةُ اسْمَعْ مَا يَقُولُ عَبْدُ اللهِ. فقالَ عُقْبَةُ: هُوَ أَعْلَمُ، وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقول: «لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِى يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللهِ قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ».

فقالَ عَبْدُ اللهِ: أَجَلْ: «ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ [رِيحًا] كَرِيحِ الْمِسْكِ: مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فى قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ»[1].

٧٥٧١ - [قالَ النَّسَائِىّ فى الايمان والنذور: حدّثنا أحمد بْن يَحْيَى ابْن الوزير بْن سُلَيْمانَ، والْحَارِثُ بْن مسكين قراءة عَلَيْهِ وَأَنا أَسْمَعُ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، قالَ: أَخبرنى عمرو بن الحارث، عن كعب بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «كفَارة النذر كفارة اليمين»][2].

---

(١) الخبر أخرجه مسلم فى (باب قوله ﷺ: لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق): مسلم بشرح النووى: ٥٨٤/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر سقط من الأصل، وسيشير إليه المصنف فيما سيأتى. أخرجه النسائى فى المجتبى: ٢٤/٧.

(عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ عَائِذٍ الْكُوفِىُّ عَنْهُ)

٧٥٧٢ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنبأنا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِى ابْنَ أَبِى خَالِدٍ -، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ عَائِذٍ - رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّام -. قالَ: انْطَلَقَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَى لِيُصَلِّىَ فِيهِ، فَاتَّبَعَهُ نَاسٌ، فقالَ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟ قالوا: صُحْبَتَكَ رَسولَ اللهِ أَحْبَبْنَا أَنْ نَسِيرَ
٢٠١/أ مَعَكَ، وَنُسَلِّمَ عَلَيْكَ. قالَ: انْزِلُوا [فَصلُّوا،] فَنَزَلُوا فَصَلَّى / وَصَلُّوا مَعَهُ فقالَ حِينَ سَلَّمَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَلْقَى اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا لَمْ يَتَنَدَّ[(١)] بِدَمٍ حَرَامٍ إِلَّا دَخَلَ مِنْ أَىِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ»[(٢)].

٧٥٧٣ - حدّثنا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِى خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ ابْنِ عَائِذٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ لَقِىَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا لَمْ يَتَنَدَّ بِدَمٍ حَرَامٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ»[(٣)].

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه: عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ وَكِيعٍ بِهِ[(٤)].

---

(١) لم يتند بدم حرام: أى لم يصب منه شيئًا، ولم ينله منه شىء وكأنه نالته نداوة الدم وبلله. النهاية: ١٣٥/٤.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٨/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٢/٤.

(٤) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الديات (باب التغليظ فى قتل مسلم ظلمًا) وفى الزوائد: إسناده صحيح، إن كان عبد الرحمن بن عائذ الأزدى سمع من عقبة بن عامر، فقد قيل: إن روايته عنه مرسلة. سنن ابن ماجه: ٨٧٣/٢.

(عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُلَيْلٍ عَنْهُ)[١]

٧٥٧٤ - حدّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدّثنا حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ، حدّثنى عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُلَيْلٍ السَّلِيحِيّ - وَهُمْ إِلَى قُضَاعَةَ -. قالَ: حدّثنى أَبِى. قالَ: كُنْتُ مَعَ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ جَالِسًا قَرِيبًا مِنَ الْمِنبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَخَرَجَ محمدُ بْنُ أَبِى حُذَيْفَةَ[٢] فاسْتَوَى عَلَى الْمِنبَرِ، فَخَطَبَ النَّاسَ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ - قالَ: وَكَانَ مِنْ أَقْرَإِ النَّاسِ -. قالَ: فقالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ: صَدَقَ اللهُ وَرَسُولُهُ إِنِّى سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ رِجَالٌ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ» تفرّدَ بِهِ[٣].

(عُقْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْهُ)

٧٥٧٥ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حدّثنا رِشْدِينُ - يَعْنِى ابْنَ سَعْدٍ - أَبُو الْحَجَّاجِ الْمَهْرِىّ، عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجَيْبِيّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ. قالَ: «إِذَا رَأَيْتَ اللهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَى مَعَاصِيهِ مَا يُحِبُّ، فَإِنَّمَا هُوَ اسْتِدْرَاجٌ»، ثمّ تَلَا رسولُ اللهِ ﷺ ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ تفرّدَ بِهِ[٤].

---

(١) عبد الملك بن مكيل السليحى: وهم ينسبون إلى قضاعة سمع عقبة بن عامر، حديثه فى المصريين. التاريخ الكبير: ٤٣٢/٥.

(٢) محمد بن أبى حذيفة: ممن خرج على عثمان بن عفان - رضى الله عنه - وألب عليه أهل مصر مع محمد بن أبى بكر. ترجع أخباره فى تاريخ الطبرى: ٢٩١/٤، ٢٩٢، ٣٥٣ وغيرها.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٥/٤.

(٤) الآية ٤٤ سورة الأنعام. والخبر من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٥/٤.

(عِكْرِمَةُ عَنْهُ)

٧٥٧٦ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا عَبْدُ الْعَزِيزَ بْنُ مُسْلِمٍ، حدّثنا مُطَرِّفٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ. قالَ: نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَغَنِيٌّ عَنْ مَشْيِهَا، لِتَرْكَبْ وَلْتُهْدِي بَدَنَةً»(١).

٢٠١/ب رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ / بْنِ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ(٢).

وَرَوَاهُ قَتَادَةُ، وَمَطَرٌ الْوَرَّاقُ عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أُخْتَ عُقْبَةَ نَذَرَتْ، وَرَوَاهُ هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُقْبَةَ(٣).

(عَلِيُّ بْنُ رَبَاحِ بْنِ قَصِيرٍ:
أَبُو عَبْدِ اللهِ اللَّخْمِيّ الْمِصْرِيّ عَنْهُ)

٧٥٧٧ - حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ ابْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ أَنْسَابَكُمْ هَذِهِ لَيْسَتْ بِسِبَابٍ عَلَى أَحَدٍ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ وَلَدُ آدَمَ طَفُّ(٤) الصَّاعِ لَمْ تَمْلَؤُهُ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِالدِّينِ، أَوْ عَمَلٍ صَالِحٍ.

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ٢٠١/٤.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الأيمان والنذور (باب ما جاء في النذر في المعصية): سنن أبي داود: ٢٣٥/٣.

(٣) هذه طرق أخرجها أبو داود في الباب السابق. ويراجع تحفة الأشراف: ٣١١/٧.

(٤) أنتم ولد آدم طف الصاع ليس لأحد على أحد فضل إلا بالتقوى، أي قريب بعضكم من بعض.

يقال: هذا طف المكيال وطفافه، وطفافه: أي ما قرب من ملئه، وقيل: هو ما علا فوق رأسه، ويقال أيضًا: طفاف بالضم، والمعنى كلكم في الانتساب إلى أب واحد بمنزلة =

«حَسْبُ الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ فَاحِشًا بَذِيًّا بَخِيلًا جَبَانًا» تفرّدَ بِهِ[١].

٧٥٧٨ - حدّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حدّثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ: عَبْدُ اللهِ. قالَ: أَنبأَنا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ. قالَ: سَمِعْتُ أَبِي يقولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقولُ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا كِتَابَ اللهِ، وَتَعَاهَدُوهُ وَتَغَنَّوْا بِهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْمَخَاضِ[٢] فِي الْعُقُلِ»[٣].

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ. عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ زَيْدِ ابْنِ الْحُبَابِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيّ بِهِ[٤].

٧٥٧٩ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، حدّثنا قُبَاثُ بْنُ رَزِينٍ اللَّخْمِيّ، سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ رَبَاحٍ اللَّخْمِيّ يقولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ يقولُ: كُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ نَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَدَخَلَ رسولُ اللهِ ﷺ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ السَّلَامَ، ثمّ قالَ: «تَعَلَّمُوا كِتَابَ اللهِ وَاقْتَنُوهُ». قالَ قُبَاثٌ: وَحَسِبْتُهُ قالَ: «وَتَغَنَّوْا بِهِ فَوَالَّذِي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلّتًا مِنَ الْمَخَاضِ مِنَ الْعُقُلِ»[٥].

٧٥٨٠ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهُنّ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ»[٦].

= واحدة في النقص والتقاصر عن غاية التمام، وشبههم في نقصانهم بالمكيل الذى لم يبلغ أن يملأ المكيال ثم أعلمهم أن التفاضل ليس بالنسب ولكن بالتقوى. النهاية: ٣/٤٠.

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٤٥.

(٢) المخاض: اسم للابل الحوامل. النهاية: ٤/٨٣.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٤٦.

(٤) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٧/٣١٣.

(٥) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٥٠.

(٦) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٥٢.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ عُثْمَانَ، وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ هَنَّادٍ كلاهما: عَنْ وَكِيعٍ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عَلِيّ بِهِ، وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[١].

٧٥٨١ - حدّثنا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ يقولُ: ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ يَنْهَانَا رسولُ اللهِ ﷺ
٢٠٢/أ أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ. وَأَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ / الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ، وَحِينَ تَضَيَّفُ[٢] لِلْغُرُوبِ [حَتَّى تَغْرُبَ][٣].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مُوسَى بِهِ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَالتِّرْمِذيُّ عَنْ هَنَّادٍ وَابْنُ مَاجه عَنْ عَلِيّ بْنِ محمدٍ كُلّهم: عَنْ وَكِيعٍ بِهِ، وَرَوَاهُ النَّسَائى وَابْنُ مَاجَه مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارِكِ. زَادَ النَّسَائِيُّ: وَابْنُ مَهْدِيّ وَسُفْيَانَ بْنَ حَبِيبٍ كُلّهم: عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيّ بِهِ. وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[٤].

---

(١) الخبر أخرجوه فى الصوم: أبو داود فى (باب صيام أيام التشريق): سنن أبى داود: ٣٢٠/٢؛ والترمذى (باب ما جاء فى كراهية الصوم فى أيام التشريق): صحيح الترمذى: ١٣٤/٣؛ والنسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٣١٣/٧؛ كما أخرجه فى الحجّ (باب النهى عن صوم يوم عرفة): المجتبى: ٢٠٣/٥.

(٢) تضيف الشمس للغروب: تميل، يقال: ضاف عنه يضيف. النهاية: ٢٨/٣.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٢/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه مسلم فى الصلاة (باب الأوقات التى نهى عن الصلاة فيها): مسلم بشرح النووى: ٤٧٩/٢؛ وأخرجه الباقون فى الجنائز ما عدا إحدى طرق النسائى:
أبو داود فى (باب الدفن عند طلوع الشمس وعند غروبها): سنن أبى داود: ٢٠٨/٣؛ والترمذى (باب ما جاء فى كراهية الصلاة على الجنازة عند طلوع الشمس وعند غروبها): صحيح الترمذى: ٣٣٩/٣؛ والنسائى (باب الساعات التى نهى عن اقبار الموتى فيهن) كما أخرجه فى الصلاة (باب الساعات التى نهى عن الصلاة فيها): المجتبى: ٢٢١/١، ٦٧/٤؛ =

٧٥٨٢ – حدّثنا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيّ، حدّثنا مُوسَى بْنُ عَلِيِّ ابْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيّ. قالَ: سَمِعْتُ أَبِي يقول: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقولُ: «ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، وَأَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَعِنْدَ قَائِمِ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ، وَحِينَ تَضَيَّفُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ»[١].

٧٥٨٣ – حدّثنا عَبْدُ الرّحمنِ، حدّثنا مُوسَى – يَعْنِي: ابْنَ عُلَيٍّ –[٢]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «إِنَّ يَوْمَ النَّحْرِ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ، وَأَيَّامَ التَّشْرِيقِ هُنَّ عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَهُنَّ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ»[٣].

٧٥٨٤ – حدّثنا هَاشِمُ [بْنُ القاسِم]، حدّثنا لَيْثٌ، حدّثنا قُبَاثُ بْنُ رَزِينٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ. قالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رسولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَدَارَسُ الْقُرْآنَ. قالَ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، وَاقْتَنُوهُ».

قالَ قُبَاثٌ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قالَ: «وَتَغَنَّوْا بِهِ فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْمَخَاضِ فِي عُقُلِهَا»[٤].

٧٥٨٥ – حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ، حدّثنا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ: سَمِعْتُ أَبِي يَقولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ يقولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رسولُ اللهِ

= وأخرجه ابن ماجه فى (باب ما جاء فى الأوقات التى لا يصلى فيها على الميت ولا يدفن): سنن ابن ماجه: ٤٨٦/١

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٢/٤.

(٢) كان بعض المحدثين يقول: موسى بن على بالتصغير وكان موسى بن على يقول: لا أجعل أحدًا فى حل صغر اسم أبى، تهذيب التهذيب: ٣٦٣/١٠؛ وصحيح الترمذى: ١٣٥/٣.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٢/٤.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٣/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

ﷺ يَوْمًا، وَنَحْنُ فى الصُّفَّةِ، فَقالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى بُطْحَانَ، أَوِ الْعَقِيقَ[(١)]، فيأْتِى كُلَّ يَوْمٍ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ[(٢)] زَهْرَاوَيْنِ، فَيأْخُذَهُمَا فى غَيْرِ إِثْمٍ، وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟» قالَ: قُلْنَا: كُلُّنَا يا رسولَ اللهِ نُحِبُّ ذَلِكَ. قالَ: «فَلأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فيَتَعَلَّمَ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الإِبِلِ»[(٣)].

٧٥٨٦ – حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرّحمن، حدّثنا سَعِيدٌ – يَعْنِى ابْنَ أَبى أَيُّوبَ –. حدّثنى يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرُّعَيْنِىّ، وَأَبُو مَرْحُومٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ محمدٍ الْقُرَشِىّ، / عَنْ عَلِىّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّهُ ٢٠٢/ب
قالَ: أَمَرَنِى رسولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ فى دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ[(٤)].

٧٥٨٧ – حدّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ. عَنْ عَلِىّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَنْسَابَكُمْ هَذِهِ [لَيْسَتْ] بِمَسَبَّةٍ عَلَى أَحَدٍ. كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ طَفُّ الصَّاعِ لَمْ تَمْلَؤُهُ، لَيْسَ لِأَحَدٍ [عَلَى أَحَدٍ] فَضْلٌ إِلَّا بِدِينٍ أَوْ تَقْوَى، وَكَفَى بِالرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ بَذِيًّا بَخِيلًا فَاحِشًا» تفرّدَ بِهِ[(٥)].

(١) بطحان: بضم وسكون وقيل غير ذلك: وهو وادٍ بالمدينة وهو أحد أوديتها الثلاثة: العقيق، وبطحان، وقناة. معجم البلدان: ١/٤٤٦.

(٢) كوماوان: تثنية كوماء: أى مشرفة السنام عاليته وقلب الهمزة فى التثنية. النهاية: ٤/٣٨.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٤٥.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٥٥.

(٥) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٥٨، وما بين المعكوفات استكمال منه.

٧٥٨٨ - حدّثنا مُوسَى، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ النَّبى ﷺ قالَ لِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ ذُو الْبِجَادَيْنِ[١]: «إِنَّهُ أَوَّاهٌ».

وَذٰلِكَ أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الذِّكْرِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ فى الْقُرْآنِ، وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ فى الدُّعَاءِ[٢].

٧٥٨٩ - حدّثنا هَارُونُ، حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ، حدّثنى اللَّيْثُ: أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ أَبِى حَكِيمٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَلِيّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِىّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ. قالَ: أَمَرَنى رسولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

عَنْ عَلِيّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ

٧٥٩٠ - قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ، وَالشَّرَابِ فَإِنَّ اللهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ».

وَرَوَاهُ التِّرمذىُّ فى الطِّبِّ عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ، وَابْنُ مَاجه فِيهِ، عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ كِلَاهُما: عَنْ بَكْرِ بْنِ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ، وَقالَ التِّرمذىُّ: غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ[٤].

---

(١) البجادان: تثنية بجاد وهو الكساء. وذو البجادين هو عبدالله بن عبد نهم، سماه رسول الله ﷺ بذلك لأنه حين أراد المسير إلى رسول الله ﷺ قطعت أمه بجادًا لها قطعتين فارتدى بإحداهما واتزر بالأخرى. النهاية: ٦٠/١؛ وأسد الغابة: ٢٣٧/٣.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٩/٤.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٢٠١/٤.

(٤) الخبر أخرجه الترمذى فى (باب ما جاء لا تكرهوا مرضاكم..) إلخ: صحيح الترمذى: ٣٨٤/٤؛ وابن ماجه (باب لا تكرهوا المريض) وفى الزوائد إسناده حسن لأن بكر ابن يونس مختلف فيه وباقى رجال الإسناد ثقات.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٥٩١ - قالَ الطبرانيُّ: حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ طَاهِرِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى، حدّثنى جَدِّى حَرْمَلَةُ، حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ، حدّثنى عَمْرُو بْنُ صَالِحٍ الْحَضْرَمِىّ، حدّثنى مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ طَلَّقَ حَفْصَةَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَحَثَا التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ، وَقَالَ: مَا يَعْبَأُ اللهُ بِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ بَعْدَ هَذَا. فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ: «إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُرَاجِعَ حَفْصَةَ رَحْمَةً لِعُمَرَ»[١].

(عُمَرُ بْنُ [عَبْدِ] الْعَزِيزِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ)

عَنِ النبىّ ﷺ: أَنَّهُ قالَ: «يَرْحَمُ اللهُ حَارِسَ الْحَرْسِ».

٢٠٣/أ ٧٥٩٢ - رَوَاهُ ابْنُ مَاجه فى الْجِهَادِ / عَنْ محمدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ محمدٍ، عَنْ أَبِى وَاقِدٍ: صَالِحِ بْنِ محمدِ بْنِ زَائِدَةَ عَنْهُ بِهِ[٢].

(فَرْوَةُ بْنُ مُجَاهِدٍ اللَّخْمِىّ عَنْهُ)

٧٥٩٣ - حدّثنا حُسَيْنُ بْنُ محمدٍ، حدّثنا ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَسِيدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ الْخَثْعَمِىّ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ مُجَاهِدٍ اللَّخْمِىّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: لَقِيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فقالَ لى:

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ٢٩١/١٧. وقال الهيثمى: فيه عمرو بن صالح الحضرمى، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٣٣٤/٤.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه فى (باب فضل الحرس والتكبير فى سبيل الله) وفى الزوائد: إسناده ضعيف، فيه صالح بن محمد بن زائدة: أبو واقد الليثى ضعيف. سنن ابن ماجه: ٩٢٥/٢.

«يَا عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ صِلْ مَنْ قَطَعَكَ، وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ، وَاعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ».

قالَ: ثُمّ أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فقالَ لى: «يَا عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَمْلِكْ لِسَانَكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ».

قالَ: ثُمّ لَقِيتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فقالَ لى: «يَا عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَلَا أُعَلِّمُكَ سُوَرًا مَا أُنْزِلَتْ فى التَّوْرَاةِ، وَلَا فى الزَّبُورِ، وَلَا فى الْإِنْجِيلِ، وَلَا فى الْقُرْآنِ مِثْلُهُنَّ؟ لا يَأْتِيَنَّ عَلَيْكَ لَيْلَةٌ إِلَّا قَرَأْتَهُنَّ فِيهَا: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾».

قالَ عُقْبَةُ: فَمَا أَتَتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ إِلَّا قَرَأْتُهُنَّ فِيهَا، وَحُقَّ لى أَنْ لَا أَدَعُهُنَّ، فَقَدْ أَمَرَنِى بِهِنَّ رسولُ اللهِ ﷺ.

وَكَانَ فَرْوَةُ بْنُ مُجَاهِدٍ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ يقول: أَلَا فَرُبَّ مَنْ لَا يَمْلِكُ لِسَانَهُ، وَلَا يَبْكِى خَطِيئَتِهِ، وَلَا يَسَعه بَيْتِهِ. تفرّدَ بِهِ[1].

(القاسِمُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحمنِ الدِّمَشْقِىّ عَنْهُ)

٧٥٩٤ - حدّثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حدّثنا ابْنُ جَابِرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ: أَبِى عَبْدِ الرّحمنِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: بَيْنَا أَنَا أَقُودُ بِرَسولِ اللهِ ﷺ فى نَقْبٍ[2] مِنْ تِلْكَ النِّقَابِ إِذْ قالَ لى: «يَا عُقْبَةُ أَلَا تَرْكَبُ؟» قالَ: فَأَجْلَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ أَنْ أَرْكَبَ مَرْكَبَهُ، ثمّ قالَ: «يَا عُقْبَةُ أَلَا تَرْكَبُ؟» قالَ: فَأَشْفَقْتُ أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً. قالَ: فَنَزَلَ رسولُ اللهِ ﷺ، وَرَكِبْتُ هُنَيَّةً، ثُمّ رَكِبَ.

ثمّ قالَ: «يَا عُقَيْبُ أَلَا أُعَلِّمُكَ سُورَتَيْنِ مِنْ خَيْرِ سُورَتَيْنِ قَرَأَ بِهِمَا

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٨/٤.

(٢) النقب: الطريق بين الجبلين. النهاية: ١٦٨/٤.

النَّاس؟» قالَ: قلتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. قالَ: فَأَقْرَأَنى ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾.

ثمّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَتَقَدَّمَ رسولُ اللهِ ﷺ فَقَرَأَ بِهمَا، ثمّ مَرَّ بِى فقالَ: «كَيْفَ رَأَيْتَ يَا عُقَيْبُ؟ اقْرَأْ بِهِمَا كُلَّمَا نِمْتَ، وَكُلَّمَا قُمْتَ»(١).

٧٥٩٥ – قالَ: حدّثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حدّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ / الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرّحمنِ: مَوْلَى مُعَاوِيَةَ ابْنِ أَبِى سُفْيَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: كُنْتُ أَقُودُ بِرَسولُ اللهِ ﷺ نَاقَتَهُ. قالَ: فقالَ لى: «أَلَا أُعَلِّمُكَ سُورَتَيْنِ لَمْ يُقْرَأْ بِمِثْلِهِمَا؟» قلت: بَلَى، فَعَلَّمَنِى ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ فَلَمْ يَرَنِى أُعْجِبْتُ بِهِمَا، فَلَمَّا نَزَلَ الصُّبْحَ، فَقَرَأَ بِهِمَا، فقالَ لى: «كَيْفَ رَأَيْتَ يَا عُقْبَةُ»(٢). ٢٠٣/ب

وَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِىُّ عَنِ ابْنِ السَّرْحِ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ. وَرَوَاهُ النَّسَائِىُّ عَنْ محمودِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ، وَمِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ(٣).

٧٥٩٦ – حدّثنا عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ مَهْدِىّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ – يَعْنِى ابْنَ صَالِح –، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ: مَوْلَى مُعَاوِيَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قالَ: كُنْتُ أَقُودُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ رَاحِلَتَهُ فى السَّفَرِ، فقالَ: «يَا عُقْبَةُ أَلَا أُعَلِّمُكَ خَيْرَ سُورَتَيْنِ قُرِئَتَا؟» قلتُ: بَلَى. قالَ: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾» فَلَمَّا نَزَلَ صَلَّى

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٤/٤.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٩/٤.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود فى الصلاة (باب فى المعوذتين): سنن أبى داود: ٧٣/٢؛ وأخرجه النسائى فى الإستعاذة من عدة طرق منها عن أحمد بن عمرو بن السرح: المجتبى: ٢٢١/٨؛ وأخرجه أيضًا فى اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف: ٣١٤/٧.

بِهِمَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ وَقَالَ: «كَيْفَ تَرَى يَا عُقْبَةُ؟»[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ عَنْ عُقْبَةَ)

أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِى سَبِيلِ اللهِ بَاعَدَ اللهُ مِنْهُ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ».

٧٥٩٧ - رَوَاهُ النَّسائِى عَنْ محمودِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ محمدِ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ عَنْهُ[٢].

(قَيْسُ بْنُ أَبِى حَازِمٍ:
أَبُو عَبْدِ اللهِ الْكُوفِيُّ عَنْهُ)

٧٥٩٨ - حدّثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أُنْزِلَتْ عَلَيَّ [سُورَتَانِ] فَتَعَوَّذُوا بِهِنَّ فَإِنَّهُ لَمْ يُتَعَوَّذْ بِمِثْلِهِنَّ». يَعْنِى الْمُعَوِّذَتَيْنِ[٣].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسائِيُّ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ، زَادَ مُسْلِمٌ: وَبَيَانَ كِلَاهُمَا: عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ بِهِ، وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ[٤].

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٣/٤.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الصيام (باب ثواب من صام يومًا فى سبيل الله وذكر الإختلاف على سفيان الثورى فيه): المجتبى: ١٤٥/٤.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٤/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه مسلم من طرق فى الصلاة (باب فضل قراءة المعوذتين): مسلم بشرح النووى: ٤٦٣/٢؛ وأخرجه الترمذى فى فضائل القرآن (باب ما جاء فى المعوذتين) من طريق قيس، وقال: حسن صحيح، ومن طريق على بن رباح وقال: حسن غريب. جامع الترمذى: ١٧٠/٥؛ وأخرجه النسائى فى الصلاة (باب الفضل فى قراءة المعوذتين): المجتبى: ٢٢/٢؛ وأخرجه أيضًا فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٣١٥/٧.

٧٥٩٩ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حدّثنى قَيْسٌ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النبىِّ ﷺ قالَ: «أُنْزِلَ عَلَىَّ آيَاتٌ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ إِلَى آخِرِ السّورَةِ»[١].

٧٦٠٠ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبأَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىِّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أُنْزِلَتْ عَلَىَّ / آيَاتٌ لَمْ أَرَ مِثْلَهُنَّ: الْمُعَوِّذَتَيْنِ» ثمَّ قَرَأَهُمَا[٢]. ٢٠٤/أ

٧٦٠١ - حدّثنا عَفَّانُ. حدّثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ. قالَ: حَدّثنا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلْنَ اللَّيْلَةَ [لَمْ يُرَ] أَوْ لَا يُرَى مِثْلُهُنَّ: الْمُعَوِّذَتَيْنِ»[٣].

٧٦٠٢ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا بَيَانُ بْنُ بِشْرٍ، [عَنِ ابْنِ] أَبِى خَالِدٍ[٤] قَيْسٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىِّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أُنْزِلَتْ عَلَىَّ آيَاتٌ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ، أَوْ لَمْ نَرَ مِثْلَهُنَّ» يَعْنِى الْمُعَوِّذَتَيْنِ[٥].

(قَيْسٌ الْجُذَامِىُّ عَنْهُ)

٧٦٠٣ - حدّثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ. قالَ: ذَكَرَ أَنَّ قَيْسًا الْجُذَامِىَّ حَدَّثه، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىِّ: أَنَّ رسولَ

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٤/٤.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٠/٤.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥١/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٤) زيادة يستلزمها السياق. والاضطراب وقع فى المخطوطة وفى المسند. يراجع تهذيب التهذيب: ٥٠٦/١.

(٥) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٢/٤.

اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً فَهِيَ فِكَاكُهُ مِنَ النَّارِ» تفرّد بِهِ(١).

٧٦٠٤ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قَيْسٍ الْجُذَامِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً فَهِيَ فِدَاؤُه مِنَ النَّارِ» تفرّدَ بِهِ(٢).

(كَثِيرُ بْنُ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيُّ:
أَبُو شَجَرَةَ الْحِمْصِيُّ عَنْهُ)

٧٦٠٥ - حدّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حدّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ».

قالَ أَبُو عَبْدِ الرّحمن: قالَ أَبِي: كَانَ حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ حَافِظًا، وَكَانَ يُحَدِّثُنَا، وَكَانَ يَحْفَظُ كَتَبْتُ عَنْهُ أَنَا وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ(٣).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، وَالتِّرمذيُّ في فَضَائِلِ القرآن، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَرَفَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ محمدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ بَحِيرٍ. وَرَوَاهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ بِهِ(٤).

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٧/٤.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٠/٤.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥١/٤.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود فى الصلاة (باب فى رفع الصوت بالقراءة فى صلاة الليل): سنن أبى داود: ٣٨/٢؛ والترمذى فى فضائل القرآن (باب ٢٠) وقال: حسن غريب، جامع الترمذى: ١٨٠/٥؛ وأخرجه النسائى من طريقه الأول فى الزكاة (باب المسر بالصدقة) ومن طريقه الثانى فى الصلاة (باب فضل السر على الجهر): المجتبى: ١٨٤/٣، ١٥٩/٥.

٧٦٠٦ – قالَ أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ: وَجَدْتُ هَذَا فى كِتَابِ أَبِى بِخَطِّ يَدِهِ: كَتَبَ إِلَيَّ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ: أَبُو تَوْبَةَ – وَكَانَ فى كِتَابِهِ –: حدّثنا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ كَثِيرِ ابْنِ مُرَّةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُجْهِرُ بِالْقُرْآنِ / كَالْمُجْهِرِ بِالصَّدَقَةِ»[١]. ٢٠٤/ب

وَقَدْ رَوَاهُ النَّسَائِىُّ عَنْ هَارُونَ بْنِ محمدِ بْنِ بَكَّارِ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ محمدِ بْنِ عِيسَى بْنِ الْقَاسِمِ [يَعْنى] ابْن سُمَيْع، عَنْ يَزِيدَ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ نَفْسِهِ. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، فَذَكَرَهُ مَرْفُوعًا[٢].

قالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ ثَابِتُ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عُقْبَةَ[٣].

(كَثِيرٌ: أَبُو الْهَيْثَمِ الْمِصْرِىُّ، عَنْ مَوْلَاهُ)

قالَ أَبُو دَاوُدَ فى الْأَدَبِ:

٧٦٠٧ – حدّثنا مُسلمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ. عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِى الْهَيْثَمِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ رَأَى عَوْرَةً فَسَتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْءُودَةً»[٤].

وكذلك رَوَاهُ النَّسَائِىُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ، وَقَدْ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنْ كَعْبِ

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٢٠١/٤، وهو فى سياق حديث آخر أورده فى آخر مسند عقبة.

(٢) الخبر سبق تخريجه عند النسائى فى الصلاة. المجتبى: ١٨٤/٣.

(٣) تحفة الأشراف: ٣١٥/٧.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود فى (باب فى الستر عن المسلم): سنن أبى داود: ٢٧٣/٤.

ابْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِى الْهَيْثَمِ، عَنْ دُخَيْنٍ، عَنْ عُقْبَةَ كَمَا تَقَدَّمَ[١].
وَسَيَأْتِى فى تَرْجَمَةِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ مَوْلَاهُ عُقْبَةَ[٢].

(كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ التَّنُوخِيّ الْمِصْرِىُّ عَنْهُ)

أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ رَأَى عَوْرَةً فَسَتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْءُودَةً».

٧٦٠٨ - رَوَاهُ النَّسَائِى فى الرَّجْمِ، وَفى الْمُحَارَبَةِ عَنْ عَلِيّ بْنِ حُجْرٍ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ عَنْهُ بِهِ[٣].

وَقَدْ تَقَدَّمَ رِوَايَةُ ابْنِ الْمُبَارَكِ لِهَذَا الْحَدِيثِ فى التَّرْجَمَةِ قَبْلَهَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ كَثِيرٍ: أَبِى الْهَيْثَمِ عَنْ عُقْبَةَ.

(كَيْسَانُ: أَبُو سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىُّ)

بَيْنَا أَنَا أَسِيرُ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ بَيْنَ الْجُحْفَةِ وَالْأَبْوَاءِ إِذْ غَشِيَتْنَا رِيحٌ [وظلمة شديدة، فَجَعَلَ رسول اللهِ ﷺ يَتعَوَّذُ...] الخ.

٧٦٠٩ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنِ النّفيلى، عَنْ محمدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىّ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ[٤].

(لَيْثُ بْنُ سُلَيْمٍ الْجُهَنِىّ عَنْهُ:
فى تَرْجَمةِ جُبيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ)[٥]

---

(١) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٣١٥/٧ وتقدّم طريق دخين عن عقبة فى هذا الجزء.

(٢) يرجع إلى هذا الطريق فيما تقدّم من هذا الجزء.

(٣) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٣١٦/٧.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود فى الصلاة (باب فى المعوذتين): سنن أبى داود: ٧٣/٢ وله بقية عنده.

(٥) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.

(مَرْثَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَبُو الْخَيْرِ الْكَلاعِيّ،
ثمّ الْيَزَنِيُ الْمِصْرِيّ عَنْهُ)

٧٦١٠ - حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحمنِ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبى قَبيلٍ. قالَ: لم أَسْمَعْ مِنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ إِلّا هَذَا / الْحَديثَ. ٢٠٥/أ

قالَ ابْنُ لَهِيعَةَ: وَحَدَّثنى يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبيبٍ، عَنْ أَبِى الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «هَلاكُ أُمّتِى فى الْكِتَابِ، وَاللّبَنِ». قالوا: يَا رَسولَ اللهِ مَا الْكِتابُ، وَاللّبَنُ؟ قالَ: «يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ، فَيتأَوّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ، وَيُحِبُّونَ اللّبَنَ[١] فَيدَعُونَ الْجَمَاعَاتِ وَالْجُمَعَ، وَيَبْدُونَ» تَفَرّدُ بِهِ[٢].

٧٦١١ - حدّثنا محمدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِيّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ. قالَ: صَلَّى بِنَا رَسولُ اللهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، وَعَلَيْهِ فَرّوجٌ مِنْ حَرِيرٍ - وَهُوَ الْقَبَاءُ - فَلَمّا قَضَى صَلاتَهُ نَزَعَهُ نَزْعًا عَنِيفًا وقالَ: «إِنَّ هَذَا لَا يَنْبَغِى لِلْمُتّقِينَ»[٣].

رَوَاهُ البخارىُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسائىُّ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ اللَّيْثِ، عَنْ مَرْثَدٍ بِهِ[٤].

---

(١) أهل اللبن: قال الحربى: اظنه أراد يتباعدون عن الأمصار وعن صلاة الجماعة، ويطلبون مواضع اللبن فى المراعى والبوادى، وأراد بأهل الكتاب قومًا يتعلمون الكتاب ليجادلوا به الناس. النهاية: ٤٦/٤.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٥/٤.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٣/٤.

(٤) الخبر أخرجه البخارى فى اللباس (باب القباء، وفروج حرير): فتح البارى: ٢٩٦/١٠؛ ومسلم أيضًا (باب تحريم الذهب والحرير على الرجال وإباحته للنساء): مسلم بشرح النووى: ٧٨٥/٤؛ والنسائى فى الصلاة (باب الصلاة فى الحرير): المجتبى: ٥٦/٢.

٧٦١٢ - حدّثنا محمدُ بْنُ أَبِى عَدِىّ، [عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ]، حدّثنى يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِىّ، عَنْ أَبِى عَبْدِ الرّحمْنِ الْجُهَنِىّ - هُوَ عُقْبَةُ -. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّى رَاكِبٌ غَدًا إِلَى يَهُودٍ، فَلَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُم فَقُولُوا: عَلَيْكُمْ».

خَالَفَهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرَ، وَابْنُ لَهِيعَةَ قالَا: عَنْ أَبِى بَصْرَةَ. حدّثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ [بْنِ جَعْفَرَ]. قالَ أَبُو بَصْرَةَ يَعْنِى فى حَدِيثِ ابْنِ أَبِى عَدِىّ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ(١).

قالَ: أَبُو عَبْدِ الرّحمن هُوَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ بْنِ عَبْسٍ يقال: أَبُو عَامِرٍ(٢).

٧٦١٣ - حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حدّثنى مَحمدٌ: مَوْلَى المغيرة ابْنِ شُعْبَةَ، حدّثنى كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِى الْخَيْرِ: مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ»(٣).

وَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ [هَارُونَ بْنِ] عَبَّادٍ الْأَزْدِىّ، والترمذىُّ عَنْ أَحمدَ بْنِ مَنِيعٍ. كلاهما: عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ بِهِ مِثْله.

وَزَادَ الترمذىُّ: «إِذَا لَمْ يُسَمِّ»، وقالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَاهُ [مُسْلِمٌ] مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمن بْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ مَرْثَدٍ، عَنْ عُقْبَةَ، فَزَادَ بَيْنَهُمَا: ابْنَ شِمَاسَةَ.

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٣/٤.
(٢) يرجع إلى مواطن ترجماته فيما تقدّم.
(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٤/٤.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ محمدِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ مَرْثَدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بِهِ(١).

وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ شِمَاسَةَ عَنْ عُقْبَةَ نَفْسِهِ(٢).

٧٦١٤ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرَ، حدّثني يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ / بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِيّ، عَنْ عُقْبَةَ ٢٠٥/ب
ابْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَقَّ الشُّرُوطِ أَنْ يُوفَى بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ»(٣).

رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ مِنْ طُرُقٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْهُ(٤).

٧٦١٥ - حدّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أنبأنا عَبْدُ اللهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ -، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثني يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، حدّثنا أَبُو الْخَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقولُ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ الَّذِي يَعْمَلُ السَّيِّئَاتِ، ثُمَّ يَعْمَلُ الْحَسَنَاتِ كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ عَلَيْهِ دِرْعٌ

---

(١) الخبر أخرجه مسلم في النذر (باب من نذر أن يمشى إلى الكعبة وهو لا يقدر): مسلم بشرح النووى: ١٨٤/٤؛ وأخرجه الآخران فى الأيمان والنذور: أبو داود فى (باب من نذر نذرًا لم يسمه): سنن أبى داود: ٣٤١/٣؛ والترمذى (باب ما جاء فى كفارة النذور إذا لم يسمّ): صحيح الترمذى: ١٠٦/٤، وما بين المعكوفات من المصادر ومن تحفة الأشراف: ٣٢٠/٧.

(٢) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٤/٤.

(٤) الخبر أخرجوه فى النكاح: البخارى فى (باب الشروط فى النكاح): فتح البارى: ٢١٧/٩؛ ومسلم فى (باب الوفاء بالشروط فى النكاح): مسلم بشرح النووى: ٥٧٣/٣؛ وأبو داود (باب فى الرجل يشترط لها دارها): سنن أبى داود: ٢٤٤/٢؛ والترمذى فى (باب ما جاء فى الشرط عند عقدة النكاح) وقال: حسن صحيح، جامع الترمذى: ٤٢٥/٣؛ والنسائى فى (الشروط فى النكاح): المجتبى: ٧٦/٦؛ وابن ماجه فى (باب الشروط فى النكاح): سنن ابن ماجه: ٦٢٨/١.

ضَيِّقَةٌ قَدْ خَنَقَتْهُ، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً، فَانْفَكَّتْ حَلْقَةٌ، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً أُخْرَى، فَانْفَكَّتْ أُخْرَى، حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى الْأَرْضِ» تفرّدَ بِهِ(١).

٧٦١٦ – حدّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأَنا عَبْدُ اللهِ، أَنبأَنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثًا إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ شِفَاءٌ: شَرْطَةُ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةُ عَسَلٍ، أَوْ كَيَّةٌ تُصِيبُ أَلَمًا، وَأَنَا أَكْرَهُ الْكَيَّ وَلَا أُحِبُّهُ»(٢).

٧٦١٧ – حدّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأَنا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنى يَزِيدُ: أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنِ النبيِّ ﷺ: أَنَّهُ قالَ: «لَيْسَ مِنْ عَمَلِ يَوْمٍ إِلَّا وَهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْهِ، فَإِذَا مَرِضَ الْمُؤْمِنُ قَالَتِ الْملائِكَةُ: يَا رَبَّنَا عَبْدُكَ فُلَانٌ قَدْ حَبَسْتَهُ، فيقولُ الرَّبُّ: اخْتِمُوا لَهُ عَلَى مِثْلِ عَمَلِهِ حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَمُوتَ»(٣).

٧٦١٨ – حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ. قالَ: كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ»(٤).

٧٦١٩ – حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ، حدّثنا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، حدّثنى محمدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عامِرٍ الْجُهَنِيِّ. قالَ: قالَ رسولُ

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٥/٤.
(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٦/٤.
(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٦/٤.
(٤) المرجع السابق.

اللهِ ﷺ: «اقْرَأْ الآيَتيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَإِنِّى أُعْطِيتُهما مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ» تفرّدَ بِهِ[١].

٧٦٢٠ - حدّثنا عَتَّابٌ - يَعْنِى ابْنَ زِيَادٍ -، حدّثنا عَبْدُ اللهِ - يَعْنِى ابْنَ الْمُبَارَكِ -، أنبأَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حدّثنى كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرّحمنِ بْنَ شِمَاسَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى الْخَيْرِ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ ابْنَ عَامِرٍ يقولُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ»[٢].

٢٠٦/أ ٧٦٢١ - حدّثنا يَعْقُوبُ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حدّثنى يَزِيدُ / بْنُ أَبِى حَبِيبٍ الْمِصْرِىُّ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِىّ - وَيَزَنُ بَطْنٌ مِنْ حِمْيَرٍ -. قالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو أَيُّوبَ: خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ الأَنْصَارِىُّ صَاحِبُ رسولِ اللهِ ﷺ مِصْرَ غَازِيًا، وَكَانَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ أَمَّرَهُ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِى سُفْيَانَ.

قالَ: فَحُبِسَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ بِالْمَغْرِبِ. فَلَمَّا صَلَّى قَامَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِىُّ فَقالَ: يَا عُقْبَةُ أَهَكَذَا رَأَيْتَ رسولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّى الْمَغْرِبَ. أَمَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِى بِخَيْرٍ، أَوْ عَلَى الْفِطْرَةِ مَا لَمْ يُؤَخِّرُوا الْمَغْرِبَ. حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ؟» قالَ: فقالَ: بَلَى. قالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قالَ: شُغِلْتُ. قالَ: فقالَ أَبُو أَيُّوبَ: أَمَا وَاللهِ مَا بِى إِلَّا أَنْ يَظُنَّ النَّاسُ أَنَّكَ رَأَيْتَ رسولَ اللهِ ﷺ يَصْنَع هَذَا[٣].

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٧/٤.
(٢) المرجع السابق.
(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٧/٤.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ شَيْخُنَا فِى الْأَطْرَافِ فِى تَرْجَمَةِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِى أَيُّوبَ[١].

٧٦٢٢ - حدّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنبأَنا حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ: أَنَّهُ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ أَبِى حَبِيبٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى الْخَيْرِ حَدّثه: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقولُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «كُلُّ امْرِئٍ فِى ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ، أَوْ قالَ: يُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ».

قالَ يَزِيدُ: وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُخْطِئُهُ يَوْمٌ إِلَّا تَصَدَّقَ فِيهِ بِشَىْءٍ وَلَوْ كَعْكَةٍ، أَوْ بَصَلَةٍ، أَوْ كَذَا. تفرّدَ بِهِ[٢].

٧٦٢٣ - حدّثنا أَبُو سَعِيدٍ: مَوْلَى بَنِى هَاشِمٍ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحمنِ بْنَ شِمَاسَةَ يقولُ: أَتَيْنَا أَبَا الْخَيْرِ فقالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقولُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إِنَّمَا النَّذْرُ يَمِينٌ وَكَفَّارَتُهَا كَفَّارَةُ الْيَمِينِ»[٣].

٧٦٢٤ - حدّثنا حَجَّاجٌ، وَهَاشِمٌ. قالا: حدّثنا لَيْثٌ، حَدَّثنى يَزِيدُ ابْنُ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ أَبِى الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: أُهْدِىَ إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ فَرُّوجُ حَرِيرٍ، فَلَبِسَهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ ثُمَّ قالَ: «لَا يَنْبَغِى هَذَا لِلْمُتَّقِينَ»[٤].

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى الصلاة (باب فى وَقت المغرب): سنن أبى داود: ١١٣/١؛ وإنما ذكره المزى فى تحفة الأشراف فى موضعين: عن مرثد عن أبى أيوب، وأعاده فيما رواه مرثد عن عقبة: ١٠٢/٣، ٣٢١/٧.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٧/٤.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٨/٤.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٩/٤.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ(١).

٧٦٢٥ - حدّثنا حَجَّاجُ بْنُ مَحمّدٍ، حدّثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ أَبِى الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ كَصلاَتِهِ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرفَ إِلَى الْمِنْبَرِ، فقالَ: «إِنِّى فَرَطٌ لَكُمْ، وَإِنِّى / شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّى وَاللهِ لأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِى، أَلاَ وَإِنِّى قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ - أَوْ: مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ -، إِنِّى وَاللهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِى، وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا»(٢). ٢٠٦/ب

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنِ اللَّيْثِ، وَرَوَوْهُ إِلَّا النَّسَائِيَّ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ(٣).

٧٦٢٦ - حدّثنا حَجَّاجُ، أنبأَنا لَيْثٌ. حدّثنى يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ أَبِى الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّهُ قالَ: قُلْنَا لِرسولِ اللهِ ﷺ: إِنَّكَ تَبْعَثُنَا، فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ لا يَقْرُونَا، فَمَا تَرَى فِى ذَلِكَ؟ فقالَ لَنَا رَسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ، فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِى لِلْضَّيْفِ، فَاقْبَلُوا، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِى يَنْبَغِى لَهُمْ»(٤).

---

(١) تقدّم تخريج الخبر من هذا الطريق.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٩/٤.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى الجنائز فى (باب الصلاة على الشهيد) وفى المناقب (علامات النبوة فى الإسلام) وفى المغازى (باب غزوة أحد) و (باب أُحد يحبنا ونحبه) وفى الرقاق (باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها) و (باب فى الحوض): فتح البارى: ٢٠٩/٣، ٦١١/٦، ٣٤٨/٧، ٣٧٧، ٢٤٣/١١، ٤٦٥؛ وأخرجه مسلم فى الفضائل (باب حوض نبينا ﷺ وصفته): مسلم بشرح النووى: ١٥٤/٥؛ وأخرجه أبو داود مختصرًا فى الجنائز (باب الميت يصلّى على قبره بعد حين): سنن أبى داود: ٢١٦/٣؛ وأخرجه النسائى فى الجنائز أيضًا (باب الصلاة على الشهداء): المجتبى: ٤٩/٤.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٩/٤.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ في الْمَظَالِمِ، وَمُسْلِمٌ في الْمَغَازِى، وَأَبُو دَاوُدَ فى الْأَطْعِمَةِ، عَنْ قُتَيْبَةَ. زَادَ الْبُخَارِيُّ: وَعَبْدُ اللهِ بْنَ يُوسُفَ، وَزَادَ مُسْلِمٌ: وَابْنُ مَاجَه فى الْأَدَبِ [ومحمدَ بن رُمْح] كُلّهم: عَنِ اللَّيْثِ بِهِ.

وَقَدْ رَوَاهُ الترمذيُّ فى السِّيَرِ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِى حَبِيبٍ بِهِ، وقال: حَسَنٌ[(١)].

٧٦٢٧ - حدّثنا حَجَّاجٌ، حدّثنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حدّثنى يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ أَبِى الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ ضَحَايَا، فَبَقِيَ عَتُودٌ منها فَذَكَرَهُ لِرَسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ: «ضَحِّ بِهِ»[(٢)].

رَوَاهُ البخاريُّ فى الْوَكَالَةِ، وَمُسْلِمٌ، والتِّرمذيُّ، وَالنَّسَائِيُّ فى الضَّحَايَا عَنْ قُتَيْبَةَ، زَادَ الْبُخَارِيُّ فى الضَّحَايَا: وَعَمْرَو بْنَ خَالِدٍ، وَزَادَ مُسْلمٌ وَابْنُ مَاجَه: ومحمدَ بْنَ رُمْحٍ كُلُّهم: عَنِ اللَّيْثِ بِهِ، وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[(٣)].

---

(١) الخبر أخرجه البخارى فى (باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه) وفى الأدب (باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه): فتح البارى: ١٠٧/٥، ٥٣٢/١٠؛ وأخرجه مسلم فى اللقطة (باب الضيافة ونحوها): مسلم بشرح النووى: ٣٢٧/٤؛ وأخرجه الترمذى فى (باب ما يحل من أموال أهل الذمة) وقال الترمذى: وإنما معنى هذا الحديث: انهم كانوا يخرجون فى الغزو، فيمرون بقوم، ولا يجدون من الطعام ما يشترون بالثمن، وقال النبى ﷺ: إن أبوا أن يبيعوا إلا أن تأخذوا كرهًا فخذوا. هكذا روى فى بعض الحديث مفسرًا وقد روى عن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - أنه كان يأمر بنحو هذا. جامع الترمذى: ١٤٨/٤؛ وأخرجه ابن ماجه (باب حق الضيف): سنن ابن ماجه: ١٢١٢/٢.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٩/٤.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى (باب وكالة الشريك) وفى الشركة (باب قسم الفيء والعدل فيها) وقال فى (باب قسمة الأضاحى بين الناس): قسم النبى ﷺ بين أصحابه ضحايا، و (باب أضحية النبى ﷺ بكبشين أقرنين): فتح البارى: ٤٧٩/٤، ١٣٥/٥، ٤/١٠، ٩؛ وأخرجه مسلم فى (باب سنن الأضحية) وفيه الروايتان: مسلم بشرح النووى: =

٧٦٢٨ - حدّثنا حَجَّاجٌ، أَنبأَنا اللَّيْثُ، حدّثني يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِيَّاكُم وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ». فقالَ رَجُلٌ: يَا رَسولَ اللهِ: أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ؟[١] قالَ: «الْحَمْو الْمَوْتُ»[٢].

رَوَاهُ الْبُخارِيُّ. وَمُسْلِمٌ، والترمذيُّ، وَالنَّسائِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنِ اللَّيْثِ بِهِ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا عَنِ ابْنِ السَّرْحِ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ، وَعَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ. وَحَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ كُلّهم: عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ بِهِ[٣].

٧٦٢٩ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبأَنا محمدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ.

= ٦٣٥/٤؛ والترمذى (باب ما جاء فى الجذع من الضأن فى الأضاحى) ولفظه عتود أو جدى، وروى من وجه آخر: جذعة، جامع الترمذى: ٨٨/٤؛ وأخرجه النسائى (باب المسنة والجذعة): المجتبى: ١٩٢/٧؛ وابن ماجه (باب ما تجزئ من الأضاحى): سنن ابن ماجه: ١٠٤٨/٢

(١) الحمو: أحد لأحماء، أقارب الزوج والمعنى: أنه إذا كان رأيه هذا فى أبى الزوج، وهو محرم، فكيف بالغريب. أى فلتمت ولا تفعلن ذلك. وهذه كلمة نقلوها العرب، كما تقول الأسد لموت والسلطان النار. أى لقاؤهما مثل الموت والنار. يعنى أن خلوة الحمو معها أشدّ من خلوة غيره من الغرباء لأنه ربما حسن لها أشياء وحملها على أمور تثقل على الزوج من التماس ما ليس فى وسعه، أو سوء عشرة أو غير ذلك، ولأن الزوج لا يؤثر أن يطلع الحمو على باطن حاله بدخول بيته. النهاية: ٢٦٣/١.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٩/٤.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى النكاح (باب لا يخلون رجل بإمرأة إلا ذو محرم) و (الدخول على المغيبة): فتح البارى: ٣٣٠/٩؛ وأخرجه مسلم فى كتاب السلام (باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها): مسلم بشرح النووى: ١٦/٥؛ وأخرجه الترمذى فى الرضاع (باب ما جاء فى كراهية الدخول على المغيبات) وقال: حسن صحيح، جامع الترمذى: ٤٦٥/٣؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٣٤٠/٧.

وحدّثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرَ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِىّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ. قالَ: أُهْدِىَ / إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ فَرُّوجُ حَرِيرٍ، فَلَبِسَهُ، ٢٠٧/أ
فَصَلَّى فِيهِ الْمَغْرِبَ، فَلَمَّا سَلَّمَ مِنْ صَلاتِهِ نَزَعَهُ نَزْعًا عَنِيفًا، فَقُلْنَا يَا رَسولَ اللهِ قَدْ لَبِسْتَهُ وَصَلَّيْتَ فِيهِ؟ قالَ: «إِنَّ هَذَا لَا يَنْبَغِى لِلْمُتَّقِينَ»(١).

٧٦٣٠ - حدّثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ أَبِى الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: إِنَّ أُمِّى مَاتَتْ، وَإِنِّى أُرِيدُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ قالَ: «أَمَرَتْكَ؟» قالَ: لَا. قالَ: «فَلَا تَفْعَلْ» تفرّدَ بِهِ(٢).

٧٦٣١ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، وَهَاشِمٌ، حدّثنا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ أَبِى الْخَيْرِ: مَرْثَدِ بْنِ عَبْدَ اللهِ الْيَزَنِىّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ أَحَقَّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ»(٣).

٧٦٣٢ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرَ الْأَنْصَارِىُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِىّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَقَّ الشُّرُوطِ أَنْ يُوفَى بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ»(٤).

٧٦٣٣ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ. قالا: أَنبأَنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخبرنى سَعِيدُ بْنُ أَبِى أَيُّوبَ: أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِى حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٠/٤.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٠/٤.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٠/٤.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥١/٤ وقد تكرر سهوًا من الناسخ فى الأصل فقمنا بحذفه.

الْخَيْرِ حدّثه: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ: أَنَّهُ قالَ: نَذَرَتْ أُخْتِى أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللهِ، فَأَمَرَتْنِى أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رسولَ اللهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَيْتُ النبيَّ ﷺ فقالَ: «لِتَمْشِ، وَلْتَرْكَبْ».

قالَ: وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ[١].

وَهَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى أَيُّوبَ.

كَذَلِكَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ محمدِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ مَخْلدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

وَالنَّسَائِيُّ عَنْ يُوسُفَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ محمدٍ الْأَعْوَرِ كُلّهم: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ بِهِ[٢].

٧٦٣٤ - حدّثنا رَوْحٌ، حدّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، حدّثنا يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ: أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِى حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[٣].

وَهَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ أَبِى عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ بِهِ.

وَكَذَا رَوَاهُ / مُسْلِمٌ عَنْ محمدِ بْنِ حَاتِمٍ، ومحمدِ بْنِ أَبِى خَلَفٍ كلاهما: عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ بِهِ. ٢٠٧/ب

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٢/٤.

(٢) الخبر أخرجه البخارى فى جزاء الصيد (باب من نذر المشى إلى الكعبة): فتح البارى: ٧٨/٤؛ وأخرجه مسلم فى النذور (باب من نذر أن يمشى إلى الكعبة وهو لا يقدر): مسلم بشرح النووى: ١٨٣/٤؛ وأبو داود فى الأيمان والنذور (باب ما جاء فى النذر من المعصية): سنن أبى داود: ٢٣٣/٣؛ والنسائى فى (باب من نذر أن يمشى إلى بيت الله تعالى): ١٨/٧.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٢/٤.

وَرَوَاهُ مسلمٌ أَيْضًا عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى الْمِصْرِيّ، عَنِ الْمُفَضَّلِ ابْنِ فَضَالَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ بِهِ(١).

٧٦٣٥ - حدّثنا محمدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حدّثنا محمدٌ - يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ -، حدّثني يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِيّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرّحمنِ الْجُهَنِيّ(٢). قالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ طَلَعَ رَاكِبَانِ، فَلَمَّا رَآهُمَا قالَ: «كِنْدِيَّانِ مَذْحِجِيَّانِ» حَتَّى أَتَيَاهُ، فَإِذَا رَجُلَانِ مِنْ مَذْحِجٍ. قالَ: فَدَنَا أَحَدُهُمَا إِلَيْهِ لِيُبَايِعَهُ، فَلَمَّا أَخَذَ بِيَدِهِ. قالَ: يَا رسولَ اللهِ أَرَأَيْتَ مَنْ رَآكَ، فَآمَنَ بِكَ، وَصَدَّقَكَ، وَاتَّبَعَكَ مَاذَا لَهُ؟ قالَ: «طُوبَى لَهُ».

قالَ: فَمَسَحَ عَلَى يَدِهِ، فَانْصَرَفَ، ثمّ أَقْبَلَ الآخَرُ حَتَّى أَخَذَ بِيَدِهِ لِيُبَايِعَهُ، قالَ: يَا رسولَ اللهِ أَرَأَيْتَ مَنْ آمَنَ بِكَ وَصَدَّقَكَ، وَاتَّبَعَكَ، وَلَمْ يَرَكَ؟ قالَ: «طُوبَى لَهُ، ثُمّ طُوبَى لَهُ، ثُمّ طُوبَى لَهُ». قالَ: فَمَسَحَ عَلَى يَدِهِ، وَانْصَرَفَ. تفرّدَ بِهِ(٣).

٧٦٣٦ - حدّثنا هَاشِمٌ، حدّثنا لَيْثٌ، حدّثني يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ: مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِيّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ». فقالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسولَ اللهِ أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قالَ: «الْحَمُو الْمَوْتُ»(٤).

٧٦٣٧ - حدّثنا هَاشِمٌ، حدّثنا لَيْثٌ، حدّثني يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ: أَنَّ رسولَ اللهِ

---

(١) يرجع إلى الخبر من هذه الطرق عندهما في البابين اللذين أشير إليهما قبل هذا الخبر، فتح الباري: ٧٩/٤؛ ومسلم بشرح النووي: ١٨٣/٤، ١٨٤.

(٢) سبقت الإشارة إلى أن أبا عبد الرحمن الجهني هو عقبة بن عامر.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٢/٤.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٣/٤.

ﷺ خرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلاتَهُ عَلَى الْمَوْتَى، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمِنْبَرِ، فقالَ: «إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي وَاللهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِيَ الْآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا»(١).

٧٦٣٨ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حدّثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيْوَةَ ابْنِ شُرَيْحٍ، [عَنْ] يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ كَالْمُوَدِّعِ [لِلْأَحْيَاءِ وَ] الْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ الْمِنْبَرَ، فقالَ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمُ الْحَوْضُ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَلَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، أَوْ قالَ: تَكْفُرُوا، وَلَكِنْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا»(٢).

٢٠٨/أ ٧٦٣٩ - حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ. حدّثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، / حدّثني يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ: سَمِعْتُ أَبَا الْخَيْرِ يقولُ: رَأَيْتُ أَبَا تَمِيمٍ الْجَيْشَانِي: عَبْدَ اللهِ بْنَ مَالِكٍ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ حِينَ يَسْمَعُ أَذَانَ الْمَغْرِبِ. قالَ: فَأَتَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ. فقلتُ لَهُ: أَلَا أُعَجِّبُكَ مِنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِي يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاةِ الْمَغْرِبِ؟ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَغْمِصَهُ(٣). قالَ عُقْبَةُ: أَما إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: مَا يَمْنَعُكَ الْآنَ؟ قالَ: الشّغْلُ(٤).

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٣/٤.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٤/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٣) اغمصه: أعيبه به وأطعن به عليه. النهاية: ١٧١/٣.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٥/٤.

رَوَاهُ الْبخاريُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرّحمنِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِىّ بِهِ، وَرَوَاهُ النَّسائِي مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ بِهِ(١).

٧٦٤٠ - حدّثنا حَجّاجٌ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قالا: حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، [عَنْ] عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رَسولِ اللهِ ﷺ: أَنَّهُ قالَ: «لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُضِيفُ» تفرّدَ بِهِ(٢).

٧٦٤١ - حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ شِمَاسَةَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا النَّذْرُ كَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ»(٣).

٧٦٤٢ - حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ. قالا: حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ: أَنَّ غُلامًا أَتَى النبيَّ ﷺ.

وقالَ مُوسَى فى حَدِيثِهِ: سَأَلَ [رَجُلٌ] رسولَ اللهِ ﷺ، فقالَ: يَا رسولَ اللهِ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ، وَتَرَكَتْ حُلِيًّا أَفَأَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَيْهَا؟ قالَ: «أُمُّكَ أَمَرَتْكَ بِذَلِكَ؟» قالَ: لَا. قالَ: «فَأَمْسِكْ عَلَيْكَ حُلِيَّ أُمِّكَ»(٤).

٧٦٤٣ - حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ: يَعْنِي الْمُقْرِى(٥).

---

(١) الخبر أخرجاه فى الصلاة: البخارى فى (باب الصلاة قبل المغرب): فتح البارى: ٥٩/٣؛ والنسائى فى (باب الرخصة فى الصلاة قبل المغرب): المجتبى: ٢٢٧/١.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٥/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٦/٤.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٧/٤.

(٥) أورده الإمام أحمد فى سياق الخبر السابق.

حدّثنا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حدّثنا رِشْدِينُ، حدّثنى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ. وَالْحَسَنُ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ أَبِى [الْخَيْرِ، عَنْ] عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النبىَّ ﷺ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِحُلِيٍّ كَانَ لِأُمِّهِ عَنْ أُمِّهِ بَعْدَ مَوْتِهَا، فقالَ لَهُ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَمَرَتْكَ بِذَلِكَ؟» قالَ: لَا. قالَ: «فَلَا تَفْعَلْ»(١).

٧٦٤٤ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأَنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِى الْخَيْرِ. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: «اقْرَءُوا هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ رَبِّى أَعْطَاهُنَّ. أَوْ أَعْطَانِيهُنَّ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ» تفرّدَ بِهِ(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْ عُقْبَةَ)

٧٦٤٥ - قالَ أَبُو دَاوُدَ فى النِّكَاحِ: حدّثنا محمدُ بْنُ يَحْيَى [بْنُ فارس الذهلى. ومحمد بن المثنى، وعمر بن الخطّاب. قالَ محمد:] حدّثنا أَبُو الْأَصْبَغِ / الْحَرَّانِى(٣): عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى، أَنبأَنا محمدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحِيمِ: خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِى أُنَيْسَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ النبىَّ ﷺ قالَ [لِرَجُلٍ]: «أَتَرْضَى أَنْ أُزَوِّجَكَ فُلَانَةَ؟» قالَ: نَعَمْ. ٢٠٨/ب

وقالَ لِلْمَرْأَةِ: «أَتَرْضَيْنَ أَنْ أُزَوِّجَك فُلَانًا؟» قالَتْ: نَعَمْ، فَزَوَّجَ أَحَدَهُمَا صَاحِبَهُ. فَدَخَلَ بِهَا الرَّجُلُ، وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا، وَلَمْ يُعْطِهَا شَيْئًا، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَةَ لَهُ سَهْمٌ بِخَيْبَرَ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ،

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٥٧، وما بين المعكوفين استكمال منه. ولفظ المسند «فلا» ولم يزد.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٥٨.

(٣) الجرائى: هكذا وفى نسخة من السنن، وفى النسخة الأخرى وفى تحفة الأشراف: ٧/٣٢١ الجزرى؛ ويراجع تهذيب التهذيب: ٦/٣٦٢.

قالَ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ زَوَّجَنِي فُلَانَةَ، وَلَمْ أَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا، وَلَمْ أُعْطِهَا شَيْئًا، وَإِنِّي أُشْهِدُكُمْ، أَنِّي أَعْطَيْتُهَا مِنْ صَدَاقِهَا سَهْمِي بِخَيْبَرَ، فَأَخَذَتْ سَهْمًا فَبَاعَتْهُ بِمِائَةِ أَلْفٍ.

زَادَ [عُمَرُ بْنُ الْخطّاب - وَحَدِيثه أَتَمّ -] فى أَوَّل هذا الْحَدِيث: قالَ النبيُّ ﷺ: «خَيْرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ». وقالَ لِلرَّجُلِ ثم ساق الحديث[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٦٤٦ - قالَ ابْنُ مَاجَه فى الْجَنَائِزِ: حدّثنا محمدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ سَمُرَةَ، حدّثنا الْمُحَارِبِيّ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ أَبِى الْخَيْرِ: مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِيّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لأَنْ أَمْشِى عَلَى جَمْرَةٍ، أَوْ سَيْفٍ، أَوْ أَخْصِفَ نَعْلِى بِرِجْلِى أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْشِي عَلَى قَبْرِ مُسْلِمٍ، وَمَا أُبَالِى أَوَسَطَ الْقُبُورِ - وَكَذَا قالَ - قَضَيْتُ حَاجَتِى أَوْ وَسَطَ السُّوقِ»[2].

(مَشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ: أَبُو مُصْعَبٍ عَنْهُ)

٧٦٤٧ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى (باب فيمن تزوج ولم يسم صداقًا حتى مات). وعقب عليه أبو داود فقال: يخاف أن يكون هذا الحديث ملزمًا لأن الأمر على غير هذا. سنن أبى داود: ٢٣٨/٢ وما بين المعكوفات استكمال منه.

وعمر بن الخطاب السجستانى نزيل الأهواز: روى عن عبد العزيز بن يحيى وغيره وعنه أبو داود وغيره: تهذيب التهذيب: ٤٤١/٧.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه فى (باب ما جاء فى النهى عن المشى على القبور والجلوس عليها) وفى الزوائد: إسناده صحيح، لأن محمد بن إسماعيل شيخ ابن ماجه وثقة أبو حاتم والنسائى وابن حبان، وباقى رجال الإسناد على شرط الشيخين. سنن ابن ماجه: ٤٩٩/١.

مَشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ لى رَسولُ اللهِ ﷺ: «إِقْرَأْ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ. فَإِنَّكَ لَمْ تَقْرَأْ بِمِثْلِهِمَا» تفرّدَ بِهِ(١).

٧٦٤٨ - حدّثنا عَبْدُاللهِ بْنُ يَزِيدَ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا مَشْرَحُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقولُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطَ فى سَبِيلِ اللهِ فَإِنَّهُ يَجْرِى لَهُ [أَجْرُ] عَمَلِهِ حَتَّى يُبْعَثَ»(٢).

٧٦٤٩ - حدّثنا قُتَيْبَةُ. قالَ فيهِ: «وَيُؤَمَّنُ [مِنْ] فَتَّانِ الْقَبْرِ» تفرّدَ بِهِ(٣).

٧٦٥٠ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ - قالَ أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ. قالَ عَبدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ [: أَظنّهُ] عَنْ مَشْرَحٍ -، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «نِعْمَ أَهْلُ الْبَيْتِ أَبُو عَبْدِ اللهِ، / ٢٠٩/أ
وَأُمُّ عَبْدِ اللهِ، وَعَبدُ اللهِ» تفرّدَ بِهِ(٤).

٧٦٥١ - حدّثنا أَبُو سَعِيدٍ: مَوْلَى بَنِى هَاشِمٍ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا مَشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ: أَبُو مُصْعَبٍ الْمُعَافِرِىّ. سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقولُ: قُلْتُ: يا رَسولَ اللهِ أَفُضِّلَتْ سُورَةُ الْحَجِّ عَلَى سَائِرِ الْقُرْآنِ بِسَجْدَتَيْنِ؟ قالَ: «نَعَمْ فَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فَلَا يَقْرَأْهُمَا»(٥).

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٦/٤.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٠/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) المرجع السابق وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٠/٤؛ وفى جمع الجوامع: ابن عساكر عن عمرو بن دينار، عن جابر: أن النبى ﷺ دخل على عمرو بن العاص، فقال: فذكره. يراجع جامع الأحاديث: ٧٤٨/٦.

(٥) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥١/٤.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنِ ابْنِ السَّرْحِ ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ ابْنِ لَهِيعَةَ بِهِ، وقالَ: إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ[١].

٧٦٥٢ - حدّثنا أَبُو سَعِيدٍ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا مَشْرَحُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقولُ: إِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَوْ أَنَّ الْقُرْآنَ جُعِلَ فِي إِهَابٍ ثُمّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ مَا احْتَرَقَ» تفرّدَ بِهِ[٢].

٧٦٥٣ - حدّثنا أَبُو سَعِيدٍ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا مَشْرَحُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقولُ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «اقْرَأْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ فَإِنَّكَ لَا تَقْرَأُ بِمِثْلِهِمَا»[٣].

٧٦٥٤ - حدّثنا أَبُو سَعِيدٍ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا مَشْرَحُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «أَكْثَرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَّاؤُهَا» تفرّد به[٤].

٧٦٥٥ - حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحمَنِ، أَنبأَنا حَيْوَةُ، أَنبأَنا خَالِدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قالَ: سَمِعْتُ مَشْرَحَ بْنَ هَاعَانَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَنْ

---

(١) الخبر أخرجاه فى الصلاة: أبو داود (باب تفريع أبواب السجود وكم سجدة فى القرآن): سنن أبى داود: ٢/٥٨؛ والترمذى فى (باب ما جاء فى السجدة فى الحج): صحيح الترمذى: ٢/٤٧٠.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسجد: ٤/١٥١؛ وقال الهيثمى: رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى، وفيه ابن لهيبة وفيه خلاف، وفسّره بعض رواة أبى يعلى بأن من جمع القرآن ثم دخل النار فهو شر من الخنزير، مجمع الزوائد: ٧/١٥٨؛ والراوى لهذا القول: هو أبو عبد الرحمن. مسند أبى يعلى: ٣/٢٨٤.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٥١.

(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٥١.

تَعلَّقَ وَدَعَةً[١] فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ» تفرّدَ بِهِ[٢].

٧٦٥٦ - حدّثنا أَبُو عَبْدُ الرّحمنِ، حدّثنا حَيْوَةُ، حدّثنا بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو: أَنَّ مَشْرَحَ بْنَ هَاعَانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «لَوْ كَانَ مِنْ بَعْدِى نَبِىٌّ لَكَانَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ»[٣].

رَواهُ التِّرمذِىُّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَبِيبٍ، عَنِ الْمُقْرِئ، وقالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَديثِ مَشْرَحٍ[٤].

٧٦٥٧ - حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرّحمٰنِ، حدّثنا حَيْوَةُ، أَخبَرَنِى بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو: أَنَّ مَشْرَحَ بْنَ هَاعَانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «أَهْلُ الْيَمَنِ أَرَقُّ قُلُوبًا، وَأَلْيَنُ أَفْئِدَةً، وَأَبْخَعُ[٥] طاعَةً» تفرّدَ بِهِ[٦].

٧٦٥٨ - حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحمنِ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثنى مَشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ: أَبُو الْمُصْعَبِ الْمُعَافِرِىّ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ

(١) الودع: بالفتح والسكون جمع ودعة، وهى شىء أبيض يجلب من البحر يعلق فى خلوق الصبيان وغيرهم. وإنما نهى عنها لأنهم كانوا يعلّقونها مخافة العين، وقوله: «لا ودع الله له» أى لا جعه فى دعة وسكون، وقيل هو لفظ مبنى من الودعة: أى لا خفف الله عنه ما يخافه. النهاية: ٤/٢٠٢.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٥٤.

(٣) المرجع السابق.

(٤) الخبر أخرجه الترمذى فى المناقب (باب فى مناقب عمر بن الخطاب - رضى الله عنه -): جامع الترمذى: ٥/٦١٩.

(٥) ابخع طاعة: أى ابلغ وانصح فى الطاعة من غيرهم، كأنهم بالغوا فى بخع أنفسهم أى قهرها وإذلالها بالطاعة.

قال الزمخشرى: هو من بخع الذبيحة إذا بالغ فى ذبحها وهو أن يقطع عظم رقبتها ويبلغ بالذبح البخاع بالباء وهو العرق الذى فى الصلب. النهاية: ١/٦٤.

(٦) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٥٤.

يقولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «لَوْ أَنَّ الْقُرْآنَ فِي إِهَابٍ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ مَا احْتَرَقَ» تفرّد به(١).

٧٦٥٩ - حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحمنِ، حدّثنا / ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثني أَبُو الْمُصْعَبِ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «أَكْثَرُ مُنَافِقِي هٰذِهِ الْأُمَّةِ قُرّاؤُهَا» تفرّد به(٢). ٢٠٩/ب

٧٦٦٠ - حدّثنا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حدّثنا الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ، حدّثنا مَشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ أَكْثَرَ مُنَافِقِي هَذِهِ الْأُمَّةِ لَقُرَّاؤُهَا» تفرّد به(٣).

٧٦٦١ - حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحمنِ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ مَشْرَحِ ابْنِ هَاعَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قالَ: قُلْتُ: يا رَسولَ اللهِ فُضِّلَتْ سُورَةُ الْحَجِّ عَلَى الْقُرْآنِ بِأَنْ جُعِلَ فِيهَا سَجْدَتَانِ؟ فقالَ: «نَعَمْ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا، فَلَا يَقْرَأْهُمَا»(٤).

٧٦٦٢ - حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثني مَشْرَحٌ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «أَسْلَمَ النَّاسُ، وَآمَنَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ»(٥).

رَوَاهُ التِّرمذيُّ، عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، وقالَ: لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ(٦).

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٤/٤.
(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٥/٤.
(٣) المرجع السابق.
(٤) المرجع السابق.
(٥) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٥/٤.
(٦) الخبر أخرجه الترمذي في المناقب (باب مناقب لعمرو بن العاص): صحيح الترمذي: ٦٨٧/٥.

٧٦٦٣ - حدّثنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ مَشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ الْمُعَافِرِيّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ: «لَوْ كَانَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ مَا مَسَّتْهُ النَّارُ» تفرّد به[١].

٧٦٦٤ - حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا مَشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ أَنَّهُ قالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللهِ أَجْرِى عَلَيْهِ أَجْرَهُ» تفرّد به[٢].

٧٦٦٥ - حدّثنا حَسَنٌ، وَأَبُو سَعِيدٍ، وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قالوا: أَنْبَأَنا ابْنُ لَهِيعَةَ: حدّثنا مَشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ.

قالَ يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطَ» - قالَ يَحْيَى: «فِي سَبِيلِ اللهِ - فَإِنَّهُ يَجْزِى عَلَيْهِ أَجْرُ عَمَلِهِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ» تفرّد به[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٦٦٦ - قالَ ابْنُ مَاجَه: حدّثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ، حدّثنا أَبِي. سَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ. قالَ أَبُو الْمُصْعَبِ: مَشْرَحٌ، قالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ. قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالتَّيْسِ الْمُسْتَعارِ؟» قالوا: بَلَى يَا رَسولَ اللهِ، قالَ: «هُوَ الْمُحَلِّلُ فَلَعَنَ اللهُ الْمُحَلِّلَ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ»[٤].

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٥/٤.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٧/٤.

(٣) المرجع السابق.

(٤) الخبر أخرجه ابن ماجه فى النكاح (باب المحلل والمحلل له) وفى الزوائد: فى إسناده مشرح بن هاعان. ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال: يخطئ ويخالف، وذكره فى الضعفاء، وقال: يروى عن عقبة بن عامر مناكير لا يتابع عليها، والصواب ترك ما تفرد به، =

(مُعَاذُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ خُبَيْبٍ عَنْ عُقْبَةَ)

قالَ: ضَحَّيْنَا مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ بِجَذَعٍ مِنَ الضَّأْنِ.

٧٦٦٧ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، / عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، ٢١٠/أ
عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْهُ بِهِ(١).

(حَديثٌ آخَرُ عَنْهُ عَنْ عُقْبَةَ)

٧٦٦٨ - قالَ لِي رَسولُ اللهِ ﷺ: «قُلْ». قُلْتُ: مَا أَقُولُ؟ قالَ: «﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾».

[فَقَرَأَهنَّ رَسولُ اللهِ ﷺ، وقالَ: «لَمْ يَتَعَوَّذِ النَّاسُ بِمِثْلِهِنَّ، أَوْ لَا يَتَعَوَّذُ النَّاسُ بِمِثْلِهِنَّ»].

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الإسْتِعَاذَةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمانَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَسْلَمِيّ عَنْهُ بِهِ.

وقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا عَنِ الْقَعْنَبِيّ، عَنِ الدَّرَاوَرْدِيّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ كَذَا قالَ(٢).

وقالَ شَيْخُنَا: وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذٍ [بنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ خُبَيْبٍ]، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ وَقَدْ تَقدَّمَ(٣).

= وقال ابن يونس: كان فى جيش الحجاج الذين رموا الكعبة بالمنجنيق، وقال أحمد: معروف، وقال ابن معين والذهبى: ثقة. ويحيى بن عثمان بن صالح، قال عبد الرحمن بن أبى حاتم: تكلموا فيه، وقال ابن يونس: كان حافظًا للحديث وحدّث بما لم يكن يوجد عند غيره. سنن ابن ماجه: ٦٢٣/١.

(١) الخبر أخرجه النسائى فى الضحايا (باب المسنة والجذعة): المجتبى: ١٩٣/٧.

(٢) الخبر أخرجه من الطريقين ومن طرق أخرى: النسائى فى الإستعاذة: ٢٢٠/٨ وما بين معكوفين استكمال منه.

(٣) يراجع تحفة الأشراف: ٣٢٢/٧. ويرجع إلى الخبر فى حديث عبد الله بن خبيب الأنصارى الجهنى وقد تقدّم.

(مُغِيرَةُ بْنُ نَهِيكٍ الْحَجْرِىّ عَنْهُ)

٧٦٦٩ - قالَ ابْنُ مَاجه فِى الْجِهَادِ: حدّثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ نَعِيمٍ الرُّعَيْنِيّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ نَهِيك، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ الرَّمْىَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَقَدْ عَصانِى»[(١)].

(مَكْحُولٌ عَنْهُ)

أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ بِهِمَا فى صَلَاةِ الصُّبْحِ. يَعْنِى الْمُعَوِّذَتَيْنِ.

٧٦٧٠ - رَوَاهُ النَّسَائِىُّ فِى الاسْتِعَاذَةِ عَنْ محمْدِ بْنِ بَشّارٍ، عَنْ [ابن] مَهْدِى، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْهُ بِهِ.

قالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ القاسِمِ: أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُقْبَةَ بِهِ.

وَرَواهُ سُفْيانُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ. وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ[(٢)].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

أَنَّ رَسولُ اللهِ ﷺ قَرَأَ فِى الصُّبْحِ بحمٓ السَّجْدَةِ.

٧٦٧١ - رَوَاهُ النَّسائِىّ عَنِ الْفَلَّاسِ، عَنِ ابْنِ مَهْدِىّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْهُ بِهِ[(٣)].

---

(١) فى الأصول: «القرآن» بدل «الرمى»، والتصويب من المرجع (باب الرمى فى سبيل الله): سنن ابن ماجه: ٢/٩٤٠.

(٢) هذه الطرق كلّها أخرجها النسائى فى أول كتاب الاستعاذة، المجتبى: ٨/٢٢١.

(٣) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٧/٣٢٣.

(نُعَيْمُ بْنُ هَمَّارٍ عَنْهُ)

٧٦٧٢ – حدّثنا عفَّانُ، حدّثنا أَبَانُ، حدّثنا قَتَادَةُ، حدّثنا نُعَيْمُ بْنُ هَمَّارٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «قالَ رَبُّكُمْ أَتَعْجِزُ [يَا] ابْنَ آدَمَ أَنْ تُصَلِّي أَوَّلَ النَّهَارِ [أَرْبَعَ] رَكَعَاتٍ أَكْفِيكَ بِهِنَّ آخِرَ يَوْمِكَ»(١).

٧٦٧٣ – حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنبأنا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ اللهَ يَقولُ: يا ابْنَ آدَمَ اكْفِنِي / أَوَّلَ النَّهَارِ بِأَرْبَعِ ٢١٠/ب
رَكَعَاتٍ أَكْفِيكَ بِهِنَّ آخِرَ يَوْمِكَ» تفرّد بِهِ(٢).

(هِشَامُ بْنُ أَبِي رُقَيَّةَ عَنْهُ)

٧٦٧٤ – حدّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ – قالَ عَبْدُ اللهِ: وَأَظُنُّ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ – قالَ: حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو: أَنَّ هِشَامَ بْنَ أَبِي رُقَيَّةَ حَدّثه. قالَ: سَمِعْتُ مَسْلَمَةَ بْنَ مَخْلَدٍ – وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ –: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَمَا لَكُمْ فِي الْعَصْبِ(٣)، وَالكَتَّانِ مَا يَكْفِيكُمْ عَنِ الْحَرِيرِ، وَهَذَا رَجُلٌ فِيكُمْ يُخْبِرُكُمْ عَنْ رَسولِ اللهِ ﷺ. قُمْ يَا عُقْبَةُ، فَقَامَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ – وَأَنَا أَسْمَعُ – فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ٢٠١/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٣/٤.

(٣) العصب: برود يمنية يعصب غزلها، أي يجمع ويشدّ، ثم يصبغ وينسج فيأتي موشيًا لبقاء ما عصب منه أبيض لم يأخذه صبغ. وقيل: هي برود مخططة. النهاية: ١٠٠/٣.

وَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا حُرِمَهُ أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ»(١).

(أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ عَنْهُ)
فِي تَرْجَمَةِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ(٢)

(أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيّ عَنْهُ)

٧٦٧٥ - حدّثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حدّثنا مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ، حدّثنى عَلِيُّ ابْنُ يَزِيدَ، عَنِ القاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: لَقِيتُ رَسولَ اللهِ ﷺ، فَابْتَدَأْتُهُ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، قالَ: فَقُلْتُ: يا رَسولَ اللهِ مَا نَجَاةُ الْمُؤْمِنِ؟

قالَ: «يَا عُقْبَةُ احْرُسْ لِسَانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ».

قالَ: ثُمَّ لَقِيَنِي رَسولُ اللهِ ﷺ، فَابْتَدَأَنِي، فَأَخَذَ بِيَدِي، فقالَ: «يَا عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ أَلَا أُعَلِّمكَ خَيْرَ ثَلاثِ سُوَرٍ أُنْزِلَتْ فِي التَّوْرَاةِ، وَالْإِنْجِيلِ، وَالزَّبُورِ، وَالْفُرْقَانِ الْعَظِيمِ؟» قالَ: قُلْتُ: بَلَى جَعَلَنِي اللهُ فِدَاكَ، قالَ: فَأَقْرَأَنِي ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثُمَّ قالَ: «يَا عُقْبَةُ لَا تَنْسَاهُنَّ وَلَا تَبِيتُ لَيْلَةً حَتَّى تَقْرَأَهُنَّ». قالَ: فَمَا نَسِيتُهُنَّ مُنْذُ قالَ لَا تَنْسَاهُنَّ، وَمَا بِتُّ لَيْلَةً قَطُّ حَتَّى أَقْرَأَهُنَّ.

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٦/٤.
(٢) تقدم الخبر عن جبير بن نفير عن عقبة فى فضل إسباغ الوضوء من هذا الجزء

قالَ عُقْبَةُ: ثُمَّ لَقِيتُ رَسولَ اللهِ ﷺ، فَابْتَدَأْتُهُ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، فقُلْتُ: يا رَسولَ اللهِ أَخْبِرْنى بِفَوَاضِلِ الْأَعْمالِ. فَقَالَ: «يَا عُقْبَةُ صِلْ مَنْ قَطَعَكَ، وَأَعْطِ مَنْ / حَرَمَكَ، وَاعْفُ(١) عَمَّنْ ظَلَمَكَ»(٢). ٢١١/أ

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِى الزُّهْدِ عَنْ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللهِ التِّرمِذِيّ، وَسُوَيْدِ ابْنِ نَصْرٍ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيّ بْنِ يَزِيدَ بِهِ، بِقِصَّتِهِ، وقالَ: حَسَنٌ(٣).

(أَبُو تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيّ)
هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَالِكٍ تَقَدَّمَ(٤)

(أَبُو سَعِيدٍ عَنْهُ)

٧٦٧٦ - حدّثنا سُفْيَانُ [عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ]: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ عَطَاءَ. قالَ: رَحَلَ أَبُو أَيُّوبَ إِلَى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، فَأَتَى مَسْلَمَةَ بْنَ مَخْلَدٍ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فقالَ: دُلُّونِى. فَأَتَى عُقْبَةَ، فَقَالَ: حدِّثْنا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ، لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ سَمِعَهُ.

قالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ سَتَرَ عَلَى مُؤْمِنٍ فِى الدُّنْيا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَأَتَى رَاحِلَتَهُ فَرَكِبَ، وَرَجَعَ، تفرّدَ بِهِ(٥).

(أَبُو عَبْدِ الرَّحمَنِ عَنْهُ)

٧٦٧٧ - حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ محمّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرّحمَنِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ

---

(١) لفظ المسند: «واعرض عمن ظلمك».
(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٨/٤.
(٣) أخرجه الترمذى فى (باب ما جاء فى حفظ اللسان): جامع الترمذى: ٦٠٥/٤.
(٤) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.
(٥) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٣/٤.

عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الجُهَنِىّ[١] أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ لَهُ: «يَا ابْنَ عَامِرٍ أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ مَا تَعَوَّذَ بِهِ الْمُتَعَوِّذُونَ؟» قالَ: قُلْتُ: بَلَى، فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ» تفرّدَ بِهِ[٢].

(أَبُو عُشَّانَةَ عَنْهُ) تَقَدَّمَ[٣]

(أَبُو عَلِيّ الْهَمْدَانِيُّ عَنْهُ)

(ثُمَامَةُ بْنُ شُفَيٍّ الْمِصْرِيُّ تَقَدَّمَ)[٤]

(أَبُو عِمْرَانَ: أَسْلَمُ بْنُ يَزِيدَ تَقَدَّمَ)[٥]

(أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ عَنْهُ)

٧٦٧٨ - حدّثنا هَارُونُ، حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِى جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ السِّجِسْتَانِيّ، عَنْ محمّدِ / بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ قالَ: صَلُّوا فِى مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِى أَعْطَانِ الْإِبِلِ، أَوْ مَبَارِكِ الْإِبِلِ.

وقالَ: حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ، حدّثنى عَاصِمُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِى عَمْرٍو الشَّيْبَانِيّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىّ عَنْ رَسولِ اللهِ ﷺ بِذَلِكَ، تفرّد بِهِ[٦].

---

(١) لفظ المسند: «ان ابن عابس الجهنى، قال له: يا ابن عابس».
(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٤٤.
(٣) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.
(٤) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.
(٥) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.
(٦) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٥٠.

(أَبُو قَبِيلٍ عَنْهُ)[١]

٧٦٧٩ - حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا أَبُو قَبِيلٍ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يقولُ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِى الْكِتَابَ، وَاللَّبَنَ». قالَ:

قيل: يا رَسولَ اللهِ مَا بَالُ الْكِتَابِ؟ قالَ: «يَتَعَلَّمُهُ الْمُنَافِقُونَ، ثُمَّ يُجَادِلُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا».

قيلَ: فَمَا بَالُ اللَّبَنِ؟ قالَ: «أُنَاسٌ يُحِبُّونَ اللَّبَنَ فَيَخْرُجُونَ مِنَ الْجَمَاعَاتِ وَيَتْرُكُونَ الجُمُعَاتِ»[٢].

٧٦٨٠ - حدّثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حدّثنا أَبُو السَّمْحِ، حدّثنى أَبُو قَبِيلٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقولُ: إِنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنِّى أَخَافُ عَلَى أُمَّتِى اثْنَتَيْنِ: الْقُرْآنَ، وَاللَّبَنَ. أَمَّا اللَّبَنُ فَيَبْتَغُونَ الرِّيفَ، وَيَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ، وَيَتْرُكُونَ الصَّلَوَاتِ، وَأَمَّا الْقُرْآنُ فَيَتَعَلَّمُهُ الْمُنَافِقُونَ، فَيُجَادِلُونَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ» تفرّدَ بِهِ[٣].

(مَوْلَاهُ: أَبُو كَثِيرٍ عَنْهُ)

٧٦٨١ - حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِى كَثِيرٍ: مَوْلى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِىِّ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْءُودَةً مِنْ قَبْرِهَا»[٤].

---

(١) أبو قبيل: شيخ ابن لهيعة اسمه حى بن هانئ. المشتبه للذهبى ص ٥٣٦.
(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٦/٤.
(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٥/٤.
(٤) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٧/٤.

٧٦٨٢ - حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى [، وَمُوسَى] بْنُ دَاوُدَ قَالَا: حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مَوْلًى لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ يُقَالُ لَهُ: أَبُو كَثِيرٍ. قَالَ: [لَقِيتُ] عُقْبَةَ بْنُ عَامِرٍ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ لَنَا جِيرَانًا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ؟ قَالَ: دَعْهُمْ، ثُمَّ جَاءَ، فقال: أَلَا أَدْعُو عَلَيْهِمُ الشَّرَطَ؟ فَقَالَ عُقْبَةُ: وَيْحَكَ دَعْهُمْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ رَأَى عَوْرَةً فَسَتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْءُودَةً مِنْ قَبْرِهَا»[١].

٧٦٨٣ - حدّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأَنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ كَعْبِ ابْنِ عَلْقَمَةَ. قَالَ: حدّثني مَوْلًى لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: إِنَّ لَنَا جِيرَانًا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ؟ قَالَ: اسْتُرْ عَلَيْهِمْ. قَالَ: مَا أَسْتُرُ / ٢١٢/أ عَلَيْهِمْ؟ أُرِيدُ أَنْ أَذْهَبَ أَجِيءُ بِالشُّرَطِ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ: وَيْحَكَ مَهْلًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى عَوْرَةً فَسَتَرَهَا، كَانَ كَمَنْ اسْتَحْيَا مَوْءُودَةً مِنْ قَبْرِهَا» تفرّدَ بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ[٢].

وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْهَيْثَمِ كَثِيرٍ الْمِصْرِيّ مَوْلَاهُ عَنْهُ: رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ[٣].

وَتَقَدَّمَ رِوَايَةُ هَذَا الحَدِيثِ مِنْ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عُقْبَةَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ[٤].

(أَبُو مُصْعَبٍ: مَشْرَحُ بْنُ هَاعَانَ عَنْهُ تَقَدَّمَ)[٥]

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٤٧/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٨/٤.

(٣) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.

(٤) يرجع إليه في الموطن السابق.

(٥) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.

(ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْهُ)

٧٦٨٤ - حدّثنا محمّدُ بْنُ بَكْرٍ. قالَ: قالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَرَكِبَ أَبُو أَيُّوبَ إِلَى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ إِلَى مِصْرَ، فَقالَ: إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ حَضَرَهُ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ إِلَّا أَنا وَأَنْتَ. كَيْفَ سَمِعْتَ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ فِي سَتْرِ الْمُؤْمِنِ؟

فَقالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا فِي الدُّنْيَا عَلَى عَوْرَةٍ سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ».

فَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَا حَلَّ رَحْلَهُ، يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ. تفرّدَ بِهِ، مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَفِيهِ انْقِطاعٌ شَدِيدٌ(١).

(ابْنُ السِّمْطِ عَنْهُ)

٧٦٨٥ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا شُعْبَةُ. قالَ: أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، أَخْبَرَنِي. قالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُصَبِّحٍ أَوِ ابْنَ مُصَبِّحٍ - شَكَّ أَبُو بَكْرٍ -، عَنِ ابْنِ السِّمْطِ، عَنْ عُبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ عادَ عَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاحَةَ قالَ: فَمَا تَحَوَّرَ لَهُ عَنْ فِراشِهِ، فَقالَ: «أَتَدْرُونَ مَنِ شُهَدَاءُ أُمَّتِي؟» قالوا: قَتْلُ الْمُسْلِمِ في سَبيلِ اللهِ، قالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذًا لَقَلِيلٌ: قَتْلُ الْمُسْلِمِ شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونُ [شَهادَةٌ] وَالمَرْأَةُ يَقْتُلُهَا وَلَدُهَا جَمْعًا»(٢).

(ابْنُ شُمَاسَةَ عَنْهُ)

هُوَ عَبْدُ الرّحمنِ تَقَدَّمَ(٣).

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٩/٤. وقال الهيثمي: منقطع الإسناد، مجمع الزوائد: ١٣٤/١.

(٢) هذا الخبر عنون له الإمام أحمد: (بقية حديث عبادة بن الصامت) ولم نر له صلة بحديث عقبة إلا أنه أورده بعد (بقية حديث عقبة بن عامر الجهني): المسند: ٢٠١/٤.

(٣) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.

٢١٢/ب (ابْنُ الْمُسَيّبِ عَنْهُ) /

٧٦٨٦ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ خُبَيْبٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيّبِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: سأَلْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْجَذَعِ؟ فَقالَ: «ضَحِّ بِه، فَلَا بَأْسَ بِهِ» تفرّدَ بِهِ، وقَدْ تَقدَّمَ في تَرْجَمَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيّبِ عَنْهُ[1].

حَدِيثٌ آخَرُ فِى قِرَاءَةِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ رَوَاهُ النَّسائِيّ[2].

(ابنُ عَمِّ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ عَنْهُ)

٧٦٨٧ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِى أَيُّوبَ، حدّثنى زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَمٍّ لَهُ أَخِي أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقولُ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ رَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ محمّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ مِنَ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّها شَاءَ»[3].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عِيسى الْبَسْطَامِيّ، عَنْ أَبِى عَبْدِ الرّحمَنِ الْمُقْرِى. وَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ: زُهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ بِهِ[4].

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ٤/١٥٢ ولم يرد من قبل من طريق سعيد بن المسيب.

(٢) لم يسبق له أن أورد عن سعيد بن المسيب عنه إلا الحديث السابق، وليس فى تحفة الأشراف ذكر لسعيد عنه فى الكتب السنة. تراجع تحفة الأشراف: ٣٠٢/٧ وما بعدها.

(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٥٠/٤.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود فى الطهارة (باب ما يقول الرجل إذا توضأ): سنن أبى داود: ٤٤/١.

قالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيْوَةَ، فَجعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَسَيأْتِى[١].

(رَجُلٌ مِنْ جُهَيْنَةَ عَنْهُ)

٧٦٨٨ - حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حدّثنى عَطَّافٌ، عَنْ عَبْدِ الرّحمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّها سَتكُونُ عَلَيْكُمْ أَئِمَّةٌ مِنْ بَعْدِى، فَإِنْ صَلُّوا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، [فَأَتَمُّوا الرُّكوعَ والسُّجودَ، فهى لَكُمْ ولَهُمْ، وإِنْ لَمْ يُصَلُّوا الصَّلَاةَ لِوَقْتِها] وَلَمْ يُتِمُّوا رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَها، فَهِىَ لَكُمْ وعَلَيهِمْ»[٢].

٧٦٨٩ - حدّثنا هَاشِمٌ، حدّثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ، حدّثنا شَهْرُ [بنُ حَوْشَبٍ]، سَمِعْتُ رَجُلًا يُحَدِّثُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَمُوتُ حِينَ يَمُوتُ، وَفِى قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ تَحِلُّ لَهُ الْجَنَّةُ أَنْ يَرِيحَ رِيحَهَا، وَلَا يَرَاهَا».

فَقالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقالُ لَهُ: أَبُو رَيْحَانَةَ: وَاللهِ يَا رَسولَ اللهِ إِنِّى أُحِبُّ الْجَمَالَ، وَأَشْتَهِيهِ، حَتّى إِنِّى لَأُحِبُّهُ فى عَلَاقَةِ سَوْطِى، وَفى شِرَاكِ نَعْلِى، قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ ذَاكَ الْكِبْرَ. إِنَّ اللهَ جَميلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، وَلَكِنَّ الْكِبْرَ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ وغَمِصَ[٣] النَّاسَ بِعَيْنَيْهِ»

---

(١) الخبر من هذا الطريق أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٨٩/٨.

(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهنى فى المسند: ١٤٦/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) سفه الحق: أى جهله، وقيل جهل نفسه ولم يفكر فيها.
والمعنى: الاستخفاف بالحق وأن لا يراه على ما هو عليه من الرجحان والرزانة.
وغمص الناس: أى احتقرهم ولم يرهم شيئًا. النهاية: ١٦٧/٢، ١٧١/٣.

٢١٣/أ تَفَرَّدَ بِهِمَا مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ[١] . /

(شَيْخٌ مِنْ مُعَافِرٍ عَنْهُ)

٧٦٩٠ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأَنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ مُعَافِرٍ. قالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيّ يقولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، فَإِذَا صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ قَعَدَ فِيهِ كَانَ كَالصَّائِمِ الْقَانِتِ حَتَّى يَرْجِعَ» تفرّد[٢] بِهِ.

(مَوْلًى لِشُرَحْبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ عَنْهُ)

٧٦٩١ - حدّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ - قالَ أَبُو عَبْدِ الرّحمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ مِثْلَهُ -. قالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ عَمْرو بْنَ شُعَيْبٍ حدّثني: أَنَّ مَوْلًى لِشُرَحْبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ حدّثه: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولانِ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «كُلْ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ»[٣].

٧٦٩٢ - حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ: أَنَّهُ حَدّثه مَوْلًى لِشُرَحْبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يقولانِ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلْ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ» تفرّد بِهِ[٤].

---

(١) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥١/٤. وقال الهيثمي: رواه أحمد وفي إسناده شهر عن رجل لم يسمّ. مجمع الزوائد: ٩٨/١.
(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٩/٤.
(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥٦/٤. وقال الهيثمي: رواه أحمد، وفيه راو لم يسمّ. مجمع الزوائد: ٣٠/٤.
(٤) المرجعان السابقان.

(مَوْلًى لِعُقْبَةَ: هُوَ أَبُو كَثِيرٍ تَقَدَّمَ)[١]

(مَنْ سَمِعَ مِنْهُ عَنْهُ)

٧٦٩٣ – حدّثنا عتابُ بْنُ زِيَادٍ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ، أَنبأَنا ابْنُ لَهِيعَةَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْمُعَافِرِيُّ، عَمَّنْ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقولُ: بَعَثَنِي رَسولُ اللهِ ﷺ ساعِيًا، فَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ نَأْكُلَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَأَذِنَ لَنَا. تفرّد به[٢].

(مِنْ حَدِيثِ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْهُ)

٧٦٩٤ – حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمَ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيدٍ الحضْرَمِيّ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ: «إِنَّ أَوَّلَ عَظْمٍ مِنَ الْإِنْسَانِ يَتَكَلَّمُ يَوْمَ يُخْتَمَ عَلَى الْأَفْوَاهِ فَخِذُهُ مِنَ الرِّجْلِ الشِّمَالِ» تفرّدَ بِهِ[٣]. / ٢١٣/ب

(عَمُّ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْهُ:
هُوَ إِيَاسُ بْنُ عَامِرٍ تقدّم)[٤]

(رَجُلٌ رَوَى عَنْهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ عُقْبَةَ)

أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾[٥] ثُمَّ قالَ: «أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ» ثَلَاثًا.

---

(١) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.
(٢) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٤٥/٤.
(٣) من حديث عقبة بن عامر الجهني في المسند: ١٥١/٤.
(٤) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.
(٥) الآية ٦٠ سورة الأنفال.

٧٦٩٥ - رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فى التَّفْسِيرِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قالَ الترمذيُّ: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ عُقْبَةَ، وَحَدِيثُ وَكِيعٍ أَصَحُّ، وَصَالِحٌ لَمْ يُدْرِكْ عُقْبَةَ، وَأَدْرَكَ ابْنَ عُمَرَ[١].

آخِرُ مُسْنَدِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.

١٣٠٧ - (عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ السَّلمِيّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)[٢]

٧٦٩٦ - قالَ أَبُو نُعَيمٍ: حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، حدّثنا محمّدُ ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ الزّبيدىّ، حدّثنا محمّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهّاب الأَزْهَرِىّ، حدّثنا هَارُون بْنُ رُمَيْلَةَ، حدّثنى زَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ السَّلمِيّ. قالَ: جِئْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ بِابْنِى، وَهُوَ غُلَامٌ حَدِيثُ السِّنِّ، فَأَجْلَسْتُهُ إِلَى جَنْبِهِ، فَقُلْتُ: بِأَبِى أَنْتَ وَأُمِّى، عَلِّمِ ابْنِى دَعَوَاتٍ يَدْعُو اللهَ بِهِنَّ، وَخَفِّفْ عَلَيْهِ، فقالَ: «اجْلِسْ يَا غُلَامُ»، فَأَجْلَسْتُهُ إِلَى جَنْبِهِ وقالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ صِحَّةً فى إِيمَانٍ، وَإِيمَانًا فى حُسْنِ خُلُقٍ، وَصَلَاحًا يَتْبَعُهُ نَجَاحٌ». قالَ الْغُلَامُ: زِدْنِى بِأَبِى وَأُمِّى، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ، حَتَّى قالَ الْغُلَامُ: قَدْ فَهِمْتُهُ[٣].

---

(١) الخبر أخرجه الترمذى (باب ومن سورة الأنفال): جامع الترمذى: ٥/٢٧٠.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٥٤؛ والإصابة: ٢/٤٨٩؛ والاستيعاب: ٣/١١٦؛ والطبقات الكبرى: ٣/١١٠؛ وقال ابن سعد بن عامر بن تائى ليس له عقب، وشهد العقبة الأولى، وشهد بلدًا واحدًا والمشاهد كلها، ومشهد يوم اليمامة وقتل يومئذ وفرق أكثر الأئمة بين أبى تائى وبين عقبة بن عامر صاحب الخبر الذى أخرجه أبو نعيم.

(٣) أسد الغابة والإصابة.

١٣٠٨ - (عُقْبَةُ: أَبُو سَعِيدٍ الزُّرَقِيّ)[١]

٧٦٩٧ - قالَ أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيّ: حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ محمّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُقْبَةَ الزُّرَقِيّ: أَنَّ أَبَاهُ سَمِعَ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «ثَلاثٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ» قالوا: وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللهِ؟ ثُمَّ ذَكَرَ الحديث[٢].

١٣٠٩ - (عُقْبَةُ: أَبُو عَبْدِ الرّحمَنِ الْجُهَنِيّ عَنْهُ)[٣] / ٢١٤/أ

٧٦٩٨ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ محمّدِ بْنِ جعْفَرَ. قالا: حدّثنا محمّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ مَنْدَه، حدّثنا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيّ، حدّثنا نَافِعُ بْنُ صَيْفِيّ - وَكَانَ قَدْ بَلَغَ مِائَةً وَثِنْتَيْ عَشَرَةَ سَنَةً -، عَنْ عَبْدِ الرّحمَنِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ قَدْ أَصَابَهُ سَهْمٌ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ -. قالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ مُسْلِمٌ رَآنِي وَلَا رَأَى مَنْ رَآنِي، وَلَا [رَأَى] مَنْ رَأَى مَنْ رَآنِي» [ثَلاثًا][٤].

١٣١٠ - (عُقْبَةُ: أَبُو عَبْدِ الرّحمَنِ مَوْلَى جَبْرِ بْنِ عَتِيك)[٥]

٧٦٩٩ - قالَ: شَهِدْتُ أُحُدًا مَعَ مَوْلَايَ، فَضَرَبْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَلَمَّا قَتَلْتُهُ قُلْتُ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغُلَامُ الْفَارِسِيُّ، فَقالَ

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٣/٤؛ والإصابة: ٤٩٣/٢.

(٢) المرجعان السابقان، وأخرج نحوه الإمام أحمد من حديث أبى كبشة الأنمارى فى المسند: ٢٣١/٤.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٥٦/٤؛ والإصابة ٤٩٢/٢.

(٤) الخبر فى ألفاظه بعض تصحيف فى المخطوطة، وما أثبتناه من الطبرانى، أخرجه فى المعجم الكبير: ٣٥٧/١٧؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، إلا أنه قال: عن عبد الرحمن بن عقبة الجهنى عن أبيه وفيه من لم أعرفهم. مجمع الزوائد: ٢١/١٠.

(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤٩/٤؛ وقال ابن حجر: عقبة الفارسى: مولى جبر ابن عتيك. الإصابة: ٤٩٣/٢؛ والاستيعاب: ١٠٨/٣؛ والتاريخ الكبير: ٤٣١/٦؛ والثقات: ٢٨١/٣.

رَسولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا قُلْتَ: خُذْهَا مِنِّى وَأَنَا الْغُلَامُ الْأَنْصَارِىُّ، فَإِنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ».

رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ محمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاودَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عَبْدِ الرّحمَنِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَهُ[١].

* (عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو: أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِىُّ)
يَأْتِى فِى الْكُنَى إِنْ شَاءَ اللّٰهُ تَعَالَى.

١٣١١ - (عُقْبَةُ بْنُ مَالِكٍ اللَّيْثِىُّ)[٢]

قالَ شَيْخُنَا فى تَهْذِيبِهِ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ: عِدَادُهُ فى أَهْلِ الْبَصْرَةِ.

قُلْتُ: وَإِنَّمَا ذَكَرَهُ أَحْمَدُ فى أَوَّلِ مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ.

٧٧٠٠ - حدّثنا بَهْزٌ وَأَبُو النَّضْرِ. قالا: حدّثنا سُلَيْمانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حدّثنا حُمَيْدٌ. قالَ: أَتَانِى الْوَلِيدُ[٣] أَنَا وَصَاحِبٌ لِى فَقالَ لَنا: هَلمّا فأنتُمَا أَشَبُّ مِنِّى سِنًّا، وَأَوْعَى لِلْحَدِيثِ مِنِّى. قالَ: فَانْطَلَقَ بِنَا إِلَى بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ. فقالَ لَهُ أَبُو الْعَالِيَةِ: حَدِّثْ هَذَا حَدِيثَكَ.

قالَ: حَدَّثَنا عُقْبَةُ بْنُ مَالِكٍ - قالَ أَبُو النَّضْرِ اللَّيْثِىّ [قالَ بَهْزٌ:] وَكَانَ مِنْ رَهْطِهِ -. قالَ: بَعَثَ رَسولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً. قالَ: فَأَغَارَتْ

---

(١) الخبر أخرجه أبو يعلى من هذا الطريق. غير أنه قال: وانا الرجل، فإنّ مولى القوم من أنفسهم. مسند أبى يعلى: ٢/٢١١؛ وأخرجه أحمد من حديث أبى عقبة فى المسند: ٥/٢٩٥؛ وأبو داود فى الأدب (باب فى العصبية): سنن أبى داود: ٤/٢٣٢؛ وابن ماجه فى الجهاد (باب الفتنة فى القتال): ٢/٩٣١. غير أن الثلاثة قالوا: عبد الرحمن ابن أبى عقبة عن أبى عقبة.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٥٩؛ والإصابة: ٢/٤٩١؛ والاستيعاب: ٣/١٠٧؛ والطبقات الكبرى: ٧/٣٣؛ والتاريخ الكبير: ٦/٤٣١ ولم ينسبه؛ وتهذيب التهذيب: ٧/٣٤٩.

(٣) فى الأصول: «أبو العالية» والتصويب من المسند.

عَلَى قَوْمٍ. قالَ: فَشَذَّ مِنَ الْقَوْمِ رَجُلٌ. قالَ: فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ السَّرِيَّةِ شَاهِرًا سَيْفَهُ. قالَ: فقالَ الشَّاذُّ مِنَ الْقَوْمِ: إِنِّى مُسْلِمٌ. قالَ: فَلَمْ يَنْظُرْ فِيمَا قَالَ، فَضَرَبَهُ، فَقَتَلَهُ. قالَ: فَنُمِىَ الْحَدِيثُ إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ. قالَ: فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا، فَبَلَغَ الْقَاتِلَ.

قالَ: فَبَيْنَا رَسولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ قالَ / الْقَاتِلُ: يا رَسولَ اللهِ ٢١٤/ب
وَاللهِ مَا قَالَ الَّذِى قَالَ إِلَّا تَعَوُّذًا مِنَ الْقَتْلِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَعَمَّنْ قِبَلَهُ مِنَ النَّاسِ، وَأَخَذَ فى خُطْبَتِهِ، ثُمَّ قالَ أَيْضًا: يا رَسولَ اللهِ مَا قَالَ الَّذِى قالَ إِلَّا تَعَوُّذًا مِنَ الْقَتْلِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ. وَعَمَّنْ قِبَلَهُ مِنَ النَّاسِ، وَأَخَذَ فى خُطْبَتِهِ، ثُمَّ لَمْ يَصْبِرْ، فَقَالَ الثَّالِثَةَ: يَا رَسولَ اللهِ وَاللهِ [وَاللهِ] مَا قَالَ الَّذى قالَ إِلَّا تَعَوُّذًا مِنَ الْقَتْلِ.

فَأَقْبَلَ عليهِ رَسولُ اللهِ ﷺ تُعْرَفُ الْمَسَاءَةُ فى وَجْهِهِ. قالَ: «إِنَّ اللهَ أَبَى عَلَى مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا»، ثلاثَ مَرَّاتٍ[1].

رَواهُ النَّسائِىُّ فى الْجِهادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الصُّوفِىّ، عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بِهِ[2].

٧٧٠١ – حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْقَيْسِىّ، حدّثنا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، حدّثنى بِشْرُ بْنُ عَاصِمٍ اللَّيْثِىّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ – وَكَانَ مِنْ رَهْطِهِ –. قالَ: بَعَثَ رَسولُ اللهِ ﷺ بِسَرِيَّةٍ

---

(١) من حديث عقبة بن مالك فى المسند: ٥/٢٨٨، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٧/٣٤٣؛ وأخرجه أبو يعلى فى مسنده، وفيه: «أبى علىّ أن أقتل مؤمنًا»: مسند أبى يعلى: ١٢/٢١٠ من حديث عقبة بن خالد الليثى، وصوبه محققه فقال: عقبة بن مالك، ونصّ ابن الأثير على هذا الخلاف فى اسمه عند أبى يعلى.

فَسَلَحَتْ[١] رَجُلًا سَيْفًا، قالَ: فَلَمَّا رَجَعَ قالَ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَا لَامَنَا رَسولُ اللهِ ﷺ.

قالَ: «أَعَجَزْتُمْ إِذْ بَعَثْتُ رَجُلًا، فَلَمْ يَمْضِ لِأَمْرِى أَنْ تَجْعَلُوا مَكَانَهُ مَنْ يَمْضِى لِأَمْرِى»[٢].

٧٧٠٢ – حدّثنا هَاشِمٌ، حدّثنا سُلَيْمَانُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، حدّثنا عقْبَةُ بْنُ مَالِكٍ اللَّيْثِيّ. قالَ: بَيْنَا رَسولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ قالَ الْقَائِلُ [: يا رَسولَ اللهِ] وَاللهِ مَا قَالَ الّذِى قَالَ إِلَّا تَعَوُّذًا مِنَ الْقَتْلِ، فَذَكَرَ قِصَّتَهُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسولُ اللهِ ﷺ تُعْرَفُ الْمَسَاءَةُ فى وَجْهِهِ، ثُمَّ قالَ: «إِنَّ اللهَ أَبى عَلَى مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا». قالَها ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[٣].

رَواه أَبُو دَاودَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بِهِ[٤].

٧٧٠٣ – حدّثنا يُونُسُ، حدّثنا حَمَّادُ – يَعْنِى ابْنَ سَلَمَةَ –، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ. قالَ: جَمَعَ بَيْنِى وَبَيْنَ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ رَجُلٌ فحدَّثَنِى عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ سَرِيَّةً لِرَسولِ اللهِ ﷺ غَشَوْا أَهْلَ ماءٍ صُبْحًا، فَبَرَزَ رَجُلٌ مِنْ [أَهْلِ] الْمَاءِ فَحَمَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: إِنِّى مُسْلِمٌ، فَقَتَلَهُ، فَلَمَّا قَدِمُوا أَخْبَرُوا النَّبِىَّ ﷺ بِذَلِكَ، فَقَامَ رَسولُ اللهِ ﷺ خَطِيبًا، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قالَ:

---

(١) سلحت رجلًا سيفًا: جعلته سلاحه، والسلاح ما أعددته للحرب من آلة الحديد مما يقاتل به، والسيف وحده يسمى سلاحًا، يقال: سلحته أسلحة، فإن شرد فللكثير، وهو غير مراد هنا. النهاية: ١٧٤/٢؛ وسنن أبى داود بهامشه: ٤١/٣.

(٢) من حديث عقبة بن مالك فى المسند: ١١٠/٤.

(٣) من حديث عقبة بن مالك فى المسند: ١١٠/٤.

(٤) العبارة أخرجها النساخ عن مكانها، وحقها أن تأتى عقب الحديث السابق فيكون الضمير عائدًا إليه. أخرجه أبو داود فى الجهاد (باب فى الطاعة): سنن أبى داود: ٤١/٣؛ وتراجع تحفة الأشراف: ٣٤٢/٧.

«أَمَّا بَعْدُ، فَمَا بَالُ الْمُسْلِمِ يَقْتُلُ الرَّجُلَ وَ [هُوَ] يقولُ: إِنِّى مُسْلِمٌ» فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّمَا قَالَهَا مُتَعَوِّذًا. فَصَرَفَ رَسولُ اللهِ ﷺ وَجْهَهُ وَمَدَّ يَدَهُ الْيُمْنَى / فقالَ: «أَبَى اللهُ عَلَىّ مَنْ قَتَلَ مُسْلِمًا» ثَلاثَ مَرَّاتٍ[1]. ٢١٥/أ

١٣١٢ - (عُقْفَانُ بْنُ شُعْثُم: أَبُو وَرَّادٍ)[2]

مِنْ أَعْرَابِ الْبَصْرَةِ.

رَوَى لَهُ ابْنُ مَنْدَه بِسَنَدِهِ عَنْهُ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِىَّ ﷺ هُوَ وَابْنَاهُ خَارِجَةُ وَمِرْدَاسٌ فَدَعَا لَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ[3].

١٣١٣ - (عَقِيلُ بْنُ أَبِى طَالِبِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ)[4]

ابْنُ عَمِّ رَسولِ اللهِ ﷺ، وَأَخُو عَلِيٍّ، وَكَانَ أَخُوهُ طَالِبُ أَكْبَرَ مِنْهُ بِعَشْرِ سِنِينَ، وَكَانَ عَقِيلٌ أَكْبَرَ مِنْ جَعْفَرَ بِعَشْرِ سِنِينٍ، وَجَعْفَرُ أَكْبَرَ مِنْ عَلِيٍّ بِعَشْرِ سِنِينَ، وَلَمْ يَتَّفِقْ هَذَا فى إِخْوَةٍ غَيْرِهِمْ، وَقَدْ حَضَرَ عَقِيلُ وَأَخُوهُ طَالِبٌ بَدْرًا مَعَ الْمُشْرِكِينَ مُكْرَهَيْنِ، وَكَذَلِكَ عَمُّهُمَا الْعَبَّاسُ، وَقَدْ وَقَعَ هُوَ وَعَمُّهُ الْعَبَّاسُ فى الأَسْرِ وَفَادَاه الْعَبَّاسُ، وَأَسْلَمَ عَقِيلٌ قَبْلَ الْفَتْحِ، وَشَهِدَ مُؤْتَةَ وَمَا بَعْدَها، وَكَانَ عَالِمًا بِأَنْسابِ قُرَيْشٍ، وَأَيَّامِهَا، وَكَانَ يُعِينُ مُعَاوِيَةَ فى أَيَّامِ أَخِيهِ عَلِيٍّ لِأَنَّهُ كَانَ يَجِدُ فِيهِ مِنَ الرِّفْقِ،

---

(١) من حديث عقبة بن مالك فى المسند: ١١٠/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٦٣/٤؛ والإصابة: ٤٩٣/٢.

(٣) أسد الغابة فى الموطن السابق؛ وأخرجه ابن حجر فى ترجمة خارجة بن عفان الثقفى: الإصابة: ٤٠٠/١.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٦٣/٤؛ والإصابة: ٤٩٤/٢؛ والاستيعاب: ١٥٧/٣؛ والطبقات الكبرى: ٢٨/٤؛ والتاريخ الكبير: ٥٠/٧؛ والثقات: ٢٥٩/٣.

وَالْعَطَاءِ مَا لَا يَجِدُ عِنْدَ عَلِيٍّ - رَضِىَ اللهُ عَنْهُ -، وَلَهُ أَجْوِبَةٌ مُسْكِتَةٌ كَثِيرَةٌ جِدًّا. وَتُوفِّىَ أَيَّامَ مُعَاوِيَةَ.

حَدِيثُهُ فِى مُسْنَدِ أَهْلِ الْبَيْتِ - رَضِىَ اللهُ عَنْهُ -.

٧٧٠٤ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ -، أَنبأَنا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ عَقِيلَ بْنَ أَبِى طَالِبٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ بَنِى جُشَمٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالوا: بِالرِّفَاءِ وَالْبَنِينَ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ[1]، قالوا: فَمَا نَقُولُ يَا أَبَا يَزِيدَ؟ قَالَ: قُولوا: بَارَكَ اللهُ [لَكُمْ وبارَكَ] عَلَيْكُمْ إِنَّا كَذَلِكَ كُنَّا نُؤْمَرُ[2].

رَوَاهُ النَّسائِىّ عَنْ محمّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجه عَنْ محمّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنْ محمّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِىِّ كِلاهُما: عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ بِهِ[3].

٧٧٠٥ - حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ محمّدِ بْنِ عَقِيلٍ. قالَ: تَزَوَّجَ عَقِيلُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ. فَخَرَجَ عَلَيْنَا فَقُلْنَا: بِالرِّفَاءِ وَالْبَنِينَ. فقالَ: لَا تَقُولُوا ذَلِكَ، فَإِنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَدْ نَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: قولوا: «بَارَكَ اللهُ فِيكَ، وَبَارَكَ لَكَ فِيهَا»[4].

---

(١) فى الأصل: «لا تقولوا ذاكم» وما أثبتناه من المسند.

(٢) من حديث عقيل بن أبى طالب فى المسند: ٢٠١/١، وما بين معكوفين استكمال منه. والخبر أخرجه أحمد فى مسند المكيين أيضًا. المسند: ٤٥١/٣.

(٣) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى، وفى اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف: ٣٤٣/٧؛ وأخرجه ابن ماجه فى النكاح (باب تهنئة النكاح): سنن ابن ماجه: ٦١٤/١.

(٤) من حديث عقيل بن أبى طالب فى المسند: ٢٠١/١، ٤٥١/٣.

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ) / ٢١٥/ب

٧٧٠٦ - قالَ ابْنُ مَاجَه: حدّثنا محمّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الصَّبَّاحِ، وَعَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ الْغُبَرِيُّ. قالَ: حدّثنا بَكْرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَبَّانَ، حدّثنا حِبَّانُ بْنُ عَلِيّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ محمّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُجْزِئُ مِنَ الْوُضُوءِ مُدٌّ، وَمِنَ الْغُسْلِ صَاعٌ». فَقالَ رَجُلٌ: لَا يُجْزِئُنَا. فَقالَ: «قَدْ كَانَ يُجْزِئُ مَنْ كَانَ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، وَأَكْثَرُ شَعْرًا» يَعْنِي النبيَّ ﷺ[١].

(مَنِ اسْمُهُ عُكَّاشَةُ، وَعَكَّافٌ، وَعِكْرَاشٌ، وَعِكْرِمَةُ)

١٣١٤ - (عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنِ بْنِ حُرْثَانَ)[٢]

ابْنِ قَيْسِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ غَنْمِ بْنِ دُودَانَ بْنِ أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ الْأَسَدِيّ: حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ: أَبُو مِحْصَنٍ. أَحَدُ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ[٣]. كَانَ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ. شَهِدَ بَدْرًا وَمَا بَعْدَهَا، وَكَانَ مِنْ سَادَاتِ الْمُسْلِمِينَ، قَتَلَهُ طُلَيحَةُ الْأَسَدِيّ فِي أَيَّامِ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُما -: عَنْ عُكَّاشَةَ، وَعَنِ الصِّدِّيقِ، وَكَانَ عُمْرُهُ يَوْمَ قُتِلَ أَرْبَعًا وَأَرْبَعِينَ سَنَةً، وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ شَكْلًا.

---

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الطهارة (باب ما جاء فى مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة) وفى الزوائد: اسناده ضعيف لضعف حبان، ويزيد. سنن ابن ماجه: ٩٩/١.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٦٧/٤؛ والإصابة: ٤٩٤/٢؛ والاستيعاب: ١٥٥/٣؛ والطبقات الكبرى: ٦٤/٣؛ والتاريخ الكبير: ٨٦/٧؛ والثقات: ٣٢١/٣.

(٣) الخبر رواه أحمد مطولًا ومختصرًا من حديث ابن مسعود، ورواه أبو يعلى. قال الهيثمى: رجالهما فى المطول رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٣٠٤/٩.

قالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: رَوَى عَنْهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ(١).

٧٧٠٧ – قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حدّثنا محمّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرَّقَاشِيّ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ محمّدِ بْنِ إِسْحاقَ.

وحدّثنا أَبُو عَمْرِو بْنُ حِمْدَانَ، حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حدّثنا محمّدُ بْنُ يَسَارٍ، حدّثنا ابْنُ أَبِي عَدِيّ، عَنْ محمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ: حدّثنى أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَمْعَةَ، حدَّثتنى أُمُّ قَيْسٍ بِنْتُ مِحْصَنٍ – وَكَانَتْ جَارَةً لَهُمْ –. قالَتْ: خَرَجَ مِنْ عِنْدِى عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فى نَفَرٍ مِنْ بَنِى أَسَدٍ عَلَيْهِمْ قُمُصُهُمْ، فَلَمَّا صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ رَجَعُوا وَقُمُصُهُمْ عَلَى أَيْدِيهِمْ يَحْمِلُونَهَا، فقُلْتُ: يَا عُكَّاشَةُ أَمْسِ رُحْتُمْ مُتَقَمِّصِينَ، وَرَجَعْتُمْ وَقُمُصُكُمْ عَلَى أَيْدِيكُمْ؟ فَقالَ: يَا أُمَّ قَيْسٍ إِنَّ [هَذا يَوْمٌ] قَدْ رُخِّصَ لَنَا إِذَا نَحْنُ رَمَيْنَا الْجَمْرَةَ أَنْ [نَحِلَّ] مِمَّا يَحِلُّ مِنْهُ الْحَلالُ إِلَّا النِّسَاءَ فَإِذَا أَمْسَيْنَا وَلَمْ نَقْضِ عُدْنا حُرُمًا كَهيْئَتِنا قَبْلَ أَنْ نَرْمِيَ، فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكِ مُتَقَمِّصِينَ، فَلَمَّا أَمْسَيْنَا وَلَمْ نَقْضِ صِرْنَا حُرُمًا كَهيْئَتِنَا قَبْلَ أَنْ نَرْمِيَ فَرَجَعْنَا وَقُمُصُنَا عَلَى أَيْدِينا كَمَا رَأَيْتِ(٢).

١٣١٥ – (عُكَّاشَةُ الْغَنَوِيُّ)(٣)

٧٧٠٨ – أَوْرَدَهُ ابْنُ شَاهِين فى الصَّحَابَةِ، وَرَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عُكَّاشَةَ / الْغَنَوِيِّ: أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ جارِيَةٌ فى غَنَمٍ لَهُ تَرْعَاهَا، فَفَقَدَ مِنْهَا شَاةً، فَضَرَبَ الْجَارِيَةَ عَلَى ٢١٦/أ

(١) أسد الغابة: ٦٨/٤.

(٢) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير: ٢٣/١٨؛ وأخرجه أحمد فى سياق حديث أمّ سلمة، المسند: ٢٩٥/٦؛ وقال الهيثمى: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، ورجال أحمد ثقات. مجمع الزوائد: ٢٦١/٣ وما بين المعكوفات استكمال من الطبرانى.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٦٧/٤؛ والإصابة: ٤٩٥/٢.

وَجْهِهَا، ثُمَّ أَخْبَرَ رَسولَ اللهِ ﷺ بِفِعْلِهِ، وقالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّهَا مُؤْمِنَةٌ أَعْتَقْتُها.

فَدَعَاهَا رَسولُ اللهِ ﷺ، فقالَ: «أَتَعْرِفِينَنِي؟» فقالَتْ: أَنْتَ رَسولُ اللهِ، فَقالَ: «فَأَيْنَ اللهُ؟» قالَتْ: في السَّمَاءِ، قالَ: «فَأَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ».

قالَ ابْنُ الْأَثيرِ: رَوَاهُ أَبُو مُوسَى قالَ: وَالّذِي صَحَّ أَنَّ هَذَا كَانَ في بَنِي مُقَرِّنٍ[1].

قلْتُ: الّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ إِنَّمَا هُوَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلْمِيّ حِينَ ضَرَبَ الْجَارِيَةَ السَّوْدَاءَ الَّتِي كَانَتْ تَرْعَى لَهُ غَنَمًا عِنْدَ أُحُدٍ وَالْجَوَّانِيَّة[2]. الْحَديثُ بِطُولِهِ كَمَا سَيَأْتِي[3].

١٣١٦ - (عَكَّافُ بْنُ وَدَاعَةَ)[4]

٧٧٠٩ - أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «أَلَكَ زَوْجَةٌ؟» قالَ: لَا، قالَ: «أَلَكَ جَارِيَةٌ؟» قالَ: لَا، قالَ: «فَأَنْتَ [صحيح] مُوسِرٌ؟» قالَ: نَعَمْ. قالَ: «فَأَنْتَ إِذًا مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِينِ».

وقَدْ تَقَدَّمَ الحَديثُ بِطُولِهِ في تَرْجَمَةِ عَطِيَّةَ بْنِ بُسْرٍ، وَللهِ الْحَمْدُ[5].

---

(١) المرجعان السابقان.

(٢) الجوانية: بتشديد الواو والياء: موضع شمال المدينة بقرب أحد. النووى على صحيح مسلم: ١٧٣/٢.

(٣) حديث معاوية بن الحكم السلمى أخرجه مسلم فى الصلاة.(باب تحريم الكلام فى الصلاة): مسلم بشرح النووى: ١٧٠/٢؛ كما أخرجه أبو داود والنسائى فى الكبرى، تراجع تحفة الأشراف: ٤٢٦/٨؛ وأخرج أحمد نحوه من حديث سويد بن مقرن غير أن الضارب هو أحد أولاد سويد، المسند: ٤٤٧/٣ وعلى هذا فما ذهب إليه ابن الأثير وما ذهب إليه ابن كثير له وجه.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٦٨/٤؛ والإصابة: ٤٩٥/٢؛ والاستيعاب: ١٦٩/٣.

(٥) الخبر أخرجه الطبرانى من حديث عكاف بن وداعة الهلالى: المعجم الكبير: ٨٥/١٨ وقد تتبع محقق الكتاب طرق الخبر والاضطراب بين رواته وقد سبق إخراجه من حديث عطية بن بسر ص ١٦٢ من هذا الجزء.

١٣١٧ - (عِكْرَاشُ بْنُ ذُؤَيْبِ بْنِ حُرْقُوصِ بْنِ جَعْدَةَ)[١]

ابْنِ عَمْرِو بْنِ النَّزالِ بْنِ مُرَّةَ [بن عُبَيد] بْنِ مُقَاعِسٍ، وَاسْمُهُ الْحَارِثُ بْنُ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ التَّمِيمِىّ المِنْقَرِىّ.

قَدِمَ عَلَى رَسولِ اللهِ ﷺ بِصَدَقَاتِ قَوْمِهِ. قَالهُ التِّرمذىُّ فى الْأَطْعِمةَ وَابْنُ مَاجه، واللَّفْظُ لِلتِّرمذىِّ:

٧٧١٠ - حدّثنا محمّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حدّثنا الْعَلَاءُ بْنُ [الفَضْلِ بْنِ] عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِى سَوِيَّةَ: أَبُو الْهُذَيْلِ، حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عِكْرَاشِ بْنِ ذُؤَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: بَعَثَنِى بَنُو مُرَّةَ بْنِ عُبَيْدٍ بِصَدَقَاتِ قَوْمِهِمْ[٢] إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَوَجَدْتُهُ جالِسًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصارِ.

فَأَخَذَ بِيَدِى فَانْطَلَقَ بِى إِلَى مَنْزِلِ أُمِّ سَلَمَةَ، فَقالَ: «هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟» فَأُتِينَا بِجَفْنَةٍ كَثِيرَةِ الثَّرِيدِ وَالْوَذْرِ[٣] فَأَقْبَلْنَا نَأْكُلُ، فَأَكَلَ رَسولُ اللهِ ﷺ مِمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَخَبَطْتُ بِيَدِى فى نَوَاحِيهَا، فَأَخَذَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى يَدِى الْيُمْنَى، ثُمَّ قالَ: «يَا عِكْرَاشُ كُلْ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّهُ طَعَامٌ وَاحِدٌ».

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٦٩/٤؛ والإصابة: ٤٩٦/٢؛ والاستيعاب: ١٦٦/٣؛ والطبقات الكبرى: ٥٢/٧؛ والتاريخ الكبير: ٨٩/٧. وقال: روى عنه ابنه عبيد الله ولم يصحّ اسناده؛ وثقات ابن حبان: ٣٢٢/٣. وقال: له صحبة غير أنى لست بالمعتمد على إسناد خبره. وما بين المعكوفين من ترجماته.

(٢) فى المرجع: «بصدقات أموالهم».

(٣) الوذر: قطع اللحم، والوذرة: بالسكون القطعة من اللحم، والوذر: بالسكون أيضًا جمعها. النهاية: ٢٠٣/٤.

ثُمَّ أُتِينَا / بِطَبَقٍ فِيهِ أَلْوَانُ الرُّطَبِ [أَوْ مِنْ أَلْوَانِ الرّطب] شكّ عُبَيْدُ ٢١٦/ب
اللهِ، فجعَلْتُ آكُلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَجَالَتْ [يَدُ] رَسولِ اللهِ ﷺ فى الطَّبَقِ، وقالَ: «يَا عِكْرَاشُ كُلْ مِنْ حَيْثُ شِئْتَ، فَإِنَّهُ غَيْرُ لَوْنٍ [واحد]».

ثُمَّ أُتِينَا بِمَاءٍ فَغَسَلَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ مَسَحَ بَلَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ [ورأسه].

ثُمَّ قالَ: «يَا عِكْرَاشُ هَذَا الْوُضوءُ مِمَّا غَيَّرَتْهُ النَّارُ».

ثُمَّ قالَ الترمذيّ: غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْعَلَاءِ [وقد تفرّد العلاء بهذا الحديث، ولا نعرف لعكراش عن النَّبيّ ﷺ إلا هذا الحديث][1].

وَإِنَّمَا رَوَى ابْنُ مَاجه بَعْضَهُ[2].

٧٧١١ - وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ محمّدِ بْنِ كَيْسَانَ النحويّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقَاضِى، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفَضْلِ بِهِ، وَقالَ: أَتَيْتُهُ بِإِبِلٍ كَأَنَّها عُرُوقُ الْأَرْطَى[3]. فقالَ: «مَنِ الرَّجُلُ؟» فقُلْتُ: عِكْرَاشُ بْنُ ذُؤَيْبٍ، فقالَ: «ارْفَعْ فى النَّسَبِ»، فقُلْتُ: بْنُ حُرقوص ابْنِ جَعْدَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ النَّزَالِ بْنِ مُسَرَّةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَهَذِهِ صَدَقَاتُ بَنِى مُرَّةَ بْنِ عُبَيْدٍ، فَتَبَسَّمَ رَسولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قالَ: «هَذِهِ إِبِلُ قَوْمِى، هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِى»، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا أَنْ تُوسَمَ بِمِيَسمِ الصَّدَقَةِ وَتُضَمُّ إِلَيْهَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِى، فَانْطَلَقَ إِلَى مَنْزِلِ أُمِّ سَلَمَةَ وَذَكَرَ الحَدِيثَ بِتَمَامِهِ[4].

---

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى (باب ما جاء فى التسمية فى الطعام) وما بين المعكوفات استكمال منه. صحيح الترمذى: ٢٨٣/٤.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه فى (باب الأكل مما يليك): سنن ابن ماجه: ١٠٨٩/٢.

(٣) كأنها عروق الأرطى: هو شجر من شجر الرمل: عروقه حمر وقد أختلف فى همزته، فقيل أنها أصلية، لقولهم: أديم ماروط، وقيل زائدة لقولهم: أديم رطى. النهاية: ٢٦/١.

(٤) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير من طريق العلاء بن الفضل: ٨٢/١٨.

٧٧١٢ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا محمّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حدّثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ أَبِي عصمة، حدّثنا النَّضْرُ بْنُ طاهِرٍ، حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عِكْرَاشٍ، حدّثني أَبِي. قالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسولِ اللهِ ﷺ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ(١).

انتهى
الجزء الخامس والأربعون من «تجزئة المصنف»
يتلوه في السادس والأربعين
بإذن الله

(١) يفهم هذا على انه صلّى فى الصف على يمين رسول الله ﷺ وعن شماله. تراجع أحاديث الباب عند ابن أبى شيبة (باب الرجل يصلّى عن يمين الإمام أو يساره): المصنف: ١/١٤١.

بسم الله الرحمن الرحيم
رب يسر

١٣١٨ - (عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِى جَهْلٍ:)[١]

عَمْرِو بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَخْزُومِ بْنِ يَقَظَةَ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَىّ.

أَسْلَمَ بَعْدَ الْفَتْحِ وفرّ مُغاضِبًا، ثُمَّ كَرَّ رَاضِيًا، وَقَدِمَ عَلَى رَسولِ اللهِ ﷺ، فَأَكْرَمَهُ، وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ جِدًّا، وَكَانَ يُقَبِّلُ الْمُصْحَفَ وَيقُولُ: كَلَامُ رَبِّى[٢] واحْتَجَّ بِهِ أحمدُ بْنُ حَنْبل فى تَقْبيلِ المُصْحَفِ.

وَقَدْ كَانَ أَبُوهُ مِنْ أَئِمَّةِ الْكُفْرِ، وَكَانَ هُوَ مِنْ سَادَاتِ الْمُسْلِمِينَ، وَأُمَرَاءِ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ شَهِدَ الْيَرْمُوكَ، وَأَبْلَى بَلَاءً حَسَنًا، وَقُتِلَ يَوْمَئِذٍ سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ، وَقِيلَ بَلْ قُتِلَ يَوْمَ مَرْجِ الصُّفَّرِ سَنَةَ ثَلاثَ عَشْرَةَ.

٧٧١٣ - قالَ الترمذيُّ: حدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ. قالوا: حدّثنا مُوسَى بْنُ مَسْعودٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِى إِسْحاقَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ أَبِى جَهْلٍ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ [يَوْمَ جِئْتُهُ]: «مَرْحَبًا بِالرَّاكِبِ الْمُهَاجِرِ».

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٧٠/٤؛ والإصابة: ٤٩٦/٢؛ والاستيعاب: ١٤٨/٣؛ والطبقات الكبرى: ٣٢٩/٥، ١٢٦/٧؛ والتاريخ الكبير: ٤٨/٧؛ وثقات ابن حبان: ٣١٠/٣.

(٢) العبارة غير واضحة بالمخطوطة، ويوضحه الخبر الذى أخرجه الحاكم والطبرانى: كان يأخذ المصحف ويضعه على وجهه، ويبكى ويقول: كلام ربى كتاب ربى. مستدرك الحاكم: ٢٤٣/٣؛ والمعجم الكبير للطبرانى: ٣٧١/١٧.

ثُمَّ قالَ: رُوِىَ مُرْسَلًا عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، ثُمَّ قالَ: وَمُوسَى ضَعِيفٌ فى الْحَدِيثِ[١].

وَقَدْ كَانَتْ لَهُ فى قِتَالِ أَهْلِ الرِّدَّةِ الْيَدُ الْبَيْضَاءُ وَالرَّايَةُ الْغَرَّاءُ، ثُمَّ شَهِدَ فُتُوحَ الشَّامِ فَكَانَتْ لَهُ الْمَوَاقِفُ الْمَشْهُودَةُ، وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَةُ، وَالْآثَارُ الْمَحْمُودَةُ، فَقَدِمَ مَعَهُ وَمَنْ تَابَعَهُ عَلَى الْحَمْلَةِ فى وُجُوهِ الْعَدُوِّ، فَبرَزَ هُوَ عَنِ الصَّحَابَةِ. وَتَقَدَّمَ عَلَى أَقْرَانِهِ، فَأُشْرِعَتْ نَحْوَهُ الْأَسِنَّةُ، وَأُطْلِقَتْ إِلَيْهِ الْأَعِنَّةُ فَأَصْبَحَ نَحْوَهَا وَبَادَرَ إِلَيْهَا، فَقِيلَ لَهُ: ارْفُقْ بِنَفْسِكَ، فَقَالَ: طالَما قَاتَلْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ عَلَى اللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلَأَنْ أُقَاتِلَ الْيَوْمَ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَلَأَنْصُرَنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَأَخَذَتْهُ الرِّمَاحُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، فَسَقَطَ صَرِيعًا وَقَد اسْتَوْجَبَ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ مَنْزِلًا مِنَ الْجَنَّةِ فَسِيحًا وَسِيعًا.

٧٧١٤ - وقَدْ رَوَى ابْنُ الْأَثِيرِ بِسَنَدِهِ إِلَى يَعْقُوبَ بْنِ محمّدٍ الزُّهْرِىّ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ لَهَا: «رَأَيْتُ لِأَبِى جَهْلٍ عِذْقًا فى الْجَنَّةِ» فلما أَسْلَمَ عِكْرِمَةُ، قالَ: «هَذَا هُوَ»[٢].

١٣١٩ - (عِلْبَاءُ بْنُ أَصْمَعِ الْعَبْسِىُّ)[٣] / ٢١٨/أ

٧٧١٥ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: أَنْبَأَنَا محمّدُ بْنُ محمّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْحَجَّاجِىّ - فيما كَتَبَ إِلَىّ -. حدّثنا محمّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَبْرُوَيْه، حدّثنا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنِ أَحْمَدَ: أَبُو عَمْرٍو الْحَنْبَلِىّ، حدّثنا حبّانُ بْنُ السَّرِىّ: سَمِعْتُ عَبّادَ بْنَ جَهْوَرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عِلْبَاءَ بْنِ أَصْمَعَ. قالَ:

---

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى آخر باب الاستئذان (باب ما جاء فى مرحبا) ولكلامه بقية. جامع الترمذى: ٧٨/٥.

(٢) أسد الغابة: ٧٣/٤.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٨٠/٤ وفى بعض نسخه: القيسى؛ والإصابة: ٤٩٩/٢.

وَفَدْتُ عَلَى رَسولِ اللهِ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا أَقْبَلُوا عَلَى الدُّنْيا أَضَرُّوا بِالآخِرَةِ، وَرَضِىَ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا يَشْتَهُونَ، وَتَرَكُوا الدِّينَ، وَرَفَضُوهُ عَمَّهُم اللهُ بِغَضَبِهِ، ثُمَّ دَعَوْهُ فَلَمْ يُجِبْ لَهُمْ»[(١)].

١٣٢٠ - (عِلْبَاءُ الأَسْدِىُّ، رَضِىَ اللهُ عَنْهُ)[(٢)]

٧٧١٦ - قالَ: كَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ إِذَا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ قالَ: «الْحَمْدُ للهِ الَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَذَا، وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنين».

رَواهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ عَنْهُ.

كذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ الْعَسْكَرِىّ، مِنْ طَرِيقِ محمّدِ بْنِ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَثِيرِ مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجٍ الْأَعْوَرِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ، عَنْ عِلْبَاءَ الأَزدِىّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبىّ ﷺ، فذكَرَهُ وهَذا أَصَحُّ، واللهُ أَعْلَمُ[(٣)].

١٣٢١ - (عِلْباءُ بْنُ السُّلَمِىّ، رَضِىَ اللهُ عَنْهُ)[(٤)]

فى ثالِثِ الْمَكِّيِّينَ.

٧٧١٧ - حدّثنا عَلىُّ بْنُ ثَابِتٍ، حدّثنى عَبْدُ الحميدِ بْنُ جَعْفَرَ الْأَنْصَارِىُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِلْبَاءَ السُّلَمِىّ. قالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ

---

(١) المرجعان السابقان.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٧٩/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين: ١٦٩/٣.

(٣) المرجعان السابقان، وقد ذكر ابن الأثير ثلاثة أسماء فى سند الخبر، وأضاف ابن حجر إليهما رابعًا.

(٤) فى المخطوطة: «علبا بن أحمر السلمى». ولم أعثر على اسم أبيه فى مواطن ترجمته، ولعله التبس بعلبا بن أحمر اليشكرى تابعى ذكره البخارى فى التاريخ: ٧٨/٧.

وعلباء السلمى: له ترجمة فى أسد الغابة: ٨٠/٤؛ والإصابة: ٤٩٩/٢؛ والاستيعاب: ١٧٣/٣؛ والتاريخ الكبير: ٧٧/٧.

يَقُولُ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ» تفرّدَ بِهِ(١).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي خَيْثَمَةَ وَيَحْيَى بْنُ سُفْيَانَ، ومحمّدُ بْنُ حِبَّان كُلُّهم: عَنْ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتٍ بِهِ(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٧١٨ - قالَ أَبُو نُعَيم: حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ محمّدٍ، حدّثنا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ، حدّثنا محمّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَيْمون، حدّثنا حُصَينُ بْنُ محمّدٍ - وهُوَ ثِقَةٌ -، حدّثنا عليُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الحميدِ بْنِ جَعْفَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِلْبَاء السُّلَمِيّ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ، أَوْ قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلِيَ عَلَى النَّاسِ رَجُلٌ مِنَ الْمَوالِي يُقَالُ لَهُ جَهْجَاه»(٣).

١٣٢٢ - (عُلبة)(٤)

وَيُقَالُ عُلْبَةُ بْنُ زَيْدٍ: أَبُو محمّدٍ الْحَارِثِيّ الْمُتَصَدِّقُ بِعُرضِهِ عَلَى النَّاسِ.

٧٧١٩ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حدّثنا محمّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ الْقُرْمِطِيّ الْبَغْدَادِيّ، حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ يَعْقوبَ العثمانيّ، حدّثنا محمّدُ بْنُ طَلْحَةَ التَّيْمِيّ، عَنْ عَبْدِ المَجيدِ بْنِ محمّدِ بْنِ أَبِي عَبْسِ بْنِ جَبْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: / لَمَّا حَضَّ رَسولُ اللهِ ﷺ ٢١٨/ب

(١) من حديث علبا في المسند: ٤٩٩/٣؛ وأخرجه البخاري في التاريخ: ٧٧/٧؛ وأخرجه الحاكم وقال: صحيح ووافقه الذهبي والمستدرك: ٤٩٥/٤.

(٢) أخرج الطبراني أحد أسانيده. المعجم الكبير: ٨٤/١٨.

(٣) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير: ٨٥/١٨؛ وقال الهيثمي: فيه من لم أعرفه. مجمع الزوائد: ٢٤٦/٥.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٨٠/٤؛ والإصابة: ٤٩٩/٢؛ والاستيعاب: ١٨٠/٣.

عَلَى الزَّكَاةِ قالَ عُلْبَةُ بْنُ زَيْدٍ الْحَارِثِيّ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَيْسَ عَنْدِى مَا أَتَصَدَّقُ بِهِ إِلَّا أَعْوَادُ عَلَيْهَا شَجْبٌ[١] مِنْ مَاءٍ، وَوِسَادَةٌ حَشْوُهَا لِيفٌ، اللَّهُمَّ إِنِّى أَتَصَدَّقُ بِعِرْضِى [عَلَى] مَنْ نَالَهُ مِنَ النَّاسِ.

فَأَصْبَحَ رَسولُ اللهِ ﷺ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا أَنْ يُنَادِى: «أَيْنَ الْمُتَصَدِّقُ بِعِرْضِهِ عَلَى النَّاسِ الْبَارِحَةَ؟» فَصَمَتَ، ثُمَّ أَعَادَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قامَ عُلْبَةُ فَقَالَ رَسولُ اللهِ ﷺ حِينَ نَظَرَ إليهِ: «أَلَا إِنَّ اللهَ قَدْ قَبِلَ صَدَقَتِكَ يَا أَبَا محمّدٍ».

رَوَاهُ عَبْدُ الرّحمَنِ بِسَنَدِهِ عَنْ محمّدِ بْنِ طَلْحَةَ[٢].

* (عَلْقَمَةُ بْنُ الْحَارِثِ:
وَالصَّوَابُ سُوَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ، كَما تَقَدَّمَ)[٣]

١٣٢٣ - (عَلْقَمَةُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ الغفارىّ)[٤]

٧٧٢٠ - قالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى عَاصِمٍ، حدّثنا خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ،

---

(١) الشجب: بالسكون، السقا الذى خلق وبلى وصار شنًا. النهاية: ٢٠٤/٢.

(٢) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه عبد المجيد بن محمد بن أبى عبس، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ١١٤/٣؛ وأخرج البزار نحوه من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عونى عن أبيه عن جده قال: فقام عليه ابن زيد، فقال: ما عندى إلا عرضى، فانى أشهدك يا رسول الله... إلخ. وأخرج نحوه أيضًا من طريق صالح مولى التوءمة عن علبة بن زيد وفيه: يا رسول الله حثثت على الصدقة، وما عندى إلا عرضى.

وقال البزار: لا نعلم روى علبة إلا هذا. كشف الأستار: ٤٥٥/١.

وقال الهيثمى: عن الخبر الأول: فيه كثير بن عبد الله وهو ضعيف. وقال عن الثانى: فيه محمد بن سليمان بن مسمول وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١١٤/٣.

(٣) يرجع إليه فيما تقدّم.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٨٣/٤؛ والإصابة: ٥٠١/٢؛ والاستيعاب: ١٢٦/٣؛ والطبقات الكبرى: ٥٤/٧؛ والتاريخ الكبير: ٤٠/٧، وقال البخارى: له صحبة؛ والثقات: ٣١٥/٣.

حدّثنا الفَضْلُ[١] بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ محمّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ، عَنْ جَدِّهِ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ -. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «زِنَا الْعَيْنَيْنِ النَّظَرُ»[٢].

١٣٢٤ - (عَلْقَمَةُ بْنُ رِمْثَةَ الْبَلْوِيّ)

فى سَادِسِ عَشَرِ الْأَنْصَارِ.

٧٧٢١ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنْبَأَنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ قَيْسٍ الْبَلْوِيّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ رِمْثَةَ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، فَخَرَجَ رَسولُ اللهِ فى سَرِيَّةٍ وَخَرَجْنَا مَعَهُ، فَنَعَسَ رَسولُ اللهِ ﷺ، فقالَ: «يَرْحَمُ اللهُ عَمْرًا» [فتذاكرنا كل من اسمه عمرو].

ثُمَّ نَعَسَ فَاسْتَيْقَظَ. فقالَ: «يَرْحَمُ اللهُ عَمْرًا» [ثُمَّ نَعَسَ الثّالِثَة فاسْتَيْقَظَ، فقالَ: «يَرْحَمُ اللهُ عَمْرًا»]. فَقُلْنَا يا رَسولَ اللهِ مَنْ عَمْرٌو هذا؟ قالَ: «عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ»، قُلنا: وَمَا شَأْنُهُ؟ قالَ: «كُنْتُ إِذَا نَدَبْتُ النَّاسَ إِلَى الصَّدَقَةِ جاءَ فَأَجْزَلَ مِنْهَا، فَأَقُولُ: يَا عَمْرُو أَنَّى لَكَ هَذَا؟ قالَ: مِنْ عِنْدِ اللهِ، وَصَدَقَ عَمْرٌو، إِنَّ لَهُ عِنْدَ اللهِ خَيْرًا كَثِيرًا».

قالَ زُهَيْرُ بْنُ قَيْسٍ: لَمَّا قُبِضَ رَسولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ: لَأَلْزَمَنَّ هَذَا الَّذِى قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لَهُ عِنْدَ اللهِ خَيْرًا كَثِيرًا» حَتَّى أَمُوتَ[٣]. / ٢١٩/أ

---

(١) فى تهذيب التهذيب: «الفضيل بن سليمان»: ٢٩/٨.

(٢) أورده الهيثمى من حديث محمد بن مطرف عن جده وقال: رواه الطبرانى وجدّ محمد بن مطرف لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢٥٦/٦؛ والخبر رمز له السيوطى بالصحة فى الجامع الصغير، وعزاه إلى ابن سعد أيضًا. فيض القدير: ٦٥/٤.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى الكبير. وقال الهيثمى: رواه أحمد والطبرانى إلا أنه قال: قال زهير: فلما كانت الفتنة قلت: اتبع هذا الذى قال فيه رسول الله ﷺ ما قال،

١٣٢٥ - (عَلْقَمَةُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ رَبِيعَةَ الثَّقَفِيّ)(١)

سَكَنَ البَصْرَة.

٧٧٢٢ - قالَ أَبُو نُعيم: حدّثنا سُلَيْمانُ بْنُ أَحْمَدَ، حدّثنا أَحْمَدُ ابْنُ القاسِمِ بْنِ مُسَاوِرٍ الْجَوْهَرِيّ، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، نَقَلَ يُونُسُ ابْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجمّعٍ، حدّثنى عَبْدُ الْكَرِيمِ الْبَصْرِيّ، حدّثنا عَلْقَمَةُ بْنُ سُفيانَ. قالَ: كُنْتُ فى الْوَفْدِ الّذِينَ وَفَدُوا عَلَى رَسولِ اللهِ ﷺ، فَضَربَ لَنَا قُبَّةً عِنْدَ دَارِ الْمُغِيرَةِ، فَكَانَ بِلَالٌ يَأْتِينا بِفِطْرِنا [فى رَمضان]، وَنَحْنُ مُسْفِرُونَ جِدًّا(٢).

وكذَلِكَ رَوَاهُ زِيَادُ الْبَكَّائِى عَنْ محمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مالِكٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ سُفْيَانَ.

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ محمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عِيسَى، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ سُفْيانَ، عَنْ بَعْضِ وَفْدِهِمْ.

ورجال أحمد وأحد اسنادى الطبرانى ثقات. مجمع الزوائد: ٣٥٢/٩، وما بين المعكوفات استكمال منه. ويرجع إلى الخبر بطريقيه فى المعجم الكبير للطبرانى: ٥/١٨. وقال محققه معقبًا على قول الهيثمى: بالرغم من انه نسبه لأحمد، وكذلك الحافظ فى الإصابة فإنى لم أر هذا الحديث فى المسند.

نقول: وقد بحثنا عنه أيضًا فلم نجده فى المسند، ولم يثبته أيضًا صاحب فهرس المسند، فهو من الأحاديث التى سقطت من المسند ونوهنا على بعضها فى صدر الجزء الخامس.

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٨٤/٤؛ والإصابة: ذكر خلافًا فى اسم أبيه فقال علقمة بن سهيل: ٥٠٢/٢؛ والاستيعاب: ١٢٦/٣؛ والتاريخ الكبير: ٤٢/٧.

(٢) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير: ٩/١٨؛ وقال الهيثمى: عن علقمة بن سهيل (وهو فى الإصابة والاستيعاب) ثم ذكر الخبر وله عنده بقية وقال: رواه البزار والطبرانى فى الأوسط والكبير بنحوه إلا أنه قال: علقمة بن سفيان عن عبد الكريم عن علقمة، ولم أجد من اسمه عبد الكريم وقد سمع من صحابى وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٥٢/٣.

وَقَدْ رَوَى حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الكريمِ فقالَ: عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ سُهَيْلٍ الثَّقَفِيِّ، فذكره(١).

١٣٢٦ - (عَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ الْعَامِرِيُّ)(٢)

أَحَدُ الْأُمَرَاءِ الْمُعْطَونَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ يَوْمَ حُنَيْنٍ.

٧٧٢٣ - رَوَى أَبُو نُعَيْم مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ تَمِيمِ ابْنِ عِيَاضٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قالَ: جَاءَ عَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ، فَدَخَلَ عَلَى رَسولِ اللهِ ﷺ وَقَدْ فَرَغَ مِنْ سُجُودِهِ، فَأَمَرَ لَهُ بِرَأْسٍ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَأْكُلُ إِذْ جَاءَهُ بِلَالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ، فقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «رُوَيْدَكَ يَا بِلَالُ حَتَّى يَفْرَغَ عَلْقَمَةُ مِنْ سَحُورِهِ»(٣).

٧٧٢٤ - وَرَوَى مِنْ طَرِيقِ يُوسُفَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عَلْقَمَةَ بْنَ عُلَاثَةَ قالَ: يا رَسولَ اللهِ إِنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ، وَإِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، وَلَكِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ محمّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، حَسْبِي الْيَقِينُ، فَلَما مَضَى الشَّيْخُ قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَقُهَ صَاحِبُكُمْ»، أَوْ: «فَقُهَ الرَّجُلُ»(٤).

---

(١) الطريق الأخير أخرجه البزار، وقال: لا نعلمه روى عن علقمة إلا هذا. كشف الأستار: ٤٦٦/١.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٨٦/٤؛ والإصابة: ٥٠٣/٢؛ والاستيعاب: ١٢٦/٣.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة وسفيان الثورى وفيه كلام. مجمع الزوائد: ١٥٣/٣ ويراجع الإصابة أيضًا.

(٤) أخرجه الدارقطنى فى الأفراد، وقال ابن حجر: إسناده ضعيف جدًا. الإصابة: ٥٠٣/٢.

١٣٢٧ - (عَلْقَمَةُ بْنُ الْفَغْوَاءِ، وَيُقَالُ ابْنُ أَبِي الْفَغْوَاءِ)(١).

[ابنِ عُبيد] بْنِ عَمْرِو بْنِ مَازِنِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَبِيعَةَ الْخُزَاعِيّ:

أَخُو عَمْرِو بْنِ الْفَغْوَاءِ: أَبُو عَبْدِ اللهِ، سَكَنَ الْمَدِينَةَ، وَكَانَ دَلِيلَ رَسولِ اللهِ ﷺ إِلَى تَبُوك(٢)، وَقَدْ بَعَثَ مَعَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ مَالًا إِلَى أَبِي سُفْيَانَ لِيَقْسِمَهُ فِي فُقَرَاءِ قُرَيْشٍ(٣).

٧٧٢٥ - وَرَوَى أَبُو نُعيم مِنْ طُرقٍ عَنْ محمّدِ بْنِ الْعَلَاءِ، حدّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ محمّدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ محمّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، / عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ ٢١٩/ب
الفَغْوَاءِ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: كَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَهْرَاقَ الْمَاءَ نُكَلِّمُهُ فَلَا يُكَلِّمُنَا، وَنُسَلِّمُ عَلَيْهِ فَلَا يُكَلِّمنا(٤) حَتَّى يَأْتِيَ أَهْلَهُ فَيَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الرُّخْصَةِ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾(٥).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٧٢٦ - قالَ أَبُو نُعيم: حدّثنا محمّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْيَقْطِينِيّ، حدّثنا الحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فيد الأَنطاكيّ، حدّثنا الْعَبَّاسُ

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٨٦/٤؛ والإصابة: ٥٠٥/٢؛ والاستيعاب: ١٢٥/٣؛ والتاريخ الكبير: ٣٩/٧.

(٢) الخبر أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير عن عبد الله بن علقمة بن الفغواء عن أبيه قوله: ٣٩/٧.

(٣) رواه عمر بن شبه والبغوى كما فى الإصابة: ٥٠٥/٤.

(٤) لفظ الطبرانى: «فلا يرد علينا حتى يأتى منزله».

(٥) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير: ٦/١٨؛ وقال الهيثمى: فيه جابر الجعفى وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٧٦/١ والآية ٦ سورة المائدة.

بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَغْدادِيّ، حدّثنا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حدّثنا إِبْراهيمُ بْنُ أَبِي يَحْيَى المَدَنِيّ، حدّثنا أَبُو مَرْوَان الْكَعْبِيّ، عَنْ جَدِّهِ: عَبْدِاللهِ بْنِ عَلْقَمَةَ ابْنِ الْفَغْوَاءِ. قالَ: أَسْفَرَ رَسولُ اللهِ ﷺ بِالصُّبْحِ ذَاتَ يَوْمٍ جِدًّا، فَقَالُوا: يا رَسولَ اللهِ لَقَدْ كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَطْلُعَ. قالَ: «فَمَاذَا عَلَيْكُمْ لَوْ طَلَعَتْ وَأَنْتُمْ مُحْسِنُونَ»[١].

١٣٢٨ - (عَلْقَمَةُ بْنُ نَاجِيَةَ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ كُلْثُومٍ الْخُزَاعِيّ، ثُمَّ الْمُصْطَلِقِيّ)[٢]

٧٧٢٧ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا أَبُو محمّدِ بْنُ حَيَّان، حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ، حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، حدّثنا عِيسَى بْنُ الْحَضْرِمِيّ بْنِ كُلْثُومَ بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ نَاجِيَةَ بْنِ الْحَارِثِ الْخُزَاعِيّ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهِ عَلْقَمَةَ. قالَ: بَعَثَ إِلَيْنَا رَسولُ اللهِ ﷺ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ، يُصَدِّقُ أَمْوَالَنَا، حَتَّى إِذَا كَانَ قَرِيبًا مِنَّا، فَرَجَعَ، فَرَكِبْنا فِي أَثَرِهِ، وسُقْنَا طَائِفَةً مِنْ صَدَقَاتِنَا وَنَفَقاتٍ تَحَمَّلُوهَا، فَقَدِمَ قَبْلَهُمْ، فَقالَ: يا رَسولَ اللهِ إِنِّي أَتَيْتُ قَوْمًا فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ جَدُّوا لِلْقِتَالِ، وَمَنَعُوا الصَّدَقَةَ. فَلَمْ يُغَيِّر ذَلِكَ النَّبِيّ ﷺ حَتَّى نَزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ﴾[٣]» الآيَة[٤].

---

(١) الخبر أخرجه أبو نعيم كما فى الإصابة: ٥٠٥/٢.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٨٧/٤؛ والإصابة: ٥٠٦/٢؛ والاستيعاب: ١٢٥/٣.

(٣) الآية ٦ من سورة الحجرات.

(٤) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير أكثر تفصيلًا: ٦/١٨؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى باسنادين فى أحدهما يعقوب بن حميد بن كاسب، وثقه ابن حبّان وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١١٠/٧.

وكذَلِكَ رَوَاهُ يَعقوبُ بْنُ محمّدِ الزُّهرِىّ، عَنْ عِيسَى مثله إِلَّا أَنَّهُ قالَ: عَنْ عِيسَى بْنِ النَّضْرِ بْنِ كُلْثُوم[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٧٢٨ - قالَ أَبُو نُعيم بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ لَهُمْ عَامَ الْمُرَيْسِيعِ حِينَ أَسْلَمُوا: «إِنَّ مِنْ تَمَامِ الْإِسْلَامِ أَنْ تُؤَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ»[2].

وقالَ لَهُمْ عَامَ الْمُرَيسِيعِ: «إِنِّى بَاعِثٌ إِلَيْكُمْ فَآخِذٌ زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ».

(عَلْقَمَةُ بْنُ نَضْلَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْهُ)[3]

٧٧٢٩ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا فَارُوقٌ الْخَطَّابِىّ، حدّثنا [أَبُو] مُسْلِمٍ الْكَشِّىّ، حدّثنا مُسَدّدٌ، حدّثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حدّثنا عُمَرُ بْنُ [أبى] سَعْدِ بْنِ أَبِى حُسَيْنٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ نَضْلَةَ. قالَ: تُوفِّىَ رَسولُ اللهِ ﷺ [وأبو بكر وعمر] وَمَا تُدْعَى رِبَاعُ مَكَّةَ إِلَّا السَّوَائِبَ: مَنِ احْتَاجَ سَكَنَ، وَمَنِ اسْتَغْنَى أَسْكَنَ[4].

وكَذَا / رَوَاهُ ابْنُ مَاجه عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ عِيسَى ٢٢٠/أ
ابْنِ يُونُسَ: تُوُفِّىَ رَسولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَمَا تُدْعَى رِبَاعُ

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ٧/١٨.

(٢) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير: ٨/١٨؛ والبزار كما فى كشف الأستار: ٤١٥/١ ولفظهما: «ان من تمام اسلامكم أن تؤدّوا زكاة أموالكم» واقتصرا عليه.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٨٨/٤؛ والإصابة: ٢٣١/٢ أخرجه فى طلحة بن نضيلة؛ وله فى الاستيعاب: ١٢٦/٣؛ وقال البخارى: روى عنه عثمان بن أبى سليمان: التاريخ الكبير: ٤٠/٧.

(٤) الخبر أ[illegible] ٨/[illegible].

مَكَّةَ إِلَّا السَّوائِبَ...»[١].

وَرَوَاهُ الثَّوْرِىّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ بِهِ مِثْلَهُ.

١٣٢٩ – (عَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيُّ)[٢]

ذَكَرَهُ ابْنُ مَنْدَه فى الصَّحَابَةِ، وَذَكَرَهُ غَيْرُهُ فى التَّابِعِينَ.

٧٧٣٠ – قالَ أَبُو نُعَيم: أَنبأَنا خَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ – فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ –، حدّثنا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ محمّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: شَهِدْتُ الْخَنْدَقَ، وَذَكَرَ الحَدِيثَ بِطُولِهِ قالَ: وَكَانَ فى الْوَفْدِ إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ[٣].

١٣٣٠ – (عَلِيُّ بْنُ رُكَانَةَ)[٤]

مَرْفُوعًا: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ».

٧٣٣١ – رَواهُ ابْنُ مَنْدَه مِنْ طَرِيقِ ابْنِهِ محمّدٍ عَنْهُ، قالَ: وَلَا تَصِحّ لَهُ صُحْبَةٌ[٥].

---

(١) فى الزوائد: إسناده صحيح على شرط مسلم، وليس لعلقمة بن نضلة عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له شيء فى بقية الكتب.

قال السندى: الحديث حجة إذ يروى ذلك. لكن قال الدميرى: علقمة بن نضلة لا يصحّ له صحبة، وليس له فى الكتب شيء سواه، ذكره ابن حبان فى اتباع التابعين من الثقات. وهذا الحديث ضعيف، وإن كان الحاكم قد رواه فى مستدركه. سنن ابن ماجه: ١٠٣٧/٢.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٨٨/٤؛ والإصابة فى القسم الثانى من حرف العين: ٨١/٣؛ والاستيعاب: ١٢٦/٣؛ وقال البخارى: سمع عمر وعائشة. التاريخ الكبير: ٤٠/٧.

(٣) أخرجه ابن منده بسنده: شهدت الخندق: وعقب على ذلك ابن حجر فقال: لو ثبت هذا لكان صحابيًا، لكن اطبق الأئمة عى ذكره فى التابعين. الإصابة وأسد الغابة.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٩٠/٤؛ والإصابة: ٥٠٧/٢.

(٥) المرجعان السابقان. والخبر بهذا اللفظ من حديث انس، وجبير بن مطعم وأبى مالك الأشعرى وأبى موسى وابن عباس وعتبة بن غزوان. جمع الجوامع: ٦٣/١.

١٣٣١ - (عَلِىُّ بْنُ شَيْبَانَ)[١]

ابْنِ مُحْرِزِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ سُحَيْمِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ الدّؤَلِ بْنِ حَنِيفَةَ الْحَنَفِىّ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَامِىّ - رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ -.

حَدِيثُهُ فى رَابِعِ الْمَكِّيِّينَ وَسَادِسَ عَشَرَ الْأَنْصَارِ.

٧٧٣٢ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ، حدّثنا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ بَدْرٍ، قالَ: حدّثنا عَبْدُ الرَّحمَنِ بْنُ عَلِىّ بْنِ شَيْبان السَّحَيْمِىّ: أَنَّهُ حدّثنى أَبِى: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِىَّ ﷺ يقولُ: «لَا يَنْظُرُ اللّٰهُ إِلى صَلَاةِ عَبْدٍ لَا يُقِيمُ صُلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ، وَسُجُودِهِ»[٢].

٧٧٣٣ - حدّثنا أَبُو النَّضْرِ، حدّثنا أَيُّوبُ بْنُ عُقْبَةَ، حدّثنا عَبْدُ اللّٰهِ ابْنُ بَدْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِىّ بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسولَ اللّٰهِ ﷺ قالَ: «لَا يَنْظُرُ اللّٰهُ إِلَى رَجُلٍ لَا يُقِيمُ صُلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ»[٣].

رَوَاهُ ابْنُ مَاجه، عَنْ [أبى بكر بن أبى شَيْبَة] عَنْ مُلَازِمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ بَدْرٍ[٤].

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٩٠؛ والإصابة: ٢/٥٠٧؛ والاستيعاب: ٣/٦٩؛ والطبقات الكبرى: ٥/٤٠١ والتاريخ الكبير: ٦/٢٥٩.

(٢) الخبر مما سقط من مطبوعة المسند، وقد أورده السيوطى فى الجامع الكبير وعزاه إلى الإمام أحمد وابن سعد وابن عساكر. من حديث على بن شيبان كما فى جامع الأحاديث: ٧/٥٣٢؛ ويرجع إليه فى الطبقات الكبرى لابن سعد: ٥/٤٠٢.

(٣) الخبر بهذا الإسناد سقط من المسند كسابقه. تراجع المقدمة.

(٤) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الصلاة (باب الركوع فى الصلاة) وفى الزوائد إسناده صحيح، ورجاله ثقات، ورواه ابن حبان في صحيحه: سنن ابن ماجه: ١/٢٨٢، وما بين المعقوفين [illegible] الأصل وما أثبتناه من المرجع.

٧٧٣٤ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍو، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَدْرٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَاهُ عَلِيَّ بْنَ شَيْبَانَ حَدَّثني أَنَّهُ قالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَانْصَرفَ فَرَأَى رَجُلًا يُصَلِّى فَرْدًا خَلْفَ الصَّفِّ، فَوَقَفَ نَبِيَّ اللهِ ﷺ حَتَّى انْصَرفَ الرَّجُلُ مِنْ صَلاتِهِ فَقالَ لَهُ: «اسْتَقْبِلْ صَلاتَكَ فَلا صَلاةَ لِفَرْدٍ خَلْفَ الصَّفِّ»[1].

٢٢٠/ب ٧٧٣٥ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، / حدّثني أَبِي، حدّثنا أَبُو عَبْدِ اللهِ الشَّقَرِيّ، حدّثني عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «إِنَّ اللهَ لا يَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ لا يُقِيمَ صُلْبَهُ فِى رُكُوعِهِ وَفِى سُجُودِهِ»[2].

٧٧٣٦ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ وَشُرَيْحٌ قالا: حدّثنا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍو، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَدْرٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ حَدَّثني: أَنَّ أَبَاهُ عَلِيَّ ابْنَ شَيْبَانَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ وَافِدًا إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ. قالَ: فَصَلَّيْنا خَلْفَ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَحَ بِمُؤَخَّرِ عَيْنَيْهِ إِلَى رَجُلٍ لا يُقِيمُ صُلْبَهُ فِى الرُّكوعِ وَالسُّجودِ، فَلَمَّا انْصَرفَ رَسولُ اللهِ ﷺ قالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّهُ لا صَلاةَ لِمَنْ لا يُقِيمُ صُلْبَهُ فِى الرُّكوعِ وَالسُّجُودِ».

قالَ: وَرَأَى رَجُلًا خَلْفَ الصَّفِّ، فَوَقَفَ حَتَّى انْصَرفَ الرَّجُلُ فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «اسْتَقْبِلْ صَلاتَكَ فَإِنَّهُ لا صَلاةَ لِرَجُلٍ فَرْدٍ خَلْفَ الصَّفِّ».

قالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: «فَرْدًا خَلْفَ الصَّفِّ»[3].

---

(١) الخبر بهذا الإسناد سقط من المسند كسابقيه.

(٢) الخبر بهذا الإسناد سقط من المسند كسابقيه.

(٣) من حديث على بن شيبان فى المسند: ٢٣/٤.

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٧٣٧ – قالَ أَبُو دَاوُدَ: حدّثنا محمّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَنْبَرِيّ، حدّثنا إبْراهيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ، حدّثنا محمّدُ بْنُ يَزِيدَ الْيَمَامِيّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: قَدِمْنَا عَلَى رَسولِ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعَصْرَ مَا دَامَتِ الشَّمْسُ بَيْضَاءَ نَقِيَّةً[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٧٣٨ – قَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي الْأَدَبِ: حدّثنا محمّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حدّثنا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ الْحَنَفِيّ، عَنْ وَعْلَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيّ بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ لَهُ حِجَارٌ[2] فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ»[3].

* (عَلِيّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)
أَفْرَدْتُهُ مَعَ الْخُلَفاءِ الرَّاشِدِينَ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُم أَجْمَعِينَ –.

١٣٣٢ – (عَلِيُّ بْنُ طَلْقِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ قَيْسٍ)[4]

ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ سُحَيْمِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ الدّؤلِ ابْنِ حَنِيفَةَ الْحَنَفِيّ الْيَمَامِيّ.

(١) الخبر أخرجه أبو داود في الصلاة (باب في وقت صلاة العصر): سنن أبي داود: ١/١١.

(٢) الحجار: جمع حجر بالكسر وهو الحائط، أو من الحجرة وهي حظيرة الإبل أو حجرة الدار، أي انه يحجر الإنسان النائم ويمنعه عن الوقوع والسقوط. النهاية: ١/٢٠٢.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود في (باب في النوم على سطح غير محجر): سنن أبي داود: ٤/٣١٠.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤/١٢٥؛ والإصابة: ٢/٥١٠؛ والاستيعاب: ٣/٦٩.

حَدِيثُهُ فى خَامِسِ عَشَرِ الْأَنْصَارِ.

٧٧٣٩ – حدّثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حدّثنا محمّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ، / عَنْ أَبِيهِ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَكُونُ وِتْرَانِ فى لَيْلَةٍ». ٢٢١/أ

قالَ: وَسُئِلَ النَّبىُّ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّى فى ثَوْبٍ وَاحِدٍ. قالَ: «فَكُلُّكُم يَجِدُ ثَوْبَيْنِ» تفرّد به[١].

٧٧٤٠ – حدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبأَنا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ حَطَّانَ، عَنْ عَلِيّ بْنِ طَلْقٍ. قالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «إِذا فَسَا أَحَدُكُمْ [فى الصَّلاةِ] فَلْيَتَوَضَّأْ[٢]، وَلَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فى أَسْتَاهِنَّ فَإِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحِى مِنَ الْحَقِّ»[٣].

٧٧٤١ – حدّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حدّثنا عَاصِمٌ، عَنْ عِيسَى بْنِ حِطّانَ، عَنْ مُسلِم بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ عَلِىّ بْنِ طَلْقٍ. قالَ: أَتَى أَعْرَابِىٌّ النَّبِىَّ ﷺ فَقالَ: يَا رَسولَ اللهِ إِنَّا نَكُونُ بِأَرْضِ الْفَلَاةِ، وَتَكُونُ مِنْ أَحَدِنَا الرُّوَيحَةُ وَيَكُونُ فى الْمَاءِ قِلَّةٌ؟ قالَ: فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا فَسَا أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ. وَلَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فى أَدْبَارِهِنَّ فَإِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحِى مِنَ الْحَقِّ»[٤].

---

(١) الخبر أخرجه الإمام أحمد فى المسند من بين أحاديث طلق بن على: المسند: ٢٣/٤.

(٢) لفظ الخبر عند السيوطى: «إذا نسا أحدكم فى الصلاة فلينصرف فليتوضأ» وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) هذا الخبر من الأحاديث التى ترجح انها سقطت من المسند. وعزاه السيوطى فى الجامع الكبير للإمام أحمد. وله تخريجات أخرى عنده. جمع الجوامع: ٦٨٤/١.

(٤) قال الهيثمى: رواه أحمد من حديث على بن أبى طالب، وهو فى السنن من حديث على بن طلق الحنفى. مجمع الزوائد: ٢٤٣/١ وترجح انه من الأحاديث التى سقطت من مسند على بن طلق. تراجع المقدمة.

٧٧٤٢ - حدّثنا محمّدُ بْنُ جعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ: سَمِعْتُ عِيسَى بْنَ حِطَّانَ يُحَدِّثُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَّامٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[1].

٧٧٤٣ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ حِطَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ عَلِيّ بْنِ طَلْقٍ. قالَ: نَهَى رَسولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُؤْتَى النِّسَاءُ فى أَدْبَارِهِنَّ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحِى مِنَ الْحَقِّ[2].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، بِهِ، وَرَوَاهُ الترمذيُّ وَالنَّسائِى مِنْ حَديثِ أَبِى مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ بِهِ، وَرَوَاهُ النَّسَائِىُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَرِيرٍ، وَأَبِى مُعَاوِيَةَ بِهِ، وَرَوَاهُ التِّرْمِذِىّ أَيْضًا عَنْ قُتَيْبَةَ، وَالنَّسَائِىّ عَنْ هَنَّادٍ كِلَاهُما: عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِىّ ابْنِ طَلْقٍ بِهِ.

وَقالَ الترمذىّ: وَسَمِعْتُ الْبُخَارِىَّ يَقولُ: لَا أَعْرِفُ لِعَلِىِّ بْنِ طَلْقٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ، قالَ: وَلَا أَعْرِفُهُ مِنْ حَديثِ عَلِىّ بْنِ طَلْقٍ السُّحَيْمِىّ.

قالَ التِّرمذىُّ: كَأَنَّهُ رَأَى أَنَّ هَذَا رَجُلٌ آخَرُ مِنَ الصَّحَابَةِ[3].

---

(١) الخبر نرجح انه سقط من المسند.

(٢) الخبر نرجح انه سقط من المسند.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود فى الطهارة (باب من يحدث فى الصلاة) وأعاده فى الصلاة (باب إذا أحدث فى صلاته يستقبل): سنن أبى داود: ٥٣/١، ٢٦٣؛ وأخرجه الترمذى فى الرضاع (باب ما جاء فى كراهية اتيان النساء فى أدبارهن): جامع الترمذى: ٤٥٩/٣ وقال: حديث على بن طلق حسن؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٤٧١/٧.

قُلْتُ: قَدْ تَقَدَّمَ لَهُ حَدِيثٌ آخَرُ: «لَا يَكُونُ فِى لَيْلَةٍ وِتْرَانِ». وقوله: «أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ»(١).

١٣٣٣ - (عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ السُّلمِيُّ)(٢)

٢٢١/ب ٧٧٤٤ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرَ بْنِ محمّدٍ، حدّثنا محمّدُ بْنُ محمّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ رَاشِدٍ، حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، / حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ كَثِيرٍ، حدّثنا بُدَيْحُ بْنُ سِدْرَةَ بْنِ عَلِيٍّ السُّلَمِيُّ - مِنْ أَهْلِ قُبَاء -، عَنْ أَبِيهِ، [عَنْ جَدِّهِ]. قالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ حَتَّى نَزَلْنَا الْقَاحَةَ، وَهِيَ الَّتِى تُسَمَّى الْيَوْمَ: السُّقْيَا، فَلَمْ يَكُنْ بِهَا مَاءٌ فَبَعَثَ رَسولُ اللهِ ﷺ إلى مِيَاهِ بَنِى غِفَارٍ، وَهِيَ عَلَى مِيلَيْنِ مِنَ الْقَاحَةِ، وَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فى صَدْرِ الْوَادِى تَحْتَ البصير ثُمَّ تَحَوَّلَ إِلَى الْكَهْفِ الَّذِى فِيهِ الْمَسْجِدَ، فَنَزَلَهُ، وَاضْطَجَعَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فى بَطْنِ الْوَادِى، فَبَحَثَ بِيَدِهِ فى الْبَطْحَاءِ، فَنَدِيَتْ، فَجَلَسَ يَفْحَصُ فَانْبَعَثَ عَلَيهِ الْمَاءُ فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ، فَسُقِيَ، وَاسْتَقَى جَمِيعُ مَنْ تَبِعَهُ مَا اكْتَفَوْا، فَقَالَ النَّبِيَّ ﷺ: «هَذِهِ سُقْيَا سَقَاكُموهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ».

تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ كَثِيرٍ(٣).

---

(١) تقدّم تخريج حديثه هذا. والمصنف يردّ بذلك على قول البخارى لا أعرف لعلى ابن طلق غير هذا الحديث.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٢٦/٤؛ وقال ابن حجر: على السلمى والد سدرة، الإصابة: ٥١١/٢؛ وقال ابن عبد البر: على بن الحكم السلمى، اظنه عليًا السلمى. الاستيعاب: ٦٩/٣.

(٣) الخبر أخرجه ابن منده وأبو نعيم كما فى أسد الغابة، وفيه بعض اختلاف فى ألفاظه منها ان الذى فحص بيديه هو النبى ﷺ. تراجع الإصابة أيضًا.

١٣٣٤ – (عَلِيُّ بْنُ هَبَّارٍ)(١)

٧٧٤٥ – قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدُ، [حدّثنا أحمد](٢) بْن دَاوُدَ الْمَكِّيّ، حدّثنا إبْرَاهيمُ العيدىّ، حدّثنا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هَبَّارِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلى دَارِ ابْنِ الْأَسْوَدِ، فَسَمِعَ صَوْتَ غِنَاءٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فقيلَ: تَزَوَّجَ. فَجَعَلَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «هَذَا النِّكَاحُ لَا السِّفَاحُ» يُرَدِّدُها.

قالَ أَبُو نُعَيْمٍ وابْنُ مَنْده: مِنْ حَدِيثِ إبْرَاهِيمِ الْهَرَوِىّ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَلِيّ بْنِ هَبَّارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِدَارِ عَلِيّ بْنِ هَبَّارٍ، وَذَكَرَهُ. قالَ أبو نعيم: وَهُوَ وَهْمٌ لَيْسَ لِذِكْرِ عَلِيٍّ فى هَذَا أَصْلٌ(٣).

١٣٣٥ – (عَلِيُّ: أَبُو عَلِيٍّ الْهِلَالِيُّ)(٤)

٧٧٤٦ – قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحمدَ، حدّثنا محمّدُ زريْقِ بْنِ جَامِعٍ، حدّثنا الْهَيْثَمُ بْنُ حَبِيبٍ، حدّثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عليٍّ بْنِ عَلِيٍّ الْهِلَالِيّ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسولِ اللهِ ﷺ فى شَكَاتِهِ الّتِى قُبِضَ فِيهَا، وَإِذَا فَاطِمَةُ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَبَكَتْ حَتّى ارْتَفَعَ صَوْتُها فرَفَعَ رَسولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ إِلَيْهَا فقَالَ: «حَبِيبَتِى فَاطِمَةُ. مَا

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٢٧/٤؛ والإصابة: ٥١٠/٢.

(٢) يراجع المعجم الصغير للطبرانى: ٢٢/١؛ وتراجع الإصابة.

(٣) قال ابن منده: على بن هبار فى إسناده نظر؛ وأخرج الطبرانى من طريق محمد ابن عبد الله المرزمى – وهو ضعيف – من حديث عبد الله بن هبار عن أبيه قال: زوّج هبار ابنته، فضرب فى عرسها بالكبر والغربال... الخ. مجمع الزوائد: ٢٩٠/٤؛ وقد تتبع ابن حجر طرق الخبر عن على بن هبار وأوضح الاضطراب فى مسانيده. الإصابة وأسد الغابة.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٢٧/٤؛ والإصابة: ٥١١/٢.

يُبْكِيكِ؟» قالَتْ: أَخْشَى الضَّيعَةَ مِنْ بَعْدِكَ. فقالَ: «يَا حَبِيبَتِى أَمَا عَلِمْتِ
٢٢٢/أ أَنَّ اللهَ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ اطِّلَاعَةً، فَاخْتَارَ مِنْهَا / أَبَاكِ، فَابْتَعَثَهُ رَسُولًا، ثُمَّ اطَّلَعَ اطِّلَاعَةً، فَاخْتَارَ مِنْهَا بَعْلَكِ، وَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أُنْكِحَكِ إِيَّاهُ».

قلتُ: حديث منكر الإسناد(١).

١٣٣٦ - (عَلِيٌّ النُّمَيْرِيُّ)(٢)

٧٧٤٧ - قالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: ذَكَرَهُ ابْنُ قَانِعٍ، وَرَوَى بِسَنَدِهِ إِلى عَائِذِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ قَيْسٍ النُّمَيْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ فُلَانٍ النُّمَيْرِيِّ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ إِذَا لَقِيَهُ حَيَّاهُ بِالسَّلَامِ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، لَا يَمْنَعُ الْمَاعُونَ».

قُلْتُ: يا رَسولَ اللهِ مَا الْمَاعُونُ؟ قالَ: «الْحَجَرُ، وَالْحَدِيدُ، وَالْمَاءُ، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ»(٣).

١٣٣٧ - (عُلَيْمٌ: رَضِىَ اللهُ عَنْهُ)(٤)

٧٧٤٨ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبأَنا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَاذَانَ: أَبِي عُمَرَ، عَنْ عُلَيْمٍ. قالَ: كُنَّا جُلُوسًا عَلَى سَطْحٍ مَعَنا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسولِ اللهِ ﷺ - قالَ يَزِيدُ: لَا

(١) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه الهيثم بن حبيب. قال أبو حاتم: منكر الحديث، وهو متهم بهذا الحديث. مجمع الزوائد: ١٦٥/٩، ٢٥٣/٨؛ وقال الطبرانى فى الأوسط: انه لا يروى إلا بهذا الإسناد. الإصابة: ٥١١/٢؛ ويراجع أسد الغابة.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٢٧/٤؛ والإصابة: ٥١١/٢.

(٣) المرجعان السابقان.

(٤) قال البخارى: عليم عن سلمان وعبس الغفارى روى عنه زاذان، التاريخ الكبير: ٨٨/٧؛ وقال ابن الأثير فى سياق ترجمة عبس الغفارى: روى عنه أيضًا أهل الكوفة: حنش وعليم الكنديان، أسد الغابة: ٥٢٠/٣؛ وفى المشتبه للذهبى: عليم عن سلمان وقال فى هامشه: عليم: عليم بن قعين الكندى، ص ٤٦٩.

أَعْلَمُهُ إِلَّا عَبْسًا الْغِفَارِىّ - وَالنَّاسُ يَخْرُجُونَ فى الطَّاعُونِ، فَقالَ عَبْسٌ: يَا طَاعُونُ خُذْنِى. ثَلاثًا يَقُولُهَا، فَقالَ لَهُ عُلَيْمٌ: لِمَ تَقولُ هَذا أَلَمْ يَقُلْ رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، فَإِنَّهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ، وَلَا يُرَدُّ فَيُسْتَعْتَبُ».

فَقالَ: إِنِّى سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا: إِمْرَةَ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وَبَيْعَ الْحُكْمِ، وَاسْتِخْفَافًا بِالدَّمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشْأً[١] يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزامِيرَ يُقَدِّمُونَهُ يُغْنِيهِمْ، وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فِقْهًا» تفرَّدَ بِهِ[٢].

(مَنِ اسْمُهُ عُمَارَةُ)

١٣٣٨ - (عُمَارَةُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَازِنِيُّ)[٣]

يُعَدُّ فى الْبَصْرِيِّينَ، ذَكَرَهُ الْبُخَارِىّ فى الصَّحابَةِ فِى الْوُجْدَانِ.

٧٧٤٩ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حدّثنا عَبْدَانُ ابْنُ أَحمَدَ، حدّثنا الجرّاحُ بْنُ مَخْلَد، حدّثتنى قُتَيْلَةُ بِنْتُ جُمَيعٍ

---

(١) نشء يتخذون القرآن مزامير: يروى بفتح الشين جمع ناشئ كخادم وخدم يريد جماعة أحداثًا. قال أبو موسى: والمحفوظ بسكون الشين كأنه تسمية المصدر. النهاية: ١٤٢/٤.

(٢) من حديث عليم عن عيسى فى المسند: ٤٩٤/٣؛ وقال الهيثمى: رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الأوسط، إلا أنه قال: عابس الغفارى، وقال: «يقدمون الرجل ليس بأفقههم ولا بأعلمهم ولا بأفضلهم يغنيهم غناء» قال: فى إسناد أحمد عثمان بن عمير البجلى وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٩٩/٤، ٢٤٥/٥.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٣٥/٤؛ والإصابة: ٥١٣/٢؛ والاستيعاب: ٢٢/٣؛ والطبقات الكبرى: ٥١/٧.

الْمَازِنِيَّةِ، حدّثني يَزِيدُ بْنُ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَارَةَ بْنَ أَحْمَدَ الْمَازِنِيّ. قالَ: كُنْتُ في إِبِلٍ في الْجَاهِلِيَّةِ أَرْعَاهَا، فَأَغَارَتْ عَلَيْنَا خَيْلُ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَجَمَعْتُ إِبِلِي وَرَكِبْتُ الْفَحْلَ فَتَفَاجَّ(١) يَبُولُ، فَنَزَلْتُ عَنْهُ، وَرَكِبْتُ نَاقَةً، فَنَجَوتُ عَلَيْهَا، وَاسْتَاقُوا الإِبِلَ، فَأَتَيْتُ رَسولَ اللهِ
٢٢٢/ب ﷺ/ [فأسلمت]، فَرَدَّهَا عَلَيَّ، وَلَمْ يَكُونُوا اقْتَسَمُوها.

قالَ جَوَّابُ بْنُ عُمَارَةَ: فَأَدْرَكْتُ أَنَا وَأَخِي [حُسْنَ] النَّاقَةِ الَّتِي رَكِبَهَا عُمَارَةُ يَوْمَئِذٍ إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ(٢).

١٣٣٩ - (عُمَارَةُ بْنُ أَوْسٍ)(٣)

ابْنِ خَالِدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ خَطْمَةَ الْأَنْصَارِيّ، أَحَدُ مَنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ.

٧٧٥٠ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا محمّدُ بْنُ محمّدٍ، حدّثنا محمّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيّ.

وحدّثنا جَعْفَرُ بْنُ محمّدِ بْنِ عَمْرٍو، حدّثنا أَبُو حُصَين الوَادِعِي، قالا: حدّثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، حدّثنا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ زِيَادِ ابْنِ عِلَاقَةَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ أَوْسٍ - كَانَ قَدْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ جَمِيعًا -. قالَ: إِنِّي لَفِي [إِحْدى] صَلَاتَيِ الْعَشِيّ إِذْ نَادَى مُنَادٍ بِالبابِ: إِنَّ الْقِبْلَةَ

---

(١) التفاج: المبالغة فى تفريج ما بين الرجلين، وهو من الفج الطريق. النهاية: ١٨٤/٣.

(٢) الخبر أخرجه ابن سعد بهذا الإسناد: الطبقات الكبرى: ٥١/٧ وما بين المعكوفات استكمال منه؛ وقال الهيثمي: رواه الطبراني فى الكبير وفى إسناده قتيلة بنت جميع عن يزيد بن حنيف عن أبيه، ولم أجد أحدًا ترجمهم. مجمع الزوائد: ٣١/١.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٣٦/٤؛ والإصابة: ٥١٣/٢؛ والاستيعاب: ٢٠/٣ مع اختلاف فى نسبه؛ والطبقات الكبرى: ٩٢/٤؛ وقال البخاري: له صحبة، ليس بقائم الإسناد. التاريخ الكبير: ٤٩٤/٦.

قَدْ حُوِّلَتْ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَأَشْهَدُ عَلَى إِمَامِنَا أَنَّهُ حَوَّلَ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَالرِّجَالُ، وَالنِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ. صَلَّى بَعْضُنَا هُنَا وَبَعْضُنَا هُنَا.

رَوَاهُ أَبُو غَسّانَ، وَأَبُو الْوَلِيدِ عَنْ قَيْسٍ مِثْلَهُ(١).

١٣٤٠ - (عُمَارَةُ بْنُ ثَابِتٍ)(٢)

أَخُو خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِىّ، ذِى الشَّهَادَتَيْنِ.

٧٧٥١ - قالَ أبُو نُعيم: حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، حدّثنا الْحَارِثُ ابْنُ أَبِى أُسَامَةَ، حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِىّ، عَنِ ابْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَمِّهِ - هُوَ عُمَارَةُ - أَنَّ خُزَيْمَةَ أَنَّهُ رَأَى فِيمَا يَرى النَّائِمُ كَأَنَّهُ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهَةِ النَّبِىِّ ﷺ، فَاضْطَجَعَ النَّبىُّ ﷺ وَقالَ: «صَدِّقْ رُؤْيَاكَ» فَسَجَدَ عَلَى جَبْهَتِهِ.

وَرَواهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِىّ، عَنِ ابْنِ خُزَيْمَةَ، عَنْ عُمَارَةَ، فذكره، وكَذَلِكَ رَوَاهُ شُعَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِىّ بِهِ(٣).

١٣٤١ - (عُمَارَةُ بْنُ أَبِى حَسَنٍ الْمَازِنِىُّ الأَنْصَارِىُّ)(٤)

مَدَنِىّ وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّهُ عَقَبِىّ بَدْرِىّ.

---

(١) الخبر أخرجه من هذا الطريق أبو يعلى: مسند أبى يعلى: ٧٩/٣؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير وأبو يعلى إلا أنه قال: «انى فى منزلى إذا مناد ينادى على الباب» فذكر الحديث، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثورى، واختلف فى الاحتجاج به. مجمع الزوائد: ١٣/٢؛ والإصابة: ٥١٣/٢.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٣٦/٤.

(٣) المرجعان السابقان. ومن حديث خزيمة بن ثابت أخرجه النسائى فى السنن الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٢٨/٣.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٣٨/٤؛ والإصابة: ٥١٤/٢؛ والاستيعاب: ٢٠/٣. وقال جد عمرو بن يحيى بن عمارة شيخ مالك له صحبة ورواية، وأبوه أبو حسن كان عقبيًا بدريًا.

٧٧٥٢ - ذَكَرَ لَهُ ابْنُ مَنْدَه، وَأَبُو نُعيم مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِى حَسَنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كَانَ فِى مَجْلِسٍ فَقَامَ رَجُلٌ، فَجَلَسَ أَدْنَى مَجْلِسَهُ، ثُمَّ بَدَا لَهُ الرَّجُلَ فَعَادَ، فَقَالَ لَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ: «اسْتَأْخِرْ عَنْ مَجْلِسِ الرَّجُلِ. كُلُّ إِنْسَانٍ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ»[١]. / ٢٢٣/أ

١٣٤٢ - (عُمَارَةُ بْنُ حَزْمٍ الْأَنْصَارِىُّ)[٢]

فى ترجمةِ عَمرٍو فى خَامِسِ عَشَرِ الْأَنْصَارِ.

٧٧٥٣ - حدّثنا يَعْقُوبُ، أَنبأَنا عَبْدُ العزيزِ بْنُ عَبْدِ المطّلبِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ قالَ: كِتَابٌ وَجَدْتُهُ فِى كُتُبِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: أَنَّ عُمَارَةَ بْنَ حَزْمٍ شَهِدَ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ. تفرّد بِهِ[٣].

٧٧٥٤ - حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمٍ الْحَضْرَمِىّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَزْمٍ. قالَ: رَآنِى رَسولُ اللهِ ﷺ جَالِسًا عَلَى قَبْرٍ - وَقَالَ فِى مَوْضِعٍ آخرَ زِيَادُ بْنُ نُعَيْمٍ: إِنَّ ابْنَ حَزْمٍ: إِمَّا عَمْرُو، وَإِمَّا عُمَارَةَ - قالَ: رَآنِى رَسولُ اللهِ ﷺ وأَنا مُتَّكِئٌ عَلَى قَبْرٍ، فقالَ: «انْزِلْ مِنَ الْقَبْرِ لَا تُؤْذِى صَاحِبَ الْقَبْرِ وَلَا يُؤْذِيكَ» تفرّد به[٤].

---

(١) لم أجده.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٣٧/٤؛ والإصابة: ٥١٣/٢؛ والاستيعاب: ١٩/٣؛ والطبقات الكبرى: ٥٠/٣؛ والتاريخ الكبير: ٤٩٤/٦.

(٣) قال الهيثمى: رواه أحمد وجادة وكذلك الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٠٢/٤ وهو مما سقط من المسند.

(٤) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام وقد وثق. مجمع الزوائد: ٦١/٣ وهو مما سقط من المسند.

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٧٥٥ - قالَ أَبو نُعَيم: سُلَيمانُ بْنُ أَحْمَدَ، حدّثنا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَاطِيسيّ، حدّثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ محمّدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْم، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَزْمٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ عَمِلَ بِهِنَّ كَانَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ تَرَكَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ لَمْ تَنْفَعْهُ الثَّلَاثُ». قُلتُ لِعُمَارَةَ: مَا هُنَّ؟ قالَ: «الصَّلَاةُ، وَالزَّكَاةُ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَالْحَجُّ»(١).

١٣٤٣ - (عُمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ الثَّقَفِيُّ)(٢)

٧٧٥٦ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبأَنا سُفْيَانُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرّحمَنِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ الثَّقَفِيِّ. قالَ: رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ رَافِعًا يَدَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ [فقالَ: رأيتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يومَ الجمُعَةِ] وَمَا يَقُولُ إِلَّا هَكَذَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ(٣).

٧٧٥٧ - حدّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حُصَيْنٍ: أَنَّ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ رَفَعَ يَدَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ، فقالَ عُمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ: مَا زَادَ رَسولُ اللهِ ﷺ عَلَى هَذَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ(٤).

٧٧٥٨ - حدّثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ. حدّثنا زُهَيْرٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ السُّلَمِيّ. قالَ: كُنْتُ إِلَى جَنْبِ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، وَبِشْرُ

---

(١) الخبر أورده الهيثمي بلفظ مقارب من حديث عمارة وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفي إسناده ابن لهيعة. مجمع الزوائد: ٤٧/١.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ١٣٨/٤، والإصابة: ٥١٥/٢ وقال: عمارة بن رؤبة الثقفي؛ والاستيعاب: ٢٠/٣؛ والطبقات الكبرى: ٢٦/٦؛ والتاريخ الكبير: ٤٩٤/٦.

(٣) من حديث عمارة بن رويبة في المسند: ١٣٥/٤ وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٤) من حديث عمارة بن رويبة في المسند: ١٣٦/٤.

٢٢٣/ب يَخْطُبُنَا، فَلَمَّا دَعَا رَفَعَ يَدَيْهِ، / فَقَالَ عُمَارَةُ - يَعْنِى قَبَّحَ اللهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ أَوْ هَاتَيْنِ الْيُدَيَّتَيْنِ(١) -: رَأَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ إِذَا دَعَا يَقُولُ هَكَذَا وَرَفَعَ السَّبَّابَةَ وَحْدَهَا.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِىّ، وَالنَّسَائِىّ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، وقالَ الترمذىُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ(٢).

٧٧٥٩ - حدّثنا ابنُ فُضَيْلٍ، حدّثنا حُصَيْنٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ أَنَّهُ رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ يُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ [يدعو] فقالَ: لَعَنَ [اللهُ] هَاتَيْنِ الْيُدَيَّتَيْنِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ [عَلى الْمِنْبَرِ يَدْعو وَهُوَ يُشِيرُ بأَصْبعٍ](٣).

٧٧٦٠ - [حدّثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَة: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ].

وقالَ سُفيانُ مَرَّةً: سَمِعَ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا». قِيلَ لِسُفْيَانَ: مِمَّنْ سَمِعَهُ؟ قالَ: مِنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ(٤).

---

(١) بالتصغير. زاد الترمذى: القصيرتين.

(٢) الخبر أخرجوه فى الصلاة: مسلم فى (باب صلاة الجمعة وخطبتها): مسلم بشرح النووى: ٥٢٥/٢؛ وأبو داود فى (باب رفع اليدين على المنبر): سنن أبى داود: ٢٨٩/١؛ والترمذى (باب ما جاء فى كراهية رفع الأيدى على المنبر): جامع الترمذى: ٣٩١/٢؛ والنسائى فى (باب الاشارة فى الخطبة) وفيه: نسبه عمارة، المجتبى: ٨٨/٣؛ وأخرجه فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٤٨٦/٧.

(٣) من حديث عمارة بن رويبة فى المسند: ٢٦١/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه. والعبارة الأخيرة ورد مكانها: «وما يزيد على هذا».

(٤) سقط صدر الخبر من الأصول وما أثبتناه من المرجع من حديث عمارة بن رويبة فى المسند: ١٣٦/٤.

٧٧٦١ – حدّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيانَ، حدّثنا أَبُو الْوَلِيدِ: هِشَامٌ، وَعَفَّانُ قَالَا: حدّثنا أَبُو عُوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ.

قالَ عَفّانُ: حدّثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبىِّ ﷺ: أَنَّهُ قالَ: «لَا يَلِجُ النَّارَ مَنْ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا».

وَعِنْدَهُ رَجُلٌ – قالَ عَفَّانُ: مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ – فَقالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ؟ قالَ: نَعَمْ أَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ، قالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ فى الْمَكانِ الَّذِى سَمِعْتُهُ مِنْهُ.

قالَ عَفَّانُ: فِيهِ(١).

٧٧٦٢ – حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ ابْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَلِجُ النَّارَ» فَذَكَرَ نَحْوَهُ(٢).

٧٧٦٣ – حدّثنا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حدّثنا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ. قالَ: أَخْبِرْنِى مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ [قالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ:] «لَا يَلِجُ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ».

قالَ: آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ؟ قالَ: سَمِعَتْهُ أُذُنَاىَ وَوَعَاهُ قَلْبِى، فقالَ الرَّجُلُ: وَاللهِ لَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ(٣).

---

(١) من حديث عمارة بن رويبة فى المسند: ١٣٦/٤.

(٢) المرجع السابق.

(٣) من حديث عمارة بن رويبة فى المسند: ٢٦١/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

٧٧٦٤ - حدّثنا(١) وَكِيعٌ، حدّثنا ابْنُ أَبِى خَالِدٍ، قالَ: وَحدَّثنا مِسْعَرٌ، قالَ: وحدَّثَنَا الْبَخْتَرِىّ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ الثَّقَفِىّ، سَمِعُوهُ عَنْ أَبِيهِ. قالَ: سَمِعْتُ النَّبِىَّ ﷺ يَقولُ: «لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا».

فقالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ: آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: أَشْهَدُ لَقَدْ سَمِعْتَهُ أُذُنَاىَ وَوَعَاهُ قَلْبِى(٢).

وَرَوَاهُ [مُسلمٌ و] أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِىّ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ، وَمِسْعَرٍ، وَالْبَخْتَرِىّ، وَذَكَرَ أَبُو دَاوُدَ حَدِيثَ الْبَصْرِىّ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ النَّسَائِىّ(٣).

وَرَواهُ النَّسَائِىّ أَيْضًا فى التَّفْسِيرِ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ أَبِى الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، وَذَكَرَ حَدِيثَ الرَّجُلِ الْبَصْرِىّ.

قالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ الغدَانى(٤)، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ وَذَكَرَ حَدِيثَ الْبَصْرِىّ(٥).

---

(١) كرّر النسّاخ فى هذا الخبر، وخبر حسن بن موسى، مع اضطراب فى عباراتهما فقمنا بحذف الخبرين.

(٢) من حديث عمارة بن رويبة فى المسند: ٢٦١/٤.

(٣) الخبر أخرجوه فى الصلاة: مسلم فى (باب فضل صلاتى الصبح والعصر والمحافظة عليهما): مسلم بشرح النووى: ٢٧٩/٢؛ وأبو داود فى (باب المحافظة على وقت الصلاة): سنن أبى داود: ١١٦/١؛ والنسائى فى (باب فضل صلاة العصر): المجتبى: ١٩٠/١. وما بين المعكوفين بعد الرجوع إلى مسلم وإلى تحفة الأشراف.

(٤) جاء فى الأصول: «عبد الله بن رجاء عن العوانى عن إسماعيل العوانى» وهو خطأ من النساخ وما أثبتناه من تحفة الأشراف.

(٥) الخبر أخرجه النسائى من هذا الطريق فى الكبرى، ويرجع إليه وإلى كلام الحافظ المزى فى تحفة الأشراف: ٤٨٧/٧.

(حَديثٌ آخَرُ)

٧٧٦٥ – قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا محمّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُبَيْشٍ، حدّثنا حسّانُ ابْنُ إِسْحَاقَ الْبَلْخِيّ، حدّثنا محمّدُ بْنُ بُرَيْهٍ، حدّثنا الْجَارُودُ بْنُ يَزِيدَ، حدّثنا الحجّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ. قالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسولُ اللهِ ﷺ وهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُثْمَانَ، فقالَ: «أَلَا أَبُو أَيِّمٍ صَالِحَةٍ أَوْ أَخُوهَا يُزَوِّجُهَا مِنْ عُثْمَانَ، فَلَوْ كَانَ عِنْدِى ثَالِثَةٌ لَزَوَّجْتُها إِيَّاهُ»[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٧٦٦ – قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حدّثنا سَعِيدُ ابْنُ عَبْدِ الرّحمن / التُّسْتَرِىّ، حدّثنا محمّدُ بْنُ الْخَلِيلِ الْمَخْزُومِىّ، ٢٢٤/ب حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النُّعْمَانِ، حدّثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ زِيَادِ ابْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ الثَّقَفِىّ. قالَ: كُنّا مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ فى إِحْدَى صَلَاتَىِ الْعَشِىّ حِينَ صُرِفَتِ الْقِبْلَةُ، فَدَارَ النَّبِىُّ ﷺ، وَدُرْنَا مَعَهُ فى رَكْعَتَيْنِ.

قالَ أَبُو نُعيم: كَذا قالَ: عُمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ عُمَارَةُ بْنُ أَوْسٍ. يَعْنِى كَمَا تَقَدَّمَ، واللهُ أَعْلَم[٢].

---

(١) الخبر أورده السيوطى، وسقط من المصورة تخريجه كما فى جمع الجوامع: ٥٧٥/٢؛ وأخرجه الطبرانى من حديث أبى هريرة وفى إسناده راوٍ لينه الهيثمى. مجمع الزوائد: ٨٣/٩.

(٢) قال الهيثمى؛ رواه الطبرانى فى الكبير فيه عبد الملك بن حسين أبو مالك النخعى، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٣/٢. وقد مرّ الخبر من حديث عمارة بن أوس قريبًا.

١٣٤٤ - (عُمَارَةُ بْنُ زَعْكَرَةَ الْكِنْدِىّ)[١]

٧٧٦٧ - قالَ التِّرْمِذِىّ فى الدَّعَوَاتِ: حدّثنا أَبُو الْوَلِيدِ: أَحْمَدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِىّ، حدّثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حدّثنا عُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا دَوْسٍ [اليَحْصُبِىّ] يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَائِذٍ [اليَحْصُبِىّ]، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ زَعْكَرَةَ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قالَ: «إِنَّ اللهَ يَقُولُ: إِنَّ عَبْدِى كُلَّ عَبْدِى الَّذِى يَذْكُرُنِى، وَهُوَ مُلَاقٍ قِرْنَهُ: يَعْنِى عِنْدَ الْقِتَالِ».

ثُمَّ قالَ: غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِىّ[٢].

١٣٤٥ - (عُمَارَةُ بْنُ شَبِيبٍ السَّبَئِىّ)[٣]

٧٧٦٨ - قالَ التِّرمِذِىُّ فى الدَّعَوَاتِ، وَالنَّسَائِىُّ: حدّثنا قُتَيْبَةُ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ الْجُلَاحِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِىّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ شَبِيبٍ [السَّبَائِىّ]، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِى وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ عَلَى إِثْرِ الْمَغْرِبِ بَعَثَ اللهُ لَهُ مُسَلَّحَةً يَحْفَظُونَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَتَبَ لَهُ [بِهَا] عَشْرَ حَسَنَاتٍ

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٣٩/٤؛ والإصابة: ٥١٥/٢؛ وفى الاستيعاب: عمارة بن عكرمة: ٢١/٣؛ والطبقات الكبرى: ١٤٦/٧؛ والتاريخ الكبير: ٤٩٤/٦، وقال: له صحبة، لم يصح إسناده.

(٢) الخبر أخرجه الترمذى (باب ١١٩) وقال أيضًا: ومعنى قوله وهو ملاق قرنه إنما يعنى عند القتال. يعنى بذكر الله فى تلك الساعة. جامع الترمذى: ٥٧٠/٥ وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٤٠/٤؛ والإصابة: ٥١٥/٢؛ والاستيعاب: ٢١/٣؛ والتاريخ الكبير: ٤٩٥/٦. وقالوا: عمارة بن شبيب السبىء أو السبائى وكانت فى المخطوطة: الأنصارى.

مُوجِبَاتٍ وَمَحَى عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مُوبِقَاتٍ، وَكَانَتْ لَهُ بِعَدْلِ عَشْرِ رِقَابٍ مُؤْمِنَاتٍ».

ثُمَّ قالَ التِّرْمِذِيّ: غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَلَا نَعْرِفُ لِعُمَارَةَ سَمَاعًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ[1].

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْجُلَاحِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرّحمَنِ: أَنَّ عَمَّارًا حَدَّثَهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فذكره.

قالَ الحافِظُ ابْنُ عَساكِرِ: هَذَا الصَّوَابُ إِلَّا قَوْلَه عَمَّارٍ، فَإِنَّما هُوَ عُمَارَةُ[2].

١٣٤٦ - (عَمَارَةُ بْنُ عُبَيْدٍ الْجَعْثَمِيُّ)[3] ٢٢٥/أ

وَيُقَالُ: عَمَّارُ بْنُ عُبَيْدٍ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ، وَأَشْهَرُ، وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ.

٧٧٦٩ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا محمّدُ بْنُ عَلِيّ بْنِ حُبَيْشٍ، حدّثنا الحَسَنُ بْنُ عَلِيّ بْنِ سُلَيْمَانَ، حدّثنا محمّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، حدّثنا حَيَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، حدّثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ عُبَيْدٍ: شَيْخٍ كَبِيرٍ مِنْ خَثْعَمَ. قالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يُذَاكِرُنَا خَمْسَ فِتَنٍ. أَعْلَمُ أَنَّ أَرْبَعًا مِنْهُنَّ قَدْ مَضَيْنَ، وَالْخَامِسَةَ هِيَ فِيكُمْ يا أَهْلَ الشّامِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ تَدْخُلُ فِيهِ فَافْعَلْ.

---

(١) الخبر أخرجه الترمذي في (باب ٩٨): جامع الترمذي: ٥٤٤/٥ وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه النسائي من طريقيه في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٤٨٨/٧.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ١٤١/٤؛ والإصابة: ٥١٥/٢؛ والاستيعاب: ٢٢./٣ وقال البخاري: شيخ كبير من خثعم في الفتن، التاريخ الكبير: ٤٩٤/٦؛ وقال ابن حبان: شيخ كبير كان داود بن أبي هند يزعم أنّ له صحبة. الثقات: ٢٩٥/٣.

قالَ أَبُو نُعَيم: رَوَاهُ حَمّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِى هِنْدٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ خَثْعَمَ سَمِعَ النَّبِىَّ ﷺ فَذَكَرَهُ(١).

١٣٤٧ - (عُمَارَةُ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِى مُعَيْطٍ)(٢)

أَخُو الْوَلِيدِ، وَخَالِدٍ وَهُمْ مِنْ مُسْلِمَةِ الْفَتْحِ.

٧٧٧٠ - رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ: مُدْرِكٌ. قالَ: جِئْتُ النَّبِىَّ ﷺ لِأُبَايِعَهُ، فَأَعْرَضَ عَنِّى، فَقِيلَ لِى: إِنَّمَا لَمْ يُبَايِعْكَ مِنْ أَجْلِ الْخَلُوفِ الَّذِى بِكَ، فَذَهَبْتُ، فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ فَبَايَعَنِى(٣).

آخِرُ الْمُجَلَّدِ الثَّانِى مِنَ الْأَصْلِ
وَلِلهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ

(١) أورد ابن حجر هذا الخبر من عدة طرق: عن عمارة بن عبيد شيخ من خثعم وفى بعض طرقه عمار. وفى رواية: عمارة رجل من أهل الشام، ثم قال: والحاصل أن داود بن أبى هند تفرد بهذا الحديث، فاختلف عليه فى اسم شيخه: هل هو عمارة، أو عمار؟ وهل هو صحابى هذا الحديث، أو الصحابى شيخ من خثعم، فالأول لم يترجّح عندى فيه شىء، والثانى الراجح أن شيخ داود تابعى، والصحابى خثعمى لم يسم. الإصابة: ٥١٦/٢؛ والخبر أخرج نحوه الإمام أحمد من حديث رجل من خثعم: ٧٣/٥ وفيه عن داود بن أبى هند عن رجل من أهل الشام يقال له عمار قال: ادربنا عامًا ثم قفلنا وفينا شيخ من خثعم. وقال الهيثمى: رواه أحمد، وعمار هذا لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٣٠٩/٧.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٤٢/٤؛ والإصابة: ٥١٦/٢؛ والاستيعاب: ٢١/٣.

(٣) يراجع أسد الغابة والإصابة.

١٣٤٨ - (عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ)(١) ٢٢٥/ب

ابْنِ عَامِرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ حُصَيْنِ بْنِ الوَذِيمِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَوْفِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ عَامِرِ الْأَكْبَرِ بْنِ يَامِ بْنِ عَنْسٍ، وَهُوَ زَيْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أُدَدِ بْنِ يَشْجُبَ بْنِ يَعرُبَ بْنِ قَحْطَانَ الْعَنْسِيّ: أَبُو الْيَقْظَانِ: حَلِيفُ بَنِي مَخْزُومٍ، أَحَدُ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأُمُّهُ سُمَيَّةُ، وَكَانَتْ أَوَّلَ مَنِ اسْتُشْهِدَ فى ذَاتِ اللهِ طَعَنَها أَبُو جَهْلٍ بِحَرْبَةٍ فى قَلْبِها فَقَتَلَهَا - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -، وَكَانُوا يُعَذَّبُونَ فى اللهِ فَمَرَّ بِهِمْ رَسولُ اللهِ ﷺ وَهُمْ بِالْأَبْطحِ(٢) يُعَذَّبُونَ، فَيَقُولُ: صَبْرًا آلَ يَاسِرْ، فَإِنَّ مَوْعِدَكُمُ الْجَنَّةَ، قالوا: وَكَانَ عَمَّارٌ أَوَّلَ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا للهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَقَالَ مُسَدَّدٌ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَانِ غَيْرَ عَمَّارٍ، وَكَانَ إِسْلَامُهُ وَإِسْلَامُ صُهَيْبٍ فى يَوْمٍ وَاحِدٍ قَبْلَ تَكْمِيلِ أَرْبَعِينَ، وقِيلَ قَبْلَ تَكْمِيلِ عَشْرَةٍ، وَاخْتُلِفَ فى هِجْرَتِهِ إِلَى الْحَبَشَةِ، وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَشَهِدَ بَدْرًا وَمَا بَعْدَهَا.

وَكَانَ يَحْمِلُ فى بِنَاءِ الْمَسْجِدِ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ، فقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «وَيْحَ عَمَّارٌ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»(٣).

وَفى حَدِيثِ رِبْعِي عَنْ حُذَيْفَةَ مَرْفُوعًا: «اقْتَدُوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِى:

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٢٩/٤؛ والإصابة: ٥١٢/٢؛ والاستيعاب: ٢٧٦/٢؛ والطبقات الكبرى: ١٧٦/٣، ٧/٦؛ والتاريخ الكبير: ٢٤/٧؛ وثقات ابن حبان: ٣٠١/٣؛ وحلية الأولياء: ١٣٩/١.

(٢) الأبطح: اسم موضع فى مكة، وقد فصلنا القول فيه فى تحقيقنا لكتاب «أخبار مكة فى قديم الدهر وحديثه» فليراجع ثمة.

(٣) من حديث أبى سعيد الخدرى فى المسند: ٩١/٣ وسيأتى عند البخارى أيضًا؛ يراجع فيض القدير: ٣٦٥/٦.

أَبِى بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَاهْتَدُوا بِهَدْىِ عَمَّارٍ، وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ [ابْنِ] أُمِّ عَبْدٍ»(١).

وَقَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فى فَضَائِلِهِ ذَكَرْنَا أَكْثَرَهَا فى تَرْجَمَتِهِ فى التَّارِيخِ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ عُمَرُ عَلَى الْكُوفَةِ، وقُتِلَ مَعَ عَلِىٍّ بِصِفِّينَ، وَشَتَّتَ صُفُوفًا، فَإِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَذَلِكَ فى سَنَةِ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ، وَكَانَ مَقْتَلُهُ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَكَانَ يَوْمَئِذٍ صَائِمًا، وَلَهُ مِنَ الْعُمْرِ ثَلَاثٌ أَوْ أَرْبَعٌ وَتِسْعُونَ سَنَةً، وَكَانَ طَوِيلًا أَشْهَلَ الْعَيْنَيْنِ بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ لَا يُغَيِّرُ شَيْبَهُ، وَكَانَ الَّذِى قَتَلَهُ أَبُو الْفَادِيَةَ السُّلَمِىّ، وَقِيلَ غَيْرُهُ، فَاللهُ أَعْلَمُ، حَدِيثُهُ فى الثَّانِى وَالْخَامِسِ مِنَ الْكُوفِيِّينَ.

(أَنَسٌ عَنْهُ: فى تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْهُ)(٢)

(ثَرْوَانُ بْنُ مِلْحَانَ عَنْهُ)(٣) / ٢٢٦/أ

٧٧٧١ - حدّثنا محمّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حدّثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ ثَرْوَانَ بْنِ مِلْحَانَ. قالَ: كُنَّا جُلُوسًا فى الْمَسْجِدِ، فَمَرَّ عَلَيْنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقُلْنا لَهُ: حَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ فى الْفِتْنَةِ، قالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «يَكُونُ بَعْدِى قَوْمٌ يَأْخُذُونَ الْمُلْكَ يَقْتُلُ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا». قالَ: قُلْنا لَهُ: لَوْ حَدَّثَنَا غَيْرُكَ مَا صَدَّقْنَاهُ. قالَ: «فَإِنَّهُ سَيَكُونُ، تفرّدَ بِهِ(٤).

(١) من حديث حذيفة بن اليمان فى المسند: ٥/٣٣٩، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) يأتى هذا الخبر قريبًا. وقال المزى: وهو وهم يعنى أنسًا عن عمار. تحفة لأشراف: ٧/٤٧٣.

(٣) ثروان بن ملحان التيمى الكوفى: مر علينا عمار. الخبر. التاريخ الكبير: ٢/١٨٢.

(٤) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٤/٢٦٣.

(حَارِثَةُ بْنُ مُضرّب عَنْ عَمَّار)

٧٧٧٢ – قالَ: قِيلَ لِأَبِى بَكْرٍ: إِنَّكَ تُخَافِتُ فى قِرَائَتِكَ، فقالَ: إِنِّى أُسْمِعُ مَنْ أُنَاجِى.

وَقِيلَ لِعُمَرَ: إِنَّكَ تَجْهَرُ فى قِرَائَتِكَ، فَقالَ: إِنِّى أُوقِظُ الْوَسْنَانَ، وَأَطْرُدُ الشَّيْطَانَ.

وَقِيلَ لِرَجُلٍ آخَرَ: إِنَّكَ تَخْلِطُ فى قِرَائَتِكَ. فقالَ: تسمعنى أَزِيدُ فِيهِ. قالَ: لَا. قالَ: فَإِنَّهُ طَيِّبٌ أَخْلِطُ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ.

رَواهُ الطَّبَرانِىُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِى دَاوُد الطَّيَالِسى، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَنْهُ بِهِ[1].

(الحارِثُ بْنُ عَمِيرَةَ عَنْهُ)

٧٧٧٣ – قالَ: كَانَ أَبُو طَالِبٍ يَصْنَعُ الطَّعَامَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَكَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ غُلَامًا، فَكَانُوا إِذَا دَخَلُوا جَلَسَ كُلُّ إِنْسَانٍ عَلَى حِبَالِهِ، وَكَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَضَعُ تَحْتَهُ شَيْئًا، فقالَ أَبُو طالِبٍ: إِنَّ ابْنَ أَخِى يُحِسُّ مِنْ نَفْسِهِ كَرَامَةً[2].

(حَبَّةُ بْنُ جُوَين عَنْهُ)

قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «تَقْتُلُكَ الفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، وَآخِرُ شَرْبَةٍ تَشْرَبُهَا ضَيْحُ[3] لَبَنٍ».

(١) قال الهيثمي: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه أيوب بن جابر: وثقه أحمد وعمرو بن عليى، وضعفه ابن المدينى وابن معين. مجمع الزوائد: ٢٦٦/٢.

(٢) قال الهيثمى: رواه الطبرانى، وفيه عمرو بن جميع وهو كذاب. مجمع الزوائد: ٢٢٤/٨.

(٣) الضيح والضياح. والضياح: اللبن الخاثر يصب فيه الماء ثم يخلط. النهاية: ٢٨/٣.

٧٧٧٤ - رَواهُ الطّبَرانى مِنْ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ مُسْلِم الْأَعْوَرَ عَنْهُ[١].

(حَسَّانُ بْنُ بِلَالٍ الْمُزَنِيّ عَنْهُ)

رَأَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ.

٧٧٧٥ - رَواهُ الترمذيُّ، وابْنُ مَاجه عَنْ أَبِى عُمَرَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حَسَّانَ وَعَنْ ابْنِ أَبِى عُمَرَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ [أَبِى الْمُخَارِقِ أَبِى] أُمَيَّةَ، عَنْ حَسَّان بِهِ. قالَ أَحْمَدُ: قالَ سُفْيَانُ: لَمْ يَسْمَعْ عَبْدُ الْكَرِيمِ مِنْ حَسَّانَ، وَقَدْ قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَلَا يَصِحُّ حَدِيثُ سَعِيدٍ[٢].

(الْحَسَنُ عَنْ عَمَّارٍ) / ٢٢٦/ب

٧٧٧٦ - حدّثنا عَبْدُ الرَّحمَنِ، حدّثنا زِيَادُ: أَبُو عُمَرَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ أُمّتى مَثَلُ الْمَطَرِ لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ» تفرّد بِهِ[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٧٧٧ - قالَ أَبُو دَاوُدَ: حدّثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حدّثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأُوَيْسِىّ، حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِى الْحَسَنِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

(١) قال الهيثمى: رواه الطبرانى وإسناده حسن. مجمع الزوائد: ٢٨٩/٩. نقول: وجيه العرنى: من غلاة الشيعة وهو الذى حدث أن عليًا كان معه بصفين ثمانون بدريًا، وهذا محال. ومسلم بن كيسان الأعور: كلام الأئمة فيه مظلم. الميزان: ٤٥٠/١؛ ١٠٦/٤.

(٢) الخبر أخرجاه فى الطهارة (باب ما جاء فى تخليل اللحية): جامع الترمذى: ١٤٨/١، وما بين المعكوفين استكمال منهما.

(٣) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٣١٩/٤.

قالَ: «ثَلاثَةٌ لا تَقْرَبُهُمْ الْمَلائِكَةُ: جِيفَةُ الْكَافِرِ، وَالْمُتَضَمِّخُ بِالْخَلُوقِ، وَالْجُنُبُ إِلَّا أَنْ يَتَوَضَّأَ»[١].

٧٧٧٨ – وَمِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ عَنْ عَمَّارٍ مَا رَوَاهُ الطَّبَرَانِي مِنْ حَديثِ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمَنِ السَّرَّاجِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمَّارٍ. قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ لا تَقْرَبُهُمُ الْمَلائِكَةُ بِخَيْرٍ: جِيفَةُ الْكَافِرِ، والْمُتَضَمِّخُ بِالْخَلُوقِ، وَالْجُنُبُ إِلَّا أَنْ يَبْدُو لَهُ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ، فَيَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ»[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٧٧٩ – وَمِنْ حَديثِ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمَّارٍ مَرْفُوعًا: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ السُّنْبُلَةِ يَمِيلُ أَحْيَانًا وَيَقُومُ أَحْيَانًا، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزِ يَخِرُّ وَلَا يُشْعَرُ بِهِ»[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ بِهِ)

٧٧٨٠ – أَنَّ رَجُلًا مَرَّتْ بِهِ امْرَأَةٌ فَحَدَّقَ إِلَيْهَا، فَأَصَابَهُ جِدَارٌ فَهَشَمَ وَجْهَهُ، فَأَتَى رَسولَ اللهِ ﷺ ووَجْهُهُ يَسِيلُ دَمًا، فذَكَرَ لَهُ قِصَّتَهُ، فقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَجَّلَ عُقُوبَةَ ذَنْبِهِ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ أُمْهِلَ حَتَّى يُوَافَى بِذُنُوبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةَ كَأَنَّهُ عَيْرٌ»[٤].

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى الترجل (باب فى الخلوق للرجال): سنن أبى داود: ٨٠/٤.

(٢) الخبر أخرجه الطبرانى كما فى جمع الجوامع: ١٣٦٥/٢؛ وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى من هذا الطريق: ٣٦/٥.

(٣) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه مهلب بن العلاء، ولم أجد من ذكره. مجمع الزوائد: ٢٩٤/٢.

(٤) قال الهيثمى: رواه الطبرانى، وإسناده جيد. مجمع الزوائد: ١٩٢/١٠. والعير: الحمار الوحشى، وقيل أراد الجبل الذى بالمدينة اسمه عير، عظم ذنوبه به. النهاية: ١٤٣/٣.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٧٨١ - قالَ الطَّبَرانيُّ: حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، حدّثنا قُرَّةُ ابْنُ حَبِيبٍ، حدّثنا الحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنِ الْحَسَنِ: قالَ عَمَّارٌ: قَاتَلْتُ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ الْجِنَّ، وَالإِنْسَ: أَرْسَلَنِي يَوْمَ بَدْرٍ إِلَى بِئْرِ بَدْرٍ، فَلَقِيتُ الشَّيْطَانَ فِي صُورَةِ الإِنْسِ، فَقَاتَلَنِي، فَصَرَعْتُهُ، ثُمَّ جَعَلْتُ أَدُقُّهُ بِفِهْرٍ[1] مَعِي، فَقَالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ عَمَّارًا لَقِيَ الشَّيْطَانَ عِنْدَ الْبِئْرِ فَقَاتَلَهُ» فَمَا عَدَا أَنْ رَجَعْتُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ذَاكَ الشَّيْطَانُ»[2]. / ٢٢٧/أ

٧٧٨٢ - وَمِنْ حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ بَدْرٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمَّارٍ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَوْتِ وَاعِظًا، وَكَفَى بِالْيَقِينِ غِنًى»[3].

(خُثَيْمٌ: أَبُو يَزِيدَ، عَنْ عَمَّارٍ)

أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كَنَّى عَلِيًا: بِأَبِي تُرَابٍ، فَكَانَتْ مِنْ أَحَبِّ كُنَاهُ إِلَيْهِ.

٧٧٨٣ - رَوَاهُ الْبَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ محمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ زَيْدِ [بن محمّد] بْنِ خُثَيم عَنْ حَمَد بْنِ كَعْبٍ عَنْ خُثَيْمٍ بِهِ[4].

---

(١) الفهر: الحجر ملء الكف وقيل الحجر مطلقًا. النهاية: ٣/٢٢٠.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني عن شيخه يعقوب بن إسحاق المخرمي، ولم أعرفه، والحكم بن عطية مختلف فيه، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٩/٢٩٣.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه الربيع بن بدر، وهو متروك. مجمع الزوائد: ١٠/٣٠٨.

(٤) قال البزار: لا نعلم روى ابن خثيم إلا هذا، كشف الأستار: ٣/١٩٨، وما بين المعكوفين استكمال منه. كما ان العبارة دخلها بعض التصحيف على أيدى النساخ وصححت منه وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني والبزار باختصار، ورجال الجميع موثقون، إلا ان التابعي لم يسمع من عمار. مجمع الزوائد: ٩/١٣٦.

(خِلَاسُ بْنُ عَمْرٍو عَنْهُ)

٧٧٨٤ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُنْزِلَتْ الْمَائِدَةُ مِنَ السَّمَاءِ خُبْزًا وَلَحْمًا، وَأُمِرُوا أَنْ لَا يَخُونُوا، وَلَا يَدَّخِرُوا لِغَدٍ، فَخَانُوا، وَادَّخَرُوا [ورَفعَوا] لِغَدٍ فَمُسِخُوا قِرَدَةً، وَخَنَازِيرَ».

رَوَاهُ الترمذيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ قَزَعَةَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ.

ثُمَّ قالَ: لَمْ نَعْرِفْهُ إِلَّا [مِنْ حديثِ] الْحَسَنِ بْنِ قَزَعَةَ، وقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سَعِيدٍ مَوْقُوفًا، وَلَا نَعْرِفُ لِلْمَرْفُوعِ أَصْلًا[١].

(رَبِيعَةُ بْنُ نَاجِدٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ)

٧٧٨٥ - قالَ البَزّارُ: حدّثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، [عَنْ أَبى صادق]، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ نَاجِدٍ. قالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ صِفِّين قالَ عَمَّارٌ: غدًا أَلْقَى الْأَحِبَّةَ: مُحمّدًا وَحِزْبَهُ، لَقَدْ قَاتَلْتُ بِهَذِهِ الرَّايَةِ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ مرَّاتٍ، وَهَذِهِ الرَّابِعَةُ[٢].

(زِرُّ بْنُ حُبَيْشٍ عَنْهُ)

٧٧٨٦ - قالَ: لَمَّا طَلَّقَ رَسولُ اللهِ ﷺ حَفْصَةَ جَاءَهُ جِبْرِيلُ، فقالَ: «رَاجِعْهَا فَإِنَّها صَوَّامَةٌ قَوَّامَةٌ، وَإِنَّهَا زَوْجَتُكَ فِي الْجَنَّةِ».

---

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى التفسير (باب: ومن سورة المائدة): جامع الترمذى: ٢٦٠/٥، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) قال البزار: لا نعلم روى ربيعة عن عمار إلا بهذا. كشف الأستار: ٢٥٣/٣، وما بين المعكوفين استكمال منه.

رواهُ البَزَّارُ عَنْ الْمُنْذِرِ بْنِ الْوَلِيدِ الجارُودِيّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِى جَعْفَرَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍ بِهِ»[١].

(سَالِمُ بْنُ أَبِى الْجَعْدِ عَنْهُ) / ٢٢٧/ب

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اصْبِرُوا آلَ يَاسِرَ مَوْعِدُكُم الْجَنَّةُ».

٧٧٨٧ - رَوَاهُ الطَّبَرانيُّ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْهُ[٢].

(السَّائِبُ عَنْهُ)

٧٧٨٨ - رَوَى النَّسَائِيُّ والبَزَّارُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، [عَنْ أَبيه]. قالَ: صَلَّى بِنَا عَمَّارٌ صَلَاةً فَأَوْجَزَ فِيهَا، فَقالَ لَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ: خَفَّفْتَ. الحديث[٣].

كما سَيَأْتِى فى تَرْجَمَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَنَمَةَ عَنْهُ[٤].

وَفى تَرْجَمَةِ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ[٥].

وَأَبِى مِجْلَزٍ عَنْهُ فى الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ إِلَى آخِرِه[٦].

---

(١) قال البزار: لا نعلمه يروى عن عمار إلا بهذا، كشف الأستار: ٢٤٤/٣؛ وقال الهيثمى: رواه البزار والطبرانى، إلا انه قال: أراد رسول الله ﷺ أن يطلق حفصة... والخبر ثم قال: وفى إسناديهما الحسن بن أبى جعفر وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٤٤/٩.

(٢) الخبر أورده الهيثمى من طريق سالم بن أبى الجعد مختصرًا، ثم أورده بلفظه عن عثمان بن عفان - رضى الله عنه -، قال: رواه الطبرانى ورجاله ثقات: ٢٩٣/٩.

(٣) الخبر أخرجه النسائى فى الصلاة (باب نوع آخر من الدعاء بعد الذكر) وأخرجه عن أبى مجلز وقيس بن علباء فى الباب: المجتبى: ٤٦/٣.

(٤) سيأتى قريبًا فى هذا الجزء.

(٥) سيأتى قريبًا فى هذا الجزء.

(٦) سيأتى قريبًا فى هذا الجزء.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٧٨٩ - قالَ الْبَزَّارُ: حدّثنا أَبُو يَزِيدَ: عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ الْجَرْمِىّ، حدّثنا عُبَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْعَنْسِىّ، حدّثنا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ قِيلٍ وَقالَ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، ومَنْعُ وَهَات، وَوَأْدِ البنات وعقوق الأمهات[1].

٧٧٩٠ - وَرَوَى أَبُو نُعَيم، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ محمّدِ ابْنُ فُضَيْلِ بْنِ غزْوَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ بِدُعَاءِ: «اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ» إِلَى آخِرِهِ بِطُولِهِ.

ثُمَّ قالَ: «أَلَا أُعَلِّمُكَ بِكَلِمَاتٍ هُنَّ أَحْسَنُ مِنْهُنَّ يَرْفَعُهُنَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ مِنَ اللَّيْلِ فَقُلْ اللَّهُمَّ إِنِّى أَسْلَمْتُ نَفْسِى إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِى إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتَ أَمْرِى إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِك الْمُنْزَلِ، وَنَبِيِّكَ الَّذِى أَرْسَلْتَ إِنَّ نَفْسِى نَفْسٌ خَلَقْتَهَا لَكَ مَحْيَاهَا، وَلَكَ مَمَاتُهَا إِنْ أَمَتْهَا فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَخَّرْتَها فَاحْفَظْهَا بِحِفْظِكَ بِالْإِيمَانِ»[2].

(سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيّبِ عَنْ عَمَّارٍ)

٧٧٩١ - قالَ: رَآنِى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا عَلَى بِئْرٍ أَدْلُو مَاءً فى رَكْوَةٍ[3] لِى، فَقَالَ: «مَا تَصْنَعُ؟» فقلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ أَغْسِلُ ثَوْبِى مِنْ

---

(١) الخبر أخرجه الطبرانى عن عمار بن ياسر والمغيرة بن شعبة بلفظ «ان الله عز وجل كره لكم...» كما فى جمع الجوامع: ١/١٥٧٨ والعبارة الأخيرة غير واضحة بالمخطوطة، واستكملت من المرجع، وضعفه الهيثمى. مجمع الزوائد: ١/١٥٨.

(٢) قال الهيثمى: رواه النسائى باختصار عن هذا، رواه أبو ليلى ورجاله ثقات إلا أن عطاء بن السائب اختلط. مجمع الزوائد: ١٠/١٧٧؛ ويرجع إليه فى مسند أبى يعلى: ٣/١٩٥.

(٣) الركوة: اناء صغير من جلد يشرب فيه الماء. النهاية: ٢/١٠١.

جَنَابَةٍ أَصَابَتْهُ، فقالَ: «يَا عَمَّارُ إِنَّمَا تَغْسِلُ الثَّوْبَ مِنَ الْبَوْلِ، وَالْغَائِطِ، وَالْقَيْءِ وَالدَّمِ».

رَوَاهُ الْبَزَّارُ: حدّثنا يُوسُف بْنُ مُوسَى، حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكَرِيَّا، حدّثنا ثابِتُ بْنُ حَمَّادٍ - وَكَانَ ثِقَةً -، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيّبِ بِهِ.

ثُمَّ قالَ: تَفَرَّدَ بِهِ ثَابِتُ بْنُ حَمَّادٍ وَلَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهِ، وَأَمَّا إبراهيم

٢٢٨/أ ابْنُ زَكَرِيَّا فَحَدَّثَ بِغَيْرِ حَدِيثٍ لَا يُتَابَعُ عَلَيهِ[(١)]. /

وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، عَنْ محمّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيّ، وَالطَّبَرَانِيّ مِنْ حَدِيثِهِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ حَمّادٍ أَبِي زَيْدٍ بِهِ، فقالَ: «يَا عَمّارُ إِنَّمَا نُخَامَتُكَ وَدُمُوعُ عَيْنَيْكَ بِمَنْزِلَةِ الْمَاءِ الّذِي فِي [رَكْوَتِكَ] إِنَّمَا تَغْسِلُ ثَوْبَكَ مِنَ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ..»[(٢)].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيّبِ، عَنْ عَمَّارٍ

٧٧٩٢ - رَوَاهُ الطَّبَرانِيّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيعَةَ: حدّثني قُرّة، وَعَقِيلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَمَّارٍ. قالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ [فسرنا في يوم شديدِ الحرّ] فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ فَاضْطَجَعَ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَإِذَا أَصْحَابُهُ يَلُوذُونَ بِهِ، وَهُوَ كَهَيْئَةِ

---

(١) كلام البزار تعقيبًا على الخبر منقول بالمعنى. كشف الأستار: ١٣١/١؛ وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه وأبو يعلى، وله عند البزار، ومدار طرقه عند الجميع على ثابت بن حماد وهو ضعيف جدًا. مجمع الزوائد: ٢٨٣/١.

(٢) يرجع إليه عند أبي يعلى في المسند: ١٨٥/٣؛ وقال البيهقي: هذا باطل لا أصل له وإنما رواه ثابت بن حماد عن علي بن زيد عن ابن المسيب عن عمار، وعلي بن زيد غير محتج به، وثابت بن حماد متهم بالوضع: السنن الكبرى: ١٤/١ وما بين المعكوفين استكمال من أبي يعلى.

الْوَجعِ فَلَمَّا رَآهم رَسولُ اللهِ ﷺ قالَ: «مَا بَالُ صَاحِبُكُم؟» قالوا: صَائِمٌ، قالَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فى السَّفَرِ عَلَيْكُم بِرُخْصَةِ اللهِ الّتِى أَرْخَصَ لَكُمْ فَاقْبَلُوهَا»(١).

(سَعِيدُ بْنُ كُوزٍ)

٧٧٩٣ – قالَ الطَّبَرانىّ: حدّثنا العبّاسُ بْنُ حِمْدَانَ، حدّثنا محمّدُ ابْنُ عُثْمَانَ بْنِ كِدَامٍ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَوّارٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَسْبَاطٍ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ كُوزٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَوْلَاىَ يَوْمَ الْجَمَلِ، فَأَقْبَلَ عَمَّارٌ حَتّى وَقَفَ عَلَى عَائِشَةَ. فقالَتْ: مَا تُرِيدُ؟ قالَ: أَنْشُدكِ بِالّذِى أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَى رَسولِ اللهِ ﷺ فى بَيْتِكِ أَتَعْلَمِينَ أَنَّ عَلِيًّا جَعَلَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ وَصِيًّا عَلَى أَهْلِهِ، أَوْ فى أَهْلِهِ؟ قالَتْ: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قالَ: فَمَا لَكِ؟ قالَتْ: أَطْلُبُ بِدَمِ عُثْمَانَ.

قالَ: ثُمَّ أَقبَلَ عَلِىُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ فَقَالَ لَهَا كَمَا قالَ عَمَّارٌ وَرَدَّتْ عَلَيهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ. قالَ فَانْصَرَفَ وَالْتَحَمَ النَّاسُ(٢).

(سَعِيدُ بْنُ أَبِى سَعِيدٍ عَنْ عَمَّارٍ)

حديث: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ مِنَ الصَّلَاةِ، وَمَا كُتِبَ لَهُ مِنْهَا إِلَّا نِصْفُهَا» إِلَى آخِرِهِ.

٧٧٩٤ – رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْهُ(٣).

---

(١) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وإسناده حسن. مجمع الزوائد: ١٦١/٣.

(٢) قال الهيثمى: رواه الطبرانى، وسعيد بن كوز، وأسباط بن عمرو الراوى عنه لم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٣٧/٧.

(٣) يرجع إليه عند أبى يعلى فى المسند: ١٩٧/٣ وعقب عليه فى التحقيق بأن إسناده ضعيف لانقطاعه. سعيد المغيرى لم يسمع من عمار.

(سَلْمَانُ الْأَغَرُّ عَنْهُ)

٧٧٩٥ - قالَ البَزَّارُ: حدّثنا الحَسَنُ بْنُ قَزَعَةَ، حدّثنا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حدّثنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، / عَنْ عُبَيْدِ بْنِ سَلْمَانَ الْأَغَرِّ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «أُمَّتِى كَالْمَطَرِ لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ». ٢٢٨/ب

وَهَذَا أَحْسَنُ الْأَسانِيدِ إِلَى عَمَّارٍ، وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ فُضَيْلِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ بِهِ(١).

(حَفِيدُهُ: سَلَمَةُ عَنْهُ)

٧٧٩٦ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا حَمَّادٌ، حدّثنا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ محمّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ مِنَ الْفِطْرَةِ - أَوِ الْفِطْرَةَ - الْمَضْمَضَةَ، وَالِاسْتِنْشَاقَ، وَقَصَّ الشَّارِبِ، وَالسِّوَاكَ، وَتَقْلِيمَ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلَ الْبَرَاجِمِ(٢)، وَنَتْفَ الْإِبِطِ، وَالِاسْتِحْدَادَ(٣)، وَالِانْتِضَاحَ»(٤).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَه، مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ

---

(١) كشف الأستار: ٣١٩/٣؛ وقال البزار: هذا الإسناد أحسن ما يروى عن عمار ولفظه عنده: «مثل أمتى مثل المطر ...إلخ»؛ وقال الهيثمى: رواه أحمد والبزار والطبرانى، ورجال البزار رجال الصحيح غير الحسن بن قزعة، وعبيد بن سلمان الأغر، وهما ثقتان وفى عبيد خلاف لا يضرّ. مجمع الزوائد: ٦٨/١٠.

(٢) البراجم: العقد التى فى ظهور الأصابع يجتمع فيها الوسخ، والواحدة برجمة بالضم. النهاية: ٧٠/١.

(٣) الاستحداد: حلق العانة بالحديد، والانتضاح بالماء: أن يأخذ قليلًا من الماء فيرش به مذاكيره بعد الوضوء لينفى عنه الوسواس. النهاية: ٢٠٨/١، ١٥١/٤.

(٤) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٢٦٤/٤.

عَلِيّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ [بْنِ محمّد] بْن عَمَّارٍ، وَفِى رِوَايَةٍ لِأَبِى دَاوُدَ، عَنْ أَبِيهِ قالَ البُخارىُّ: لَا يُعْرَفُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ عَمَّارٍ[١].

(شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْهُ)

٧٧٩٧ - حدّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حدّثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ. قالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِى مُوسَى، وَعَبْدِ اللهِ. قالَ: فقالَ أَبُو مُوسَى: يَا أَبَا عَبْدِ الرّحمَنِ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ، وَقَدْ أَجْنَبَ شَهْرًا أَمَا كَانَ يَتَيَمَّمُ؟ قالَ: لَا وَلَوْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا.

قالَ: فقالَ أَبو مُوسَى: فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِى سُورَةِ الْمَائِدَةِ ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾[٢]؟ قالَ: فقالَ عَبْدُ اللهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِى هَذَا لَأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ، ثُمَّ يُصَلّوا. فقالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: إِنَّمَا كَرِهْتُم ذَا لِهَذَا؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ لِقَوْلِ عَمَّارٍ[٣]: بَعَثَنِى رَسولُ اللهِ ﷺ فِى حَاجَةٍ، فَأَجْنَبْتُ، فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ. فَتَمَرَّغْتُ فِى الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةَ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فقالَ: «إِنَّمَا [كَانَ] يَكفِيكَ أَنْ تَقُولَ: وَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ مَسَحَ كُلَّ وَاحِدَةٍ بِصَاحِبَتِهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ».

لَمْ يجزِ الْأَعْمَشُ الْكَفَّيْنِ.

قالَ: فقالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ: أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ؟ قالَ أَبُو عَبْدِ الرّحمن: قالَ أَبِى: وقالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ / مَرَّةً قالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى ٢٢٩/أ

(١) الخبر أخرجاه فى الطهارة: أبو داود (باب السواك من الفطرة): سنن أبى داود: ١٤/١؛ وابن ماجه (باب الفطرة): سنن ابن ماجه: ١٠٧/١؛ ويرجع إلى قول البخارى فى ترجمة سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر. التاريخ الكبير: ٧٧/٤.

(٢) الآية ٤٣ سورة النساء، الآية ٦ سورة المائدة.

(٣) لفظ البخارى فى هذا الخبر: «ألم تسمع قول عمار لعمر». فتح البارى: ٣٥٦/١.

الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهَا، ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ ويمينِهِ [عَلَى شِمَالِهِ] عَلَى الْكَفَّيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ(١).

هَذَا الْحَدِيثُ يُنْقَلُ إِلَى تَرْجَمَةِ أَبِى مُوسَى عَنْ عَمَّارٍ(٢).

٧٧٩٨ - حدّثنا محمّدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قالَ: لَمَّا بَعَثَ عَلِيٌّ عَمَّارًا وَالْحَسَنَ إِلَى الْكُوفَةِ لِيَسْتَنْفِرَاهُمْ، فَخَطَبَ عَمَّارٌ، فقالَ: [إِنِّى لَأَعلمُ] أَنَّهَا زَوْجَتُهُ فى الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللهَ ابْتَلاكُمْ لِتَتْبَعُوه أَوْ إِيَّاهَا(٣).

رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ غُنْدُرٍ بِهِ.

وَعَنْ أَبِى نُعَيم، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِى غَنِيَّةَ، عَنِ الْحَكَمِ بِهِ.

٧٧٩٩ - وَلِلْبُخَارِىِّ عَنْ بَدَلِ بْنِ الْمُحَبَّرِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةَ.

وَعَنْ عَبْدَانَ، عَنْ أَبِى حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ كِلاهُمَا: عَنْ أَبِى وَائِلٍ: شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ. قالَ: دَخَلَ أَبُو مُوسَى وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَمَّارٍ حِينَ أَتَى الْكُوفَةَ يَسْتَنْفِرُ النَّاسَ، فَقَالَا: مَا رَأَيْنَاكَ أَتَيْتَ أَمْرًا أَكْرَهُ عِنْدَنَا مِنْ إِسْرَاعِكَ فِى هَذَا الْأَمْرِ مُنْذُ أسلمْتَ - وقالَ الأعمش: مُنْذُ صَحِبْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ -. فقالَ: «ما رَأَيْتُ مِنْكُمَا مُنْذُ أسلَمْتُمَا أَكْرَهَ عِنْدِى مِنْ إِبْطَائِكُما عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، وَكَسَاهُما حُلَّةً حَلَّةً، ثُمَّ رَاحُوا إِلَى الْمَسْجِدِ(٤).

---

(١) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٢٦٤/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) سيأتى الخبر قريبًا فى هذا الجزء.

(٣) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٢٦٥/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه البخارى فى فضائل الصحابة (باب فضل عائشة - رضى الله عنها -) وأخرجه فى الفتن من عدة طرق (باب) بغير ترجمة وفيه أحاديث تتعلق بوقعة =

٧٨٠٠ – حدّثنى قُرَيْشُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حدّثنا عَبْدُ الرّحمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمِلكِ بْنِ أَبْجَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ. قالَ: قالَ أَبُو وَائِلٍ: خَطَبَنَا عَمَّارٌ، فَأَبْلَغَ وَأَوْجَزَ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ، فَلَوْ كُنْتَ تَنَفَّسْتَ(١)؟ قالَ: إِنِّى سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ(٢) مِنْ فِقْهِهِ فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، وَاقْصُرُوا الْخُطْبَةَ فَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»(٣).

رَواهُ مُسْلِمٌ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ الرّحَمَنِ بِهِ(٤).

(صُدَىُّ بْنُ عَجْلَانَ: أَبُو أُمَامَةَ عَنْهُ)

أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «ثَلَاثُ خِصَالٍ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ خِلَالَ الْإِيمَانِ: الْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ، وَالْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ».

٧٨٠١ – رَوَاهُ الطَّبَرَانِىُّ: حدّثنا العبّاسُ بْنُ حِمْدَانَ الْحَنَفِىّ الْأَصْبَهَانِىّ، حدّثنا محمّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ / الْكُوفِىُّ، حدّثنى أَبُو عَبْدِ الرّحمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِى أُسَامَةَ بِهِ(٥). ٢٢٩/ب

= الجمل: فتح البارى: ١٠٦/٧، ٥٣/١٣؛ والعبارة الأخيرة فى المخطوطة وقع فيها بعض تصحيف، وما أثبتناه أقرب ما يكون إلى الأصل. وفى البخارى: فقال أبو مسعود – وكان موسرًا – يا غلام هات حلتين فاعطى إحداهما أبا موسى والأخرى عمارًا. ومنه يتضح قوله: وكساهما حلة حلة.

(١) تنفست: اطلت قليلًا. شرح النووى لمسلم: ٥٢١/٢.

(٢) مئنة: بفتح الميم ثم همزة مكسورة ثم نون مشددة: أى علامة. المرجع السابق: ٥٢٢/٢.

(٣) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٢٦٣/٤.

(٤) الخبر أخرجه مسلم فى الجمعة (صلاة الجمعة وخطبتها): مسلم بشرح النووى: ٥٢١/٢.

(٥) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه القاسم: أبو عبد الرحمن وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٥٧/١.

(صِلَةُ بْنُ زُفَرٍ عَنْهُ)

٧٨٠٢ - قالَ البُخارِيُّ فِي كِتَابِ الصَّوْمِ فِي صَحِيحِهِ: وقالَ صِلَةُ عَنْ عَمَّارٍ: مَنْ صَامَ يَوْمَ الشَّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا القَاسِمِ ﷺ(١).

وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَه عَنْ محمّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، والتِّرْمَذِيُّ، والنَّسَائِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيد الْأَشَجِّ كِلاهُمَا عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ الْمُلَائِيّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ عَنْهُ بِهِ، وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٠٣ - عَنْ صِلَةَ عَنْ عَمَّارٍ قالَ: كَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ [السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ»] لَمْ يَذْكُرْهُ شَيْخُنَا فِي الْأَطْرَافِ(٣).

وَرَوَاهُ الْبَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ بِهِ قالَ: وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُصَرِّف، عَنْ عَمَّارٍ مَرْفُوعًا قالَ: وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا قالَ: عَنْ صِلَةَ، عَنْ عَمَّارٍ إِلَّا أَبَا بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ(٤).

---

(١) الخبر أخرجه البخاري تعليقًا (باب قول النبي ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فافطروا»): فتح الباري: ٤/١١٩.

(٢) الخبر أخرجوه في الصوم: أبو داود في (باب كراهية صوم يوم الشك): سنن أبي داود: ٢/٣٠٠؛ والترمذي في (باب ما جاء في كراهية صوم يوم الشك): جامع الترمذي: ٣/٦١؛ والنسائي في (صيام يوم الشك): المجتبى: ٤/١٢٦؛ وابن ماجه (باب ما جاء في صيام يوم الشك): سنن ابن ماجه: ١/٥٢٧.

(٣) الذي بين يدينا من تحفة الأشراف (٧/٤٧٦): أن الحافظ المزي ذكره وعزاه إلى ابن ماجه؛ وقد أخرجه ابن ماجه في الصلاة (باب التسليم) وفي الزوائد: إسناده حسن. سنن ابن ماجه: ١/٢٩٦.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه أبو بكر بن عياش رواه عن الكوفيين، وهو ضعيف فيما رواه عن غير أهل بلده، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢/١٤٦.

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٧٨٠٤ - قَالَ الْبَزَّارُ: حدّثنا الحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْكُوفِيّ، حدّثنا عَبْدُ الرّزّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ عَمَّارٍ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاثٌ مِنَ الإِيمانِ: الإِنْفَاقُ مِنَ الإِقْتَارِ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ، وَالإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِهِ».

ثُمَّ قالَ: رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ عَمَّارٍ مَوْقُوفًا، وَأَسْنَدَ هَذَا الشَّيْخُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ[1].

(عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ عَمَّارٍ)

٧٨٠٥ - أَنَّهُ قَالَ لِسَعْدٍ: مَا لَكَ لَا تُقَاتِلُ مَعَ عَلِيٍّ: أَمَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَا قَالَ فِيهِ.

قَالَ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ. يَقْتُلُهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ» ثَلَاثَ مَرَاتٍ. قَالَ: أَيْ وَاللهِ لَقَدْ سَمِعْتُهُ، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ الْعُزْلَةَ حَتَّى أَجِدَ سَيْفًا يَقْتُلُ الْكَافِرَ وَيَنْبُو عَنِ الْمُؤْمِنِ.

٢٣٠/أ رَوَاهُ الطَّبَرانِي عَنْ سَهْلِ بْنِ مُوسَى، عَنْ عِيسَى / بْنِ يَسَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ قَزَعَةَ المكّيّ، ثُمَّ الكوفيّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ بُكير بنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ بِهِ[2].

(١) تعقيب البزار على الخبر ورد فى كشف الأستار مختصرًا. كشف الأستار: ١/٢٥؛ وقال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، إلا أن شيخ البزار لم أر من ذكره وهو الحسن بن عبد الله الكوفى. مجمع الزوائد: ١/٥٦.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني فى الكبير والأوسط، وفيه عمر بن أبى عائشة. ذكره الذهبى فى الميزان، وذكر له هذا الحديث، وقال: هذا حديث منكر. مجمع الزوائد: ٦/٢٣٥؛ والميزان: ٣/٢٠٩.

(عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ[١] عَنْهُ)

٧٨٠٦ - رَوَى الْبَزَّارُ وَالطَّبَرَانِيّ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْعَدَوِيّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ محمّدِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مِقْسَمِ بْنِ أَبِي القاسِمِ، عَنْ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمَّارٍ فِي تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ بِخَدِيجَةَ، وَأَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَها إِيَّاهُ، وَكَانَ يُنْكِرُ أَنْ خَلَعَتْ عليهِ وَعَمِلَتْ طَعَامًا، فَلَمَّا صَحَا قالَ: مَا هَذَا؟ قالَتْ: هَذِهِ كَسَاكَهَا محمّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وهَذَا الطَّعَامُ بَعَثَ بِهِ، فَخَرَجَ إِلَى الْحِجْرِ فَأَمْضَى ذَلِكَ بِحَضْرَةِ قُرَيْشٍ[٢].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ زِيَادٍ: أَبُو مَرْيَمَ الْأَسَدِيّ عَنْهُ)

٧٨٠٧ - قالَ: لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ، وَبَعَثَ عَمَّارًا إِلَى الْكُوفَةِ، قالَ: إِنَّهَا زَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ والترمذيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ، وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٠٨ - قالَ الحافِظُ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْهِلالِيّ، حدّثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حدّثنا عَلِيُّ بْنُ أَبِي فَاطِمَةَ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ: سَمِعْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ يَقولُ: يَا أَبَا مُوسَى أَنْشُدُكَ اللهَ. أَلَمْ تَسْمَعْ

(١) فى المخطوطة: «ابن نوفل بن غنم عنه». يراجع تهذيب التهذيب: ١٨٠/٥.

(٢) الخبر أخرجاه فى قصة طويلة فيها ما فيها. وقال البزار: لا نحفظه عن عمار إلا بهذا الإسناد. كشف الأستار: ٢٣٦/٣؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى والبزار وفيه عمر بن أبى بكر المؤملى، وهو متروك. مجمع الزوائد: ٢٢١/٩.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى الفتن (باب ١٨): فتح البارى: ٥٣/١٣؛ وأخرجه الترمذى فى المناقب: (باب فضل عائشة - رضى الله عنها -): جامع الترمذى: ٧٠٧/٥ واقتصر فيه على قوله: حسن.

[رَسولَ اللهِ ﷺ] يقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعدَهُ مِنَ النَّارِ؟»، وَأَنَا سَائِلُكَ عَنْ حَدِيثٍ، فَإِنْ صَدَقْتَ، وَإِلَّا بَعَثْتُ عَلَيْكَ مِنْ أَصْحَابِ رَسولِ اللهِ ﷺ مَنْ يُقَرِّرُكَ بِهِ. أَنْشُدُكَ اللهَ أَلَيْسَ إِنَّمَا عَنَاكَ أَنْتَ رَسولُ اللهِ ﷺ بِنَفْسِكَ فَقالَ: «إِنَّها سَتَكُونُ فِتْنَةٌ فِى أُمَّتِى أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى فِيهَا نَائِمٌ خَيْرٌ مِنْكَ قَاعِدًا، وَقَاعِدٌ خَيْرٌ مِنْكَ قائِمًا، وَقائِمٌ خَيْرٌ مِنْكَ مَاشِيًا»، فَخَصَّكَ رَسولُ اللهِ ﷺ، وَلم يَعُمَّ النَّاسَ. قالَ: فَخَرَجَ أَبُو مُوسَى، وَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٠٩ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حدّثنى سَعِيدُ ابْنُ محمّدِ الْوَرَّاقِ الثَّقَفِيّ، عَنْ عَلى بْنِ الْحَزَوَّرِ: سَمِعْتُ أَبَا مَرْيَمَ الثَّقَفِيّ: سَمِعْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ يَقولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ لِعَلِيٍّ: «[يا علىّ] طُوبَى لِمَنْ أَحَبَّكَ / وَصَدَّقَ فِيكَ، وَوَيْلٌ لِمَنْ أَبْغَضَكَ وَكَذَّبَ فِيكَ»[2]. ٢٣٠/ب

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨١٠ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا أَبُو أَيُّوبَ: سُلَيْمَانُ الشَّاذَكُونى، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، حدّثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَزَوَّرِ: سَمِعْتُ أَبَا مَرْيَمَ

---

(١) مسند أبى يعلى: ٢٠٣/٣ وما بين المعكوفين استكمال منه. وقال الهيثمى: رواه أبو يعلى، وفى رواية الطبرانى عن عمار بن ياسر: قال: قال رسول الله ﷺ لرجل، وفيه على بن أبى فاطمة، وهو على بن الحزور، وهو متروك. مجمع الزوائد: ٢٤٦/٧.

(٢) مسند أبى يعلى: ١٧٨/٣. وعقب عليه فى التحقيق: إسناده تالف: سعيد بن محمد الوراق ضعيف، وعلى بن الحزور متروك، وأبو مريم الثقفى قال الحافظ الذهبى فى المغنى: لا يصحّ حديثه، وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب: مجهول. اهـ.

وقال الهيثمى: رواه الطبرانى، وفيه على بن الحزور، وهو متروك. مجمع الزوائد: ١٣٢/٩.

يَقولُ: سَمِعْتُ عَمَّارًا يَقولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «مَا تَزَيَّنَ الْأَبْرَارُ فِى الدُّنْيَا بِمِثْلِ زُهْدِهِمْ فِى الدُّنْيَا»[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨١١ - رَواهُ الطَّبَرانىُّ مِنْ حَديثِ سَعِيدِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ[٢] زِيَادٍ، عَنْ عَمَّارٍ. قالوا: يَا رَسولَ اللهِ هَلْ أَتَيْتَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قالَ: «لَا وَلَكِنِّى كُنْتُ مِنْهُ عَلَى مَوْعِدَيْنِ: أَمَّا أَحَدُهُمَا فَغَلَبَتْنِى عَيْنِى، وَأَمَّا الآخَرُ فَحَالَ بَيْنِى وَبَيْنَهُ قَوْمِى»[٣].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَمَةَ عَنْهُ)

٧٨١٢ - حدّثنا محمّدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَلَمَة يَقولُ: رَأَيْتُ عَمَّارًا يَوْمَ صِفّينٍ، شَيْخًا كَبِيرًا آدَمَ طُوَالًا آخِذًا الْحَرْبَةَ بِيَدِهِ، وَيَدُهُ تَرْعَدُ، فقالَ: وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَقَدْ قَاتَلْتُ بِهَذِهِ الرَّايَةِ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، وَهَذِهِ الرَّابِعَةَ، وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَوْ ضَرَبُونَا حَتّى بَلَغُوا شَعَفَاتِ[٤] هَجَرَ لَعَرَفْتُ أَنَّ مُصْلِحِيَا عَلَى الْحَقِّ وَأَنَّهُمْ عَلَى الضَّلَالَةِ. تفرّد بِهِ[٥].

---

(١) مسند أبى يعلى: ١٩١/٣؛ وقال الهيثمى: رواه أبو يعلى، وفيه سليمان الشاذكونى، وهو متروك. مجمع الزوائد: ٢٨٦/١٠؛ وبراجع الميزان: ٢٠٥/٢.

(٢) فى الصغير: «زياد بن عبد الله العامرى».

(٣) قال الطبرانى: لم يروه عن مسعر إلا سعيد. المعجم الصغير: ٥٤/٢؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الثلاثة، وفيه من لم أعرفهم. مجمع الزوائد: ٢٢٦/٨. ولفظهما: «فحال بينى وبينه سامر قومى».

(٤) شعفة كل شىء أعلاه، وجمعها شعاف يريد به رأس الجبل. النهاية: ٢٢٥/٢.

(٥) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٣١٩/٤.

٧٨١٣ - حدّثنا يَحْيى بْنُ آدَمَ، حدّثنا شَرِيكٌ، عَنْ محمّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُرَادِيّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ. قالَ: قالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لَمَّا هَجَانَا الْمُشْرِكُونَ شَكَوْنَا ذَلِكَ إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: «قُولُوا لَهُمْ كَمَا يَقُولُونَ لَكُمْ».

قالَ: فَلَقَدْ رأَيْتنا نُعَلِّمُهُ إِمَاءَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ(١).

(عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَنْهُ)

٧٨١٤ - حدّثنا يَعْقُوبُ، حدّثنا أَبِى، عَنْ صَالِحٍ. قالَ ابْنُ شِهَابٍ: حدّثنى عُبَيْدُ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ عَرَّسَ بِأُولَاتِ الْجَيْشِ(٢)، وَمَعَهُ عائِشَةُ زَوْجَتُهُ فَانْقَطَعَ عِقْدُهَا مِنْ جَزْعِ أَظْفَارٍ(٣) فَحُبِسَ النَّاسُ ابْتِغَاءِ عِقْدِهَا، ذَلِكَ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ، وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ رُخْصَةَ التَّطَهُّرِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَقَامَ / الْمُسْلِمونَ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ الأَرْضَ، ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ، وَلَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئًا، فَمَسَحُوا بِهَا وُجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ، وَمِنْ بُطُونِ أَيْدِيهِمْ إِلَى الآبَاطِ وَلَا يَغْتَرُّ بِهَذَا النَّاسُ. ٢٣١/أ

وَبَلَغَنا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قالَ لِعائِشَةَ: وَاللهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّكِ لَمُبَارَكَةٌ(٤).

(١) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٢٦٣/٤.

(٢) أولات الجيش، وذات الجيش: واد بين الحليفة وبرتان وهو موضع قرب المدينة. معجم البلدان: ٢٠٠/٢.

(٣) الجزع: بالفتح الخرز اليمانى، الواحدة جزعة. النهاية: ١٦١/١.

(٤) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٢٦٣/٤.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ محمّدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهْلِيِّ، قالَ أَبُو دَاوُدَ: وَآخَرِينَ عَنْ يَعْقُوبِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ[١].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْهُ)

٧٨١٥ - قالَ الْبَزَّارُ: حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، حدّثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حدّثنا بَكّارٌ: ابْنُ أَخِي مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَمِّهِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَمَّارٍ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: «إِنَّ أَشْقَى الْأَوَّلِينَ عَاقِرُ النَّاقَةِ، وَإِنَّ أَشْقَى الْآخَرِينَ مَنْ يَضْرِبُكَ عَلَى هَذِهِ»، وَأَشارَ إِلَى رَأْسِهِ، «يَخْضِبُ هَذِهِ»، وَأَشارَ إِلَى لِحْيَتِهِ.

ثُمَّ قالَ: لَا يُعْرَفُ عَنْ عَمَّارٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨١٦ - قالَ الطَّبَرانيُّ: حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ يَسَارٍ النسائيّ، حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْه، حدّثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ: أَبُو تُمَيْلَةَ، حدّثنا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَمَّارٍ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «الْحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ، فَمَنْ تَوَقَّاهُنَّ كَانَ أَتْقَى لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَاقَعَهُنَّ يُوشِكُ

---

(١) الخبر أخرجاه فى الطهارة: أبو داود فى (باب التيمم) وأخرج عدة روايات يختلف رواتها فى ذكر الضربة والضربتين ثم قال: ولم يذكر أحد منهم فى هذا الحديث الضربتين إلا من سميت. سنن أبى داود: ٨٦/١؛ والنسائى فى (باب التيمم فى السفر): المجتبى: ١٣٥/١.

(٢) كشف الأستار: ٢٠٢/٣؛ وقال الهيثمى: رواه أحمد والطبرانى والبزار باختصار ورجال الجميع موثقون، إلا ان التابعين لم يسمع من عمار. مجمع الزوائد: ١٣٦/٩.

أَنْ يُوَاقِعَ الْكَبَائِرَ، كَالْمَرْتَعِ إِلَى جَانِبِ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، وَحِمَى اللهِ حُدُودُهُ»[١].

وقَدْ رَواهُ أَبو يَعْلى عَنْ محمّدِ بْنِ الفَرَجِ، عَنْ ابنِ الزبرقانِ[٢].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْهُ)

قالَ: تَمَسَّحْنَا مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ بِالتُّرَابِ. الحديثَ كَمَا سَيأْتِي[٣].

٧٨١٧ – رَوَاهُ النَّسائِيُّ مِنْ حَديثِ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبيهِ بِهِ[٤].

وَرَواهُ ابْنُ مَاجَه عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الزُّهْرِيّ بِهِ[٥].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ عَنَمَةَ عَنْهُ)

٧٨١٨ – حدّثنا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، أَنبأَنا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ / بْنِ عَنَمَةَ. قالَ: رَأَيْتُ ٢٣١/ب
عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَأَخَفَّ الصَّلَاةَ. قالَ: فَلَمَّا خَرَجَ قُمْتُ إِلَيْهِ، فقُلْتُ: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ لَقَدْ خَفَّفْتَ؟ قالَ: هَلْ رَأَيْتَنِي

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٣٧٣/٤؛ مسند أبي يعلى: ٢١٣/٣ وقد وردت العبارة متأخرة عن مكانها فقدمناها ليتسق السياق.

(٢) لم أجده.

(٣) سيأتي ذكر الخبر من حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة.

(٤) الخبر أخرجاه في الطهارة: النسائي في (باب الاختلاف في كيفية التيمم): المجتبى: ١٣٦/١.

(٥) وابن ماجه في (باب ما جاء في السبب): سنن ابن ماجه: ١٨٧/١.

انْتَقَصْتُ مِنْ حُدُودِهَا شَيْئًا؟ قُلْتُ: لا. قالَ: فَإِنِّي بَادَرْتُ بِهَا شَهْوَةَ الشَّيْطَانِ.

سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيُصَلِّي الصَّلَاةَ مَا يُكْتَبُ لَهُ مِنْهَا إِلَّا عُشْرُهَا. تُسْعُهَا. ثُمُنُهَا. سُبْعُهَا. سُدْسُهَا. خُمْسُهَا. رُبْعُهَا. ثُلُثُهَا. نِصْفُهَا»(١).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيّ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ، عَنْ محمّدِ ابْنِ عَجْلَانَ بِهِ.

وقالَ [النَّسائيّ] عَنْ محمّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عُمَرِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ الْمُزَنيّ، عَنْ عَمَّارٍ بِمِثْلِهِ(٢).

(عَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ:
أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيّ عَنْهُ، يَأْتِي)(٣)

(عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي الْهُذَيْلِ: أَبُو الْمُغِيرَةِ الْكُوفِيُّ عَنْهُ)

٧٨١٩ – قالَ النَّسائِيّ فِي الْمَواعِظِ: حدّثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبارَكِ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي سِنَان، عَنْهُ. قالَ: خَرَجَ عَمَّارُ عَلَى أَصْحَابِهِ [وهُمْ ينتَظِرونَه] فَقالُوا: أَبْطَأْتَ عَلَيْنَا، فَقالَ: إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا: «إِنَّ مُوسَى – عَلَيْهِ السَّلَامُ – قالَ: يَا رَبِّ حَدِّثْنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ لِأُحِبَّهُ لَكَ»(٤).

---

(١) من حديث عمار بن ياسر في المسند: ٣٢١/٤.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الصلاة (باب ما جاء في نقصان الصلاة): سنن أبي داود: ٢١١/١؛ وأخرجه النسائي في الكبرى من هذا الطريق كما في تحفة الأشراف: ٤٧٨/٧، وما بين المعكوفين منها.

(٣) يأتي ذلك قريبًا.

(٤) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٤٧٩/٧، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٢٠ - قالَ الْبَزَّارُ: حدّثنا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، حدّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ الْأَجْلَحِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى الْهُذَيْلِ، عَنْ عَمَّارٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ لَهُ: «تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»(١).

(عَبْدُ الرَّحمَنِ بْنُ أَبْزَى عَنْهُ)

٧٨٢١ - حدّثنا عَفَّانُ، وَيُونُسُ. قالا: حدّثنا أَبَانُ، حدّثنا قَتَادَةُ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارِ ابْنِ يَاسِرٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ.

قالَ يُونُس: أَنَّهُ سَأَلَ رَسولَ اللهِ ﷺ عَنِ التَّيَمُّمِ فقالَ: «ضَرْبَةٌ لِلْكَفَّيْنِ وَالْوَجْهِ».

وقالَ عَفَّانُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «التَّيَمُّمُ ضَرْبَةٌ لِلْكَفَّيْنِ وَالْوَجْهِ»(٢).

٢٣٢/أ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، والترمذىّ / مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ بِهِ، وَقالَ الترمذىُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ(٣).

٧٨٢٢ - حدّثنا محمّدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرّحمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ، فقالَ: إِنِّى أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً، فقالَ عُمَرُ: لَا تُصَلِّ. فقالَ عَمَّارٌ: أَمَا تَذْكُرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَنَا وَأَنْتَ فِى سَرِيَّةٍ فَأَجْنَبْنَا فَلَمْ نَجِدْ

---

(١) كشف الأستار: ٣/.٢٥٢ وقال البزار: رواه أبو التياح عن عبد الله بن أبى الهذيل ولم يقل عن عمار.

(٢) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٢٦٣/٤.

(٣) الخبر أخرجاه فى الطهارة: أبو داود (باب التيمم): سنن أبى داود: ٨٩/١؛ والترمذى (باب ما جاء فى التيمم): جامع الترمذى: ٢٦٨/١؛ وجاء فى المخطوطة: «النسائى» بدل الترمذى والتصويب من تحفة الأشراف: ٤٨٠/٧ ومن المراجع.

مَاءً، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ فِي التُّرَابِ، فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا أَتَيْنَا النبيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقالَ: «إِنَّمَا [كانَ] يَكْفِيكَ». وَضَرَبَ النَّبيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهَا، وَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ[١].

٧٨٢٣ - حدّثنا محمّدُ بْنُ جعفر، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرّحمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ، فَذَكَرَ ابْنُ جَعْفَرَ مِثْلَ حَدِيثِ الْحَكَمِ، وَزَادَ: قالَ وَسَلَمَةُ شَكَّ قالَ: لَا أَدْرِي قالَ فِيهِ: الْمِرْفَقَيْنِ، أَوْ إِلَى الْكَفَّيْنِ، فَقالَ عُمَرُ: بَلَى نُوَلِّيكَ مَا تَوَلَّيْتَ[٢].

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَابْنُ مَاجَه عَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ غُنْدُرٍ.

وَمِنْ طُرُقٍ أُخَرَ هُوَ وَمُسْلِمٌ عَنْ شُعْبَةَ بِهِ.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسائِيّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ، وَسَلَمَةَ ابْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ ذَرٍّ بِهِ[٣].

٧٨٢٤ - حدّثنا عَبْدُ الرّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيّ، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنُ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي ثابِتٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرّحمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ عَبْدِ الرّحمَنِ بْنِ أَبْزَى. قالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَأَتَانَا رَجُلٌ، فقالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّا نَمْكُثُ الشَّهْرَ وَالشَّهْرَيْنِ لَا نَجِدُ الْمَاءَ، فقالَ عُمَرُ:

---

(١) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٢٦٥/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٢٦٥/٤.

(٣) الخبر أخرجوه فى الطهارة: البخارى فى (باب المتيمم هل ينفخ فيها) و (باب التيمم للوجه والكفين) وفى أبواب أخرى من التيمم: فتح البارى: ٤٤٣/١ وما بعدها؛ ومسلم فى التيمم: ٦٦٨/١؛ وأبو داود فى (باب التيمم): سنن أبى داود: ٨٨/١؛ والنسائى فى (باب التيمم فى الحضر): المجتبى: ١٣٤/١؛ وابن ماجه (باب ما جاء فى التيمم ضربة واحدة): سنن ابن ماجه: ١٨٨/١.

[أمّا] أنا [فلم] أكُنْ لِأُصلِّى حَتّى أَجِدَ الْمَاءَ، فقالَ عَمّارٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَذْكُرُ حَيْثُ كُنَّا بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا، وَنَحْنُ نَرْعَى الإِبِلَ، فَتَعْلَمُ أَنَّا أَجْنَبْنَا؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: فَإِنِّى تَمَرَّغْتُ فِى التُّرَابِ، فَأَتَيْتُ النَّبِىَّ ﷺ، فَحَدَّثْتُهُ فَضَحِكَ، وقالَ: «كَانَ الصَّعِيدُ [الطيِّبُ] كافِيكَ». وَضَرَبَ بِكَفَّيْهِ الْأَرْضَ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِمَا ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَبَعْضَ ذِرَاعَيْهِ.

وَقالَ: اتَّقِ اللهَ يَا عَمَّارُ. قالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ شِئْتَ لَمْ أَذْكُرْهُ مَا عِشْتُ. أَوْ مَا حَيِيتُ. قالَ: كَلَّا. وَاللهِ، وَلَكِنْ نُوَلِّيكَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَوَلَّيْتَ[(١)].

٧٨٢٥ - حدّثنا بَهْزٌ، حدّثنا شُعْبَةُ، حدّثنا الْحَكَمُ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ التَّيَمُّمِ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ. فقالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: أَمَا / تَذْكُرُ حَيْثُ ٢٣٢/ب كُنَّا فِى سَرِيَّةٍ، فَأَجْنَبْتُ فَتَمَعَّكْتُ فِى التُّرَابِ، فَأَتَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ، فَقالَ: «إِنَّمَا يَكْفِيكَ هَذَا»، فَضَرَبَ شُعْبَةُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَنَفَخَ فِى يَدَيْهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً[(٢)].

(عَبْدُ الرَّحمَنِ بْنُ أَبِى لَيْلَى عَنْهُ)

٧٨٢٦ - قالَ الطَّبرانيُّ: حدّثنا محمّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَبِيبٍ الْأَصْبَهَانِيّ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو الْبَجَلِيّ، حدّثنا أَبُو مُرٍّ، ثُمَّ عَبْدُ العزيزِ بْنُ دَاوُدَ، حدّثنى زَيْدُ بْنُ زِيَادٍ. عَنْ عَبْدِ الرحمَنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى، عَنْ عَمَّارٍ. قالَ: قالَ لى رَسولُ اللهِ ﷺ: «تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»[(٣)].

---

(١) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٣١٩/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه. وقول عمر: نوليك ما توليت: أى نكل إليك ما قلت، ونرد إليك ما وليته نفسك ورضيت لها به. النهاية: ٢٣٢/٤.

(٢) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٣٢٠/٤.

(٣) الخبر أخرجه الطبرانى من أكثر من طريق. يرجع إليه فى مجمع الزوائد: ٢٩٦/٩.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٢٧ - رَوَاهُ الطَّبَرانيُّ أَيْضًا: حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ محمّد بْنِ مُصْعَبٍ الْكُوفِيّ، حدّثنا عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبُ، حدّثنا محمّدُ بْنُ عَبْدِ الرّحمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، حدّثنا عِيسَى، حدّثنا عَبْدُ الرّحمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى. قالَ: اسْتَسْقَى عَمَّارٌ يَوْمُ صِفِّينَ، فَأُتِيَ بِقَعْبٍ مِنْ لَبَنٍ، فَلَمَّا رَآهُ شَرِبَ ثُمَّ قالَ: أَخْبَرَنِي رَسولُ اللهِ ﷺ أَنَّ آخِرَ زَادِكَ ضِيَاحُ لَبَنٍ فِي مِثْلِ هَذا الْقَعْبِ[1].

(عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْهُ)

٧٨٢٨ - حدّثنا حَجَّاجٌ، حدّثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: أَبِي الْيَقْظانِ. قالَ: كُنَّا مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ فَهَلَكَ عِقْدٌ لِعائِشَةَ، فَأَقَامَ رَسولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَضاءَ الْفَجْرُ، فَتَغَيَّظَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عائِشَةَ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ الرُّخْصَةُ فِي الْمَسْحِ بِالصُّعُدَاتِ[2]، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَقالَ: إِنَّكِ لَمُبارَكَةٌ، قَدْ نَزَلَ عَلَيْنَا فِيكِ رُخْصَةٌ، فَضَرَبْنَا بِأَيْدِينا إِلَى وجُوهِنا وَضَرَبْنَا بِأَيْدِينا ضَرْبَةً إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالآبَاطِ[3].

٧٨٢٩ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدّثنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ عَمَارَ بْنَ يَاسِرٍ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النبيّ ﷺ فِي سَفَرٍ، مَعَهُ عَائِشَةُ فَهَلَكَ عِقْدُهَا فَحُبِسَ النَّاسُ فِي ابْتِغَائِهِ، حَتَّى أَصْبَحُوا، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَنَزَلَ التَّيَمُّمُ.

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط باختصار، وأسانيده كلها فيها ضعف. مجمع الزوائد: ٢٤٢/٧؛ وأخرجه البزار بنحوه. كشف الأستار: ٢٥٣/٣.

(٢) الصعدات: جمع صعيد مثل طريق وطرق وطرقات. النهاية: ٢٦٣/٢.

(٣) من حديث عمار بن ياسر في المسند: ٣٢٠/٤.

قالَ عَمَّارٌ: فَقَامُوا فَمَسَحُوا [بها فَضرَبُوا أيديهم، فمسحوا وجوههم ثمّ عادوا] فَضربُوا بِأَيْدِيهِم [ثانيةً، ثمَّ مسحوا أيديهم] إلى الإبْطَين. أو قالَ: إلى المَناكِبِ[١].

٧٨٣٠ - حدّثنا عُثْمانُ بْنُ عُمَرَ، حدّثنا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ كَانَ / يُحَدِّثُ: أَنَّ الرُّخْصَةَ الَّتِي أَنْزَلَ اللهُ فِي الصَّعِيدِ، فذَكَرَ الحَديثَ، إلّا أَنَّهُ قالَ: إِنَّهُمْ ضَرَبُوا [أكفّهم] فِي الصَّعِيدِ، فَمَسَحُوا بِهِ وُجُوهَهُمْ مَسْحَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ عَادُوا فَضَرَبُوا، فَمَسَحوا أَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَناكِبِ وَالْآبَاطِ[٢]. ٢٣٣/أ

وكذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجه مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيّ.

وَرَوَاهُ ابْنُ ماجَه أَيْضًا عَنْ محمّدِ بْنِ رُمْحٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ الزُّهْرِيّ بِهِ.

قالَ أَبُو دَاوُدَ: وقالَ مَالِكٌ: عَنِ الزُّهْرِيّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ، وَكَذَا قالَ أَبُو أُوَيْسٍ: عَنِ الزُّهْرِيّ[٣].

(عُبَيْدَةُ وَالِدُ مُوسَى الرّبذيّ عَنْ عَمَّارٍ)

قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ أُمَّتِي كَالْمَطَرِ يَجْعَلُ اللهُ فِي أَوَّلِهِ خَيْرًا، وَفِي آخِرِهِ خَيْرًا».

---

(١) من حديث عمار بن ياسر في المسند: ٣٢٠/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) من حديث عمار بن ياسر في المسند: ٣٢١/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) الخبر أخرجاه في الطهارة: أبو داود في (باب التيمم): سنن أبي داود: ٨٦/١؛ ويرجع إلى قول مالك وأبي أويس: ٨٧/١؛ وأخرجه ابن ماجه عن محمد بن رمح (باب ما جاء في السبب) وعن أبي الطاهر (باب في التيمم ضربتين): سنن ابن ماجه: ١٨٧/١، ١٨٩.

٧٨٣١ - رَواهُ الطَّبَرانيُّ عَنْ محمّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ العزيزِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيّ، عَنْ عُبَيْدَ اللهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ بِهِ(١).

(عَديٌّ: أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنِ عْدِيّ عَنْهُ)

قالَ: خَطَبَنَا عَمَّارُ فَأَقْصَرَ الْخُطْبَةَ، وقالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

٧٨٣٢ - رَوَاهُ الطَّبَرانِيُّ مِنْ حَدِيثِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَة، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْهُ(٢).

(عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنْهُ)

٧٨٣٣ - حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشِ بْنِ أَنَسٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ عَلِيٍّ - يَعْنِي عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةِ -: كُنْتُ أَجِدُ الْمَذْى فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ أَنَّ ابْنَتَهُ عِنْدِي، فَقُلْتُ لِعَمَّارٍ: سَلْهُ، فَسَأَلَهُ، فقالَ: «يَكْفِي مِنْهُ الْوُضُوءُ» تفرّد بِهِ(٣).

(عُمَرُ بْنُ الْحَكَمِ عَنْهُ)

٧٨٣٤ - قالَ: صَلَّى بِنَا عَمَّارٌ فِي صَلَاةٍ خَفَّفَهَا. الحديثُ كَمَا سَيَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرّحمَنِ، عَنْهُ.

رَوَاهُ الْبَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ محمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ محمّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْهُ بِهِ(٤).

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه موسى بن عبيدة الزبدى، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٦٨/١٠.

(٢) تقدم عند النسائي بنحوه، ص ٢٨٩.

(٣) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٣٢٠/٤.

(٤) سيأتى الخبر عند أحمد والنسائي فى هذا الجزء.

(عَمْرُو بْنُ غَالِبٍ الْهَمْدَانِيّ الْكُوفِيُّ عَنْهُ)

٧٨٣٥ - قالَ الترمذيُّ في الْمَنَاقِبِ: حدّثنا بُنْدَارُ، حدّثنا ابْنُ مَهْدِيّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو / بْنِ غَالِبٍ: أَنَّ رَجُلًا نَالَ مِنْ عَائِشَةَ عِنْدَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، فَقَالَ: اغْرُبْ مَقْبُوحًا مَنْبُوحًا أَتُؤْذِى حَبِيبَةَ رَسولِ اللهِ ﷺ. ٢٣٣/ب

ثُمَّ قالَ الترمذيُّ: هَذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ[١].

(عرِيبُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَوْ حُمَيْدُ بْنُ عرِيبٍ عَنْهُ)[٢]

أَنَّ رَجُلًا نَالَ مِنْ عَائِشَةَ يَوْمَ الْجَمَلِ، فقالَ لَهُ عَمَّارٌ: اسْكُتْ مَنْبُوحًا أَتُؤْذِى حَبِيبَةَ رَسولِ اللهِ ﷺ.

٧٨٣٦ - رَوَاهُ الطَّبَرانيُّ مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ، وَزُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهِ[٣].

(الْقَاسِمُ: أَبُو عَبْدِ الرّحمَنِ عَنْهُ)

٧٨٣٧ - قالَ الطَّبَرانيُّ: حدّثنا محمّدُ بْنُ الْفَضْلِ الثّقفيّ، حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ القاسِمِ، عَنْ عَمَّارٍ. قالَ: رَأَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ بَعْدَ النَّهْيِ لِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ[٤].

---

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى (باب فضل عائشة - رضى الله عنها -): صحيح الترمذى: ٧٠٧/٥. وقال: هذا حديث حسن، ولم يرد على ذلك.

(٢) تهذيب التهذيب: ١٩١/٧؛ والمشتبه للذهبى، ص ٤٥٥.

(٣) لم أجده.

(٤) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه جعفر بن الزبير، وقد أجمعوا على ضعفه. مجمع الزوائد: ٢٠٦/١.

(قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ عَنْهُ)

٧٨٣٨ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنا هَمَّامُ، حدّثنا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي [نَضْرَةَ، عَنْ] قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ. قالَ: قُلْتُ لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ أَرَأَيْتَ هَذَا الأَمْرَ الَّذِى أَتَيْتُمُوهُ. بِرَأْيُكُمْ أَوْ شَيْءُ عَهِدَهُ إِلَيْكُمْ رَسولُ اللهِ ﷺ؟ فقالَ: مَا عَهِدَ إِلَيْنَا رَسولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ(١).

٧٨٣٩ - حدّثنا محمّدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، وَحَجَّاجٌ. قالَ: حدّثنى شُعْبَةُ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِى نَضْرَةَ.

قالَ حَجَّاجُ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قالَ: قُلْتُ لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتَ قِتَالَكُمْ رَأْيًا رَأَيْتُمُوهُ.

قالَ حَجَّاجُ: أَرَأَيْتَ هَذَا الأَمْرَ - يَعْنِى قِتَالَهُم - رَأْيًا رَأَيْتُمُوهُ، فَإِنَّ الرَّأْىَ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، أَوْ عَهْدٌ عَهِدَهُ إِلَيْكُمْ رَسولُ اللهِ ﷺ؟ قالَ: مَا عَهِدَ إِلَيْنَا رَسولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً.

وقالَ إِنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ فِى أُمَّتِى...».

قالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسَبُهُ قالَ: حَدَّثَنِى حُذَيْفَةُ: «إِنَّ فِى أُمَّتِى اثْنَىْ عَشَرَ مُنَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدُونَ رِيحَهَا حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِى سَمِّ الْخِيَاطِ(٢): ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفُتُهُمْ(٣) الدُّبَيْلَةُ سِرَاجُ مِنْ نَارٍ يَظْهَرُ فِى أَكْتَافِهِمْ، حَتَّى يَنْجُمَ فى(٤) صُدُورِهِمْ(٥).

---

(١) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٢٦٢/٤.

(٢) سم الخياط: بفتح السين وضمها والفتح أشهر: ثقب الابرة، ومعناه: لا يدخلون الجنة أبدًا كما لا يدخل الجمل فى ثقب الابرة أبدًا. شرح النووى لمسلم: ٥/٦.

(٣) تكفتهم: من الكفت، وهو الجمع والستر. أى تجمعهم فى قبورهم وتسترهم، وروى تكفيكهم. المصدر السابق.

(٤) ينجم: يظهر ويعلو. المصدر السابق.

(٥) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٣١٩/٤.

هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِى رِوَايَةِ / عَمَّارٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ[١]. ٢٣٤/

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٤٠ – رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِى هَاشِمٍ الْوَاسِطِيّ، واسْمُهُ: يَحْيَى بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِى مِجْلَزٍ: لَاحِقِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ. قالَ: صَلَّى عَمَّارٌ صَلاَةً أَخَفَّها، فَكَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوهَا، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ الْآتِى فِى تَرْجَمَةِ أَبِى مِجْلَزٍ عَنْ عَمَّارٍ[٢].

(قَيْسُ بْنُ عَدِيٍّ، عَنْ عَمَّارٍ)

٧٨٤١ – أَنَّهُ قالَ يَوْمَ الْبَصْرَةِ: أُقْسِمُ بِاللهِ لَيُهْزَمَنَّ الْجَمْعُ وَلَيُوَلُّنَّ الدُّبُرْ. فقالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْجَمْعِ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّكَ يَا أَبَا الْيَقْظَانِ أَنْ تَقُولَ مَا لَا عِلْمَ لَكَ بِهِ. فقالَ: لَأَنَا أَشرّ مِنْ جَمَلٍ يَجُرُّ خِطَامَهُ بَيْنَ نَجْدٍ وَتِهامَةَ إِنْ كُنْتُ أَقُولُ مَا لَا عِلْمَ لِى بِهِ.

رَوَاهُ الطَّبَرانِيُّ مِنْ حَدِيثِ محمّدِ بْنِ عَبْدِ الوَاهِبِ الحارِثِيّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمَنِ بْنِ عَائِشٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَدِيّ بِهِ[٣].

(محمّدُ بْنُ خُثَيْمٍ: أَبُو يَزِيدَ عَنْهُ)

٧٨٤٢ – حدّثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حدّثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حدّثنا محمّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ، حدّثنى يَزِيدُ بْنُ محمّدِ بْنِ خُثَيْمٍ الْمُحَارِبِيّ، عَنْ

(١) الخبر تقدم فى مسند حذيفة – رضى الله عنه –. وأخرجه مسلم فى ذكر المنافقين (صفات المنافقين وأحكامهم): مسلم بشرح النووى: ٦٤٩/٥.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الصلاة (نوع آخر من الدعاء): المجتبى: ٤٧/٣.

(٣) قال الهيثمى: رواه الطبرانى، وفيه عمرو بن ثابت البكرى، وهو متروك. مجمع الزوائد: ٢٣٧/٧. وسقط من المطبوع ذكر عمار فى أول الخبر، ولكنه يتضح من قوله: «يا أبا اليقظان» أن الخبر لعمار.

محمّدِ بن كَعْبٍ الْقُرَظِيّ، عَنْ محمّدِ بْنِ خُثَيْمٍ: أَبِي يَزِيدَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ. قالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَلِيّ رَفِيقَيْنِ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الْعَشِيرَةِ، فَلَمَّا نَزَلَهَا رَسولُ اللهِ ﷺ، وَأَقَامَ بِهَا رَأَيْنَا نَاسًا مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ يَعْمَلُونَ فِي عَيْنٍ لَهُمْ فِي نَخْلٍ، فَقالَ لِي عَلِيٌّ: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ هَلْ لَكَ أَنْ تَأْتِيَ هَؤُلَاءِ فَتَنْظُرَ كَيْفَ يَعْمَلُونَ، فَجِئْنَاهُمْ فَنَظَرْنَا إِلَى عَمَلِهِمْ سَاعَةً، ثُمَّ غَشِيَنَا النَّوْمُ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ فَاضْطَجَعْنَا فِي صَوْرٍ[1] مِنَ النَّخْلِ دَقْعَاءَ[2] مِنَ التُّرَابِ، فَنِمْنَا، فَواللهِ مَا أَهَبَّنَا إِلَّا رَسولُ اللهِ ﷺ يُحَرِّكُنَا بِرِجْلِهِ، وَقَد تَتَرَّبْنَا مِنْ تِلْكَ الدَّقْعَاءِ فَيَوْمَئِذٍ قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: «يَا أَبَا تُرَابٍ» لِمَا يَرَى عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ.

قالَ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمَا بِأَشْقَى النَّاسِ؟ رَجُلَيْنِ». قُلْنَا: بَلَى يَا رَسولَ اللهِ، قالَ: «أُحَيْمِرُ ثَمُودَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ، وَالَّذِي يَضْرِبُكَ يَا عَلِيُّ عَلَى هَذِهِ» - يَعْنِي قَرْنَهُ - «حَتَّى تَبْتَلَّ مِنْهُ هَذِهِ» يَعْنِي لِحْيَتَهُ[3].

٧٨٤٣ - حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حدّثنا محمّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ محمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ محمّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ محمّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيّ: حدّثني أَبُو يَزِيدَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ. قالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَفِيقَيْنِ / فِي غَزْوَةِ الْعَشِيرَةِ فَمَرَرْنَا بِرِجَالٍ ٢٣٤/ب مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ يَعْمَلُونَ فِي نَخْلٍ لَهُمْ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ عِيسَى بْنِ يُونُسَ، تفرّدَ بِهِ[4].

---

(١) الصور: الجماعة من النخل، ولا واحد له من لفظه، ويجمع على صيران. النهاية: ٣/٤.

(٢) الدقعاء: التراب. النهاية: ٢/٢٧.

(٣) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٤/٢٦٣؛ وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني والبزار باختصار، ورجال الجميع موثقون إلا أن التابعي لم يسمع من عمار. مجمع الزوائد: ٩/١٣٦.

(٤) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٤/٢٦٤.

(محمّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ عَنْهُ)

٧٨٤٤ - حدّثنا عفّانُ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حدّثنا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ محمّدِ بْنِ عَلِيّ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ. قالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ إِشَارَةً[١].

رَوَاهُ النَّسَائِيّ عَنْ محمّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنْ وَهْب بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ محمّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّة[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٤٥ - قالَ البَزَّارُ: حدّثنا حُمَيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حدّثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ محمّدِ بْنِ قَيْسٍ الْعَبْدِيّ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ محمّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَمَّارٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ فَقالَ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبُّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سقْمًا»[٣].

(محمّدُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِيهِ)

تَقَدَّمَ فِي تَرْجَمَةِ سَلَمَةَ بْنِ محمّدِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ جَدِّهِ فِي سُنَنِ الْفِطْرَةِ[٤].

---

(١) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٢٦٣/٤. ولم يرد فى لفظ المسند قوله «اشارة».

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الصلاة (باب رد السلام بالاشارة فى الصلاة): المجتبى: ٦/٣، وليس فيه أيضًا قوله: «إشارة» وإنما ورد فى حديثى ابن عمر عنده: «إلا أنه قال بأصبعه» كان يشير بيده.

(٣) بهذا اللفظ من حديث ابن مسعود، ومحمد بن حاطب، وعن أمه أم جميل، وعن عائشة، وعلى - رضى الله عنهم -: جمع الجوامع: ٨٧٣/١. ولم أعثر عليه فى كشف الأستار ومجمع الزوائد.

(٤) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٤٦ - رَوَاهُ البَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ محمّدِ بْنِ جَعْفَرَ بْنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ صَخْرٍ، عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ محمّدِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: قالَ النَّبِىُّ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ»(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٤٧ - رَوَاهُ الْبَزَّارُ أَيْضًا عَنْ أَحْمَدِ بْنِ الْمِقْدَامِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ محمّدِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَمَّارٍ. قالَ: صَعِدَ رَسولُ اللهِ ﷺ الْمِنْبَرَ فَقالَ: «آمِينَ. آمِينَ. آمِينَ» الحديث(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٤٨ - رَوَاهُ الطَّبَرانىُّ، عَنْ محمّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ محمّدِ ابْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَمَّارٍ مَرْفُوعًا: «أُوصِى مَنْ آمَنَ بِى وَصَدَّقَنِى بِوِلَايَةِ عَلِيٍّ فَمَنْ تَوَلَّاهُ فَقَدْ تَوَلَّانِى، [وَمَنْ تَوَلَّانِى فَقَدْ تَوَلَّى اللهَ]، وَمَنْ أَحَبَّهُ فَقَدْ أَحَبَّنِى، وَمَنْ أَحَبَّنِى فَقَدْ أَحَبَّ [اللهَ]، وَمَنْ أَبْغَضَهُ فَقَدْ أَبْغَضَنِى، وَمَنْ أَبْغَضَنِى فَقَدْ أَبْغَضَ اللهَ»(٣).

---

(١) كشف الأستار: ٢٤٩/٣.

(٢) الخبر فى فضل رمضان وإكرام الوالدين، والصلاة على النبى ﷺ.
قال البزار: لا نعلمه يروى عن عمار إلا بهذا الإسناد: كشف الأستار: ٤٧/٤؛ وقال الهيثمى: رواه البزار، وفيه من لم أعرفهم. مجمع الزوائد: ١٦٤/١٠.

(٣) قال الهيثمىّ: رواه الطبرانى بإسنادين أحسب فيهما جماعة ضعفاء، وقد وثقوا. مجمع الزوائد: ١٠٨/٩، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٤٩ - قالَ الطَّبَرانيُّ: حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى التَّوَزِيّ، حدّثنا صَالِحُ بْنُ قَطَنٍ الْبُخَارِيّ، حدّثنا محمّدِ / بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: رَأَيْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ فقالَ: رَأَيْتُ حَبِيبِى ﷺ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ. ٢٣٥/أ

وقالَ: «مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ غُفِرَتْ ذُنُوبُه، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»[(١)].

وبهِ: رَأَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ[(٢)].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٥٠ - قالَ أَبُو دَاوُدُ الطَّيَالِسِيّ: حدّثنا شُعْبَةُ، حدّثنى رَجُلٌ مِنْ آلِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ محمّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ دَيُّوسٌ»[(٣)].

٧٨٥١ - وقالَ الطَّبَرانيُّ: حدّثنا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِى، حدّثنا محمّدُ بْنُ مُسلِمِ بْنِ وَارَه، حدّثنا محمّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ. قالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِى، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحارِثِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ محمّدِ بْنِ عَمّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ.

---

(١) قال الطبرانى: لا يروى عن عمار إلا بهذا الإسناد، تفرد به صالح بن قطن. المعجم الصغير: ٢/٤٨؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الثلاثة، وحكى كلام الطبرانى وعقب عليه فقال: لم أجد من ترجمه. مجمع الزوائد: ٢/٢٣٠.

(٢) أورده فى جمع الجوامع وعزاه إلى عبد الرزاق وابن أبى شيبة: جمع الجوامع: ٢/٥٧٢ مخطوط؛ وأخرجه أبو يعلى فى مسنده: ٣/١٨٠ وضعف محققه إسناده.

(٣) الخبر أورده فى جمع الجوامع وعزاه إلى الطبرانى فى الكبير. كما فى جامع الأحاديث: ٧/٤٧٧.

قالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ثَلاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الدَّيُّوثُ، وَالرَّجُلَةَ مِنَ النِّسَاءِ وَمُدْمِنَ الْخَمْرِ». قالوا: يا رَسولَ اللهِ مَا الدَّيُّوسُ؟ قالَ: «الَّذِي لَا يُبَالِي مَنْ دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ». [قالوا: فما الرجلة مِنَ النِّسَاء؟ قالَ: «الَّتي تَشَبَّهُ بالرِّجالِ»][(١)].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٥٢ - رَواهُ الطَّبرانيُّ مِنْ حَديثِ عَمَّارِ بْنِ إسْحاقَ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ محمّدِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ. قالَ: ضَرَبَ رَسولُ اللهِ ﷺ بيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، وقالَ: «خَاصِرَةٌ مُؤْمِنَةٌ، تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، آخِرُ زَادِكَ مِنَ الدُّنْيَا ضَيَّاحٌ[(٢)] مِنْ لَبَنٍ»[(٣)].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٥٣ - قالَ الطَّبرانيُّ: حدّثنا أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيّ، حدّثنا يَزِيدُ ابْنُ مَرْوَانَ الْخَلَّالُ، حدّثنا الْيَقْظَانُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: سَمِعْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ. قالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَشْرَةٍ[(٤)] مِنْ أَصْحَابِهِ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَمُعَاذٌ، وَسَعْدٌ. بَعْدَ الْهِجْرَةِ بِثَمَانِي سِنِينَ فِي السَّنَةِ التَّاسِعَةِ، فَسَأَلَهُ حُذَيْفَةُ، فقالَ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسولَ اللهِ حَدِّثْنَا فِي

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه مساتير، وليس فيهم من قيل أنه ضعيف. مجمع الزوائد: ٣٢٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الضياح، والضيح: اللبن الخاثر يصب فيه الماء ثم يخلط. النهاية: ٢٨/٣.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط باختصار، وأسانيده كلها فيها ضعف. مجمع الزوائد: ٢٤٢/٧.

(٤) اللفظ عند الهيثمي: «في عدة من أصحابه» وهو أشبه.

الْفِتَنِ. فقالَ: «يَا حُذَيْفَةَ أَمَا إِنَّهُ سَيَأْتِي عَلَى أُمَّتِي زَمَانٌ الْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْقَاعِدُ خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»(١).

(مُخَارِقُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْهُ)

٧٨٥٤ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ، حدّثنا عُقْبَةُ ابْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ جَدِّ أَبِيهِ الْمُخَارِقِ ./ قالَ: لَقِيتُ عَمَّارًا يَوْمَ الْجَمَلِ، ٢٣٥/ب
وَهُوَ يَبُولُ فِي قَرَنٍ، فقُلْتُ: أُقَاتِلُ مَعَكَ فَأَكُونُ مَعَكَ. قالَ: قَاتِلْ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِكَ، فَإِنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْتَحِبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُقَاتِلَ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ(٢) تفرّدَ بِهِ.

(مِخْرَاقٌ: مَوْلَى حُذَيْفَةَ عَنْهُ)

٧٨٥٥ - قالَ البَزَّارُ: حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْجُنَيْدِ، حدّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ الْخَطَّابِ، حدّثنا عِيسَى بْنُ مُسْلِمٍ - كَانَ يُقَالُ لَهُ أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى -، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَامِرٍ التَّغْلَبِي، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَرِيكٍ الْعَامِرِيّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ مِخْرَاقٍ: مَوْلَى حُذَيْفَةَ. قالَ: قُلْتُ لِعَمَّارٍ: إِنَّ لَكَ مَعَادًا، قالَ: أَفْرِغْهُ كُلَّهُ إِنَّ حَبِيبِي ﷺ حدّثني: «إِنَّ آخِرَ شُرْبِي مِنَ الدُّنْيَا ضِيَاحُ لَبَنٍ حَتَّى أَرِدَ عَلَيهِ الْحَوْضِ»(٣).

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه يزيد بن مروان الخلال، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٣٠٨/٧.

(٢) من حديث عمار بن ياسر في المسند: ٢٦٣/٤. والقرن بالتحريك جعبة من جلود تشق ويجعل فيها النشاب. النهاية: ٢٤٩/٣.

(٣) كشف الأستار: ٢٥٣/٣ وسكت البزار عنه.

(مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ عَنْهُ)

٧٨٥٦ - قالَ أبُو يَعْلَى: حدّثنا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبَلَةَ، حدّثنا عَمْرُو بْنُ النُّعْمَانِ، عَنْ كَثِيرٍ أَبِي الْفَضْلِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ [بن] الشِّخِّيرِ: سَمِعْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ يَقولُ: خَطَبَنَا رَسولُ اللهِ ﷺ، فَقالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنا: يَوْمُ النَّحْرِ. قالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنا: ذُو الْحِجَّةِ [شهرٌ حرامٌ]. قالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنا: بَلَدٌ حَرَامٌ.

قالَ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا. أَلَا هَلْ يُبَلِّغُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٥٧ - قالَ الطَّبَرانِيُّ: حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ محمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْمَقْدِسِيِّ، حدّثنا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ، حدّثنا الْأَوْزَاعِيّ، عَنْ محمّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَمَّارٍ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ الْمُؤْمِنِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالْمُرْتَدُّ عَنِ الْإِيمَانِ»(٢).

(مَيْمُونُ بْنُ شَبِيبٍ عَنْهُ)

٧٨٥٨ - قالَ الْبَزَّارُ: حدّثنا أَحمَدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حدّثنا فِرْدَوْسُ الْأَشْعَرِيُّ، حدّثنا مَسْعُودُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ

---

(١) مسند أبي يعلى: ١٩٤/٣؛ وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، وهو متروك: مجمع الزوائد: ٢٩٥/٧، وما بين المعكوفات استكمال من أبي يعلى.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه أيوب بن سويد، وهو متروك وقد وثقه ابن حبان، وقال: ردىء الحفظ. مجمع الزوائد: ٢٥٣/٦.

مَيْمونِ بْنِ شَبيبٍ، عَنْ عَمَّارٍ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ[١] مِنْ فِقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ / وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ». ٢٣٦/أ

وسَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا».

قالَ: وَرَوَاهُ غَيْرُ فِرْدَوْسٍ، فقالَ: عَنْ مُعَاذِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَهُمَا وَاحِدٌ[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٥٩ – رَوَاهُ الْبَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مَيْمُونٍ، عَنْ عَمَّارٍ مرفوعًا: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَضْرِبُ عَبْدَهُ إِلَّا أُقِيدَ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[٣].

ثُمَّ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ قَيْسٍ عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مَيْمُونٍ، عَنْ عَمَّارٍ مَرْفُوعًا[٤].

إنتهى

الجزء السّادس والأربعون من «تجزئة المصنّف»

بإذن الله

(١) مئنة من فقه الرجل: أى أن ذلك مما يعرف به فقه الرجل، كل شىء دل على شىء فهو مئنة له. النهاية: ٧٥/٤.

(٢) الخبر بهذا اللفظ أخرجه البزار من حديث ابن مسعود: كشف الأستار: ٣٠٦/١.
وقال الهيثمى: رواه البزار، وروى الطبرانى بعضه موقوفًا فى الكبير، ورجال الموقوف ثقات وفى رجال البزار قيس بن الربيع وثقه شعبة والثورى وضعفه الناس. مجمع الزوائد: ١٩٠/٢.

(٣) كشف الأستار: ١٦٣/٤؛ وقال الهيثمى: رواه البزار ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٣٥٣/١٠.

(٤) الذى بين يدينا مع المرجع قال: بنحوه ولم يرفعه. كشف الأستار ١٦٣/٤.

بسم الله الرحمن الرحيم
رب يسر

(نَاجِيَةُ بْنُ كَعْبٍ: أَبُو خُفَافٍ الْعَنَزِيّ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ)

٧٨٦٠ - حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حدّثنا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ نَاجِيَةَ الْعَنَزِيّ. قالَ: تَدَارَأَ[١] عَمَّارٌ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ فِي التَّيَمُّمِ، فقالَ عَبْدُ اللهِ: لَوْ مَكَثْتُ شَهْرًا لَا أَجِدُ فِيهِ الْمَاءَ لَمَا صَلَّيْتُ، فقالَ لَهُ عَمَّارٌ: أَمَا تَذْكُرُ إِذْ كُنْتُ أَنَا وَأَنْتَ فِي الإِبِلِ، فَأَجْنَبْتُ، فتمعّكتُ تَمَعُّكَ الدَّابَّةِ، فلمّا رَجَعْتُ إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالّذِى صَنَعْتُ فقالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ التَّيَمُّمُ»[٢].

وَرَوَاهُ النَّسائِيُّ عَنْ محمّدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهِ[٣].

(نُجَيٌّ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ عَمَّارٍ)

٧٨٦١ - قالَ البَزَّارُ: حدّثنا عَبَّادُ بْنُ أَحْمَدَ العرزَمِيّ، حدّثنا عَمِّي محمّدُ بْنُ عَبْدِ الرّحمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُجَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ نُجَيٍّ: سَمِعْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ يَقولُ: بَعَثَنِي رَسولُ اللهِ ﷺ إِلَى حَيٍّ مِنْ قَيْسٍ أُعَلِّمُهُمْ شَرَائِعَ الإِسْلَامِ، فَإِذَا هُمْ قَوْمٌ كَأَنَّهُم

---

(١) تدارأ: اختلف. النهاية: ٢/١٨.

(٢) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٤/٢٦٣.

(٣) الخبر أخرجه النسائي فى الطهارة (باب التيمم فى الحضر): المجتبى: ١/١٣٥.

الْإِبِلُ الْوَحْشِيَّةُ[(١)] طَامِحَةً أَبْصَارُهُمْ، لَيْسَ لَهُمْ [هَمٌّ] إِلَّا شَاةٌ أَوْ بَعِيرٌ، فَانْصَرَفْتُ عَنْهُمْ إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ: «مَا عَمِلْتَ يَا عَمَّارُ؟» فَأَخْبَرْتُهُ قِصَّتَهُمْ، وَمَا بِهِمْ مِنَ السَّهْوَةِ[(٢)]، فقالَ: «يَا عَمَّارُ أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَعْجَبَ مِنْهُمْ. قَوْمٌ عَلِمُوا مَا جَهِلَ أُولَئِكَ، ثُمَّ سَهَوْا كَسَهْوَتِهِمْ»[(٣)].

(نُعَيْمُ بْنُ حَنْظَلَةَ الْكُوفِيُّ عَنْهُ)

٧٨٦٢ – قالَ أَبُو دَاوُدَ فِي الْأَدَبِ: حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدّثنا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ، عَنْ عَمَّارٍ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِي الدُّنْيَا كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ [مِنْ نارٍ]»[(٤)].

(هَمَّامُ بْنُ الْحارِثِ)

٧٨٦٣ – قالَ: رَأَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةُ أَعْبُدٍ، وَامْرَأَتَانِ، وَأَبُو بَكْرٍ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الطَّيِّبِ: وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدٍ، عَنْ بَيَانِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ عَنْهُ بِهِ[(٥)].

---

(١) يقال: طمح بصره إليه: امتد وعلا، ومنه طمحت عيناه إلى السماء. النهاية: ٣/٤٤.

(٢) السهوة: الأرض اللينة التربة، شبه المعصية فى سهولتها على مرتكبها بالأرض السهلة التى لا حروثة فيها. النهاية: ٢/١٩٧.

(٣) قال البزار: لا نعلم أحدًا رواه إلا عمار بهذا الإسناد، كشف الأستار: ١/١٠٠؛ وقال الهيثمى: رواه البزار والطبرانى فى الكبير، وفيه عباد بن أحمد العرزمى. قال الدارقطنى: متروك، مجمع الزوائد: ١/١٨٥. وعقب عليه فى هامشه فقال: لم يصل إلى عباد إلا على لسان كذاب، وهو جابر الجعفى.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود فى (باب فى ذى الوجهين): سنن أبى داود: ٤/٢٦٨، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٥) الخبر أخرجه البخارى فى فضائل الصحابة (باب قول النبى ﷺ: لو كنت متخذًا خليلًا) و (باب إ[illegible] بكر الصديق – رضى الله عنه –): فتح البارى: ٧/١٨، ١٧٠.

٢٣٧/أ (يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ: عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ)

٧٨٦٤ - حدّثنا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبأَنا عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرَ: أَنَّ عَمَّارًا قالَ: قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي لَيْلًا، وَقَدْ تَشقَّقَتْ يَدَايَ فَضَمَّخُونِي بِالزَّعْفَرانِ، فَغَدَوْتُ عَلَى رَسولِ اللهِ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّعلَيّ وَلَمْ يُرَحِّبْ بِي، وقالَ: «اغْسِلْ هَذَا عَنْكَ»، فَذَهَبْتُ فَغَسَلْتُهُ ثُمَّ جِئْتُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّعلَيَّ، وَرَحَّبَ بِي، وَقالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَحْضُرُ جَنَازَةَ الْكَافِرِ، وَلَا الْمُتَضَمِّخِ بِزَعْفَرَانٍ، وَلَا الْجُنُبَ»، وَرَخَّصَ لِلْجُنُبِ إِذَا نَامَ، أَوْ أَكَلَ، أَوْ شَرِبَ أَنْ يَتَوَضَّأَ[(١)].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَمَّادٍ. وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ هَنَّادٍ، عَنْ قَبِيصَةَ، عَنْ حَمَّادٍ بِهِ وَقالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وقالَ أَبُو دَاوُدَ: بَيْنَ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، وَبَيْنَ عَمَّارٍ رَجُلٌ[(٢)].

٧٨٦٥ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبأَنا ابْنُ جَرِيْجٍ.

وَرَوْحُ قالَ: حدّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ: أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ يَعْمُرَ يُخْبِرُ عَنْ رَجُلٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ - زَعَمَ عُمَرُ أَنَّ يَحْيَى سَمَّى ذَلِكَ الرَّجُلَ وَنَسِيَهُ عُمَرُ -: أَنَّ عَمَّارًا قالَ: تَخَلَّقْتُ خَلُوقًا، فَجِئْتُ إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ، فَانْتَهَرَنِي، وقالَ: «اذْهَبْ يَا ابْنَ أُمِّ عَمَّارٍ، فَاغْسِلْ عَنْكَ»، فَرَجَعْتُ فَغَسَلْتُ عَنِّي. قالَ: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَيْهِ فَانْتَهَرَنِي أَيْضًا. قالَ: «ارْجِعْ فَاغْسِلْ عَنْكَ»، فَذَكَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[(٣)].

---

(١) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٣٢٠/٤.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود فى الطهارة (باب من قال يتوضأ الجنب): سنن أبى داود: ٥٧/١؛ وأخرجه الترمذى فى الصلاة (باب ما ذكر فى الرخصة للجنب فى الأكل والنوم إذا توضأ): جامع الترمذى: ٥١١/٢.

(٣) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٣٢٠/٤.

وَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ محمّدِ بْنِ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهِ[1].

(أَبُو أُمَامَةَ عَنْهُ
هُوَ صُدَىّ بْنُ عَجْلَانَ تَقَدَّمَ)

(أَبُو الْبَخْتَرِىّ: سَعِيدُ بْنُ فَيْرُوزٍ عَنْهُ)

٧٨٦٦ – حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ، عَنْ أَبِى الْبَخْتَرِىّ. قالَ: قالَ عَمَّارٌ يَوْمَ صِفّينَ: إِيتُونِى بِشَرْبَةِ لَبَنٍ، فَإِنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «آخِرُ شَرْبَةٍ تَشْرُبُهَا مِنَ الدُّنْيَا شَرْبَةُ لَبَنٍ»، فَشَرِبَهَا، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقُتِلَ[2] تفرد بِهِ.

وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى عَنْ وَهْبِ بْنِ بَقِيَّةَ، عَنْ خالِدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ، وَأَبِى الْبَخْتَرِىّ، عَنْ عَمَّارٍ بِهِ[3].

٢٣٧/ب ٧٨٦٧ – حدّثنا عَبْدُ الرَّحمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، / عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِى الْبَخْتَرِىّ: أَنَّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ أُتِىَ بِشَرْبَةِ لَبَنٍ [فَضَحِكَ]. قالَ: فقالَ: إِنَّ النَّبِىَّ ﷺ [قالَ]: «إِنَّ آخِرَ شَرَابٍ أَشْرَبُهُ لَبَنٌ حَتَّى أَمُوتَ» تفرّد بِهِ[4].

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى الترجل (باب فى الخلوق للرجال): سنن أبى داود: ٨٠/٤.

(٢) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٣١٩/٤.

(٣) مسند أبى يعلى: ١٩٦/٣؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى وأبو يعلى بأسانيد، وفى بعضها عطاء بن السائب، وقد تغير، وبقية رجاله ثقات. وبقية الأسانيد ضعيفة. مجمع الزوائد: ٢٧٩/٩.

(٤) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٣١٩/٤. وما بين المعكوفات استكمال منه.

(أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحمَنِ
ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَمَّارٍ)

٧٨٦٨ – حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، حدّثنى سَعِيدُ ابْنُ أَبِى سَعِيدٍ، عَنْ [عُمَرَ بْنِ] أَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرّحمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبيهِ: أَنَّ عَمَّارًا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ لَا أُرَاكَ إِلَّا قَدْ خَفَّفْتَهَا؟ قالَ: هَلْ نَقَصْتُ مِنْ حُدُودِهَا شَيْئًا؟ قالَ: لَا وَلَكِنْ خَفَّفْتَهَا. قالَ: إِنِّى بَادَرْتُ بِهِمَا السَّهْوَ: إِنِّى سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّى فَلَعَلَّهُ أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَّا عُشْرُهَا، أَوْ تُسْعُهَا، أَوْ ثُمْنُهَا، أَوْ سُبْعُهَا»، حَتَّى انْتَهى إِلَى آخِرِ الْعَدَدِ[١].

رَوَاهُ النَّسَائِىّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ الْفَلَّاسِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهِ[٢].

وَتَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ الْمَقْبُرِىّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَنَمَةَ، عَنْ عَمّارٍ مِثْلَهُ[٣].

وَرَوَاهُ الْبَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ محمّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ: صَلَّى بِنَا عَمَّارٌ، الحديث[٤].

(أَبُو رَاشِدٍ عَنْهُ)

٧٨٦٩ – حدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حدّثنا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ عَدِىّ ابْنِ ثَابِتٍ، حدّثنا أَبُو رَاشِدٍ. قالَ: خَطَبَنَا عَمَّارٌ، فَتَجَوَّزَ فِى خُطْبَتِهِ،

(١) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٣١٩/٤.
(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٤٨٤/٧.
(٣) يرجع إليه فيما تقدم قريبًا.
(٤) يرجع إلى الخبر فى مسند أبى يعلى: ١٨٩/٣، ١٩٧، ٢١١.

فَقالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ: لَقَدْ قُلْتُ قَوْلًا شِفَاءً فَلَوْ أَنَّكَ أَطَلْتَ، فَقالَ: إِنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهى أَنْ نُطِيلَ الْخُطْبَةَ[1].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ محمّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ[2].

(أَبُو سُلَيْمَانَ عَنْهُ)

أُمِرْنَا بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ، وَالْفَاسِقِينَ. وَالْمَارِقِينَ.

٧٨٧٠ – رَوَاهُ الطَّبَرانيُّ مِنْ حَديثِ الخَليلِ بْنِ مُرَّةَ، عَنِ القاسِمِ ابْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَمَّارٍ بِهِ[3].

(أَبُو الطُّفَيْلِ عَنْ عَليٍّ. وَعَمَّارٍ)

أَنَّ رَسولُ اللهِ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

٧٨٧١ – رَوَاهُ الطَّبَرانيُّ عَنْ محمّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حدّثنا يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ الْقَزَّاز. عَنْ إبراهيمِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ظهير، عَنْ / محمّدِ بْنِ حَسّانَ الْعَبْدِيِّ. عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ بِهِ[4]. ٢٣٨/أ

(أَبُو عُشَّانَةَ عَنْهُ)

٧٨٧٢ – قَالَ الْبَزَّارُ: حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ ابْنُ دَاوُدَ الْحَرَّانِيّ: أَخُو عَبْدِ الْغَفَّارِ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي

---

(١) من حديث عمار بن ياسر في االمسند: ٣٢٠/٤.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الصلاة (باب اقصار الخطب): سنن أبي داود: ٢٨٩/١.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وأبو سعيد متروك، وورواه أبو يعلى بسند ضعيف. مجمع الزوائد: ٢٣٨/٧، والتابعي عنده أبو سعيد بن دينار عقيصاء؛ ويراجع أبي يعلى: ١٩٤/٣.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه جابر الجعفي. وثقه شعبة والثوري. وزهير بن معاوية. وهو مدلس وضعفه الناس، مجمع الزوائد: ١٠٩/٢. نقول: الرواية التي بين أيدينا فيها ابراهيم بن الحكم بن ظهير، قال أبو حاتم: كذاب. الميزان: ٢٧/١.

عُشَّانَةَ: سَمِعْتُ أَبَا الْيَقْظَانِ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ يَقولُ: وَاللهِ لَأَنْتُم أَشَدُّ حُبًّا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِمَّنْ رَآهُ، أَوْ مِنْ عَامَّةِ مَنْ رَآهُ.

ثُمَّ قالَ: لَا نَعْلَمُ لَهُ إسْنادًا عَنْ عَمَّارٍ غَيْرَ هَذَا الْإِسْنَادِ(١).

قُلْتُ: وَفِيهِ نَكَارَةٌ شَدِيدَةٌ(٢).

(أَبُو مِجْلَزٍ عَنْهُ)

٧٨٧٣ – حدّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حدّثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ. قالَ: صَلَّى عَمَّارُ صَلَاةً فجَوَّزَ فِيهَا فَسُئِلَ، أَوْ فَقِيلَ لَهُ، فقالَ: مَا خَرَمْتُ مِنْ صَلَاةِ رَسولِ اللهِ ﷺ(٣).

٧٨٧٤ – حدّثنا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ. قالَ: صَلَّى بِنَا عَمَّارٌ صَلَاةً، فَأَوْجَزَ فِيهَا، فَأَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَقالَ: أَلَمْ أُتِمَّ الرّكُوعَ وَالسُّجُودَ؟ فَقالُوا: بَلَى. قالَ: أَمَا إِنِّي قَدْ دَعَوْتُ فِيهِمَا بِدُعَاءٍ كَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ.

«اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ. وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي، أَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ فِي

---

(١) كشف الأستار: ٣١٩/٣؛ وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني وفيه عبد الله ابن داود الحراني أخو عبد الغفار. ولم أعرفه، وبقية إسناد البزار حديثهم حسن. مجمع الزوائد: ٦٦/١٠.

(٢) مما يؤكد قول المصنف أن في إسناد الخبر ابن لهيعة، وقد قال أبو حاتم بن حبان: قد سبرت أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين، والمتأخرين عنه فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجودًا، وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيرًا، فرجعت إلى الاعتبار، فرأيته كان يدلس عن أقوام ضعفى عن أقوام رآهم ابن لهيعة ثقات، فالتزقت تلك الموضوعات به.

ويقول أيضًا: وأما رواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه ففيها مناكير كثيرة إلخ، وله أخبار عنده تطول. المجروحين: ١٢/٢.

(٣) من حديث عمار بن ياسر في المسند: ٢٦٤/٤.

الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَكَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَالْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، وَمِنْ فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ. اللَّهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ الْإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مَهْدِيِّينَ» تفرّد بِهِ[١].

(أَبُو الْمُخَارِقِ عَنْهُ)

٧٨٧٥ – قالَ: حدّثنا عَمَّارٌ يَوْمَ صِفِّينَ: اسْقِنِي فَسَقَيْتُهُ شَرْبَةَ لَبَنٍ فِي قَدَحٍ أَخْضَرَ، فَقالَ: أَخْبَرَنِي حَبِيبِي: أَنَّ آخِرَ شَرْبَةٍ أَشْرَبُهَا مِنْ لَبَنٍ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى رَايَةِ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: لَقَدْ قَاتَلْتُ صَاحِبَ هَذِهِ الرَّايَةِ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ.

رَوَاهُ الطَّبَرانيُّ عَنْ عَلِيّ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ محمّدِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَلِيّ بْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَلِيّ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْمُخَارِقِ بِهِ[٢]. / ٢٣٨/ب

(أَبُو مَرْيَمَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ زِيَادٍ تقدَّم)[٣]

(أَبُو مَرْيَمَ الثَّقَفِيُّ)

فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الطَّبَرانِيّ وَذَكَرَ فِي تَرْجَمَةِ كُلٍّ مِنْهُمَا مَا ذُكِرَ فِي تَرْجَمَةِ الْآخَرِ[٤].

---

(١) من حديث عمار بن ياسر في المسند: ٤/٢٦٤.

(٢) قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني. وبيّن أن الذي سقاه أبو المخارق وزاد فيه – أن في حديث أحمد الخاص بشربة اللبن – ثم نظر إلى لواء معاوية.. إلخ. ثم قال: رجال أحمد رجال الصحيح إلا أنه منقطع. مجمع الزوائد: ٧/٢٤٣.

(٣) تقدم في أبي مريم الأسدي: عبد الله بن زياد. ويراجع تهذيب التهذيب: ٥/٢٢١.

(٤) يراجع تهذيب التهذيب في أبي مريم الثقفي: ١٢/٢٣٢.

٧٨٧٦ - وَأَوْرَدَ فِي تَرْجَمَةِ هَذَا مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَزَوَّرِ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، وَأَبِي مَرْيَمَ. قالا: سَمِعْنَا عَمَّارًا يقولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ لِعَلِيٍّ: «إِنَّ اللهَ زَيَّنَكَ بِزِينَةٍ لَمْ يُزَيِّنِ الْعِبَادَ بِزِينَةٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهَا، وَهِيَ زِينَةُ الْأَبْرَارِ [: الزُّهدِ] فِي الدُّنْيَا، جَعلَكَ لَا تَنَالُ مِنْهَا شَيْئًا، وَلَا تَنَالُ مِنْكَ شَيْئًا، وَوَهَبَ لَكَ حُبَّ الْمَسَاكِينِ»[١].

ثُمَّ قالَ: حدّثنا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، حدّثنا صَدَقَةُ، حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حدّثنا نُعَيْم بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ: سَمِعْتُ عَمَّارًا يَقُولُ: وَاللهِ لَوْ لَمْ يُدْرِكْ عَلِيٌّ مِنَ الْفَضْلِ بَعْدَ رَسولِ اللهِ ﷺ إِلَّا إِحْيَاءَ هَاتَيْنِ التَّكْبِيرَتَيْنِ - يَعْنِي إِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ - لَقَدْ أَدْرَكَ خَيْرًا كَثِيرًا[٢].

(أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ عَنْهُ)

فِي شَقِيقٍ: أَبِي وَائِلٍ[٣].

٧٨٧٧ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حدّثنا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ. حدّثنا شَقِيقٌ. قالَ: كُنْتُ قَاعِدًا مَعَ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. فقالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللهِ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ لَمْ يُصَلِّ؟ فقالَ عَبْدُ اللهِ: لَا، فقالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا تَذْكُرُ إِذْ قالَ عَمَّارٌ لِعُمَرَ: أَلَا تَذْكُرُ إِذْ بَعَثَنِي رَسولُ اللهِ ﷺ وَإِيَّاكَ فِي إِبِلٍ، فَأَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ، فَتَمَرَّغْتُ فِي التُّرَابِ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ فَضَحِكَ رَسولُ اللهِ ﷺ، وَقالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا».

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عمر بن جميع وهو متروك، مجمع الزوائد: ١٢١/٩. وعمرو بن جميع أقوال العلماء فيه مظلمة، الميزان: ٢٥١/٣.

(٢) لم أجده.

(٣) تقدم قريبًا في هذا الجزء وأحال تحقيقه إلى هذا الموطن.

وَضَرَبَ بِكَفَّيْهِ [إلى] الْأَرْضِ ثُمَّ مَسَحَ كَفَّيْهِ جَمِيعًا، وَمَسَحَ وَجْهَهُ مَسْحَةً وَاحِدَةً بِضَرْبَةٍ [واحدةٍ].

فقالَ عَبْدُ اللهِ: لَا جَرَمَ مَا رَأَيْتُ عُمَرَ قَنِعَ بِذَلِكَ. قالَ: فَقالَ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ قالَ فَمَا دَرَى عَبْدُ اللهِ [ما] يَقُولُ. وقالَ: لَوْ رَخَّصْنَا لَهُمْ فِي التَّيَمُّمِ لَأَوْشَكَ أَحَدُهُمْ إِنْ بَرَدَ الْمَاءُ عَلَى جِلْدِهِ أَنْ يَتَيَمَّمَ.

قالَ عَفَّانُ: وَأَنْكَرَهُ يَحْيَى / بْنُ سَعِيدٍ، فَسَأَلْتُ حَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ، ٢٣٩/أ
فقالَ: كَانَ الْأَعْمَشُ يُحَدِّثُنَا بِهِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، وَذَكَر أَبَا وَائِلٍ[١].

رَوَاهُ الْبُخَارِيّ وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ[٢].

٧٨٧٨ - حدّثنا محمّدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ. قالَ: قالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: إِنْ لَمْ تَجِدِ الْمَاءَ لَا تُصَلِّي؟ قالَ: فَقالَ عَبْدُ اللهِ: نَعَمْ إِنْ لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا لَمْ نُصَلِّ، وَلَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا كَانَ إِذَا وَجَدَ أَحَدُهُمُ الْبَرْدَ قالَ هَكَذَا - يَعْنِي تَيَمَّمَ - وَصَلَّى. قالَ: قُلْتُ لَهُ: فَأَيْنَ قَوْلُ عَمَّارٍ لِعُمَرَ؟ قالَ: إِنِّي لَمْ أَرَ عُمَرَ قَنِعَ بِقَوْلِ عَمَّارٍ[٣].

---

(١) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٢٦٥/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجوه فى الطهارة: البخارى فى (باب المتيمم هل ينفخ فيهما) و (باب التيمم للوجه والكفين) و (باب التيمم ضربة): فتح البارى: ٤٤٣/١، ٤٤٤، ٣٥٥؛ ومسلم فى التيمم: مسلم بشرح النووى: ٦٦٧/١؛ وأبو داود (باب التيمم): سنن أبى داود: ٨٧/١؛ والنسائى فى (باب تيمم الجنب): المجتبى: ١٣٩/١.

(٣) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٢٦٥/٤.

٧٨٧٩ - حدّثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حدّثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ. قالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللهِ، وَأَبِي مُوسَى، فَقالَ أَبُو مُوسَى: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحمنِ، الرَّجُلُ يُجْنِبُ وَلَا يَجِدُ الْمَاءَ أَيُصَلِّي؟ قالَ: لَا. قالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: إِنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ بَعَثَنِي أَنَا وَأَنْتَ، فَأَجْنَبْتُ فَتَمَعَّكْتُ بِالصَّعِيدِ، فَأَتَيْنَا رَسولَ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرْنَاهُ، [فَقالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذا» ومَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ واحِدَةً]. فَقالَ: إِنِّي لَمْ أَرَ عُمَرَ قَنِعَ بِذَلِكَ. قالَ: فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾. قالَ: إِنَّا لَوْ رَخَّصْنَا لَهُمْ فِي هَذَا كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا وَجَدَ الْمَاءَ الْبَارِدَ تَمَسَّحَ بِالصَّعِيدِ.

قالَ الْأَعْمَشُ: قُلْتُ لِشَقِيقٍ فَمَا كَرِهَهُ إِلَّا لِهَذَا[1].

(أَبُو وَائِلٍ: شَقِيقٌ تَقَدَّمَ)[2]

(أَبُو يَزِيدَ الْحِمْيَرِيُّ عَنْهُ)

٧٨٨٠ - قالَ الْبَزَّارُ: حدّثنا إِبراهيمُ بْنُ سَعِيدٍ، حدّثنا عَبْدُ الْغَفَّارِ ابْنُ دَاوُدَ. حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا يَزِيد الْحِمْيَرِيَّ: أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ فُضِّلَتْ خَدِيجَةُ عَلَى نِسَاءِ أُمَّتِي كَمَا فُضِّلَتْ مَرْيَمُ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ»[3].

---

(١) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٢٦٥/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) يرجع إليه فيما تقدم من هذا الجزء.

(٣) كشف الأستار: ٢٣٦/٣؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى والبزار وفيه أبو يزيد الحميرى ولم أعرفه: ٢٢٢/٩.

(وَالِدُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمَّارٍ)

٧٨٨١ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَحْدَرِيّ، حدّثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حدّثنا الْخَلِيلُ بْنُ مُرَّةَ، عَنِ القاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ يَقولُ: أُمِرْتُ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ[1].

(ابْنُ لَاسٍ الْخُزَاعِيُّ عَنْهُ) ٢٣٩/ب

٧٨٨٢ - حدّثنا يَعْقُوبُ، حدّثنا أَبِى، عَنْ محمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حدّثنا محمّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنِ ابْنِ لَاسٍ الْخُزَاعِيّ. قالَ: دَخَلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ الْمَسْجِدَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ أَخَفَّهُمَا، وَأَتَمَّهُمَا، ثُمَّ جَلَسَ، فَقُمْنَا إِلَيْهِ، فَجَلَسْنَا عِنْدَهُ، ثُمَّ قُلْنَا لَهُ: لَقَدْ خَفَّفْتَ رَكْعَتَيْكَ هَاتَيْنِ يَا أَبَا الْيَقْظَانِ؟ قالَ: إِنِّى بَادَرْتُ بِهِمَا الشَّيْطَانَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ فِيهِمَا. قالَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[2].

(رَجُلٌ عَنْهُ: فِى يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ)[3]

(شَيْخٌ لِعَدِىّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْهُ)
فِى نَهْيِ الْإِمَامِ أَنْ يَقُومَ عَلَى مَكَانٍ عَالٍ.
تقدَّمَ فِى مُسْنَدِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ[4].

---

(١) مسند أبى يعلى: ٣/١٩٤؛ وقال الهيثمى: رواه أبو يعلى بإسناد ضعيف. مجمع الزوائد: ٧/٢٣٨.

(٢) من حديث عمار بن ياسر فى المسند: ٤/٢٦٤.

(٣) يرجع إليه فيما تقدم من هذا الجزء.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود فى الصلاة (باب الإمام يقوم مكانًا أرفع من مكان القوم): سنن أبى داود: ١/١٦٣.

(شَيْخٌ مِنْ بَنِي سَعْدٍ عَنْهُ)

٧٨٨٣ - قالَ: كُنْتُ واقِفًا بِصِفِّينَ إِلَى جَنْبِ الْأَحْنَفِ، وَالْأَحْنَفُ إِلَى جَنْبِ عَمَّارٍ، فَسَمِعْتُ عَمَّارًا يَقُولُ: عَهِدَ إِلَيَّ خَلِيلِي: «أَنَّ آخِرَ زَادِي مِنَ الدُّنْيَا ضَيْحُ لَبَنٍ». قالَ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ سَطَعَ الْغُبَارُ، وَقَالُوا: جاءَ أَهْلُ الشَّامِ جاءَ أَهْلُ الشَّامِ، وَقَامَتِ السُّقَاةُ يَشُقُّونَ النَّاسَ، فَجاءَتْهُ جارِيَةٌ وَمَعَهَا قَدَحٌ فَنَاوَلَتْهُ عَمَّارًا، فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَ فَضْلَهُ الْأَحْنَفَ، ثُمَّ نَاوَلَنِي الْأَحْنَفُ، فقُلْتُ: إِنْ كَانَ صَادِقًا فَخَلِيقٌ أَنْ يُقْتَلَ الْآنَ، قالَ: فَغَشِيَنَا الْقَوْمُ، فتقدّمَ عَمَّارٌ فَسَمِعْتُهُ يَقولُ: الْجَنَّةُ تَحْتَ الْأَسِنَّةِ الْيَوْمَ أَلْقَى الْأَحِبَّةَ محمّدًا وَحِزْبَهُ ثُمَّ كَانَ آخِرَ الْعَهْدِ بِهِ.

رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى عَنْ صَالِحِ بْنِ حَاتِمِ بْنِ وَرْدَان، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْهُ بِهِ(١).

(مَنْ أَخْبَرَ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَمَّارٍ)

٧٨٨٤ - أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «الْحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا شُبُهَاتٌ فَمَنْ تَوَقَّاهُنَّ فَقَدْ تَوَقَّى لِدِينِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِيهِنَّ يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَ الْكَبَائِرَ كَالْمَرْتَعِ حَوْلَ الْحِمَى. يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى».

رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، عَنْ محمّدِ بْنِ الْفَرَجِ، عَنْ محمّدِ بْنِ الزِّبْرِقَان، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ(٢). / ٢٤٠/أ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني وأبو يعلى بأسانيد في بعضها عطاء بن السائب، وقد تغير، وبقية رجاله ثقات، وبقية الأسانيد ضعيفة، مجمع الزوائد: ٢٧٩/٩؛ والذى بين يدينا من أبي يعلى في مسنده: ١٩٦/٣؛ والبزار كما في كشف الأستار: ٢٥٣/٣ وألفاظه فيها اختلاف.

(٢) مسند أبي يعلى: ٢١٣/٣؛ وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٧٣/٤ وفاته أن ينسبه إلى أبي يعلى.

(ابْنُ الْحِمْيَرِىّ عَنْهُ)

٧٨٨٥ - قالَ الْبَزَّارُ: حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ، حدّثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حدّثنا نُعَيْمُ بْنُ ضَمْضَمَ، عَنْ ابْنِ الْحِمْيَرِىِّ: سَمِعَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ. قالَ: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ قَدْ وَكَلَ بِقَبْرِى مَلَكًا أَعْطَاهُ أَسْمَاعَ الْخَلَائِقِ، فَلَا يُصَلِّى عَلَىَّ أَحَدٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَبْلَغَنِى بِاسْمِهِ، وَاسْمِ أَبِيهِ: هَذَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ قَدْ صَلَّى عَلَيْكَ».

ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ سَيّارٍ، عَنْ أَبِى أَحْمَدَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ ضَمْضَمَ بِهِ.

قالَ: لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى إِلَّا بْهَذَا الْإِسْنَادِ(١).

(ابْنُ الْحَوْتَكِيَّةِ عَنْهُ)

٧٨٨٦ - قالَ البَزَّارُ: حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ محمّدٍ، حدّثنا يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، عَنْ محمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حدّثنى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِى [بَكْرٍ]، عَنْ محمّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ الْحَوْتَكِيَّةِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ. قالَ: كَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ لَا يَأْكُلُ مِنْ هَدِيَّةٍ حَتّى يَأْمُرَ صاحِبَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا لِلشَّاةِ الَّتِى أُهْدِيَتْ لَهُ بِخَيْبَرَ.

ثُمَّ قالَ: لَا يُرْوَى عَنْهُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ(٢).

---

(١) كشف الأستار: ٤٧/٤؛ وقال الهيثمى رواه البزار وفيه ابن الحميرى واسمه عمران (قال البخارى: لا يتابع على حديثه، وقال صاحب الميزان: لا يعرف) ونعيم بن ضمضم ضعفه بعضهم، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٦٢/١٠.

(٢) كشف الأستار: ٣٢٩/٣؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى والبزار، ورجال الطبرانى ثقات: مجمع الزوائد: ٢١/٥؛ ووقع فى الخبر بعض تصحيف فى المخطوطة وفى كشف الأستار والتصويب من الهيثمى.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٨٧ – قالَ أَبُو يَعْلَى: قُرِئَ عَلَى بِشْرِ بْنِ الْوَلِيدِ – وَأَنَا حَاضِرٌ –، حدّثنا أبو يُوسُفَ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ الْحَوْتَكِيَّةِ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عُمَرَ عَنْ أَكْلِ الْأَرْنَبِ، فَقالَ: ادْعُ لِي عَمَّارًا، فَجَاءَ عَمَّارٌ فَقالَ لَهُ: حَدِّثْنَا حَدِيثَ الْأَرْنَبِ [يومَ كُنّا مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ في مَوضِعِ كذا وكذا].

فَقالَ عَمَّارٌ: أَهْدَى أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ أَرْنَبًا، فَأَمَرَ الْقَوْمَ أَنْ يَأْكُلُوا، فَقالَ الْأَعْرَابِيُّ: إِنِّي رَأَيْتُ دَمًا؟ فَقالَ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ». ثُمَّ قالَ: «ادْنُ فَكُلْ». فَقالَ: إِنِّي صَائِمٌ. فَقالَ: «صَوْمُ مَاذَا؟» قالَ: إِنِّي أَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ. فَقالَ: «هَلَّا جَعَلْتَهَا الْبِيضَ»[١].

(ابْنٌ لِعَمَّارٍ، عَنْ أَبِيهِ)

أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ.

٧٨٨٨ – رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى عَنْ مُوسَى بْنِ محمّدِ بْنِ حَيَّانَ، عَنِ ابْنِ مَهْدِي، عَنْ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنٍ لِعَمَّارٍ بِهِ[٢].

(مَوْلَاتُهُ لُؤْلُؤَةُ عَنْهُ)

٧٨٨٩ – قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيّ، ٢٤٠/ب حدّثنا يُوسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونَ، حدّثني أَبِي، عَنْ / أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ محمّدِ ابْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنْ مَوْلَاةٍ لِعَمَّارَ بْنِ يَاسِرٍ. قالَتْ: اشْتَكَى عَمَّارٌ

---

(١) مسند أبي يعلى: ٣/١٨٦، وما بين المعكوفين استكمال منه. ويراجع مجمع الزوائد: ٣/١٩٥.

(٢) مسند أبي يعلى: ٣/٢١٠ وضعف محققه إسناده لجهالة ابن عمار. وأخرجه عن ابن عمار أيضًا بلفظ أتم من هذا وضعفه: ٣/٢٠٥.

شَكْوَى ثَقُلَ مِنْهَا فَغُشِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ وَنَحْنُ نَبْكِي حَوْلَهُ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكُمْ أَتَحْسَبُونَ أَنِّي أَمُوتُ عَلَى فِرَاشِي. أَخْبَرَنِي حَبِيبِي ﷺ: أَنَّهُ تَقْتُلُنِي الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، وَأَنَّ آخِرَ زَادِي مِنَ الدُّنْيَا مَذْقَةُ لَبَنٍ.

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ يُوسفِ بْنِ الماجِشون بِهِ وَسَمَّاهَا لُؤْلُؤَةُ[1].

* (عَمَّارٌ: أَبُو نَمْلَةَ الْأَنْصَارِيّ. يَأْتِي فِي الْكُنَى)[2]

(مَن اسْمُهُ عُمَارَةُ)

تَقَدَّمَ، وَهَذَا مَوْضِعُهُ.

(مَن اسْمُهُ عُمَرُ)

١٣٤٩ - (عُمَرُ بْنُ الْحَكَم)[3]

هُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ الْحَكَمِ السُّلَمِيّ. فِي قِصَّتِهِ الْجَارِيَةِ، وَلَكِنْ كَذَا وَقَعَ فِي مُوَطَّإِ الْإِمَامِ مَالِكٍ: عُمَرُ بْنُ الْحَكَمِ، وَهُوَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مُعَاوِيَةُ كَمَا سَيَأْتِي[4].

---

(١) مسند أبي يعلى: ١٨٩/٣؛ وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني بنحوه ورواه البزار باختصار وإسناده حسن، مجمع الزوائد: ٢٩٥/٩ وعقب محقق أبي يعلى فقال: إسناده ضعيف لجهالة مولاه عمار.

(٢) يراجع أسد الغابة في عمار بن معاذ: أبو تميلة: أسد الغابة: ١٢٩/٤، ٣١٥/٦.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ١٤٥/٤، والإصابة: ٥١٧/٢. وقال: أخو معاوية بن الحكم.

(٤) الخبر أخرجه مالك في الموطأ، أنه لطم وجه الجارية (باب ما يجوز من العتق في الرقاب الواجبة) من حديث عمر بن الحكم. وعقب عليه الزرقاني فقال: قال ابن عبد البر: كذا قال مالك، وهو وهم عند جميع علماء الحديث، وليس في الصحابة عمر بن

* (عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ)(١)

أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ. تَقَدَّمَ مُسْنَدُهُ مَعَ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَقَدْ أَوْرَدْنَا لَهُ مُسْنَدًا آخَرَ مُرَتَّبًا عَلَى أَبْوَابِ الْفِقْهِ بِمَا [رُوِيَ] عَنْهُ مِنَ الْأَحادِيثِ وَالْآثَارِ، وَللهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

١٣٥٠ - (عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ السُّلَمِيّ)(٢)

٧٨٩٠ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ حَدِيثِ محمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ السُّلَمِيّ يُحَدِّثُ [عَنْ] عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ. قالَ: حدّثنى أَبِى وَجَدِّى - وَكَانَا قَدْ شَهِدَا خَيْبَرَ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ -. قالا: صَلَّى بِنَا رَسولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ، ثُمَّ جَلَسَ إِلَى ظِلِّ شَجَرَةٍ فَذَكَرَ قِصَّةَ الدِّيَةِ(٣).

= الحكم، وإنما هو معاوية بن الحكم كما قال كل من روى هذا الحديث، ومعاوية بن الحكم معروف فى الصحابة وحديثه هذا معروف، وأما عمر بن الحكم فتابعى أنصارى مدنى معروف يعنى فلا يصح. الموطأ بشرح الزرقانى: ٨٤/٤.

وحديث معاوية بن الحكم أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى كما فى تحفة الأشراف: ٤٢٦/٨.

(١) يراجع أسد الغابة: ١٤٥/٤، وما بين المعكوفين لتتصل العبارة.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٨٢/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين: ١٧٢/٣.

(٣) الخبر أخرجه من حديث عمر بن سعد السلمى فى أسد الغابة وعزاه إلى أبى موسى وابن منده وأبى نعيم.

والخبر أخرجه أبو داود وابن ماجه فى الديات من حديث ضميرة السلمى: أن محلم ابن جثامة الليثى قتل رجلًا من أشجع فى الإسلام.. إلخ. أبو داود (باب الإمام يأمر بالعفو فى الدم): سنن أبى داود: ١٧١/٤؛ وابن ماجه: ٨٧٦/٢.

١٣٥١ – (عُمَرُ بْنُ أَبِى سَلَمَةَ)[١]

عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ بْنِ هِلَالِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْزُومٍ الْقُرَشِيّ الْمَخْزُومِىّ رَبِيبُ رَسولِ اللهِ ﷺ ابْنُ زَوْجِهِ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، وُلِدَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَقُدِمَ بِهِ وَهُوَ صَغِيرٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَكَانَ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ مَعَ النِّسَاءِ فِى أُطُمِ حَسَّانَ عَامَ الْخَنْدَقِ، وَتُوفِّىَ رَسولُ اللهِ / ﷺ، وهُوَ ابْنُ تِسْعِ سِنِينَ، فِيمَا ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، وَفِيهِ نَظَرٌ[٢]، وَكَانَ وَفَاتُه بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ فِى آخِرِ أَيَّامِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ. ٢٤١/أ

حَدِيثُهُ فِى رَابِعِ الْمَكِّيِّينَ.

٧٨٩١ – قالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ ابْنِ عُرْوَةَ، حدّثنى أَبِى، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِى سَلَمَةَ.

وَوَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِى سَلَمَةَ. قالَ: رَأَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّى فِى ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِى بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ. وقالَ وَكِيعٌ فى ثَوْبٍ قَدْ أَلْقَى طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهِ فِى بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ[٣].

رَوَاهُ الْبُخارِىُّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مُوسَى، وَعَنْ محمّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

وَرَوَاهُ الْبُخارِىُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِى أُسَامَةَ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ وَابْنُ مَاجه عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، زَادَ مُسْلِمٌ: وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ كِلاهُمَا: عَنْ وَكِيعٍ.

وَرَوَاهُ الترمذىُّ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنِ اللَّيْثِ.

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٨٣/٤؛ والإصابة: ٥١٩/٢؛ والاستيعاب: ٤٧٤/٢؛ والتاريخ الكبير: ١٣٩/٦.

(٢) ذلك أنهم اختلفوا فى سنة ولادته، وقال عبد الله بن الزبير: كان أكبر منى بسنتين. الإصابة.

(٣) من حديث عمر بن أبى سلمة فى المسند: ٢٦/٤.

وَالنَّسَائِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ مَالِكٍ سَبْعَتُهُمْ: عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ بِهِ، وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ(١).

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ أَيْضًا عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ بِهِ: فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ(٢).

وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ هِشَامٍ بِهِ، وَلَيْسَ لَهُ عِنْدَهُ سِوَاهُ(٣).

(طَرِيقٌ أُخْرَى)

٧٨٩٢ - وقالَ أَحْمَدُ: حدّثنا يَحْيَى بْنُ [أَبِي] إِسْحَاقَ، حدّثنا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ. قالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ: جَعَلَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ(٤).

وَكَذَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وأَبُو دَاوُدَ عَنْ قُتَيْبَةَ. زَادَ مُسْلِمٌ: وَعِيسَى بن حمّادٍ(٥) كِلَاهُمَا: عَنِ اللَّيْثِ بِهِ(٦).

(١) الخبر أخرجوه فى الصلاة:
البخارى من طرقه الثلاثة (باب الصلاة فى الثوب الواحد ملتحفًا به): صحيح البخارى: ٤٦٨/١، ٤٦٩؛ ومسلم (باب الصلاة فى ثوب واحد وصفة لبسه): مسلم بشرح النووى: ١٥٠/٢، ١٥١؛ والترمذى (باب ما جاء فى الصلاة فى الثوب الواحد): صحيح الترمذى: ١٦٦/٢؛ وابن ماجه والنسائى فى الباب: المجتبى: ٥٤/٢؛ وسنن ابن ماجه: ٣٣٣/١.

(٢) من حديث عمر بن أبى سلمة فى المسند: ٢٦/٤.

(٣) كما فى جمع الجوامع: ٥٧٧/٢ مخطوط.

(٤) من حديث عمر بن أبى سلمة فى المسند: ٢٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٥) فى المخطوطة: «ويحيى بن خالد» والتصويب من المرجع ومن تحفة الأشراف: ١٢٨/٨.

(٦) الخبر أخرجاه فى الصلاة: مسلم فى (الصلاة فى ثوب واحد وصفة لبسه): مسلم بشرح النووى: ١٥١/٢؛ وأبو داود فى (باب جماع أثواب ما يصلى فيه): سنن أبى داود: ١٦٩/١.

ثُمَّ رَوَاهُ أَحمدُ مِنْ حَدِيثِ محمّدِ بْنِ إِسْحَاقَ [قالَ: و] ذَكَرَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، [عَنْ قيس الأَنْصاريّ]، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: رَأَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٩٣ - قالَ أَحْمَدُ: حدّثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ. قالَ: قالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا غُلَامُ سَمِّ اللهَ. وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

قالَ: فَلَمْ تَزَلْ تِلْكَ طُعْمَتِي بَعْدُ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ. يَعْنِي فِي الصّفحَةِ[2].

رَوَاهُ الْبُخَارِيِّ عَنْ عَلِيّ بْنِ الْمَدِينِيّ، ومُسلِمٌ وابْنُ مَاجَهَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. زَادَ مُسْلِمٌ: وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَالنَّسَائِيّ عَنْ محمّدِ بْنِ مَنْصُورٍ كُلُّهُم: عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ بِهِ.

٢٤١/ب وَرَوَاهُ البُخارِيُّ / ومُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ محمّدِ بْنِ جَعْفَرَ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ محمّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ بِهِ.

وَقالَ الْبُخارِيُّ: حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ. قالَ: أُتِيَ رَسولُ اللهِ ﷺ بِطَعَامٍ وَمَعَهُ رَبِيبُهُ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فذَكَرَ الحَدِيثَ هكذا مُرْسَلًا.

وَكَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيّ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ مَالِكٍ مُرْسَلًا.

(١) من حديث عمر بن أبي سلمة في المسند: ٢٧/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) من حديث عمر بن أبي سلمة في المسند: ٢٦/٤، وقوله: «يعني في الصفحة» ليست من لفظ المسند.

وَرَوَاهُ النَّسَائِيّ أَيْضًا عَنْ خَالِدِ بْنِ مخلد، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ وَهْبٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ فَذَكَرَهُ مُتَّصِلًا[١].

(طَرِيقٌ آخَرُ)

٧٨٩٤ - قالَ أَحْمَدُ: حدّثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حدّثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ. قالَ: قالَ لِي رَسولُ اللهِ ﷺ: «سَمِّ اللهَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ»[٢].

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ محمّدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وابْنُ مَاجَهَ عَنْ محمّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ كِلاهُمَا: عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ بِهِ.

وَرَوَاهُ التِّرمِذِيُّ، والنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ، زَادَ النَّسَائِي: وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ كِلاهُما: عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قالَ الترمذيُّ: وَقَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَقَدْ رُوِىَ عَنْهُ عَنْ أَبِي وَجْزَة [السَّعدِيّ]، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ[٣].

وَهَذِهِ الطَّرِيقُ رَوَاهَا أَحْمَدُ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّع، عَنْ أَبِي وَجْزَةَ السَّعْدِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ النبيَّ ﷺ [أُتِيَ بِطَعَامٍ. فقالَ:

---

(١) الخبر أخرجه البخارى فى الأطعمة (باب التسمية على الطعام والأكل باليمين) و (باب الأكل مما يليه): فتح البارى: ٥٢١/٩، ٥٢٣؛ وأخرجه مسلم فى الأشربة (باب الطعام والشراب وأحكامهما): مسلم بشرح النووى: ٧٠٥/٤؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى، وفى اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف: ١٣١/٨؛ وابن ماجه فى الأطعمة (باب الأكل باليمين): سنن ابن ماجه: ١٠٨٧/٢.

(٢) من حديث عمر بن أبى سلمة فى المسند: ٢٦/٤.

(٣) الخبر أخرجه الترمذى فى الأطعمة (باب ما جاء فى التسمية على الطعام) وما بين المعكوفين منه، جامع الترمذى: ٢٨٨/٤؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى وفى اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف: ١٣٠/٨؛ وابن ماجه (باب الأكل باليمين): سنن ابن ماجه: ٢/ ١٠٨٧.

«يا عُمَرُ»، قالَ هِشَام: «] يا بنى سَمِّ اللهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» [فلم تزل تلك طعمتي بعد](١).

وَكَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهِ وَقَالَ: هَذَا الصَّوَابُ عِنْدَنَا(٢).

وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ أَيْضًا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ. وَمُوسَى ابْنِ دَاوُدَ، وَمنْصُورِ بْنِ سَلَمَةَ كُلُّهُم: عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ. عَنْ أَبِي وَجْزَةَ السَّعْدِيّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ.

وقالَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنِي [أَبُو وَجْزَةَ: أنّه سَمِع] عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ فَذَكَرَهُ، فَهَذَا تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ النَّسَائِيّ قَدْ رَجَّحَ رِوَايَته عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، وَاللهُ أَعْلَمُ(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٩٥ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ. قالَ: دَخَلَ رَسولُ اللهِ ﷺ بَيْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، وَعِنْدَها مُخَنَّثٌ، فَقالَ: يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ [أَبِي أُمَيَّة] إِنْ فَتَحَ اللهُ غَدًا عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ، فَعَلَيْكَ بِبِنْتِ غَيْلَانَ، فَإِنَّها تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ.

(١) من حديث عمر بن أبي سلمة في المسند: ٢٦/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ١٣٢/٨.

(٣) الأخبار الثلاثة أخرجها أحمد منفصلة:

الخبر الأول: قال عبد الله: قرأت على أبي، حدثهم أبو سعيد مولى بني هاشم.

الخبر الثاني: قال عبد الله: قرأت على أبي: موسى بن داود..

الخبر الثالث: قال عبد الله: قرأت على أبي: منصور بن سلمة..

من حديث عمر بن أبي سلمة في المسند: ٢٧/٤.

٢٤٢/أ فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ : / «لَا يَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ هَؤُلَاءِ»[(١)].

وقَدْ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، كَمَا سَيأْتِى[(٢)].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٨٩٦ - رَوَاهُ التِّرمذىُّ فِي التَّفْسِيرِ: حدّثنا قُتَيْبَةَ، حدّثنا محمّدُ ابْنُ سُلَيْمَانَ الأَصْبَهَانِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ. قالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ويُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[(٣)] فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ دَعَا رَسولُ اللهِ ﷺ فَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا، فَجَلَّلَهُمْ بِكِسَاءٍ، وَعَلِيٌّ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَجَلَّلَهُمْ بِكِسَاءٍ، وقالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِى، فَأَذْهِبْ عَنْهُمْ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا»، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَأَنَا مَعَهُمْ يَا رَسولَ اللهِ، فَقالَ: «أَنْتِ عَلَى مَكَانِكِ، وَأَنْتِ عَلَى خَيْرٍ».

ثُمَّ قالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ[(٤)].

---

(١) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٣٠/٨ وما بين المعكوفين استكمال منه، وكان بالأصل: «يا عبد الله بن سلمة».

(٢) سيأتى ذلك فى حديث أم سلمة وحديث عائشة رضى الله عنهما. ويراجع تحفة الأشراف: ١٣٠/٨.

(٣) الآية ٣٣ الأحزاب.

(٤) الخبر أخرجه الترمذى فى تفسير سورة الأحزاب، وتمام قوله: غريب من حديث عطاء عن عمر بن أبى سلمة. جامع الترمذى: ٣٥١/٥.

١٣٥٢ - (فَأَمَّا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ السُّلَمِيّ)(١)

٧٨٩٧ - فَرَوَى ابْنُ مَنْدَهَ، مِنْ طَرِيقِ عُثْمَانَ البَتِّي، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّهُ سَأَلَ النبيَّ ﷺ عَنْ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ، فَنَهَاهُ عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَاسْتِوَائِهَا، وَغُرُوبِها.

قالَ أَبُو نُعيمٍ: وَإِنَّمَا الْمَعْرُوفُ بِهَذَا الإِسْنَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ، كَمَا سَيأْتِي(٢).

* (عُمَرُ بْنُ عَمْرٍو اللَّيْثِيُّ)(٣)

أَنَّهُ أَسْلَمَ عَامَ الْفَتْحِ، وَكَانَ عِنْدَهُ خَمْسُ نِسْوَةٍ، فَأَمَرَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُطَلِّقَ إِحْدَاهُنَّ. الْمَشْهُورُ أَنَّهُ عُبَيْدُ بْنُ عُمَرَ كَمَا تَقَدَّمَ(٤).

* (عُمَرُ بْنُ عَوْفٍ)(٥)

فِي حَدِيثِ ابْنِ السَّعْدِيّ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. قالَهُ: أَبُو نُعَيْمٍ وَغَيْرُهُ(٦).

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٨٣/٤. وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين: الإصابة: ١٧٢/٣.

(٢) المرجعان السابقان.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٨٥/٤. والإصابة: ٥٢٠/٢.

(٤) المرجعان السابقان.

(٥) عمر بن عوف النخعى. له ترجمة فى أسد الغابة: ١٨٥/٤؛ والإصابة: ٥٢٠/٢؛ والاستيعاب: ٤٧٥/٢؛ والتاريخ الكبير: ١٤٠/٦.

(٦) الخبر أخرجوه فى المصادر السابقة. قال البخرى: له صحبة، وأخرج عن ابن السعدى أن النبى ﷺ قال: «لا تنقطع الهجرة ما دام تقاتل» فقال معاوية، وعبد الرحمن. وعمر بن عوف النخعى، وعمرو بن العاص - رضى الله عنهم -: أن النبى ﷺ قال: «إن الهجرة خصلتان...» الخ.

١٣٥٣ - (عُمَرُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ)(١)

كَانَ نَزَلَ مِصْرَ.

٧٨٩٨ - قَالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «آمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ: أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِالطَّاعَةِ، وَأَنْ تَنَاصَحُوا وُلَاةَ الْأَمْرِ. وَأَنْهَاكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ».

٢٤٢/ب رَوَاهُ الطَّبَرانيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى / حَبِيبٍ، عَنْ لَهِيعَةَ بْنِ عُقْبَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ مَالِكٍ بِهِ(٢).

ومن طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ -، عَنْ رَسولِ اللهِ ﷺ. قَالَ: «مَنْ بَنَى للهِ مَسْجِدًا بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِى الْجَنَّةِ»(٣).

١٣٥٤ - (عُمَرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْغَاضِرِيُّ)(٤)

٧٨٩٩ - كُنْتُ مُلْزِقًا رُكْبَتِى بِرُكْبَةِ رَسولِ اللهِ ﷺ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسولَ اللهِ رَجُلٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُجَاهِدَ، وَلَا مَالَ لَهُ؟ فَقَالَ: «يَقُولُ الْخَيْرَ، وَيَدَعُ الشَّرَّ يُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ».

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٨٧/٤؛ والإصابة: ٥٢٠/٢.

(٢) المرجعان السابقان. وقال الهيثمى: رواه الطبرانى عن شيخه بكر بن سهل الدمياطى، قال الذهبى: مقارب الحال، وضعفه النسائى، وبقية رجاله حديثهم حسن. مجمع الزوائد: ٢١٧/٥ والخبر فيه وفى أسد الغابة أتم مما أورده المصنف.

(٣) قال ابن الأثير (بعد أن أورد الخبر عن زرارة بن أوفى عنه): ورواه سفيان عن على بن يزيد فقال: عمر بن مالك - أو مالك بن عمرو -.

ورواه هشيم عن على فقال: عمر بن مالك. أسد الغابة: ١٨٧/٤.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة. وقال ابن الأثير: مختلف فى حديثه: ١٨٧/٤؛ والإصابة: ٥٢١/٢.

رَوَاهُ ابْنُ مَنْدَه مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَائِذٍ عَنْهُ[١].

١٣٥٥ - (عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ الْخُزَاعِيُّ الْكَعْبِيُّ)[٢]

٧٩٠٠ - أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ مِنْ كُلِّ آفَةٍ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا، وَلَا حَيَّ أَفْضَلَ مِنَ الْأَنْصارِ».

رَواهُ أَبو نُعَيم[٣].

١٣٥٦ - (عُمَرُ الْأَسْلَمِيُّ: وَيُقَالُ الْجُهَنِيُّ)[٤]

٧٩٠١ - رَوَى أَبُو نُعيم مِنْ حَديثِ وَكِيعٍ، عَنْ عَمِّهِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ نُعَيْم، عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ يُقَالُ لَهُ عُمَرُ أَسْلَمَ فَأَتَى النبيَّ ﷺ فَسِمعَهُ يَقُولُ: «مَنْ عَرَفَ ابْنَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَفِيهِ رَقَبَةٌ يُفِكُّهُ بِها»[٥].

١٣٥٧ - (عُمَرُ الْجُمَعِيُّ)[٦]

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: صَوَابُهُ عَمْرُو بْنُ الْجَمِقِ.

٧٩٠٢ - ثُمَّ رَوَى مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ: حدّثنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، وَيَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ قالا: حدّثنا بَقِيَّةُ، حدّثنا بُجَيْرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ

---

(١) المرجعان السابقان.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ١٨٨/٤؛ والإصابة: ٥٢١/٢؛ والاستيعاب: ٤٧٥/٢.

(٣) المراجع الثلاثة السابقة.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ١٤٣/٤؛ والإصابة: ٥٢١/٢.

(٥) الخبر أخرجه سفيان بن وكيع، عن أبيه بإسناده، وقال: ان عمر الأسلمي اتبع رجلًا من أسلم يقال له: عبيد بن عمير..إلخ الخبر. وقال ابن حجر: مداره عندهم على سفيان بن وكيع عن أبيه، وسفيان ضعيف. المرجعان السابقان. وأورده الهيثمي من طريق يزيد بن مقيم: أن رجلًا من أسلم يقال له عبيد بن عمير ..إلخ، ثم قال: رواه الطبراني في الكبير وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٠٦/٤.

(٦) له ترجمة في أسد الغابة: ١٤٤/٤؛ والإصابة: ٥٢١/٢.

بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ: أَنَّ عُمَرَ الجُمَعِيّ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ»، قالَ رَجُلٌ: وَمَا اسْتَعْمَلَهُ؟ قالَ: «يَهْدِيهِ إِلى عَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ مَوْتِهِ ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَى ذَلِكَ»(١).

١٣٥٨ - (عِمْرَانُ بْنُ تَيْمٍ)(٢)

أَوْ عَبْدِ اللهِ، أَوْ ابْنِ مِلْحَانَ: أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيّ. أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ
٢٤٣/أ وَأَسْلَمَ فى حَيَاةِ النَّبِى صلّى / اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ، يقال: بَعْدَ الْفَتْحِ، وَتُوفِّىَ بَعْدَ الْمِائَةِ، عَنْ مِائَةٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً.

٧٩٠٣ - ذَكَرَ الطَّبَرانِىُّ فى مُعْجمه فقال: حدّثنا عَلِىُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حدّثنا مُسْلمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حدّثنا عُمَارَةُ الْمِعْوَلِيّ، سمعتُ أَبَا رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيّ يقول: بُعِثَ النبىُّ ﷺ، وَأَنَا خُمَاسِيّ(٣) يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ(٤).

---

(١) يرجع إلى الخبر فى المسند من حديث عمر الجعفى: ١٣٥/٤؛ وأورده الهيثمى من حديث عمرو بن الحمق وقال: رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الأوسط والكبير، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح.

وأورده أيضًا من طريق جبير بن نفير: أن عمر حدّثه ...إلخ وقال: رواه أحمد وفيه بقية، وقد صرّح بالسماع، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢١٤/٧، ٢١٥.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٧٩/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى الكنى فى القسم الثالث من حرف الراء، الإصابة: ٧٤/٤؛ وصنع صنيعه ابن عبد البر: الاستيعاب: ٧٥/٤؛ وقال البخارى: عمران بن ملحان أبو رجاء العطاردى، قال على: ويقال: عمران بن تيم البصرى. التاريخ الكبير: ٤١٠/٦.

(٣) غلام خماسى: طوله خمسة أشبار والأنثى خماسية، ولا يقال سداسى ولا سباعى، ولا فى غير الخمسة. النهاية: ٣٢١/١.

(٤) المعجم الكبير للطبرانى: ٢٤٤/١٨؛ وقال الهيثمى: رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٨/١٠.

٧٩٠٤ - ثمّ قالَ الطبرانيُّ: وحدّثنا عَليُّ بْنُ عَبْدِ العزيزِ، حدّثنا أَبُو نُعَيْمٍ، حدّثنا حَشْرَج بْنُ نُبَاتَةَ، حدّثنا أَبُو نُضَيْرَةَ، حدّثنى أَبُو رَجَاءٍ. قالَ: خَرَجَ النبيُّ ﷺ حَتَّى دَخَلَ حَائِطًا لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ يَسْنو[١] فيه، فقالَ لَهُ: «ما تَجْعَلُ لِي إِنْ رَوَيْتُ حَائِطَكَ هَذَا؟» قالَ: إِنِّي أَجْهَدُ أَنْ أَرْوِيَهُ فَمَا أُطِيقُ ذَلِكَ، قالَ: «تَجْعَلُ لِي مِائَةَ تَمْرَةٍ أَخْتَارُهَا مِنْ تَمْرِكَ؟» قالَ: نَعَمْ. قالَ: فَأَخَذَ رسولُ اللهِ ﷺ الْغَرْبَ[٢] فَمَا لَبِثَ أَنْ رَوَاهُ حَتَّى قالَ الرَّجُلُ: غَرَّقْتَ عَلَيَّ حَائِطِي. فَاخْتَارَ رسولُ اللهِ ﷺ مِنْ تَمْرِهِ مِائَةَ تَمْرَةٍ، فَأَكَلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ رَدَّعَلَيْهِ مِائَةَ تَمْرَةٍ كَمَا أَخَذَهَا مِنْهُ[٣].

١٣٥٩ - (عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ)[٤]

[ابن عُبَيْدِ بن خَلَف][٥] بْنِ عَبْدِ نِهْمِ بْنِ سَالِمِ بْنِ غَاضِرَةَ بْنِ سَلُولِ [بْنِ حُبْشِيّة بن سلولِ] بْنِ كَعْبِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَبِيعَةَ، وَهُوَ حَيُّ ابْنُ حَارِثَةَ بْنِ عَمْرو بْنِ عَامِرِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ امْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَازِنِ بْنِ الْأَزْدِ بْنِ الْغَوْثِ بْنِ مُنَبّه بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ بْنِ كَهْلَانَ، بْنِ سَبَأ ابْنِ يَشْجُبَ بْنِ يَعْرُبَ بْنِ قَحْطَانَ الْخُزَاعِيّ: أَبُو نُجَيْدٍ.

---

(١) يسند: يسقى. النهاية: ٢/١٨٩.

(٢) الغرب: الدلو العظيمة. النهاية: ٣ ١٥٢.

(٣) المعجم الكبير للطبراني: ١٨/٢٤٤. وقال الهيثمي: رجاله ثقات وثقوا. مجمع الزوائد: ٨/٣٠٢.

نقول: فيه حشرج بن نباته. قال ابن حبان: كان قليل الحديث منكر الرواية فيما يرويه، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد. المجروحين: ١/٢٧٧.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٢٨١؛ والإصابة: ٣/٢٦؛ والاستيعاب: ٣/٢٢؛ والطبقات الكبرى: ٤/٢٦، ٧/٤؛ والتاريخ الكبير: ٦/٤٠٨.

(٥) ما بين المعكوفات من الاستيعاب. ووقع فى نسبه اختلاف بين مترجميه.

أَسْلَمَ هُوَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَامَ خَيْبَر، ثُمَّ حَكَمَ بِالْبَصْرَةِ قَاضِيًا، ثُم اسْتُعْفِيَ، وَمَاتَ بِهَا سَنَةَ ثَلَاثٍ وَخَمْسِينَ، وَكَانَ مُجابَ الدَّعْوَةِ، وَمِنْ فُضَلَاءِ الصَّحابَةِ، وَكانَ مِمّنِ اعْتَزَلَ الْقِتَالَ مَعَ عَلِيٍّ ومُعَاوِيَةَ.

(بِلَالُ بْنُ يَحْيَى: عَنْ عِمْرانَ بْنِ حُصَيْنٍ)

٧٩٠٥ - قَالَ الطبرانيُّ: حدّثنا جَعْفَرُ بْنُ محمدٍ الفِرْيَابِيُّ، حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ سَهْلٍ الْحَنَّاطُ، حدّثنا محمدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيّ، حدّثنا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ سَعْدٍ الْعَبْسِيّ[١]، عَنْ بِلَالِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ، قالَ: «إِنِّي لَا أَخْشَى عَلَى قُرَيْشٍ إِلَّا أَنْفُسَهَا». قلتُ: وَمَا هُوَ؟ قالَ: «أَشِحَّةٌ بُجْرَةٌ[٢]. إِنْ طالَ بِكَ عُمرٌ رَأَيْتَهُم يَفْتِنُونَ النَّاسَ حَتَّى تَرَى النَّاسَ بَيْنَهُمْ كَالْغَنَمِ بَيْنَ الْحَوْضَيْنِ مَرَّةً إِلَى هَذَا، وَمَرَّةً إِلَى هَذَا»[٣]. / ٢٤٣/ب

(بُشَيْرٌ: عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ)

٧٩٠٦ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا أَبُو عَوَانَةَ الْعَدَوِيّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ:

---

(١) في المخطوطة: «الضبي». وهو سعد بن أوس العبسي روى عن بلال بن يحيى العبسي. تهذيب التهذيب: ٣/٤٦٧.

(٢) بجره: هي جمع باجر، وهو العظيم البطن. يقتا: بجر يبجر بجرًا فهو أبجر وباجر. وصفهم بالبطانة ونتوء السرر. ويجوز قرنه بالشح وهو أشد البخل. النهاية: ١/٦١.

(٣) لفظ الطبراني: «إن طال بك عمر رأيتهم أشحة بجرة الناس حتى ترى الناس بينهم كالغنم بين الجوضين: مرة إلى هذا ومرة إلى هذا»: المعجم الكبير للطبراني: ١٨/٢٤٠؛ وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات وأورده عن عمران، قال: أخبرني أعرابي أنه سمع رسول الله ﷺ: ... ثم قال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا بلال بن يحيى العبسي، وهو ثقة، مجمع الزوائد: ٨/٢٤٨؛ والخبر أخرجه أحمد من طريق بلال بن يحيى عن عمران بن حصين قال: أخبرني أعرابي: في المسند: ٤/٦٦؛ وحديث شيخ من بني سليط: ٥/٣٧٩ وما أثبتناه من المسند ومجمع الزوائد.

قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ».

قالَ بُشَيْرٌ: فقلتُ: إِنَّ مِنْهُ ضَعْفًا، وَإِنَّ مِنْهُ عَجْزًا، فقالَ: أُحَدِّثك عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتَجِيئُنِي بِالْمَعَارِيضِ، لَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ مَا عَرَفْتُكَ، فقالوا: يَا أَبَا نُجَيْدٍ إِنَّهُ طَيِّبُ الْهَوَى، وَإِنَّهُ وَإِنَّهُ. فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى سَكَنَ وَحَدَّثَ[1].

(ثَابِتٌ عَنْهُ)

٧٩٠٧ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا حَمَّادُ، أَنبأَنا ثَابِتٌ: أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ حَدَّثَ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ».

قالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ: إِنَّ مِنْهُ ضَعْفًا، فَغَضِبَ عِمْرَانُ، فقالَ: لَا أُرَانِي أُحَدِّثُ عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ: «الْحَيَاءُ خَيْرُ كُلُّهُ»، وَتَقُولُ: إِنَّ مِنْهُ ضَعْفًا. قالَ: فَجَفَاهُ، وَأَرَادَ أَنْ لَا يُحَدِّثَهُ. فقيلَ لَهُ: إِنَّهُ كَمَا تُحِبُّ[2].

وَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، عَنْ حُجَيْرِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عِمْرَانَ مَرْفُوعًا، وَفِيهِ قِصَّةُ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ[3].

(حَبِيبُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْهُ)

٧٩٠٨ - أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعِمْرَانَ: يَا أَبَا نُجَيْدٍ إِنَّكُمْ تُحَدِّثُونَا بِأَحادِيثَ لَا نَجِدُ لَهَا أَصْلًا فِى الْقُرْآنِ. الحديث.

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند ٤/٤٤٢.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند ٤/٤٤٠.

(٣) الخبر أخرجه مسلم فى الايمان (باب الحياء شعبة من الايمان): مسلم بشرح النووى: ٢١٢/١.

مُخْتَصَرًا فى الزَّكَاةِ مِنْ طَرِيقِ الطَّبَرانى مِنْ حَدِيثِ محمدِ بْنِ بَشَّارٍ بُنْدَارٍ[(١)].

وقد رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصارِيّ، عَنْ صُرَدِ بْنِ أَبِى الْمَنَازِلِ عَنْهُ بِهِ[(٢)].

(الْحَسَنُ الْبَصْرِىُّ عَنْهُ)

٧٩٠٩ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنِ النبىِّ ﷺ مِثْلَهُ[(٣)].

٧٩١٠ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَسْأَلَةُ الْغَنِىِّ شَيْنٌ فى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قالَ أَبِى: لَمْ / أَعْلَمْ أَحَدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ وَكِيعٍ، تفرَّدَ بِهِ[(٤)]. ٢٤٤/أ

٧٩١١ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ - وَيَزِيدُ قالَ: حَدّثنا شُعْبَةُ -، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: نَهَانَا رسولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْكَىِّ، فَاكْتَوَيْنَا، فَمَا أَفْلَحْنَا، وَلَا أَنْجَحْنَا[(٥)].

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ٢١٩/١٨ والحديث فيه طول. وهو عنده من حديث حبيب بن أبى فضالة. ويقال أيضًا حبيب بن فضالة وابن أبى فضلان. تهذيب التهذيب: ١٨٨/٢.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود فى الزكاة (باب ما تجب فيه الزكاة): سنن أبى داود: ٩٤/٢.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٠/٤. والضمير فى «مثله» يعود إلى خبر: «الحياء خير كله» وقول بشير بن كعب: ان منه ضعفًا.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٦/٤ والقائل هو عبد الله بن أحمد.

(٥) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٧/٤.

رَوَاهُ التِّرمذيُّ عَنْ بُنْدَارٍ، عَنْ غُنْدُرٍ وقالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَرَوَاهُ الترمذيُّ أَيضًا وَالنَّسَائيّ، وابْنُ ماجَه، مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ[(١)].

٧٩١٢ – حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصارِ أَعْتَقَ رُءُوسًا سِتَّةً عِنْدَ مَوْتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ، فَبلَغَ ذَلِكَ رَسولَ اللهِ ﷺ، فَأَغْلَظَ لَهُ، فَدَعا بِهِمْ رسولُ اللهِ ﷺ، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُم، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ، وَرَدَّأَرْبَعَةً فِي الرِّقِّ[(٢)].

٧٩١٣ – حدّثنا بَهْزٌ، حدّثنا هَمَّامٌ، حدّثنا قَتَادَةُ، حدّثنا الْحَسَنُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى رسولَ اللهِ ﷺ، فقالَ: إِنَّ ابْنِى مَاتَ، فَمَا لِي مِنْ مِيرَاثِهِ؟ قالَ: «لَكَ السُّدُسُ». قالَ: فَلَمَّا أَدْبَرَ دَعاهُ. قالَ: «لَكَ سُدُسٌ آخَرُ». قالَ: فَلَمَّا أَدْبَرَ [دعاهُ]. قالَ: «إِنَّ السُّدُسَ الْآخَرُ طُعْمَةٌ»[(٣)].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، والترمذيُّ في صَحِيحِهِ والنَّسائى مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ بِهِ[(٤)].

---

(١) الخبر أخرجه الترمذى من طريقيه فى الطب (باب ما جاء فى كراهية التداوى بالكى): جامع الترمذى: ٣٨٩/٤؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٧٧/٨؛ وأخرجه ابن ماجه فى الطب (باب الكى): سنن ابن ماجه: ١١٥٥/٢.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٨/٤.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٨/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه. وقوله: «طعمة» أى زيادة على حقه، النهاية: ٣٨/٣.

(٤) الخبر أخرجوه فى الفرائض (باب ما جاء فى ميراث الجد): أبو داود فى سننه: ١٢٢/٣؛ وفى سياق الخبر: قال قتادة: فلا يدرون مع أى شىء ورثه. وقال قتادة: اقل شىء ورث الجد الثلث؛ والترمذى فى جامعه: ٤١٩/٤؛ والنسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٧٥/٨.

٧٩١٤ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِى قَزَعَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَا جَلَبَ[(١)]، وَلَا جَنَبَ، وَلَا شِغَارَ»[(٢)].

رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ مِنْ حَديثِ حُمَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بِهِ[(٣)].

٧٩١٥ - حدّثنا هُشَيْمٌ، أَنبأَنا مَنْصُورٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَسَرَهَا الْعَدُوُّ، وَقَدْ أَصابُوا قَبْلَ ذَلِكَ نَاقَةً لِرَسولِ اللهِ ﷺ. قالَ: فَرَأَتْ مِنَ الْقَوْمِ غَفْلَةً. قالَ: فَرَكِبَتْ نَاقَةَ رسولِ اللهِ ﷺ [ثم جَعلتْ عَلَيْهَا أَنْ تَنْحرها، قالَ: فَقَدِمت المدينةَ، فأرادت أن تنحر ناقة رسول اللهِ ﷺ] فَمُنِعَتْ مِنْ ذَلِكَ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ: «بِئْسَ مَا جَزَيْتَهَا».

---

(١) الجلب: يكون فى شيئين: أحدهما فى الزكاة وهو أن يقدم المصدق على أهل الزكاة، فينزل موضعًا ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها ليأخذ صدقتها فنهى عن ذلك، وأمر أن تؤخذ صدقاتهم على مياههم وأماكنهم.

الثانى: فى السياق وهو أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويجلب عليه ويصيح حثًا له على الجرى، فنهى عن ذلك.

والجنب: فى الزكاة أن ينزل العامل لأقصى مواضع أصحاب الصدقة على النحو السابق، وفى السياق أن يجنب فرسًا إلى فرسه الذى يسابق عليه، فإذا فتر المركوب تحوّل إلى المجنوب.

والشغار: هو نكاح معروف فى الجاهلية. كان يقول الرجل للرجل: شاغرنى أى زوجنى أختك أو ابنتك أو من تلى أمرها حتى أزوجك أختى أو ابنتى أو من ألى أمرها ولا يكون بينهما مهر، ويكون بضع كل واحدة منهما مقابل بضع الأخرى.

النهاية: ١٦٩/١، ١٨٠، ٢٢٦/٢.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٩/٤.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود فى الجهاد (باب فى الجلب على الخيل فى السباق): سنن أبى داود: ٣٠/٣؛ وأخرجه الترمذى فى النكاح (باب ما جاء فى النهى عن نكاح الشغار): جامع الترمذى: ٤٢٢/٣؛ والنسائى فى النكاح أيضًا (باب الشغار) وفى الخيل (باب الجلب): المجتبى: ٩١/٦، ١٨٩؛ وأخرجه ابن ماجه فى الفتن بلفظ: «من انتهب نهبة فليس منا»: سنن ابن ماجه: ١٢٩٩/٢.

قَالَ: ثمّ قالَ: «لَا نَذْرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا فِي مَعْصِيَةِ اللهِ»[١].

رَوَاهُ النَّسَائِيّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هُشَيْمٍ بِهِ[٢].

٧٩١٦ - حدّثنا محمدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُثَنّى، حدّثنا صَالِحُ بْنُ رُسْتُمَ: أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، حدّثني كَثِيرُ بْنُ شِنْظِيرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: مَا قامَ فِينَا رَسولُ اللهِ ﷺ خَطِيبًا إِلَّا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ، وَنَهَانَا عَنِ الْمُثْلَةِ. قالَ: وقالَ: «أَلَا وَإِنَّ مِنَ الْمُثْلَةِ أَنْ يُنْذِرُ الرَّجُلُ / أَنْ يَخْرِمَ أَنْفَهُ. أَلَا وَإِنَّ مِنَ الْمُثْلَةِ أَنْ يَنْذُرَ الرَّجُلُ أَنْ يَحُجَّ ٢٤٤/ب ماشِيًا، فَلْيُهْدِ هَدْيًا وَلْيَرْكَبْ»[٣].

رَوَى النَّسَائِي بَعْضَهُ مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ بِهِ[٤].

٧٩١٧ - حدّثنا أَبُو كامِلٍ. حدّثنا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: مَا خَطَبَنَا رسولُ اللهِ ﷺ خُطْبَةً إِلَّا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ، وَنَهَانَا عَنِ الْمُثْلَةِ[٥].

٧٩١٨ - حدّثنا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْكَيِّ فَاكْتَوَيْنَا، فَمَا أَفْلَحْنَا وَلَا نَجَحْنَا[٦].

(١) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٢٩/٤.
(٢) الخبر أخرجه النسائي من هذا الطريق في الايمان والنذور (باب كفارة النذر) وقال: خالفه على بن زيد، فرواه عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة، المجتبى: ٢٧/٧.
(٣) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٢٩/٤.
(٤) الخبر أخرجه النسائي في الايمن والنذور (باب كفارة النذر): المجتبى: ٢٧/٧.
(٥) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٢٩/٤.
(٦) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٣٠/٤.

٧٩١٩ - حدّثنا هُشَيْمٌ، أَنْبأَنا مَنْصُورٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصارِ أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، وَلَيْس لَهُ مَالٌ غَيْرهُم، فَبَلَغَ ذَلِكَ النبيَّ ﷺ، فقالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُصَلِّيَ عَلَيْهِ». قالَ: ثُمّ دَعَا بِالرَّقِيقِ فجزّأهم ثَلاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ، وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً[١].

٧٩٢٠ - حدّثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ في مَسِيرَةٍ فَعَرَّسُوا فَنَامُوا عَنْ صَلَاةِ الصُّبحِ ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَلَمَّا ارْتَفعَتْ وانْبَسَطَتْ أَمَرَ إِنْسانًا فَأَذَّنَ، فَصَلّوا الرَّكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا حَانَتِ الصَّلاَةُ صَلّوا[٢].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ بِهِ[٣].

٧٩٢١ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، أَنبأَنا يُونُسُ. قالَ: نُبِّئْتُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرمة جَاءَ إِلَى الْحَسَنِ فقالَ: إِنَّ غُلَامًا لي أَبَقَ، فَنَذَرْتُ إِنْ أَنَا عَايَنْتُهُ أَنْ أَقْطَعَ يَدَهُ، فَقَدْ جَاءَ فَهُوَ الْآنَ بِالْجِسْرِ، فقالَ الحسنُ: لَا تَقْطَعْ يَدَهُ، وَحَدَّثَهُ: أَنَّ رَجُلًا قالَ لِعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: إِنَّ عَبْدًا لي أَبَقَ، وَإِنِّي نَذَرْتُ إِنْ أَنَا عَايَنْتُهُ أَنْ أَقْطَعَ يَدَهُ. قالَ: فَلَا تَقْطَعْ يَدَهُ، فَإِنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كانَ يَؤُمُّ فِينَا، أَوْ قالَ: يَقُومُ فِينَا فَيَأْمُرُنَا بِالصَّدَقَةِ، وَيَنْهَانَا عَنِ الْمُثْلَةِ[٤].

٧٩٢٢ - حدّثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ. قالَ: كُنَّا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ فى سَفَرٍ، فَنَزَلَتْ

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣٠.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣١.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود فى الصلاة (باب من نام عن الصلاة أو نسيها) ولفظه: «فصلى ركعتين قبل الفجر، ثم أقام ثم صلى الفجر». سنن أبى داود: ١/١٢١.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣٢.

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ﴾[١] - سَقطَ عَلَى أَبِى كَلِمَةُ رَاحِلَتِهِ - وَقَفَ النَّاسُ. قالَ: «هَلْ تَدْرُونَ أَىَّ يَوْمَ ذَاكَ؟». قالُوا: اللّٰهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ - سَقَطَ عَلَى أَبِى كَلَمَةٌ -: «يقولُ: يَا آدَمُ ابْعَثْ بَعْثَ النَّارِ. فَقالَ: وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعِينَ إِلى النَّارِ». قالَ: فَبَكَوْا. قالَ: / «قَارِبُوا وَسَدِّدَوا مَا أَنْتُمْ فى الْأُمَمِ إِلَّا كَالرَّقْمَةِ[٢]. إِنِّى لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. إِنِّى لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»[٣]. ٢٤٥/أ

رَوَاهُ التِّرمذىُّ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَرَ. عَنْ سُفْيَانَ بِهِ وقالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[٤].

٧٩٢٣ - حدّثنا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ. حدّثنا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بِنْ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ - وَهُوَ فى بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَقَدْ تَفَاوَتَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ السَّيْرُ -: رَفَعَ بِهَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ صَوْتَهُ ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ. يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ﴾ حَتَّى بَلَغَ آخِرَ الْآيَتَيْنِ.

قالَ: فَلَمَّا سَمِعَ أَصْحَابُهُ بِذَلِكَ حَثُّوا الْمَطِىَّ، وَعَرَفُوا أَنَّهُ عِنْدَ قَوْلٍ يَقُولُهُ، فَلَمَّا الْتَفُّوا[٥] حَوْلَهُ. قالَ: «أَتَدْرُونَ أَىَّ يَوْمٍ ذَاكَ؟» قالَ: «ذَاكَ يَوْمٌ يُنَادَى آدَمُ، فَيُنَادِيهِ رَبُّهُ، فيقولُ: يَا آدَمُ ابْعَثْ بَعْثًا إِلى النَّارِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً

(١) صدر سورة الحج.

(٢) فى لفظ آخر: ما أنتم فى الأمم إلا كالرقمة فى ذراع الراية: الرقمة هنا الهنة الناتئة فى ذراع الدابة من داخل، وهما رقمتان فى ذراعيها. النهاية: ٩٧/٢.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٢/٤.

(٤) الخبر أخرجه الترمذى فى التفسير (باب ومن سورة الحج): جامع الترمذى: ٣٢٢/٥.

(٥) لفظ المسند: «تأشبوا: أى اجتمعوا إليه». النهاية: ٣٢/١.

وَتِسْعِينَ إِلى النَّارِ وَوَاحِدٌ فى الْجَنَّةِ». قالَ: فَأُبْلِسَ[١] أَصْحَابُهُ حَتَّى مَا أَوْضَحُوا[٢] بِضَاحِكَةٍ.

فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قالَ: «اعْمَلُوا وَأَبْشِرُوا، فَوَالَّذِى نَفْسُ محمدٍ بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لَمَعَ خَلِيقتينِ مَا كَانَتَا مَعَ شَىْءٍ قَطّ إِلَّا كَثَرَتَاهُ: يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَمَنْ هَلَكَ مِنْ بَنِى آدَمَ وَبَنِى إِبْلِيسَ». قالَ: فَأُسْرِىَ عَنْهُمْ، ثمّ قالَ: «اعْمَلُوا وَأَبْشِرُوا، فَوَالَّذِى نَفْسُ محمدٍ بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ فى النَّاسِ إِلَّا كالشَّامَةِ فى جَنْبِ الْبَعِيرِ، أَوْ الرَّقْمَةِ فى ذِرَاعِ الدَّابَّةِ»[٣].

رَوَاهُ الترمذىُّ فى التَّفسيرِ والنَّسَائِىّ جَمِيعًا عَنْ بُنْدَارَ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ بِهِ[٤].

٧٩٢٤ – حدّثنا رَوْحُ، حدّثنا سَعِيدٌ وَهِشَامُ بْنُ أَبِى عَبْدِ اللهِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قالَ: فَسُرِّىَ عَنِ الْقَوْمِ وَقالَ: إِلَّا كَثَّرَتَاهُ[٥].

٧٩٢٥ – حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا جَعْفَرُ بْنُ حَيَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَسْأَلَةُ الْغَنِىِّ شَيْنٌ فى وَجْهِهِ» تَفَرَّدَ بِهِ[٦].

---

(١) أبلسوا: أسكنوا، والملبس الساكت من الحزن والخوف، والإبلاس: الحيرة. النهاية: ١/٩٢.

(٢) ما أوضحوا بضاحكة: أى ما طلعوا بضاحكة، ولا أبدوها، وهى إحدى ضواحك الأسنان التى تبدو عند الضحك. النهاية: ٤/٢١٦.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣٥.

(٤) الخبر أخرجه الترمذى فى التفسير (باب ومن سورة الحج): جامع الترمذى: ٥/٣٢٣؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٨/١٧٦.

(٥) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣٥\. وكثرتاه: أى غلبناه بالكثرة، وكانتا أكثر منه، يقال: كاثرته فكثرته: أى غلبته وكنت أكثر منه. النهاية: ٤/١٠.

(٦) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣٦.

٧٩٢٦ - حدّثنا يَزِيدُ، أَنبأَنا هِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِى سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ لَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ».

قالَ: فَقَامَ عُكَّاشَةُ فقالَ: يَا رَسولَ اللهِ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِى مِنْهُمْ. قالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ». قالَ: فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ، وقالَ: يَا رَسولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِى مِنْهُمْ. قالَ: «قَدْ سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» تفرّد بِهِ[١].

٧٩٢٧ - حدّثنا يَزِيدُ، أَنبأَنا هَمَّامٌ - يَعْنى ابْنَ يَحْيَى -، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ / بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النبيَّ ٢٤٥/ب
ﷺ. فقالَ: إِنَّ ابْنِى مَاتَ، فَمَا لِى مِنْ مِيرَاثِهِ؟ قالَ: «لَكَ السُّدُسُ»، فَلَمّا وَلَّى دَعَاهُ، وَقَالَ: «لَكَ سُدُسٌ آخَرُ»، فَلَمّا وَلَّى دَعَاهُ، فقالَ: «إِنَّ السُّدُسَ الْآخَرُ طِعْمَةٌ»[٢].

٧٩٢٨ - حدّثنا يَزِيدُ، أَنبأَنا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ. قالَ: كُنْتُ أَمْشِى مَعَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَحَدُنَا آخِذٌ بِيَدِ صَاحِبِهِ، فَمَرَرْنَا بِسَائِلٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَاحْتَبَسَنِى عِمْرَانُ، وقال: قِفْ نَسْتَمِع الْقُرْآنَ، فَلَمَّا فَرَغَ سَأَلَ.

فَقَالَ عِمْرَانُ: انْطَلِقْ بِنَا إِنِّى سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ، وَسَلُوا اللهَ بِهِ، فَإِنَّ مِنْ بَعْدِكُمْ قَوْمًا يَقْرَءُونَ [الْقُرْآنَ] يَسْئَلُونَ النَّاسَ بِهِ»[٣].

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٦/٤.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٦/٤.

(٣) اللفظ فى المخطوطة: «يقرءون يسلون الله به» وما بين المعكوفين والتصويب من المسند أخرجه الإمام أحمد من حديث عمران بن حصين فيه: ٤٣٦/٤.

رَوَاهُ الترمذيُّ عَنْ محمودِ بْنِ غَيْلَانَ، عَنْ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ.

قالَ محمودٌ: وَلَيْسَ هَذَا خَيْثَمةَ بْنَ عَبْدِ الرّحمنِ. إِنَّمَا هُوَ البَصْرِيّ الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ[(١)].

٧٩٢٩ – حدّثنا بَهْزٌ، حدّثنا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ رَجَمَ.

قالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحمنِ: حدّثنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حدّثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ رَجَمَ[(٢)].

٧٩٣٠ – حدّثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حدّثنا زُهَيْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا»[(٣)].

٧٩٣١ – حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا حَمَّادُ، أَنْبَأَنا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يَنْهَنَا عَنْهَا، وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهَا نَهْيٌ[(٤)].

٧٩٣٢ – حدّثنا مُؤَمَّلٌ، حدّثنا حَمَّادٌ، أَنبأَنا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّهُ قَالَ: تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ فَلَمْ

---

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى فضائل القرآن (باب ٢٠) وتمام الكلام عن ابن غيلان: هذا شيخ بصرى يكنى أبا نصر ثم قال الترمذى: هذا حديث ليس إسناده بذاك. صحيح الترمذى: ١٧٩/٥.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٧/٤.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٨/٤؛ النهاية: من النهب الغارة والسلب والاختلاس، تراجع النهاية: ١٨٤/٤.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٩/٤.

يَنْهَنَا رسولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْهَا، وَلَمْ يَنْزِلْ مِنَ اللهِ فِيهَا نَهْيٌ. تفرّدَ بِهِ[١].

٧٩٣٣ – حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: أَعْتَقَ رَجُلٌ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، فَأَقْرَعَ رسولُ اللهِ ﷺ [بَيْنَهُمْ] فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ مِنْهُمْ[٢].

٧٩٣٤ – حدّثنا محمدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: إِنَّهُ مَرَّ عَلَى قَاصٍّ قَرَأَ، ثمّ سَأَلَ. فَاسْتَرْجَعَ، وقالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، فَلْيَسْأَلِ اللهَ بِهِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِهِ»[٣].

٧٩٣٥ – حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْوَرَّاقُ، حدّثنا أَبُو بَكْرٍ النَّهْشَلِيّ، / عَنْ محمدِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ٢٤٦/أ
حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا نَذْرَ فِي غَضَبٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ»[٤].

٧٩٣٦ – حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّالقانيّ، حدّثنا الحارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ. عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «لَا جَلَبَ. وَلَا جَنَبَ، وَلَا شغَارَ فِي الْإِسْلَامِ، وَمَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا»[٥].

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٨/٤.
(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٩/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.
(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٩/٤.
(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٩/٤.
(٥) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٩/٤.

٧٩٣٧ - حدّثنا هَاشِمُ بْنُ القاسم، حدّثنا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ: أَخْبَرَنِى عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ. قالَ: أُتِىَ بِرَجُلٍ أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ عِنْدَ مَوْتِهِ، وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرَهُمْ، فَأَقْرَعَ النبىُّ ﷺ [بَيْنَهُمْ] فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً(١).

٧٩٣٨ - حدّثنا يَزِيدُ، أَنبأَنا هِشَامٌ - وَرَوْحٌ قالَ: حَدّثنا هِشَامٌ -، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بِنْ الْحُصَيْنِ. قالَ: سَرَيْنَا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا كانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ عَرَّسْنَا فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى أَيْقَظَنَا [حَرُّ] الشَّمْسِ فَجَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا يَقُومُ دَهِشًا إِلى طَهُورِهِ.

قالَ: فَأَمَرَهُم النبىُّ ﷺ أَنْ يَسْكِنُوا حَتَّى ارْتَحَلْنَا. فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ [الشَّمْسُ] تَوَضَّأَ، ثم أَمَرَ بِلاَلاً، فَأَذَّنَ، ثم صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، ثم أَقَامَ فَصَلَّيْنَا، فقالوا: يا رسولَ اللهِ أَلاَ نُعِيدُهَا فى وَقْتِهَا مِنَ الْغَدِ؟ قالَ: «أَيَنْهَاكُم رَبُّكُمْ عَنِ الرِّبَا وَيَقْبَلُهُ مِنْكُم»(٢).

٧٩٣٩ - حدّثنا مُعَاوِيَةُ، حدّثنا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامٍ. قالَ: زَعَمْ [الْحَسَنُ] أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ حَدَّثَهُ، قالَ: أَسْرَيْنَا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةً، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ(٣).

٧٩٤٠ - حدّثنا رَوْحٌ، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِى عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لاَ

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٠، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤١، .وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤١، وما بين المعكوفين استكمال منه.

أَرْكَبُ الْأُرْجُوَانَ، وَلَا أَلْبَسُ الْمُعَصْفَرَ، وَلَا أَلْبَسُ الْقَمِيصَ الْمُكَفَّفَ بِالْحَرِيرِ».

قالَ: وَأَوْمَأَ الْحَسَنُ إِلَى جَيْبِ قَمِيصِهِ، وقالَ: «أَلَا وَطِيبُ الرِّجَالِ رِيحٌ لَا لَوْنَ لَهُ، أَلَا وَطِيبُ النِّسَاءِ لَوْنٌ لَا رِيحَ لَهُ»(١).

رَوَى أَوَّلَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مَخْلَدِ بْنِ خَالِدٍ السَّعْدِى، عَنْ رَوْحٍ بِهِ، وَرَوَى آخِرَهُ الترمذيُّ مِنْ حَدِيثِ سَعِيْدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ بِهِ وقالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ(٢).

٧٩٤١ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حدّثنا سُفْيَانُ. عَنْ محمدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا نَذْرَ فِى مَعْصِيَةِ اللهِ أَوْ فِى غَضَبٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ»(٣).

٧٩٤٢ - حدّثنا عَفَّانُ. حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حدّثنا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: / «لَا جَلَبَ، وَلَا جَنَبَ، وَلَا شِغَارَ فِى الْإِسْلَامِ، وَمَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا»(٤). ٢٤٦/ب

٧٩٤٣ - حدّثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَنبأَنا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنّ النبىَّ ﷺ كَانَ فِى سَفَرٍ، فَنَامَ

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٢/٤.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود فى اللباس (باب من كرهه) يعنى لبس الحرير وفى آخره: قال سعيد: انما حملوا قوله فى طيب النساء على أنها إذا خرجت فأما إذا كانت عند زوجها فلتتطيّب بما شاءت، سنن أبى داود: ٤٨/٤؛ وأخرج الترمذى آخره فى الأدب (باب ما جاء فى طيب الرجال والنساء): جامع الترمذى: ١٠٧/٥.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٣/٤.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٣/٤.

عَنِ الصُّبْحِ ، حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَيْقَظَ ، فَأَمَرَ، فَأُذِّنَ، ثُمّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمّ انْتَظَرَ حَتَّى اسْتَقَلَّتْ، ثُم أَمَرَ فقَامَ فَصَلَّى(١).

٧٩٤٤ – حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جَدْعَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ وَمَشَى فى الْأَسْوَاقِ – يَعْنِى الدَّجَّالَ –» تَفَرَّدَ بِهِ(٢).

٧٩٤٥ – حدّثنا محمدُ بْنُ إِدْرِيس – يَعْنِى الشَّافِعِيَّ –، أَنبأَنا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قالَ: أَنْشُدُ اللهَ رَجُلًا سَمِعَ مِنَ النبىِّ ﷺ فى الْجَدّ شَيْئًا، فَقَامَ رَجُلٌ، فقالَ: شَهِدْتُ النبىَّ ﷺ أَعْطَاهُ الثُّلُثَ، قالَ: مَعَ مَنْ؟ قالَ: لَا أَدْرِى. قالَ: لَا دَرَيْتَ. تفرَّدَ بِهِ، وَلَيْسَ مِنْ مُسْنَدِ عِمْرَانَ(٣).

٧٩٤٦ – حدّثنا شُرَيْحُ بْنُ النُّعْمَانِ، حدّثنا هُشَيْمٌ، أَنبأَنا مَنْصُورٌ، وَحُمَيْدٌ، وَيُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُنَا فَيأْمُرُنَا بِالصَّدَقَةِ، وَيَنْهَانَا عَنِ الْمُثْلَةِ(٤).

٧٩٤٧ – حدّثنا مُؤَمَّلٌ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، [عَنْ عَلِيّ بن زَيْدٍ]، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: نَزَلَ الْقُرْآنُ، وَسَنَّ

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٤.
(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٤.
(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٤. وكان ابن كثير يرى أن فى إخراج الإمام أحمد هذا الحديث بين مسند عمران بعيد.
(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٤.

رسولُ اللهِ ﷺ السُّنَنَ، ثُم قالَ: «اتَّبِعُونَا فَوَاللهِ إنْ لَمْ تَفْعَلُوا تَضِلُّوا» تفرّدَ بِهِ(١).

٧٩٤٨ - حدّثنا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حدّثنا الْمُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ: أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ أَبْصَرَ عَلَى عَضُدِ رَجُلٍ حَلْقَةً - أُرَاهُ قالَ: مِنْ صُفْرٍ -. قالَ: «وَيْحَكَ مَا هَذِهِ؟» قالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ(٢). قالَ: «أَمَا إِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا. انْبُذْهَا عَنْكَ، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ، وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا»(٣).

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه في الطِّبِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ محمدِ بْنِ أَبِي الْخَصِيبِ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ بِهِ(٤).

٧٩٤٩ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنا حَمَّادٌ، حدّثنا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا»(٥).

٧٩٥٠ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قَدْ رَجَمَ(٦).

---

(١) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤/٤٤٥، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الواهنة: عرق في المنكب وفي اليد كلها، فيرقى منها. وقيل هو مرض يأخذ في العضد، وربما علق عليها جنس من الخرز يقال له خرز الواهنة، وهي تأخذ الرجال دون النساء، وإنما نهاه عنها لأنه انما اتخذها على أنها تعصمه من الألم. فكان عنده في معنى التمائم المنهي عنها. النهاية: ٤/٢٣٤.

(٣) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤/٤٤٥.

(٤) الخبر أخرجه ابن ماجه في (باب تعليق التمائم) وفي الزوائد: إسناده حسن لأن مبارك هذا هو ابن فضالة. سنن ابن ماجه: ٢/١١٦٧.

(٥) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤/٤٤٥.

(٦) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤/٤٤٦.

٢٤٧/أ ٧٩٥١ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ / حَمَّادٍ، حدّثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ ابْنِ حَرْبٍ، عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عِنْدَ مَوْتِهِ سِتَّةَ رَجْلَةٍ[١]، فَجَاءَ وَرَثَتُهُ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَأَخْبَرُوا رسولَ اللهِ ﷺ بِمَا صَنَعَ. قالَ: «أَوَ فَعَلَ ذَلِكَ؟» قالَ: «لَوْ عَلِمْنَا إِنْ شَاءَ اللهُ مَا صَلَّيْنَا عَلَيْهِ»، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ فَأَعْتَقَ مِنْهُمْ اثْنَيْنِ، وَرَدَّأَرْبَعَةً فِي الرِّقِّ[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٩٥٢ - قالَ التِّرمذيّ فِي الدَّعَوَاتِ: حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حدّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي: «يا حُصَيْنُ كَمْ تَعْبُدُ الْيَوْمَ إِلَاهًا؟» قالَ أَبِي: [سبعةً] سِتَّةً فِي الْأَرْضِ، وَوَاحِدًا فِي السَّمَاءِ. قالَ: «فَمَنِ[٣] الَّذِي تُعِدُّ لِرَغْبَتِكَ وَرَهْبَتِكَ؟» قالَ: الَّذِي فِي السَّمَاءِ.

قالَ: «يا حُصَيْنُ أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَسْلَمْتَ عَلَّمْتُكَ كَلِمَتَيْنِ تَنْفَعَانِكَ».

قالَ: فَلَمَّا أَسْلَمَ حُصَيْنٌ قالَ: يا رسولَ اللهِ عَلِّمْنِي الْكَلِمَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَعَدْتَنِي. قالَ: «قُلْ اللَّهُمَّ أَلْهِمْنِي رُشْدِي، وَأَعِذْنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي».

قالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عِمْرَانَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ[٤].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٩٥٣ - رَوَاهُ النَّسَائِيّ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَنْصُورٍ،

---

(١) يقال: رجل، ورجال، وجمع الجمع رجالات. قال سيبويه: لم يكسر على بناء من أبنية أدنى العدد: يعني أنهم لم يقولوا ارجال.

قال سيبويه: وقالوا ثلاثة رجلة جعلوه بدلًا من أرجال. اللسان: ١٥٩٦/٣.

(٢) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٤٦/٤.

(٣) لفظ الترمذي: فأيهم تعد..إلخ.

(٤) الخبر أخرجه الترمذي (باب ٧٠): جامع الترمذي: ٥١٩/٥.

عَنْ حَرَمِيِّ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَعْمَلَ كُلَّ يَوْمٍ مِثْلَ أُحُدٍ؟» قالوا: يا رسولَ اللهِ وَكَيْفَ يَعْمَلُ مِثْلُ أُحُدٍ؟ قالَ: «سُبْحَانَ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ، وَالْحَمْدُ للهِ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ»[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٩٥٤ – رَوَاهُ النَّسائِي أَيْضًا عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَاذَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِنِيَاحَةِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، الحديث. وَفِيهِ: صَدَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَكَذَبْتَ أَنْتَ[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٩٥٥ – رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ فِى الْمَنَاقِبِ. عَنْ زَيْدِ بْنِ أَخْزَمَ، عَنْ عَبْدِ الْقَاهِرِ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ: مَاتَ رسولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُكْرِمُ[٣] ثَلَاثَةَ أَحْيَاءٍ: ثَقِيفًا، وَبَنِى حَنِيفَةَ، وَبَنِى أُمَيَّةَ.

ثُم قالَ: غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ[٤].

---

(١) الخبر أخرجه النسائى فى اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف: ١٧٥/٨؛ ويراجع كشف الأستار: ١١/٤.

(٢) العبارة الأخيرة جواب لرجل سأله فقال: أرأيت رجلًا مات بخراسان، ناح عليه أهله ها هنا. أكان يعذب بنياحة أهله؟ والخبر اخرجه النسائى فى الجنائز (باب النياحة على الميت): المجتبى: ١٥/٤.

(٣) فى الأصل وفى تحفة الأشراف: «يكره» وفى المرجع: «يكرم».

(٤) الخبر أخرجه الترمذى فى (باب مناقب ثقيف وبنى حنيفة): جامع الترمذى: ٧٢٩/٥.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٩٥٦ - قالَ أَبو يَعْلَى: حدّثنا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، حدّثنا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: / «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ في الْجَنَّةِ، وَالْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ في النَّارِ»[١]. ٢٤٧/ب

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٩٥٧ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا عَسْكَرُ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ، حدّثني يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَمَوْقِفُ سَاعَةٍ في سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ وَأَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ الرَّجُلِ سِتِّينَ سَنَةً»[٢].

رَوَاهُ الْبَزَّارُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ بِهِ[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ

قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ».

---

(١) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير: ١٧٨٩/٨؛ وأورده عنه الهيثمي، مجمع الزوائد: ٢٦/٨ ولم ينسبه إلى أبي يعلى.

(٢) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير بهذا الإسناد ما عدا شيخه: بكر بن سهل الدمياطي، المعجم الكبير: ١٦٨/١٨؛ وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، والبزار بنحوه، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وثقه أحمد وغيره، ورجال البزار ثقات. مجمع الزوائد: ٣٢٦/٥.

(٣) هو أحد طرق البزار للخبر وقال: لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا عمران بن حصين، ولا نعلم له طريقًا أحسن من هذا، ولا رواه عن يحيى إلا أبو صالح، ولا عن هشام إلا يحيى، ولا يعرف من حديث هشام، ويحيى ثقة، وأبو صالح فقد روى عنه أهل العلم. كشف الأستار: ٢٦٤/٢.

٧٩٥٨ - رَوَاهُ الْبَزَّارُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ النَّهْشَلِيِّ، عَنْ محمدِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْحَسَنَ بِهِ(١).

[حَدِيثٌ آخَرُ](٢)

٧٩٥٩ - من حَدِيثِ جَسْرِ بْنِ فَرْقَدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ابْنِ أَخِي الْحَسَنِ، عَنْ عَمِّهِ الْحَسَنِ. قالَ: سَأَلْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ﴾(٣). فَقَالَا: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ. سَأَلْنَا [عنهَا] رسولَ اللهِ ﷺ، فَقالَ: «قَصْرٌ مِنْ دُرَّةٍ، فِي ذَلِكَ الْقَصْرِ سَبْعُونَ أَلْفَ دَارٍ مِنْ زُمُرُّدَةٍ خَضْرَاءَ، فِي كُلِّ دَارٍ(٤) سَبْعُونَ [سَرِيرًا، عَلى كُلِّ سَرِيرٍ سَبْعُونَ] فِرَاشًا مِنْ كُلِّ لَوْنٍ، عَلَى كُلِّ فِرَاشٍ امْرَأَةٌ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَفِي كُلِّ [بَيْتٍ] مَائِدَةٌ، عَلَى كُلِّ مَائِدَةٍ سَبْعُونَ لَوْنًا، فِي كُلِّ بَيْتٍ سَبْعُونَ وَصِيفًا أَوْ وَصِيفَةً، يُعْطَى مِنَ الْقُوَّةِ ما يأْتِي عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ فِي غَدَاةٍ وَاحِدَةٍ».

وَهَذَا الْحَدِيثُ يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ مَوْضُوعًا. واللهُ أَعْلَمُ.

قالَ البزَّارُ: جَسْرُ بْنُ فَرْقَدٍ لَيِّنُ الْحَدِيثِ. وَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَأَحْمَلُوهُ.

قلتُ: بَلْ هُوَ وَأَبُوهُ أَيْضًا ضَعِيفَانِ، وَهُوَ أَسْوَأُ حَالًا فِي الضَّعْفِ مِنْ أَبِيهِ(٥).

---

(١) كشف الأستار: ٣٩٩/٢؛ وقال الهيثمى: رواه البزار، وفيه من لم أعرفه، مجمع الزوائد: ١٨٧/٨.

(٢) زيادة يستلزمها نسق الكتاب.

(٣) الآية ٧٢ التوبة.

(٤) لفظ البزار: «فى كل بيت».

(٥) كشف الأستار: ٥١/٣؛ وقال الهيثمى: رواه البزار والطبرانى فى الأوسط وفيه جسر بن فرقد، وهو ضعيف، وقد وثقه سعيد بن عامر، وبقية رجال الطبرانى ثقات، مجمع:

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ مِنْ حَدِيثِ جَسْرِ بْنِ فَرْقَدٍ أَيْضًا بِهِ(١).

٧٩٦٠ - وَمِنْ حديثِ عَلِيّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ مَرْفُوعًا: «لَقَدْ أَكَلَ الدَّجَّالُ الطَّعَامَ وَمَشَى فى الْأَسْوَاقِ»(٢).

٧٩٦١ - وَبِهِ: أَنَّ قَوْمًا قالوا لِعِمْرَانَ: لَا تُحَدِّثْنَا إِلَّا ما فى كِتَابِ اللهِ، فَغَضِبَ وقالَ: مِنْ أَيْنَ تَجِدُونَ في كِتَابِ اللهِ أَنَّ الصَّلَوَاتِ خَمْسٌ، وَفِى كُلِّ مِائَتَيْنِ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ، وَفِى كُلِّ أَرْبَعِينَ دِينَارًا دِينَارًا، وَفِى كُلِّ عِشْرِينَ نِصْفَ دِينَارٍ، وَفِى أَشْيَاء كَثِيرَةٍ، ثُم قالَ: خُذُوا كَمَا أَخَذْنَا(٣).

٧٩٦٢ - وَمِنْ حديثِ خَالِدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ مَرْفُوعًا: «دُعَاءُ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مِمَا لَا يُرَدُّ»(٤).

٢٤٨/أ ٧٩٦٣ - وَمِنْ حَدِيثِ أَبِى حَمْزَةَ الْعَطَّارِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ / عِمْرَانَ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ عَقَدَ عُقْدَةً أَوْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ فِيمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى مُحمدٍ»(٥).

= الزوائد: ٣٠/٧؛ وقال ابن حبان: جسر بن فرقد القصاب كان ممن غلب عليه التقشف، حتى أغضى عن تعهد الحديث، فأخذ يهم إذا روى، ويخطئ إذا حدث حتى خرج عن حدّ العدالة، المجروحين: ٢١٧/١؛ وأخباره فى الميزان مظلمة. أورد أحد الأخبار التى رويت من طريقه وقال: هذا شبه موضوع، وما يحتمله جسر. الميزان: ٣٩٨/١

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ١٦٠/١٨ وقد تتبع المحقق أوجه ضعفه أيضًا.

(٢) كشف الأستار: ١٣٦/٤؛ وقال البزار: لا نعلم أحدًا يرويه من وجه أحسن من هذا، على أنه اختلف فيه على على بن زيد. وعزاه الهيثمى إلى الإمام أحمد والطبرانى وتناول إسناده. مجمع الزوائد: ٢/٨.

(٣) الخبر أخرجه الطبرانى مختصرًا ومطولًا. المعجم الكبير للطبرانى: ١٦٥/١٨، ٢١٩.

(٤) قال البزار: لا نعلمه يروى عن عمران إلا من هذا الوجه، وخالد بصرى، كشف الأستار: ٥٠/٤؛ ويراجع التاريخ الكبير فى خالد بن جميع: ١٤٢/٣.

(٥) قال البزار: قد روى بعضه من غير وجه، فأما بتمامه ولفظه فلا نعلمه إلا عن عمران بهذا الطريق، وأبو حمزة لا بأس به، كشف الأستار: ٤٠٠/٣؛ وقال الهيثمى: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا اسحق بن الربيع وهو ثقة، مجمع الزوائد: ١١٧/٥.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٩٦٤ - قالَ الطبرانيُّ: حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ محمدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ الدِّمَشْقِيّ، حدّثنا أَبُو الْجُمَاهِرِ: محمدُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ بشِيرٍ، حدّثنا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَرَأَيْتُمُ الزَّانِيَ، وَالسَّارِقَ، وَشَارِبَ الْخَمْرِ. مَا تَقُولُونَ [فيهم]؟» قالوا: اللهُ ورسولُهُ أَعْلَمُ. قالَ: «هُنَّ فَوَاحِشُ وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ. أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟ الْإِشْرَاكُ بِاللهِ»، ثُم قَرَأَ ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾[(١)].

«وَعُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ» ثمّ قَرَأَ ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾[(٢)]. وَكَانَ مُتَّكِئًا فَاحْتَفَزَ[(٣)] وَقَالَ: «أَلَا وَقَوْلِ الزُّورِ».

وقالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُلُّ مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ فَهُوَ كَبِيرَةٌ[(٤)].

٧٩٦٥ - وَمِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «وَلَدَ نُوحٌ ثَلَاثَةَ أَوْلَادٍ: فَسَامُ أَبُو الْعَرَبِ، وَحَامُ أَبُو الْحَبْشِ، وَيَافِثُ أَبُو الرُّومِ»[(٥)].

---

(١) الآية ٤٨ النساء.

(٢) الآية ١٤ لقمان.

(٣) احتفز: استوى جالسًا على وركيه كأنه ينهض. النهاية: ١/٢٤٠.

(٤) المعجم الكبير للطبراني: ١٨/١٤٠؛ وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات، إلا أن الحسن مدلس وعنعنه، مجمع الزوائد: ١٠٣/١. وقد تصحف في المطبوعة فقال: وعن عمرأن، والصواب: عمران.

(٥) المعجم الكبير للطبراني: ١٨/١٤٥؛ وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير. ورجاله موثقون، مجمع الزوائد: ١٩٣/١.

٧٩٦٦ - وَمِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِى عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ: نَظَرَ رَسولُ اللهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ عَلَيْهِ ثِيَابٌ حُمْرٌ فقالَ: «هَذِهِ زِينَةُ الشَّيْطَانِ»(١).

٧٩٦٧ - وَبِهِ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى [وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ: أمكَ] وَأَبَاكَ، فَأَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٩٦٨ - مِنْ رِوَايَةِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ فى نَفَرٍ مِنْ قَوْمِى نَسْتَحْمِلُهُ، فقالَ: «وَاللهِ مَا أَحْمِلُكُمْ [ما عندى ما أحملكم] عليه»، فَأُتِىَ رسولُ اللهِ ﷺ بِثَلاثَةِ أَجْمَالٍ غُرِّ الذُّرَى(٣)، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا فحملنا، [فلما مَضينا قلت لِأَصْحَابى: ما أُراهُ يبارك لنا فيهَا قد حلف رسول اللهِ ﷺ أن لا يحْملنا، ثم حملنا] فَجِئْناه فأخبرناهُ عن يَمِينِهِ. فقالَ: «لَمْ أَنْسَ يَمِينِى، وَلَكِنِّى إِذَا حَلَفْتُ يَمِينًا فَرَأَيْتُ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ فَعَلْتُهُ وَكَفَّرْتُ [عَنْ] يَمِينِى».

غَرِيبٌ عَنْ عِمْرَانَ، وَإِنَّمَا هُوَ مَشْهُورٌ عَنْ أَبِى مُوسَى الْأَشْعَرِىّ(٤).

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ١٤٨/٨؛ وقال الهيثمى: فيه بكر بن محمد يروى عن سعيد عن شعبة، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ١٣٠/٥.

(٢) المعجم الكبير للطبرانى: ١٤٩/٨؛ وقال الهيثمى: رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٩٨/٣ وما بين المعكوفات استكمال منهما.

(٣) الذرى: بيض الأسنمة.

(٤) المعجم الكبير للطبرانى: ١٥٨/١٨. وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفى الأوسط طرف منه، وفيه سعيد بن زربى وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ١٨٣/٤ وما بين المعكوفات استكمال منه.

٧٩٦٩ - وَبِهِ: «إِنَّ اللهَ اسْتَخْلَصَ هَذَا الدِّينَ لِنَفْسِهِ فَلَا يَصْلُحُ [لِدِينُكم] إِلَّا بِالسَّخَاءِ [وحسن الخلق أَلَا تزينوا] دِينَكم بِهِمَا»(١).

٧٩٧٠ - وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي سَهْلٍ: محمدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ: جَمَعَ رسولُ اللهِ ﷺ بَنِي هَاشِمٍ. فقالَ: / «[يَا بَنِي هَاشِم] لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا إِنَّمَا أَوْلِيَائِي [منكم] الْمُتَّقُونَ، اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، لَا أَلْفِيَنَّكُمْ تَأْتُونَ بِالدُّنْيَا تَحْمِلُونَهَا عَلَى ظُهُورِكُمْ. وَتَأْتُونَ بِالْآخِرَةِ [تَحْمِلُونَهَا]»(٢). ٢٤٨/ب

٧٩٧١ - مِنْ حَدِيثِ مُجَّاعَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ مَرْفُوعًا: «اسْتَكْثِرُوا مِنَ النِّعَالِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا كَانَ مُنْتَعِلًا»(٣).

٧٩٧٢ - وَمِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ: جَلَدَ رسولُ اللهِ ﷺ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ أَرْبَعِينَ(٤).

٧٩٧٣ - وقالَ الطبرانيُّ: حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ، حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيّ، حدّثنا يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ السَّمْتِيّ، حدّثنا سَلْمُ بْنُ

---

(١) المعجم الكبير للطبراني: ١٥٩/١٨. وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عمرو ابن الحصين العقيلي. وهو متروك، مجمع الزوائد: ١٢٧/٣. ٢٠/٨ وما بين المعكوفات استكمال من الزوائد.

(٢) المعجم الكبير للطبراني: ١٦١/١٨. وقال الهيثمي: في إسناده محمد بن يزيد ابن سنان ليس بالقوى، ومحمد بن عمرو الأنصاري أبو سهل ضعيف ولم أعرف من هو أبو المهلهل، مجمع الزوائد؛ وما بين المعكوفين استكمال من جمع الجوامع كما في جامع الأحاديث: ٦٦٦/٧.

(٣) المعجم الكبير للطبراني: ١٦٧/١٨. وقال الهيثمي: فيه مجاعة بن الزبير قال أحمد: لا بأس به في نفسه، وقال ابن عدى: هو ممن يتحمل ويكتب حديثه، وضعفه الدارقطني، وبقية رجاله ثقات: ١٣٨/٥.

(٤) المعجم الكبير للطبراني: ١٧٣/١٨. وقال الهيثمي: فيه عمرو بن عبيد وهو خبيث كذاب متروك؛ مجمع الزوائد: ٢٧٩/٦.

بَشِيرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنِ النبيِّ ﷺ: «مَقَامُ الرَّجُلِ فى الصَّفِّ [فى سَبيلِ اللهِ] خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَمَا فِيهَا، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فى سَبِيلِ [اللهِ فَبَلَغَ أَخْطَأَ أَوْ أَصَابَ، فَبِعِتْقِ رقبة، وَمَنْ شاب شيبة فى سَبِيلِ] اللهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١).

٧٩٧٤ - وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنى أَبُو مُعَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ مَرْفُوعًا: «سَتَكُونَ أَرْبَعُ فِتَنٍ: فِتْنَةٌ يُسْتَحَلُّ فِيهَا الدَّمُ، وَفِتْنَةٌ يُسْتَحَلُّ فِيهَا الدَّمَ وَالْمَالُ، وَفِتْنَةٌ يُسْتَحَلُّ فِيهَا الدَّمُ وَالْمَالُ وَالْفَرْجُ»(٢).

٧٩٧٥ - وَمِنْ حَدِيثِ زِيَادٍ الْجَصَّاصِ، عَنِ الْحَسَنِ. قالَ: رَأَيْتُ عَلَى عِمْرَانَ مِطْرَفَ(٣) خَزٍّ أَخْضَرَ كَسَاهُ إِيَّاهُ زِيَادٌ، وقالَ عِمْرَانُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يقولُ: «إِذَا أَنْعَمَ اللهُ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً أَحَبَّ أَنْ يَرَى أَثَرَهَا»(٤).

(حَفصٌ اللَّيْثِيُّ: عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ)

٧٩٧٦ - حدّثنا رَوْحٌ وَعَفَّانُ، قالا: حدّثنا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِى التَّيَّاحِ - قالَ عَفَّانُ: حدّثنا أَبُو التَّيَّاحِ -، عَنْ حَفْصٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ: نَهَى رَسولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْحَنْتَمِ، وَلُبْسِ الْحَرِيرِ، وَالتَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ(٥).

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ١٧٣/١٨ وما بين المعكوفات استكمال منه.
وقال الهيثمى: فيه يوسف بن خالد السمنى ضعيف، مجمع الزوائد: ٢٧١/٥.
(٢) المعجم الكبير للطبرانى: ١٨٠/١٨. وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، ولم يذكر غير ثلاث (فتن) وفيه حفص بن غيلان (أبو معبد) وثقه أبو زرعة وغيره، وضعفه الجمهور، وابن لهيعة لين. مجمع الزوائد: ٣٠٨/٧.
(٣) المطرف: بكسر الميم وفتحها وضمها الثوب الذى فى طرفيه علمان، النهاية: ٣٦/٣.
(٤) المعجم الكبير للطبرانى: ١٨١/١٨.
(٥) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٣/٤.

رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ، وَالنَّسَائِىّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ أَبِى التَّيَّاحِ بِهِ، وقالَ التِّرمذىّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[1].

(الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَعْرَجِ عَنْهُ)

٧٩٧٧ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنا حَاجِبُ بْنُ عُمَرَ: أَبُو خُشَيْنَةَ الثَّقَفِىّ، حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِى سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ». قالَ: مَنْ هُمْ يا رَسولَ اللهِ؟

قالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»[2].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فى الْإِيمَانِ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بِهِ[3]. / ٢٤٩/أ

٧٩٧٨ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنا حَاجِبُ بْنُ عُمَرَ، حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ: أَنَّ عُمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قالَ: مَا مَسِسْتُ فَرْجِى بِيَمِينِى مُنْذُ بَايَعْتُ بِهَا رسولَ اللهِ ﷺ. تفرّدَ بِهِ[4].

(خَيْثَمَةَ عَنْهُ)

٧٩٧٩ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ - أَوْ عَنْ رَجُلٍ -، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: مَرَّ بِرَجُلٍ، وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى قَوْمٍ، فَلَمَّا فَرَغَ سَأَلَ، فقالَ عِمْرَانُ: إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ

---

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى اللبس (باب ما جاء فى كراهية خاتم الذهب): صحيح الترمذى: ٢٢٦/٤ واقتصر على ذكر الذهب، وأخرجه النسائى فى الزينة (حديث أبى هريرة والاختلاف على قتادة) - خاتم الذهب -: المجتبى: ١٤٨/٨.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٣/٤.

(٣) الخبر أخرجه مسلم (باب التوكل على الله): مسلم بشرح النووى: ٤٩٤/١.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٩/٤.

رَاجِعُونَ. إِنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَلِ اللَّهَ بِهِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، فَيَسْأَلُونَ النَّاسَ بِهِ»(١).

٧٩٨٠ - حدّثنا [سُرَيْجٌ، حدّثنا] مُؤَمَّلٌ، حدّثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، [عَنْ خَيْثَمَةَ] - لَيْسَ فِيهِ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ -. قالَ: مَرَّ عِمْرَانُ بِرَجُلٍ يَقُصُّ، فَقالَ عِمْرَانُ: إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ وَسَلُوا اللهَ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجِيءَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِهِ»(٢).

(رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ عَنْهُ)

٧٩٨١ - حدّثنا حُسَيْنٌ، حدّثنا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيّ ابْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - أَوْ غَيْرِهِ -: أَنَّ حُصَيْنًا، أَوْ حُصَيْنًا أَتَى رَسولَ اللهِ ﷺ، فقالَ: يا محمدُ لَعَبْدُ الْمُطَّلِبِ كَانَ خَيْرًا لِقَوْمِهِ مِنْكَ: كَانَ يُطْعِمُهُمُ الْكَبِدَ وَالسَّنَامَ، وَأَنْتَ تَنْحَرُهُمْ، فقالَ لَهُ رسولُ اللهِ ﷺ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ، فقالَ لَهُ: مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَقُولَ؟

قالَ: «قُلْ اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي، وَاعْزِمْ لي عَلَى أَرْشَدِ أَمْرِي».

قالَ: فَانْطَلَقَ فَأَسْلَمَ الرَّجُلُ، ثمّ جَاءَ فَقالَ: إِنِّي أَتَيْتُكَ فَقُلْتَ لي: «قُلْ اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي، وَاعْزِمْ لي عَلَى أَرْشَدِ أَمْرِي» فَمَا أَقُولُ الْآنَ؟

قالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي مَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَخْطَأْتُ، وَمَا عَمَدْتُ، وَمَا عَلِمْتُ وَمَا جَهِلْتُ».

تفرّد بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَتَقَدَّمَ لَهُ شَاهِدٌ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ(٣).

(١) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٣٢/٤.

(٢) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٤٥/٤.

(٣) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٤٤/٤. وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح: ١٨١/١٠ والشاهد الذى أشار إليه المصنف يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٩٨٢ – رَوَاهُ النَّسائِى، عَنْ عَبَّاسِ الْعَنْبَرِىّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِىٍّ، عَنْ عِمْرَانَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ» الحديث[١]. / ٢٤٩/ب

(رَجَاءُ بْنُ حَيْوَةَ عَنْ عِمْرَانَ)

٧٩٨٣ – قالَ الطبرانىُّ: حدّثنا أَبُو عَوَانَةَ: يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ النَّيْسَابُورِىّ، حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ، حدّثنا أَبِى، حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: نَهَى رَسولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْجَلَبِ وَالْجَنَبِ[٢]، وَنَهَى عَنِ اللَّمْسِ، والنَّجْشِ[٣] فى الْبَيْعِ، وَنَهَى أَنْ يَبْتَاعَ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، أَوْ يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ[٤].

(الزُّبَيْرُ عَنْهُ)[٥]

٧٩٨٤ – رَوَاهُ النَّسائِىّ، عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَمِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ كلاهما: عَنْ محمدِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ،

---

(١) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٧٩/٨.

(٢) الجلب والجنب مرّ تفسيرهما قريبًا.

(٣) بيع اللمس أو الملامسة: أن يقول: إذا لمست ثوبى أو لمست ثوبك فقد وجب البيع، وقيل ان اللمس المتاع من وراء ثوب، ولا ينظر إليه ثم يوقع البيع عليه. نهى عنه لأنه غرر. أو لانه تعليق أو عدول عن الصيغة الشرعية.

والنجش فى البيع أن يمدح السلعة لينفقها ويروجها أو يزيد فى ثمنها وهو لا يريد شراءها ليقع غيره فيها. النهاية: ٦٦/٤، ١٢٨.

(٤) المعجم الكبير للطبرانى: ٢٤٢/١٨. وقال الهيثمى: رجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد: ٨٢/٤.

(٥) الزبير: والد محمد بن الزبير الحنظلى. تحفة الأشراف: ١٧٩/٨.

عَنْ عِمْرَانَ مَرْفُوعًا: «لَا نَذْرَ فى مَعْصِيَةٍ».
وفى رِوَايَةٍ: «فى غَضَبٍ وَكَفَّارَتُهُ كفَّارَةُ يَمِينٍ» «الْيَمِينِ».
ثمّ قالَ: محمدُ بْنُ الزُّبَيْرِ ضَعِيفٌ لَا يَقُومُ بِمِثْلِهِ حُجَّةٌ، وَقَدِ اخْتُلِفَ عَلَيْهِ فِيهِ[١].

(زُرَارَةُ بْنُ أَوْفَى عَنْهُ)

٧٩٨٥ – حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حدّثنا قَتَادَةُ.
وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قالَ: حدّثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ ابْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: صَلّى رسولُ اللهِ ﷺ الظّهْرَ فَقَرَأَ رَجُلٌ خَلْفَهُ بِ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ فَلَمّا صَلَّى قالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ بِ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾؟» فَقالَ رَجُلٌ: أَنَا. قالَ: «قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا»[٢].

٧٩٨٦ – حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حدّثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعْتُ زُرَارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ[٣].
رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيّ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ بِهِ[٤].

٧٩٨٧ – حدّثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَعَبْدُ الصَّمَدِ. قالا: حدّثنا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ

---

(١) الخبر أخرجه النسائى فى الايمان (باب كفارة النذر): المجتبى: ٢٦/٧ وله عنده طرق أخرى ستأتى.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٦/٤. وقوله: خالجنيها: يعنى نازعنيها، وأصل الخلج الجذب والنزع. النهاية: ٣١٠/١.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٦/٤.

(٤) الخبر أخرجوه فى الصلاة: مسلم فى (باب نهى من جهر القراءة خلف الامام): مسلم بشرح النووى: ٣٤/٢؛ وأبو داود (باب من رأى القراءة إذا لم يجهر): سنن أبى داود: ٢١٩/١؛ والنسائى فى (باب القراءة خلف الإمام فيما لم يجهر به): المجتبى: ١٠٨/٢.

النبىَّ ﷺ قالَ: «خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِى بُعِثْتُ فِيهِمْ».

قالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: «الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثمّ يَنْشَأُ قَوْمٌ يَنْذُرُونَ، وَلَا يُوفُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَفْشُو[1] فِيهِمُ السِّمَنُ»[2].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرمِذِىّ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ، وقالَ الترمذىُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[3].

٧٩٨٨ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ.

وَحَجَّاجٌ قالَ: حدَّثنى شُعْبَةُ: سَمِعتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ / زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى. ٢٥٠/أ

قالَ حَجَّاجٌ فى حَدِيثِهِ: سَمعتُ زُرَارَةَ بْنَ أَوْفَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قَاتَلَ يَعْلَى بْنُ مُنْيَةَ أَوْ ابْنُ أَمَيَّةَ رَجُلًا فَعضَّ أَحَدُهُمَا يَدَ صَاحِبِهِ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ، فَانْتَزَعَ ثَنِيَّتَهُ، وقالَ حَجَّاجٌ: ثَنِيَّتَيْهِ فَاخْتَصَمَا إِلَى النبىِّ ﷺ، فقالَ: «يَعضُّ أَحَدُكُمَا أَخَاهُ كَمَا يَعَضُّ الْفَحْلُ، لَا دِيَةَ لَهُ»[4]. رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ بِهِ[5].

---

(١) اللفظ عند أحمد: «وينشأ». وفى لفظ عند مسلم: «يظهر» ولفظ المصنف يوافق أبا داود.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٢٦.

(٣) الخبر أخرجه مسلم فى الفضائل (باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم): مسلم بشرح النووى: ٣٩٥/٥؛ وأخرجه أبو داود فى السنة (باب فضل أصحاب رسول الله ﷺ): سنن أبى داود: ١١٤/٤؛ والترمذى فى الفتن (باب ما جاء فى القرن الثالث): جامع الترمذى: ٥٠٠/٤.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٢٧.

(٥) الخبر أخرجه البخارى فى الديات (باب إذا عض رجلا فوقعت ثناياه): فتح البارى: ٢١٩/١٢؛ وأخرجه مسلم فى القسامة (باب من أتلف عضو المعتدى أو قتله فى سبيل الدفاع المشروع عن النفس): مسلم بشرح النووى: ٢٣٨/٤؛ والترمذى فى الديات (باب ما جاء فى القصاص): جامع الترمذى: ٢٧/٤؛ والنسائى فى القسامة (باب القود من العضة، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عمران بن حصين): المجتبى: ٢٥/٨؛ =

٧٩٨٩ – حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، وابْنُ نُمَيْرٍ. قالا: حدّثنا سَعِيدٌ. وَيَزِيدُ قالَ: أَنْبأَنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا عَضَّ رَجُلًا عَلَى ذِرَاعِهِ.

قالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: فَنَزَعَ يَدَهُ مِنْهُ فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتَاهُ فَجذَبهَا فَانْتُزِعَتْ ثَنِيَّتُهُ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فَأَبْطَلَهَا، وقالَ: «أَرَدْتَ أَنْ تَقْضَمَ لَحْمَ أَخِيكَ كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ»[١].

٧٩٩٠ – حدّثنا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ هِلَالِ بْنِ أَبِي زَيْنَبَ، حدّثنا خَالِدٌ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى الْقُشَيْرِى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: صَلّى رسولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قالَ: «أَيُّكُم قَرَأَ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾؟» قالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسولَ اللهِ. قالَ: «لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا»[٢].

٧٩٩١ – حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ، فَنَدَرَتْ ثَنِيَّتُهُ أَوْ ثَنِيَّتَاهُ فَأَتَى النبيَّ ﷺ، فقالَ: «يَعَضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعَضُّ الْفَحْلُ لَا دِيَةَ لَكَ»[٣].

٧٩٩٢ – حدّثنا عَفَّانُ، وَبَهْزٌ. قالا: حدّثنا أَبُو عَوَانَةَ، حدّثنا قَتَادَةُ.

قالَ بَهْزٌ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِى الْقَرْنُ الَّذِى بُعِثْتُ

= وأخرجه فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٨٠/٨؛ وابن ماجه فى الديات (باب من عض رجلا فنزع يده فندر ثناياه): سنن ابن ماجه: ٨٨٦/٢.

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٨/٤.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٣/٤.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٥/٤.

فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - قالَ: وَاللهُ أَعْلَمُ أَذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا - ثُم يَنْشَأُ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَفْشُو فِيهِمْ السِّمَنُ»[1].

٧٩٩٣ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتادَةَ. قالَ: سَمِعْتُ زُرَارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ، فَجَعَلَ رَجُلٌ يَقْرَأُ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ فَلَمَّا انْصَرَفَ قالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ» أَوْ: «أَيُّكُمُ الْقَارِئُ؟» فقالَ رَجُلٌ: أَنَا. قالَ: «قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خالَجَنِيهَا»[2]. / ٢٥٠/ب

(حَدِيثٌ آخَرُ)

مِنْ رِوَايَةِ زُرَارَةَ عَنْهُ

٧٩٩٤ - رَوَاهُ النَّسائِيُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ قَتادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أَوْتَرَ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾[3].

رَوَاهُ الطَّبرانيُّ مِن [طَرِيق] الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ قَتادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَ ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾[4].

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٠.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤١.

(٣) الخبر أخرجه النسائى فى الصلاة (باب ذكر الاختلاف على شعبة عن قتادة فى هذا الحديث) وعقب النسائى عليه فقال: لا أعلم أحدًا تابع شبابة (الراوى عن شعبة) على هذا الحديث، خالفه يحيى بن سعيد. المجتبى: ٣/٢٠٥.

(٤) المعجم الكبير للطبرانى: ١٨/٢١٥. وقال الهيثمى: فيه الحجاج بن أرطاة وفيه كلام، مجمع الزوائد: ٢/٢٤٣.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٧٩٩٥ - قالَ الطبرانيُّ: حدّثنا محمدُ بْنُ عَبْدَ اللهِ الْحَضْرَمِيّ، حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ آدَمَ الْبَصْرِيُّ، بالْمَصِيصَة، حدّثنا الْمُعَلَّى بْنُ بَرَكَةَ، حدّثنا الْمَسْعُودِيّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «[اللَّهُمَّ] بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا» وَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوَجِّهَ سَرِيَّةً أَغْدَاهَا(١).

(زَهْدَمُ بْنُ مُضَرِّبٍ عَنْهُ)

٧٩٩٦ - حدّثنا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حدّثني أَبُو جَمْرَةَ، حدّثني زَهْدَمُ بْنُ مُضَرِّبٍ. قالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يقولُ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - لَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً - ثُمَّ يَأْتِي، أَوْ يَجِيءُ بَعْدَكُمْ قَوْمٌ يَنْذُرُونَ فَلَا يُوفُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَشْهَدُونَ، وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَفْشُو فِيهِمْ السِّمَنُ»(٢).

٧٩٩٧ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ - وَحَجَّاجُ قالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ -: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ، حدّثني زَهْدَمُ بْنُ مُضَرِّبٍ - قالَ حَجَّاجُ فِي حَدِيثِه. قالَ: جَاءَنِي زَهْدَمُ فِي دَارِي فَحَدَّثَنِي -. قالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ: [أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قالَ عِمْرَانُ:] فَلَا أَدْرِي قالَ رسولُ اللهِ ﷺ قَرْنًا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً - «ثُمَّ

(١) المعجم الكبير للطبراني: ٢١٦/١٨. وقال الهيثمي: فيه المعلى بن بركة وهو متروك، مجمع الزوائد: ٦٢/٤ وما بين المعكوفين استكمال من الطبراني وكان في الأصل: يورك.

(٢) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٣٦/٤.

يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ. وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ، وَلَا يُوفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ»(١).

٧٩٩٨ – حدّثنا حَجَّاجٌ، أنبأنا شُعْبَةُ. سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ يقولُ: جَاءَنِي زَهْدَمُ فِي دارِي، فحدّثني. قالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي»، فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قالَ: «وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ»(٢).

رَوَاهُ الْبُخَارِيّ، وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ بِهِ(٣).

(سُمَيْطُ بْنُ السميرِ عَنْهُ) ٢٥١/أ

٧٩٩٩ – قالَ ابْنُ مَاجه فِي الْفِتَنِ: حدّثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ السُّمَيْطِ بْنِ السميرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ. قالَ: أَتَانِي نَافِعُ بْنُ الْأَزْرَقِ. وَأَصْحَابُهُ، فقالُوا: هَلَكْتَ يَا عِمْرَانُ. قالَ: مَا هَلَكْتُ. قالُوا: بَلَى. قالَ: مَا الَّذِي أَهْلَكَنِي؟ قالُوا: قالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾(٤). قالَ: قَدْ قَاتَلْنَاهُمْ حَتَّى نَفَيْنَاهُمْ فَكَانَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ.

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٦/٤.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى الشهادات (باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد) وفى الفضائل (فضائل أصحاب النبى ﷺ) وفى الرقاق (باب ما يحذر من زهرة الدنيا) وفى الأيمان والنذور (باب أثم من لا يفى بالنذور): فتح البارى: ٢٥٨/٥، ٣/٧، ٢٤٤/١١. ٥٨٠؛ وأخرجه مسلم فى الفضائل (فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم): مسلم بشرح النووى: ٣٩٥/٥؛ وأخرجه النسائى فى الأيمان والنذور (باب الوفاء بالنذر): المجتبى: ١٧/٧.

(٤) الآية ٣٩ سورة الأنفال.

إِنْ شِئْتُمْ حَدَّثْتُكُمْ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قالوا: وَأَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قالَ: نعَمْ. شَهِدْتُ رسولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَلَمَّا لَقُوهُمْ قَاتَلُوهُمْ قِتَالًا شَدِيدًا، فَمَنَحُوهُمْ أَكْتَافَهُمْ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنْ لُحْمَتِي عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِالرُّمْحِ، فَلَمَّا غَشِيَهُ. قالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. إِنِّي مُسْلِمٌ. فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ، فَأَتَى رسولَ اللهِ ﷺ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ هَلَكْتُ. قالَ: [«وَمَا الَّذِي صَنَعْتَ» مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ] فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ.

فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «هَلَّا شَقَقْتَ عَنْ بَطْنِهِ، فَعَلِمْتَ مَا فِي قَلْبِهِ؟» قالَ: يَا رَسولَ اللهِ لَوْ شَقَقْتُ عَنْ بَطْنِهِ كُنْتُ أَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ.

[قالَ: «فَلَا أَنْتَ قَبِلْتَ ما تَكَلَّمَ بِهِ، وَلَا أَنْتَ تَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ»].

فَسَكَتَ عَنْهُ رسولُ اللهِ ﷺ. قالَ: ثمّ لَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ، فَدَفَنَّاهُ، فَأَصْبَحَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَقَالُوا: لَعَلَّ عَدُوًّا نَبَشَهُ، فَدَفَنَّاهُ، ثمّ أَمَرْنَا غِلْمَانَنَا يَحْرُسُونَهُ، فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ، فَقُلْنَا: لَعَلَّ الْغِلْمَانَ نَعَسُوا، فَدَفَنَّاهُ ثُمَّ حَرَسْنَاهُ بِأَنْفُسِنَا، فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ، فَأَلْقَيْنَاهُ فِي بَعْضِ تِلْكَ الشِّعَابِ(١).

ثُمّ رَوَاهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنَ حَفْصٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ السُّمَيْطِ، عَنْ عِمْرَانَ، فَذَكَرَهُ. وَزَادَ: فَأُخْبِرَ رسولُ اللهِ

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه فى (باب الكف عمن قال: لا إله إلا الله) وفى الزوائد: هذا إسناد حسن، والسميط وثقه العجلى، وروى له مسلم فى صحيحه، وعاصم هو الأحول، ويروى له مسلم أيضًا فى صحيحه، وذكره ابن حبان فى الثقات، وسويد بن سعيد مختلف فيه. سنن ابن ماجه: ١٢٩٦/٢. نقول:

سويد بن سعيد أورد له ابن حبان خبرًا عن على بن مسهر وقال:

من روى مثل هذا الخبر الواحد عن على بن مسهر يجب مجانبة رواياته هذا إلى ما يخطئ فى الآثار ويقلب الأخبار، ثم أورد عن يحيى بن معين قوله: لو كان لى فرس ورمح لكنت أغزو سويد بن سعيد. المجروحين: ٣٥٢/٢.

ﷺ، فقالَ: «إِنَّ الْأَرْضَ لَتَقْبَلُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ، وَلَكِنَّ اللهَ أَرَادَ أَنْ يُرِيَكُمْ تَعْظِيمَ حُرْمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»[١].

(سَبْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ عَنْهُ)

مَرْفُوعًا: «جُهَيْنَةُ مِنِّى، وَأَنَا مِنْهُمْ، [غَضِبُوا لِغَضَبِى وَرَضوا لِرضائى]، أَغْضَبُ لِغَضَبِهِمْ، وَأَرْضَى لِرِضَاهُمْ، مَنْ أَغْضَبَهُمْ فَقَدْ أَغْضَبَنِى، وَمَنْ أَغْضَبَنِى فَقَدْ أَغْضَبَ اللهَ».

٨٠٠٠ - رَوَاهُ الطبرانيُّ عن محمد بن أحمدَ بْنِ نَصْرِ الترمذى، حدّثنا الْحَارِثُ بْنُ مَعْبَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِىِّ، عَنْ عَمِّهِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ جَدِّهِ سَبْرَةَ بِهِ[٢].

(سَعْيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْهُ) / ٢٥١/ب

٨٠٠١ - رَوَى الطَّبرانيُّ مِنْ حَدِيثِ النَّضْرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِى حَمْزَةَ الثُّمَالِىِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يَا فَاطِمَةُ. قُومِى فَاشْهَدِى أُضْحِيَتَكِ، فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَكِ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهَا كُلَّ ذَنْبٍ عَمِلْتِيهِ وَقُولِى: إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى،

---

(١) فى الزوائد: هذا إسناد حسن، لأن اسماعيل بن حفص مختلف فيه وباقى رجاله ثقات. سنن ابن ماجه: ١٢٩٧/٢.

نقول: حفص بن غياث أحد الأئمة الثقات. لكنه متهم فى حفظه.

قال داود بن رشيد: حفص بن غياث كثير الغلط.

وقال ابن عمار: كان عسرًا فى الحديث جدًا، لو استفهمه انسان حرفًا فى الحديث فقال: والله لا سمته منى، وأنا أعرفك.

وخطأه أحمد وابن حبان فى خبرين رواهما الميزان: ٥٦٨/١.

(٢) المعجم الكبير للطبرانى: ١٠٨/١٨. وفى الخبر أن معاوية بن أبى سفيان قال له: انما جاء الحديث فى قريش.

وقال الهيثمى: فيه الحارث بن معبد: ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٤٨/١٠.

وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِي لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، [لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أَمُوتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ]».

قالَ عِمْرَانُ: فقلتُ: يا رسولَ اللهِ هَذَا لَكَ وَلِأَهْلِ بَيْتِكَ - فَأَهْلُ ذَلِكَ أَنْتُمْ - أَوْ لِلْمُسْلِمِينَ كُلِّهِمْ؟ قالَ: «بَلْ لِلْمُسْلِمِينَ كُلِّهِمْ»(١).

(صَفْوَانُ بْنُ مُحْرِزٍ عَنْهُ)

٨٠٠٢ - حدّثنا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحمن، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَامِعِ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ.

قالَ عَبْدُ الرَّحمَنِ: جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ.

قالَ وَكِيعٌ: جَاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى النبيِّ ﷺ. فقالَ: «أَبْشِرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ». فقالُوا: يا رسولَ اللهِ قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا.

قالَ عَبْدُ الرَّحمن: فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رسولِ اللهِ ﷺ، قالَ: فَجَاءَ حَيٌّ مِنَ الْيَمَنِ، فقالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ». قالُوا: قَبِلْنَا يَا رَسولَ اللهِ(٢).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي بَدْءِ الْخَلْقِ عَنْ محمدِ بْنِ كَثِيرٍ. وفي الْمَغَازِي عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ. ثَلَاثَتُهم: عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ بِهِ بِطُولِهِ.

وَرَوَاهُ التِّرمذيُّ عَنْ بُنْدَارٍ، عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

وَرَوَاهُ النَّسَائِيّ فِي التَّفْسِيرِ عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ خَالِدِ ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ الْمَسْعُودِيّ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ بِهِ.

---

(١) المعجم الكبير للطبراني: ٢٣٩/١٨. وقال الهيثمي: فيه أبو حمزة الثمالي وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ١٧/٤ وما بين المعكوفين استكمال منهما.

(٢) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٢٦/٤.

وَرَوَاهُ البخاريُّ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَامِعٍ بِهِ[١].

٨٠٠٣ - حدّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حدّثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيم». قالَ: قالُوا: قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا. قالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ». قالَ: قُلْنَا: قَدْ قَبِلْنَا، فَأَخْبِرْنَا عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ كَيْفَ كَانَ.

قالَ: «كَانَ اللهُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَكَتَبَ في اللَّوْحِ ذِكْرَ كُلِّ شَيْءٍ».

قالَ: وَأَتَانِي آتٍ فَقالَ: يَا عِمْرَانُ انْحَلَّتْ نَاقَتُكَ مِنْ عِقَالِهَا. قالَ: فَخَرَجْتُ، فَإِذَا السَّرَابُ يَنْقَطِعُ / بَيْنِي وَبَيْنَهَا. قالَ: فَخَرَجْتُ في أَثَرِهَا، ٢٥٢/أ
فَلَا أَدْرِي مَا كَانَ بَعْدِي[٢].

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ بِهِ[٣].

٨٠٠٤ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ الْمَازِنِيِّ. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: جَاءَ النبيَّ ﷺ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فقالَ: «أَبْشِرُوا يَا بَنِي تَمِيم». قالُوا: بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا. قالَ: وَكَانَ وَجْهُ رَسولِ اللهِ ﷺ كَادَ أَنْ يَتَغَيَّرَ.

---

(١) الخبر أخرجه البخارى عن محمد بن كثير وعمر بن حفص بن غياث فى بدء الخلق (باب ما جاء فى قول الله تعالى: ﴿وهو الذى يبداء الخلق﴾) وعن أبى نعيم (باب وفد بنى تميم) وفيه عمرو بن على (باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن) وعن عبدان فى التوحيد (باب وكان عرشه على الماء): فتح البارى: ٢٨٦/٦، ٨٣/٨، ٩٨، ١٣: ٤٠٣؛ وأخرجه الترمذى فى المناقب (باب مناقب ثقيف وبنى حنيفة): جامع الترمذى: ٥ ٧٣٢؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٨٣/٨.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣١/٤.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى التوحيد، وهو فى الخبر السابق: فتح البارى: ٤٠٣/١٣.

قالَ: ثُمَّ جاءَ ناسٌ مِنْ [أَهْلِ] الْيَمَنِ، فقالَ لَهُمْ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ». قالُوا: لَقَدْ قَبِلْنَا[١].

٨٠٠٥ – حدّثنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ الْمَازِنِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: جاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النبيِّ ﷺ، فقالَ: «أَبْشِرُوا». قالُوا: بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا. قالَ: فَقَدِمَ عَلَيْهِ حَيٌّ مِنَ الْيَمَنِ، فقالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ»[٢].

(طَلِيقُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ)

٨٠٠٦ – قالَ: رَأَيْتُ أَبِي يُحِدُّ النَّظَرَ إِلَى عَلِيّ. فَقِيلَ لَهُ. فقالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «النَّظَرُ إِلَى عَلِيّ عِبَادَةٌ».

رَوَاهُ الطبرانيُّ: حدّثنا أَبُو مُسلمٍ الْكَشِّيّ، حدّثنا أَبُو نُجَيْدٍ: عِمْرَانُ بْنُ خَالِدِ بْنِ طَلِيقِ الضَّرِيرُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، فَذَكَرَهُ[٣].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْهُ)

٨٠٠٧ – حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: كَانَ بِي

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٣/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٦/٤.

(٣) المعجم الكبير للطبراني: ١٠٩/١٨ واختلف فى نسب طليق فقيل: طليق بن محمد بن عمران. قال الهيثمي: عن طليق بن محمد: رواه الطبراني وفيه عمران بن خالد الخزاعي وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ١١٩/٩، وقال ابن الجوزي: هذا الحديث لا يصح من جميع طرقه. الموضوعات: ٣٦١/١.

النَّاصُورُ فَسَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ، فقالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ»(١).

٨٠٠٨ - حدّثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ.

قالَ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: كُنْتُ رَجُلًا ذَا أَسْقَامٍ كَثِيرَةٍ، فَسَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ عَنْ صَلَاتِي قَاعِدًا. قالَ: «صَلَاتُكَ قَاعِدًا عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاتِكَ قَائِمًا، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مُضْطَجِعًا عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا»(٢).

٨٠٠٩ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّهُ سَأَلَ رسولَ اللهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا، فقالَ: «مَنْ صَلَّى / قَائِمًا، فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا ٢٥٢/ب فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ»(٣).

٨٠١٠ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثني أَبِي، حدّثنا حُسَيْنٌ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ.

وَعَفَّانُ قالَ: حدّثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، حدّثنا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، حدّثني عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، حدّثني عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ. قالَ: وَكَانَ رَجُلًا مَبْسُورًا. قالَ: سَأَلْتُ النبيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ وَالرَّجُلُ قَاعِدٌ. قالَ: «مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ»(٤).

---

(١) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤/٤٢٦.
(٢) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤/٤٣٣.
(٣) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤/٤٣٥ مع اختلاف في اللفظ بما لا يغير المعنى.
(٤) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤/٤٤٣.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَالْأَرْبَعَةُ مِنْ حَدِيثِ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ بِهِ[١].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ رَبَاحٍ عَنْهُ)

فِي تَرْجَمَتِهِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ[٢]

(عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ يَعْلَى بْنِ سُهَيْلٍ عَنْهُ)

٨٠١١ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حدّثني محمدُ بْنُ أَبِي الْمُلَيْحِ الْهُذَلِيّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يَعْلَى: أَنَّ أَبَاهُ بَاعَ دَارَهُ بِمِائَةِ أَلْفٍ، فَمَرَّ بِهِ عِمْرَانُ ابْنُ حُصَيْنٍ. قالَ: بِعْتَ دَارَكَ؟ قالَ: نَعَمْ. قالَ: فَلَا تَبِعْهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ بَاعَ عُقْدَةَ مَالٍ[٣] سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهَا تَالِفًا يُتْلِفُهَا». قالَ: فَاسْتَقَال صَاحِبَهُ فَأَعَادَهَا لَهُ[٤].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ شَقِيقٍ، عَنْ عِمْرَانَ)

مَرْفُوعًا: «خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ».

وَفِيهِ قِصَّةٌ كَذَلِكَ رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرَ ابْنِ إِيَاسٍ عَنْهُ بِهِ.

---

(١) الخبر أخرجوه في الصلاة: البخاري في (باب صلاة القاعد) و (باب صلاة القاعد بالايماء) و (باب إذا لم يطق قاعدًا صلّى على جنب): فتح الباري: ٥٨٤/٢، ٥٨٦، ٥٨٧؛ وأبو داود (باب في صلاة القاعد): سنن أبي داود: ٢٥٠/١؛ والترمذي (باب ما جاء أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم): جامع الترمذي: ٢٠٧/٢؛ والنسائي في (فضل صلاة القاعد على صلاة القائم): المجتبى: ١٨٣/٣؛ وابن ماجه (باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم): سنن ابن ماجه: ٣٨٨/١.

(٢) تراجع تحفة الأشراف: ٢٤٦/٩.

(٣) العقدة: البقعة. النهاية.

(٤) الخبر أخرجه أحمد في المسند عن رجل من الحي بدلًا من عبد الملك: المسند: ٤٤٥/٤؛ وقال الهيثمي: رواه أحمد وفيه رجل لم يسم، مجمع الزوائد: ١١٠/٤؛ ورواه الطبراني من حديث عمران أيضًا. وضعفه الهيثمي: ١١١/٤.

٨٠١٢ – قالَ: وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، وَأَبُو عَوَانَةَ فروياه عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ مِحْجن بْنِ الْأَدْرَعِ[١].

(عَطَاءٌ: مَوْلَى عِمْرَانَ)

٨٠١٣ – قالَ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ مِنْ سُنَنِهِ: حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حدثنا أَبِي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَطَاءٍ مَوْلَى عِمْرَانَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ زِيَادًا – أَوْ بَعْضَ الْأُمَرَاءِ – بَعَثَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ لِعِمْرَانَ: أَيْنَ الْمَالُ؟ قَالَ: وَلِلْمَالِ أَرْسَلْتَنِي؟ أَخَذْنَاهَا مِنْ حَيْثُ كُنَّا نَأْخُذُهَا عَلَى عَهْدِ رسولِ اللهِ صَلَّى / اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، وَوَضَعْنَاهَا حَيْثُ كُنَّا نَضَعُهَا عَلَى عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ. ٢٥٣/أ

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجه عَنْ أَبِي بَدْرٍ: عَبَّادِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي عَتَّابٍ الدَّلَّالِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَطَاءٍ بِهِ[٢].

(عُقْبَةُ بْنُ وَسَّاجٍ عَنْهُ)

قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: كَفَى بِالْمَرْءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بالأَصابع».

٨٠١٤ – رَوَاهُ الطبرانيُّ مِنْ حَدِيثِ كَثِيرِ بْنِ مَرْوَانَ الْفِلَسْطِينيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَبْلَةَ، عَنْ عُقْبَةَ[٣].

---

(١) المعجم الكبير للطبراني: ١٨/ ٢٣٠. وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح: مجمع الزوائد: ٣/٣٠٩.

(٢) الخبر أخرجاه في الزكاة: أبو داود في (باب في الزكاة هل تحمل من بلد إلى بلد): سنن أبي داود: ٢/١١٥؛ وابن ماجه في (باب ما جاء في عمال الصدقة): سنن ابن ماجه: ١/٥٧٩.

(٣) المعجم الكبير للطبراني: ١٨/ ٢١٠. وكثير بن مروان: قال ابن حبان: منكر الحديث جدًا، لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب. المجروحين: ٢/٢٢٥.

(الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ الْعَدَوِىّ عَنْهُ)

أَنَّ رَجُلًا طَلَّقَ، وَلَمْ يُشْهِدْ، وَرَاجَعَ وَلَمْ يُشْهِدْ، فقالَ لَهُ عِمْرَانُ: طَلَّقْتُ لِغَيْرِ عِدَّةٍ، وَرَاجَعْتَ لِغَيْرِ سُنَّةٍ. أَشْهِدْ عَلَى طَلَاقِهَا، وَعَلَى مُرَاجَعَتِهَا.

٨٠١٥ – رَوَاهُ الطَّبَرَانِى عَنِ الدِّبرِى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ بِهِ[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٠١٦ – وقالَ الطبرانىُّ: حدّثنا عُبَيْدُ بْنُ غَنَّام، حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ، حدّثنا محمدُ بْنُ بِشْرٍ، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِى عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ﴾» ثُمّ قالَ: «أتَدْرُونَ أَىَّ يَوْمٍ هَذَا؟» وَذَكر الحديثَ[٢].

(القاسِمُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْهُ)

عَنِ النبىِّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ الْفَقِيرَ الْمُتَعَفِّفَ أَبَا الْعِيَالِ».

٨٠١٧ – رَوَاهُ ابْنُ مَاجه فى الزُّهْدِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ يُوسُفَ الْجُبَيْرِىّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْهُ بِهِ[٣].

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ١٨/٢١٧.

(٢) فى الخبر أنه رفع صوته بهاتين الآيتين – صدر سورة الحج – فلما استووا حوله قال... وقد مرّ الخبر من قبل من طريق آخر. المعجم الكبير للطبرانى: ١٨/٢١٨.

(٣) الخبر أخرجه ابن ماجه فى (باب فضل الفقراء)، وفى الزوائد: فى اسناده القاسم بن مهران، قال العقيلى: لا يثبت سماعه عن عمران وموسى بن عبيدة متروك. سنن ابن ماجه: ٢/١٣٨٠.

(قَتَادَةُ عَنْهُ)

٨٠١٨ - قالَ أَبُو دَاوُدَ في الأَدَبِ: حدّثنا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنبأنا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَوْ غَيْرُهُ: أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قالَ: كُنَّا نَقُولُ في الْجَاهِلِيَّةِ: أَنْعَمَ اللهُ بِكَ عَيْنًا، وَأَنْعِمْ صَبَاحًا، فَلَمَّا كَانَ الإِسْلَامُ نُهِينَا عَنْ ذَلِكَ.

قالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: قالَ مَعْمَرٌ: يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: أَنْعِمْ بِكَ عَيْنًا، وَلَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ: أَنْعَمَ اللهُ عَيْنَكَ[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٠١٩ - رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ في الْقِرَاءَاتِ: عَنْ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِي [وَالفضل بن أبي طَالِبٍ] وَغَيْرِ وَاحِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بِشْرٍ، عَنِ الْحَكَمِ / بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِمْرَانَ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ ٢٥٣ ب
قَرَأَ: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سَكْرَى وَمَا هُمْ بِسَكْرَى﴾[٢].

ثُمَّ قالَ التِّرمذيُّ: وَهَذَا مُنْقَطِعٌ فَإِنَّ قَتَادَةَ لا نَعْرِفُ لَهُ سَمَاعًا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، إِلَّا مِنْ أَنَسٍ، وَأَبِي الطُّفَيْلِ، فقالَ: وَهَذَا عِنْدِي مَخْتَصَرٌ إِنَّما يُرْوَى عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ: كُنَّا في سَفَرٍ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ فقَرَأَ: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ الحديثِ بِطوله.

[وحديث الحكم بن عبد الملك عندي مختصر من هذا الحديث][٣].

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود في (باب في الرجل يقول: أنعم الله بك عينًا): سنن أبي داود: ٣٥٧/٤.

(٢) لفظ الترمذي وتحفة الأشراف: ١٨٦/٨: (سكارى وما هم بسكارى).

(٣) الخبر أخرجه الترمذي. وعقب عليه بما ذكره المصنف في (باب ومن سورة الحج): جامع الترمذي: ١٩٢/٥ والعبارة التي بين المعكوفين استكمال منه وقد ورد بعضها في غير موضعه من الخبر.

قلتُ: يَعنى كما تَقَدَّمَ[١].

(محمدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْهُ)

٨٠٢٠ – حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: عَضَّ رَجُلٌ رَجُلًا، فانْتزِعَت ثَنِيَّته فَأَبْطَلَهَا النبيُّ ﷺ، وقالَ: [«أَرَدْتَ أَنْ تَقْضَمَ يَدَ أَخِيكَ [كَمَا يَقْضَمُ الفحلُ]»[٢].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسائِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيّ، عَنْ قُرَيشِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ محمدِ بْنِ سِيرِينَ[٣].

٨٠٢١ – حدّثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ محمدٍ: أَنَّ زِيَادًا اسْتَعْمَلَ الْحَكَمَ بْنَ عَمْرٍو الْغِفَارِىّ عَلَى خُرَاسَانَ. قالَ: فَجَعَلَ عِمْرَانَ يَتَمَنَّاهُ، فَلَقِيَهُ بِالْبَابِ، فقالَ: لَقَدْ كَانَ يُعْجِبُنِى أَنْ أَلْقَاكَ. هَلْ سَمِعْتَ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا طَاعَةَ فى مَعْصِيَةِ اللهِ»؟ قالَ الْحَكَمُ: [نَعَمْ]. قالَ: فَكَبَّرَ عِمْرَانُ، تَفَرَّدَ بِهِ[٤].

٨٠٢٢ – حدّثنا يَزِيدُ، أَنبأَنا هِشَامُ، عَنْ محمدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ

---

(١) يرجع إلى الخبر فيما تقدّم من هذا الجزء.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٠/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٣) الخبر أخرجه مسلم فى القسامة (من أتلف عضو المعتدى أو قتله فى سبيل الدفاع المشروع عن النفس): مسلم بشرح النووى: ٢٣٩/٤؛ والنسائى فى القسامة أيضًا (باب القود من العضة، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عمران بن حصين): المجتبى: ٢٥/٨.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٢/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

حُصَيْنٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ مَصْبُورَةٍ[١] مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوأْ بِوَجْهِهِ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[٢].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ محمدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ بِهِ[٣].

٨٠٢٣ – حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ[٤]، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ صُبَيْحٍ، قالَ: سَمِعْتُ محمدَ بْنَ سِيرِينَ. قالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ: «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ».

فقالُوا: كَيْفَ يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ. فقالَ عِمْرَانُ: قَدْ قَالَهُ رسولُ اللهِ ﷺ[٥].

رَوَاهُ النَّسَائِيّ عَنْ مَحمودِ بْنِ غَيْلَانَ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ[٦].

٨٠٢٤ – حدّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأَنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنُ عَتِيقٍ، عَنْ محمدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ أَعْبُدٍ، فَأَقْرَعَ رسولُ اللهِ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقَ / اثْنَيْنِ، وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً. ٢٥٤/أ

---

(١) المصبورة: وفى لفظ آخر: على يمين صبر: أى اكرم بها وحبس عليها، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم. وقيل لها مصبورة لأنه انما صبر من أجلها، أى حبس، فوصفت بالصبر وأضيفت إليه مجازًا، والمصبورة هى اليمين. اللسان: ٤/٢٣٩١.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣٦.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود فى الأيمان والنذور (باب التغليظ فى الأيمان الفاجرة): سنن أبى داود: ٣/٢٢٠.

(٤) فى المسند: «محمد بن جعفر» وكلاهما روى عنه الإمام أحمد.

(٥) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣٧.

(٦) الخبر أخرجه النسائى فى الجنائز (باب النهى عن البكاء على الميت): المجتبى: ٤/١٣.

قالَ محمدُ بْنُ سِيرِينَ: لَوْ لَمْ يَبْلُغْنِى أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَهُ لَجَعَلْتُهُ رَأْيى[(١)].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُسَدَّدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، وَيَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ.

وَرَوَاهُ النَّسائِىّ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ هِشامِ بْنِ حَسَّانٍ. كُلّهم: عَنْ محمدٍ بِهِ[(٢)].

٨٠٢٥ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنى أَبِى، حدّثنا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِىَّ قَدْ مَاتَ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ».

قالَ: فَصَفَفْنَا فَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ كَمَا تُصَلُّونَ عَلَى الْمَيِّتِ. تفرّد بِهِ[(٣)].

٨٠٢٦ - حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حدّثنا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَا شِغَارَ فى الْإِسْلَامِ» تَفرّد بِهِ[(٤)].

٨٠٢٧ - حدّثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، حدّثنا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ [حُصَيْنٍ: أَنَّ النبىَّ ﷺ قالَ: «إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِىَّ قَدْ مَاتَ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ»][(٥)].

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٨٣.

(٢) الخبر أخرجه مسلم فى الايمان (باب جواز بيع المدبر): مسلم بشرح النووى: ٤/٢٢٠؛ وأخرجه أبو داود فى العتق (باب فيمن اعتق عبيدًا له لم يبلغهم الثلث): سنن أبى داود: ٤/٢٨؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٨/١٨٧.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣٩.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤١. وتقدم تفسير الشغار.

(٥) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤١، وقد سقط ما بين المعكوفين من المخطوطة والاستكمال من المسند.

٨٠٢٨ - [حدّثنا يَزِيد، أنبأَنا هشام، عَنْ محمدٍ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ] الْحُصَيْنِ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ. لَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»(١).

٨٠٢٩ - حدّثنا يَزِيدُ، أَنبأَنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ محمدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ مَصْبُورَةٍ فَلْيَتَبَوأْ بِوَجْهِهِ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»(٢).

٨٠٣٠ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطاءٍ الْخُرَاسَانِيّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيّبِ، عَنِ النبيِّ ﷺ.

وَأَيُّوبُ، وَهِشَامٌ، وَحَبِيبٌ، عَنْ محمدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ.

وَحُمَيْدٌ، وَيُونُسُ، وَقَتَادَةُ، وَسِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ:

أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُم فَأَقْرَعَ رسولُ اللهِ ﷺ بَيْنَهُمْ فَرَدَّ أَرْبَعَةً فِي الرِّقِّ، وَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٠٣١ - عَنْ محمدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عِمْرَانَ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

---

(١) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٤١/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه. فقد عجز الخبر السابق، وألزق سنده بمتن هذا الخبر سهوًا من النساخ.

(٢) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٤١/٤. وسبق توضيح لفظة مصبورة.

(٣) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٤٥/٤.

رَوَاهُ البَزَّارُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ محمدٍ السّكّرِىّ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسّانَ، عَنْ محمدِ بْنِ سِيرِينَ(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٠٣٢ - رَوَاهُ البَزَّارُ: حدّثنا محمدُ بْنُ مِرْدَاسٍ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ ابْنُ عِيسَى: أَبُو خلف، حدّثنا يُونُس، عن محمدٍ، عَنْ عِمْرَانَ(٢): [أَنَّ النبىَّ ﷺ قالَ: «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فى صَلَاةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلَاةَ»](٣).

[مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ]

٨٠٣٣ - [حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قالا: حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ حميدِ بْنِ هِلَالٍ، قالَ: سَمِعْتُ مُطرفًا. قالَ: قالَ لى عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: إِنّى أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا عَسَى اللهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ: إِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ، ثمّ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ، حَتّى مَاتَ، وَلَمْ يَنْزِلْ قرآنٌ فيه يُحَرِّمُهُ.

وَإِنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَىّ، فَلَمّا اكْتَوَيْتُ أَمْسَكَ عَنّى، فَلَمّا تَرَكْتُه عَادَ إِلَىّ(٤).

(١) كشف الأستار: ١١٦/١؛ وقال البزار: لا نعلمه عن عمران إلا من هذا الوجه، ولم يحدث عن عبد المؤمن غير مطرف، انتهى. وهذا ما قاله الهيثمى عن الخبر، مجمع الزوائد: ١٤٥/١.

(٢) حدث سقط من النساخ من هنا حتى حديث بهز الآتى، ويبدأ من متن الحديث الذى رواه البزار حتى سند حديث بهز، ونسأل الله تعالى أن نكون قد تداركنا السقط الذى حدث.

(٣) قال البزار: لا نعلمه عن عمران إلا من هذا الوجه، وروى عن جماعة غيره بألفاظ مختلفة، كشف الأستار: ٢٢٥/١؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير والبزار، وفيه عبد الله بن عيسى الخزاز، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٣٨/٢.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٧/٤.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ مطرف[١].

٨٠٣٤ - حدّثنى محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حدّثنا شُعْبَةُ. وَحَجَّاجٌ قَالَ: أَنبأَنا شعبةُ، عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ، قَالَ: سَمِعْتُ مطرفًا يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ - أَوْ قِيلَ لَهُ -: أَيُعْرَفُ أَهْلُ النَّارِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَلِمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «يَعْمَلُ كُلٌّ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَوْ لِمَا يُسِّرَ لَهُ»[٢].

رَوَاهُ البخارِيُّ ومسلمٌ وأَبُو دَاوُدَ والنَّسَائِيّ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ عَنْ مطرف[٣].

٨٠٣٥ - حدّثنى محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِى التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُطرِفًا يُحَدِّث: أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ امرَأَتَانِ، قَالَ: فَجَاءَ إِلى إِحْدَاهُما، قَالَ: فَجَعَلَتْ تَنْزِع بِهِ عمامته. وقَالَتْ: جِئْتَ مِنْ عندِ امْرَأَتِكَ. قَالَ: جِئْتُ مِنْ عِند عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، فحدّث عن النبى ﷺ يحسب أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَقَلَّ سَاكِنِى الجَنَّةِ النِّسَاءُ»[٤].

رَوَاهُ مسلمٌ والنَّسَائِيّ من حديثِ يَزِيدَ بْن حميد: أَبِى التَّيَّاح عَنْ مطرف[٥].

---

(١) الخبر أخرجه مسلم (باب جواز التمتع): مسلم بشرح النووى: ٣/٣٦٤؛ والنسائى (باب التمتع): المجتبى: ٥/١٢٠.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٢٧.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى القدر (باب جف القلم على علم الله): فتح البارى: ١٢/٤٩١؛ ومسلم (باب كيفية خلق الآدمى فى بطن أمه): مسلم بشرح النووى: ٥/٥٠٤؛ وأبو داود فى السنة (باب فى القدر): سنن أبى داود: ٤/٢٢٨؛ والنسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٨/١٩٢.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٢٧.

(٥) الخبر أخرجه مسلم فى الرقاق (أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء): مسلم بشرح النووى: ٥/٥٨١؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٨/١٩١.

٨٠٣٦ - حدّثنا محمدُ بْنُ جعفرَ، حدّثنا شُعبةُ، عن ابنِ مُطرّف ابْنِ الشِّخّير، قالَ: سَمِعْتُ مطرفًا يُحدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبى ﷺ قالَ لِرَجُلٍ: «هَلْ صُمْتَ مِنْ سَرَرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا؟» يَعْنِى شَعْبَانَ، فقالَ: لَا. قالَ: فقالَ لَهُ: «إِذَا أَفْطَرْتَ رَمَضَانَ، فَصُمْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ» شَكّ الَّذى شَكّ فيهِ. قالَ: وَأَظنّه قالَ: «يَوْمَيْنِ»[1].

رَوَاهُ البخارىّ تَعْلِيقًا، ومسلمُ عَنْ هدْبة، وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ موسى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَالنَّسَائِىُّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ حَمَّادِ، مِنْ حَدِيثِ حَمّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثابتٍ الْبُنَانِىّ، عَنْ مُطَرِّف[2].

٨٠٣٧ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا سَعِيدٌ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، وَعَبد الْوَهَّاب عَنْ صَاحِبٍ لَهُ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عن مطرفِ ابْنِ الشِّخِّيرِ: أَنَّهُ قالَ: كنتُ مَعَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ بالكُوفَةِ، فَصَلَّى بِنَا عَلِىُّ بْنُ أَبِى طالب، فجعل يُكبِّر كُلَّمَا سَجَدَ، وَكُلَّمَا رَفَعَ رَأْسَهُ، فَلَمَّا فَرَغَ قالَ عِمْرَان: صَلَّى بِنَا هَذَا مِثْلَ صَلَاةِ رسولِ اللهِ ﷺ[3].

رَوَاهُ البخارىُّ، ومسلمُ، وَأَبُو دَاوُدَ، والنَّسَائِىُّ، مِنْ حَدِيثِ غَيْلَان عن مطرّف بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عَمّهِ مطرف[4].

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٨/٤.

(٢) الخبر أخرجه البخارى تعليقًا (باب الصوم من آخر الشهر) وقال الحافظ ابن حجر: السرر بفتح السين المهملة ويجوز كسرها وضمها سرة، ويقال أيضًا: سرار بفتح أوله وكسره، وهو من الاستسرار. قال أبو عبيد والجمهور: المراد بالسرر هنا آخر الشهر، وقيل غير ذلك. فتح البارى: ٢٣٠/٤؛ وأخرجه مسلم (صوم شهر شعبان): مسلم بشرح النووى: ٢٢٨/٣؛ وأبوداود (باب فى التقدم): سنن أبى داود: ٢٩٨/٢؛ والنسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٨٨/٨.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٨/٤.

(٤) الخبر أخرجوه فى الصلاة: البخارى فى (باب اتمام التكبير فى الركوع) و (باب يكبر وهو ينهض من السجدتين): فتح البارى: ٢٦٩/٢، ٣٠٣؛ ومسلم (باب اثبات التكبير فى =

٨٠٣٨ – حدّثني محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حدّثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عمران بْنُ حُصَيْنٍ فِي مَرَضِهِ، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي: إِنِّي كُنْتُ أُحَدِّثُكَ بِأَحَادِيثَ أَهْلِ اللهِ يَنْفَعُكَ بِهَا بَعْدِي، وَاعْلَمْ أَنَّهُ كانَ يُسَلِّم عَلَيَّ. فَإِنْ عِشْتُ فاكتُم عَلَيَّ، وَإِنْ مِتّ فَحَدِّث إِنْ شِئْتَ.

واعلَم أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَدْ جَمعَ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ، ثمّ لَمْ يَنْزِل فيهَا كِتَابٌ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا النبيُّ ﷺ. قالَ رَجُلٌ فِيها بِرَأْيِهِ ما شَاءَ[1].

رَوَاهُ البخارِيُّ ومسلمٌ مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ، عَنْ مَطرِّفٍ[2].

٨٠٣٩ – حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَنبأَنا مَعْمَر، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ. قالَ: قالَ لي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ. فَذَكَرَ مِثله، وَقالَ: لَا تُحَدِّث بهما حَتَّى أَمُوت[3].

٨٠٤٠ – حدّثنا إِسْمَاعِيل الجَرِيرِيّ، عَنْ أَبي العلاء بن الشِّخِّيرِ، عَنْ مطرّف، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قيلَ: يا رَسول اللهِ إِنَّ فُلَانًا لَا يفطر نَهَارًا لِدَهْرٍ. فقالَ: «لَا أَفْطَرَ وَلَا صَامَ»[4].

٨٠٤١ – حدّثنا بَهْزٌ، وحدّثنا عَفَّانُ – الْمَعنى –. قالا: حدّثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مطرّف. قالَ: قالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: تَمَتَّعْنَا مَع

= كل ركعة): مسلم بشرح النووي: ٢٥/٢؛ وأبو داود في (باب تمام التكبير): سنن أبي داود: ٢٢١/١؛ والنسائي (باب التكبير إذا قام من الركعتين): المجتبى: ٣/٣.

(١) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٢٨/٤.

(٢) الخبر أخرجاه في الحج: البخاري (باب التمتع على عهد رسول الله ﷺ) وفي التفسير (باب فمن تمتع بالعمرة إلى الحج): فتح الباري: ٤٣٢/٣، ١٨٦/٨؛ وأخرجه مسلم في (باب جواز التمتع): مسلم بشرح النووي: ٣٦٤/٣.

(٣) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٢٨/٤.

(٤) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٢٦/٤.

رسولِ اللهِ ﷺ وَأُنْزِلَ فيهَا الْقُرْآنُ. - قالَ عَفَّانُ:] وَنَزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ -، فَمَاتَ رسولُ اللهِ ﷺ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا، وَلَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ قالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ[١].

رَوَاهُ البخارِيُّ ومسلمٌ مِنْ حَدِيثِ هَمَّامٍ بِهِ[٢].

٨٠٤٢ - حدّثنا بَهْزٌ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حدّثنا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَيَنْزِلَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ»[٣].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَمّادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهِ[٤].

٨٠٤٣ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزّاقِ، حدّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ. قالَ: صَلَّيْنَا وَعِمْرَانَ بْنُ حُصَيْنٍ بِالْكُوفَةِ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَكَبَّرَ بِنَا هَذَا التَّكْبِيرَ حِينَ يَرْكَعُ وَحِينَ يَسْجُدُ، فَكَبَّرَهُ كُلَّهُ، فَلَمّا انْصَرَفْنَا قالَ لي عِمْرَانُ: مَا صَلَّيْتُ مُنْذُ حِينٍ - أَوْ قالَ: مُنْذُ كَذَا وَكَذَا - أَشْبَهَ بِصَلَاةِ رسولِ اللهِ ﷺ مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ يَعْنِي صَلَاةَ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ[٥].

---

(١) سقط صدره مع ما سقط قبله من أخبار، والاستكمال من المسند. أخرجه من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٢٩/٤.

(٢) يرجع إليه في الصفحة السابقة.

(٣) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٢٩/٤.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود في الجهاد (باب في دوام الجهاد): سنن أبي داود: ٤/٣، وعنده: «المسيح الدجال» بدل: «عيسى بن مريم».

(٥) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٢٩/٤.

قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ البخاريَّ، ومُسلمًا، وَأَبَا دَاوُدَ وَالنَّسَائِيَّ رَوَوْهُ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ[١].

٨٠٤٤ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، حدّثنا يَزِيدُ - يَعْنِى الرِّشْكَ -، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسولَ اللهِ أَعَلِمَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَفِيمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ [لِمَا خُلِقَ لَهُ]» أَوْ كَمَا قَالَ[٢].

٨٠٤٥ - حدّثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ. حدّثنا خَالِدٌ، عَنْ رَجُلٍ. عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عليِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ صَلَاةً ذَكَّرَنِى صَلَاةً صَلَّيْتُها مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ، وَالْخَلِيفَتَيْنِ.

قَالَ: فَانْطَلَقْتُ، فَصَلَّيْنَا مَعَهُ. فَإِذَا هُوَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا سَجَدَ. وَكُلَّمَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرّكُوعِ.

قَالَ: فَقُلْنَا: يَا أَبَا نُجَيْدٍ مَنْ أَوَّلُ مَنْ تركه؟ قَالَ: عثمانُ بْنُ عَفَّانَ، حِينَ كَبِرَ وَضَعُفَ صَوْتُهُ تَرَكَهُ[٣].

٨٠٤٦ - حدّثنا محمدُ بْنُ أَبِى عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ - يَعْنِى التَّيْمِيَّ -، عَنْ أَبِى الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ. عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ لَهُ، أَوْ لِغَيْرِهِ: «هَلْ صُمْتَ سِرَارَ هَذَا الشَّهْرِ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَإِذَا أَفْطَرْتَ، وَأَفْطَرَ النَّاسُ فَصُمْ يَوْمَيْنِ»[٤].

---

(١) يرجع إلى الخبر فيما تقدّم قريبًا.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣١/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٢/٤. واللفظ فيه: صليت. وقلت ... إلخ.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٢/٤.

٨٠٤٧ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، حدّثنا أَبُو هَارُونَ الْغَنَوِىّ، حدّثنا مُطَرِّفٌ. قالَ: قالَ لى عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: أَىْ مُطَرِّفُ. وَاللهِ إِنْ كُنْتُ
٢٥٥/أ لأَرَى لَوْ شِئْتُ / حَدَّثْتُ عَنْ نَبِىِّ اللهِ ﷺ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ لَا أُعِيدُ حَدِيثًا، ثُمّ لَقَدْ زَادَنِى بُطْئًا عَنْ ذَلِكَ وَكَرَاهِيَةً لَهُ أَن رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ محمدٍ ﷺ، أَو مِنْ بَعْضِ أَصْحَابِ محمدٍ ﷺ شَهِدْتُ كَمَا شَهِدُوا وَسَمِعْتُ كَمَا سَمِعُوا يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ مَا هِيَ كَمَا يَقُولُونَ [وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُم] لَا يَأْلُونَ عَنِ الْخَيْرِ، فَأَخَافُ أَنْ يُشَبَّه لى كَمَا شُبِّهَ لَهُمْ.

فَكَانَ أَحْيَانًا يَقُولُ: لَوْ حَدَّثْتُكُمْ أَنّى سَمِعْتُ مِنْ نَبِىِّ اللهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، [وَأَحْيَانًا يعزم فيقولُ: سَمِعْتُ نبىّ اللهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا].

٨٠٤٨ - قالَ أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ: حدّثنى نَصْرُ بْنُ [عَلِىّ]، حدّثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ أَبِى هَارُونَ الْغَنَوِىّ، حدّثنى هَانِئُ الأَعْوَرُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنِ النبىِّ ﷺ نَحْوَ هَذا الحَدِيثِ، فحدّثْتُ بِهِ أَبِى، فاسْتَحْسَنَهُ، وقالَ: [قَدْ] زَادَ فيهِ رَجُلًا[1].

٨٠٤٩ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، حدّثنا الْجُرَيْرِىُّ، عَنْ أَبِى الْعَلَاءِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ مُطَرِّفٍ. قالَ: قالَ لى عِمْرَانُ: إِنّى لأُحَدِّثُك بِالْحَدِيثِ الْيَوْمَ لِيَنْفَعَكَ اللهُ بِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ: اعْلَمْ أَنَّ خَيْرَ عِبَادِ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْحَمَّادُونَ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَنْ تَزَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الإِسْلَامِ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ، حَتّى يُقَاتِلُوا الدَّجَّالَ.

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٣/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

واعْلَمْ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَعْمَرَ طَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِهِ فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ رسولُ اللهِ ﷺ لِوَجْهِهِ. ارْتَأَى كُلُّ امْرِئٍ بَعْدُ مَا شَاءَ أَنْ يَرْتَئِي[1].

رَوَى آخِرَهُ مسلمٌ وابْنُ مَاجه مِنْ حَدِيثِ الْجُرَيْرِيِّ

انتهى

الجُزء السّابع وَالاربعون مِن «تجزئة المصنّف»

بإذن الله

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣٤.

(٢) الخبر أخرجه مسلم فى الحج (باب جواز التمتع): مسلم بشرح الن

وابن ماجه فى المناسك (باب التمتع بالعمرة إلى الحج): سنن ابن ماجه: ٢

٢٥٥/ب

الجزء الثامن والأربعون

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر

(بقية مسند عمران بن حصين)

٨٠٥٠ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ - قالَ: أُرَاهُ عَنْ مُطَرِّفٍ -، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ لَهُ، أَوْ لِغَيْرِهِ: «هَلْ صُمْتَ سِرَارَ هَذَا الشَّهْرِ؟» قالَ: لَا. قالَ: «فَإِذَا أَفْطَرْتَ - أَوْ أَفْطَرَ النَّاسُ - فَصُمْ يَوْمَيْنِ»[(١)].

٨٠٥١ - حدّثنا يَزِيدُ، أَنبأَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَعِيِّ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَقَلُّ سُكَّانِ الْجَنَّةِ النِّسَاءُ»[(٢)].

٨٠٥٢ - حدّثنا أَبُو كَامِلٍ، وَعَفَّانُ، قالا: حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُم الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ»[(٣)].

٨٠٥٣ - حدّثنا عَلِيٌّ، حدّثنا مُعَاذٌ، حَدّثني أَبِي، عَنْ عَوْنٍ - وَهُوَ الْعُقَيْلِيّ -، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: كَانَ عَامَّةُ

---

(١) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٣٤/٤.

(٢) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٣٦/٤.

(٣) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٣٧/٤.

دُعَاءِ النبيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى مَا أَخْطَأْتُ، وَمَا تَعَمَّدْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا جَهِلْتُ، وَمَا تَعَمَّدْتُ» تفرّد به[(١)].

٨٠٥٤ - حدّثنا عَبْدُ الرّزّاقِ، وَعَفَّانُ - الْمَعْنى - وَهُوَ حَدِيثُ عَبْدِ الرّزّاقِ. قالا: حدّثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حدَّثنى يَزِيدُ الرَّشْكُ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: بَعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ، فَأَحْدَثَ شَيْئًا فى سَفَرِهِ، فَتَعَاهَدَ - قالَ عَفَّانُ: فَتَعَاقَدَ أَرْبَعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ محمدٍ ﷺ - أَنْ يَذكُرُوا أَمْرَهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

قالَ عِمْرَانُ: وَكُنّا إِذَا قَدِمْنَا مِنْ سَفَرٍ بَدَأْنَا بِرَسولِ اللهِ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فقالَ: يَا رَسولَ اللهِ إِنَّ عَلِيًّا فَعَلَ كَذَا وَكَذَا، قالَ: فَأَعْرَضَ عَنْهُ. ثُم قَامَ الثَّانِى فقالَ: يا رسولَ اللهِ إِنَّ عَلِيًّا فَعَل كَذَا وَكَذَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُم قامَ الثَّالِثُ، فقالَ: يَا رسولَ اللهِ إِنَّ عَلِيًّا فَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُم قَامَ الرَّابعُ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ إِنَّ عَلِيًّا فَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَأَقْبَلَ رسولُ اللهِ ﷺ عَلَى الرَّابعِ، وَقَدْ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فقالَ: «دَعُوا عَلِيًّا. دَعُوا عَلِيًّا. إِنَّ عَلِيًّا مِنِّى وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ [بَعْدِى]»[(٢)].

رَوَاهُ التِّرمذيُّ فى الْمَنَاقِبِ بِطُولِه، وَالنَّسائِىّ فِيهِ مُخْتَصَرًا كِلاهما عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ به[(٣)]. ٢٥٦/أ

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٧/٤.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) الخبر أخرجه الترمذى فى (باب مناقب على بن أبى طالب، رضى الله عنه): جامع الترمذى: ٦٣٢/٥، وقال: حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٩٣/٨.

٨٠٥٥ - حدّثنا هَاشِمٌ، وَعَفَّانُ. قالا: حدّثنا مَهْدِيّ - قالَ عَفَّانُ: حدّثنا غَيْلانُ -، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - إِمَّا أَنْ يَكُونَ قالَ لِعِمْرَانَ، أَوْ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَسْمَعُ -: «صُمْتَ سَرَرَ هَذَا الشَّهْرِ؟» قالَ: لَا. قالَ: «فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ»(١).

٨٠٥٦ - حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قالا: أَنبأَنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حدّثنا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ. قالَ: صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ خَلْفَ عَلِيّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَفَعَ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا أَخَذَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بِيَدِي، فقالَ: لَقَدْ صَلَّى بِنَا هَذَا مِثْلَ صَلَاةِ محمدٍ ﷺ. أَوْ لَقَدْ ذَكَّرَنِي هَذَا صَلَاةَ محمدٍ ﷺ(٢).

٨٠٥٧ - حدّثنا يَزِيدُ، أَنْبأَنا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ لِرَجُلٍ: «هَلْ صُمْتَ مِنْ سِرَارَ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا؟» فقالَ: لَا. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «فَإِذَا أَفْطَرْتَ مِنْ رَمَضَانَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ مَكَانَهُ»(٣).

٨٠٥٨ - حدّثنا يَزِيدُ، أَنْبأَنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - قالَ سُلَيْمَانُ: وَأَشُكُّ فِي عِمْرَانَ -: أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ لَهُ: «يا عِمْرَانُ هَلْ صُمْتَ مِنْ سَرَرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا؟» فقالَ: لَا. قالَ: «فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ مَكَانَهُ».

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣٩.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٠.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٢. وتكرر ذكر الحديث فى المخطوطة، وهو من النساخ فحذفناه.

[قالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحمن: قالَ أَبِى:] وقالَ ابنُ أَبِى عدىّ: «سِرَارَ»(١).

٨٠٥٩ - حدّثنا رَوْحٌ، حدّثنا حَمَّادُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبىَّ ﷺ قالَ لَهُ - أَوْ لِغَيْرِهِ -: «هَلْ صُمْتَ مِنْ سَرَرِ شَعْبَانَ [شَيْئًا]؟» قالَ: لَا. قالَ: «فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ»(٢).

٨٠٦٠ - حدّثنا رَوْحٌ، حدّثنا حَمَّادٌ، عَنِ الْجُرَيْرِىّ، عَنْ أَبِى الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النبىِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمَيْنِ(٣).

رَوَاهُ البخارىُّ تَعْلِيقًا. قالَ ثَابِتٌ، وَرَوَاهُ مسلمٌ عَنْ هُدْبَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَالنَّسائِىُّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ حَمَّادٍ ثلاثتهم: عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ(٤). / ٢٥٦/ب

٨٠٦١ - حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ الضَّحَّاكِ - يَعْنِى ابْنَ يَسَارٍ -. قالَ: حَدّثنا أَبُو الْعَلَاءِ: يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ: أَنَّ النبىَّ ﷺ قالَ: «اطَّلَعْتُ فِى النَّارِ، فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، وَاطَّلَعْتُ فِى الْجَنَّةِ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءُ»(٥).

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٢/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٣/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٣/٤.

(٤) سبق تخريجه قريبًا فى هذا الجزء.

(٥) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٣/٤.

٨٠٦٢ - حدّثنا هَاشِمٌ، حدّثنا شُعْبَةُ، حدّثنا أَبُو التَّيَاحِ، سَمعتُ مُطَرِّفَ بْنَ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَقَلَّ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءُ»(١).

٨٠٦٣ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا حَمَّادُ، حدّثنا ثَابِتٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ.

وَسَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ لِرَجُلٍ: «هَلْ صُمْتَ مِنْ سَرَرِ شَعْبَانَ [شَيْئًا]؟» قالَ: لَا. قالَ: «فَإِذَا أَفْطَرْتَ رَمَضَانَ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ».

قالَ الْجُرَيْرِيّ: «صُمْ يَوْمًا»(٢).

٨٠٦٤ - [حدّثنا عَفَّانُ]، حدّثنا حَمَّادُ، حدّثنا ثَابِتٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْكَيِّ، فَاكْتَوَيْنَا فَلَمْ نُفْلِحْ، وَلَمْ نَنْجَحْ(٣).

٨٠٦٥ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ. قالا: حدّثنا حَمَّادُ، حدّثنا أَبُو التَّيَاحِ - قالَ عَفَّانُ: حدّثنا أَبُو التَّيَاحِ -، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْكَيِّ فَاكْتَوَيْنَا، فَمَا أَفْلَحْنَ وَلَا أَنْجَحْنَ، وقالَ عَفَّانُ: فَلَمْ يُفْلِحْنَ، وَلَمْ يُنْجِحْنَ(٤).

٨٠٦٦ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنا مَهْدِيٌّ، حدّثنا غَيْلَانُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ سَأَلَهُ، أَوْ سَأَلَ رَجُلًا

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٣.
(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٣.
(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٤. ولفظ المسند: «فلم يفلحن، ولم ينجحن».
(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٦.

وَهُوَ شَاهِدٌ: «هَلْ صُمْتَ مِنْ سَرَرِ هَذَا الشَّهْرِ [شَيْئًا]؟» قالَ: لَا. قالَ: «فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ»[١].

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ غَيْلَانَ، وَمُسلمٌ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ حَمَّادٍ، عَنْ ثَابِتٍ وَعَلَّقَهُ البخاريُّ عَنْ ثَابِتٍ بِالْجَزمِ، وَمُسْلمٌ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ هَانِئٍ، وَمسلمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْعَلَاءِ: يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ كلّهم: عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبدِ اللهِ بِهِ[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ عَنْهُ)

٨٠٦٧ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وابْنُ مَاجَه، عَنْ بِشْرِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَزِيدَ الرَّشْكِ، عَنْ مُطَرِّفٍ. قالَ: سُئِلَ عِمْرَانُ ابْنُ حُصَيْنٍ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ الْمَرْأَةَ، ثُمَّ يَقَعُ بِهَا وَلَمْ يُشْهِدْ عَلَى طَلَاقِهَا، وَلَا عَلَى رَجْعَتِهَا، فقالَ: طَلَّقْتَ لِغَيْرِ سُنَّةٍ، وَرَاجَعْتَ لِغَيْرِ سُنَّةٍ[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٠٦٨ - رَوَاهُ الْبَزَّارُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي الْقَلُوصِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ عَلِمَ أَنَّ ٢٥٧/أ

(١) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٤٦/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه البخاري من طريقيه (باب الصوم من آخر الشهر): فتح الباري: ٢٣٠/٤؛ ومسلم (باب صوم شهر شعبان): مسلم بشرح النووي: ٢٢٨/٣؛ وأبو داود (باب في التقدم): سنن أبي داود: ٢٩٨/٢؛ والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ١٨٨/٨، كلهم في الصوم.

(٣) الخبر أخرجاه في الطلاق: أبو داود في (باب الرجل يراجع ولا يشهد): سنن أبي داود: ٢٥٧/٢؛ وابن ماجه (باب الرجعة): سنن ابن ماجه: ٦٥٢/١. وفيهما: «أشهد على طلاقها وعلى رجعتها». وفي أبي داود: «ولا تعد».

رَبَّهُ اللهُ، وَأَنِّى نَبِيُّهُ مُوقِنًا مِنْ قَلْبِهِ حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ»[(١)].

(الْمُنْذِرُ بْنُ مَالِكَ عَنْهُ)
هُوَ أَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِىّ يَأْتِى

(مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْهُ)

٨٠٦٩ - بِحَدِيثِ: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِى إِلَّا بِخَيْرٍ»[(٢)].

وَحَدِيثِ: «مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَّالِ»[(٣)].

وَحَدِيثِ: «إِيَّاكُمْ وَالْخَذْفَ، فَإِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ، وَيَفْقَأُ الْعَيْنَ، وَلَا يَقْتُلُ الْعَدُوَّ»[(٤)].

(نُجَيْدٌ عَنْ أَبِيهِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ)

٨٠٧٠ - قالَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِىّ: حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُجَيْدِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ: قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ هُذَيْلٍ رَجُلًا مِنْ خُزَاعَةَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ الْهُذَلِىُّ مُتَوَارِيًا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ ظَهَرَ [الْهُذَلِىّ] فَلَقِيه رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ، فَذَبَحَهُ كَمَا تُذْبَحُ الشَّاةُ.

(١) قال البزار: هذا لا نعلم أحدًا يرويه بهذا اللفظ إلا عمران، ولا له عنه إلا هذا الطريق، وابن أبى القلوص البصرى، وعمر بن محمد بصرى لا بأس به، كشف الأستار: ١٥/١؛ وقال الهيثمى: فى إسناده عمران القصير، وهو متروك، وعبد الله بن أبى القلوص، مجمع الزوائد: ٢٢/١. وعقب عليه فى هامشه فقال: عمران القصير أخرج له الشيخان، ووثقه جماعة، وما علمت أحدًا تركه، وعبد الله بن أبى القلوص ما علمت أحدًا وثقه.

(٢) يأتى فى الكنى من هذا الجزء.

(٣) الخبر أخرجه الطبرانى من طريق معاوية بن قرة أو حميد بن هلال عن عبد الله ابن مقفل أو عمران ابن حصين، المعجم الكبير: ٢٢٧/١٨ وضعف فى هامشه سنده.

(٤) المعجم الكبير للطبرانى: ٢٢٧/١٨.

فقالَ - يَعْنِى النبىَّ ﷺ -: «أَقَتَلَهُ قَبْلَ النِّدَاءِ أَوْ بَعْدَهُ؟» قالُوا: بَعْدَهُ. فقالَ النبىُّ ﷺ: «لَوْ كُنْتَ قَاتِلًا مُؤْمِنًا بِكَافِرٍ لَقَتَلْتُهُ فَأَخْرِجُوا عَقْلَهُ»، فَأَخْرَجْنَا عَقْلَهُ، فَكَانَ أَوَّلَ عَقْلٍ فِى الْإِسْلَامِ.

قالَ الْبَزَّارُ: لَا نَعْلَمُ لَهُ طَرِيقًا آخَرَ إِلَّا مِنْ هَذَا [الوجهِ](١).

(نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْهُ)

هُوَ أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى يَأْتِى(٢)

(هِلَالُ بْنُ يَسَافٍ عَنْهُ)

٨٠٧١ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا الْأَعْمَشُ، حدّثنا هِلَالُ بْنُ يَسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثمّ يَجِىءُ قَوْمٌ يَتَسَمَّنون يُحِبُّونَ السِّمَنَ يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوهَا»(٣).

رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ فى الشهادات عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ وَكِيعٍ به ./ ٢٥٧/ب

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ٢٢٧/١٨؛ وقال الهيثمى: هو فى الصحيح من حديث عبد الله بن مقفل، رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه الحسن بن دينار وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٣٠/٤.

وقد ورد فى المخطوطة بعد هذه الأخبار هذه العبارة:

«رواه البخارى تعليقًا: قال ثابت، ورواه مسلم عن هدية، وأبو داود عن موسى بن اسماعيل، والنسائى عن زكريا بن يحيى عن عبد الأعلى بن حماد، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة عن ثابت».

وهى تعليق على الخبر السابق، ص ٤٣٣: «هل صمت من سرر هذا الشهر؟» تراجع تحفة الأشراف: ١٨٨/٨.

أما الأخبار الثلاثة التى رواها معاوية بن قرة عن عمران فهى من تخريج الطبرانى كما سبق بيانه.

(٢) يأتى فى الكنى فى هذا الجزء.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٦/٤.

وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ وَاصِلِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ محمدِ بْنِ فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ بِهِ.

وَزَادَ فِي الْإِسْنَادِ: عَلِيَّ بْنَ مُدْرِكٍ، ثمّ قالَ: وَالْأَوَّلُ عِنْدِي أَصَحُّ، وَكَذَلِكَ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَّاظِ عَنِ الْأَعْمَشِ[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٠٧٢ – رَوَى التِّرْمِذِيُّ فِي الْفِتَنِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ».

ثمّ قالَ: غَرِيبٌ، وَقَدْ رَوَاهُ الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنِ النّبيّ ﷺ مُرْسَلًا[٢].

(هَيَّاجُ بْنُ عِمْرَانَ [التَّيْمِيّ البرجميّ][٣] عَنْهُ)

٨٠٧٣ – حدّثنا محمدُ بْنُ جعْفَرَ، حدّثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ هَيَّاجَ بْنَ عِمْرَانَ أَتَى عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ. قالَ: إِنَّ أَبِي نَذَرَ لَئِنْ قَدَرَ عَلَى غُلَامِهِ لَيَقْطَعَنَّ مِنْهُ طَابِقًا[٤]، أَوْ لَيَقْطَعَنَّ يَدَهُ. قالَ: قُلْ

---

(١) الخبر أخرجه بطرقه الترمذى فى الفتن (باب ما جاء فى القرن الثالث) وفى الشهادات (باب ٤): جامع الترمذى: ٥٠٠/٤، ٥٤٨.

(٢) الخبر أخرجه الترمذى (باب ما جاء فى علامة حلول المسخ والخسف): جامع الترمذى: ٤٩٥/٤.

(٣) ما بين المعكوفين من تحفة الأشراف: ١٩٥/٨ للإيضاح.

(٤) طابقا: أى عضوا، وجمعه طوابق. قال ثعلب: الطابق والطابق العضو من أعضاء الانسان كاليد والرجل. النهاية: ٣٢/٣.

لِأَبيكَ يُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَا يَقْطَعْ مِنْهُ طَابِقًا، فَإِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَحُثُّ فِى خُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُثْلَةِ.

ثمّ أَتَى سَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ فقالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ[١].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ بِهِ[٢].

٨٠٧٤ – حدّثنا بَهْزٌ، وَعَفَّانُ – الْمَعْنَى –. قالا: حدّثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ.

قالَ عَفَّانُ: إِنَّ الْحَسَنَ حَدَّثَهُمْ عَنْ هَيَّاجِ بْنِ عِمْرَانَ الْبُرْجُمِىِّ: أَنَّ غُلَامًا لِأَبِيهِ أَبَقَ، فَجعَلَ للهِ عَلَيْهِ إِنْ قَدرَ عَلَيْهِ أَنْ يَقْطَعَ يَدَهُ، قالَ: فَقَدرَ عَلَيْهِ. قالَ: فَبَعَثَنِى إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: فقالَ: أَقْرِئْ أَبَاكَ السَّلَامَ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَحُثُّ فى خُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُثْلَةِ، فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ غُلَامِهِ.

قالَ: وَبعَثَنِى إِلى سَمُرَةَ، فقالَ: أَقْرِئْ أَبَاكَ السَّلَامَ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَحُثُّ فى خُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُثْلَةِ، فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ غُلَامِهِ[٣].

٨٠٧٥ – حدّثنا عَبْدُ الرّزّاقِ، حدّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ هَيَّاجٍ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ[٤].

(يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ: أَبُو الْعَلَاءِ عَنْهُ)

٨٠٧٦ – أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ لِرَجُلٍ: «هَلْ صُمْتَ مِنْ سَرَرِ هَذَا الشَّهْرِ» الْحَدِيثَ.

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٨/٤.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود فى الجهاد (باب النهى عن المثلة): سنن أبى داود: ٥٣/٣.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٨/٤.

(٤) المرجع السابق.

تَقَدَّمَ فِيمَا رَوَاهُ أَبُو الْعَلَاءِ، عَنْ عِمْرَانَ[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٢٥٨/أ ٨٠٧٧ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، عَنْ نُصَيْرِ بْنِ الْفَرَجِ ، عَنْ مُعَاذِ / بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ: يَزِيدِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنِ النبيِّ ﷺ. قالَ: «أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ النِّسَاءُ»[٢].

(أَبُو الْأَسْوَدِ الدِّيلِيّ)

٧٠٧٨ - حدّثنا صَفْوَانُ بْنُ عُيَسَى، أَنبأَنا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ أَبِي يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيّ. قالَ: غَدَوْتُ عَلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ ، فقالَ: يَا أَبَا الْأَسْوَدِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

أَنَّ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ - أَوْ مِنْ مُزَيْنَةَ - أَتَى النبيَّ ﷺ، فقالَ: يَا رَسولَ اللهِ أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيكْدَحُونَ فِيهِ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ أَوْ قَضَى عَلَيْهِمْ بِهِ قَدَرٌ سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبلونَ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَاتُّخِذَتْ عَلَيْهِمْ بِهِ الْحُجَّةُ؟

قالَ: «بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ». قالَ: فَلِمَ يَعْمَلُونَ إِذًا يَا رسولَ اللهِ؟ قالَ: «مَنْ كَانَ اللهُ خَلَقَهُ لِوَاحِدَةٍ مِنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ يُهَيِّؤُهُ لِعَمَلِهَا، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾»[٣].

---

(١) يرجع إليه في حديث أبي العلاء عن مطرف بن عبد الله عن عمران.

(٢) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ١٩٥/٨، ولفظه: «عامة» بدل: «أكثر».

(٣) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٣٨/٤.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتٍ[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٠٧٩ - قالَ الطبرانيّ: حدّثنا عَبْدَانُ، حدّثنا محمدُ بْنُ مُصفّى، حدّثنا محمدُ بْنُ شُعَيْبٍ، حدّثنا سَعِيدُ بْنِ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَقْيَشَ بْنِ رَبَابٍ الْأَسَدِيّ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيّ: أَنَّهُ سَأَلَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ عَنِ الْقَدَرِ: [فقالَ: إنى خَاصمت أهلَ القدر، حتى أخرجونى. فهل عندكم علم فتحدّثونى؟]. فَقالُوا: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجلَّ لَوْ عَذَّبَ أَهْلَ السَّماءِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ أَدْخَلَهُمْ فِى رَحْمَتِهِ لَكَانَتْ رَحْمَتُهُ أَوْسَعَ لَهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ، وَلَكِنَّهُ - كَمَا قَضَى - يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ، وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ، فَمَنْ عَذَّبَهُ فَهُوَ الْحَقُّ، وَمَنْ رَحِمَهُ فَهُوَ الْحَقُّ، وَلَوْ أَنَّ لَكَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا تُنْفِقُهُ فِى سَبِيلِ اللهِ مَا قَبِلَ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ [كُلِّهِ] خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

ثمّ قالَ عِمْرَانُ لِأَبِي الْأَسْوَدِ: حدّثنى بِذَلِكَ رسولُ اللهِ ﷺ، وَسَمِعَهُ مَعِى أُبَيٌّ وَابْنُ مَسْعُودٍ. فَسَأَلَهُمَا أَبُو الْأَسْوَدِ، فَحَدَّثَاهُ بِذَلِكَ عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ[٢].

(أَبُو حَرْبِ بْنُ [أبى] الْأَسْوَدِ عَنْهُ)

عَنِ النبيِّ ﷺ بِقِصَّةِ جُرَيْجٍ، وَنِدَاءِ أُمِّهِ لَهُ، وَشُغْلِهِ عَنْهَا بِالصَّلَاةِ، وَدَعَائِهَا عَلَيْهِ، / وَقِصَّةِ الْمُومِسَةِ بِطُولِهَا. ٢٥٨/ب

---

(١) الخبر أخرجه مسلم فى القدر (باب كيفية خلق الآدمى فى بطن أمه): مسلم بشرح النووى: ٥/٥٠٤.

(٢) المعجم الكبير للطبرانى: ٢٢٣/١٨، وما بين المعكوفات استكمال منه؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى باسنادين، ورجال هذا الطريق ثقات، مجمع الزوائد: ١٩٨/٧.

٨٠٨٠ - رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ مِغْراء عَنْ المفضل بْنُ فَضَالَةَ عَنْهُ بِهِ[١].

(أَبُو حَسَّانَ الْأَعْرَجُ عَنْهُ)

٨٠٨١ - حدّثنا بَهْزٌ، حدّثنا أَبُو هِلَالٍ، حدّثنا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِى حَسَّانَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُحَدِّثُنا عامَّة لَيْلِهِ عَنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ، لَا يَقُومُ إِلَّا إِلى عُظْم[٢] صَلَاةٍ[٣].

٨٠٨٢ - حدّثنا عَلِيٌّ، أَنبأَنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حدّثنى أَبِى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِى حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو. قالَ: كَانَ نبيُّ اللهِ ﷺ يُحَدِّثُنا عَنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ، حَتَّى يُصْبِحَ، مَا يَقُومُ فِيهَا إِلَّا إِلى عُظْمِ صَلَاةٍ[٤].

٨٠٨٣ - حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَعَفَّانُ. قالا: أَنبأَنا أَبُو هِلَالٍ - قالَ عَفَّانُ. قالَ: أَنبأَنا قَتَادَةَ، وَقالَ حَسَنٌ: عَنْ قَتَادَةَ -، عَنْ أَبِى حَسَّانَ الْأَعْرَجِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا عَامَّةَ لَيْلَهُ عَنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ لَا يَقُومُ إِلَّا لِعُظْمِ صلَاةٍ.

يَعْنِى الْمَكْتُوبَةَ الْفَرِيضَةَ[٥].

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ٢٢٤/١٨.

(٢) عظم صلاة: عظم الشىء أكبره، كأنه أراد لا يقوم إلا إلى فريضة، النهاية: ١٠٨/٣.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٧/٤.

(٤) هذا الخبر أورده أحمد كما أورده المصنف من أحاديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٧/٤ وهذا لعبد الله بن عمرو.

(٥) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٤/٤، وتكررت بعد العبارات فى المخطوطة، والتزمنا بلفظ المسند.

(أَبُو دَاوُدَ عَنْهُ)

٨٠٨٤ - حدّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَنبأَنا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِى دَاوُدَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ. فَمَنْ أَخَّرَهُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ»(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٠٨٥ - قالَ ابْنُ مَاجه فى الْجَنَائِزِ: حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبّى، حدّثنا عَمْرُو بْنُ النُّعْمَانِ، عَنْ عَلِىّ بْنِ الْحَزَوَّرِ، عَنْ نُفَيْعٍ(٢)، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: كُنَّا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ فى جِنَازَةٍ، فَرَأَى قَوْمًا قَدْ طَرَحُوا [أَرْدِيَتَهُمْ] يَمْشُونَ فى قُمُصٍ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَبِفِعْلِ الْجَاهِلِيَّةِ تَأْخُذُونَ؟ أَوْ بِصُنْعِ الْجَاهِلِيَّةِ تَشَبَّهُونَ، لَقَدْ هَمَمْتُ [أَنْ] أَدْعُوَ عَلَيْكُمْ دَعْوَةً تَرْجِعُونَ فى غَيْرِ صُوَرِكُمْ».

قالَ: فَأَخَذُوا أَرْدِيَتَهُمْ وَلَمْ يَعُودُوا لِذَلِكَ.

قلتُ: نُفَيْعٌ غَيْرُ مُنْتَفَعٍ بِرِوَايَتِهِ، وَلَا مَفْرُوحٍ بِهَا(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٠٨٦ - رَوَاهُ الطبرانىُّ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ يَزِيدَ، [عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِى أُنَيسَةَ]، عَنْ أَبِى دَاوُدَ: نُفَيْعٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعًا: «مَا مِنْ قَاضٍ مِنْ قُضَاةِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَمَعَهُ

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٢/٤.

(٢) تقدم أن نفيع بن الحارث هو أبو داود.

(٣) الخبر أخرجه ابن ماجه فى (باب ما جاء فى النهى عن التسلب مع الجنازة). وفى الزوائد: هذا إسناد ضعيف، فيه نفيع بن الحارث أبو داود الأعمى، تركه غير واحد، ونسبه يحيى بن معين وغيره للوضع وعلى بن الحزور كذلك متروك الحديث، وقال البخارى: منكر الحديث عنده عجائب، وقال مرة: فيه نظر، سنن ابن ماجه: ٤٧٦/١.

مَلَكَانِ يُسَدِّدَانِهِ إِلَى الْحَقِّ مَا لَمْ يُرِدْ غَيْرَهُ فَإِذَا أَرَادَ غَيْرَهُ وَجَارَ مُتَعَمِّدًا
٢٥٩/أ تَبَرَّأَ مِنْهُ الْمَلَكَانِ وَوَكَلَاهُ إِلَى نَفْسِهِ»[١]. /

(أَبُو الدَّهْمَاءِ: وَاسْمُهُ قِرْفَةُ بْنُ بُهَيْسٍ عَنْهُ)

٨٠٨٧ – حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حدّثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، حدّثنا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي الدَّهْمَاءِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ. قالَ: «مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَّالِ فَلْيَنْأَ مِنْهُ[٢]، فَإِنَّ الرجلَ يَأْتِيهِ، وَهُوَ يَحْسَبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَمَا يَزَالُ بِهِ لِمَا مَعَهُ مِنَ الشُّبَهِ حَتَّى يَتَّبِعَهُ»[٣].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ بِهِ[٤].

٨٠٨٨ – حدّثنا يَزِيدُ، حدّثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي الدَّهْمَاءِ الْعَدَوِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَّالِ فَلْيَنْأَ مِنْهُ – ثَلَاثًا يَقُولُهَا –، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِيهِ يَتَّبِعُهُ وَهُوَ يَحْسَبُ أَنَّهُ صَادِقٌ لِمَا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ»[٥].

(أَبُو رَجَاءٍ: عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ)

٨٠٨٩ – حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اطَّلَعْتُ فِي النَّارِ

---

(١) المعجم الكبير للطبراني: ٢٤٠/١٨ وما بين المعكوفين استكمال منه؛ وقال الهيثمي: فيه أبو داود الأعمى، وهو كذاب، مجمع الزوائد: ١٣٥/٤.

(٢) تكررت في المخطوطة ثلاث مرات.

(٣) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٣١/٤.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود في الملاحم (باب خروج الرجال): سنن أبي داود: ١١٦/٤.

(٥) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٤١/٤.

فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فى الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ»[١].

٨٠٩٠ – حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنا سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ، حدّثنا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اطَّلَعْتُ» فَذَكَرَ مِثْلَهُ[٢].

٨٠٩١ – حدّثنا الْخُفَافُ، أنبأنا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِى رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النبىِّ ﷺ بِمِثْلِهِ[٣].

وَقَدْ رَوَاهُ الْبُخارىُّ، وَمُسْلِمٌ، والتِّرمذىُّ، وَالنَّسَائِىّ مِنْ حَدِيثِ عَوْفِ بْنِ أَبِى جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِىّ.

زَادَ البخارىُّ: وَسَلْمَ بْنَ زَرِيرٍ كلاهما: عَنْ أَبِى رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بِهِ.

وقالَ الترمذىُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قالَ البخارىُّ: تَابَعَهُ أَيُّوبُ وقالَ: صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ نَجِيحٍ، عَنْ أَبِى رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قالَ أَبُو مَسْعُودٍ: إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ كَذَلِكَ عَبْدُ الْوَارِثِ، وقالَ سَائِرُ أَصْحَابِ أَيُّوبَ: عَنْهَ عَنْ أَبِى رَجَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَرَوَاهُ النَّسَائِىّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِى رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النبىِّ ﷺ.

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٢٩.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق ويلاحظ أن هذا الخبر من حديث ابن عباس كما سبق أن أورد حديثًا عن عبد الله بن عمرو.

قالَ الترمذيُّ: وَكِلَا الْإِسْنَادَيْنِ عِنْدِى صَحِيحٌ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَبُو رَجَاءٍ سَمِعَهُ مِنْهُمَا[(١)].

٨٠٩٢ - حدّثنا يَحْيَى - هُوَ ابْنُ / سَعِيدٍ -، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ، حدّثنى أَبُو رَجَاءٍ. [قالَ: حدّثنى عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، عَنِ النبيّ ﷺ. قالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ قَوْمٌ بِشَفَاعَةِ محمدٍ ﷺ فَيُسَمُّونَ الجهَنَّمِيّينَ»][(٢)]. ٢٥٩/ب

٨٠٩٣ - [حدّثنى يَحْيَى، عَنْ عَوْفٍ، حدّثنا أَبُو رَجَاءٍ]، حدّثنى عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ. قالَ: كُنَّا فى سَفَرٍ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ، وَإِنَّا سَرَيْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا فى آخِرِ اللَّيْلِ وَقَعْنَا تِلْكَ الْوَقْعَةَ فَلَا وَقْعَةَ أَحْلَى عِنْدَ الْمُسَافِرِ مِنْهَا. قالَ: فَمَا أَيْقَظَنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنِ اسْتَيْقَظَ فُلَانٌ، ثُمّ فُلَانٌ - كَانَ يُسَمِّيهِمْ أَبُو رَجَاءٍ وَنَسِيَهُمْ عَوْفٌ - ثمّ عُمرُ بْنُ الْخَطَّابِ الرَّابِعُ.

وكانَ رسولُ اللهِ ﷺ إِذَا نَامَ لَمْ نُوقِظْهُ حَتّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ لِأَنَّا لَا نَدْرِى مَا يَحْدُثُ، أَوْ يَحْدُثُ لَهُ فى نَوْمِهِ فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ، وَكَانَ رَجُلًا أَجْوَفَ جَلِيدًا. قالَ: فَكَبَّرَ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ

(١) الخبر أخرجه البخارى فى بدء الخلق من حديث سلم بن زرير (باب ما جاء فى صفة الجنة وأنها مخلوقة) ومن حديث عوف فى النكاح (باب كفران العشير) وقال: تابعه أيوب وسلم بن زرير، ومن حديث سلم أيضًا فى الرقاق (باب الفقر) وقال: تابعه أيوب وعوف، وقال صخر وحماد بن نجيح: عن أبى رجاء عن ابن عباس، ومن حديث عوف (باب صفة الجنة والنار): فتح البارى: ٣١٨/٦، ٢٩٨/٩، ٢٧٢/١١، ٤١٥؛ وأخرجه الترمذى فى صفة جهنم (باب ما جاء أن أكثر أهل النار النساء): جامع الترمذى: ٧١٦/٤؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٩٨/٨.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٤/٤، وسيأتى تخريجه عند البخارى وأبى داود والترمذى وابن ماجه.

بِالْتَّكْبِيرِ، فَمَا زَالَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالْتَّكْبِيرِ، حَتَّى اسْتَيْقَظَ لِصَوْتِهِ رسولُ اللهِ ﷺ.

فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ رسولُ اللهِ ﷺ شَكَوْا الَّذِى أَصَابَهُمْ، فقالَ: «لَا ضَيْرَ» أَوْ: «لَا يَضِيرُ ارْتَحِلُوا». فَارْتَحَلُوا، فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمّ نَزَلَ، فَدَعَا بِالْوُضُوءِ، فَتَوَضَّأَ وَنُودِىَ بِالْصَّلاَةِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا انْفَتَلَ مِنْ صَلَاتِهِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَزِلٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ، فقالَ: «مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُصَلِّىَ مَعَ الْقَوْمِ؟» فقالَ: يا رسولَ اللهِ أَصَابَتْنِى جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ. قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «عَلَيْكَ بِالْصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ».

ثُمّ سَارَ رسولُ اللهِ ﷺ، فَاشْتَكَى إِلَيْهِ النَّاسُ الْعَطَشَ. فَنَزَلَ فَدَعَا فُلَانًا - كَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو رَجَاءٍ وَنَسِيَهُ عَوْفٌ - وَدَعَا عَلِيًّا. فقالَ: «اذْهَبَا فَابْغِيَا لَنَا الْمَاءَ». قالَ: فَانْطَلَقَا فَتَلَقَّيَا امْرَأَةً بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ أَوْ سَطِيحَتَيْنِ مِنْ مَاءٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا، فَقَالَا لَهَا: أَيْنَ الْمَاءُ؟ فقالت: عَهْدِى بِالْمَاءِ أَمْسِ. هَذِهِ السَّاعَةَ، وَنَفَرُنَا خُلُوفٌ[1]. قالا لَهَا: انْطَلِقِى إِذًا. قَالَتْ: إِلَى أَيْنَ؟ قالا: إِلَى رَسولِ اللهِ ﷺ. قالت: هَذَا الَّذِى يُقَالُ لَهُ الصَّابِئُ. قالا: هُوَ الَّذِى تَعْنِينَ، فَانْطَلِقِى إِذًا فَجَاءَا بِهَا إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فَحَدَّثَاهُ الْحَدِيثَ.

فَاسْتَنْزَلُوهَا عَنْ بَعِيرِهَا. وَدَعَا رَسولُ اللهِ ﷺ بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَزَادَتَيْنِ، أَوِ السَّطِيحَتَيْنِ، وَأَوْكَأَ[2] أَفْوَاهَهُمَا، وَأَطْلَقَ

---

(١) هذه الساعة: بالنصب على الظرفية. قال ابن مالك: أصله فى مثل هذه الساعة، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، أى بعد حذف فى. والنفر: ما دون العشرة، أرادت أن رجالها تخلفوا لطلب الماء. وخلوف: جمع خالف، قال ابن فارس: الخالف المستقى، ويقال أيضًا لمن غاب، ولعله المراد هنا، أى أن رجالها غابوا عن الحى. فتح البارى: ٤٥٢/١.

(٢) أوكأ: ربط. المصدر السابق.

الْعَزَالِى[(١)]، وَنُودِىَ فى النَّاسِ أَنِ اسْقُوا واسْتَقُوا، فَسَقَى مَنْ شَاءَ واسْتَقَى مَنْ شَاءَ وَكَانَ آخِرَ ذَلِكَ أَنْ أَعْطَى الَّذِى أَصَابَتْهُ الْجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ
٢٦٠/أ مَاءٍ، فقالَ: / «اذْهَبْ فَأَفْرِغْهُ عَلَيْكَ». قالَ: وَهِىَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ مَا يَفْعَلُ بِمَائِهَا.

قالَ: وَأَيْمُ اللهِ لَقَدْ أَقْلَعَ عَنْهَا، وَإِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْنَا أَنَّهَا أَشَدُّ مِلْأَةً مِنْهَا حِينَ ابْتَدَأَ فيهَا، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اجْمَعُوا لَهَا»، فَجُمِعَ لَهَا مِنْ بَيْنِ عَجْوَةٍ، وَدَقِيقَةٍ، وَسَوِيقَةٍ حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا كَثِيرًا وَجَعَلُوهُ فى ثَوْبٍ، وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا وَوَضَعُوا الثَّوْبَ بَيْنَ يَدَيْهَا، فقالَ لَهَا رسولُ اللهِ ﷺ: «تَعْلَمِينَ وَاللهِ مَا رَزَأْنَاكِ مِنْ مَائِكِ شَيْئًا، وَلَكِنَّ اللهَ هُوَ سَقَانَا».

قالَ: فَأَتَتْ أَهْلَهَا وَقَدِ احْتَبَسَتْ عَنْهُمْ، فقالوا: مَا حَبَسَكِ يَا فُلَانَةُ؟ قالَت: الْعَجَبُ، لَقِيَنِى رَجُلَانِ، فَذَهَبَا بِى إِلَى هَذَا الَّذِى يُقَالُ لَهُ الصَّابِئُ فَفَعَلَ بِمَائِى كَذَا وَكَذَا لِلَّذِى كَانَ فَوَاللهِ إِنَّهُ لَأَسْحَرُ النَّاسِ مِنْ هَذِهِ وَهَذِهِ، فقالت بِإِصْبَعَيْهَا السَّبَّابَةُ وَالْوُسْطَى فَرَفَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ تَعْنِى السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ، أَوْ إِنَّهُ لَرسولُ اللهِ حَقًّا.

قالَ: وَكَانَ المسلمونَ بَعْدُ يُغِيرُونَ عَلَى مَا حَوْلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَا يُصِيبُونَ الصِّرْمَ[(٢)] الَّذِى هِىَ فِيهِ، فَقَالَتْ يَوْمًا لِقَوْمِهَا: مَا أَرَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا، فَهَلْ لَكُمْ فى الْإِسْلَامِ؟ فَأَطَاعُوهَا، فَدَخَلُوا فى الْإِسْلَامِ[(٣)].

---

(١) العزالى: جمع العزلاء وهو فم المزادة الأسفل. النهاية: ٩٣/٣.
قال فى الفتح: لكل مزادة عزلاوان من أسفلها. فتح البارى: ٤٥٢/١.
(٢) الصرم: بكسر المهملة أى أبياتًا مجتمعة من الناس. الفتح: ٤٥٣/١.
وفى النهاية: الجماعة ينزلون بإبلهم ناحية على ماء: ٢٦١/٢.
(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٤/٤.

أَخْرَجَاهُ فِى الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ سَلْمِ بْنِ زَرِيرٍ، وَعَوْفٍ عَنْ أَبِى رَجَاءٍ بِهِ(١).

٨٠٩٤ - حدّثنا يَحْيَى، حدّثنا عِمْرَانُ الْقَصِيرُ، حدّثنا أَبُو رَجَاءٍ، حدّثنا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ. قالَ: نَزَلَتْ آيَةُ الْمُتْعَةِ فِى كِتَابِ اللهِ، وَعَمِلْنَا بِهَا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ، فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ آيَةَ الْمُتْعَةِ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا النبيُّ ﷺ حَتَّى مَاتَ(٢).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ مُسَدَّدٍ، عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيّ مِنْ حَدِيثِ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَصِيرِ بِهِ(٣).

٨٠٩٥ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزّاقِ، حدّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِى رَجَاءٍ الْعُطَارِدِىّ، قالَ: جَاءَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ إِلى امْرَأَتِهِ مِنْ عِنْدِ رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَتْ: حدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنَ النبيِّ ﷺ. قالَ: إِنَّهُ لَيْسَ حِينَ حَدِيثٌ، فَأَغْضَبَتْهُ. قالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «نَظَرْتُ فى الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَنَظَرْتُ فى النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»(٤).

٨٠٩٦ - حدّثنا رَوْحٌ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْفُضَيْلُ بْنُ فَضَالَةَ - رَجُلٍ مِنْ قَيْسٍ -، حدّثنا أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِىّ. قالَ: خَرَجَ عِمْرَانُ بْنُ

---

(١) الخبر أخرجه البخارى فى الطهارة بلفظه (باب الصعيد الطيب) و (باب) وفى المناقب (باب علامات النبوة فى الإسلام): فتح البارى: ٤٤٧/١، ٤٥٢، ٥٨٠/٦؛ ومسلم فى الصلاة (باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها): مسلم بشرح النووى: ٣٣١/٢.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٦/٤.

(٣) الخبر أخرجه النسائى فى التفسير (باب: «فمن تمتع بالعمرة إلى الحج»): فتح البارى: ١٦٨/٨؛ وأخرجه مسلم فى الحج (باب جواز التمتع): مسلم بشرح النووى: ٣٦٦/٣؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٩٦/٨.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٧/٤.

٢٦٠/ب حُصَيْنٍ وَعَلَيْهِ مِطْرَفُ[١] خَزٍّ لَمْ نَرَهُ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ، / وَلَا بَعْدَهُ. فقالَ: إِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ [قالَ]: «مَنْ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ [نِعْمَةً] فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ [نِعْمَتِهِ] عَلَى خَلْقِهِ».

وقالَ رَوْحٌ بِبَغْدَادَ: «يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ» تفرَّدَ بِهِ[٢].

٨٠٩٧ - حدّثنا محمدُ بْنُ كَثِيرٍ - أَخُو سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ -، [حدّثنا] جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إلى النبيِّ ﷺ، فقالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَرَدَّ [عَلَيْهِ، ثمّ جلس، فقالَ: «عَشْرٌ»، ثمّ جاءَ آخَرُ، فقالَ: السلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَرَدَّ] عَلَيْهِ، فَجَلَسَ، فقالَ: «عِشْرُونَ». ثمّ جَاءَ آخَرُ، فقالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَرَدَّ عَلَيْهِ، ثمّ جَلَسَ، فقالَ: «ثَلَاثُونَ»[٣].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ محمدِ بْنِ كَثِيرٍ، وَالتِّرمذيُّ، وَالنَّسائيُّ مِنْ حَدِيثِهِ، وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ[٤].

٨٠٩٨ - حدّثنا هَوْذَةُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ: مُرْسَلًا وَكَذَلِكَ قالَ غَيْرُهُ[٥].

(١) المطرف: بكسر الميم وفتحها وضمها الثوب الذى فى طرفيه علمان. النهاية: ٦٣/٣.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٨/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٩/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود فى الأدب (باب كيف السلام): سنن أبى داود: ٣٥٠/٤؛ وأخرجه الترمذى فى الاستئذان (باب ما ذكر فى فضل السلام): جامع الترمذى: ٥٢/٥؛ وأخرجه النسائى فى اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف: ١٩٨/٨.

(٥) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٠/٤.

حدّثنا يَزِيدُ، أَخْبَرَنِى رَجُلٌ - كَانَ يُسَمَّى فى كِتَابِ أَبِى عَبْدِ الرّحمنِ: عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ -، حدّثنا أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِىّ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: مَا شَبعَ آلُ محمدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ مَأْدُومٍ، حَتَّى مَضَى لِوَجْهِهِ [ﷺ].

[قالَ أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ]: وَكَانَ أَبِى قَدْ ضَرَبَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ فى كِتَابِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ، فَحدَّثنى [بِهِ] وَكَتَبَ عَلَيْهِ: صَحٌ صَحٌ.

قالَ أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ: إِنَّمَا ضَرَبَ أَبِى عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ لِأَنَّهُ لَمْ يَرْضَ الرجلَ الّذِى يُحَدِّثُ عَنْهُ يَزِيدُ[1] تفَرّدَ بِهِ.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٠٩٩ - رَوَاهُ البخارىُّ، وَأَبُو دَاوُدَ. عَنْ مُسَدَّدٍ، والترمذىُّ. وابْنُ مَاجَه، عَنْ بُنْدَارٍ كلاهما: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِى رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النبىِّ ﷺ.

قالَ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ محمدٍ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُسَمَّوْنَ الْجُهَنَّمِيينَ».

قالَ أَبُو مَسْعُودٍ: لَيْسَ لِلْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ فى الصَّحِيحَيْنِ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ[2].

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤١/٤، وما بين المعكوفت استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه البخارى فى الرقق (باب صفة الجنة والنار): فتح البارى: ٤١٨/١١؛ وأبو داود فى السنة (باب فى الشفاعة): سنن أبى داود: ٢٣٦/٤؛ والترمذى فى صفة جهنم (باب ١٠): جامع الترمذى: ٧١٥/٤؛ وأخرجه ابن ماجه فى الزهد (باب ذكر الشفاعة): سنن ابن ماجه: ١٤٤٣/٢.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨١٠٠ - رَوَاهُ الطبرانيُّ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ حِمَايَة، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ حُمْرَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ. قَالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كُفِّرَتْ ذُنُوبُهُ وَخَطَايَاهُ، وَإِذَا أَخَذَ فِي الْمَشْيِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ عِشْرُونَ حَسَنَةً، فَإِذَا انْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ أُجِيزَ بِعَمَلِ مِائَتَيْ سَنَةٍ».

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ وَفِي مَتْنِهِ نَكَارَةٌ[1].

(أَبُو السَّوَّارِ عَنْهُ) / ٢٦١/أ

٨١٠١ - حدّثنا رَوْحٌ، حدّثنا أَبُو نَعَامَةَ، سَمعتُ أَبا السَّوَّارِ يَذْكُرُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[2].

٨١٠٢ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ رَبَاحٍ: سمعتُ أَبَا السَّوَّارِ، سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يقولُ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ»[3].

---

(١) المعجم الكبير للطبراني: ١٣٩/١٨؛ وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه الضحاك بن حمزة، ضعفه ابن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات. مجمع الزوائد: ١٧٤/٢.

نقول: الضحاك بن حمرة: بضم الحاء وبالراء المهملة: قال ابن معين ليس بشيء وقال الجوزجاني: غير محمود في الحديث، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، يعتبر به، وقال ابن عدي: أحاديثه غرائب، وقال في بعض النسخ: متروك الحديث. وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات. تهذيب التهذيب: ٤٤٣/٤.

(٢) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٤٢/٤.

(٣) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٢٦/٤.

٨١٠٣ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا خَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ الْهُذَلِيّ، عَنْ أَبِي السَّوَّارِ الْعَدَوِيّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ مِثْلَهُ[١].

٨١٠٤ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمعتُ أَبَا السَّوَّارِ الْعَدَوِيّ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ الْخُزَاعِيّ يُحَدِّثُ عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ. قالَ: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ». فَقالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ: مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ: إِنَّ مِنْهُ وَقَارًا، وَإِنَّ مِنْهُ سَكِينَةً، فقالَ عِمْرَانُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صُحُفِكَ[٢].

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ آدَمَ، عَنْ شُعْبَةَ. وَمُسْلِمٌ عَنْ محمدِ بْنِ الْمُثَنَّى، وَبُنْدَارٌ عَنْ غُنْدَرٍ بِهِ[٣].

٨١٠٥ - حدّثنا يَزِيدُ، أَنبأَنا خَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ: أَبُو الْفَضْلِ، حدّثنا أَبُو السَّوَّارِ الْعَدَوِيُّ، حدّثنا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ. قالَ: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ». فقالَ رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ: إِنَّهُ يُقَالُ فِي الْحِكْمَةِ إِنَّ مِنْهُ وَقَارًا، وَإِنَّ مِنْهُ ضَعْفًا، فقالَ لَهُ عِمْرَانُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسولِ اللهِ ﷺ، وَتُحَدِّثُنِي عَنِ الصُّحُفِ[٤].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨١٠٦ - قالَ الطبرانيُّ: حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيّ، حدّثنا محمدُ بْنُ بَكَّارٍ، حدّثنا محمدُ بْنُ سَوَاءٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

---

(١) المرجع السابق.

(٢) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٥٧/٤.

(٣) الخبر أخرجه البخاري في الأدب (باب الحياء): فتح الباري: ٢٥١/١٠؛ وأخرجه مسلم في الايمان (باب الحياء شعبة من الأيمان): مسلم بشرح النووي: ٢١١/١.

(٤) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٣٦/٤.

أَبِى السَّوَّارِ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِى خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عُرِفَ فِى وَجْهِهِ(١).

(حديثٌ آخرُ)

٨١٠٧ - مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِى السَّوَّارِ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنِ النبىِّ ﷺ قالَ: «لَا يَقْبَلُ اللهُ صلاةً بِغَيْرِ طَهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ»(٢).

(أَبُو طُلَيْحَةَ: مَوْلَى بَنِى خَلَفٍ عَنْهُ)

٨١٠٨ - قالَ الطبرانىُّ: حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِىٍّ الْفَسَوِىّ، حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْهَرَوِىّ، حدّثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَنْصَارِىّ، حدّثنا هِشَامُ بْنُ زِيَادٍ، حدّثنى أَخِى: الْوَلِيدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِى طُلَيْحَةَ: مَوْلَى بَنِى خَلَفٍ، حدّثنا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: أَنَّهُ شَهِدَ عُثمانَ بْنَ عَفَّانَ أَيَّامَ غَزْوَةِ تَبُوكٍ فِى جَيْشِ الْعُسْرَةِ. فَأَمَرَ / رسولُ اللهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، ٢٦١/ب
وَالْقُوَّةِ، وَالتَّأَسِّى. قالَ: وَكَانَتْ نَصَارَى الْعَرَبِ كَتَبُوا إِلَى هِرَقْلَ: أَنَّ هَذَا [الرَّجُلَ] الَّذِى [خَرَجَ] يَنْتَحِلُ النُّبَوَّةَ قَدْ هَلَكَ، وَأَصَابَتْهُمْ سِنُونَ، فَهَلَكَتْ أَمْوَالُهُمْ، فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَلْحَقَ دِينَكَ فَالْآنَ.

فَبَعَثَ رَجُلًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ يُقَالُ لَهُ الضُّنَادُ، وَبَعَثَ مَعَهُ أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ رسولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ [فِى] الْعَرَبِ، وَكَانَ يَجْلِسُ كُلَّ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَيَدْعُو اللهَ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ فَلَنْ تُعْبَدَ فِى الْأَرْضِ».

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ٢٠٦/١٨.

(٢) المعجم الكبير للطبرانى: ٢٠٦/١٨-٢٠٧؛ وقال الهيثمى: رجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد: ٢٢٨/١.

قالَ: فَلَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ [قُوَّةٌ] يَعْنِى يُعْطُونَ، وَكَانَ عثمانُ بْنُ عَفَّانَ قَدْ جَهَّزَ عِيرًا إِلى الشَّامِ يُرِيدُ أَنْ يَمْتَارَ عَلَيْهَا، فَقالَ: يا رسولَ اللهِ هَذِهِ مِائِتَا بَعِيرٍ بِأَقْتَابِهَا، وَأَحْلَاسِهَا، وَمِائتَا أُوقِيَةٍ، فحمدَ اللهَ رسولُ اللهِ ﷺ وَكَبَّرَ النَّاسُ، ثمّ قَامَ مَقَامًا آخرَ، فَأَمَرَ بِالصَّدَقَةِ. [فقامَ] عثمانُ وقالَ: يا رسولُ اللهِ وَهَاتَانِ مِائتا بَعِيرٍ، وَمِائتا أُوقِيَةٍ. فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ. وَأَتَى عثمانُ بِالْإِبِلِ وَأَتَى بِالْمَالِ فَصَبَّهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ»(١).

(أَبُو الْعَلَاءِ بْنِ الشِّخِّيرِ: تَقَدَّمَ فى مُطَرِّفٍ)(٢)

(أَبُو قَتَادَةَ الْعَدَوِىّ عَنْهُ)

٨١٠٩- حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى. حدّثنا حَمَّادٌ - يَعْنِى ابْنَ زَيْدٍ -، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِى قَتَادَةَ الْعَدَوِىّ. قالَ: دَخَلْنَا عَلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فى رَهْطٍ مِنْ بَنِى عَدِىٍّ فِينَا بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ، فَحدَّثنا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ».

فقالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ: إِنَّا لَنَجِدُ فى بَعْضِ الْكُتُبِ، أَوْ قالَ الْحِكْمَةِ: أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةً، وَوَقَارًا للهِ. وَمِنْهُ ضَعْفًا، فَأَعَادَ عِمْرَانُ الحديثَ، وَأَعَادَ بُشَيْرٌ مَقَالَتَهُ حتّى ذَكَرَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، فَغَضِبَ عِمْرَانُ حَتّى احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وقالَ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسولِ اللهِ ﷺ وَتَعْرِضُ فِيهِ لِحَدِيثِ الْكُتُبِ. قالَ: فَقُلْنَا: يا أَبَا نُجَيْدٍ إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَإِنَّهُ مِنَّا، فَمَا زِلْنَا حَتَّى سَكَنَ(٣).

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ٢٣١/١٨؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى وفيه العباس ابن الفضل الأنصارى وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ١٩١/٦.

(٢) يرجع إليه فيما تقدم من هذا الجزء.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٥/٤.

رَوَاهُ مُسلمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيّ، وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ كلاهما: عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِهِ[١]. / ٢٦٢/أ

٨١١٠ - حدّثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حدّثنا أَبِى، سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ هِلَالٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبى قَتَادَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ»[٢].

(أَبُو قِلَابَةَ عَنْهُ)

٨١١١ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا محمدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الشُّعَيْثِيّ، عَنْ أَبى قِلَابَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالا: ما خَطَبَنَا النبيُّ ﷺ [خُطْبَةً] إِلَّا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ، وَنَهَانَا عَنِ الْمُثْلَةِ، تفرَّدَ بِهِ[٣].

(أَبُو مُرَايَةَ عَنْهُ)

٨١١٢ - حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، أَنبأَنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِى مُرَايَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «لَا طَاعَةَ فى مَعْصِيَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ» تفرّد بِهِ[٤].

٨١١٣ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَبا مُرَايَةَ الْعِجْلِيّ، سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ النبيِّ ﷺ: أَنَّهُ قالَ: «لَا طَاعَةَ فى مَعْصِيَةِ اللهِ»[٥]

(١) الخبر أخرجه مسلم فى الايمان (الحياء شعبة من الايمان): مسلم بشرح النووى: ٢١١/١؛ وأبو داود فى الأدب (باب فى الحياء): سنن أبى داود: ٢٥٢/٤.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٦/٤.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٦/٤.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٦/٤.

(٥) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٧/٤.

٨١١٤ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مُرَايَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «لا طَاعَةَ فِى مَعْصِيَةِ اللهِ تَعَالَى»[١].

(أَبُو الْمُلَيْحِ عَنْهُ)

٨١١٥ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِى حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِى الْمُلَيْحِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: أَتَتِ امْرَأَةٌ رسولَ اللهِ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنَّ هَاتِيكَ اهْتُجِنَتْ[٢] فَمَا عَلَيْهَا، ثَلاثًا. فقالَ: «ائْتِى بِشَاهِدٍ». فقالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ. فقالَ: «اذْهَبْ بِهَا حَتَّى تَلِدَ»، فَلَمَّا وَلَدَتْ جاءَ بِهَا. فَأَمَرَ فَلُفَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا. ثُم أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ، ثُمّ قَامَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا. فقالَ لَهُ عُمَرُ: الزَّانِيَةَ الزَّانِيَةَ. فقالَ: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا سَبْعُونَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ»[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨١١٦ - رَوَاهُ الطبرانيُّ: حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَائِلَةَ، حدّثنا شَبَابُ الْعُصْفِرِيّ، حدّثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ غَالِبٍ، عَنْ أَبِى الْمُلَيْحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «[عَلَيْكم] مِنَ الْعَمَلِ بِمَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللهَ لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»[٤].

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٦/٤.

(٢) اهتجنت: تبين حملها. النهاية: ٢٤٨/٥ وهو أقرب الألفاظ إلى رسم المخطوطة. وفى الطبرانى: «انها زنت».

(٣) الخبر أخرجه الطبرانى من طريق أبى المليح بألفاظ لا تغيّر المعنى، المعجم الكبير للطبرانى: ٢٢٨/١٨ وله طرق أخرى عنده: ١٩٦/١٨ وما بعدها.

(٤) المعجم الكبير للطبرانى: ٢٢٨/١٨ وما بين المعكوفين استكمال منه؛ وقال الهيثمى: إسناده حسن، مجمع الزوائد: ٢٥٩/٢.

(أَبُو الْمُهَاجِرِ عَنْهُ) / ٢٦٢/ب

إنْ كَانَ محفوظًا: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النبيَّ ﷺ [فاعْترفت بالزنا] فَأَمَرَ بِهَا فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثُمَّ رَجَمَهَا، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا.

٨١١٧ - رَوَاهُ النَّسَائِيّ وَابْنُ مَاجَه مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ أَبِى الْمُهَاجِرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ بِهِ.

قالَ النَّسائيُّ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ الْأَوْزَاعِيَّ عَلَى قَوْلِهِ: عَنْ أَبِى الْمُهَاجِرِ، وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو الْمُهَلَّبِ[1].

(أَبُو الْمُهَلَّبِ عَنْهُ)

٨١١٨ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، حدّثنا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُم، فَدَعَا بِهِمْ رسولُ اللهِ ﷺ، فَجزَّأَهُمْ أَثْلَاثًا، ثُم أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ، وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً، وَقالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا[2].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرمذيُّ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ [أيوب].

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَه [مِنْ حَديثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ]، وَخَالِدٍ الْحَذَّاءِ كلاهما: عَنْ أَبِى قِلَابَةَ بِهِ.

وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(١) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٩٩/٨؛ وأخرجه ابن ماجه فى الحدود (باب الرجم): سنن ابن ماجه: ٨٥٤/٢. وما بين المعكوفين استكمال منهما.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٦/٤.

وَفى رِوَايَةٍ لِأَبى دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبى قِلَابَةَ، عَنْ أَبى زَيْدٍ، عَنْ رجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ النبىِّ ﷺ. قالَ النَّسَائِيُّ: أَيُّوبُ أَثْبَتُ مِنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ(١).

٨١١٩ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، أَنبأَنا أَيُّوبُ، عَنْ أَبى قِلَابَةَ، عَنْ أَبى الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبىَّ ﷺ فَدَى رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ بَنِى عَقِيلٍ(٢).

٨١٢٠ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ. أَنبأَنا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبى قِلَابَةَ، عَنْ أَبى الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النَّبىَّ ﷺ فى ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ، ثُمَّ قَامَ. فَدَخَلَ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْخِرْبَاقُ، وَكَانَ فى يَدَيْهِ [طُولٌ]. فقالَ: يا رسولَ اللهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَذَكَرَ لَهُ صَنِيعَهُ، فجاءَ، فقالَ: «أَصَدَقَ هَذَا؟» فقالوا: نَعَمْ. فَصَلَّى الرَّكْعَةَ الَّتِى تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ(٣).

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والتِّرمذىُّ. وَالنَّسَائِيُّ جَمِيعًا عَنْ محمدِ بْنِ يَحيَى الذُّهْلِيِّ، عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ، عَنْ

---

(١) الخبر أخرجه مسلم فى الايمان (باب صحبة المماليك): مسلم بشرح النووى: ٢١٩/٤، ٢٢٠؛ وأبو داود فى العتق (باب فيمن أعتق عبيدًا له لم يبلغهم الثلث): سنن أبى داود: ٢٨/٤؛ وأخرجه الترمذى فى الأحكام (باب ما جاء فيمن اعتق مماليكه عند موته وليس له مال غيرهم): جامع الترمذى: ٦٣٦/٣؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٠١/٨؛ وابن ماجه فى الأحكام (باب القضاء بالقرعة): سنن ابن ماجه: ٢/ ٧٨٦ وما بين المعكوفات من المراجع.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٦/٤.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٧/٤.

عِمْرَانَ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَسَهَا فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ(١).

٨١٢١ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ / بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: لَعَنَتْ امْرَأَةٌ ٢٦٣/أ
نَاقَةً لَهَا، فقالَ النبيُّ ﷺ: «إِنَّهَا مَلْعُونَةٌ فَخَلُّوا عَنْهَا».

قالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهَا تَتَبَعُ الْمَنَازِلَ مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ. نَاقَةٌ وَرْقَاءُ(٢).

رَوَاهُ مسلمٌ وَأَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حَدِيرٍ كلاهما: عَنْ أَبِي قِلَابَةَ بِهِ(٣).

٨١٢٢ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ اعْتَرَفَتْ عِنْدَ النبيِّ ﷺ بِزِنًا، وقالتْ: أَنَا حُبْلَى، فَدَعَا النبيُّ ﷺ وَلِيَّهَا، فقالَ: «أَحْسِنْ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعَتْ، فَأَخْبِرْنِي»، فَفَعَلَ، فَأَمَرَ بِهَا النبيُّ ﷺ فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَجْمِهَا، فَرُجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا.

فقالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يا رسولَ اللهِ رَجَمْتَهَا، ثُمَّ تُصَلِّي عَلَيْهَا؟ فقالَ: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِّمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَسِعَتْهُمْ،

---

(١) الخبر أخرجوه جميعًا فى الصلاة:
أبو داود فى (باب سجدتى السهو فيما تشهد وتسليم): سنن أبى داود: ٢٧٣/١؛ والترمذى (باب ما جاء فى التشهد فى سجدتى السهو): جامع الترمذى: ٤٢٠/٢؛ والنسائى فى (باب ذكر الاختلاف على أبى هريرة فى السجدتين): المجتبى: ٢١/٣.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٢٩/٤.

(٣) الخبر أخرجه مسلم فى البر والصلة (باب النهى عن لعن الدواب وغيرها): مسلم بشرح النووى: ٤٥٤/٥؛ وأبو داود فى الجهاد (باب النهى عن لعن البهيمة): سنن أبى داود: ٢٦/٣؛ والنسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٠٢/٨.

وَهَلْ وَجَدْتَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِن أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا للهِ عَزَّ وَجَلَّ»[١].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرمذيُّ، وَالنَّسَائِيّ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى ابْنِ أَبِى كَثِيرٍ بِهِ، وقالَ التِّرمذيُّ: صَحِيحٌ[٢].

٨١٢٣ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حدّثنا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: كَانَتِ الْغَضْبَاءُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِى عُقَيْلٍ. وَكَانَتْ مِنْ سَوَابِقِ الْحَاجِّ [فَأُسِرَ الرَّجُلُ] وَأُخِذَتِ الْغَضْبَاءُ مَعَهُ. قالَ: فَمَرَّ بِهِ رسولُ اللهِ ﷺ، وَهُوَ فِى وِثَاقٍ وَرَسولُ اللهِ ﷺ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ، فقالَ: يَا محمدُ يَأْخُذُونِى، وَتَأْخُذُونَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ. قالَ: فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «نَأْخُذُكَ بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ: ثَقِيفٍ».

قالَ: وَكَانَتْ ثَقِيفٌ قَدْ أَسَرُوا رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النبىِّ ﷺ. وقالَ فِيمَا قالَ: وَإِنِّى مُسْلِمٌ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ».

قالَ: وَمَضَى رسولُ اللهِ ﷺ. قالَ: فَقَالَ: يا محمدُ إِنِّى جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِى، وَإِنِّى ظَمْآنُ فَاسْقِنِى. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «هَذِهِ حَاجَتُكَ» ثُم فُدِىَ بِالرَّجُلَيْنِ. وَحَبَسَ رسولُ اللهِ ﷺ الْغَضْبَاءَ لِرَحْلِهِ.

قالَ: ثُمّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ أَغَارُوا عَلَى سَرْحِ الْمَدِينَةِ، فَذَهَبُوا بِهَا، وَكَانَتِ الْغَضْبَاءُ فِيهِ، قالَ: وَأَسَرُوا امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ. قالَ: وَكَانُوا

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٢٩.

(٢) الخبر أخرجوه فى الحدود ما عدا النسائى:

مسلم (باب حد الزنا): مسلم بشرح النووى: ٤/٢٨٠؛ وأبو داود (باب المرأة التى أمر بها النبى ﷺ برجمها من جهينة): سنن أبى داود: ٤/١٥١؛ والترمذى (باب تربص الرجم بالحبلى حتى تضع): جامع الترمذى: ٤/٤٢، وقال: حسن صحيح؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٨/٢٠١؛ وأخرجه فى الجنائز (باب الصلاة على المرجوم): المجتبى: ٤/١٥.

٢٦٣/ب إِذَا نَزَلُوا أَرَاحُوا إِبْلَهُمْ بِأَفْنِيَتِهِمْ ./ قالَ: فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ ذَاتَ لَيْلَةٍ بَعْدَمَا نَامُوا، فَجَعَلَتْ كُلَّمَا أَتَتْ عَلَى بَعِيرٍ رَغَا، حَتَّى أَتَتْ عَلَى الْغَضْبَاءِ، فَأَتَتْ عَلَى نَاقَةٍ مُجَرَّسَةٍ(١) ذَلُولٍ، فَرَكِبَتْهَا، ثُمَّ وَجَّهَتْهَا [قِبَلَ] الْمَدِينَةِ. قَالَ: وَنَذَرَتْ إِنِ اللهُ أَنْجَاهَا عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا، فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ عَرَفَتِ النَّاقَةَ، فَقِيلَ: نَاقَةُ رسولِ اللهِ ﷺ.

قَالَ: فَأُخْبِرَ رسولُ اللهِ ﷺ بِنَذْرِهَا، أَوْ أَتَتْهُ، فَأَخْبَرَتْهُ. قَالَ: فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «بِئْسَ مَا جَزَتْهَا» أَوْ: «بِئْسَ مَا جَزَيْتِهَا أَنَّ اللهَ أَنْجَاهَا عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا».

قَالَ: ثُمَّ قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ».

وقالَ وُهَيْبٌ - يَعْنِي ابْنَ خَالِدٍ -: وَكَانَتْ ثَقِيفُ حُلَفَاءَ لِبَنِي عُقَيْلٍ. وَزَادَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فِيهِ: وَكَانَتِ الْغَضْبَاءُ دَاجِنًا لَا تُمْنَعُ مِنْ حَوْضٍ وَلَا مِنْ نَبْتٍ. قَالَ عَفَّانُ: مُجَرَّسَةً مُعَوَّدَةً(٢).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيّ، وَالنَّسَائِيّ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ بِهِ(٣).

---

(١) مجرسة: مجربة مدربة فى الركوب والسير، والمجرس من الناس الذى قد جرب الأمور وخبرها. النهاية: ١٥٦/١.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٠/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

والداجن: الشاة التى يعقلها الناس فى منازلهم وقد يقع على غير الشاة من كل ما يألف البيوت. النهاية: ١٣/٢.

(٣) الخبر أخرجه مسلم فى النذر (باب لا وفاء لنذر فى معصية ولا فيما لا يملك العبد): مسلم بشرح النووى: ١٨٠/٤؛ وأبو داود فى الايمان والنذور (باب النذر فيما لا يملك): سنن أبى داود: ٢٣٩/٣؛ وأخرجه الترمذى مختصرًا فى السير (باب ما جاء فى قتل الأسارى والفداء): جامع الترمذى: ١٣٥/٤؛ والنسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٠٢/٨.

٨١٢٤ – حدّثنا هُشَيْمٌ. أنبأنا يُونُسُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيُّ قَدْ مَاتَ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ».

فقامَ فَصَفَّنَا [خلْفَه] فَإِنِّي لَفِي الصَّفِّ الثَّانِي فَصَلَّى عَلَيْهِ(١).

رَوَاهُ مسلمٌ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ(٢).

٨١٢٥ – حدّثنا مُعْتَمِرٌ. عَنْ خَالِدٍ. عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، فَسَلَّمَ، فَقِيلَ لَهُ، فَصَلَّى رَكْعَةً، فَسَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ(٣).

٨١٢٦ – حدّثنا عَفَّانُ. حدّثنا أَبَانُ – يَعْنِي الْعَطَّارَ –، حدّثنا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ. عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ نَبِيَّ اللهِ ﷺ، فقالَتْ لَهُ: إِنِّي أَصبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، وَهِيَ حَامِلٌ، فَأَمَرَ بِهَا أَنْ يُحْسَنَ إِلَيْهَا. حَتَّى تَضَعَ، فَلَمَّا وَضَعَتْ جِيءَ بِهَا إِلى رسولِ اللهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهَا فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثُم رَجَمَهَا ثُم صَلَّى عَلَيْهَا، فقالَ عُمرُ: يا رسولَ اللهِ تُصَلِّي عَلَيْهَا وَقَدْ زَنَتْ، فقالَ: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا للهِ عَزَّ وَجَلَّ»(٤).

(١) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٣١/٤. وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجاه في الجنائز: مسلم (باب الصلاة على الغائب): مسلم بشرح النووي: ٦١٨/٢؛ والنسائي (باب الأمر بالصلاة على الميت): المجتبى: ٤٦/٤.

(٣) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٣١/٤.

(٤) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٤٠/٤.

٨١٢٧ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ
٢٦٤/أ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ أَبِى / الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ، أَوِ الْعَصْرَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقالَ رجلٌ مِنْ أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ الْخِرْبَاقُ: أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ؟ فَسَأَلَ النبيُّ ﷺ، فَإِذَا هُوَ كَمَا قالَ، فَصَلَّى رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ، ثم سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُم سَلَّمَ(١).

٨١٢٨ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، [حدّثنا حَرْب]، حدّثنا يَحْيَى: أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا الْمُهَلَّبِ حدّثه: أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ حدّثه: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ تُوُفِّيَ، فَصَلُّوا عَلَيْهِ».

قالَ: فَصَفَّ رسولُ اللهِ ﷺ، وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَمَا نَحْسِبُ الْجِنَازَةَ إِلَّا مَوْضُوعَةً بَيْنَ يَدَيْهِ(٢).

٨١٢٩ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، حدّثنا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: بَيْنَمَا رسولُ اللهِ ﷺ فِى بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ، فَضَجِرَتْ فَلَعَنَتْهَا، فَسَمِعَ ذَلِكَ رسولُ اللهِ ﷺ، فقالَ: «خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ».

قالَ عِمْرَانُ: فَكَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَيْهَا الْآنَ تَمْشِى مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ، يَعْنِى النَّاقَةَ(٣).

٨١٣٠ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، حدّثنا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ فَدَى رَجُلَيْنِ مِنَ

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٠.
(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٦.
(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣١.

الْمُسْلِمِينَ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ عُقَيْلٍ(١).

٨١٣١ - حدّثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النبىِّ ﷺ. قالَ: كانَتِ امْرَأَةٌ أَسَرَهَا الْعَدُوُّ، وَكَانُوا يُرِيحُونَ إِبِلَهُمْ عِشَاءً فَأَتَتِ الإِبِلَ تُرِيدُ مِنْهَا بَعِيرًا تَرْكَبُهُ، فكُلَّمَا دَنَتْ مِنْ بَعِيرٍ رَغَا فَتَرَكَتْهُ، حَتَّى أَتَتْ نَاقَةً مِنْهَا، فَلَمْ تَرْغُ فَرَكِبَتْ عَلَيْهَا، ثُم نَجَتْ. فَقَدِمَتِ الْمَدِينَةَ، فَلَمَّا رَآهَا النَّاسُ. قالُوا: نَاقَةُ رسولِ اللهِ ﷺ الْعَضْبَاءُ. قالَتْ: إِنِّى نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَهَا إِنِ اللهُ أَنْجَانِى عَلَيْهَا. قالَ: «بِئْسَمَا جَزَيْتِهَا. لَا نَذْرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَا نَذْرَ فى مَعْصِيَةِ اللهِ»(٢).

وَلِلنَّسَائِىِّ عَنْ محمدِ بْنِ مَنْصُورٍ. وَابْنِ مَاجه عَنْ سَهْلِ بْنِ [أَبِى] سَهْلٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنِ النبىِّ ﷺ: «لَا نَذْرَ فى مَعْصِيَةِ [اللهِ] وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ».

وَأَصْلُ الْحَدِيثِ قَدْ تَقَدَّمَ بِطُولِهِ(٣).

٨١٣٢ - حدّثنا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ. حدّثنا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ / بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ وَفَاةُ النَّجَاشِىِّ، قالَ: «إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِىَّ قَدْ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ». فَقَامَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ(٤). /٢٦٤

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٢/٤.
(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٢/٤.
(٣) الخبر أخرجه النسائى فى الأيمان والنذور (باب النذر فيما لا يملك): المجتبى: ١٨/٧؛ وابن ماجه فى الكفارات (باب النذر فى المعصية): سنن ابن ماجه: ٦٨٦/١، وما بين المعكوفات استكمال من المجتبى.
(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٣/٤.

٨١٣٣ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ [بن إبراهِيمُ]، حدّثنا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَخَاكُمْ قَدْ مَاتَ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ». يَعْنِي النَّجَاشِيَّ(١).

٨١٣٤ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: كَانَتْ ثَقِيفُ حُلَفَاءُ لِبَنِي عُقَيْلٍ، فَأَسَرَتْ ثَقِيفُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ، وَأَسَرَ أَصْحَابُ رسولِ اللهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ، وَأُصِيبَتْ مَعَهُ الْعَضْبَاءُ، فَأَتَى عَلَيْهِ رسولُ اللهِ ﷺ، وَهُوَ فِي الْوَثَاقِ، فقالَ: يَا محمدُ يَا محمدُ، فقالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» [فقالَ:] بِمَ أَخَذْتَنِي بِمَ أَخَذْتَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ؟ - إِعْظَامًا لِذَلِكَ -. فقالَ: «أَخَذْتُكَ بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ: ثَقِيفٍ».

ثُم انْصَرَفَ عَنْهُ، فقالَ: يَا محمدُ [يَا محمدُ] - وَكَانَ رسولُ اللهِ ﷺ رَحِيمًا رَقِيقًا - فَأَتَاهُ، فقالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ. قالَ: «لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ»، ثُمّ انْصَرَفَ عَنْهُ، فَنَادَاهُ: يَا محمدُ يَا محمدُ، فَأَتَاهُ، فقالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قالَ: إِنِّي جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِي، وَعَطْشَانُ فَاسْقِنِي. قالَ: «هَذِهِ حَاجَتُكَ». قالَ: فَفُدِيَ بِالرَّجُلَيْنِ.

وَأُسِرَت امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأُصِيبَتْ مَعَهَا الْعَضْبَاءُ فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْوَثَاقِ، فَانْفَلَتَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْوَثَاقِ، فَأَتَتِ الْإِبِلَ، فَجَعَلَتْ إِذَا دَنَتْ مِنَ الْبَعِيرِ رَغَا، فَتَتْرُكَهُ، حَتَّى تَنْتَهِي إِلَى الْعَضْبَاءِ فَلَمْ تَرْغُ، قالَ: وَنَاقَةٌ مُنَوَّقَةٌ(٢)، فَقَعَدَتْ فِي عَجُزِهَا، ثُم زَجَرَتْهَا فَانْطَلَقَتْ. وَنَذِرُوا(٣) بِهَا، فَطَلَبُوهَا، فَأَعْجَزَتْهُمْ، فَنَذَرَتْ إِنِ اللهُ أَنْجَاهَا عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا.

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٣/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) المنوقة: المروضة المنقادة، النهاية: ١٨٢/٤.

(٣) نذروا بها: علموا بها، النهاية: ١٣٦/٤.

فَلَمَّا قَدِمَتْ الْمَدِينَةَ [رَآهَا النَّاسُ] فَقَالُوا الْغَضْبَاءُ نَاقَةُ رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَت: إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ أَنْجَاهَا اللهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَّهَا، فَأَتَوُا النبيَّ ﷺ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فقالَ: «سُبْحَانَ اللهُ بِئْسَمَا جَزَتْهَا إِنِ اللهُ أَنْجَاهَا لَتَنْحَرَنَّهَا. لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا [نَذْرَ] فِيمَا لَا يَمْلِكُ [الْعَبْدُ]»(١).

٨١٣٥ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، حدّثنا يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ: أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ حدّثني: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النبيَّ ﷺ مِنْ جُهَيْنَةَ حُبْلَى مِنَ الزِّنَا، فقالَتْ: يَا رسولَ اللهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْهُ عَلَيَّ. / قالَ: فَدَعَا وَلِيَّهَا، فقالَ: «أَحْسِنْ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعَتْ، فَائْتِنِي بِهَا». فَفَعَلَ. فَأَمَرَ بِهَا فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا. ٢٦٥/أ

فقالَ عمرُ: تُصَلِّي عَلَيْهَا وَقَدْ زَنَتْ؟ قالَ: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا للهِ عَزَّ وَجَلَّ»(٢).

٨١٣٦ - حدّثنا أَبُو عَامِرٍ، حدّثنا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِنْ زِنًا، فقالَتْ: يَا رسولَ اللهِ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، فَدَعَا رسولُ اللهِ ﷺ وَلِيَّهَا، فقالَ: «أَحْسِنْ إِلَيْهَا، فَإِذَا وَضَعَتْ حَمْلَهَا، فَائْتِنِي بِهَا»، فَفَعَلَ، فَأَمَرَ بِهَا فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا.

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٣٣/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٥/٤.

فقالَ عُمرُ: تُصلِّى عَلَيْها وَقَدْ رَجَمْتَهَا؟ فقالَ: «لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ، وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا للهِ عَزَّ وَجَلَّ»[١].

٨١٣٧ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حدّثنا يُونُسُ ابْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ محمدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ». قالَ: فَقُمْنَا، فَصَففْنَا عَلَيْهِ كَمَا نُصَفُّ عَلَى الْمَيِّتِ وَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ كَمَا نُصَلِّى عَلَى الْمَيِّتِ[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨١٣٨ - رَوَاهُ الْبَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ. قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ»[٣].

وَبِهِ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَىْءٍ [فى الدنيا] عُذِّبَ بِهِ فى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

ثُم قالَ البزَّار: وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ[٤].

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣٧.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣٩.

(٣) لفظه فى كشف الأستار: «إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فهو كقتله».

وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن عمران، وإسحاق - الراوى عن حماد - حدّث بأحاديث لا يتابع عليها. كشف الأستار: ٢/٤٣١.

وقال الهيثمى: رواه البزار، ورجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٨/٧٣.

(٤) وقال البزار أيضًا: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ بإسناد أحسن من هذا عن عمران ولا نعلم له طريقًا إلا هذا الطريق، كشف الأستار: ٤/١٨٧؛ وقال الهيثمى: رواه البزار، وفيه إسحاق بن إدريس، وهو متروك، مجمع الزوائد: ١٠/٣٩٥.

نقول: وإسحاق بن إدريس فى سند الحديث السابق أيضًا.

(أَبُو نَضْرَةَ عَنْهُ)

٨١٣٩ - حدّثنا بَهْزٌ. حدّثنا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حدّثنا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِى نَضْرَةَ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ، أَوْ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَانَا عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ، وَعَنِ الشُّرْبِ فى الْحَنَاتِمِ[1]، تفَرّدَ بِهِ.

٨١٤٠ - حدّثنا عَفَّانُ. حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبأَنا عَلِىُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِى نَضْرَةَ: أَنَّ فَتًى سَأَلَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ عَنْ صَلاةِ رسولِ اللهِ ﷺ فى السَّفَرِ فَعَدَلَ إِلَى مَجْلِسِ الْعُوقَةِ[2]./ فقالَ: إِنَّ هَذَا الْفَتَى ٢٦٥/ب سَأَلَنِى عَنْ صَلاةِ رسولِ اللهِ ﷺ فى السَّفَرِ، فَاحْفَظُوا عَنِّى.

مَا سَافَرَ رسولُ اللهِ ﷺ سَفَرًا إِلَّا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، رَكْعَتَيْنِ، حَتَّى يَرْجِعَ، وَإِنَّهُ أَقَامَ بِمَكَّةَ زَمانَ الْفَتْحِ ثَمَانِى عَشْرَةَ لَيْلَةً يُصَلِّى بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ[3].

٨١٤١ - وحدّثنا يُونُسُ بْنُ محمدٍ بِهَذَا، وَزَادَ فِيهِ.

إِلَّا الْمَغْرِبَ، ثُم يَقُولُ: «يَا أَهْلَ مَكَّةَ قُومُوا فَصَلُّوا رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، فَإِنَّا سَفْرٌ»، ثُم غَزَا حُنَيْنًا. وَالطَّائِفَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى جِعِرَّانَةَ، فَاعْتَمَرَ مِنْهَا فى ذِى الْقَعْدَةِ، ثُم غَزَوْتُ مَعَ أَبِى بَكْرٍ، وَحَجَجْتُ، وَاعْتَمَرْتُ. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ. وَمَعَ عُمَرَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ.

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٥٢٩/٤. والحناتم: جمع حنتم وهى جرار مدهونة خضر كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة، ثم اتسع فيها فقيل للخزف كله حنتم. النهاية: ٢٦٤/١.

(٢) العوقة: محلة من محال البصرة. معجم البلدان: ١٦٩/٤.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٠/٤. وهو متصل بالحديث الآتى فى نسق واحد.

قالَ يُونُس: إِلَّا الْمَغْرِبَ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرَ إِمَارَتِهِ قالَ يُونُس: رَكْعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ، ثُم إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ أَرْبَعًا[١].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ، والترمذيُّ عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مَنِيعٍ، عَنْ هُشَيْمٍ كلهم: عَنْ عَلِيّ بْنِ زَيْدٍ بِهِ. وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ[٢].

٨١٤٢ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ. قالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ: أنبأَنا عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قالَ: مَرَّ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بِمَجْلِسنَا[٣]، فَقام إِلَيْهِ فَتًى مِن الْقَوْمِ، فَسَأَلَهُ عَنْ صَلاةِ رسولِ اللهِ ﷺ فى الْغَزْوِ وَالْحَجِّ والْعُمْرَةِ، فَجَاءَ فَوَقَفَ عَلَيْنَا، فقالَ: إِنَّ هَذَا سَأَلَنِى عَنْ أَمْرٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ تَسْمَعُوهُ، أَوْ كَمَا قالَ.

غَزَوْتُ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يُصَلِّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، [وَحَجَجْتُ مَعَهُ فَلَمْ يُصَلِّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ]، وَشَهِدْتُ مَعَهُ الْفَتْحَ، فأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَمَانِىَ عَشْرَةَ لَا يُصَلِّى إِلَّا رَكْعَتَيْنِ، وَيقُولُ لِأَهْلِ الْبَلَدِ: «صَلُّوا أَرْبَعًا فَإِنَّا سَفْرٌ».

واعْتَمَرْتُ مَعَهُ ثَلَاثَ عُمَرٍ، فَلَمْ يُصَلِّ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ، وَحَجَجْتُ مَعَ أَبِى بَكْرٍ، وَعُمَرَ حَجَّاتٍ، فَلَمْ يُصَلِّيَا إِلَّا رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَا إِلَى الْمَدِينَةِ[٤].

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٠/٤.

(٢) الخبر أخرجاه فى الصلاة: أبو داود (باب متى يتم المسافر): سنن أبى داود: ٩/٢؛ والترمذى (باب ما جاء فى التقصير فى السفر): جامع الترمذى: ٤٣٠/٢ وقال: حسن صحيح.

(٣) لفظ المسند: «فجلسنا»، وما عند المصنف أشبه.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣١/٤.

٨١٤٣ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِى نَضْرَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قالَ: شَهِدْتُ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ الْفَتْحَ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَمَانَ عَشْرَةَ لَيْلَةً لا يُصَلِّى إِلَّا رَكْعَتَيْنِ، ثُم يَقُولُ لِأَهْلِ الْبَلَدِ: «صَلُّوا أَرْبَعًا فَإِنَّا سفرٌ»[١].

٨١٤٤ - حدّثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حدّثنى أَبِى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِى نَضْرَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ غُلَامًا لِأُنَاسٍ فُقَرَاءَ قَطَعَ أُذُنَ غُلَامٍ لِأُنَاسٍ أَغْنِيَاءَ فَأَتَى أَهْلُهُ النبىَّ ﷺ، فقالُوا: يَا نَبِىَّ اللهِ إِنَّا نَاسٌ فُقَرَاءُ فَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِ شَيْئًا[٢].

٢٦٦/أ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فى الدِّيَاتِ، عَنْ أَحمدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَالنَّسَائِىُّ فى / القَوَدِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ كِلاهما: عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ بِهِ[٣].

٨١٤٥ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِىِّ بْنِ زَيْدٍ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ. قالَ: مَرَّ عَلَى مَسْجِدِنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَأَخَذْتُ بِلِجَامِهِ. فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فى السَّفَرِ، فقالَ: خَرَجْنَا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ فى الْحَجِّ، فَكَانَ يُصَلِّى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى ذَهَبَ، وَأَبُو بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى ذَهَبَ. وَعُمَرُ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى ذَهَبَ، وَعُثْمانُ سِتَّ سِنِينَ أَوْ ثَمَانٍ، ثُم أَتَمَّ الصَّلَاةَ بِمِنًى أَرْبَعًا[٤].

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٢/٤.

(٢) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٨/٤.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود (باب فى جناية العبد يكون للفقراء): سنن أبى داود: ١٩٦/٤؛ والنسائى فى القسامة (باب سقوط القود بين المماليك فيما دون النفس): المجتبى: ٢٣/٨.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٠/٤.

(رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ عَنْهُ)

٨١٤٦ – حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ. قالَ: شَهِدْتُ[١] عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ. قالَ شُعْبَةُ، أَوْ قالَ عِمْرَانُ: أَشْهَدُ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ: أَنَّهُ نَهَى الْحَنَاتِمِ، أَوْ قالَ: الْحنْتَمُ، وَخَاتِمَ الذَّهَبِ، وَالْحَرِيرِ[٢].

(رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ عَنْهُ)

٨١٤٧ – حدّثنا عَارِمٌ، حدّثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: وَحَدَّثني السُّمَيْطُ [الشيبانيّ]، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، حدّثني رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ: أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ عُبَيْسًا، أَوِ ابْنِ عُبَيْسٍ فِي أُنَاسٍ مِنْ بَنِي جُشَمٍ أَتَوْهُ. فقالَ لَهُ أَحَدُهُم: أَلَا تُقَاتِلُ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ؟ قالَ: لَعَلِّي قَدْ قَاتَلْتُ حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ.

قالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ مَا قالَ رسولُ اللهِ ﷺ وَلَا أُرَاهُ يَنْفَعُكُمْ، فَأَنْصِتُوا. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اغزُوا بَنِي فُلَانَ مَعَ فُلَانٍ». قالَ: فَصَفَّتِ الرِّجَالُ وَكَانَتِ النِّسَاءُ وَرَاءَ الرِّجَالِ، ثُم لَمَّا رَجَعُوا قالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللهِ اسْتَغْفِرْ لِي غفرَ اللهُ لَكَ. قالَ: «هَل أَحْدَثْتَ؟». قالَ: لَمَّا هُزِمَ الْقَوْمُ أَدْرَكْتُ رَجُلًا بَيْنَ الْقَوْمِ وَالنِّسَاءِ، فقالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، أَوْ قالَ: أَسْلَمْتُ، فَقَتَلْتُهُ، فَقَالَ: تَعَوُّذًا بِذَلِكَ حِينَ غَشِيَهُ الرُّمْحُ.

قالَ: «هَلْ شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ تَنْظُرُ إِلَيْهِ؟» فقالَ: لَا وَاللهِ مَا فَعَلْتُ، فَلَمْ يَسْتَغْفِرْ لَهُ، أَوْ كَمَا قالَ فِي حَدِيثِهِ.

قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اغْزُوا بَنِي فُلَانَ [مَعَ] فُلَانٍ». فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى النبيِّ ﷺ قالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ اسْتَغْفِرْ لِي غَفرَ

(١) لفظ المسند: «أشهد على عمران بن حصين».
(٢) من حديث عمران بن حصين في المسند: ٤٢٦/٤.

اللهُ لَكَ. قالَ: «هَلْ أَحْدَثْتَ؟» قالَ: لَمَّا هُزِمَ الْقَوْمُ أَدْرَكْتُ رَجُلَيْنِ بَيْنَ الْقَوْمِ وَالنِّسَاءِ، / فَقَالَا إِنَّا مُسْلِمَانِ أَوْ قَالَا: أَسْلَمْنَا. فَقَتَلْتُهُمَا، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «عَمَّا أُقَاتِلُ النَّاسَ إِلَّا عَلَى الإِسْلَامِ، وَاللهِ لَا أَسْتَغْفِرُ لَكَ»، أَوْ كَمَا قالَ، فَمَاتَ بَعْدُ فَدَفَنَتْهُ عَشِيرَتُهُ، فَأَصْبَحَ قَدْ نَبَذَتْهُ الْأَرْضُ، ثُمَّ دَفَنُوهُ، وَحَرَسُوهُ ثَانِيَةً، فَنَبَذَتْهُ الْأَرْضُ. ثُمَّ قالُوا: لَعَلَّ أَحَدًا جَاءَ وَأَنْتُمْ نِيَامٌ فَأَخْرَجَهُ، فَدَفَنُوهُ الثَّالِثَةَ، ثُمَّ حَرَسُوهُ، فَنَبَذَتْهُ الْأَرْضُ ثَالِثَةً، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ أَلْقَوْهُ، أَوْ كَمَا قالَ[١]. ٢٦٦/ب

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي رِوَايَةِ الشُّمَيْطِ بْنِ السَّمِيرِ عَنْهُ نَحْوُ هَذَا[٢].

٨١٤٨ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنا محمدُ بْنُ أَبِي الْمُلَيْحِ الْهُذَلِيّ، حدّثني رجلٌ مِنَ الْحَيِّ: أَنَّ يَعْلَى بْنَ سُهَيْلٍ مَرَّ بِعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، فقالَ لَهُ: يَا يَعْلَى أَلَمْ أُنْبَأْ أَنَّكَ بِعْتَ دَارَكَ بِمِائَةِ أَلْفٍ؟ قالَ: بَلَى قَدْ بِعْتُهَا بِمِائَةِ أَلْفٍ. قالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ بَاعَ عُقْدَةَ مَالٍ سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهَا تَالِفًا يُتْلِفُهَا»[٣].

تقدّم مِمَّا رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يَعْلَى. عَنْ يَعْلَى[٤].

(رَجُلٌ عَنْهُ)

٨١٤٩ - حدّثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَنبأنا محمدُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ: أَنَّهُ قالَ: «لَا نَذْرَ فِي غَضَبٍ، وَكَفَّارَتُه كَفَّارَةُ الْيَمِينِ»[٥].

---

(١) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٨/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) يرجع إلى الخبر فيما تقدّم قريبًا.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٥/٤.

(٤) يرجع إلى الخبر فيما تقدم من هذا الجزء.

(٥) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٣/٤.

وَرَوَاهُ النَّسَائِى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ مُسَدَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ محمدِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِهِ[١].

وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ محمدِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِمْرَانَ[٢].

وَعَنْ محمدِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ[٣].

٨١٥٠ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا عَبْدُ الْوَارِثِ، حدّثنا محمدُ بْنُ الزُّبَيْرِ، حدّثنى أَبِى: أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَأَلَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ عَنْ رَجُلٍ: أَنَّهُ نَذَرَ أَنْ لَا يَشْهَدَ الصَّلَاةَ فى مَسْجِدٍ، فقالَ عِمْرَانُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا نَذْرَ فى غَضَبٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»[٤].

٨١٥١ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ محمدِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حدّثنى أَبِى: أَنَّهُ لَقِىَ رَجُلًا بِمَكَّةَ، فحدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النبىِّ ﷺ: أَنَّهُ قالَ: «لَا نَذْرَ فى غَضَبٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»[٥].

(شَيْخٌ مِنَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ عَنْهُ)

٨١٥٢ - حدّثنا أَبُو دَاوُدَ، حدّثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِمْرَانَ

٢٦٧/أ ابْنِ عِصَامٍ: أَنَّ شَيْخًا حَدَّثَه / مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الشَّفْعِ وَالْوَتْرِ، فقالَ: «هِىَ الصَّلَاةُ بَعْضُهَا شَفْعٌ، وَبَعْضُهَا وَتْرٌ»[٦].

---

(١) الخبر أخرجه النسائى فى الأيمان والنذور (باب كفارة النذر): المجتبى: ٧/٢٧.

(٢) يرجع إلى الخبر فيما تقدم من هذا الجزء.

(٣) يرجع إلى الخبر فيما تقدم من هذا الجزء.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٠.

(٥) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٤٠.

(٦) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤/٤٣٧.

رَوَاهُ التِّرمذيُّ فى التَّفْسِيرِ عَنِ ابْنِ مَهْدِىّ، وَأَبِى دَاوُدَ كلاهما: عَنْ هِشَامٍ بِهِ، وقالَ: غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ، وَقَدْ رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ(١).

قالَ: وَقَدْ رُوِىَ عَنْ عِصَامِ بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ نَفْسِهِ(٢).

٨١٥٣ - حدّثنا بَهْزٌ، حدّثنا هَمَّامٌ. قالَ: سُئِلَ قَتَادَةُ عَنِ الشَّفْعِ وَالْوَتْرِ، فقالَ: حدّثنا عِمْرَانُ بْنُ عِصَامٍ الضَّبْعِىّ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النبىَّ ﷺ قالَ: «هِىَ الصَّلَاةُ مِنْهَا شَفْعٌ، وَمِنْهَا وَتْرٌ»(٣).

٨١٥٤ - حدّثنا يَزِيدُ، أَنبأَنا هَمَّامٌ.

وَعَفَّانُ، وَعَبْدِ الصَّمَدِ قَالا: حدّثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ.

[قالَ عَفَّانُ فى حَدِيثِهِ. قالَ: حدّثنى] عِمْرَانُ بْنُ عُصَامٍ الضُّبَعِىّ.

[وقالَ يَزِيدُ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عِصَامٍ]، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النبىِّ ﷺ فى قَوْلِهِ ﴿وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ﴾. قالَ: «هِىَ الصَّلَاةُ مِنْهَا شَفْعٌ وَمِنْهَا وَتْرٌ»(٤).

---

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى (باب ومن سورة الفجر): جامع الترمذى: ٤٤٠/٥.

(٢) السياق يوهم أن قوله: «وقال: وقد روى عن عصام بن عمران.. إلخ» أن هذا من قول الترمذى. والذى بين يدينا أنه من قول الحافظ المزى فى تحفة الأشراف: ٢٠٤/٨.

وقد أخرجه الحاكم من هذا الطريق، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأقره الذهبى، مستدرك الحاكم: ٥٢٢/٢.

(٣) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٣٨/٤.

(٤) من حديث عمران بن حصين فى المسند: ٤٤٢/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

١٣٦٠ - (عِمْرَانُ بْنُ عِصَام: وَالِدُ [أَبِي] جَمْرَةَ:)(١)
نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ الضُّبَعِيّ

٨١٥٥ - قالَ الطبرانيُّ: حدّثنا عليُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حدّثنا عَفَّانُ، وَحَجَّاجُ بْنُ المنْهَالِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النبيَّ ﷺ مَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً(٢).

والمحفوظُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ(٣).

١٣٦١ - (عِمْرَانُ بْنُ فَضِيلِ بْنِ عَائِذٍ)(٤)

قالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ يَاسِينَ، فِيمَنْ وَرَدَ هَرَاه مِنَ الصَّحَابَةِ.

٨١٥٦ - وَرَوَى ابْنُ الْأَثِيرِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِي بِسَنَدِهِ إِلى الْهَيَّاجِ بْنِ عِمرَانَ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ وَفَدَ إِلى النبيِّ ﷺ فِي قَوْمِهِ، فَأَكْرَمَهُ، وَأَنَّ عِمْرَانَ قَدْ قَالَ: قلتُ: يَا رسولَ اللهِ بِالَّذِي أَكْرَمَكَ بِالنُّبُوَّةِ وَالْإِيمَانِ، وَأَكْرَمَنَا بِكَ. ما أَفْضَلُ مَا يُتَوَسَّلُ بِهِ إِلى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قالَ: «أَنْ تُؤْثِرَ أَمْرَ اللهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَتُطِيعَهُ بِالْعَمَلِ عَلَيْهِ، وَتَرْفُضَ الْكَذِبَ، وَتُعِينَ عَلَى الْحَقِّ، وَتُعَاشِرَ النَّاسَ بِمَا تُحِبُّ أَنْ يُعَاشِرُوكَ بِهِ،

---

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٨٢/٤؛ والإصابة: ٢٧/٣؛ والاستيعاب: ٢٣/٣؛ والتاريخ الكبير: ٤١٧/٦. واختلفت الروايات عندهم بين: عمران بن عصام، وعمران بن عاصم. وقال الطبراني: عمران: أبو أبي حمزة، له صحبة، المعجم الكبير: ٢٤٣/١٨.

(٢) المعجم الكبير للطبراني: ٢٤٣/١٨؛ والخبر أخرجه البخاري في التاريخ الكبير: ٤٢٧/٦.

(٣) يرجع إلى الخبر في صحيح مسلم (باب قدر عمره ﷺ): ١٩٨/٥.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٨٣/٤؛ والإصابة: ٢٨/٣.

وَتَدَعَ مَا يُرِيبُكَ إِلى مَا لَا يَرِيبُكَ، وَتَدَعَ النَّاسَ مِنْ شَرِّكَ، وَادْعُ نَفْسَكَ إِلى كُلِّ خَيْرٍ قَدَرْتَ عَلَيْهِ».

قالَ: فَلَزِمَ عِمْرَانُ رسولَ اللهِ ﷺ إلى أَنْ مَاتَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ النبيُّ ﷺ / وَدَفَنَهُ. ٢٦٧/ب

قالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَهذَا يَرُدُّ عَلَى ابْنِ يَاسِينَ فِي كَوْنِهِ قَدِمَ هَرَاةَ[1].

١٣٦٢ - (عَمْرُو بْنُ الْأَحْوَصِ بْنِ جَعْفَرَ ابْنِ كِلَابٍ الْجُشَمِيُّ)[2]

٨١٥٧ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حدّثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ شَبِيبِ ابْنِ غَرْقَدَةَ الْبَارِقِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: شَهِدْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فقالَ - يَعْنِي النبيُّ ﷺ -: «أَيُّ يَوْمِكُمْ هذَا؟» فَذَكَرَ خُطْبَتَهُ يَوْمَ النَّحْرِ[3].

٨١٥٨ - حدّثنا أَبُو سَعِيدٍ: مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حدّثنا زَائِدَةُ، حدّثنا شَبِيبُ بْنُ غَرْقَدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ. قالَ: حدّثني أَبِي: أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، لَا يَجْنِي وَالِدٌ عَلَى وَلَدِهِ، وَلَا مَوْلُودٌ عَلَى وَالِدِهِ»[4].

---

(١) أسد الغابة: ٢٨٣/٤. وقال ابن حجر تعقيبًا على القول الأخير لابن الأثير: الهياج بن عمران تابعي معروف، يروى عن عمران بن حصين، وقد تعقب ابن الأثير كلام ابن ياسين، فقال: هذا الكلام الأخير يرد على ابن ياسين دعواه أنه ورد هراة، وأجاب مغلطاى بما حاصله: أن ابن ياسين لم يقل أنه ورد هراة، وإنما ذكر الهياج بن بسطام بن عمران بن الفيصل، وهو ممن ورد هراة، الإصابة: ٢٨/٣.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٨٩/٤؛ والإصابة: ٥٢٢/٢؛ والاستيعاب: ٥٢٣/٢؛ والطبقات الكبرى: ٤٠/٦؛ والتاريخ الكبير: ٣٠٥/٦.

(٣) من حديث عمرو بن الأحوص فى المسند: ٤٢٦/٣.

(٤) من حديث سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه فى المسند: ٤٩٨/٣.

رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةُ، مِنْ طُرُقٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بِهِ.
وقالَ الترمذيُّ: صَحِيحٌ.
وَقَدْ فَرَّقَهُ أَصْحَابُ الْأَطْرَافِ، وَالسُّنَنِ، وَهُوَ حَدِيثٌ طَوِيلٌ فِيهِ: «أَيَّ يَوْمٍ هَذَا».
وفِيهِ: «كُلُّ رِبًا مَوْضُوعٌ تَحْتَ قَدمي».
«وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا» الحديث[١].

١٣٦٣ - (عَمْرُو بْنُ أُحَيْحَةَ بْنِ الْجُلَاحِ الْأَنْصَارِيُّ)[٢]

٨١٥٩ - قالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: هُوَ مِمَّنْ رَوَى عَنِ النبيِّ ﷺ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرّ. قالَ: لِأَنَّ عَمْرو بْنَ أُحَيْحَةَ أَخُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ لِأُمِّهِ، وَمُحَالٌ أَنْ يَرْوِي عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ[٣].
أَيْضًا كَمَا قالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.
قلت: إِنَّمَا يَرْوِي لَهُ النَّسَائِي عَنْ خُزَيْمَةَ بْنَ ثَابِتٍ كَمَا تَقَدَّمَ[٤].

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى البيوع (باب فى وضع الربا): سنن أبى داود: ٢٤٤/٣؛ وأخرجه الترمذى فى الرضاع (باب ما جاء فى حق المرأة على زوجها)، وفى الفتن (باب ما جاء دماؤكم وأموالكم عليكم حرام) وأخرجه بطوله فى تفسير سورة التوبة: جامع الترمذى: ٤٥٨/٣، ٤٦١/٤، ٤٧٣/٥؛ وأخرجه النسائى: فى الحج، وعشرة النساء، والتفسير فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٣٢/٨، ١٣٣؛ وأخرجه ابن ماجه فى النكاح (باب حق المرأة على الزوج) وفى الديات (باب لا يجنى أحد على أحد) وفى المناسك (باب الخطبة يوم النحر): سنن ابن ماجه: ٥٩٣/١، ٨٩٠/٢، ١٠١٥.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٨٩/٤؛ والإصابة: ٥٢٢/٢؛ والاستيعاب: ٤٩٦/٢.

(٣) فى الأصول: «جبير بن مطعم» ولا ذكر له فى المصادر الثلاثة، وما أثبتناه بالرجوع إليها.

(٤) المراجع الثلاثة فى ترجماته، والخبر الذى رواه عن خزيمة بن ثابت أخرجه النسائى فى عشرة النساء فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٢٧/٣.

* (عَمْرُو بْنُ أَخْطَبَ: أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ)

يأتى فى الكنى

٨١٦٠ - رَوَى عَنْهُ أَبُو نَهِيك. قالَ: اسْتَسْقَى النبىّ ﷺ فَأَتَيْتُهُ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَفِيهِ شعْرٌ، فَرَفَعْتُهَا، ثُم ناولته. فقالَ: «اللّهمّ جَمّلهُ». فعاشَ ثلاثًا وتسعين سنة وليس فى رأسه ولحيته شعرة بيضاء.

ويقال عاش مائة سنة[١].

١٣٦٤ - (عَمْرُو بْنُ أَرَكَةَ. ويقالُ: ابنُ أَبِى أَراكة)[٢]

٨١٦١ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِى الْوَلِيدِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الْحَسَنِ. قالَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ أَبِى أَرَاكَةَ جَالِسًا مَعَ زِيَادِ بْنِ أَبِى سُفْيَانَ عَلَى سَرِيرِهِ. فَأُتِىَ بِشَاهِدٍ قالَ فى شَهَادَتِهِ، فقالَ لَهُ زِيَادٌ: وَاللهِ لَأَقْطَعَنَّ لِسَانَكَ. فقالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أَبِى / ٢٦٨/أ
أَرَاكَةَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْمُثْلَةِ، وَيَأْمُرُ بِالصَّدَقَةِ[٣].

١٣٦٥ - (عَمْرُو بْنُ أَبِى الْأَسَدِ، أَوْ ابْنِ الْأَسْوَدِ)[٤]

٨١٦٢ - رَأَيْتُ النبىَّ ﷺ يُصَلِّى فِى ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ.

---

(١) الخبر أخرجه الذى أشار إليه من حديثه عند أحمد فى المسند: ٣٤٠/٥ وله أخبار أخرى عنده وفى الكتب الستة إلا البخارى، تحفة الأشراف: ١٣٣/٨.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٩١/٤؛ والإصابة: ٥٢٢/٢؛ والاستيعاب: ٥٣٩/٢.

(٣) المراجع السابقة. والخبر بما فيه من قصة زياد أخرجه أحمد من حديث يعلى ابن مرة رضى الله عنه، المسند: ١٧٢/٤.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٩١/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين، الإصابة: ١٧٣/٣.

كَذَلِكَ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ محمدِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ محمدِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْهُ بِهِ.

وكذلكَ رَوَاهُ ابْنُ عَيَّاشٍ الدُّورِى، وَعَلِىُّ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، عَنْ محمدِ بْنِ بِشْرٍ بِهِ.

وَقَدْ وَهَمَ فِيهِ: والصَّوابُ ما رَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ وَغَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ عَنِ الزُّهْرِىِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِى سَلَمَةَ، كَمَا تَقَدَّمَ وَاللهُ أَعْلَمُ[١].

١٣٦٦ - (عَمْرُو بْنُ الْأَسْوَدِ)[٢]

٨١٦٣ - رَوَى لَهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينىّ مِنْ طَرِيقِ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَسْوَدِ، وَأَبِى أُمَامَةَ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «خِيَارُ أَئِمَّةِ [قُرَيْشٍ، خِيَارُ أَئِمَّةِ] النَّاسِ» الحديث فى فَضْلِ قُرَيْشٍ[٣].

(١) المرجعان السابقان، وقال الحافظ فى الاصابة: «الذى رأيته فى المعرفة لأبى نعيم: عمرو بن أبى الأسد.

أما هذا الخبر من حديث عمر بن أبى سلمة فيرجع إليه فيما تقدم آنفًا من هذا الجزء.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٩٢/٤. وقال: ذكره سعيد القرشى فى الصحابة وقد ترجم لثلاثة هم: عمرو بن الأسود بن عامر، وعمرو بن الأسود العنسى، وعمرو بن الأسود هذا. ثم قال: ذكرت هذه التراجم الثلاثة، ولا أدرى أهى واحدة أو أكثر؟ وهل هى التى ذكرها أبو نعيم أو غيرها.

وله فى الإصابة: ٥٢٣/٢. وقال: وقد فرق ابن أبى عاصم، وسعيد بن يعقوب بين هذا وبين عمرو بن الأسود العنسى.

(٣) أسد الغابة، وأورده الهيثمى من حديث الحارث بن الحارث وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود، وأبى أمامة - رضى الله عنهم -، وقال: رواه الطبرانى، وإسناده حسن، مجمع الزوائد: ١٩٥/٥.

١٣٦٧ - (عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ خُوَيْلِدٍ)(١)

ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِيَاسِ بْنِ عُبَيْدِ نَاشِرَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ جُدَىِّ بْنِ ضَمْرَةَ، بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ كَنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِلْيَاسِ ابْنِ مُضَرِ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ: أَبُو أُمَيَّةَ الضَّمْرِىّ. شَهِدَ بَدْرًا وَأُحُدًا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، ثُم أَسْلَمَ مُنْصَرَفَ النَّاسِ مِنْ أُحُدٍ، وَكَانَ سَاعِىَ النبىِّ ﷺ، وَأَوَّلُ مَشَاهِدِهِ بِئْرُ مَعُونَة(٢) وَتُوفى أَيامُ مُعَاوِيَة.

٨١٦٤ - حدّثنا أَبُو كَامِلٍ. حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حدّثنا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِىّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ رَأَى النبىَّ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ كَتِفٍ يَحْتَزُّ مِنْهَا. ثُمّ دُعِىَ إِلى الصَّلاَةِ، فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ(٣).

٨١٦٥ - حدّثنا يَحْىَ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ - يَعْنِى ابْنَ عُرْوَةَ -، حدّثنى الزُّهْرِىُّ، عَنْ فُلَانِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: رَأَيْتُ النبىَّ ﷺ أَكَلَ لَحْمًا أَوْ عَرْقًا(٤)، فَلَمْ يُمَضْمِضْ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً فَصَلَّى(٥).

٨١٦٦ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزاق. حدّثنا مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِىّ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِىَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ رَأَى رسولَ اللهِ ﷺ

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤ ١٩٣؛ والإصابة: ٥٢٤/٢؛ والاستيعاب: ٤٩٧/٢؛ والطبقات الكبرى: ١٨٢/٤؛ والتاريخ الكبير: ٣٠٧/٦.

(٢) غير واضحة بالأصل، وما أثبتناه من أسد الغابة.

(٣) من حديث عمرو بن أمية الضمرى فى المسند: ١٧٩/٤.

(٤) العرْق: بالسكون العظم إذا أخذا عنه معظم اللحم، وجمعه عراق: وهو جمع نادر، يقال عرقت العظم وأعرقته وتعرقته إذا أخذت عنه اللحم بأسنانك. النهاية: ٧٧/٣.

(٥) من حديث عمرو بن أمية الضمرى فى المسند: ١٧٩/٤.

٢٦٨/ب احْتَزَّ مِنْ كَتِفٍ [فَأَكَلَ] فَأَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ، فَأَلْقَى السِّكِّينَ، ثُمَّ / قَامَ إِلى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ(١).

٨١٦٧ - حدّثنا أَبُو عَامِرٍ، حدّثنا فُلَيْحٌ، عَنِ الزُّهْرِىّ، حدّثنى جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ رَأَى النبىَّ ﷺ أَكَلَ عُضْوًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ(٢).

٨١٦٨ - حدّثنا يَعْقُوبُ، حدّثنا أَبِى، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ جَعْفَرَ ابْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ، ثُمَّ دُعِيَ إِلى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ(٣).
رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ عَنِ الزُّهْرِىّ بِهِ(٤).

٨١٦٩ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ محمدِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ.

قالَ أَبُو عَبْدِ الرّحمن: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ ابْنِ أَبِى شَيْبَةَ بِالْكُوفَةِ، قالَ لَنَا فِيهِ ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ: عَنِ الزُّهْرِىّ، وَأَمَّا أَبِى فَحَدَّثَنَا عَنْهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الزُّهْرِىَّ.

---

(١) من حديث عمرو بن أمية الضمرى فى المسند: ١٧٩/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عمرو بن أمية الضمرى فى المسند: ١٣٩/٤.

(٣) من حديث عمرو بن أمية الضمرى فى المسند: ١٣٩/٤.

(٤) الخبر أخرجه البخارى فى الوضوء (باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق) وفى الآذان (باب إذا دعى الإمام إلى الصلاة وبيده ما يأكل) وفى الجهاد (باب ما ذكر فى السكين) وفى الأطعمة (باب قطع اللحم بالسكين) و (باب شاة مسموطة الكتف والجنب) و (باب إذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشائه): فتح البارى: ٣١١/١، ١٦٢/٢، ١٠٢/٦، ٥٤٧/٩، ٥٥١، ٥٨٤؛ وأخرجه مسلم فى الطهارة (باب الوضوء مما مست النار): مسلم بشرح النووى: ٦٥٤/١؛ والترمذى فى الأطعمة (باب ما جاء عن النبى ﷺ من الرخصة فى قطع اللحم بالسكين): جامع الترمذى: ٢٧٦/٤؛ والنسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٣٦/٨؛ وابن ماجه فى الطهارة ولكنه قال: أكل ضعامًا مما غيرت النار: سنن ابن ماجه: ١٦٥/١.

وَحَدّثناهُ [ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ] بِالْكُوفَةِ فَجَعَلَهُ لَنَا عَنِ الزُّهْرِىّ.

ثُمّ رَجَعَ إلى حَدِيثِ أَبِى. قالَ: حدّثنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ بْنِ إسْمَاعِيلَ. قالَ: أَخْبَرَنِى جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أُمَيّةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بَعَثَهُ وَحْدَهُ عَيْنًا إلى قُرَيْشٍ. قالَ: فَجِئْتُ إلى خَشَبَةِ خُبَيْبٍ[١]، فَأَنَا أَتَخَوّفُ الْعُيُونَ، فَرَقِيتُ فِيهَا فَحَلَلْتُ خُبَيْبًا فَوَقَعَ إلى الْأَرْضِ فَانْتَبَذْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمّ الْتَفَتُّ. فَلَمْ أَرَ خُبَيْبًا، وَلَكَأَنّمَا ابْتَلَعَتْهُ الْأَرْضُ، فَلَمْ يُرَ لِخُبَيْبٍ أَثَرٌ حَتّى السّاعَةَ. تَفَرّدَ بِهِ[٢].

٨١٧٠ - حدّثنا أَبُو عَامِرٍ، حدّثنا عَلِيٌّ - يَعْنِى ابْنَ الْمُبَارَكِ -، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِى جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أُمَيّةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنّهُ رَأَى النبىَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفّيْنِ[٣].

٨١٧١ - حدّثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حدّثنا الْأَوْزَاعِيُّ، حدّثنى يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ الْيَمَامِىّ، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيّةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنّهُ رَأَى رسولَ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفّيْنِ وَالْعِمَامَةِ[٤].

٨١٧٢ - حدّثنا محمدُ بْنُ مُصْعَبٍ. حدّثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيّةَ الضَّمْرِىّ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفّيْنِ، وَالْخِمَارِ[٥].

---

(١) هو خبيب بن عدى الأنصارى أسره بنو لحيان، وباعوه لقريش فقتلته وصلبته. يراجع أسد الغابة: ١٢٠/٢.

(٢) من حديث عمرو بن أمية الضمرى فى المسند: ١٣٩/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث عمرو بن أمية الضمرى فى المسند: ١٣٩/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٤) من حديث عمرو بن أمية الضمرى فى المسند: ١٧٩/٤.

(٥) من حديث عمرو بن أمية الضمرى فى المسند: ٢٨٨/٥.

٨١٧٣ - حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، وَحُسَيْنُ بْنُ محمدٍ. قالَ: حدّثنا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ جعْفَرَ بْنَ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى النبيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ(١).

رَوَاهُ البخاريُّ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ شَيْبَانَ.

وَرَوَاهُ البخاريُّ أَيْضًا وَابْنُ مَاجه، مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ
٢٦٩/أ يَحْيَى / بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. قالَ البخاريُّ: تابعَهُ حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ. وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ - يَعْنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ - بِهِ.

وَقَدْ أَسْنَدَهُ النَّسَائِيُّ عَنْ عَبَّاسٍ الْعَنْبَرِي، عَنِ [ابْنِ] مَهْدِيّ، عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ.

قالَ البخاريُّ: وقالَ مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. عَنْ عَمْرِو ابْنِ أُمَيَّةَ. يَعْنِي وَلَمْ يَذْكُرْ جعْفَرَ فِي الْإِسْنَادِ(٢).

وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمدُ كَذَلِكَ(٣).

٨١٧٤ - حدّثنا يَعْقُوبُ. حدّثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حدّثني جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو [بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ.

وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ](٤).

---

(١) من حديث عمرو بن أمية الضمرى فى المسند: ١٣٩/٤.

(٢) الخبر أخرجه البخارى فى الوضوء (باب المسح على الخفين): فتح البارى: ٣٠٨/١؛ وأخرجه النسائى فى الطهارة (باب المسح على الخفين): المجتبى: ٦٩/١؛ وابن ماجه فيها أيضًا (باب ما جاء فى المسح على العمامة): سنن ابن ماجه: ١٨٦/١.

(٣) الخبر أخرجه أحمد عن عبد الرزاق عن معمر، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة عن عمرو، المسند: ١٧٩/٤.

(٤) من حديث عمرو بن أمية الضمرى فى المسند: ١٣٩/٤، وما بين المعكوفين استكملناه منه.

٨١٧٥ - حدّثنا أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ المَقْرِيّ، حدّثنا حَيْوَة، أَخبرنى عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ كُلَيْب بْن صبح حدَّثه: أَنَّ الزِّبْرِقَان حدّثه، عَنْ عَمّه عَمْرو] بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِىّ. قالَ: كُنَّا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ فى بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَنَامَ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ. حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ لَمْ يَسْتَيقِظُوا، وَأَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بَدَأَ بِالرَّكْعَتَيْنِ فَرَكَعَهُمَا، ثُم أَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى، هَكَذَا رَوَاهُ أَحمدُ[١].

وَإِنَّمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَن عَبَّاسٍ الْعَنْبَرِىّ، وَأَحمدَ بْنِ صَالِحٍ كِلاهما: عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحمنِ الْمُقْرِىّ، عَنْ حَيْوَة بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ كُلَيْبِ بْنِ صُبْحٍ، عَنْ الزِّبْرِقَانِ، عَنْ عَمِّهِ: عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ بِهِ[٢].

قالَ أَحمدُ بْنُ صَالِحٍ: الصَّوابُ عَنْ عَمِّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، لِأَنَّ الزِّبْرِقَانَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ عَمِّهِ جَعْفَرَ[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨١٧٦ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ الْأَوْزَاعِيّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ [عَمْرِو بْنِ] أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: قَدِمْتُ عَلَى النبىِّ ﷺ، فقالَ: «أَلَا تَنْتَظِرُوا الْغَدَاءَ يَا أَبَا أُمَيَّةَ؟» فقلتُ:

---

(١) من حديث عمرو بن أمية الضمرى فى المسند: ١٣٩/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود من طريقه فى الصلاة (باب فيمن نام عن الصلاة أو نسيها): سنن أبى داود: ١٢١/١. وفيه: عيش العنبرى، وأحمد بن صالح أن عبد الله بن يزيد حدثهم. وعبد الله بن يزيد هو أبو عبد الرحمن المقرى. يراجع تهذيب التهذيب: ١٥٥/١٢.

(٣) تحفة الأشراف: ١٣٨/٨.

إِنِّي صَائِمٌ. فقالَ: «تَعَالَ أُخْبِرُكَ [عَنِ الْمُسَافِرِ]: إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصِّيَامَ وَشَطْرَ الصَّلَاةِ»[١].

قلتُ: الْمَعْرُوفُ أَنَّ هَذَا الحديثَ مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْقُشَيْرِيّ[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨١٧٧ - رَوَاهُ الطبرانيُّ مِنْ حَدِيثِ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ قالَ: يَا رسولَ اللهِ أُرْسِلُ رَاحِلَتِي، وَأَتَوَكَّلُ؟ فقالَ: «بَلْ قَيِّدْهَا وتَوَكَّلْ»[٣].

٨١٧٨ - حدّثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ هَمَّام: أَخُو عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قالَ: سَمِعْتُ محمدَ بْنَ حُمَيْدِ المدينِي. قالَ: حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَا أَعْطَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ. فَهُوَ صَدَقَةٌ»[٤].

وَقَدْ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ: عَنْ عَمْرِو بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ الْقَعْنَبِيّ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الزِّبْرِقَانِ بْنِ / عَبْدِ اللهِ ٢٦٩/ب
ابْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ بِهِ[٥].

---

(١) الخبر أخرجه النسائي في الصيام (باب ذكر وضع الصيام عن المسافر والاختلاف على الأوزاعي في خبر عمرو بن أمية فيه): المجتبى: ١٤٩/٤.

(٢) يراجع أسد الغابة: ١٥٠/١؛ والمجتبى: ١٥١/٤.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني من طرق. ورجال أحدها رجال الصحيح، غير يعقوب بن عبد الله بن عمرو بن أمية، وهو ثقة، مجمع الزوائد: ٣٠٣/١٠.

(٤) من حديث عمرو بن أمية الضمري في المسند: ١٧٩/٤.

(٥) الخبر أخرجه النسائي في عشرة النساء في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ١٣٨/٨.

(أَبُو سَلَمَةَ: عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ)

أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: «أَتَنْتَظِرُ الْغَدَاءَ» كَمَا تَقَدَّمَ فى رِوَايَةِ جَعْفَرَ، عَنْ أَبِيهِ.

٨١٧٩ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ عَبْدَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ محمدِ ابْنِ شُعَيْبٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ: حدّثنى عَمْرُو ابْنُ أُمَيَّةَ(١).

فَذَكَرَهُ أَبُو قِلَابَةَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ الْجَرْمِيّ عَنْهُ بِهَذَا الحديث(٢).

رَوَاهُ النَّسَائِيّ مِنْ حديثِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى: حَدَّثنى أَبُو قِلَابَةَ أَنَّ أَبَا أُمَيَّةَ الضَّمْرِيّ حَدَّثَهُ فَذَكَرَهُ(٣).

(أَبُو الْمُهَاجِرِ، وَأَبُو الْمُهَلَّبِ عَنْهُ)
بِهَذَا الْحَدِيثِ

٨١٨٠ - رَوَاهُ النَّسَائِيّ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ أَبِى الْمُهَاجِرِ(٤).

وقالَ شَيْخُنا: والمحفوظُ عَنْ أَبِى الْمُهَلَّبِ(٥)

(رَجُلٌ عَنْهُ)
بِهَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا

٨١٨١ - رَوَاهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا عَنْ محمدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ عثمانَ

---

(١) هذا الطريق أخرجه النسائى فى الصوم (وضع الصيام عن المسافر): المجتبى: ١٤٩/٤.

(٢) أخرجه أيضًا فى الباب السابق، المجتبى: ١٥٠/٤.

(٣) المرجع السابق.

(٤) المرجع السابق.

(٥) تحفة الأشراف: ١٤٠/٨.

ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَلِيّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ: أَنَّ أَبَا أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ، فَذَكَرَهُ(١).

* (فَأَمَّا: عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ الْحَارِثِ)

ابْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيٍّ: فَإِنَّهُ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْحَبَشَةِ، وَمَاتَ بِهَا، فَلَا رِوَايَةَ لَهُ، ذَكَرَهُ أَبُو عُمَرَ(٢).

١٣٦٨ - (وَأَمَّا: عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الدَّوْسِيّ)(٣)

فَرَوَى لَهُ أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ محمدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِىّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ. قالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، فقالَ لى رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ: إِيَّاكَ أَنْ تَلْقَى محمدًا فَتَسْمَعَ مَقَالَتَهُ فَيَخْدَعُكَ بِزُخْرِفِ كَلَامِهِ. الحديثَ.

ثمّ قالَ أَبُو مُوسَى: المعروفُ أَنَّ هَذَا عَنْ يَعْمَرَ بْنِ الْفَضْلِ(٤).

١٣٦٩ - (عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ)(٥)

وَهُوَ: عَمْرُو بْنُ زَائِدَةَ، ويقالُ: عَمْرُو بْنُ قَيْسِ بْنِ زَائِدَةَ، أَوْ زِيَادِ ابْنِ الْأَصَمِّ، واسْمُهُ جُنْدَبُ بْنُ هَرِمِ بْنِ رَوَاحَةَ بْنِ حُجْرِ بْنِ عَبْدِ بْنِ مَعِيصِ ابْنِ عَامِرِ بْنِ لُؤَىِّ الْقُرَشِىّ الْعَامِرِىّ الْأَعْمَى / أَحَدَ مُؤَذِّنِى رسولِ اللهِ ﷺ، ٢٧٠/أ

(١) المجتبى: ١٥١/٤.
(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٩٣/٤؛ والإصابة: ٥٢٤/٢؛ والاستيعاب: ٤٩٧/٢.
(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٩٤/٤؛ والإصابة: ٥٢٤/٢.
(٤) المرجعان السابقان.
(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٢٣/٤ فى عمرو بن زائدة، و ٢٦٣/٤ فى عمرو بن قيس زائدة، وقيل عبد الله بن عمرو؛ وله فى الإصابة: ٥٢٣/٢؛ والاستيعاب: ٥٠١/٢؛ وقال البخارى: عبد الله بن أم مكتوم، وهو عبد الله بن زائدة، ويقال: عمرو بن قيس بن شويح بن مالك وقال ابن إسحاق: عبد الله بن عمرو بن شريح بن قيس بن زائدة بن الأصم ابن أبى عامر بن لؤى، التاريخ الكبير: ٧/٥.

وَقَدِ اسْتَخْلَفَهُ رسولُ اللهِ ﷺ عَلى الْمَدِينَةِ غَيْرَ مَرَّةٍ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ مَكَانَهُ، يُقَالُ ثَلاثَ عَشْرَةَ مَرَّةً، وَهُوَ ابْنُ خَالِ خَدِيجَةَ، ويقال: اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُمِّ مَكْتُوم، وَالْمَشْهُورُ عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ كَمَا تَقَدَّمَ، وَاللهُ أَعْلَم.

شَهِدَ الْقَادِسِيَّةَ، وَكَانَ بِيَدِهِ اللِّوَاءُ، وَقُتِلَ هُنَاكَ شَهِيدًا، وَقِيلَ إِنَّهُ رَجَعَ مِنْهَا إِلى الْمَدِينَةِ، وَمَاتَ بِهَا.

حَدِيثُهُ فى أَوَّلِ الْمَكِّيِّينَ، وَأُمّ مَكتوم اسْمُهَا عَاتِكَةُ.

٨١٨٢ - حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِى ابْنَ مُسْلِمٍ -، حدّثنا الْحُصَيْنُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ، عَنِ ابْنِ أَمِّ مَكْتُومٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَتَى الْمَسْجِدَ، فَرَأَى فى الْقَوْمِ رِقَّةً، فقالَ: «إِنِّى لأَهُمُّ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إِمَامًا، ثُمَّ أَخْرُجُ، فَلا أَقْدِرُ عَلَى إِنْسَانٍ يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلاَةِ فى بَيْتِهِ إِلَّا أَحْرَقْتُهُ عَلَيْهِ».

فقالَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُوم: يَا رسولَ اللهِ إِنَّ بَيْنِى وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ نَخْلًا وَشَجَرًا فَلا أَقْدِرُ عَلَى قَائِدٍ كُلَّ سَاعَةٍ أَيَسَعُنِى أَنْ أُصَلِّيَ فى بَيْتِى؟ قالَ: «أَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟» قالَ: نَعَمْ. قالَ: «فَأْتِهَا». تفرّدَ بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَهَذَا السِّيَاقِ[1].

٨١٨٣ - حدّثنا أَبُو النَّضْرِ، حدّثنا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِى رَزِينٍ، عَنْ عَمْرو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ. قالَ: جِئْتُ إِلى رسولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رسولَ اللهِ كُنْتُ ضَرِيرًا شَاسِعَ الدَّارِ، وَلِى قَائِدٌ لا يُلَائِمُنِى، فَهَلْ تَجِدُ لى رُخْصَةً أَنْ أُصَلِّيَ فى بَيْتِى؟ قالَ: «أَتَسْمَعُ النِّدَاءَ؟» قالَ: قلتُ: نَعَمْ. قالَ: «مَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً»[2].

(١) من حديث عمرو بن أم مكتوم فى المسند: ٤٢٣/٣؛ وقال الهيثمى: عند أبى داود طرف منه، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٤٢/٢.

(٢) من حديث عمرو بن أم مكتوم فى المسند: ٤٢٣/٣.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَابْنُ ماجه عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ زَائِدَةَ كلاهما: عَنْ عَاصِمٍ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي النُّجُودِ -(١).

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ كلاهما: عَنْ [هارون بن] زَيْدِ بْنِ أَبِي الزَّرْقَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ بِهِ(٢).

وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، ثمّ قَالَ: وَقَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى، وَرُوِيَ عَنْهُ مُرْسَلًا(٣).

١٣٧٠ - (عَمْرُو بْنُ بِجَادٍ: أَبُو أَنَسٍ الْأَشْعَرِيُّ)(٤)

عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: «[اسْمُ] السَّحَابِ عِنْدَ اللهِ الْعَنَانُ وَالرَّعْدُ مَلَكٌ يَزْجُرُ السَّحَابَ، / وَالْبَرْقُ طَرْفُ مَلَكٍ». ٢٧٠/ب

٨١٨٤ - رَوَى أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ عُمَرِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَمَّتِهِ خَدِيجَةَ. عَنْ أَبِيهَا، عَنْ جَدِّهَا: عَمْرِو ابْنِ بِجَادٍ: أَبِي أَنَسٍ(٥).

(١) الخبر أخرجه أبو داود في (باب في التشديد في ترك الجماعة): سنن أبي داود: ١/١٥١؛ وابن ماجه (باب التغليظ في التخلف عن الجماعة): سنن ابن ماجه: ١/٢٦٠.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الباب السابق، وما بين المعكوفين استكمال منه؛ سنن أبي داود: ١/١٥١؛ والنسائي (باب المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن): المجتبى: ٢/٨٥.

(٣) المجتبى: ٢/٨٥؛ وراجع تحفة الأشراف: ٨/١٧١.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤/١٩٨، والإصابة: ٢/٥٢٥.

(٥) المرجعان السابقان. وقال الحافظ ابن حجر: في إسناده الكريمي وهو ضعيف، وفيه من لا يعرف أيضًا.

* (عَمْرُو بْنُ بَعْكَكٍ: هو اسْمُ أَبِى السَّنَابِلِ)[١]
فى قَوْلٍ مَقْبُولٍ. رَوَاهُ أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ أَبِيهِ صَالِحٍ عَنْهُ.

* (عَمْرُو بْنُ بَكْرٍ)[٢]
قالَ أَبو أَحمدَ الْعَسْكَرِىُّ وَغَيْرُهُ: وَهُوَ أَبُو الْجَعْدِ الضَّمْرِىّ.

* (عَمْرُو بْنُ بِلَالِ بْنِ بُلْبُلٍ)[٣]
قيلَ: أَبُو لَيْلَى الْأَنْصَارِىُّ

* (عَمْرُو بْنُ بِيبَا)[٤]
قالَ: لَقِيتُ رسولَ اللهِ ﷺ.

١٣٧١ - (عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ النَّمرِىُّ)[٥]
وَيُقَالُ الْعَبْدِىّ. مِنْ أَهْلِ جُوَاثَا[٦] مِنْ قُرَى الْبَحْرَيْنِ. نَزَلَ الْبَصْرَةَ. حَدِيثُهُ فى ثَانِى الْبَصْرِيِّينَ، وَسَادِسَ عَشَرَ الْأَنْصَارِ.

٨١٨٥ - حدّثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حدّثنا أَبِى، سَمِعْتُ الْحَسَنَ. قالَ: حدّثنا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «تُقَاتِلُونَ بَيْنَ

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٩٩/٤؛ والإصابة: ٥٢٥/٢؛ وكذلك ترجم له الطبرانى فى الكبير: ٣٨/١٧.
(٢) أسد الغابة: ٢٠٠/٤.
(٣) أسد الغابة: ٢٠٠/٤.
(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٠١/٤؛ والإصابة: ٥٢٥/٢ وضبطه بكسر الموحدة وفتح التحتانية بعدها موحدة ثانية.
(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٠١/٤؛ والإصابة: ٥٢٦/٢؛ والاستيعاب: ٥١٨/٢؛ والتاريخ الكبير: ٣٠٤/٦.
(٦) جواثاء: حصن لعبد القيس بالبحرين. قالوا: أول موضع جمعت فيه الجمعة بعد المدينة، ويقال: ارتدت العرب كلها بعد النبى ﷺ إلا أهل جواثا. معجم البلدان: ١٧٤/٢.

يَدَيِ السَّاعَةِ قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ، وَلَتُقَاتِلُنَّ قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمِجَانُّ[١] الْمُطْرَقَةُ»[٢].

٨١٨٦ - حدّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. حدّثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حدّثنا الْحَسَنَ، حدّثنا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا أَقْوَامًا عِرَاضَ الْوُجُوهِ. كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمِجَانُّ الْمُطْرَقَةُ»[٣].

٨١٨٧ - حدّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حدّثنا جَرِيرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ تَغْلِبَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ»[٤].

٨١٨٨ - حدّثنا عَفَّانُ. حدّثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ. قالَ: حدّثنا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ، أَوْ يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ.

٢٧١/أ وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عِرَاضَ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمِجَانُّ الْمُطْرَقَةُ»[٥].

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْجِهَادِ عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ، وَفِي عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَابْنُ مَاجه عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ كلاهما: عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ بِهِ[٦].

(١) المجان المطرقة: يعني الترك وهو من المجن والمجان. النهاية: ١٨٣/١.
(٢) من حديث عمرو بن تغلب في المسند: ٦٩/٥.
(٣) من حديث عمرو بن تغلب في المسند: ٦٩/٥.
(٤) من حديث عمرو بن تغلب في المسند: ٧٠/٥.
(٥) من حديث عمرو بن تغلب في المسند: ٧٠/٥.
(٦) الخبر أخرجه البخاري في (باب قتال الترك) و (باب علامات النبوة في الإسلام): فتح الباري: ١٠٣/٦، ٦٠٤؛ وأخرجه ابن ماجه في الفتن (باب الترك): سنن أبي داود: ١٣٧٢/٢.

٨١٨٩ – حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، سَمِعْتُ الْحَسَنَ، حدّثنا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَتاهُ شَىْءٌ فَأَعْطَاهُ نَاسًا، وَتَرَكَ نَاسًا – وَقالَ جُرَيْرٌ: أَعْطَى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا –. قالَ: فَبَلَغَهُ عَنِ الَّذِينَ تَرَكَ أَنَّهُمْ عَتَبُوا، وَقالُوا: قالَ: فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُم قالَ: «إِنِّى أُعْطِى نَاسًا، وَأَدَعُ نَاسًا، وَأُعْطِى رِجَالًا، وَأَدَعُ رِجَالًا» – قالَ عَفَّانُ. قالَ: ذِى، وَذِى –: «وَالَّذِى أَدَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِى أُعْطِى، أُعْطِى أُنَاسًا لِمَا فى قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ، وَأَكِلَ قَوْمًا إِلَى مَا جَعَلَ اللهُ فى قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى، وَالْخَيْرِ: مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ».

قالَ: وَكُنْتُ جَالِسًا تِلْقَاءَ وَجْهِ رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ: مَا أُحِبُّ أَنَّ لى بِكَلِمَةِ رسولِ اللهِ ﷺ حُمُرَ النَّعَمِ[١].

رَوَاهُ البخاريُّ فى الْخُمْسِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَفى التَّوْحِيدِ عَنْ أَبِى النَّعْمَانِ، وَفى الصَّلَاةِ عَنْ محمدِ بْنِ مَعْمرٍ، عَنْ أَبِى عَاصِمٍ ثلاثتهم: عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ بِهِ[٢].

٨١٩٠ – حدّثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حدّثنا أَبِى، سَمِعْتُ الْحَسَنَ. قالَ: حدّثنا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّى أُعْطِى أَقْوَامًا، وَأَرُدُّ آخَرِينَ، وَالَّذِى أَدَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِى أُعْطِى. أُعْطِى أَقْوَامًا لِمَا أَخَافُ مِنْ هَلَعِهِمْ، وَجَزَعِهِمْ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللهُ فى قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى، وَالْخَيْرِ: مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ».

---

(١) من حديث عمرو بن تغلب فى المسند: ٥/٦٩.

(٢) الخبر أخرجه البخارى فى الصلاة (باب من قال فى الخطبة بعد الثناء: أما بعد) وفى الخمس (باب ما كان النبى ﷺ يعطى المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه) وفى التوحيد (باب قول الله تعالى: ﴿إن الانسان خلق هلوعًا﴾): فتح البارى: ٢/٤٣، ٦/٢٥٠، ١٣/٥١١.

قالَ: قالَ عمرٌو: فَوَاللهِ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِى بِكَلِمَةِ رسولِ اللهِ ﷺ حُمُرَ النَّعمِ[1].

٨١٩١ - حدّثنا يَزِيدُ، أَنبأَنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حدّثنا الْحَسَنُ، حدّثنا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَعْطَى نَاسًا وَمَنَعَ نَاسًا فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ عتبُوا، فَخَطَبَ النَّاسَ: حَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنِّى أَعْطَيْتُ نَاسًا، وَتَرَكْتُ نَاسًا، فَعَتَبُوا عَلَىَّ، وَإِنِّى لأُعْطِى الْعَطَاءَ الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْهُ، وَإِنَّمَا أُعْطِيهِمْ لِمَا فى قُلُوبِهِمْ مِنَ الْهَلَعِ وَالْجَزَعِ، وَأَمْنَعُ قَوْمًا لِمَا جَعَلَ اللهُ فى قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ: مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ».

قالَ عَمْرُو: فَمَا يَسُرّنِى بِكَلِمَةِ رسولِ اللهِ ﷺ حُمُرُ النَّعمِ.

٨١٩٢ - حدّثنا / وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حدّثنا أَبِى: سَمِعْتُ يُونُسَ، [عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ] عَمْرِو بْنَ تَغْلِبَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَفِيضَ الْمَالُ وَيَكْثُرَ، وَيَظْهَرَ الْعِلْمُ، وَتَفْشُوَ التِّجارَةُ». قالَ: قالَ عَمْرٌو: فَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَبِيعُ الْبَيْعَ وَيَقُولُ حَتَّى أَسْتَأْمِرَ تَاجِرَ بَنِى فُلَانٍ. وَيُلْتَمَسُ الكاتب فى الحَىِّ الْعَظِيمِ فَلَا يُوجَدُ». ٢٧١/ب

رَوَاهُ النَّسائِىّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِىٍّ عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ بِهِ[2].

١٣٧٢ - (عَمْرُو بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ وَهْبِ بْنِ عَدِىّ)[3]

ابْنِ مَالِكِ بْنِ عَدِىّ بْنِ عَامِرِ بْنِ غَنْمِ بْنِ عَدِىّ بْنِ النَّجَارِ

---

(١) من حديث عمرو بن تغلب فى المسند: ٥/٦٩.

(٢) هذان الخبران سقط من النسخة المطبوعة من المسند كما بينا فى المقدمة والخبر الثانى أخرجه النسائى فى البيوع (باب التجارة): المجتبى: ٧/٢١٥، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٢٠٤؛ والإصابة: ٢/٢٧؛ والاستيعاب: ٢/٥٠٢؛ والطبقات الكبرى: ٣/٦٨.

النَّجَّارِىُّ الْأَنْصَارِىُّ، ويقالَ: الْجُهَنِىّ. شَهِدَ بَدْرًا وَأُحُدًا وَيُكْنَى بِأَبِى حُكَيْمٍ، أَوْ حُكَيْمَةَ.

٨١٩٣ - رَوَى أَبُو نُعَيْم، وَابْنُ مَنْدَهَ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ محمدِ الزُّهْرِىّ الْمَدَنِىّ. عَنْ وَهْبِ بْنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَمْرِو بْنِ ثَعْلَبَةَ، عَنِ الْوَضَّاحِ بْنِ سَلَمَةَ. عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَعْلَبَةَ: أَنَّهُ لَقِىَ رسولَ اللهِ ﷺ بِالسَّيَالَةِ[1] فَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَأَسْلَمَ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ.

قَالَ: «فَأَنْتَ عَلَى مِائَةُ سَنَةٍ» وَمَا شَابَ مَوْضِعُ يَدِ رسولِ اللهِ ﷺ.

وَقَدْ فَرَّقَ ابْنُ مَنْدَهَ بَيْنَ الْجُهَنِىّ وَبَيْنَ الْأَنْصَارِىّ، فَجَعَلَهُمَا اثْنَيْنِ، وَاللهُ أَعْلَمُ[2].

١٣٧٣ - (عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَرَامِ بْنِ كَعْبِ)[3]

ابْنِ غَنْمِ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَلِمَةَ الْأَنْصَارِىّ السَّلِمِىّ، مِنْ بَنِى جُشَمَ، شَهِدَ الْعَقَبَةَ، وَعَدَّه بَعْضُهُمْ فِى أَهْلِ بَدْرٍ. وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَمْ يَشْهَدْهَا، مَنَعَهُ بَنُوهُ، وَكَانُوا أَرْبَعَةً يَشْهَدُونَ الْقِتَالَ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ لِأَنَّهُ كَانَ أَعْرَجَ، فَلَمَّا كانَ يَوْمَ أُحُدٍ قالَ: وَاللهِ لَأَطَأَنَّ بِعَرْجَتِى هَذِهِ فِى الْجَنَّةِ وَشَهِدَهَا فَقُتِلَ شَهِيدًا، وَقُتِلَ مَعَهُ ابْنه خَلَّادُ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ، فَأَخْبَرَ رسولُ اللهِ ﷺ أَنَّهُ رَآهُ يَمْشِى بِعَرْجَتِهِ فِى الْجَنَّةِ.

---

(١) السيالة: بفتح أوله وتخفيف ثانيه وبعد اللام هاء: أرض يطؤها طريق الحاج. قيل هى أول مرحلة لأهل المدينة إذا أرادوا مكة. معجم البلدان: ٢٩٢/٣.

(٢) الخبر أخرجه الطبرانى من هذا الطريق. وقال: عمرو بن ثعلبة الجهنى. المعجم الكبير: ٤٠/١٧؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى ورجاله إلى أبى نعيم ثقات، مجمع الزوائد: ٤٠٥/٩؛ وقال الحافظ ابن حجر: فى إسناده من لا يعرف، وقد خلطه ابن منده بالذى قبله فوهم، الإصابة.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٠٦/٤؛ والإصابة: ٥٢٩/٢؛ والاستيعاب: ٥٠٣/٢.

وَقَدْ ذَكَر ابْنُ إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ حِينَ هَاجَرَ رسولُ اللهِ ﷺ إِلى الْمَدِينَةِ صَنَمٌ يَعْبُدُه فكانَ بَنُوهُ وَشَبابٌ مِمَّنْ أَسْلَمُوا يَغْدُون عَلَى صَنَمِهِ ذَلِكَ فَيُلْقُونَهُ مُنَكَّسًا فى الْقَاذُورَاتِ فَيأْتِى إِلَيْهِ فَيُنَظِّفُه، ثُم يَنْصِبُهُ مَوْضِعَهُ، ثُم يَغْدُون عَلَيْهِ كَذَلِكَ، فقَرَنَ مَعَهُ سَيْفًا، وقَالَ لَهُ: انْتَصِرْ. فَأَخَذُوا السَّيْفَ، وَقَرَنُوهُ بِجَرْوِ كَلْبٍ، وَعَلَّقُوهُ مَنْكُوسًا. فَجَاءَ
٢٧٢/أ فَوَجَدَهُ كَذَلِكَ. فَأَلْقَى اللهُ فى / قَلْبِهِ الرُّشْدَ وَلاَمَهُ رِجَالٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَسْلَمَ عِنْدَ ذَلِكَ. وقالَ فى ذَلِكَ:

بِاللهِ لَوْ كُنْتَ إِلَهًا لَمْ تَكُنْ ... أَنْتَ وَكَلْبٌ وَسْطَ بِئْرٍ فى قَرَنْ
أُفٍّ لِمَصْرَعِكَ إِلَهًا مُسْتَدَن[١] ... الْآنَ فَتَشْنَاكَ عَنْ سُوءِ الْغَبَنِ[٢]
فَالْحَمْدُ للهِ الْعَلِىِّ ذِى الْمِنَنْ ... الْوَاهِبِ الرَّزَّاقِ دَيَّانِ الدِّيَنْ[٣]
هُوَ الَّذِى أَنْقَذَنِى مِنْ قَبْلِ أَنْ ... أَكُونَ فى ظُلْمَةِ قَبْرٍ مُرْتَهَنْ

٨١٩٤ - حدّثنا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ - قالَ أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْهَيْثَمِ -. قَالَ: حدّثنا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِى مَنْصُورٍ: مَوْلَى الْأَنْصَارِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ: أَنَّهُ سَمِعَ النبىَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِقُّ لِلْعَبْدِ حَقَّ صَرِيحِ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ للهِ، وَيُبْغِضَ للهِ، فَإِذَا أَبْغَضَ للهِ وَأَحَبَّ للهِ اسْتَحَقَّ الْوَلَاءَ مِنَ اللهِ تَعَالَى، وَإِنَّ أَوْلِيَائِى مِنْ عِبَادِى. وَأَحِبَّائِى مِنْ خَلْقِى الَّذِينَ يَذْكُرُونَ بِذِكْرِى. وَأُذْكَرُ بِذِكْرِهِمْ» تفرّدَ بِهِ[٤].

---

(١) مستدن: من السدانة وهى خدمة البيت وتعظيمه. الروض الآنف: ٢١٤/٢.
(٢) الغبن: فى الرأى، يقال غبن رأيه كما يقال سفه نفسه، المصدر السابق.
(٣) الدين: جمع دينه وهى العادة. ويجوز أن يكون أراد بالدين الأديان. المصدر السابق.
(٤) من حديث عمرو بن الجموح فى المسند: ٤٣٠/٣؛ وقال الهيثمى: رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد، وهو منقطع ضعيف. مجمع الزوائد: ٨٩/١.

١٣٧٤ - (عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ)(١)

ابْنِ حَبِيبِ بْنِ عَائِذِ بْنِ مَالِكِ بْنِ جَذِيمَةَ - وَهُوَ الْمُصْطَلِقِ - بْنِ سَعْدِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو - وَهُوَ خُزَاعَةَ - الْخُزَاعِيّ الْمُصْطَلِقِيّ أَخُو جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ.

حَدِيثه في رَابع الكُوفيّين.

٨١٩٥ - حدّثنا وَكِيعٌ. حدّثنا عِيسَى بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ. عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ الْمُصْطَلِقِيّ. قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ. فَلْيَقْرَأْ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ»(٢).

٨١٩٦ - حدّثنا عَبْدُ الرّحمنِ. عَنْ سُفْيَانَ، وَإِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ. قَالَ: حدّثنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْحَارِثِ - قَالَ إِسْحَاقُ: ابْنِ الْمُصْطَلِقِ -، يقولُ: ما تَرَكَ رسولُ اللهِ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ، وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً(٣).

رَوَاهُ البخاريُّ مِنْ حَدِيثِ سُفيانَ الثَّوْرِي، وَأَبِي الْأَحْوَصِ، وَزُهَيْرٍ.

وَالتِّرمذيُّ في الشَّمَائِلِ مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ.

وَالنَّسَائِيُّ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ كلّهم: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ(٤).

---

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢١٠/٤؛ والإصابة: ٥٣٠/٢؛ والاستيعاب: ٥١٥/٢.

(٢) من حديث عمرو بن الحارث بن المصطلق في المسند: ٢٧٨/٤.

(٣) من حديث عمرو بن الحارث بن المصطلق في المسند: ٢٧٩/٤.

(٤) الخبر أخرجه البخاري في الوصايا (باب الوصايا) وفي الجهاد (باب بغلة النبي ﷺ البيضاء) و (باب من لم ير كسر السلاح عند الموت) وفي فرض الخمس (باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته) وفي المغازي (باب مرض النبي ﷺ ووفاته): فتح الباري: ٣٥٦/٥؛ ٧٥/٦؛ ٢٠٩، ١٤٨/٨؛ وأخرجه الترمذي في الشمائل كما في تحفة الأشراف: ١٤٢/٨؛ والنسائي في صدر كتاب الأحباس: المجتبى: ١٩٠/٦.

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٨١٩٧ - رَوَاهُ الترمذيُّ عَنْ هَنَّادٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ / ٢٧٢/ب ابْنِ الْمُصْطَلِقِ: أَنَّهُ قالَ: كَانَ يُقَالُ: أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا اثْنَانِ: امْرَأَةٌ عَصَتْ زَوْجَهَا، وَإِمَامُ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ.

قالَ جُرَيْرٌ: قالَ مَنْصُورٌ: فَسَأَلْنَا عَنْ أَمْرِ الإِمَامِ، فَقِيلَ: إِنَّمَا عَنَى بِهَذَا الأَئِمَّةَ الظَّلَمَةَ، فَأَمَّا مَنْ أَقَامَ السُّنَّةَ فَإِثْمُهُ عَلَى مَنْ كَرِهَهُ[١].

١٣٧٥ - (عَمْرُو [بْنُ سَمُرَةَ]

ويقالُ عَمْرُو بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ)[٢]

وَيُقَالُ لَهُ عَمْرُو بْنُ سَمُرَةَ الأَقْطَعُ، لِأَنَّهُ كَانَ قَدْ سَرَقَ فَقَطَعَهُ النبيُّ ﷺ.

٨١٩٨ - رَوَى الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ مِنْ طَرِيقِ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي رَوَاحَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَبِيبٍ: أَنَّهُ قالَ لِسَعِيد بْنِ عَمْرٍو: أَما عَلِمْتَ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «خَابَ عَبْدٌ وَخَسِرَ لَمْ يَجْعَلِ اللهُ فِي قَلْبِهِ رَحْمَةً لِلْبَشَرِ»[٣].

---

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى الصلاة (باب ما جاء فيمن أمّ قومًا وهم له كارهون): جامع الترمذى: ١٩٢/٢.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢١٢/٤؛ وقال ابن حجر: عمرو بن سمرة بن حبيب ابن عبد شمس. وقد نسب إلى جده، الإصابة: ٥٤٢/٢؛ وقال أبو عمر: أظنه الذى قطعت يده فى السرقة. الإستيعاب: ٥٣٩/٢.

(٣) أسد الغابة، وقال ابن حجر فى ترجمة عمرو بن جندب: غلط ابن الأثير، فذكر هذا الحديث فى ترجمة عمرو بن حبيب بن عبد شمس، وقال فى صدر الترجمة: عمرو بن جندب. وقيل: ابن أبى جندب، وقيل: ابن حبيب فوهم.

وعمرو بن أبى جندب تابعى آخر يروى عن ابن مسعود. الإصابة: ٥٢٩/٢.

١٣٧٦ – (عَمْرُو بْنُ حُرَيْثِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ)[١]
ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخزُومٍ الْمَخْزُومِيّ: أَبُو سَعِيدٍ الْكُوفِيّ، وَكَانَ أَوَّلَ صَحَابِيّ ابْتَنَى بِالْكُوفَةِ دَارًا، قِيلَ كَانَ عُمْرُهُ يَوْمَ مَاتَ رسولُ اللهِ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَقِيلَ حَمَلَتْ بِهِ أُمَّهُ لَيْلَةَ بَدْرٍ، وَقَدْ دَعَا لَهُ رسولُ اللهِ ﷺ بِالْبَرَكَةِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ، وَبَيْعِهِ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ فَكَسَبَ مَالًا عَظِيمًا، وَكَانَ يَنُوبُ لِبَنِي أُمَيَّةَ بِالْكُوفَةِ، وَمَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ، حَدِيثُه فِي رَابِعِ الكُوفِيِّين.

(أَصْبَغُ: مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْهُ)

كَأَنِّي أَسْمَعَ صَوْتَ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ﴾.

٨١٩٩ – رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. وَابْنُ مَاجه مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْهُ[٢].

(إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْهُ)

٨٢٠٠ – سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ يقولُ: ذَهَبَتْ أُمِّي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالرِّزْقِ.

رَوَاهُ الطبرانيُّ عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيّ، عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنَ يَمَانٍ، عَنْهُ بِهِ.

---

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢١٣/٤؛ والإصابة: ٥٣١/٢؛ والاستيعاب: ٥١٥/٢؛ والطبقات الكبرى: ١٤/٦؛ والتاريخ الكبير: ٣٠٥/٦؛ والثقات: ٢٧٢/٣.

(٢) الخبر أخرجاه في الصلاة: أبو داود (باب القراءة في الفجر): سنن أبي داود: ٢١٦/١؛ وابن ماجه في الباب: سنن ابن ماجه: ٢٦٨/١.

وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهِ مِثْلَهُ[١].

٨٢٠١ – حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا مُسَاوِرُ الْوَرَّاقُ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ
٢٧٣/أ عَمْرِو ابْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ. وَعَلَيْهِ عِمامَةٌ سَوْدَاء[٢].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالْأَرْبَعَةُ، مِنْ حَدِيثِ مُسَاوِرٍ، وَزَادَ بَعْضُهُمْ: قَدْ أَرْخَى طَرَفَهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ[٣].

(حُمَيْدُ بْنُ هَانِئٍ: أَبُو هَانِئٍ عَنْهُ)

قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ الصُّفة ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾[٤] وَذَلِكَ أَنَّهُمْ تَمَنَّوْا الدُّنْيَا.

٨٢٠٢ – رَوَاهُ الطبرانيّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْهُ بِهِ[٥].

---

(١) قال الهيثمي: رواه أبو يعلى. وفي رواية عنده: ذهبت بي أمي أو أبي ورواهما الطبراني بأسانيد، ورجال أبي يعلى، وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٤٠٥/٩؛ ومسند أبي يعلى: ٣ ٤٠.

(٢) من حديث عمرو بن حريث في المسند: ٣٠٧/٤.

(٣) الخبر أخرجه مسلم في الحج (باب جواز دخول مكة بغير إحرام): مسلم بشرح النووي: ٥٠٩/٣، ٥١٠؛ وأبو داود في اللباس (باب في العمائم): سنن أبي داود: ٥٤/٤؛ والترمذي في الشمائل كما في تحفة الأشراف: ١٤٤/٨؛ والترمذي في الزينة (باب لبس العمائم الحرقانية) وقال: عمامة حرقانية، وفي (باب ارخاء طرف العمامة بين الكتفين) ولكنه قال: جعفر بن عمرو بن أمية عن أبيه؛ المجتبى: ١٨٦/٨، ١٨٧؛ وابن ماجه في اللباس (باب العمامة السوداء) و (باب إرخاء العمامة بين الكتفين): سنن ابن ماجه: ١١٨٦/٢.

(٤) الآية ٢٧ سورة الشورى.

(٥) قال الهيثمي: رواه الطبراني. ورجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٧ ١٠٤.

(خَلِيفَةُ الْكُوفِيُّ عَنْهُ)

قالَ: خَطَّ لى رسولُ اللهِ ﷺ دَارًا بِالْمَدِينَةِ بِقَوْسٍ. وقالَ: «أَزِيدُكَ. أَزِيدُكَ».

٨٢٠٣ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فى الْخَرَاجِ، عَنْ مُسَدَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ دَاوُدَ، عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ[١].

وَرَوَاهُ الطبرانيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ محمدِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرٍو. قالَ: ذَهَبَ بِى أَبِى إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ فَمَسَحَ رَأْسِى وَدَعَا لى بِالْبَرَكَةِ، وَخَطَّ لى دَارًا بِالْمَدِينَةِ بِقَوْسٍ، وقالَ: «أَزِيدُكَ». وَمَرَّ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرَ، وَهُوَ يَبِيعُ شَيْئًا كَمَا يَبِيعُ الصِّبْيَانُ فَدَعَا لَهُ أَنْ تَرْبَحَ تِجَارَتُه، أَوْ يُبَارِكَ لَهُ[٢].

(سَعِيدُ بْنِ حَيَّانَ عَنْهُ)

أَنَّهُ قَضَى بِالْجِوَارِ مَوْقُوفٌ.

٨٢٠٤ - رَوَاهُ النَّسَائِىّ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِىّ، عَنْ أَبِى حَيَّانَ التَّيْمِىّ، عَنْ أَبِيهِ[٣].

(سُوقَةُ: أَبُو محمدٍ عَنْهُ)

٨٢٠٥ - قالَ الطبرانىّ: حدّثنا محمدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِىّ،

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود (باب فى اقطاع الارضيين): سنن أبى داود: ١٧٣/٣.

(٢) الخبر أخرجه أبو يعلى مجزءًا: مسند أبى يعلى: ٤٥/٣، ٤٧؛ وقال الذهبى فى ترجمة خليفة عن مولاه: عمرو بن حريث: ما روى عنه سوى ابنه فطر بن خليفة، وخبره عن عمرو بن حريث منكر، وهو خط لى رسول الله ﷺ دارًا بالمدينة، لأن عمرو بن حريث يصبو عن ذلك. مات النبى ﷺ وهو ابن عشر سنين أو نحوها، الميزان: ٦٦٦/١.

(٣) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٤٤/٨.

وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ. قالا: حدّثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى الْعَنَزِيُّ، حدّثنى أَبِي، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَلِيّ الْجُعْفِيِّ. عَنْ محمدِ ابْنِ سُوقَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: لَمَّا بَنَى عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ دَارَهُ أَتَيْتُهُ لِأَسْتَأْجِرَ مِنْهُ بَيْتًا، فقلتُ: أَجِّرْنِى مِنْهَا بَيْتًا. فقالَ: مَا تَصْنَعُ بِهِ؟ فقلتُ: أُرِيدُ أَنْ أَجْلِسَ فِيهِ، وَأَشْتَرِى فِيهِ، وَأَبِيعُ، فقالَ: إِذْ قُلْتَ ذَلِكَ لِأُحَدِّثُكَ فى هَذِهِ الدَّارِ بِحَدِيثٍ:

إِنَّ هَذِهِ الدَّارَ مُبَارَكَةٌ عَلَى مَنْ اشْتَرَاهَا، مُبَارَكَةٌ عَلَى مَنْ مَرَّ فِيهَا، مُبَارَكَةٌ عَلَى مَنْ بَاعَ فِيهَا وَاشْتَرَى. وَذَلِكَ أَنِّى أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ مَالٌ مَوْضُوعٌ، / فَتَنَاوَلَ بِكَفِّهِ دَرَاهِمَ، فَدَفَعَهَا إِلَيَّ، وقَالَ: «هَاكَ ٢٧٢ ب
يَا عَمْرُو هَذِهِ الدَّرَاهِمَ»، فَأَخَذْتُهَا، فَمَضَيْتُ إِلَى أُمِّى، فقلتُ: يَا أُمِّى أَمْسِكِى هَذِهِ الدَّرَاهِمَ. حَتَّى تَنْظُرِى أَيَّ شَيْءٍ نَصْعُهَا، فَإِنَّهَا دَرَاهِمُ أَعْطَانِيهَا رسولُ اللهِ ﷺ، فَأَخَذَتْهَا.

ثُم مَكَثْنَا مَا شَاءَ اللهُ حَتَّى قَدِمْنَا الْكُوفَةَ، فَأَرَدْتُ شِرَاءَ دَارٍ، فقالَتْ لِي أُمِّى: يَا بُنَيَّ إِذَا أَرَدْتَ شِرَاءَ دَارٍ وَهَيَّأْتَ مَالَهَا. فَأَخْبِرْنِى. فَفَعَلْتُ. فَجَاءَتْ وَالْمَالُ مَوْضُوعٌ. فَأَخْرَجَتْ شَيْئًا مَعَهَا، فَطَرَحَتْهُ فى الدَّرَاهِمَ، ثُم خَلَطَتْهُ بِيَدِهَا. فقلتُ: يَا أُمَّهْ أَيَّ شَيْءٍ هَذِهِ؟ قالَتْ: يَا بُنَيَّ هَذِهِ الدَّرَاهِمُ الَّتِى جِئْتَنِى بِهَا وَزَعَمْتَ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَعْطَاكَهَا كَفًّا بِيَدِهِ.

قالَ عَمْرٌو: فَأَنَا أَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الدَّارَ مُبَارَكَةٌ عَلَى مَنْ جَلَسَ فِيهَا. مُبَارَكَةٌ عَلَى مَنْ بَاعَ فِيهَا، وَاشْتَرَى[1].

---

(١) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وأبو يعلى قال: أتيت النبى ﷺ، وقد نحر جزورًا، وقد أمر بقسمها، فقال للذى يقسم: «أعط عمرًا منها قسمًا»، فلم يعطنى، وأغضبنى، فلما كان الغد أتيت رسول الله ﷺ، وبين يديه دراهم، فقال: «أخذت القسم الذى أمرت لك» قال: قلت: يا رسول الله ما أعطانى شيئًا، قال: فتناول كفًا من دراهم ثم أعطانيه فذكر نحوه، وفيه جماعة لم أعرفهم. مجمع الزوائد: ١١١/٤.
ويرجع اليه فى مسند أبى يعلى: ٣ : ٤٠ وعقب عليه فى التحقيق فقال: إسناده ضعيف جدًا.

(عَامِرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْهُ)

مَرْفُوعًا: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا الْكَذِبَ، لِيُضِلَّ بِهِ [النَّاسَ] فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

٨٢٠٦ – رَوَاهُ الطبرانيُّ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الصُّبْحِ، وَقَدْ عُرِفَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ، نَقَلْتُ مَا ذُكِرَ فِيهِ[١].

٨٢٠٧ – حدّثنا وَكِيعٌ. حدّثنا مِسْعَرٌ، وَالْمَسْعُودِيّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيعٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ: سَمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فى الْفَجْرِ ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ وَسَمِعْته يَقولُ ﴿وَاللَّيْلُ إِذَا عَسْعَسَ﴾[٢].

٨٢٠٨ – حدّثنا محمدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حدّثنا مِسْعَرٌ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيعٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ: سَمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فى الْفَجْرِ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ﴾[٣].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ مِسْعَرٍ بِهِ[٤].

وَرَوَاهُ مسلمٌ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ خَلف بْنِ خَلِيفَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيعٍ عَنْهُ فَذَكَرَهُ، وَزَادَ: كَانَ لَا يَحْنِى أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَسْتَتِمَّ سَاجِدًا[٥].

---

(١) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه عبد الكريم بن أبى المخارق وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ١٤٦/١.

وعمر بن صبح: قال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث على الثقات، ولا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب لأهل الصناعة فقط. المجروحين: ٨٨/٢؛ وقال الذهبى: ليس بثقة ولا مأمون. الميزان: ٢٠٦/٣.

(٢) من حديث عمرو بن حريث فى المسند: ٣٠٦/٤.

(٣) من حديث عمرو بن حريث فى المسند: ٣٠٧/٤.

(٤) الخبر أخرجه مسلم فى الصلاة (باب القراءة فى الصبح): مسلم بشرح النووى: ٩٨/٢؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٤٥/٨.

(٥) الخبر أخرجه مسلم فى الصلاة (باب متابعة الامام والعمل بعده): مسلم بشرح النووى: ١١٢/٢.

(أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ عَنْهُ)

قالَ: كَانَ أَصْحَابُ رسولِ اللهِ ﷺ أَسْرَعَ النَّاسِ إِفْطَارًا، وَأَبْطَأَهُمْ سَحُورًا.

٨٢٠٩ - رَوَاهُ الطَّبرانِيّ مِنْ طَرِيقِ شَرِيكٍ عَنْهُ(١).

قالَ: وَرَوَاهُ الثَّوْرِيّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ فَذَكَرَهُ(٢).

٢٧٤/أ (أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ حُذَيْفَةَ عَنْهُ) /

٨٢١٠ - قالَ الطبرانيُّ: حدّثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِي، حدّثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حدّثنا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي أُمَيَّة، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُذَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ. قالا: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ بَاعَ دَارًا، وَلَمْ يَجْعَلْ ثَمَنَهَا فِي مِثْلِهَا لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ»(٣).

(أَبُو هَانِئٍ عَنْهُ)

هُوَ حُمَيْدُ بْنِ هَانِئٍ تَقَدَّمَ(٤)

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد: ١٥٤/٣.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد: ١٥٤/٣.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه الصباح بن يحيى، وهو متروك، مجمع الزوائد: ١١١/٤؛ وقد أخرجه أحمد من طريق ابراهيم بن أبي المهاجر، عن عبد الملك بن عمير، عن سعيد بن حريث أخ لعمرو بن حريث، المسند: ٣٠٧/٤؛ وأخرجه ابن ماجه من هذا الطريق وعن عمرو بن حريث عن أخيه سعيد بن حريث في الرهون (باب من باع عقارًا ولم يجعل ثمنه في مثله): سنن ابن ماجه: ٨٣٢/٢.

(٤) يرجع إليه فيما تقدم آنفًا من هذا الجزء.

(أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ)

٨٢١١ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَجَّاجِ الْمُحَارِبِيّ، عَنْ أَبِى الْأَسْوَدِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ. قالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَسَلَّمَ فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ ﴿لَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ﴾(١).]

٨٢١٢ - [حدّثنا عَبْد الرحمن، حدّثنا سُفْيَان، عن السدىّ. حدّثنى مَن سَمِعَ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ. قالَ: رَأَيْتُ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ] وَسَلَّمَ يُصَلِّى فى نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَيْنِ(٢).

وَقَدْ رَوَى التِّرمذىُّ فى الشَّمَائِلِ، وَالنَّسَائِىّ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِىّ، عَنِ السُّدِىّ. عَمَّنْ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ. قالَ: رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّى فى نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَيْنِ.

وفى رِوَايَةٍ لِلنَّسائى عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ عَمَّنْ سَمِعَهُ، ثُم قالَ: وَالصَّوَابُ الثَّوْرِىُّ، عَنِ السُّدِىّ، لا عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

عَنْ أَبِى الْأَسْوَدِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ: كَانَ زِنْجٌ يَلْعَبُونَ بِالْمَدِينَةِ، فَوَضَعَتْ عَائِشَةُ حَنَكَهَا عَلَى مَنْكِبِ النبىِّ ﷺ وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِمْ.

---

(١) من حديث عمرو بن حريث فى المسند: ٣٠٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عمرو بن حريث فى المسند: ٣٠٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) الخبر أخرجه الترمذى، والنسائى من طريقيه فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٤٦/٨.

٨٢١٣ - رَوَاهُ النَّسائِيّ، عَنْ محمدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ غُنْدُرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ[١].

وَبِهِ: صَلَّيْتُ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ الصُّبحَ فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ﴾[٢].

١٣٧٧ - (عَمْرُو بْنُ حَزْمِ بْنِ زَيْدِ بْنِ لَوْذَانَ)[٣]

ابْنِ حارِثَةَ، بْنِ عَدِيّ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ حَبِيبِ، ابْنِ عَبْدِ حارِثَةَ، بْنِ مَالِكِ بْنِ جُشَمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ الْأَنْصارِيّ الْخَزْرَجِيّ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ فِي نَسَبِهِ[٤]: أَبُو محمدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو الضَّحَّاكِ.

شَهِدَ الْخَنْدَقَ، وَمَا بَعْدَهَا. بَعَثَهُ رسولُ اللهِ ﷺ إلى أَهْلِ نَجْرَانَ إلى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ الَّذِينَ قاتلهم خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا فِيهِ الْفَرَائِضُ، وَالسُّنَنُ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ إِحْدَى أَوِ اثْنَتَيْنِ أَوْ ثَلاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ، وَقِيلَ إِنَّهُ تُوُفِّيَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ، وَالْأَوَّلُ / أَشْهَرُ. ٢٧٤/ب

حَدِيثُه فِي خَامِسَ عَشَرَ الْأَنْصَارِ.

٨٢١٤ - حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ الْجُذَامِيّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمٍ

---

(١) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٤٦/٨.

(٢) أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٤٦/٨.

(٣) فى الأصل: «عمرو بن حزم بن حارثة بن زيد بن لوذان» وما أثبتناه من المراجع.

له ترجمة فى أسد الغابة: ٢١٤/٤؛ والإصابة: ٥٣٢/٢؛ والاستيعاب: ٥١٧/٢؛ والتاريخ الكبير: ٣٠٥/٦.

(٤) ما ذكره المصنف من نسبه يوافق تهذيب التهذيب: ٢٠/٨ ويخالف باقى المصادر.

الْحَضْرَمِيّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ. قالَ: رَآني رَسولُ اللهِ ﷺ مُتَّكِئًا عَلَى قَبْرٍ، فقالَ: «لَا تُؤْذِ صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ» أَوْ: «لَا تُؤْذِه»[١].

٨٢١٥ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأَنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ. قالَ: رَآني رسولُ اللهِ ﷺ [جَالِسًا] عَلَى قَبْرٍ. فقالَ: «انْزِلْ لَا تُؤْذِ صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ».

وقالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: زِيَادُ بْنُ نُعَيْمٍ: أَنَّ ابْنَ حَزْمٍ: إِمَّا عَمْرُو، وَإِمَّا عِمَارَةُ. قالَ: رَآني رسولُ اللهِ ﷺ عَلَى قَبْرٍ. تفرّدَ بِهِ[٢].

٨٢١٦ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ. حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، حدّثني أَبُو بَكْرِ بْنُ محمدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ. قالَ: عَرَضْتُ. أَوْ قالَ: عُرِضَتْ رُقْيَةُ النَّهْشَةِ مِنَ الْحَيَةِ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ فَأَمَرَ بِهَا[٣].

رَوَاهُ ابْنُ مَاجه عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. عَنْ عَفَّانَ بِهِ[٤].

٨٢١٧ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبأَنا مَعْمَرٌ. عَنْ ابْنِ طَاوُوس، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ محمدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: لَمَّا قُتِلَ عَمَّارُ

---

(١) عزاه السيوطي إلى الإمام أحمد في المسند كما في جمع الجوامع، جامع الأحاديث: ٢٣٨/٧.

(٢) عزاه الهيثمي إلى عمارة بن حزم، وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، وقد وثق. مجمع الزوائد: ٦١/٣؛ وعزاه السيوطي إلى الحكيم والطبراني والحاكم من حديث عمارة، جمع الجوامع: ١ ١٤١٥؛ ولم يعقب عليه الحاكم في المستدرك: ٥٩٠/٣ من حديث عمارة، والخبر لم أجده في المسند.

(٣) الخبر لم أجده في المسند.

(٤) الخبر أخرجه ابن ماجه في الطب (باب رقية الحية والعقرب): سنن ابن ماجه: ١١٦٣/٢؛ وفي الزوائد: قال الترمذي: هذا مرسل، وأبو بكر هو أبو محمد بن عمرو بن حزم، فانه لم يدرك جدّه.

ابْنُ يَاسِرٍ دَخَلَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ عَلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فقالَ: قُتِلَ عَمَّارٌ، وَقَدْ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «تَقْتُلُه الْفِئَةُ الْبَاغِيَة» تفرّدَ بِهِ[1].

٨٢١٨ - حدّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ: أَنَّ النَّضْرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لَا تَقْعُدُوا عَلَى الْقُبُورِ»[2].

وَرَوَاهُ النَّسَائِيّ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ بِهِ[3].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٢٧٥/أ عَنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَزِّي أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ إِلَّا كَسَاهُ اللهُ مِنْ حُلَلِ الْكَرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٨٢١٩ - رَوَاهُ ابْنُ مَاجه عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ قَيْسٍ أَبِي عُمَارَةَ: مَوْلَى الْأَنْصَارِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي بَكْرِ بْنِ محمدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ[4].

---

(١) الخبر لم أقف عليه في المسند، وقد أخرجه من هذا الطريق الحاكم وقال: صحيح على شرطهما ولم يخرجاه، وأقره الذهبي، وله عنده بقية القصة، المستدرك: ٣٨٦/٣.

(٢) وهذا مما لم أجده في المسند. وعزاه السيوطي في جمع الجوامع إلى الإمام أحمد في مسنده، والنسائي والطبراني من حديث عمرو بن حزم، جمع الجوامع: ٩٠٠/١ مصورة من المخطوطة.

(٣) الخبر أخرجه النسائي في الجنائز (باب التشديد في الجلوس على القبور): المجتبى: ٧٨/٤.

(٤) الخبر أخرجه ابن ماجه في الجنائز (باب ما جاء في ثواب من عزى مصابًا) وفي الزوائد: في إسناده قيس أبو عمارة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في الكاشف: ثقة. وقال البخاري: فيه نظر، وباقي رجاله على شرط مسلم. سنن ابن ماجه: ٥١١/١.

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ: عَنْ محمدِ بْنِ نَصْرِ الصَّائِغِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُوَيْسٍ، حدّثني قَيْسٌ: أَبُو عُمَارَةَ بِهِ.

وَأَوَّلُهُ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا فَلَا يَزَالُ فِي الرَّحْمَةِ، حَتَّى إِذَا قَعَدَ عِنْدَهُ، اسْتُشْفِعَ فِيهَا حَتَّى إِذَا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَا يَزَالُ يَخُوضُ فِيهَا حَتَّى يَرْجِعَ مِنْ حَيْثُ خَرَجَ، وَمَنْ عَزَّى مُصَابًا لَهُ أَجْرُهُ»[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

يَأْتِي فِي التاسع والأربعين

إنتهى
الجُزء الثامن والأربعون من «تجزئة المصنّف»

بإذن الله

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون، مجمع الزوائد: ٢٩٧/٢ وليست عند الهيثمي العبارة الأخيرة.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
رَبِّ يَسِّرْ

(بَقِيَّةُ أَحَادِيثِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ)

(حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فِي الدِّيَاتِ)

٨٢٢٠ - قالَ النَّسَائِيّ: حدّثنا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، حدّثنا الْحَكَمُ ابْنُ مُوسَى: أَبُو صَالِحٍ، حدّثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ. حدّثه الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ محمدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إِلى أَهْلِ الْيَمَنِ بِكِتَابٍ فِيهِ الْفَرَائِضُ وَالسُّنَنُ وَالدِّيَاتُ، وَبَعَثَ بِهِ مَعَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، فَقُرِئَتْ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ، فَهَذِهِ نَسْخَتُهَا.

مِنْ محمدِ النبيِّ إِلى شُرَحْبِيلِ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، [وَنَعِيمِ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ. وَالْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ كُلَالٍ]. قَيْلِ ذِي رُعَيْنٍ، وَمُعَافِرَ وَهِمْدَانَ.

أَمَّا بَعْدُ: وَكَانَ فِي الْكِتَابِ: «إِنَّ مَنِ اعْتَبَطَ(١) مُؤْمِنًا قَتْلًا عَنْ بَيِّنَةٍ فَإِنَّهُ قَوَدٌ. إِلَّا أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاء [الْمَقْتُول] وَأن فِي [النَّفْسِ] الدِّيَةَ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ، وَفِي الأَنْفِ إِذَا أُوعِبَ جَدْعُهُ الدِّيَةُ، وَفِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ. وَفِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي الْبَيْضَتَيْنِ الدِّيَةُ. وَفِي الذَّكَرِ الدِّيَةُ. وَفِي الصُّلْبِ الدِّيَةُ، وَفِي الْعَيْنَيْنِ الدِّيَةُ. وَفِي الرِّجْلِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ.

---

(٦) من اعتبط مؤمنًا: بالعين المهملة أي قتله بلا جناية كانت منه ولا جريرة توجب قتله. زهر الربى على المجتبى.

وَفى الْمَأْمُومَةَ[١] ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَفى الْجَائِفَةِ[٢] ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَفى الْمُنَقِّلَةِ[٣] خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الْإِبِلِ، وَفى كُلِّ أُصْبُعٍ مِنْ أَصَابعِ الْيَدِ وَالرِّجْلِ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَفى السِّنِّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ. وَفى الْمُوضِحَةِ[٤] خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَأَنَّ الرَّجُلَ يُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ، وَعَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفُ دِينَارٍ»[٥].

وكذلكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فى الْمَرَاسِيلِ، وَأَبُو يَعْلَى مُطَوَّلًا عَنِ الْحَكَمِ بْنِ موسَى بِهِ، وَرَوَاهُ الطَّبَرَانى عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِى عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى بِهِ مُطَوَّلًا. فَذَكَرَهُ.

ثمّ قالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا وَهْمٌ مِنَ الْحَكَمِ - يَعْنِى قوله: عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ - قالَ: والصَّوَابُ مَا أَخْبَرَنَا هَرُونُ بْنُ محمدِ بْنِ بَكَّارِ ابْنِ بِلَالٍ. عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ، عَنْ يَحْيَى بِنْ حَمْزَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ الزُّهْرِىِّ بِهِ[٦].

وَكَذَا رَوَاهُ النَّسائِىّ عَنِ الْهَيْثَم بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ محمدِ بْنِ بَكَّارِ بِهِ، وقالَ: هَذَا أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ. وَسُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ مَتْرُوكٌ[٧].

---

(١) المأمومة: الجرح الذى يصل إلى أمّ الدماغ.

(٢) الجائفة: هى الطعنة التى تنفذ إلى الجوف. النهاية: ١٨٨/١.

(٣) المنقلة: هى التى تخرج منها صغار العظام، وتنتقل عن أماكنها وقيل الذى تنقل العظم أى تكسره. النهاية: ١٧٢/٤.

(٤) الموضحة: هى التى تبدى وضح العظم. أى بياضه. النهاية: ٢١٦/٤.

(٥) الخبر أخرجه النسائى فى القسامة (باب ذكر حديث عمرو بن حزم فى العقول واختلاف الناقلين له) وقال: خالفه محمد بن بكار بن بلال، ثم روى الخبر من طريقه بعد. وما بين المعكوفات استكمال منه. المجتبى: ٥١/٨.

(٦) الخبر أخرجه أبو داود فى المراسيل كما فى تحفة الأشراف: ١٤٧/٨؛ وأورده السيوطى بطوله، وعزاه إلى النسائى، والحسن بن سفيان، والطبرانى، والحاكم، والبيهقى، وأبو نعيم؛ جمع الجوامع: ٥٧٩/٢؛ مصورة من المخطوط وجزأه البيهقى فى كتاب الديات، السنن الكبرى: ٧٣/٨ وما بعدها.

(٧) المجتبى فى الباب السابق: ٥٢/٨.

قالَ أَبُو دَاوُدَ: حدّثني أَبُو هُبَيْرَةَ قالَ: قَرَأْتُ في أَصْلِ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ، حَدّثني سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ[١].

٨٢٢١ - قالَ النَّسائِيّ: وَقَدْ رُوِىَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الزُّهْرِيّ مُرْسَلًا[٢].

ثُم رَوَى، هُوَ وَأَبُو دَاوُدَ في الْمَرَاسِيلِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيّ. قالَ: قَرَأْتُ كِتَابَ رسولِ اللهِ ﷺ الَّذِى كَتَبَ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلى / نَجْرَانَ، وَكَانَ الْكِتَابُ عِنْدَ أَبِى بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ: ٢٧٦/أ

هَذَا بَيَانٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾[٣] الْآيَاتِ إِلى أَنْ [بَلَغَ ﴿إِنَّ الله سَرِيعَ الحِساب﴾] ثُم كَتَبَ: وَفِى النَّفسِ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ. إِلى آخره[٤].

ثُم رَوَاهُ النَّسائِى مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ. عَنِ الزُّهْرِيّ مِثْلَهُ.

ثم قالَ النَّسائِيُّ: الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ [وَأَنَا أَسْمَعُ]، عَنِ ابْنِ القَاسِمِ، حدّثني مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ محمدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: الْكِتَابُ الَّذِى كَتَبَهُ رسولُ اللهِ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فى الْعُقُولِ.

«إِنَّ فى النَّفْسِ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ. وَفى الأنْفِ إِذا أُوْعَى جَدْعًا مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَفى الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ النَّفْسِ، وَفى الْجَائِفَةِ مِثْلُهَا، وَفى الْعَيْنِ خَمْسُونَ، وَفى الْيَدِ خَمْسُونَ. وَفى الرِّجْلِ خَمْسُونَ، وَفى كُلِّ إِصْبَعٍ

---

(١) تحفة الأشراف: ١٤٧/٨.
(٢) المجتبى فى الموطن السابق: ٥٢/٨.
(٣) صدر سورة المائدة.
(٤) الخبر أخرجه النسائى فى القسامة فى الباب السابق، المجتبى: ٥٣/٨.

مِمَّا هُنَالِكَ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ، وَفِى السِّنِّ خَمْسٌ، وَفِى الْمُوضِحَةِ خَمْسٌ»[(١)].

قَالَ شَيْخُنَا: وَرَوَى النَّسَائِى، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّهُ لَمَّا وَجَدَ الْكِتَابَ الَّذِى عِنْدَ آلِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ الَّذِى ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِى ﷺ كَتَبَ لَهُمْ، وَجَدُوا فِيهِ: وَفِيمَا هُنَالِكَ مِنَ الْأَصَابِعِ عَشْرًا عَشْرًا[(٢)].

وَقَدْ رَوَاهُ الطَّبَرَانِىّ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ محمدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ[(٣)].

وَرَوَاهُ النَّسَائِىّ أَيْضًا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّبِرِى، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

قُلْتُ: فَصَارَ فِى هَذَا لَهُ وِجَادَةٌ. وَقَدْ أَخَذَ بِهَا الْأَئِمَّةُ وَاحْتَجُّوا بِهَا وَاعْتَمَدُوهَا فِى بَابِ الدِّيَاتِ. وَاللهُ أَعْلَمُ[(٤)].

(حَدِيثٌ آخَرُ
عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، وَفِيهِ قِصَّةٌ)

٨٢٢٢ - قَالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقِ بْنِ

---

(١) الخبر أخرجه النسائى فى الباب: المجتبى: ٨/٥٣.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى القسامة (باب عقل الأصابع): المجتبى: ٨/٥٠؛ ويراجع تحفة الأشراف: ٨/١٤٨.

(٣) سبق تخريجه عند الطبرانى: وقد ذكر الهيثمى اسماعيل بن عباس فقال: عن الحجازيين، وهو ضعيف فيهم، مجمع الزوائد: ٣/١٩٨.

(٤) الوجادة: إحدى طرق نقل الحديث وتحمله: ومثال ذلك أن يقف على كتاب شخص فيه أحاديث يرويها بخطه ولم يلقه، أو لقيه ولم يسمع منه ذلك الذى وجده بخطه، ولا له منه اجازة ونحوها، فله أن يقول: وجدت بخط فلان، أو قرأت بخط فلان، أو فى كتاب فلان بخطه. تراجع مقدمة ابن الصلاح ص ٣٩٢.

أَسْمَاءَ الْجَرْمِيّ، حدّثنا جَعْفَرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ محمدِ بْنِ سِيرِينَ. قالَ: لَمَّا أَرَادَ مُعَاوِيَةُ أَنْ يَسْتَخْلِفَ يَزِيدَ بَعَثَ إِلى عَامِلِ الْمَدِينَةِ: أَنْ أَوْفِدْ إِلَيَّ مَنْ تَشَاءُ. قالَ: فَوَفَدَ إِلَيْهِ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَاسْتَأْذَنَ فَجَاءَ حَاجِبُ مُعَاوِيَةَ يسْتَأْذِنُ، فقالَ: هَذَا عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ قَدْ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ، فقالَ: مَا حَاجَتُهُم إِلَيَّ؟ فقالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جَاءَ يَطْلُبُ مَعْرُوفَكَ، فقالَ مُعَاوِيَةُ: إِنْ كُنْتَ صَادِقًا فَلْيَكْتُبْ مَا شَاءَ، فَأُعْطِيهِ مَا شَاءَ وَلَا أَرَاهُ. قالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ الْحَاجِبُ، فقالَ: مَا حَاجَتُكَ فَاكْتُبْ مَا شِئْتَ. فقالَ: سُبْحَانَ اللهِ أَجِيءُ إِلى / بَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَأُحْجَبُ عَنْهُ. أُرِيدُ أَنْ أَلْقَاهُ، فَأُكَلِّمَهُ، فقالَ مُعَاوِيَةُ لِلْحَاجِبِ: عِدْهُ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ فَلْيَجِئْ. ٢٧٦/ب

فَلَمَّا صَلَّى مُعَاوِيَةُ الْغَدَاةَ أَمَرَ بِسَرِيرِهِ، فَجُعِلَ فِى الْإِيوَانِ، ثُمَّ أُخْرِجَ النَّاسُ عَنْهُ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا كُرْسِيٌّ مَوْضُوعٌ لِعَمْرٍو، فَجَاءَ عَمْرٌو فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَى الْكُرْسِيّ، فقالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا حَاجَتُكَ؟

قالَ: فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثمّ قالَ: لَعَمْرِى لَقَدْ أَصْبَحَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ وَاسِطَ الْحَسَبِ فِى قُرَيْشٍ غَنِيًّا عَنِ الْمُلْكِ غَنِيًّا إِلَّا عَنْ كُلِّ خَيْرٍ.

وَإِنِّى سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «إِنَّ اللهَ لَمْ يَسْتَرْعِ عَبْدًا رَعِيَّةً إِلَّا وَهُوَ سَائِلُهُ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَيْفَ صَنَعَ فِيهَا»[1].

وَإِنِّى أُذَكِّرُكَ اللهَ يَا مُعَاوِيَةُ فِى أُمَّةِ محمدٍ مَنْ يَسْتَخْلِفُ وَيُسْتَخْلَفُ عَلَيْهَا. قالَ: فَأَخَذَ مُعَاوِيَةُ رَبْوَهُ وَأَخَذَ يَنْتَفِسُ فِى غَدَاةِ قُرٍّ وَجَعَلَ يَمْسَحُ الْعَرَقَ عَنْ وَجْهِهِ ثَلَاثًا، ثُم أَفَاقَ، فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثمّ قالَ: أَمَّا

(١) يوم القيامة كيف صنع فيها! وانى أذكرك يا معاوية فى أمة محمد من يستخلف ومن يستخلف عليها، ولم ترد عند الهيثمى.

بَعْدُ فَإِنَّكَ امْرُؤٌ نَاصِحٌ قُلْتَ بِرَأْيِكَ بَالِغًا مَا بَلَغَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا ابْنِى وَأَبناؤُهُمْ وَابْنِى أَحَقُّ [مِنْ أَبْنَائِهِم]. حَاجَتُكَ؟ قالَ: مَا لِى حَاجَةٌ. قالَ: قُمْ، فقالَ لَهُ أَخُوهُ: إِنَّمَا جِئْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ نَضْرِبُ أَكْبَادَهَا مِنْ أَجْلِ كَلِمَاتٍ، قالَ: مَا جِئْتَ إِلَّا لِكَلِمَاتٍ؟ قالَ: فَأَمَرَ لَهُمْ مُعَاوِيَةُ بِجَوائِزِهِمْ، وَخَرَّجَ لِعَمْرٍو مِثْلَاهَا[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٢٢٣ - رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِى الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى بَكْرِ بْنِ محمدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «الْعَمْدُ قَوَدٌ، وَالْخَطَأُ دِيَةٌ»[2].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٢٢٤ - وَمِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو ابْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِىِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى بَكْرِ بْنِ محمدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. مَرْفُوعًا: «مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللهِ فَعَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَاتٍ آثَامًا»[3].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٢٢٥ - رَوَاهُ الطبرانىُّ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ محمدِ بْنِ عُمَرَ

---

(١) قال الهيثمى: رواه أبو يعلى. ورجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢٤٨/٧، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) قال الهيثمى: رواه الطبرانى. وفيه عمران بن أبى الفضل، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٢٨٦/٦.

(٣) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه سليمان بن عمرو بن ابراهيم الأنصارى، ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، مجمع الزوائد: ١٦٢/٣.

الْوَاقِدِيّ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ محمدِ بْنِ عُمَرَ الْحَاطِبِيّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ أَسْعَدِ بْنِ زُرَارَةَ، عَنْ سَوْدَةَ بِنْتِ حَارِثَةَ: امْرَأَة عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ. قالَ: رَأَيْتُ
٢٧٧/أ رسولَ اللهِ ﷺ بَزَقَ عَنْ يَمِينِهِ، / وَعَنْ شِمَالِهِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ[(١)].

١٣٧٨ - (عَمْرُو بْنُ أَبِي حَسَنٍ الْأَنْصَارِيُّ)[(٢)]

٨٢٢٦ - رَوَى أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ عَمِّهِ. عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي حَسَنٍ. قالَ: رَأَيْتَ رسولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَمَضْمَضَ. وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً وَاحِدَةً[(٣)].

١٣٧٩ - (عَمْرُو بْنُ حِمَاسٍ اللَّيْثِيّ)[(٤)]

عَنِ النبيِّ ﷺ، قالَ: «لَيْسَ لِلنِّسَاءِ سَرَاةُ الطَّرِيقِ».

٨٢٢٧ - رَوَاهُ الثوريُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَمْرٍو. وَرَوَاهُ وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَمْرٍو. وقالَ أَبُو نعيم: عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ حِمَاسٍ[(٥)].

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه الواقدي وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٢/٠.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢١٥/٤؛ والإصابة: ٥٣٢/٢.

(٣) تمرجعان السابقان. وقال الحافظ ابن حجر: في الإسناد من لا أعرفه وأخاف أن يكون وهمًا، فإن الحديث في الصحيحين من طريق عمرو بن يحيى عن عمارة عن أبيه، قال: شهدت عمرو بن أبي حسن، فقال عبد الله بن زيد: لعل بعض الرواة ذهل فجعل الحديث لعمرو بن أبي حسن، ويحتمل أن يكون عمرو روى هذا القدر من الحديث، والله أعلم.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٣١٦/٤؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين. الإصابة: ١٧٤/٣.

(٥) تمرجعان السابقان. وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه إسحاق بن حجب، ولم أعرفه، مجمع الزوائد: ١١٥/٨.

وسراة كل شيء ظهره وأعلاه، أي ليس للنساء سروات الطرق يعني: لا يتوسطنها. النهاية: ١٦٠/٢.

١٣٨٠ - (عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ بْنِ الْكَاهِلِ)[١]

ابْنِ حَبِيبِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْقَيْنِ بْنِ رِزاحِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ كَعْبٍ الْخُزَاعِيُّ. أَسْلَمَ فى حَجَّةِ الْوَدَاعِ. وقِيلَ بَعْدَ الْحُدَيْبية[٢]، وَسَكَنَ الشَّامَ، ثمّ انْتَقَلَ إِلى مِصْرَ.

حَدِيثُهُ فى رَابعِ الْأَنْصارِ.

٨٢٢٨ - حدّثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حدّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حدّثنى عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ. عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ الْخُزَاعِيّ: أَنَّهُ سَمِعَ النبىَّ ﷺ يقولُ: «إِذَا أَرَادَ اللّٰهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ».

قِيلَ: وَمَا اسْتَعْمَلَهُ؟ قالَ: «يُفْتَحُ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ بَيْنَ يَدَىْ مَوْتِهِ، حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ مَنْ حَوْلَهُ»[٣].

٨٢٢٩ - حدّثنا حَيْوَة بْنُ شُرَيْحٍ، وَيَزِيدَ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ. قالا: حدّثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حدّثنا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، حدّثنا جُبَيْرُ ابْنُ نُفَيْرٍ: أَنَّ عَمْرًا الْجُمعِيّ حَدَّثَهُ: أَنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ قالَ: «إِذَا أَرَادَ اللّٰهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ». فَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: مَا اسْتَعْمَلَهُ؟ قالَ: «يَهْدِيهِ اللّٰهُ لِلْعَمَلِ الصَّالِحِ قَبْلَ مَوْتِهِ، ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَى ذَلِكَ» تفرّدَ بِهِ[٤].

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢١٧/٤؛ والإصابة: ٥٣٢/٢؛ والاستيعاب: ٥٢٣/٢؛ والطبقات الكبرى: ١٥/٦؛ والتاريخ الكبير: ٣١٣/٦. ويقال: ابن كاهل وابن كاهن.

(٢) فى المخطوطة: «فى الحرة»، والتصويب من المراجع.

(٣) من حديث عمرو بن الحمق الخزاعى فى المسند: ٢٢٤/٥.

(٤) الخبر أخرجه الإمام أحمد من حديث عمر الجمعى فى المسند: ١٣٥/٤ وقد سبق إخراجه من حديثه.

٨٢٣٠ - حدّثنا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ شَدَّادٍ. قالَ: كُنْتُ أَقُومُ عَلَى رَأْسِ الْمُخْتَارِ[1]، فَلَمَّا تَبَيَّنْتُ كِذْبَاتِهِ هَمَمْتُ - وَأَيْمِ اللهِ - أَنْ أَسُلَّ سَيْفِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، حَتَّى ذَكَرْتَ حَدِيثًا حَدَّثنيهِ عَمْرُو بْنِ الْحَمِقِ: سَمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ أَمِنَ رَجُلًا عَلَى نَفْسِهِ فَقَتَلَهُ أُعْطِيَ لِوَاءَ الْغَدْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[2].

٨٢٣١ - حدّثنا ابنُ نُمَيْرٍ، حدّثنا عِيسَى الْقَارِى: أَبُو عُمَرَ [بْنِ عُمَر]. قالَ: حدّثنا السُّدِيّ، عَنْ رِفَاعَةَ الْقِتْبَانِيّ. قالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْمُخْتَارِ، فَأَلْقَى لى وِسَادَةً، وقالَ: لَوْلَا أَنَّ أَخِي جِبْرِيلَ قَامَ عَنْ هَذِهِ لَأَلْقَيْتُهَا لَكَ. قالَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ أَخِي: عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ. قالَ: قالَ رسولُ / اللهِ ﷺ: «أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَمِنَ مُؤْمِنًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ، فَأَنَا مِنَ الْقَاتِلِ بَرِيءٌ»[3]. ٢٧٧/ب

وَقَدْ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجه مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ. زَادَ النَّسَائِيُّ: وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ كِلَاهما: عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِفَاعَةَ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيّ: عَامِرٍ، وَالصَّوَابُ رِفَاعَةُ بْنُ شَدَّادٍ بِهِ[4].

(١) المختار بن أبي عبيد الثقفي الكذاب، كان يزعم أن جبريل - عليه السلام - ينزل عليه. يرجع في أخباره إلى كتب التاريخ، ويراجع الميزان: ٨٠/٤.

(٢) من حديث عمرو بن الحمق الخزاعي في المسند: ٢٢٣/٥.

(٣) من حديث عمرو بن الحمق الخزاعي في المسند: ٢٢٣/٥؛ وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه النسائي بطرقه في الكبرى كما في تحفة الأشراف؛ وأخرجه ابن ماجه في الديات (باب من أمن رجلًا على دمه فقتله) وفي الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات، لأن رفاعة بن شداد أخرجه النسائي في سننه، ووثقه، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم، سنن ابن ماجه: ٨٩٦/٢.

وروَاهُ ابْنُ مَاجه أَيْضًا عَنْ عَلِيّ بْنِ محمدٍ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ أَبِى لَيْلَى، عَنْ أَبِى عُكَّاشَةَ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صرْد[١]. قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَمِنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ، فَقَتَلَهُ، فَأَنَا بَرِىءٌ مِنَ الْقَاتِلِ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا»[٢].

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْبَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ عِيسَى ابْنِ عُمَرَ، عَنِ السُّدِىّ، عَنْ رِفَاعَةَ الْقِتْبَانِى فَذَكَرَهُ بِهَذَا اللَّفْظِ[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٢٣٢ – قالَ البزار: حدّثنا محمدُ بْنُ مِسْكِينٍ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ ابْنُ صَالِحٍ، حدّثنا أَبُو شُرَيْحٍ: عَبْدُ الرحمنِ بْنُ شُرَيْحٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرَةَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْمَعَافِرِىّ يقولُ: حدّثنى أَبِى أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الْحَمِقِ يقولُ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يَكُونُ فِتْنَةٌ أَسْلَمُ النَّاسِ فِيهَا – أَوْ خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا – الْجُندُ الْغَرْبِىّ».

قالَ ابْنُ الْحَمِقِ: فَلِذَلِكَ قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ مِصْرَ.

ثمّ قالَ البزارُ: لَا نَعْرِفُ إِلَّا هَذَا الْإِسْنَادِ[٤].

---

(١) فى الأصول: «عمرو بن الحمق» وما أثبتناه من ابن ماجه وتحفة الأشراف، سنن ابن ماجه: ٢/٨٩٧؛ وتحفة الأشراف: ٨/١٥٠.

(٢) اللفظ مختلف عند ابن ماجه ففيه: «إذا أمنك الرجل..» وليس عنده «وإن كان المقتول كافرًا»: سنن ابن ماجه: ٢/٨٩٧؛ وهذا لفظ الطبرانى كما ذكره الهيثمى، مجمع الزوائد: ٦/٢٨٥.

(٣) الخبر عن رفاعة القتبانى. قال الهيثمى: رواه أحمد والطبرانى، ورجاله ثقات. وقد أورد لفظ الخبر من حديث عمرو بن الحمق وقال: رواه الطبرانى بأسانيد كثيرة: وأحدها رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٦/٢٨٤.

(٤) كشف الأستار: ٢/٢٦١؛ وقال الهيثمى: رواه البزار والطبرانى من طريق عميرة بن عبد الله المعافرى، وقال الذهبى: لا يدرى من هو. مجمع الزوائد: ٥/٢٨١.

(حَدِيثٌ آخرُ)

٨٢٣٣ - رَوَاهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِى كِتَابِهِ بِسَنَدِهِ إِلى عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِى فَرْوَةَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ جَدَّتِهِ: نَاشِرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ: أَنَّهُ سَقَى رسولَ اللهِ ﷺ. فقالَ: «اللَّهُمَّ مَتِّعْهُ بِشَبَابِهِ». فَمَرَّتْ عَلَيْهِ ثَمَانُونَ سَنَةً لَيْسَ فِى رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ شَعْرَةٌ بَيْضَاءُ.

وَقَدَّمْنَا مَا ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّهُ قُتِلَ عَامَ الْحَرَّةِ.

وَالَّذِى ذَكَرَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ، وَغَيْرُهُ أَنَّهُ مِمَّنْ قَامَ مَعَ حُجْرِ بْنِ عَدِىّ فَطَلَبَهُ مُعَاوِيَةُ، فَاخْتَفَى فِى غَارٍ، فَلَدَغَتْهُ حَيَّةٌ، فَمَاتَ، فَأَرْسَلُوا بِرَأْسِهِ إِلى مُعَاوِيَةَ، فَأَرْسَلَ بِهِ إِلى زَوْجَتِهِ. وَكَانَتْ مَسْجُونَةً، فَقَبَّلَتْهُ طَوِيلًا، ثمّ قالت: غَيَّبْتُمُوه عَنِّى طَوِيلًا، ثمّ أَهْدَيْتُمُوه إِلَيَّ قَتِيلًا، فَأَهْلًا بِهَا مِنْ هَدِيَّةٍ غَيْرِ قَالِيَةٍ وَلَا مَقْلِيَّةٍ.

قالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَقَبْرُه بِظَاهِرِ الْمَوْصِلِ يُزَارُ، وَقَدْ بَنَى عَلَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللهِ: سَعِيدُ بْنُ حَمْدَانَ مَشْهَدًا فِى سَنَةِ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثَمِائَة، وَاخْتَصَمَ فِى بِنَائِهِ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَالشِّيعَةُ[1]. / ٢٧٨/أ

٨٢٣٤ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، حدّثنى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ شَدَّادٍ. قالَ: كُنْتُ أَقُومُ عَلَى رَأْسِ الْمُخْتَارِ، فَلَمَّا عَرَفْتُ كَذِبَهُ هَمَمْتُ أَنْ أُسُلَّ سَيْفِى، فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنَاهُ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ

(١) الخبر أخرجه ابن الأثير والحافظ ابن حجر، وقال: اسحاق بن أبى فروة أحد الضعفاء. والأخبار التى ذكرها فى قصة موته مضطربة، وقد ذكر ابن الأثير أن أهل السنة والشيعة اختصما فى بناء المشهد عليه، ولعل موقفهما منه له أثر فى هذه الأخبار التى رويت عنه. أسد الغابة، الإصابة.

ﷺ يقولُ: «مَنْ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَى نَفْسِهِ، فَقَتَلَهُ أُعْطِيَ لِوَاءَ الْغَدْرِ يَوْمَ الْقِيامَةِ»[(١)].

١٣٨١ - (عَمْرُو بْنُ خَارِجَةَ بْنِ الْمُنْتَفِقِ الْأَشْعَرِيُّ)[(٢)]

ويقال: الْأَسَدِيّ، ويقالُ: الْأَنْصارِيّ حَلِيفُ أَبِي سُفْيَانَ. يُعَدُّ فِي الشَّامِيِّينَ.

حَدِيثُهُ فِي رَابِعِ الشَّامِيِّينَ.

وَلَهُمْ صَحَابِيٌّ آخَرُ يُقَالُ لَهُ: عَمْرُو بْنُ خَارِجَةَ بْنِ قَيْسٍ شَهِدَ بَدْرًا، فِيمَا ذَكَرَهُ محمدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، وَغَيْرَه لَا رِوَايَةَ لَهُ[(٣)].

٨٢٣٥ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنبأَنا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ ابْنِ حَوْشَبٍ. قالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النبيَّ ﷺ.

وَعَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى: أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ خَارِجَةَ.

قالَ لَيْثٌ فِي حَدِيثِهِ: خَطَبَنَا رسولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ، فقالَ: «أَلَا إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِي، وَلَا لِأَهْلِ بَيْتِي»، وَأَخَذَ وَبَرَةً مِنْ كَاهِلِ نَاقَتِهِ، فقالَ: «وَلَا مَا يُسَاوِي هَذِهِ، أَوْ: مَا يَزِنُ هَذِهِ، لَعَنَ اللهُ مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ»[(٤)].

٨٢٣٦ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قالَ: حدّثنا سَعِيدٌ.

---

(١) من حديث عمرو بن الحمق الخزاعي في المسند: ٢٢٤/٥.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٢٠/٤؛ والإصابة: ٥٣٤/٢؛ والاستيعاب: ٥٣٢/٢؛ والطبقات الكبرى: ٤١/٦؛ والتاريخ الكبير: ٣٠٤/٦.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢١٩/٤؛ وقال ابن إسحاق في سيرة ابن هشام: عمرو أبو خارجة بن قيس؛ والإصابة باختصار: ٥٣٤/٢.

(٤) من حديث عمرو بن خارجة في المسند: ١٨٦/٤.

وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قالَ: أَنبأَنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ. قالَ: خَطَبَنَا رسولُ اللهِ ﷺ بِمِنًى، وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا[1]، وَلُعَابُهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ. فقالَ: «إِنَّ اللهَ قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ. فَلَا تَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، أَلَا وَمَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ رَغْبَةً عَنْهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

قالَ ابْنُ جَعْفَرٍ، وقالَ يَزِيدُ، وَقالَ مَطَرٌ: «لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ [أَوْ: عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ]».

قالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ عَمْرَو بْنَ خَارِجَةَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَهُمْ عَلَى رَاحِلَتِهِ[2]. / ٢٧٨/ب

رَوَاهُ ابْنُ مَاجه، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ بِهِ.

وَرَوَاهُ النَّسَائِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ، وَفِي نُسْخَةٍ: سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ بِهِ[3].

٨٢٣٧ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا أَبُو عَوَانَةَ، أَنبأَنا قَتَادَةُ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ. قالَ: كُنْتُ آخِذًا بِزِمَامِ نَاقَةِ رسولِ اللهِ ﷺ، وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا وَلُعَابُهَا يَسِيلُ عَلَى كَتِفَيَّ، فقالَ: «إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلَيْسَ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ،

---

(١) تقصع بجرتها: أراد شدة المضغ، وضم بعض الأسنان على البعض. وقيل: قصع الجرة: خروجها من الجوف إلى الشدق، ومتابعة بعضها بعضًا وإنما تفعل ذلك إذا كانت مطمئنة. وإذا خافت شيئًا لم تخرجها، النهاية: ٣/٥٩٢.

(٢) من حديث عمرو بن خارجة في المسند: ٤/١٨٦، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) الخبر أخرجه في الوصايا: النسائي (باب ابطال الوصية للوارث): المجتبى: ٦/٢٠٧؛ وابن ماجه (باب لا وصية لوارث): سنن ابن ماجه: ٢/٩٠٥

الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرَةِ الْحَجَرُ، وَمَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوِ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ. فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

قالَ عفَّانُ: وَزادَ فِيهِ هَمَّامٌ بِهذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرّحمنِ ابْنَ غَنْمٍ: وَإِنِّي لَتحْتَ جِرانِ[١] رَاحِلَتِهِ، وَزَادَ فِيهِ: «لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ».

وَفي حَديثِ هَمَّامٍ: إِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ، وَقالَ: «رَغْبَةً عَنْهُمْ»[٢].

رَوَاهُ التّرمذيُّ، وَالنَّسائِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ بِهِ.

وَرَوَاهُ النَّسائِيّ أَيْضًا، وَابْنَ مَاجه مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ، وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[٣].

وَرَوَاهُ الْبَزَّارُ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ بِهِ.

وَقالَ: لَمْ يَرْوِهِ عَنْ شَهْرٍ سِوَى مَطَرٍ الْوَرَّاق، وَلَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْم، وَلَا يُعْلَمُ لِعَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ طَرِيقًا غَيْرَهُ، وَلَمْ يَرْوِ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ. كَذَا قالَ[٤].

وَقَدْ رَوَاهُ قَتَادَةُ عَنْ شَهْرٍ، وَرَوَى عَمْرُو بْنُ خَارِجَةَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ كَمَا رَأَيْتَ[٥].

(١) الجران: باطن العنق، النهاية: ١٥٨/١.

(٢) من حديث عمرو بن خارجة في المسند: ١٨٦/٤.

(٣) الخبر أخرجوه في الوصايا: الترمذي (باب ما جاء لا وصية لوارث): جامع الترمذي: ٤٣٤/٤؛ وقد تقدم تخريج النسائي وابن ماجه للخبر.

(٤) الخبر رواه الطبراني من طريق أبي عوانة عن قتادة عن شهر عن عبد الرحمن عن عمرو، المعجم الكبير للطبراني: ٣٣/١٧؛ وأخرجه الدارقطني عن سعيد عن قتادة عن شهر وقال في المغني: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى في مسانيدهم والطبراني في معجمه، وقال البزار... ونقل قوله سنن الدارقطني مع المغني: ١٥٣/٤.

(٥) هذا تعقيب من المصنف على قول البزار: لا يعلم لعمرو بن خارجة.. إلخ.

قالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ فى الْأَطْرَافِ: وَهَكَذَا رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَطَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، وَعَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ الْقَاسِمِ، وَمُجَّاعَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَهِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ قَتَادَةَ بِهِ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِى عَرُوبَةَ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ. عَنْ شَهْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْهُ بِهِ، وَرَوَاهُ بُكَيْرُ بْنُ أَبِى السِّمْطِ، وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، وَالْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ، [عَنْ قَتَادَةَ]، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ، لَمْ يَذْكُرِ عَبْدَ الرحمنِ[١].

وَرَوَاهُ النَّسائِيّ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمَرْوَزِيّ. عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ ابْنِ أَبِى خَالِدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ، لَمْ يَذْكُرْ بَيْنَهُمَا أَحَدًا[٢].

٨٢٣٨ – حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا حَمَّادُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ. قالَ: خَطَبَ رسولُ اللهِ ﷺ / وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ، وَأَنَا تَحْتَ جِرَانِهَا، وَهِىَ تَقْصَعُ بِجِرّتِهَا، وَلُعَابُهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ. ٢٧٩

قالَ: «إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى لِكُلِّ ذِى حَقٍّ حَقَّهُ، وَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَمَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوِ انْتَمَى إِلَى

---

(١) قول ابن عساكر نقله عنه صاحب التعليق المغنى على الدارقطنى، سنن الدارقطنى: ١٥٣/٤، وقال: حديث مطر الوراق عند عبد الرزاق كما نقله عنه المزى فى تحفة الأشراف: ١٥١/٨ ولم ينسبه لابن عساكر؛ وقد أخرج الطبرانى هذا الخبر من طريق هشام الدستوائى، وأبى عوانة. وطلحة بن عبد الرحمن، وطلحة أبى محمد مولى باهلة، وحماد بن سلمة، وسعيد بن أبى عروبة، ومجاعة بن الزبير، وهمام، واسماعيل بن أبى خالد. كلهم عن قتادة. يراجع مسند عمرو بن خارجة فى المعجم الكبير: ٣٣/١٧ وما بعدها؛ ويراجع أيضًا تخريج البيهقى للخبر فى السنن الكبرى: ٢٦٤/٦.

(٢) المجتبى: ٢٠٧/٦ الموطن السابق.

غَيْرِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ»[1].

٨٢٣٩ - حدّثنا حُسَيْنُ بْنُ محمدٍ، حدّثنا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ الثُّمَالِيّ. قالَ: سَأَلْتُ النبيَّ ﷺ عَنِ الْهَدْيِ يَعْطَبُ، فَقالَ النبيُّ ﷺ: «انْحرْ وَاصْبُغْ نَعْلَهُ فى دَمِهِ، وَاضْرِبْ بِهِ عَلَى صَفْحَتِهِ»، أَوْ قالَ: «عَلَى جَنْبِهِ وَلَا تَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا أَنْتَ وَلَا أَهْلَ رِفْقَتِكَ» تفرّدَ بِهِ[2].

٨٢٤٠ - حدّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حدّثنا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ عَمْرٍو الثُّمَالِيّ. قالَ: بَعَثَ النبيُّ ﷺ مَعِى هَدْيًا. قالَ: «إِذَا عَطَبَ شَىْءٌ مِنْهَا فَانْحرْهُ، ثمّ اضْرِبْ نَعْلَهُ فى دَمِهِ، ثمّ اضْرِبْ بِهِ صَفْحَتَهُ، وَلَا تَأْكُلْ أَنْتَ وَلَا أَهْلَ رِفْقَتِكَ، وَخَلِّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ»[3].

٨٢٤١ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبأَنا سَعِيدٌ - يَعْنِى ابْنَ أَبِى عَرُوبَةَ -، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ غَنْمٍ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ خَارِجَةَ الْخُشَنِىَّ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَهُمْ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَإِنَّ رَاحِلَتَهُ لَتَقْصَعُ بِجَرَّتِهَا، وَإِنَّ لُعَابَهَا لَيَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَىَّ. فقالَ: «إِنَّ اللهَ قَدْ قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، وَلَا تَجُوزُ وَصِيَّةٌ لِلْوَارِثِ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، أَلَا مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، أَوْ: عَدْلًا وَلَا صَرْفًا»[4].

(١) من حديث عمرو بن خارجة فى المسند: ١٨٧/٤.
(٢) من حديث عمرو بن خارجة فى المسند: ١٨٧/٤.
(٣) من حديث عمرو بن خارجة فى المسند: ١٨٧/٤.
(٤) من حديث عمرو بن خارجة فى المسند: ١٨٧/٤.

٨٢٤٢ - حدّثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْخَفَّافُ، أَنبأَنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ. قالَ: خَطَبَنَا رسولُ اللهِ ﷺ، وَهُوَ بِمِنًى عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَإِنِّي لَتَحْتَ جِرَانِ رَاحِلَتِهِ، وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا، وَلُعَابُهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، فقالَ: «إِنَّ اللهَ قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ وَلَا تَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ. أَلَا وَإِنَّ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، أَلَا وَمَنِ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ رَغْبَةً عَنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

٢٧٩/ب قالَ سَعِيدٌ: وَحدّثنا / مَطَرٌ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ، عَنِ النبيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ [مَطَرٌ] في الْحَدِيثِ: «وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ»[1].

٨٢٣٤ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حدّثنا سَعِيدٌ، فَذَكَرَ الحديثَ، وَقالَ: قالَ مَطَرٌ: «وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ»[2].

* (عَمْرُو بْنُ خَلَفِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ جُدْعَانَ التَّيْمِيّ)[3]

قالَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: هُوَ الْمُهَاجِرُ بْنُ قُنْفُذٍ، وَسَيَأْتِي في حَرْفِ الْمِيمِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

---

(١) من حديث عمرو بن خارجة فى المسند: ١٨٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) المرجع السابق. وقد ترك المصنف بقية أحاديث عمرو بن خارجة فى المسند: ٢٣٨/٤.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٢١/٤؛ والإصابة: ٥٣٥/٢؛ والاستيعاب: ٢٥/٢.

* (عَمْرُو بْنِ رَافِعٍ)[١]

رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمِ النَّحْرِ بَعْدِ الظُّهْرِ وَعَلِيٌّ رَدِيفُهُ. رِوَايَتُه عَنْ أَبِيهِ كَمَا تَقَدَّمَ[٢].

* (عَمْرُو، أَوِ النُّعْمَانُ، أَوِ الْحَاثُ بْنُ رِبْعِيّ:
أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ)
صَوَابُهُ الحارثُ[٣]

١٣٨٢ - (عَمْرُو بْنُ رَبِيعَةَ)[٤]

٨٢٤٤ - رَوَى لَهُ أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ ابْنِ هَمَّامٍ عَنْهُ: سَمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «أَدْعُوكُمْ إِلى اللهِ الَّذِى إِنْ مَسَّكُمْ ضُرٌّ كَشَفَهُ عَنْكُمْ»[٥].

* (عَمْرُو بْنُ زَائِدَةَ)

وقيلَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، وَقِيلَ: عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ، وَهُوَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَاسْمُهَا عَاتِكَةُ. تَقَدَّمَ فِى عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ[٦].

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٢٢/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين، الإصابة: ١٧٤/٣.

(٢) المرجعان السابقان. وقال ابن حجر: أورد من طريق هلال بن أبى هلال واسم أبى هلال: عامر بن عمرو بن رافع.

والصواب عن رافع بن عمرو، وقلبه على بن مجاهد الراوى عن هلال وقال مرة: عن هلال بن عمرو بن رافع عن أبيه، وهو خطأ أيضًا وانما أختلف على هلال بن عامر، فقيل: عن هلال عن رافع بن عمرو، وقيل: عن هلال عن أبيه، ولا ذكر لرافع ولا لعمرو فيه.

(٣) أسد الغابة: ٢٢٢/٤.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٢٢/٤؛ والإصابة: ٥٣٥/٢.

(٥) المرجعان السابقان.

(٦) تقدم الخبر قريبًا فى هذا الجزء.

١٣٨٣ - (عَمْرُو بْنُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ الْأَشْهَلِيُّ)(١)
شَهِدَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ

٨٢٤٥ - رَوَى لَهُ ابْنُ مَنْدَه، وَأَبُو نُعَيْمٍ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِهِ وَاقِدٍ، عَنْهُ. قَالَ: لَبِسَ رسولُ اللهِ ﷺ قِبَاءً مُزَرَّرًا بِالدِّيبَاجِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ. فقالَ: «لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا»(٢).

* (عَمْرُو بْنُ سَعْدٍ: أَبُو كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيُّ)(٣)
صَوَابُهُ: عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ

٢٨٠/أ ١٣٨٤ - (عَمْرُو بْنِ سَعْوَاءَ أَوْ شَعْوَاءَ اليَافِعِيُّ)(٤) /
شَهِدَ فَتْحَ مِصْرَ.

٨٢٤٦ - رَوَى لَهُ ابْنُ مَنْدَه، وَأَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ الْحِمْيَرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعْوَاءَ اليَافِعِيِّ. قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «سَبْعَةٌ لَعَنْتُهُم وَكُلُّ [نَبِيّ] مُجَابُ الدَّعْوَةِ: الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللهِ، وَالْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللهِ، وَالْمُسْتَحِلُّ حُرْمَةَ اللهِ، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِي مَا حَرَّمَ اللهُ، وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي، وَالْمُسْتَأْثِرُ بِالْفَيْءِ، وَالْمُتَجَبِّرُ بِسُلْطَانِهِ لِيُعِزَّ مَنْ أَذَلَّ اللهُ وَيُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللهُ»(٥).

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٢٩/٤؛ والإصابة: ٥٣٨/٢.
(٢) المرجعان السابقان.
(٣) قيل اسمه: عمر بن سعد. له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٢٩/٤؛ والإصابة: ٥٣٨/٢.
(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٣٠/٤؛ والإصابة: ٥٣٨/٢.
(٥) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف وأبو معشر الحميرى لم أر من ذكره، مجمع الزوائد: ١٧٦/١.

١٣٨٥ - (عَمْرُو بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ)[١]

ابْنِ عَبْدِ شَمْسِ الْقُرَشِيُّ الْأُمَوِيُّ، وَأُمّه صَفِيَّةُ بنتُ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْزُومٍ، أَسْلَمَ بَعْدَ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ بِقَلِيلٍ، وَهَاجَرَا مَعًا إِلى الْحَبَشَةِ، ثُم إِلى الْمَدِينَةِ مَعَ الْأَشْعَرِيِّينَ، وَشَهِدَ الْفَتْحَ وَحُنَيْنًا وَالطَّائِفَ وَتَبوكَ، وَاسْتَعْمَلَهُ رسولُ اللهِ ﷺ عَلَى ثِمَارِ خَيْبَرَ.

وَتَأَخَّرَ أَخُوهُما أَبَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْهُمَا، وَقَد قَالَ فى إِسْلَامِهِمَا شِعْرًا يَهْجُوهُمَا، وَقُتِلَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ بِالْيَرْمُوكِ، وَقُتِلَ بِمَرْجِ الصُّغَّرِ، وَذَلِكَ فى سَنَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، أَوْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

حَدِيثُهُ فى الْأَوَّلِ، وَالْخَامِسِ مِنَ الْمَكِّيِّينَ[٢].

٨٢٤٧ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدّثنا مَعْمَرُ بْنُ حَوْشَبٍ، حدّثنى إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ. عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: كَانَ لَهُمْ غُلَامٌ يُقَالُ لَهُ طَهْمَانُ، أَوْ ذَكْوَانُ، فَأَعْتَقَ جَدُّهُ نِصْفَهُ، فَجَاءَ الْعَبْدُ إِلى النبيِّ ﷺ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «تَعْتِقُ فى عِتْقِكَ، وَتَرِقُّ فى رِقِّكَ».

قَالَ: فَكَانَ يَخْدُمُ سَيِّدَهُ حَتَّى مَاتَ[٣].

٨٢٤٨ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبأَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحِ بْنِ رُسْتُمَ الْمُزَنِيّ، حدّثنا أَيّوبُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: أَو ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّه. قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَا نَحلَ وَالِدُ وَلَدَهُ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ» تفرّدَ بِهِ.

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٣٠/٤؛ والإصابة: ٥٣٩/٢؛ والاستيعاب: ٤٩٣/٢؛ والطبقات الكبرى: ٧٢/٤.

(٢) لعل الصواب: الأول من المكيين والخامس من المدنيين.

(٣) من حديث جد اسماعيل بن أمية فى المسند: ٤١٢/٣ وفيه قال عبد الرزاق: وكان معمر - يعنى ابن حوشب - رجلًا صالحًا.

قالَ أَبُو عَبْدِ الرحمنِ: حدّثنا بِهِ خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ الْبَزَّارُ، وَالْقَوَارِيرِىّ، قالا: حدّثنا عَامِرُ بْنُ أَبِى عَامِرٍ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ[١].

٨٢٤٩ - حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِىّ، وَخَلَفُ بْنُ هِشَامٍ. قالا: حدّثنا عَامِرُ بْنُ أَبِى عَامِرٍ الْخَزَّازُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ./ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَا نَحلَ وَالِدٌ وَلَدَهُ [نُحْلًا] أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ» تفرّدَ بِهِ[٢]. ٢٨/ب

٨٢٥٠ - حدّثنى نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِىّ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ: أَبُو يَحْيَى النَّرْسِىّ. قالا: حدّثنا عَامِرُ بْنُ أَبِى عَامِرٍ الْخَزَّازُ، حدّثنا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَا نَحلَ وَالِدٌ وَلَدًا أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ»[٣].

١٣٨٦ - (عَمْرُو بْنُ سُفْيَانَ الْمُحَارِبِىُّ)[٤]

٨٢٥١ - قالَ البَزَّارُ: حدّثنا عَلِيُّ بْنُ الْفَضْلِ، وَعُمَرَ بْن رضى[٥]. قالا: حدّثنا رَوْحُ بْنُ جَمِيلٍ: أَبُو محمدٍ. قالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ الْفَضْلِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «انْهَ قَوْمَكَ عَنْ نَبِيذِ الْجَرّ، فَإِنَّهُ حَرَامٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ»[٦].

---

(١) من حديث جد إسماعيل بن أمية فى المسند: ٤١٢/٣.

(٢) من حديث جد أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص فى المسند: ٧٧/٤. وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث أيوب بن موسى فى المسند: ٧٨/٤.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٣٣/٤؛ والإصابة: ٥٧/٢، أخرجه فى سفيان بن همام المحاربى؛ والاستيعاب: ٥٣٣/٢ عمرو بن سفيان.

(٥) فى المخطوطة: «على» وما أثبتناه من كشف الأستار.

(٦) قال البزار: لا نعلم روى عمرو إلا هذا، ولا له إلا هذا الإسناد، كشف الأستار: ٣٤٦/٣؛ وقال الهيثمى: رواه البزار والطبرانى، وفيه أبو المهزم. وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ٦١/٥.

وَكَذلكَ رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ، عَنِ الْجَرَّاحِ بْنِ مَخْلَدٍ الْقَزَّازِ، عَنْ رَوْحِ بْنِ جَمِيلٍ بِهِ، وَرَوَاهُ بَكْرُ بْنُ مُقْبل، عَنِ الْجَرَّاحِ بِإِسْنَادِهِ فقالَ: عَنْ عَمْرِو بْنِ سُفْيَانَ[1].

١٣٨٧ - (عَمْرُو بْنُ سُفْيَانَ الثَّقَفِيّ)[2]

شَهِدَ حُنَيْنًا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، وأخبر أنه لما [انهزم المسلمون] رماهم رسول الله ﷺ بتلك القبضة خيل إلينا أن كل شجرة أو حجر فارس يطلبنا. ثم أسلم بعد ذلك.

رَوَاهُ أَبُو نُعَيم وَابْنِ مَنْدَه مِنْ حَدِيثِ الْقَاسِمِ: أَبُو عَبْدِ الرّحمن عَنْهُ[3].

١٣٨٨ - (عَمْرُو بْنُ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ)[4]

ابْنِ سَعْدِ بْنِ قَائِفِ بْنِ الْأَوْقَصِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ هِلَالِ بْنِ فَالِجِ بْنِ ذَكْوَانَ، بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ [بُهْثَةَ بْنِ] سُلَيْمٍ: أَبُو الْأَعْوَرِ السُّلَمِيّ.

مِنْ أَكَابِرِ أَصْحَابِ مُعَاوِيَةَ يَوْمَ صِفِّين.

قالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ: أَبُو الْأَعْوَرِ السُّلَمِيّ اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ سُفْيَانَ، لَهُ صُحْبَةٌ.

---

(١) المعجم الكبير للطبراني: ٣١/١٧.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣٢/٤؛ والإصابة: ٥٤٠/٢؛ والتاريخ الكبير: ٣١٠/٦.

(٣) الخبر أخرجه البخاري في التاريخ الكبير: ٣١٠/٦؛ ويرجع إليه أيضًا في أسد الغابة والإصابة.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣٢/٤؛ والإصابة: ٥٤٠/٢؛ والاستيعاب: ٥٣٢/٢؛ وأخرجه البخاري في التابعين، التاريخ الكبير: ٣٣٦/٦.

٨٢٥٢ – وقالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: لَا صُحْبَةَ لَهُ، وَحَدِيثُهُ عَنِ النبيِّ ﷺ مُرْسَلٌ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَإِمَامًا ضَالًّا»، وَصَوَّبَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ.

قلتُ وَقَدْ رَوَى الْبَزَّارُ هَذَا الْحَدِيثَ فى مُسْنَدِهِ: فقالَ: حدّثنا محمدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاغَانِي، حدّثنا أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ ابْنِ هُبَيْرَةَ، عَنِ الْبِكَالِيِّ – وَهُوَ عَمْرُو –، عَنْ أَبِي الْأَعْوَرِ السُّلَمِيِّ، ٢٨١/أ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى / أُمَّتِي ثَلَاثًا: شُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوًى مُتَّبَعٌ، وَإِمَامٌ ضَالٌّ».

ثمّ قالَ: لَا يُحْفَظُ عَنْ أَبِي الْأَعْوَرِ حَدِيثٌ مُتَّصِلٌ لِأَحَدٍ غَيْرِهِ[١].

١٣٨٩ – (عَمْرُو بْنُ سُفْيَانَ الْبِكَالِيّ)[٢]
سَكَنَ الشَّامَ

٨٢٥٣ – رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ الْجُرَيْرِيِّ، وَصَدَقَةِ بْنِ طُمَيْلَةَ[٣]، وَمُجَّاعَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْهُ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِذَا كَانَ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يأمُرُنَّكم[٤] بالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَقَدْ حَلَّتْ لَكُمْ الصَّلَاةُ خَلْفَهُمْ، وَحَرُمَ عَلَيْكُمْ سَبُّهُمْ»[٥].

---

(١) كشف الأستار: ٢٣٨/٢؛ وقال الهيثمي: رواه الطبراني والبزار وفيه من لم أعرفه، مجمع الزوائد: ٢٣٩/٥. وعقب عليه فى كشف الأستار.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ١٩٩/٤؛ والإصابة: ٢٣/٣؛ والاستيعاب: ٥٣٣/٢؛ والطبقات الكبرى: ١٣٨/٧؛ والتاريخ الكبير: ٣١٣/٦. وقالوا: عمرو البكالى، وقال ابن حجر: اختلف فى اسم أبيه، فقيل: سفيان، وقيل: سيف، وقيل: عبد الله.

(٣) هكذا، ولم نعثر عليه.

(٤) فى المخطوطة: «إذا كان لكم أمر يأمركم» وما أثبتناه من المراجع.

(٥) الخبر أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير: ٤١/١٧؛ وأخرجه البزار وقال: لا نعلمه روى عمرو البكالى إلا هذا. كشف الأستار: ٢٤٩/٢؛ وقال الهيثمي: رواه الطبرانى وفيه مجاعة بن الزبير العتكى، وثقه أحمد وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢٢١/٥.

١٣٩٠ - (عَمْرُو بْنُ أَبِى سَلَامَةَ بْنِ سَعْدٍ الْأَسْلَمِىُّ)[١]

أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بَعَثَهُ، وَأَبَا قَتَادَةَ [وَمحلّم بْنَ] جَثَّامَةَ فِى سَرِيَّةٍ، فَذَكَرَ الْقِصَّةَ فِى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾.

٨٢٥٤ - رَوَاهُ محمدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ أَبِى حَدْرَدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِى سَلَامَةَ بِهِ.

وَالْمَشْهُورُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ ابْنِ [قُسَيْط،] عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى حَدْرَدَ، عَنْ أَبِيهِ[٢].

* (عَمْرُو بْنُ سَلِمَةَ الْجَرْمِىُّ)[٣]

لَمْ يَصِحَّ لَهُ صُحْبَةٌ. يَأْتِى فِى رِوَايَةِ عَمَّنْ لَمْ يُسَمَّ، إِنْ شَاءَ اللهُ.

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٣٤/٤؛ والإصابة: ١٧٦/٣ أخرجه فى القسم الرابع من حرف العين.

(٢) المرجعان السابقان.، وما بين المعكوفات استكمال منهما. وقال الحافظ ابن حجر بأوضح مما ذكره المصنف: اختلف فى سنده على محمد بن إسحاق فأخرج من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبى حدرد الأسلمى عن أبيه.

وفى هذا السياق نقص أوجب الوهم، فإن الخبر عند جميع الرواة:

عن ابن إسحاق، عن يزيد، عن القعقاع بن عبد الله بن أبى حدرد، عن أبيه، ومنهم من أبهم اسم القعقاع، فقال: عن أبى القعقاع، ومنهم من قال: ابن القعقاع، ولكن اتفقوا على أن الحديث من مسند عبد الله بن أبى حدرد وليس لأبى حدرد فيه رواية، فضلًا عن أبيه.

والآية ٩٤ من سورة النساء. قال الهيثمى: رواه أحمد والطبرانى ورجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٨/٧.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٣٤/٤؛ والإصابة: ٥٤١/٢؛ والاستيعاب: ٥٤٤/٢.

١٣٩١ - (عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الْعَوْفِيُّ)(١)

٨٢٥٥ - رَوَى لَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي كِتَابِ الآحَادِ وَالْمَثَانِي، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الْعَوْفِيِّ، رَفَعَهُ إِلى النبيِّ ﷺ، أَنَّهُ قالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجُدُودُ، فَرَأَيْتُ جَدَّ بَنِي عَامِرٍ جَمَلًا أَحْمَرَ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِ الشَّجَرِ، وَرَأَيْتُ جَدَّ غَطَفَانَ صَخْرَةً خَضْرَاءَ تَتفَجَّرُ مِنْهَا الْيَنَابِيعُ، وَرَأَيْتُ جَدَّ بَنِي تَمِيمٍ هَضبَةً حَمْرَاءَ لَا يَقْرَبُهَا مَنْ وَرَاءَهَا».

فقالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَيُّهُمْ؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «[مَهْ] عَنْهُمْ فَإِنَّهُمْ [عِظَامُ] الْهَامِ، ثُبُتُ الأَقْدَامِ، أَنْصَارُ الْحَقِّ فِي آخِرِ الزَّمَانِ».

قالَ: فَأَوَّلْتُ قَوْلَهُ فِي بَنِي عَامِرٍ: «جَمَلًا أَحْمَرَ يَتَنَاوَلُ مِنْ أَطْرَافِ الشَّجَرِ»: أَنَّ فِيهِمْ، تَنَاوُلًا لِمَعَالِي الأُمُورِ.

وَقَوْلَهُ فِي غَطَفَانَ: «صَخْرَةٌ حَمْرَاءُ تَتَفَجَّرُ مِنْهَا الْيَنَابِيعُ»: أَنَّ فِيهِمْ شِدَّةً وَسَخَاءً الشِّدَّةِ الصَّخْرَةِ وَفَيْضِ الْمَاءِ(٢). / ٢٨١/ب

* (فَأَمَّا: عَمْرُ بْنُ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيّ)(٣)

فَذَاكَ تَابِعِيٌّ يَرْوِي عَنْ أَبِي قَتَادَةَ حَدِيثُ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ».

كَذَلِكَ أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ،

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣٥/٤؛ والإصابة: ٥٤١/٢.

(٢) المرجعان السابقان. وقال الحافظ ابن حجر: ذكره البخاري في التابعين، لا يعرف له صحبة ولا رؤية.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣٦/٤؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين، الإصابة: ١٧٦/٣؛ وأخرجه البخاري في التابعين. التاريخ الكبير: ٣٣٣/٦.

عَنْهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَسْقَطَ أَبَا قَتَادَةَ فى الرِّوَايَةِ، وَأَرْسَلَهُ، عَنْ عَمْرِو بْنَ سُلَيْمٍ هَذَا فَظَنَّهُ بَعْضُهُم صَحَابِيًّا، وَذَلِكَ وَهْمٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ(١).

١٣٩٢ - (عَمْرُو بْنِ سُلَيْمَانَ الْمُزَنِيُّ)(٢)

سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ».

٨٢٥٦ - رَوَاهُ ابْنُ قَانِعٍ بِسَنَدِهِ إِلى الْمُشْمَعِلِّ بْنِ إِيَاسٍ، عَنْهُ. اسْتَدْرَكَهُ ابْنُ الدَّبَاغِ عَلَى أَبِى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ وَقَدْ غَلِطَ.

إِنَّمَا رُوِىَ هَذا الْحَدِيثُ عَنْ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الْمُزَنِىِّ. كَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه. وَكَأَنَّهُ سَقَطَ ذِكْرُ الصَّحَابِى، فَتَوَهَّمَهُ ابْنُ الدَّبَاغِ أَنَّ التَّابِعِىَّ صَحَابِىٌّ(٣).

* (عَمْرُو بْنُ سَمُرَةَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ)(٤)

الّذِى سَرَقَ، فَاعْتَرَفَ، وَقُطِعَتْ يَدُهُ، رَحِمَهُ اللهُ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَنْسُبه إِلى جَدِّهِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَلَهُ حَدِيثٌ ذَكَرْنَاهُ(٥).

---

(١) قال البخارى: سمع أبا قتادة، روى عنه سعيد المقبرى، وعامر بن عبد الله بن الزبير، التاريخ الكبير؛ وقال ابن حجر: هذا الحديث مخرج فى الصحيحين من رواية مالك عن عامر عن عمرو بن سليم عن أبى قتادة، وهو الصواب. الإصابة؛ ويراجع أسد الغابة.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٣٦/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين: ١٧٦/٣؛ وأخرجه البخارى فى التابعين وقال: عمرو بن سليم المزنى: سمع رافع بن عمرو، التاريخ الكبير: ٣٣٣/٦.

(٣) المرجعان السابقان. وقال الحافظ ابن حجر: وهم ابن قانع فيه من وجهين، فإنه صحف اسم أبيه، وحذف شيخه، والصواب ما أخرجه ابن ماجه وغيره من هذا الوجه عن عمرو بن سليم المزنى عن رافع بن عمرو المزنى، وهو الصواب. الإصابة.

والخبر أخرجه ابن ماجه فى الطب (باب الكمأة والعجوة): سنن ابن ماجه: ١٤٣/٢.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٣٦/٤؛ والإصابة: ٥٤٢/٢؛ والاستيعاب: ٥٣٨/٢.

(٥) تقدم ذكره وذكر الحديث ص ٥٠١. والخبر أخرجه ابن ماجه فى الحدود (باب السارق يعترف): سنن ابن ماجه: ٨٦٣/٢.

١٣٩٣ - (عَمْرُو بْنُ شَأسٍ)[١]

فى الْأَصْلِ لَهُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَهُوَ هُوَ: عَمْرُو بْنَ شَأسٍ الْأَسْلَمِيَّ، وَقِيلَ: تَمِيمِيٌّ، وَقِيلَ: أَسَدِيٌّ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَكَانَ شَاعِرًا جَوَادًا، شَهِدَ الْحُدَيْبِيَةَ.

حديثه فى ثَالِثِ الْمَكِّيِّين.

٨٢٥٧ - حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، [حدّثنا أَبِى]، حدّثنا محمدُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نِيَارٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَأسٍ الْأَسْلَمِيِّ - قالَ: وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْحُدَيبيَةِ -. قالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَلِيٍّ إِلى الْيَمَنِ، فَجَفَانِى فى سَفَرِى ذَلِكَ، حَتَّى وَجَدْتُ فى نَفْسِى [عَلَيْهِ] فَلَمَّا قَدِمْتُ أَظْهَرْتُ شِكَايَتَهُ فى الْمَسْجِدِ حَتَّى بَلَغَ ذَلِكَ رسولَ اللهِ ﷺ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ذَاتَ غَدَاةٍ، وَرَسُول اللهِ ﷺ فى نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا رَآنِى أَبَدَّنِى عَيْنَيْهِ[٢] / - يَقُولُ حَدَّدَ إِلَيَّ النَّظَرَ - حَتَّى إِذَا جَلَسْتُ قالَ: «يَا عَمْرُو، ٢٨٢/أ وَاللهِ لَقَدْ آذَيْتَنِى». قلتُ: أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أُوْذِيكَ يَا رسولَ اللهِ. قالَ: «بَلَى مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِى» تفرّدَ بِهِ[٣].

٨٢٥٨ - وَقَدْ رَوَاهُ الْبَزَّارُ: حدّثنا زُرَيْقُ بْنُ السّختِ، حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [نِيَارٍ، عَنْ] عَمْرِو بْنِ شَأسٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِى».

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٣٩/٤؛ والإصابة: ٥٤٢/٢؛ والاستيعاب: ٥٢٦/٢؛ والتاريخ الكبير: ٣٠٦/٦.

(٢) أبدني عينيه: كأنه أعطاه بُدّته من النظر أى حظه. النهاية: ٦٥/١.

(٣) من حديث عمرو بن شأش الأسلمى فى المسند: ٤٨٣/٣، وما بين المعكوفات استكمال منه.

ثُمّ قالَ: لَا نَعْرِفُ لِعَمْرِو بْنِ شَأسٍ غَيْرَ هَذَا الحدِيثَ[١].

١٣٩٤ – (عَمْرُو بْنُ شُرَحْبِيلَ)[٢]

قال أَبُو عُمَرَ: وَلَيْسَ بِأَبِي مَيْسَرَةَ صَاحِبِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَقَال أَبو مُوسَى: رَوَى النَّسَائى عَنْ أَبِى كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أبِى عَمَّارٍ، عَنْهُ، عَنِ النبىِّ ﷺ فى صِيَامِ الدَّهْرِ[٣].

٨٢٥٩ – وَرَوَى ابْنُ الْأَثِيرِ عَنِ ابْنِ طِرْزَد، عَنْ أَبِي القَاسِمِ بْنِ الْحُصَينِ، عَنْ أبى طَالِبِ محمدِ بْنِ غَيْلَانَ، عَنْ أَبِى بَكْرٍ الشَّافِعِىّ، حدثنا محمدُ بْنُ عَبْدٍ، حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْأَشْعَثِ، حدّثنا الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، حدّثنا شَقِيقٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيل. قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ يَجىءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ. فيقولُ: يَا رَبِّ سَلْ هَذَا لِمَ قَتَلَنِى؟ فيقول اللهُ: لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ: قَتَلْتُهُ لِتَكُونَ الْعِزَّةُ لَكَ. وَيَجِىءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ،

---

(١) كشف الأستار: ٣/٢٠٠؛ وقال الهيثمى: رواه أحمد، والطبرانى باختصار، والبزار أخصر منه، ورجال أحمد ثقات، مجمع الزوائد: ٩/١٢٩.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٢٤١؛ والإصابة: ٢/٥٤٣؛ ولعله تصحف، ومدار الكلام فيه على ابن عبد البر فى الاستيعاب: ٢/٥٢٦، ذكره باختصار وقال: له صحبة، لا أقف على نسبه، وليس هو عمرو بن شرحبيل الهمرانى: أبو ميسرة صاحب ابن مسعود.

(٣) الخبر أخرجه النسائى فى الصوم (باب صوم ثلثى الدهر، وذكر اختلاف الناقلين للخبر فى ذلك) أخرجه من طريقين:

أحدهما: الطريق الذى ذكره ابن كثير.

والثانى: عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبى عمرو بن شرحبيل، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ ولفظ المتصل منهما: يا رسول الله ما تقول فى رجل صام الدهر كله؟ فقال رسول الله ﷺ: «وددت أنه لم يطعم الدهر شيئًا». قال: فثلثيه؟ قال: «أكثر». قال: فنصفه؟ قال: «أكثر». قال: «أفلا أخبركم بما يذهب وحر الصدر؟» قالوا: بلى. قال: «صيام ثلاثة أيام من كل شهر». المجتبى: ٤/١٧٨.

فَيقُول: يَا رَبِّ سَلْ هَذَا لِمَ قَتَلَنِى؟ فَيقُولُ: لِمَ قَتَلْتَهُ: فَيقُول لِتَكُونَ الْعِزَّةُ لِفُلَانٍ، فيقولُ اللهُ: لَيْسَ لَهُ بُؤْ بِذَنْبِهِ»[١].

* (عَمْرُو وَقِيلَ: خُوَيْلِدُ بْنَ عَمْرٍو: أَبُو شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيُّ) يَأْتِى فى الْكُنَى إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى[٢]

* (عَمْرُو بْنُ شَعْوَاء، ويقالُ: ابْنُ سَعْواء كَما تَقَدَّمَ)[٣]

* (عَمْرُو بْنُ صُلَيْعٍ الْمُحَارِبِيُّ صَحَابِيٌّ)[٤] / ٢٨٢/ب

إِنَّمَا رَوَى لَهُ البخارىُّ فى كِتَابِ الْأَدَبِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ فى الْفِتَنِ[٥].

١٣٩٥ - (عَمْرُو بْنُ طَارِقٍ الجِنّىُّ)[٦]

وَقِيل: ابْنُ جَابِرِ الْجِنّى، وَقِيلَ هُما اثْنَانِ، وَهُوَ أَشْهَرُ. ذكره ابْنَ مَنْدَه وَغَيْرَه.

(١) قال ابن الأثير: أخرجه أبو عمرو، وأبو موسى. والخبر أخرجه الإمام أحمد كما فى ابن كثير من حديث معتمر بن سليمان عن أبيه عن الأعمش عن أبى عمرو بن شرحبيل بإسناده عن عبد الله بن مسعود وقال: وقد رواه النسائى عن ابراهيم بن المستمر العروقى عن عمرو بن عاصم عن معتمر بن سليمان به. تفسير ابن كثير: ٥٣٦/١.

(٢) يراجع أسد الغابة: ٢٤٢/٤.

(٣) يرجع إليه ص ٥٣١ من هذا الجزء.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٤٣/٤؛ والإصابة: ٥٤٤/٢؛ والاستيعاب: ٥٤٢/٢؛ وقال البخارى: له صحبة: ٣٤٤/٦.

(٥) الخبر أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (الجزء الثانى) ص ٣٢٨ من طريق سيف ابن وهب. قال: قال لى أبو الطفيل: كم أتى عليك؟ قلت: أنا ابن ثلاث وثلاثين. قال: أفلا أحدثك بحديث سمعته من حذيفة بن اليمان: أن رجلًا من محارب حصفة يقال له عمرو بن صليع - كانت له صحبة - إلى آخر الخبر. وأشار إليه فى التاريخ الكبير: ٣٤٤/٦.

(٦) له ترجمة فى أسد الغابة وأخرجه فى عمرو الجنى، وفى عمرو بن طلق؛ والإصابة: ٥٤٤/٢.

٨٢٦٠ - وَرَوَى أَحمدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ صَالحٍ. قال: رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ طارقٍ الْجِنّى، فقلت: هَلْ رَأَيْتَ رسولَ اللهِ ﷺ؟ قال: نَعَمْ، وَبَايَعْتُهُ، وأَسْلَمْتُ وَصَلَّيْتُ خَلْفَهُ الصُّبْحَ فَقَرَأَ سَورَةَ الْحجّ. فَسَجَدَ فِيهَا سَجْدَتَيْنِ[١].

وَفى رِوَايَةٍ قال: كنتُ عِنْدَ النبىّ ﷺ فقَرَأَ ﴿وَالنَّجم﴾ فَسَجَدَ فِيهَا، وَسَجَدْتُ مَعَهُ[٢].

قال ابْنُ الْأَثِيرِ: وَتَرْكُ مِثْلَ هَؤُلَاءِ أَوْلَى، والعَجَبُ أَنهم يذكرون الجن فى الصحابة ولا يذكرون جبريل، وميكائيل، وغيرهما من الملائكةُ الذين وَرَدَت أَسْمَاؤُهم، وَلَا شُبْهَةَ فِيهِمْ[٣].

(فَأَمَّا عَمْرُو بْنُ طَلْقِ بْنِ زيد بْنِ أُمَيَّةَ)[٤]

ابْنِ كَعْبِ بْنِ غَنْمِ بْنِ سَوَادٍ الْأَنْصَارِىُّ السّلَمى، فَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، وَلَا نَعْرِفُ لَهُ رِوَايَةً، رَضِىَ اللهُ عَنْهُ.

١٣٩٦ - (عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ بْنَ وَائِلِ بْنِ هَاشِمِ)[٥]

ابْنِ سُعَيْدِ بْنِ سَهْمِ بْنِ عَمْرِو هُصَيْصِ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَىّ الْقُرَشِىَّ السَّهْمِى: أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَأَبُو محمدٍ.

---

(١) المرجعن السابقان.

(٢) المرجعن السابقان. والخبر أخرجه الطبرانى من حديث عمرو الجنى رواه عنه عثمان بن صالح أيضًا، المعجم الكبير: ٤٥/١٧؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفى إسناده من لا يعرف، وعثمان بن صالح لا أراه أدرك أحدًا من الصحابة، مجمع الزوائد: ٢٨٥/٢.

(٣) أسد الغابة: ٢٠٩/٤ فى عمرو الجنى.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٤٤/٤؛ والإصابة: ٥٤٤/٢؛ والاستيعاب: ٤٩٦/٢.

(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٤٤/٤؛ والإصابة: ٢/٣؛ والاستيعاب: ٥٠٨/٢؛ والطبقات الكبرى: ٤/٢، ١٨٨/٧؛ والتاريخ الكبير: ٣٠٣/٦؛ وثقات ابن حبان: ٤٠٠/٣.

أَحَدُ أُمَرَاءِ الصَّحَابَةِ فى زَمَنِ حَيَاةِ رسولِ اللهِ ﷺ، تَأَمَّرَ فى غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، أَسْلَمَ قَبْلَ الْفَتْحِ هُوَ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ، وَقِيلَ إِنَّه أَسْلَمَ بَعْدَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَقِيلَ خَيْبَر، ثم تَوَفِّى رسولُ اللهِ ﷺ، فَكَان مِنْ جُمْلَةِ أُمَرَاءِ الصِّدِّيقِ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ فُتوحَ الشَّامِ، ثُم أَرْسَلَهُ عُمَرُ إِلَى مِصْرَ فَافْتَتَحَهَا فى سَنَةِ عِشْرِينَ. فَاسْتَنَابَهُ عُمرُ عَلَيْهَا، فَابْتَنَى بِهَا جَامِعَهُ الْمَنْسُوبَ إِلَيْهِ، إِلَى أَنْ مَاتَ عُمَرُ، فَأَقَرَّهُ عُثْمانُ عَلَيْهَا أَرْبَعَ سِنِينَ، ثُم عَزَلَهُ عَنْهَا بِعَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ. فَاعْتَزَلَ عَمْرٌو بِفِلَسْطِينَ، فَلَمّا قُتِلَ عُثمانُ انْحَازَ إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَلَمْ يَشْهَدِ الْجَمَلَ، وَشَهِدَ صِفِّينَ، وَلَهُ فِيهَا مَقَامَاتٌ
٢٨٣/أ وَآرَاءُ وكان أَحَدَ الْحَكَمَيْنِ. ثُمّ بَعَثَهُ مُعَاوِيَةُ / إِلَى مِصْرَ. فَاسْتَنْقَذَهَا مِنْ يَدِ محمدِ بنِ أَبِى بَكْرٍ وَاسْتَمَرَ بِهَا نَائِبًا عَلَيْهَا إِلَى أَنْ تُوُفِّى سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ.

وَكَانَ مِنْ دُهَاةِ الْعَرَبِ هُوَ، وَمُعَاوِيَةُ، وَالْمُغِيرَةُ، وَزِيَادُ بْن أَبِيهِ، وَتُوُفِّى سَنَةَ احْدَى، وَقِيلَ ثَلَاثٍ، وَقِيلَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ، وَالْأَوْسَطُ أَصَحُّ، وَقِيلَ بَعْدَ الْحُسَيْنِ [قال يحيى][1] بْنُ بُكَيْرٍ: وَعَاشَ نَحْوَ الْمِائَةِ.

وَقَدْ وَرَدَ فى فَضْلِهِ أَحَادِيثُ مِنْ أَشْهَرِهَا، وَأَحْسَنِهَا ما رَوَاهُ أَحْمَدُ والترمذيُّ: «نِعْمَ أَهْلُ الْبَيْتِ عَبْدُ اللهِ، وَأَبُو عَبْدِ اللهِ، وَأُمُّ عَبْدِ اللهِ»[2].

وَالمُرَادُ هُوَ وَابْنُهُ وَزَوْجَتُهُ، وَقِيلَ الزُّبَيْرُ، وَابْنُهُ وَزَوْجَتُهُ.

---

(١) ما بين المعكوفين من الإصابة.

(٢) الخبر أخرجه أحمد من حديث طلحة بن عبيد الله فى المسند: ١٦١/١؛ وقال الهيثمى: رواه الترمذى باختصار، رواه أبو يعلى، وأحمد بنحوه، ورجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٣٥٤/٩؛ ويراجع جامع الترمذى: ٦٨٨/٥.

وروى الترمذيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ مُشَرِّحٍ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «أَسْلَمَ النَّاسُ وَآمَنَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ»(١).

وَسَيأْتِي فِي مُسْنَدِهِ حَدِيثُهُ عِنْدَ وَفَاتِهِ، وَكَلَامُهُ، وَاعْتِرَافُهُ، واسْتِغْفَارُهُ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(جَعْفَرُ بْنُ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيّ الْمَكّيّ عَنْهُ)

٨٢٦١ - حدّثنا رَوْحُ، حدّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ: أنَّ جَعْفَرَ بْنَ الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ دَخَلَ عَلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَدَعَاهُ إِلَى الْغَدَاءِ فقال: إِنِّي صَائِمٌ، ثم الثَّانِيَةَ كَذَلِكَ، ثُم الثَّالِثَةَ [كَذَلِكَ]، فقال: لَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ سَمِعْتَهُ [من] رسولِ اللهِ ﷺ، قال: فَإِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٢).

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهِ(٣).

٨٢٦٢ - حدّثنا ابْرَاهِيمُ بْنِ خَالِدٍ، حدّثنا رَبَاحُ، عَنْ مَعْمَر، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ الْمُطَّلب - وكان رجُلًا من رَهْطِ عَمْرِو بْنِ الْعَاص -، قال: دَعَا أَعْرَابِيًّا إِلَى طَعَامٍ(٤)، وَذَلِكَ بَعْدَ النَّحرِ بِيَومٍ، فقال الأعرابي: إني صَائمٌ، [فقال له: إنَّ عمرَو بْنَ العَاصِ دَعَا رجُلًا إلى طَعَامٍ فِي هَذَا اليوم]، فقال: إِنِّي صَائِمٌ، فقال عمرو: إنّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عَن صَوْمِ هَذَا الْيَوْم(٥).

---

(١) قال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة عن مشرح بن عاهان، وليس إسناده بالقوي، جامع الترمذي: ٥/٦٨٧.

(٢) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ٤/١٩٧.

(٣) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٨/١٥٢.

(٤) لفظ الأصل: «دعا أعرابيًا إلى أعرابي» وما أثبتناه من المسند.

(٥) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ٤/١٩٩.

(حِبَّانُ بْنُ [أَبِى] جَبَلَةَ عَنْهُ)[١]

قال: مَا عَدَلَ رسولُ اللهِ ﷺ بِى، وَبِخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَحَدًا [مُنْذُ أَسْلَمْنَا] فِى حَرْبِهِ.

٨٢٦٣ - رَوَاهُ الطَّبَرَانِىُّ عَنْ محمدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْه، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِى شَيْبَةَ: يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ عَنْهُ بِهِ[٢].

(حَبِيبُ بْنُ أَوْسٍ الْمِصْرِىُّ عَنْهُ)

٨٢٦٤ - حدّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حدّثنا أَبِى، عَنْ أَبِى
٢٨٣/ب إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ رَاشِدٍ: / مَوْلَى حَبِيبِ بْنِ أَوْسٍ
الثَّقَفِىّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَوْسٍ. قَال: حَدّثنى عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ مِنْ فِيهِ.

قال: ولَمَّا انْصَرَفْنَا مِنَ الْأَحْزَابِ عَنِ الْخَندقِ جَمَعْتُ رِجالًا [من قريش] كَانُوا يَرَوْنَ مَكَانِى، وَيَسْمَعُونَ مِنِّى، فقلتُ لَهُم: تَعلمون وَاللهِ إِنِّى لَأَرَى أَمْرَ محمدٍ يَعْلُو الْأُمُورَ عُلُوًّا كَبِيرًا، وَإِنِّى قَدْ رَأَيْتُ رَأْيًا، فَمَا تَرَوْنَ فِيهِ؟ قالوا: وَمَا رَأَيْتَ؟ قال: رَأَيْتُ أَنْ نَلْحَق بِالنَّجَاشِىِّ، فَنَكُونَ عِنْدَهُ، فَإِنْ ظَهَرَ محمدٌ عَلَى قَوْمِنَا كُنَّا عِنْدَ النَّجاشِىّ، فَإِنَّا أَنْ نَكونَ تَحْتَ يَدَيْهِ أَحَبُّ إِلَيْنَا أَنْ نَكُونَ تَحْتَ يَدَى محمدٍ، وَإِنْ ظَهَرَ قَوْمُنَا فَنَحْنُ مَنْ قَدْ عُرِفْنَا، فَلَنْ يَأْتِينَا مِنْهُم إِلا خَيْرٌ، فقالوا: إِنَّ هَذَا الرَّأْىُ.

قال: فَاجْمَعُوا لَهُ مَا نُهْدِى لَهُ، وَكَان أَحَبَّ مَا يُهْدَى إِلَيْه مِنْ أَرْضِنَا الْأَدْمُ، فَجَمْعنَا إِلَيْه أَدْمًا كَثِيرًا، ثُم خَرجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَيْهِ، فَوَاللهِ إِنَّا لَعِنْدَهُ إِذْ جَاءَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِىّ - وَكَانَ رسولُ اللهِ ﷺ

(١) ما بين المعكوفين من تهذيب التهذيب: ١٧١/٢.
(٢) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، ورجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٣٥٠/٩.

قَدْ بعَثَهُ إِلَيْهِ فى شَأْنِ جَعْفَرَ وَأَصْحَابِهِ -. قال: فَدَخَلَ عَلَيْهِ، ثُم خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ. قال: فقلتُ لِأَصْحَابِى: هَذَا عَمْرُو [بن أُمَيَّةَ الضَّمْرِى] لَوْ دَخَلْتُ عَلَى النَّجَاشِىّ، فَسَأَلته إِيَّاهُ، فَأَعْطَانِيهِ، فَضَرَبْتُ عُنُقَهُ، فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَأَتْ قُرَيْشٌ أَنِّى قَدْ أَجْزَأْتُ[1] عَنْهَا حِينَ قَتَلْتُ رسولَ محمدٍ.

قالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَسَجَدْتُ لَهُ كَمَا كُنْتُ أَصْنَعُ، فقالَ: مَرْحَبًا بِصَدِيقِى. أَهْدَيْتَ لِى مِنْ بِلَادِكَ شَيْئًا؟ قالَ: قلتُ: نَعَمْ أَيُّهَا الْمَلِكُ، قَدْ أَهْدَيْتُ لَكَ أَدْمًا كَثِيرًا. قالَ: ثُم قَدَّمْتُه إِلَيْهِ فَأَعْجَبَهُ، وَاشْتَهَاهُ، ثُم قلتُ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ إِنِّى قَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا خَرَجَ مِنْ عِنْدِكَ، وَهُوَ رَسولُ رَجُلٍ عدُوٍّ لَنَا، فَأَعْطِنِيهِ لِأَقْتُلَهُ. فَإِنَّهُ قَدْ أَصَابَ مِنْ أَشْرَافِنَا، وَخِيَارِنَا، قالَ: فَغَضِبَ، ثُم مَدَّ يَدَهُ فَضَرَبَ بِهَا أَنْفَهُ ضَرْبَةً ظَنَنْتُ أَنَّهُ قَدْ كَسَرَهُ، فَلَوِ انْشَقَّتِ لِى الْأَرْضُ لَدخَلْتُ فِيهَا فَرَقًا مِنْهُ، ثُم قُلْتُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ [- وَاللهِ -] لَوْ ظَنَنْتُ أَنَّكَ تَكْرَهُ هَذَا مَا سَأَلْتُكَهُ، فقالَ: أَتَسْأَلُنِى أَنْ أُعْطِيَكَ رَسولَ رَجُلٍ يَأْتِيهِ النَّامُوسُ الْأَكْبَرُ الّذِى كَانَ يَأْتِى [موسَى] لِتَقْتُلَهُ؟ قالَ: قلتُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ أَكَذَاكَ هُوَ؟ فقالَ: وَيْحَكَ يَا عَمْرُو أَطِعْنِى وَاتَّبِعْهُ، فَإِنَّهُ - وَاللهِ - لَعَلَى الْحَقِّ، وَلَيَظْهَرَنَّ عَلَى مَنْ خَالَفَهُ كَمَا ظَهَرَ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ وَجُنُودِهِ. قالَ: قلتُ: فَبَايِعْنِى / لَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، ٢٨٤/أ
قالَ: نَعَمْ، فَبَسَطَ يَدَهُ، وَبَايَعْتُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِى، وَقَدْ حَالَ رَأْيِى عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ، وَكَتَمْتُ أَصْحَابِى إِسْلَامِى.

ثم خَرَجْتُ عَامِدًا إِلى رسولِ اللهِ ﷺ لِأُسْلِمَ، فَلَقِيتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَذَلِكَ قَبْلَ الْفَتْحِ، وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ، فَقلتُ: أَيْنَ يَا أَبَا

(١) يقال: ما أجزأ منا اليوم أحدكما أجزأ فلان: أى فعل فعلًا ظهر أثره وقام فيه مقامًا لم يقمه غيره، ولا كفى فيه كفايته. النهاية: ١٦٠/١.

سُلَيْمَانَ؟ قالَ: وَاللهِ لَقَدِ اسْتَقَامَ الْمَنسِمُ[١]، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَنَبِيٌّ أَذْهَبُ - واللهِ - فَأُسْلِمُ فَحَتَّى مَتَى؟ قلتُ: وَاللهِ ما جِئْتُ إِلَّا لِأُسْلِمَ.

قالَ: فَقَدِمْنَا عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ فَتَقَدَّمَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَأَسْلَمَ، وَبَايَعَ، ثُم دَنوْتُ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ إِنِّي أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ يُغْفَرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي، وَلَا أَذْكُرُ ما تَأَخَّرَ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يا عَمْرُو بَايِعْ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يَجُبُّ مَا قَبْلَهُ، وَإِنَّ الْهِجْرَةَ تَجُبُّ ما كانَ قَبْلَهَا». قالَ: فَبَايَعْتُهُ، ثُم انْصَرَفْتُ.

قالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَقَدْ حدّثَنِي مَنْ لَا أَتَّهِمُ أَنَّ عُثْمانَ بْنَ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ كانَ مَعَهُما أَسْلَمَ حِينَ أَسْلَمَا، تفرّد به[٢].

(الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ عَنْهُ)

٨٢٦٥ - حدّثنا أَسْوَدُ بْنُ عامِرٍ، حدّثنا جَرِيرٌ [يَعْنِي ابنَ حَازِمٍ]، قالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ. قالَ: قالَ رَجُلٌ لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا ماتَ رسولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُحِبُّهُ أَلَيْسَ رَجُلًا صَالِحًا؟ قالَ: بَلَى. قالَ: قَدْ ماتَ رسولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُحِبُّكَ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَكَ. فقالَ: قَدِ اسْتَعْمَلَنِي، فَوَاللهِ ما أَدْرِي أَحُبًّا كانَ لِي مِنْهُ، أَوِ اسْتِعَانَةً بِي، وَلَكِنْ سَأُحَدِّثُكَ بِرَجُلَيْنِ مَاتَ رسولُ اللهِ ﷺ، وَهُوَ يُحِبُّهُمَا: عَبْدَ اللهِ ابْنَ مَسْعُودٍ، وَعَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ[٣].

---

(١) استقام المنسم، وإن الرجل لنبي: معناه تبين الطريق، يقال: رأيت منسمًا من الأمر أعرف به وجهه، أي أثرًا منه وعلامة، والأصل فيه من المنسم وهو خف البعير يستبان به على الأرض أثره إذا ضلّ. النهاية: ١٤١/٤.

(٢) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ١٩٨/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٣) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ٢٠٣/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

٨٢٦٦ - وفى النَّسائِى: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ محمدِ بْنِ عَبْدِ الرّحمنِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ: أَنَّهُ قالَ: إِنِّى لَأَرْجُو أَنْ لَا يَكُونَ النبىُّ ﷺ قَدْ مَاتَ يَوْمَ مَاتَ. وَهُوَ يُحِبُّ رَجُلًا فَيُدْخِلَهُ اللهُ النَّارَ. الحديث[1].

(حَيّانُ بْنُ أَبِى جَبَلَةَ عَنْهُ)

قالَ: مَا عَدَلَ بِى رسولُ اللهِ ﷺ وَبِخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ فى حَرْبِهِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ.

٨٢٦٧ - رَوَاهُ أَبُو يعلى عَنْ داوُدَ بْنِ رُشَيْدٍ، عَنِ الْوَلِيدِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرّحمن عنه به[2].

(شُعَيْبُ بْنُ محمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ)

ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ جَدِّهِ: عَمْرٍو، وَلَمْ يُدْرِكْهُ ./ ٢٨٤/ب

عَنِ النبىِّ ﷺ أَنَّهُ قالَ: «التَّكْبِيرُ فى الْفِطْرِ سَبْعًا فى الْأُولَى، وَخَمْسًا فى الثَّانِيَةِ».

٨٢٦٨ - عَنْ محمدِ بْنِ الْأَعْلَى، عَنْ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرّحمنِ الطَّائِفِىِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ

(١) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٥٢/٨.

(٢) تقدم الخبر من طريق حبان بن أبى جبلة، وروى عن عمرو بن العاص والعبادلة إلا ابن الزبير، تهذيب التهذيب: ١٧١/٢؛ والتاريخ الكبير: ٩٠/٣؛ وقد ترجم البخارى لحبان بن جبلة أبو جبلة، وفى تعليقه على التاريخ الكبير (٥٩/٣) ذكر ابن أبى حاتم حيان ابن حيان بن جبلة.. وإنما هو حبان بالكسر والموحدة.

والخبر أخرجه من طريق الوليد عن يحيى عن حبان بن أبى جبلة: الحاكم فى المستدرك: ٤٥٥/٣.

عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ حَدَّثَ عَنِ النَّبِى ﷺ فَذَكَرَهُ[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٢٦٩ – قالَ أَبُو يَعْلَى: حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ: الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حدثنا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قالَ: خَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ، فَوَقَفَ [عَلَيْهِمْ]، فقالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ أَنْبِيَاءَهُمْ وَاخْتِلَافِهِم عَلَيْهِمْ، وَلَنْ يُؤْمِنَ أَحَدُكُم حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

وَقَدْ رَوَاهُ الطبرانيُّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ غَنَّامٍ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ أَبِى نُعَيْمٍ: الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَذَكَرَهُ[٢].

(ذَكْوَانُ: أَبُو صَالِحٍ عَنْهُ)

٨٢٧٠ – حدثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قالَ: نَهَانَا رسولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَدْخُلَ عَلَى الْمُغِيبَاتِ[٣] تفرّد بِهِ.

---

(١) الخبر أخرجه البيهقى من طريق عبد الله بن عبد الرحمن عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ومن طريق المعتمر عن عبد الله بن عبد الرحمن عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو.

وعلق عليهما فى الجوهر النقى، فقال: قال أبو عيسى الترمذى: سألت محمداً – يعنى البخارى – عن هذا الحديث، فقال: ليس فى هذا الباب شىء أصح من هذا، وبه أقول.

وعقب عليه فقال: فى حديث عمرو بن شعيب هذا بعد اضطراب متنه كما بينه البيهقى: ان عبد الله الطائفى متكلم فيه. السنن الكبرى للبيهقى: ٢٨٥/٣.

(٢) قال الهيثمى: رواه الطبرانى وأبو يعلى، ورجاله ثقات، مجمع الزوائد: ١٩٩/٧.

(٣) المغيبة: والمغيب: التى غاب عنها زوجها: النهاية: ١٧٧/٣؛ والخبر من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ١٩٦/٤.

٨٢٧١ - حدّثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ. قالَ: اسْتَأْذَنَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَلَى فَاطِمَةَ، فَأَذِنَتْ لَهُ، قالَ: أَثَمَّ عَلِيٌّ؟ قَالُوا: لَا. قالَ: فَرَجَعَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا مَرَّةً أُخْرَى، فقالَ: أَثَمَّ عَلِيٌّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ حِينَ لَمْ تَجِدْنِي هَهُنَا؟ قالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْخُلَ عَلَى الْمُغِيبَاتِ(١).

(عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنْهُ)

٨٢٧٢ - حدّثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَنبأَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، [عَنْ عَبْدِ اللهِ] بْنِ الْحَارِثِ. قالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يقولُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «بَيْنَا أَنا فِي مَنَامِي أَتَتْنِي الْمَلَائِكَةُ، فَحَمَلْتُ عَمُودَ الْكِتَابِ مِنْ تَحْتِ وِسَادَتِي، فَعَمَدْتُ بِهِ إِلَى الشَّامِ، أَلَا فَالْإِيمَان حَيْثُ تَقَعُ الْفِتَنُ بِالشَّامِ»(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٢٧٣ - رَوَاهُ الطبرانيُّ مِنْ حَدِيثِ / الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرٍو مَرْفُوعًا: «يَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»(٣). ٢٨٥

(عَامِرٌ الشَّعْبِيُّ عَنْهُ)

٨٢٧٤ - قالَ: بَعَثَنِي رسولُ اللهِ ﷺ فِي جَيْشٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرَ، فَلَمَّا رَجَعْتُ قلتُ: يا رسولَ اللهِ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قالَ:

---

(١) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٢٠٥/٤.

(٢) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ١٩٨/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢٩٦/٩.

«مَا تُرِيدُ إِلَى ذَلِكَ؟» قلتُ: إِنِّي أُحِبّ أَن أَعْلَمَ ذَلِكَ. قالَ: «عَائِشَةُ». قلتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قالَ: «أَبُوهَا».

رَوَاهُ الطبرانيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مُغِيرَةَ عَنْهُ(١).

(عَبْدُ اللهِ بْنُ شُرَحْبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ عَنْهُ)

٨٢٧٥ - قالَ الطبرانيُّ: حدّثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاق، حدّثنا عِكْرِمَةُ، حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ محمدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ مِقْسَمٍ: مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ(٢)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شُرَحْبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ. حدّثنى عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فقالَ: «إِنَّ أَوّلَ النَّاسِ فتيا قريش أَوْ بختن أَهْلُ بَيْتِى»(٣).

(عَبْدُ اللهِ بْنُ شَقِيقٍ عَنْهُ)

قِيلَ: يَا رَسولَ اللهِ أَىُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قالَ: «عَائِشَةُ». قالَ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قالَ: «أَبُو بَكْرٍ». قالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: «أَبُو عُبَيْدَةَ».

٨٢٧٦ - رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى عَنْ هُدْبَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِىِّ عَنْهُ بِهِ(٤).

---

(١) الخبر أخرجه الحاكم من حديث عمرو بن العاص، رواه عنه قيس بن أبى حازم وأخرج نحوه من حديث عامر الشعبى قوله، المستدرك: ١٢/٤؛ ويراجع مجمع الزوائد: ٢٤٣/٩؛ وأخرجه ابن عساكر فى جمع الجوامع: ٥٨٠/٢.

(٢) هو مقسم بن بجرة أو ابن نجدة يقال له: مولى ابن عباس لنزومه له، تهذيب التهذيب: ٢٨٨/١٠.

(٣) لم اجده.

(٤) الخبر أخرجه ابن عساكر كما فى جمع الجوامع: ٥٨٠/٢.

(عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْهُ)

٨٢٧٧ – حدّثنا أَبُو النَّضْرِ، حدّثنا الْفَرَجُ، حدّثنا محمدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قالَ: جَاءَ رسولَ اللهِ ﷺ خَصْمَانِ يَخْتَصِمَانِ، فقالَ لِعَمْرٍو: «اقْضِ بَيْنَهُمَا يا عَمْرُو». فقالَ: أَنْتَ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنِّى يا رَسولَ اللهِ. قالَ: «وَإِنْ كَانَ». قالَ: فَإِذَا قَضَيْتُ بَيْنَهُمَا فَمَا لِى؟ قالَ: «إِنْ أَنْتَ قَضَيْتَ بَيْنَهُمَا فَأَصَبْتَ الْقَضَاءَ فَلَكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ. وَإِنْ أَنْتَ اجْتَهَدْتَ، فَأَخْطَأْتَ فَلَكَ حَسَنَةٌ» تفرّد بِهِ[1].

٨٢٧٨ – حدّثناه هَاشِمٌ، حدّثنا الْفَرَجُ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النبىِّ ﷺ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قالَ: «إِنِ اجْتَهَدْتَ [فَأَصَبْتَ الْقَضَاءَ] فَلَكَ / عَشَرَةُ أُجُورٍ، وَإِنِ اجْتَهَدْتَ، فَأَخْطَأْتَ فَلَكَ ٢٨٥/ب أَجْرٌ وَاحِدٌ»[2].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٢٧٩ – قالَ الطبرانى: حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِى إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرّحمنِ الْأَنْصَارِىّ، عَنْ أَبِى أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ، وَهُوَ أَمِيرُ الْجَيْشِ، فَتَرَكَ الْغُسْلَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ قالَ: إِنِ اغْتَسَلْتُ مِتُّ مِنَ الْبَرْدِ، فَصَلَّى بِمَنْ مَعَهُ جُنُبًا، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى النبىِّ ﷺ عَرَّفَهُ بِمَا فَعَلَ فَأَنْبَأَهُ بِعُذْرِهِ، فَأَقَرَّ وَسَكَتَ[3].

---

(١) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٢٠٥/٤.

(٢) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٢٠٥/٤.

(٣) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه أبو بكر بن عبد الرحمن الأنصارى عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢٦٣/١

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٢٨٠ - رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو عَلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَهُوَ يَتَغَدَّى يَوْمَ عَرَفَةَ، فَدَعَاهُ إِلَى الْغَدَاءِ، فقالَ: إِنِّي صَائِمٌ، فقالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ هَذَا الْيَوْمِ(١).

(عَبدُ اللهِ بْنُ مُنَيْنٍ الْيَحْصُبيّ)

مِنْ بَنِي عَبْدِ كِلَالٍ الْمِصْرِي. عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَقْرَأَهُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَجْدَةً في الْقُرْآنِ: مِنْهَا ثَلَاثٌ في الْمُفَصَّلِ، وَسَجْدَتَانِ في الْحَجِّ.

٨٢٨١ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِي، وَابْنُ مَاجه عَنْ محمدِ بْنِ يَحْيَى الذُّهْلِيّ كِلَاهُمَا: عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْهُ بِهِ(٢).

قالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْعُتَقِيّ عَنْ عُثْمَانَ الْيَحْصُبِيّ عَن ابْنِ الْعَاصِ قالَ: رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَسْجُدُ في ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ وَ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾(٣).

---

(١) الخبر أخرجه الحاكم والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو عن أبيه، ولكنه قال: كل فهذه الأيام التي كان رسول الله ﷺ يأمرنا بافطارها وينهانا عن صيامها» قال مالك: وهن أيام التشريق، مستدرك الحاكم: ٤٣٥/١؛ السنن الكبرى للبيهقي: ٢٩٧/٤.

(٢) الخبر أخرجاه في الصلاة: أبو داود في (باب تفريع أبواب السجود، وكم سجدة في القرآن): سنن أبي داود: ٥٨/٢. وقال أبو داود: روى عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ إحدى عشرة سجدة وإسناده واهٍ.

وأخرجه ابن ماجه (باب عدد سجود القرآن): سنن ابن ماجه: ٣٣٥/١.

(٣) تحفة الأشراف: ١٥٣/٨.

(عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِى الْهُذَيْلِ الْعَنَزِىّ:
أَبُو الْمُغِيرَةِ الْكُوفِىّ عنه)

٨٢٨٢ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِى الْهُذَيْلِ. قالَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ يَتَخَوَّلُنَا، فقالَ رَجُلٌ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ: إِنْ لَمْ تَنْتَهِ قُرَيْشٌ لَيَضَعَنَّ هَذَا الْأَمْرَ فى جُمْهُورِ مِنْ جَمَاهِيرِ الْعَرَبِ، فقالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: كَذَبْتَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «قُرَيْشٌ وُلَاةُ النَّاسِ فى الْخَيْرِ وَالشَّرِّ إِلَى يَوْمِ / الْقِيَامَةِ»[١]. ٢٨٦/أ

رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وقالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ[٢].

(عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْهُ)

٨٢٨٣ - حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا يَزِيدُ ابْنُ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِى أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا بَعَثَهُ رسولُ اللهِ ﷺ عامَ ذاتِ السَّلَاسِلِ، فَاحْتَلَمْتُ فى لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ [شَدِيدة البَرْد] أَشْفَقْتُ إِنِ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِى صَلَاةَ الصُّبْحِ. قالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فقالَ: «يَا عَمْرُو وَصَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ، وَأَنْتَ جُنُبٌ؟» قالَ: قلتُ: نَعَمْ يَا رَسولَ اللهِ إِنِّى احْتَلَمْتُ فى لَيْلَةٍ [بَارِدَةٍ] شَدِيدَةِ الْبَرْدِ. فَأَشْفَقْتُ إِنِ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، وَذَكَرْتُ قَوْلَ اللهِ عَزّ وَجَلّ ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾[٣]

(١) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٢٠٣/٤.
(٢) الخبر أخرجه الترمذى فى الفتن (باب ما جاء أن الخلفاء من قريش إلى أن تقوم الساعة): صحيح الترمذى: ٥٠٣/٤.
(٣) الآية ٢٩ سورة النساء.

فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ، فَضَحِكَ رسولُ اللهِ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا(١).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ محمدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ بِهِ(٢).

(عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُمَاسَةَ عَنْهُ)

٨٢٨٤ – حدّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَنا عَبْدُ اللهِ – يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ –، أَنبأَنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثني يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ: أَنَّ عَبْدَ الرّحمنِ بْنَ شْمَاسَةَ حَدّثَهُ. قالَ: لَمَّا حَضَرَتْ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ الْوَفَاةُ بَكَى، فَقالَ لَهُ ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ: لِمَ تَبْكِي أَجَزَعًا عَلَى الْمَوْتِ؟ قالَ: لَا وَاللهِ، وَلَكِنْ مِمَّا بَعْدُ، فقالَ لَهُ: قَدْ كُنْتَ عَلَى خَيْرٍ، فَجَعَلَ يُذَكِّرُهُ صُحْبَةَ رسولِ اللهِ ﷺ، وَفُتُوحَهُ الشَّامَ، فَقالَ عَمْرٌو: تَرَكْتَ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ: شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

إِنِّي كُنْتُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَطْبَاقٍ لَيْسَ فِيهَا طَبَقٌ إِلَّا قَدْ عَرَفْتُ نَفْسِي فِيهِ: كُنْتَ أَوَّلَ شَيْءٍ كَافِرًا، وَكُنْتُ أَشَدَّ النَّاسِ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فَلَوْ مِتُّ حِينَئِذٍ وَجَبَتْ لِيَ النَّارُ.

فَلَمَّا بَايَعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ كُنْتُ أَشَدَّ [النَّاس] حيَاء مِنْهُ، فَمَا مَلَأْتُ عَيْنَيَّ مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ، وَلَا رَاجَعْتُهُ فِيمَا أُرِيدُ حَتَّى لَحِقَ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ حَيَاءً [مِنْهُ] فَلَوْ مِتُّ يَوْمَئِذٍ. قالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لِعَمْرٍو أَسْلَمَ

٢٨٦/ب وَكَانَ / عَلَى خَيْرٍ فَمَاتَ فَرُجِيَ لَهُ الْجَنَّةَ.

(١) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ٢٠٣/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الطهارة (باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم؟) وقال: عبد الرحمن بن جبير مصري: مولى خارجة بن حذافة، وليس هو ابن جبير بن نفير، سنن أبي داود: ٩٢/١.

ثُمّ تَلَبَّسْتُ بَعْدَ ذَلِكَ بِالسُّلْطَانِ وَبِأَشْيَاءَ فَلَا أَدْرِى عَلَىَّ أَمْ لِى؟ فَإِذَا مِتّ فَلَا تَبْكِيَنَّ عَلَىَّ وَلَا تَتْبَعْنِى نَائِحَةٌ وَلَا نَارٌ وَشُدُّوا عَلَىَّ إِزارِى، فَإِنِّى مُخَاصَمٌ، وَسُنُّوا عَلَىَّ التُّرَابَ سَنًّا(١)، فَإِنَّ جَنْبِى الْأَيْمَنَ لَيْسَ أَحَقَّ بِالتُّرَابِ مِنْ جَنْبِى الْأَيْسَرِ، وَلَا تَجْعَلَنَّ فِى قَبْرِى خَشَبَةً، وَلَا حَجَرًا، فَإِذَا وَارَيْتُمُونِى، فَاقْعُدُوا عِنْدِى قَدْرَ نَحْرِ جَزُورٍ [وَتَقْطِيعَهَا] أَسْتَأْنِسْ بِكُمْ(٢).

وَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الْإِيمانِ عَنْ محمدِ بْنِ الْمُثَنَّى، وَأَبِى مَعْنٍ الرَّقَاشِىّ، وَإِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ ثلاثتهم: عَنْ أَبِى عَاصِمٍ النَّبِيلِ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ، وَهُوَ أَطْوَلُ مِنْ هَذَا السِّيَاقِ(٣).

٨٢٨٥ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأَنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ شُمَاسَةَ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قالَ: لَمَّا أَلْقَى اللّٰهُ فى قَلْبِى الْإِسْلَامَ، قالَ: أَتَيْتُ رسولَ اللّٰهِ ﷺ لِيُبَايِعَنِى، فَبَسَطَ يَدَهُ إِلَىَّ، فَقُلْتُ: لَا أُبَايِعُكَ يَا رَسولَ اللّٰهِ حَتَّى تَغْفِرَ لِى مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِى، قالَ: فقالَ لِى رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «يا عَمْرُو أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْهِجْرَةَ تَجُبُّ مَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ، يَا عَمْرُو أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الذُّنُوبِ»(٤).

---

(١) سنوا على التراب سنا: ضعوه وضعًا سهلًا. النهاية: ١٨٨/٢.

(٢) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ١٩٩/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٣) الخبر أخرجه مسلم (باب كون الإسلام يهدم ما قبله، وكذا الحج والهجرة): مسلم بشرح النووى: ٣٢٣/١.

(٤) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٢٠٥/٤.

(عُثْمَانُ الْيَحْصُبِىّ عَنْهُ)

رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ فَسَجَدَ فى ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ وَ ﴿اقْرَأْ﴾.

٨٢٨٦ – رَوَاهُ الطبرانىُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْعُتَقِى عَنْهُ[١].

(عُرْوَةُ عَنْ عمرو)

أَنَّهُ سُئِلَ مَا أَشَدُّ [شَىْءٍ رأيت] قُرَيْشًا صَنَعُوا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

٨٢٨٧ – كَذَا وَقَعَ فى النَّسَائِى عِنْدَ قَوْلِهِ ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّىَ اللهُ﴾[٢]، عَنْ هَنَّادٍ، عَنْ عَبْدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ[٣].

وقَدْ رَوَاهُ الْبُخَارِىّ مِنْ حَدِيثِ محمد بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىّ وَغَيْرِه عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو كَمَا تَقَدَّمَ[٤].

٢٨٧/أ (عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ عَنْهُ) /

٨٢٨٨ – قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، حدّثنا خَالِدٌ، عَنْ محمدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: قالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: خَرَجَ جَيْشٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَا أَمِيرُهُمْ، حَتَّى نَزَلْنَا الْإِسْكَنْدَرِيَّةَ، فَقَالَ عَظِيمٌ مِنْ عُظَمَائِهِمْ[٥]: أَخْرِجوا إِلَىَّ رَجُلًا أُكَلِّمُهُ، وَيُكَلِّمُنِى، فقلتُ:

---

(١) لم أجده.

(٢) الآية ٢٨ سورة غافر.

(٣) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٥٥/٨، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه البخارى فى مناقب الأنصار (باب ما لقى النبى ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة) وتابعه تعليقًا: قال عبدة عن هشام عن أبيه: قيل لعمرو بن العاص. فتح البارى: ١٦٥/٧.

(٥) لفظ المراجع: «فقال صاحبها».

لَا يَخْرُجُ إِلَيْهِ غَيْرِى، فَخَرَجْتُ وَمَعِى تَرْجُمَانٌ، وَمَعَهُ تَرْجُمَانٌ، حَتَّى وُضِعَ لَنَا مِنْبَرَانِ. فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ؟

فقلتُ: نَحْنُ الْعَرَبُ، وَنَحْنُ أَهْلُ الشَّوْكِ وَالْقَرَظِ[1]، وَنَحْنُ أَهْلُ بَيْتِ اللهِ كُنَّا أَضْيَقَ النَّاسِ أَرْضًا وَأَشَدَّهُ عَيْشًا، نَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَيُغِيرُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، كُنَّا بِشَرِّ عَيْشٍ عَاشَ بِهِ النَّاسُ، حَتَّى خَرَجَ فِينَا رَجُلٌ لَيْسَ بِأَعْظَمِنَا يَوْمَئِذٍ شَرَفًا، وَلَا أَكْثَرِنَا مَالًا، فقالَ: أَنَا رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ، يَأْمُرُنَا بِمَا لَا نَعْرِفُ، وَيَنْهَانَا عَمَّا كُنَّا عَلَيْهِ، وَكَانَتْ عَلَيْهِ آبَاؤُنَا فَشَنَّعْنَا[2] لَهُ، وَكَذَّبْنَاهُ. وَرَدَدْنَا عَلَيْهِ مَقَالَتَهُ، حَتَّى خَرَجَ إِلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ غَيْرِنَا، فَقَالُوا: نَحْنُ نُصَدِّقُكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ، وَنَتَّبِعُكَ، وَنُقَاتِلُ مَنْ قَاتَلَكَ.

فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، وَخَرَجْنَا إِلَيْهِ فَقَاتَلْنَاهُ، فَقَاتَلَنَا، وَظَهَرَ عَلَيْنَا وَغَلَبَنَا وَتَنَاوَلَ مَنْ يَلِيه مِنَ الْعَرَبِ، فَقَاتَلَهُمْ، حَتَّى ظَهَرَ عَلَيْهِمْ، فَلَوْ يَعْلَمُ مَنْ وَرَائِى مِنَ الْعَرَبِ مَا أَنْتُمْ فِيهِ مِنَ الْعَيْشِ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ إِلَّا جَاءَكُمْ، حَتَّى يَشْرَكَكُمْ فِيمَا أَنْتُمْ فِيهِ مِنَ الْعَيْشِ.

فَضَحِكَ، ثمّ قالَ: إِنَّ رَسُولَكُمْ قَدْ صَدَقَ، قَدْ جَاءَتْنَا رُسُلُنَا بِمِثْلِ مَا جَاءَكُمْ بِهِ رَسُولُكُمْ، فَكُنَّا عَلَيْهِ حَتَّى ظَهَرَتْ فِينَا مُلُوكٌ، فَجَعَلُوا يَعْمَلُونَ بِأَهْوَائِهِمْ، وَيَتْرُكُونَ أَمْرَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنْ أَنْتُمْ أَخَذْتُمْ بِأَمْرِ نَبِيِّكُمْ لَمْ يُقَاتِلْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبْتُمُوهُ وَلَمْ يَتَنَاوَلْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ظَهَرْتُمْ عَلَيْهِ، وَإِنْ أَنْتُمْ فَعَلْتُمْ مِثْلَ الَّذِى فَعَلْنَا [وَتَرَكْتُم أَمْرَ الْأَنْبِيَاءِ، وعمِلتُم مِثْلَ الَّذِى عَملوا بِأَهْوَائِهِم خَلَى بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ] لَمْ تَكُونُوا أَكْثَرَ عَدَدًا مِنَّا وَلَا أَشَدَّ مِنَّا قُوَّةً[3].

---

(١) القرظ: شجر يدبغ به، وقيل هو دون السلم يدبغ به. اللسان: ٣٥٩٣/٥.

(٢) يقال: تشنع فلان لهذا الأمر: إذا تهيأ له. اللسان: ٢٣٤٠/٤.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه محمد بن عمرو بن العاص بن علقمة، وهو حسن الحديث وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢١٨/٦، وما بين المعكوفين استكمال منه.

قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: مَا كَلَّمْتُ رَجُلًا قَطّ أَذْكَرُ مِنْهُ.
قَالَ عَلْقَمَةُ: وَعمْرُو يَزِيدُ بِهَذَا الْكَلَامِ وَلَا أَنْقص مِنَ الْأَمْرِ.

(عَلِيُّ بْنُ رَبَاحِ بْنِ قَصِيرٍ اللَّخْمِيّ الْمِصْرِيّ:
عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ)

٨٢٨٩ - حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمن. حدّثنا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يقولُ: بَعَثَ إِلَيّ رسولُ اللهِ ﷺ فقالَ: «خُذْ عَلَيْكَ ثِيَابَكَ وَسِلَاحَكَ، ثُم ائْتِنِي»، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَصَعَّدَ فِيَّ النَّظَرَ. ثُم طَأْطَأَهُ، فقالَ: «إِنِّي أُرِيدُ أَن أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ / فَيُسَلِّمَكَ اللهُ، وَيُغْنِمَكَ وَأَرْغَبُ لَكَ مِنَ الْمَالِ رَغْبَةً صَالِحَةً». ٢٨٧/ب

قَالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ مَا أَسْلَمْتُ مِنْ أَجلِ الْمَالِ. وَلَكِنِّي أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنْ أَكُونَ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا عَمْرُو نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ»[١].

٨٢٩٠ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، حدّثنا مُوسَى. قالَ: سَمِعْتُ أَبِي يقولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ. فَذَكَرَهُ، وَقَالَ: صَعَّدَ فِيَّ النَّظَرَ. تَفَرّدَ بِهِ[٢].

٨٢٩١ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، حدّثنا مُوسَى، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ، فَذَكَرُوا مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْعَيْشِ. فقالَ رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ: لَقَدْ تُوُفِّيَ رسولُ اللهِ ﷺ وَمَا شَبِعَ أَهْلُهُ مِنَ الْخُبْزِ الْغَلِيثِ[٣].

---

(١) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ١٩٧/٤.
(٢) المرجع السابق.
(٣) الغليث: الخبز المخلوط من الحنطة والشعير. اللسان: ٣٢٨٠/٥.

قالَ مُوسَى: [يَعْنِى الشّعِير والسّلت إِذَا خُلِطَا][١].

٨٢٩٢ - [حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ]. قالَ: حدّثنا مُوسَى. قالَ: سَمِعْتُ أَبِي يقولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يَخْطُبُ النَّاسَ بِمِصْرَ يقولُ: مَا أَبْعَدَ هَدْيَكُمْ مِنْ هَدْيِ رَسولِ اللهِ ﷺ. أَمَّا هُوَ فَكَانَ أَزْهَدَ النَّاسِ فِى الدُّنْيَا، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَأَرْغَبَ النَّاسِ فِيهَا. تفرّد بِهِ[٢].

٨٢٩٣ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا مُوسَى بْنُ عَلِيّ بْنِ رَبَاحٍ ذَاكَ اللَّخْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: سَمِعْتُ عَمْرو بْنَ الْعَاصِ يقولُ: قالَ لِى رسولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَمْرُو اشْدُدْ عَلَيْكَ سِلاحَكَ وَثِيَابَكَ وَائْتِنِى»، فَفَعَلْتُ، فَجِئْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَصَعَّدَ فِيَّ الْبَصَرَ [وَصَوَّبَهُ]، وقالَ: «يَا عَمْرُو إِنِّى أُرِيدُ أَن أَبْعَثَكَ وَجْهًا فَيُسَلِّمَكَ اللهُ وَيُغْنِمَكَ وَأَرْغَبُ لَكَ مِنَ الْمَالِ رَغْبَةً صَالِحَةً».

قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ إِنِّى لَمْ أُسْلِمْ رَغْبَةً فى الْمَالِ إِنَّمَا أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فى الْجِهَادِ وَالْكَيْنُونَةَ مَعَكَ. قالَ: «يَا عَمْرُو نِعِمَّا بِالْمَالِ الصَّالِحِ مَعَ الْمَرْءِ الصَّالِحِ» تَفَرّد بِهِ.

قالَ: كَذَا فى النُّسْخَةِ بِنَصْبِ النُّونِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ، قالَ أَبُو عُبَيْدٍ: نِعِمَّا بِكَسْرِ النُّونِ وَالْعَيْنِ[٣].

٨٢٩٤ - حدّثنا عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ مَهْدِىّ، حدّثنا مُوسَى - يَعْنِى ابْنَ عَلِيٍّ -، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يقول: مَا أَبْعَدَ

---

(١) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ١٩٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ١٩٨/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٢٠٢/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

هَدْيَكُمْ مِنْ هَدْيِ نَبِيّكم [ﷺ، أَمَّا هُوَ فَكَانَ أَزْهَدَ النَّاسِ فِى الدُّنْيَا، وَأَنْتُمْ أَرْغَبُ النَّاسِ فِيهَا] تَفَرَّدَ به[١].

٨٢٩٥ - حدّثنا عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ مَهْدِيّ، عَنْ مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قالَ: كَانَ فَزَعٌ [بالْمَدِينَةِ] فَأَتَيْتُ عَلَى سَالِمٍ مَوْلَى أَبِى حُذَيْفَةَ [وَهُوَ] مُحْتَبٍ[٢] بِحَمَائِلِ سَيْفِهِ، فَأَخَذْتُ سَيْفًا فَاحْتَبَيْتُ بِحَمَائِلِهِ، فَقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ. أَلَا كَانَ مَفْزَعُكُم إِلَى اللهِ، وَإِلَى رَسُولِهِ؟» ثُم قالَ: «أَلَا فَعَلْتُم / كَمَا فَعَلَ هَذَانِ الرَّجُلَانِ الْمُؤْمِنَانِ»[٣]. ٢٨٨/أ

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ محمدِ بْنِ حَاتِمٍ، عَنْ حِبَّانَ. عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ بِهِ[٤].

٨٢٩٦ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ، حدّثنا رِشْدِينُ، حَدّثنى مُوسَى ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قالَ: قالَ رَجُلٌ: يَا رسولَ اللهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «إِيمَانٌ بِاللهِ، وَتَصْدِيقٌ، وَجِهَادٌ فى سَبِيلِ اللهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ».

قالَ الرَّجُلُ: أَكْثَرْتَ يَا رسولَ اللهِ، فَقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «فَلِينُ الْكَلَامِ، وَبَذْلُ الطَّعَامِ، وَسَمَاحٌ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ».

---

(١) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٤/٢٠٣، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الاحتباء: هو أن يضم الانسان رجليه إلى بطنه بثوب أو ما يشبهه يجمعهما به ظهره ويشده عليها. النهاية: ١/١٩٩.

(٣) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٤/٢٠٣، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٨/١٥٥.

قالَ الرَّجُلُ: أُرِيدُ كَلِمَةً وَاحِدَةً. قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اذْهَبْ فَلَا تَتَّهِمْ اللهَ عَلَى نَفْسِكَ» تفرّد بِهِ(١).

٨٢٩٧ - حدّثنا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، حدّثنا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، سَمِعْتُ أَبَا هَانِئٍ يقولُ: سَمِعْتُ [على بن رباح يقولُ: سَمِعْتُ] عَمْرَو ابْنَ الْعَاصِ يَقُولُ - وَهُو عَلَى الْمِنْبَرِ - لِلنَّاسِ: مَا أَبْعَدَ هَدْيَكُمْ مِنْ هَدْيِ رسولِ اللهِ ﷺ، أَمَّا هُوَ فَأَزْهَدُ النَّاسِ فى الدُّنْيَا، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَأَرْغَبُ النَّاسِ فِيهَا. تفرّدَ بِهِ(٢).

٨٢٩٨ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حدّثنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ يقولُ: لَقَدْ أَصْبَحْتُمْ وَأَمْسَيْتُمْ تَرْغَبُونَ فِيمَا كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَزْهَدُ فيهِ: [أَصْبَحْتُمْ تَرْغَبُونَ فى الدُّنْيَا وَكَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَزْهَدُ] فِيهَا، وَاللهِ مَا أَتَتْ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةٌ مِنْ دَهْرِهِ إِلَّا كَانَ الَّذِى عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِمَّا لَهُ.

قالَ: فقالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رسولِ اللهِ ﷺ: قَدْ رَأَيْنَا رسولَ اللهِ ﷺ يَسْتَسْلِفُ(٣).

وقالَ غَيرُ يَحْيَى: وَاللهِ مَا مَرَّ بِرَسولِ اللهِ ﷺ ثَلَاثَةٌ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا وَالَّذِى عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنَ الَّذِى لَهُ(٤) تَفَرّدَ بِهِ.

---

(١) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٢٠٤/٤.

(٢) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٢٠٤/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٢٠٤/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٤) المرجع السابق.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٢٩٩ - قالَ ابْنُ مَاجه فِى الزُّهْدِ: حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حدّثنا أَبُو شُعَيْبٍ: صَالِحُ بْنُ رُزَيْقٍ الْعَطَّارُ، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرّحمنِ الْجُمَحِىّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِىّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ قَلْبِ ابْنِ آدَمَ بِكُلِّ وَادٍ شُعْبَةً، فَمَنِ اتَّبَعَ قَلْبُهُ الشُّعَبَ كُلَّهَا لَمْ يُبَالِ اللهُ بِأَىِّ وَادٍ أَهْلَكَهُ، وَمَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللهِ كَفَاهُ التَّشَعُّبَ»[(١)].

(عُمَارَةُ بْنُ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِىّ) / ٢٨٨/ب

٨٣٠٠ - حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى. قالا: حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى جَعْفَرَ الْخَطْمِىّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ ابْنِ ثَابِتٍ. قالَ: كُنَّا مَعَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فِى حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ[(٢)]، فَإِذَا بِامْرَأَةٍ فِى هَوْدَجِهَا قَدْ وَضَعَتْ يَدَهَا عَلَى هَوْدَجِهَا. قالَ: فَمَالَ فَدَخَلَ الشِّعْبَ، فَدَخَلْنَا مَعَهُ.

فقالَ: كُنَّا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ فِى هَذَا الْمَكَانِ، فَإِذَا نَحْنُ بِغِرْبَانٍ كَثِيرَةٍ فِيهَا غُرَابٌ أَعْصَمُ أَحْمَرُ[(٣)] الْمِنْقَارِ وَالرِّجْلَيْنِ، فَقَالَ رسولُ اللهِ

---

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه فى (باب التوكل واليقين) وفى الزوائد: إسناده ضعيف، وصالح بن زريق ليس له إلا هذا الحديث. قال فى الميزان: حديثه منكر. سنن ابن ماجه: ١٣٩٥/٢.

(٢) الظهران: درب قرب مكة. وعنده قرية يقال لها مر، تضاف إلى هذا الوادى، فيقال: مر الظهران، معجم البلدان: ٦٣/٤ ويعرف حاليًا بوادى فاطمة.

(٣) الغراب الأعصم: الأبيض الجناحين، وقيل الأبيض الرجلين، وفى هذا الحديث: أصل العصمة البياض يكون فى يدى الفرس والظبى والوعل، وفى خبر آخر: قيل: يا رسول الله وما الغراب الأعصم؟ قال: «الذى إحدى رجليه بيضاء». النهاية: ١٠٣/٣.

ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فِى هَذِهِ الْغِرْبَانِ».

قالَ حَسَنٌ: فَإِذَا امْرَأَةٌ فِى يَدَيْهَا حَبَائِرُهَا وَخَواتِيمُهَا. قَدْ وَضَعَتْ يَدَيْهَا، وَلَمْ يَقُلْ حَسَنٌ: بِمَرِّ الظَّهْرَانِ[1].

رَوَاهُ النَّسَائِىُّ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهِ[2].

٨٣٠١ – حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنا حَمَّادٌ، حدّثنا أَبُو جَعْفَرَ – يَعْنِى الْخَطْمِىّ –، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ. قالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ عَمْرِو بْن الْعَاصِ فِى حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فقَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ فى هَذَا الشِّعْبِ إِذْ قالَ: «انْظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ شَيْئًا؟» فقلنا: نَرَى غِرْبَانًا فِيهَا غُرَابٌ أَعْصَمُ أَحْمَرُ الْمِنْقَارِ. وَالرِّجْلَيْنِ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْهُنَّ مِثْلُ هَذَا الْغُرَابِ فِى الْغِرْبَانِ»[3].

(عُمَيْرُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ)

بِقِصَّةِ ذَهَابِهِ إِلى النَّجَاشِىّ بِالْحَبَشَةِ كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ حَبِيبِ بْنِ أَوْسٍ عَنْهُ[4].

وَفِى هَذَا السِّيَاقِ أَنَّهُ أَسْلَمَ عَلَى يَدَىْ جَعْفَرَ، وَأَنَّ أَصْحَابَهُ عَدَوْا عَلَيْهِ. فَأَخَذُوا مَا كَانَ مَعَهُ، وَأَرَادُوا قَتْلَهُ، فَسَلِمَ مِنْهُمْ، فَأَدْخَلَهُ جَعْفَرُ عَلَى النَّجَاشِىّ، فَأَعْطَاهُ وَأَكْرَمَهُ. وَفرِحَ بِهِ.

(١) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٢٠٥/٤.
(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٥٦/٨.
(٣) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ١٩٧/٤.
(٤) يرجع إلى رواية حبيب بن أوس عنه فيما تقدم من هذا الجزء.

رَوَاهُ أَبُو يعلى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْرَائِيلَ، عَنْ النصرِ بْنِ شميل، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْهُ بِهِ(١).

(قَبِيصَةُ بْنُ ذُؤَيْبٍ الْخُزَاعِيُّ عَنْهُ)

٨٣٠٢ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. أَنبأَنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قالَ: لَا
٢٨٩/أ تَلْبِسُوا عَلَيْنَا سُنَّةَ نَبِيِّنَا: عِدَّةُ أُمِّ الْوَلَدِ إِذَا تُوُفِّي / عَنْهَا سَيِّدُهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ(٢).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ الطَّلَاقِ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ محمدِ بْنِ جَعْفَرَ، وَعَنْ محمدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى.

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجه، عَنْ عَلِيِّ بْنِ محمدٍ، عَنْ وَكِيعٍ ثَلَاثَتُهُم: عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ. عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ بِهِ، فَلَمْ يَذْكُرُوا قَتَادَةَ فِي الْإِسْنَادِ، وَذَكَرُوا بَدَلَهُ مَطَرًا الْوَرَّاقَ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ(٣).

(قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْهُ)

٨٣٠٣ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ. حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني والبزار، وزد في آخره: قال: ثم كنت بعد من الذين اقبلوا في السفن مسلمين، وعمير بن إسحق وثقه ابن حبان وغيره. وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وروى أبو يعلى بعضه، ثم قال: فذكر الحديث بطوله، مجمع الزوائد: ٢٧/٦.

ويرجع إلى الخبر في كشف الأستار: ٢٩٧/٢، وقال البزار: لا نعلمه يروى عز جعفر عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.

(٢) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ٢٠٣/٤.

(٣) الخبر أخرجاه في الطلاق: أبو داود في (باب في عدة أم الولد): سنن أبي داود: ٢٩٤/٢؛ وابن ماجه في الباب: سنن ابن ماجه: ٦٧٣/١.

ﷺ جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: «إِنَّ آلَ بَنِى فُلَانٍ لَيْسُوا لِى بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا وَلِيِّىَ اللهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ»[١].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِىُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ العَبَّاسِ. عَنْ غُنْدُرٍ بِهِ.

قَالَ: وَزَادَ عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرٍو: «وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّهَا بِبِلَالِهَا»[٢].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٣٠٤ – رَوَاهُ التِّرمِذِىُّ. وَالنَّسَائِىُّ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَالِدٍ. عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرٍو. قَالَ: يَا رسولَ اللهِ أَىُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». قَالَ: قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا».

وقَالَ التِّرمذىُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[٣].

٨٣٠٥ – وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بِهِ، وَفِيهِ: أَنَّ عَمْرًا مَنَعَ الْجَيْشَ ذَاتَ لَيْلَةٍ أَنْ يُوقِدُوا نَارًا، حَتَّى كَلَّمَهُ أَبُو بَكْرٍ فِى ذَلِكَ. وَحَمَلَ بِالْجَيْشِ عَلَى الْعَدُوِّ فَكَسَرَ الْعَدُوَّ، وَمَنَعَ أَصْحَابَهُ مِنَ اتِّبَاعِهِمْ. فَلَمَّا رَجَعُوا شَكَوْا ذَلِكَ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ، فَقَالَ لِى: «مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟» قَالَ: خَشِيتُ أَنْ يُوقِدُوا نَارًا فَيَرَى عَدُوُّهُمْ قِلَّتَهُمْ،

(١) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٢٠٣/٤.

(٢) الخبر أخرجه البخارى فى الأدب (باب تبل الرحم ببلالها) وبقية الزيادة التى زادها عنبسة: «يعنى أصلها بصلتها»: فتح البارى: ٤٠٩/١٠؛ وأخرجه مسلم فى الايمان (باب موالاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم): مسلم بشرح النووى: ٤٩٠/١؛ ونقل النووى وابن حجر عن القاضى عياض: قيل ان المكنى عنه هاهنا هو الحكم بن أبى العاص.

(٣) الخبر أخرجه الترمذى فى مناقب عائشة رضى الله عنها، جامع الترمذى: ٧٠٦/٥ والذى بين يدينا من قول الترمذى: حسن غريب من هذا الوجه.

وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٥٧/٨.

وَخَشِيتُ أَنْ يَتْبَعُوا عَدُوَّهُمْ، فَيَكُونَ لَهُمْ كَمِينٌ، فَحَمِدَ رسولُ اللهِ ﷺ أَمْرَهُ.

فقالَ لَهُ: يا رسولَ اللهِ: مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ قالَ: «عَائِشَةُ». فقالَ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قالَ: «أَبُوهَا»[1].

(قَيْسُ بْنُ شُفَيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ)

٨٣٠٦ – حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، أَخْبَرَنِي سُوَيْدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ شُفَيٍّ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ أَبَايِعُكَ عَلَى أَنْ تَغْفِرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ
٢٨٩/ب ذَنْبِي ./ فَقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ. وَإِنَّ الْهِجْرَةَ تَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهَا».

قالَ: فَوَاللهِ إِنِّي كُنْتُ لَأَشَدَّ النَّاسِ حَيَاءً مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ. فَمَا مَلَأْتُ عَيْنَيَّ مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ، وَلَا رَاجَعْتُهُ بِمَا أُرِيدُ، حَتَّى لَحِقَ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ حَيَاءً مِنْهُ. تفرّدَ بِهِ[2].

(مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَمْرٍو)

٨٣٠٧ – حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا أَبُو قَبِيلٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِي ﷺ.

وَفِي مَوضِعٍ آخَرَ قالَ: مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِي ﷺ أَنَّهُ اسْتَعَاذَ مِنْ سَبْعِ مَوْتَاتٍ: مَوْتِ الْفَجْأَةِ، وَمِنْ لَدْغِ الْحَيَّةِ، وَمِنَ السَّبُعِ، وَمِنَ الْغَرَقِ، وَمِنَ الْحَرْقِ، وَمِنْ أَنْ يَخِرَّ عَلَى شَيْءٍ أَوْ

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين، ورجال الأول رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٥/٣١٩.

(٢) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ٤/٢٠٤.

يَخِرَّ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمِنَ الْقَتْلِ عِنْدَ فِرَارِ الزَّحْفِ. تَفَرَّدَ بِهِ[١].

(محمدُ بْنُ رَاشِدٍ الْمُرَادِيّ عَنْهُ)

٨٣٠٨ – حدّثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ. حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ. عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ سُلَيْمَانَ. عَنْ محمدِ بْنِ رَاشِدٍ الْمُرَادِيّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهرُ فِيهِمُ الرِّبَا إِلَّا أُخِذُوا بِالسَّنَةِ. وَمَا مِنْ قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهِمْ الرُّشَا إِلَّا أُخِذُوا بِالرُّعْبِ»[٢].

(مُحمّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ)

٨٣٠٩ – حدّثنا عَبْدُ الرَّزّاقِ. أَنبأَنا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ[٣] طَاوُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ محمدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: لَمَّا قُتِلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ دَخَلَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ عَلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. فقالَ: قُتِلَ عَمَّارٌ، وَقَدْ قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ».

فَقَامَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ يُرَجِّعُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَقالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا شَأْنُكَ؟ قالَ: قُتِلَ عَمَّارٌ. فقالَ مُعَاوِيَةُ: قَدْ قُتِلَ عَمَّارٌ فَمَاذَا؟ قالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ». فقالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: دَحَضْتَ[٤] فِي بَوْلِكَ أَوَنَحْنُ قَتَلْنَاهُ. إِنَّمَا قَتَلَهُ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ جَاءُوا بِهِ حَتَّى أَلْقَوْهُ بَيْنَ رِمَاحِنَا. أَوْ قَالَ: بَيْنَ سُيُوفِنَا. تفرّد بِهِ[٥].

---

(١) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ٢٠٤/٤.

(٢) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ٢٠٥/٤.

(٣) في المسند: «عن طاووس». وما في المخطوطة أشبه إذ أن عبد الله بن طاووس روى عن أبي بكر، تهذيب التهذيب: ٥ ٢٦٧.

(٤) دحضت: أي زلقت ويروى بالصاد أي تبحث فيها برجلك. النهاية: ١٥/١.

(٥) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ١٩٩/٤.

٢٩٠/أ (محمدُ بْنُ كَعْبٍ عَنْهُ) /

قالَ: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُقبِلُ بِحَدِيثِهِ عَلَى شَرِّ الْقَوْمِ.

٨٣١٠ – فِي الشَّمَائِلِ مِنْ حَدِيثِ محمدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْهُ بِهِ[١].

(مِخْرَاقٌ عَنْهَ)

مَرْفُوعًا: «بَشِّرِ قَاتِلَ ابْنِ سُمَيَّةَ بِالنَّارِ. قَاتِلُهُ، وَسَالِبُهُ فِي النَّارِ».

٨٣١١ – رَوَاهُ الطَّبَرَانِي مِنْ حَدِيثِ مُسْلِمِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ[٢].

وَسَيَأْتِي مِثْلُهُ عَنْ أَبِي الْغَادِيَةَ عَنْهُ[٣].

(مَرْثِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَبُو الْخَيْرِ النُّوبِيّ
عَنْ عَمْرِو بْنِ [الْعَاصِ و][٤] عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ)

أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ اللهَ قَدْ زَادَكُمْ صَلَاةً هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمُرِ النَّعَمِ: الْوِتْرَ، وَهِيَ لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ».

٨٣١٢ – كَذَا رَوَاهُ الطَّبَرَانِي عَنْ مُوسَى بْنِ هَارُونَ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ رَاهَوَيْهِ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرّحمنِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْهُ بِهِ[٥].

---

(١) المختصر فى الشمائل المحمدية للترمذى ص ٣٦٥ وللخبر بقية فيها بيان لتصر أبى بكر وعمر وعثمان – رضى الله عنهم –، ويراجع تحفة الأشراف: ١٥٧/٨.

(٢) أخرجه الطبرانى من حديث عمرو بن العاص كما فى جمع الجوامع للسيوطى: ٨٥٤/٢.

(٣) سيأتى قريبًا فى هذا الجزء. وأبو الفادية الجهنى هو قاتل عمار بن ياسر. أسد الغابة: ٢٣٧/٦.

(٤) يراجع تهذيب التهذيب: ٨٢/١٠.

(٥) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك، مجمع الزوائد: ٢٤٠/٢.

(هُنَيٌّ: عَنْ مَوْلَاهُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ)

قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ». ولَمّا أَخْبَرَ مُعَاوِيَةَ بِذَلِكَ قالَ: إِنَّمَا قَتَلَهُ أَصْحَابُهُ.

٨٣١٣ - رَوَاهُ الطبرانيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحمدَ، عَنْ أَحمدَ بنِ إِبْرَاهِيم الْمَوْصِلي. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرَ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ محمدٍ، عَنْ أَبِيهِ. عَنْ هُنَيٍّ بِهِ[١].

(يَحْيَى بْنُ جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ عَنْهُ)

نُهِينَا عَنْ كَلَامِ النِّسَاءِ إِلَّا عِنْدَ أَزْوَاجِهِنّ.

كَمَا سَيَأْتِي فِي تَرْجَمَةِ مَوْلَى عَمْرٍو عنه[٢].

(أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرّحمنِ عَنْهُ)

فِي تَرْجَمَةِ عُرْوَة عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو.

(أَبُو صَالِحٍ: ذَكْوَانَ تَقَدَّمَ)[٣]

(أَبُو ضَابِيَةَ الْكَلَاعِيّ الْحِمْصِيّ عَنْهُ) / ٢٩٠/ب

٨٣١٤ - قالَ أَبُو دَاوُدَ فِي الْأَدَبِ: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْبَهْرَانِيّ[٤]: أَنَّهُ قَرَأَ فِي أَصْلِ إِسْمَاعِيلَ وَحَدَّثَهُ محمدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنُهُ: حدّثني أَبِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حدّثني ضَمْضَمُ، عَنْ

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني مطولًا، ورواه مختصر، ورجال المختصر رجال الصحيح غير زياد مولى عمرو، وقد وثقه ابن حبان. مجمع الزوائد: ٢٩٧/٩.

(٢) يأتي ذلك قريبًا في هذا الجزء.

(٣) يرجع إليه فيما يأتي في هذا الجزء.

(٤) في المخطوطة: «سليمان بن داود الهمداني» وما أثبتناه من المرجع ومن تحفة الأشراف: ١٥٧/٨.

شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، حدّثنا أَبو ضَابْيَةَ: أَنَّ عَمْرو بْنَ الْعَاصِ قالَ يَوْمًا - وَقَامَ رَجُلٌ فَأَكْثَرَ الْقَوْلَ - فقالَ عَمْرُو: لَوْ قَصَدَ فى قَوْلِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ، سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَقَدْ رَأَيْتُ أَوْ أُمِرْتُ أَنْ أَتَجَوَّزَ فى الْقَوْلِ فَإِنَّ الْجَوَازَ هُوَ خَيْرٌ»(١).

(أَبُو عَبْدِ اللهِ الْأَشْعَرِىّ عَنْهُ)
فى مُسْنَدِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ

(أَبُو عَبْدِ الرَّحمنِ السُّلَمِىّ عَنْهُ)

مَرْفُوعًا: «تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»، وَذَكَرَ تَأْوِيلَ مُعَاوِيَةَ لِذَلِكَ، فَإِنَّهُ قَتَلَهُ الَّذِينَ جَاءُوا بِهِ.

٨٣١٥ - رَوَاهُ الطّبرانِىُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّيْسَابُورِى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مُسلمٍ، عَنِ الْكَلْبِىّ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْهُ بِهِ(٢).

(أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِىّ عَنْهُ)

٨٣١٦ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَنبأَنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِى عُثْمَانَ. قالَ: حدّثنى عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ. قالَ: بَعَثَنِى رسولُ اللهِ ﷺ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُه. قالَ: قلتُ: يَا رسولَ اللهِ. أَىُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قالَ: «عَائِشَةُ». قلتُ: مِنَ

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى (باب ما جاء فى المتشدق فى الكلام): سنن أبى داود: ٣٠٢/٤.

(٢) سبق تقدم الكلام على الخبر عند الطبرانى فى الصفحة السابقة.

الرِّجَالِ؟ قالَ: «أَبُوهَا». قالَ: قلتُ: ثُم مَنْ؟ قالَ: «عُمَرُ». قالَ: فَعَدَّ رِجَالًا[١].

رَوَاهُ البخاريُّ عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ كلاهما: عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ بِهِ، وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[٢].

(أَبُو الْعَجْفَاءِ السَّلَمِيّ: عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ)

٨٣١٧ – قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَبْعَثَ مُعَاذًا، وَسَالِمًا مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَابْنَ مَسْعُودٍ إِلَى الْأُمَمِ كَمَا بَعَثَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ الْحَوَارِيِّينَ».

فقالَ قَائِلٌ: أَلَا تَبْعَثُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَإِنَّهُمَا أَبْلَغُ؟ فقالَ: «لَا غِنَى لِي عَنْهُمَا / إِنَّمَا مَنْزِلَتُهُمَا مِنَ الدِّينِ مَنْزِلَةَ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ». ٢٩١/أ

رَوَاهُ الطبرانيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ حُسَيْنٍ: الْقَوْلَ عَنْهُ بِهِ[٣].

(أَبُو الْغَادِيَةِ: عَنْهُ)

٨٣١٨ – حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبأَنا أَبُو حَفْصٍ، وَكُلْثُومُ بْنُ جَبْرٍ، عَنْ أَبِي غَادِيَةَ. قالَ: قَتَلَ عَمَّارَ بْنُ يَاسِرٍ، فَأَخْبَرَ

---

(١) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ٢٠٣/٤.

(٢) الخبر أخرجه البخاري في فضائل الصحابة (باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ) وفي المغازي (باب غزوة ذات السلاسل) وفيه: «فسكت مخافة أن يجعلني آخرهم»: فتح الباري: ١٨/٧، ٧٤/٨؛ وأخرجه مسلم في الفضائل (من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه): مسلم بشرح النووي: ٢٤٦/٥؛ وواضح من المصنف أن السياق فيه سقط فالخبر أخرجه الترمذي في المناقب (باب فضل عائشة رضي الله عنها): جامع الترمذي: ٧٠٦/٥؛ وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ١٥٤/٨.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه راوٍ لم يسم، مجمع الزوائد: ٥٢/٩.

عَمْرِو بْنَ الْعَاصِ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ قَاتِلَهُ وَسَالِبَهُ فِى النَّارِ» فَقِيلَ لِعَمْرٍو: فَإِنَّكَ هُوَذَا تُقَاتِلُهُ؟ قالَ: إِنَّمَا قَالَ: «قَاتِلَهُ وَسَالِبَهُ» تفرّد بِهِ[١].

(أَبُو قَبِيلٍ: عَنْ عَمْرٍو)

٨٣١٩ – حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حدّثنى ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِى قَبِيلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قالَ: عَقَلْتُ عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ أَلْفَ مَثَلٍ، تفرّدَ بِهِ[٢].

(أَبُو قَيْسٍ الْمِصْرِىُّ عَنْهُ)

٨٣٢٠ – حدّثنا عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ مَهْدِىّ، حدّثنا مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى قَيْسٍ: مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ فَصْلًا مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ»[٣].

٨٣٢١ – [حدّثنا يَزِيدُ]، حدّثنا مُوسَى، سَمِعْتُ أَبِى يقولُ: حدّثنى أَبُو قَيْسٍ: مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ كَانَ يَسْرُدُ الصَّوْمَ وَقَلَّما كانَ يُصِيبُ مِنَ الْعَشَاءِ أَوَّلَ اللَّيْلِ أَكْثَرَ مَا كَانَ يُصِيبُ مِنَ السَّحَرِ.

قالَ: وَسَمِعْتُهُ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ فَصْلًا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ»[٤].

---

(١) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ١٩٨/٤.

(٢) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٢٠٣/٤.

(٣) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ١٩٧/٤.

(٤) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ١٩٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

رَوَاهُ مُسلمٌ، وَأَبو دَاوُدَ، وَالترمذيُّ، وَالنَّسائِي مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ، وَاللَّيْثِ، وَابْنِ وَهْبٍ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ أَرْبَعَتُهُم: عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ مِثْلَهُ بِهِ، وقال الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[1].

٨٣٢٢ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ، حدّثنا حَيْوَة، حدّثنى يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ محمدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِى قَيْسٍ: مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّهُ سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ، فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ / فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ». ٢٩١/ب

قالَ: فحدّثتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ. قالَ: هَكَذَا أَخْبَرَنِى أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ[2].

وَهَكَذَا رَوَاهُ البخارِىُّ، عَنْ أَبِى عَبْدِ الرّحمنِ الْمِصْرِىّ: هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ حَيْوَةَ، وَأَخْرَجَهُ مُسلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجه مِنْ حَدِيثِ الدَّرَاوَرْدِىّ كلاهما: عَنِ ابْنِ الْهَادِ بِالإِسْنَادَيْنِ[3].

٨٣٢٣ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا مُوسَى بْنُ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ. عَنْ أَبِى قَيْسٍ: مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ

---

(١) الخبر أخرجوه فى الصوم: مسلم فى (باب فضل السحور، واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر): مسلم بشرح النووى: ١٥١/٣؛ وأبو داود فى (باب فى توكيد السحور): سنن أبى داود: ٣٠٢/٢؛ والترمذى فى (باب ما جاء فى فضل السحور): جامع الترمذى: ٨٠/٣؛ والنسائى فى (باب فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب): المجتبى: ١٢٠/٤.

(٢) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ١٩٨/٤.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى الاعتصام (باب الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ) وأخرجه تعليقًا فى الباب: فتح البارى: ٣١٨/١٣؛ ومسلم فى الأقضية (باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ): مسلم بشرح النووى: ٣١٠/٤؛ وأبو داود فى الأقضية أيضًا (باب فى القاضى يخطئ): سنن أبى داود: ٢٩٩/٣؛ وابن ماجه فى الأحكام (باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق): سنن ابن ماجه: ٧٧٦/٢.

ﷺ: «فَصْلُ [مَا بَيْنَ] صِيَامِكُمْ[1] وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ»[2].

٨٣٢٤ – حدثنا أَبُو سَلَمَةَ، أنبأنا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ محمدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ: مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّهُ سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ وَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»[3].

٨٣٢٥ – حدثنا سَعِيدٌ: مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرَ – يَعْنِي: الْمَخْرَمِيَّ –، قالَ: حدثنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُسَامَةَ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ: مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «الْقُرْآنُ نُزِّلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، عَلَى أَيِّ حَرْفٍ قَرَأْتُمْ فَقَدْ أَصَبْتُمْ، فَلَا تَمَارَوْا فِيهِ، فَإِنَّ الْمِرَاءَ فِيهِ كُفْرٌ» تفرّد به[4].

٨٣٢٦ – حدثنا أَبُو سَعِيدٍ، حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرَ، [حدثنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ]، عَنْ محمدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ: مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، [عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ]، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ، فَأَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِنْ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ».

---

(١) اللفظ في الأصل: «فضل صيامكم» والتصويب من المسند.

(٢) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ٤/٢٠٢.

(٣) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ٤/٢٠٤.

(٤) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ٤/٢٠٤. ولفظ المسند: «نزل القرآن».

قالَ يَزِيدُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، فقالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي بِهِ أَبُو سَلَمَةَ [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ[1].

٨٣٢٧ - حدّثنا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ، أنبأنا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ: مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قالَ: سَمِعَ عمرُو بْنُ الْعَاصِ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ، فقالَ: مَنْ أَقْرَأَكَهَا؟ قالَ: رسولُ اللهِ ﷺ، قالَ: فَقَدْ أَقْرَأَنِيهَا [رسول اللهِ ﷺ] عَلَى غيْرِ هَذَا، فَذَهَبَا إِلَى النَّبِي ﷺ.

فقالَ أَحَدُهما: يَا رَسولَ اللهِ آيَةُ كَذَا وَكَذَا، ثُم قَرَأَهَا، فقالَ رسولُ اللهِ / ﷺ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ». فقالَ الآخَرُ: يَا رسولَ اللهِ، فَقَرَأَهَا ٢٩٢/أ
عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ، وقالَ: أَلَيْسَ هَكَذَا يَا رسولَ اللهِ؟ قالَ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ»، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ [هَذَا] الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ [أَحْرُفٍ] فَأَيَّ ذَلِكَ قَرَأْتُمْ، فَقَدْ أَحْسَنْتُمْ، وَلَا تَمَارَوْا فِيهِ، فَإِنَّ الْمِرَاءَ فِيهِ كُفْرٌ أَوْ آيَةُ الكفرِ»[2] تفَرَّدَ بِهِ.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٣٢٨ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ محمدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، وَعَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ كلاهما: عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ جُبَيْرٍ الْمِصْرِيّ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَمْرٍو. قال: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ

(١) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ٢٠٤/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) من حديث عمرو بن العاص في المسند: ٢٠٥/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه. والعبارة الأخيرة وردت في المخطوطة: «وأي كفر» وما أثبتناه من المسند.

السَّلَاسِلِ، الحديث كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَمْرٍو، فَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ لَهِيعَةَ بِهِ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ أَبِى قَيْسٍ(١).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ محمدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرِ ابْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ عِمْرَانَ عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَمْرٍو، فَذَكَرَهُ(٢).

(أَبُو مُرَّةَ)

مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِى طَالِبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ.

٨٣٢٩ - حدّثنا رَوْحٌ، حدّثنا مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِى مُرَّةَ: مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ: أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرٍو عَلَى أَبِيهِ: عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَقَرَّبَ إِلَيْهِمَا طَعَامًا، فقالَ: كُلْ. قالَ: إِنِّى صَائِمٌ. قالَ عَمْرُو: كُلْ فَهَذِهِ الْأَيَّامُ الَّتى كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِفِطْرِهَا، وَيَنْهَى عَنْ صِيَامِهَا.

قالَ مَالِكٌ: وَهِىَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ(٣).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنِ الْقَعْنَبِىِّ، عَنْ مَالِكٍ بِهِ(٤).

(أَبُو نَوْفَلِ بْنُ أَبِى عَقْرَبٍ عَنْهُ)

٨٣٣٠ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، حدّثنا أَبُو نَوْفَلِ ابْنُ أَبِى عَقْرَبٍ. قالَ: جَزِعَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عِنْدَ الْمَوْتِ جَزَعًا

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى الطهارة (باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم؟): سنن أبى داود: ٩٢/١؛ ويرجع إلى الخبر من طريق عبد الرحمن بن جبير فيما يأتى من هذا الجزء.

(٢) المرجعان السابقان.

(٣) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ١٩٧/٤.

(٤) الخبر أخرجه مالك فى الصوم (باب صيام أهل التشريق): سنن أبى داود: ٣٢٠/٢.

شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ ابْنه عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو قالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ مَا هَذَا الْجَزَعُ، وَقَدْ كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُدْنِيكَ، وَيَسْتَعْمِلُكَ؟.

قالَ: أَيْ بُنَيّ قَدْ كَانَ ذَلِكَ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ ذَلِكَ. إِنِّي وَاللهِ مَا أَدْرِي أَحُبًّا كَانَ ذَلِكَ أَمْ تَأَلُّفًا يَتَأَلَّفُنِي وَلكِنْ أَشْهَدُ عَلَى رَجُلَيْنِ أَنَّهُ قَدْ فَارَقَ الدُّنْيَا وَهُوَ يُحِبُّهُمَا: ابْنِ سُمَيَّةَ، وَابْنُ أُمِّ عَبْدٍ.

فَلَمَّا حَدَّثَهُ وَضَعَ يَدَهُ مَوْضِعَ الْغِلَالِ مِنْ ذَقْنِهِ، وقالَ: اللَّهُمَّ أَمَرْتَنَا فَتَرَكْنَا، وَنَهَيْتَنَا فَرَكِبْنَا، وَلَا يَسَعُنَا إِلَّا مَغْفِرَتُكَ، وَكَانَتْ / تِلْكَ ٢٩٢/ب
هِجِّيرَاهُ[1] حَتَّى مَاتَ. تَفَرّدَ بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ[2].

(مَوْلًى لَهُ عَنْهُ)

٨٣٣١ – حدّثنا بَهْزٌ، حدّثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، قالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ: أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ مَوْلًى لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ أَرْسَلَهُ إِلَى عَلِيٍّ يَسْتَأْذِنُهُ عَلَى امْرَأَتِهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ فَأَذِنَ لَهُ، فَتَكَلَّمَا فِي حَاجَةٍ، فَلَمَّا خَرَجَ الْمَوْلَى سَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ عَمْرٌو: نَهَانَا رسولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَسْتَأْذِنَ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا بِإِذْنِ أَزْوَاجِهِنّ[3].

٨٣٣٢ – حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ مَوْلًى لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّهُ أَرْسَلَهُ [إِلَى عَلِيٍّ] يَسْتَأْذِنُهُ عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ فَأَذِنَ لَهُ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ، سَأَلَ الْمَوْلَى عَمْرًا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا

---

(١) الهجيرى: الرأب والعادة والديدن. النهاية: ٤/٢٤٠.
(٢) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٤/١٩٩.
(٣) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٤/١٩٧.

أَنْ نَدْخُلَ عَلَى النِّسَاءِ بِغَيْرِ إِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ[١].

رَوَاهُ الترمذيُّ، عَنْ سُوَيْدٍ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ: حَسَنٌ[٢].

وَقَدْ رَوَاهُ الطبرانيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَمَّادِ الْقَنَّادِ، عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ نَصْرٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ. قَالَ: أَرْسَلَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ - وَكَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ -. الحديثَ كَمَا تَقَدَّمَ.

(رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ عَنْهُ)

٨٣٣٣ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ. قالا: حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ: أَسِرَ محمدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَأَبَى. قَالَ: فَجَعَلَ عَمْرٌو يَسْأَلُهُ يُعْجِبُهُ أَنْ يَدَّعِي أَمَانًا. قَالَ: فقالَ عَمْرٌو: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَدْنَاهُمْ» تفرّد بِهِ[٣].

٨٣٣٤ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدّثنا. قَالَ: حدّثنا حَجَّاجٌ. قَالَ: أَنبأَنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ يُحَدِّثُ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ أَهْدَى إِلَى نَاسٍ هَدَايَا، فَفَضَلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقِيلَ لَهُ، فقالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ» تفرّد بِهِ[٤].

---

(١) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ٢٠٣/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه الترمذى فى الأدب (باب ما جاء فى النهى عن الدخول على النساء إلا بإذن الأزواج): جامع الترمذى: ١٠٢/٥، وقال: حسن صحيح.

(٣) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ١٩٧/٤.

(٤) من حديث عمرو بن العاص فى المسند: ١٩٧/٤.

(رَجُلٌ آخرُ عَنْهُ) / ٢٩٣/أ

٨٣٣٥ - قالَ الطبرانيَ: حدّثنا محمدُ بْنُ إسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ، حدّثنا أَبِي، عَنْ بقِيَّةَ، حدّثني كَثِيرُ بْنُ مُرَّةَ الرَّهَاوِي، حدَّثني شَيْخٌ مِنْ بَاهِلَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّهُ أَتَى رسولَ اللهِ ﷺ فقالَ: إنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ عَلَى يَدَيَّ، وَلَهُ مَالٌ. وَقَدْ مَاتَ. قالَ: «فَلَكَ مِيرَاثُهُ»(١).

آخِرُ مُسْنَدِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وللهِ الْحَمْدُ.

١٣٩٧ - (عَمْرُو بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ هَوْذَةَ)(٢)

ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْبَكَّاءِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ الْعَامِرِيّ.

٨٣٣٦ - رَوَى ابْنُ الدَّبَّاغِ مُسْتَدْرِكًا عَلَى الشَّيْخِ ابْنِ عُمَرَ مِنْ طَرِيقِ الظّمِيَا بِنْتِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُوَلّه، عَنْ أَبِيهَا، عَنْ جَدِّهَا، عَنِ الْعُرْسِ وَعَمْرِو ابْنَي عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ: أَنَّهُمَا وَفَدَا عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُمَا مَسْكَنَهُمَا مِنَ الْمَصْنَعَةِ وَقَرَارٍ(٣).

١٣٩٨ - (عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللهِ الْقَارِيُّ)(٤)

٨٣٣٧ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَمْرٍو: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ خَلَّفَ سَعْدًا بِمَكَّةَ حِينَ خَرَجَ إِلَى

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني من رواية بقية، قال: حدثني كثير بن مرة فإن كان سمع منه، فالحديث صحيح، مجمع الزوائد: ٢٣٢/٤.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٤٨/٤؛ والإصابة: ٣/٣.

(٣) الخبر أورده ابن كثير وابن حجر في ترجمة عرس بن عامر، وترجمة عمرو: أسد الغابة: ٢٠/٤، ٢٤٨؛ والإصابة: ٤٧٣/٢، ٣/٣.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٤٩/٤؛ والإصابة: ٥/٣، ١١؛ والاستيعاب: ٥٣٤؛ والتاريخ الكبير: ٣١١/٦.

الطَّائِفِ مَرِيضًا. فَلَمَّا اعْتَمَرَ مِنَ الْجِعِرَّانَةِ دَخَلَ، فَذَكَرَ الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ. وَسَيَأْتِى فِى تَرْجَمَةِ عَمْرِو بْنِ الْقَارِى[١].

١٣٩٩ - (عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ بْنِ عَامِرٍ)[٢]

ابْنِ خَالِدِ بْنِ غَاضِرَةَ بْنِ عَتَّابِ بْنِ امْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ بُهْثَةَ. وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ فِى نَسَبِهِ: أَبُو نُجَيْحٍ، وَقِيلَ: أَبُو شُعَيْبٍ.

وَكَانَ أَخَا أَبِى ذَرٍّ لِأُمِّهِ رَمْلَةُ بِنْتُ أَبِى رَبِيعَةَ بْنِ حَرَامِ[٣] بْنِ غِفَارٍ، أَسْلَمَ قَدِيمًا، قِيلَ رَابِعَ أَرْبَعَةٍ، وَقِيلَ خَامِسَ خَمْسَةٍ، وَقِيلَ إِنَّهُ كَانَ إِذَا نَامَ فِى رِعْيَةِ الْغَنَمِ تَأْتِى غَمَامَةٌ تُظِلُّهُ.

حَدِيثه فِى الْأَوَّلِ، وَالثَّانِى مِنَ الشَّامِيِّينَ وَفِى تَاسِعِ الْكُوفِيِّينَ.

(بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ عَنْهُ)

يَأْتِى فِى تَرْجَمَةِ رَجُلٍ عَنْهُ[٤]

(جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ عَنْهُ)[٥]

يَأْتِى فِى تَرْجَمَةِ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ عَائِذٍ عَنْهُ

---

(١) الخبر أخرجه أبو عمرو بتمامه. وابن الأثير باختصار. الاستيعاب: ٢/٥٣٤؛ وأسد الغابة: ٤/٢٤٩.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٢٥١؛ والإصابة: ٣/٥؛ والاستيعاب: ٢/٤٩٨؛ والتاريخ الكبير: ٦/٣٠٢؛ والطبقات الكبرى لابن سعد: ٧/١٢٥.

(٣) فى الإصابة: اسمها رملة بنت الوقيعة.

(٤) يرجع إليه فيما يأتى.

(٥) يرجع إليه فيما يأتى.

([حَبِيبُ بْنُ عُبَيْدٍ الرَّحَبِى] عَنْهُ)[١] / ٢٩٣/ب

٨٣٣٨ - حدّثنا أَبُو الْيَمَانِ، حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ، عَنِ النبىِّ ﷺ. قالَ: «صَلاَةَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَجَوْفُ اللَّيْلِ الأَخِيرِ أَجْوبُهُ دَعْوَةٍ». قلت: أَوْجَبه. قالَ: لَا بَلْ أَجْوِبَةُ. يَعْنِى بِذَلِكَ الإِجَابَةَ[٢].

٨٣٣٩ - حدّثنا أَبُو الْيَمَانِ، حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ، عَنِ النبىِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ، تفرّدَ بِهِ[٣].

(حديث آخر عنه عند الطبرانى)

مَرْفُوعًا: «صَلاَةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَجَوْفُ اللَّيْلِ أَجْوبَهُ».

٨٣٤٠ - رَوَاهُ الطبرانىُّ، عَنْ أَحمدَ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ، عَنْ أَبِى الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ عَنْهُ[٤].

(الْحَسَنُ: عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ)

٨٣٤١ - رَوَى الطبرانىُّ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ تَمَّامِ بْنِ نَجِيحٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ، سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «عَنْ يَمِينِ الرَّحمنِ - وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ - لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا

(١) فى المخطوطة: «جندب بن عبد الله عنه». يراجع تهذيب التهذيب: ١١٧/٢٠، ٢٨٧ والتصويب من المراجع.

(٢) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ٣٨٧/٤.

(٣) المرجع السابق.

(٤) أورده السيوطى فى الجامع الصغير، وعزاه إلى ابن نصر والطبرانى: فيض القدير: ٢٢١/٤؛ وقال الهيثمى: رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبى مريم، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٢٦٤/٢.

شُهَدَاءَ يَغْشَى بَيَاضُ وُجُوهِهِمْ نَظَرَ النَّاظِرِينَ يَغْبُطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ بِمَقْعَدِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللهِ».

فَسُئِلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: «هُمْ جُمَّاعٌ مِنْ نَوازِعِ الْقَبائِلِ يَجْتَمِعُونَ عَلَى ذِكْرِ اللهِ يَنْتَقُونَ أَطَايِبَ الْكَلَامِ كَمَا يَنْتَقِى آكِلُ التَّمْرِ أَطَايِبَهُ»(١).

(سَعِيدٌ: وَالِدُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْهُ)

مَرْفُوعًا: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِلَّا أَنْ يَثِقَ بِعَمَلِهِ. فَإِنْ رَأَيْتُمْ فِى الْإِسْلَامِ سِتَّ خِصَالٍ، فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ، وَإِنْ كَانَتْ بِيَدِكَ نَفْسُكَ، فَأَوَّلُهَا إِضَاعَةُ الدَّمِ، وَإِمَارَةُ الصِّبْيَانِ، وَكَثْرَةُ الشُّرَطِ، وَإِمَارَةُ السُّفَهَاءِ، وَبَيْعُ الْحُكْمِ، وَنَشْأٌ يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ».

٨٣٤٢ – رَوَاهُ الطَّبَرَانِى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ تَلِيدِ بْنِ الْمحارِبِى. عَنْ أَبِى الصَّبَّاحِ الْوَاسِطِىِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ(٢).

(سُلَيْمُ بْنُ عامِرٍ عَنْهُ)

٨٣٤٣ – حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ. عَنْ أَبِى

٢٩٤/أ الْفَيْضِ، [عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ]. قالَ: كَانَ مُعَاوِيَةُ يَسِيرُ بِأَرْضِ الرُّومِ. / وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ أَمَدٌ. فَأَرَادَ أَنْ يَدْنُو مِنْهُمْ، فَإِذَا انْقَضَى

(١) قال الهيثمى: رواه الطبرانى. ورجاله موثقون، مجمع الزوائد: ٧٧/١٠؛ نقول: فيه تمام بن نجيح وقد ذكره الهيثمى فى غير هذا الموضع فقال: ضعفه البخارى وجماعة، ووثقه يحيى بن معين، وأيضًا: ضعيف وقد وثق وبقية رجاله أحسن حالًا من تمام. مجمع الزوائد: ٢٣٥/١، ٣٨٧/١٠. ويرجع إلى بقية كلام الأئمة عنه فى تهذيب التهذيب: ٥١٠/١؛ والمجروحين: ٢٠٤/١.

(٢) قال الهيثمى: رواه الطبرانى. وفيه جماعة لم أعرفهم، مجمع الزوائد: ٢٠٦/١٠.

الْأَمَدُ غَزَاهُمْ، فَإِذَا شَيْخٌ عَلَى دَابَّةٍ يقولُ: اللهُ أَكْبَرُ. اللهُ أَكْبَرُ. وَفَاءٌ لَا غَدْرٌ. إِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٍ فَلَا يَحُلَّنَّ عُقْدَهُ وَلَا يَشُدُّهَا حَتَّى يَنْقَضِيَ أَمَدُهَا أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ».

فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ، فَرَجَعَ، فَإِذَا الشَّيْخُ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ[1].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ شُعْبَةَ، وَرَوَاهُ التِّرمذيُّ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[2].

٨٣٤٤ - حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حدّثنا جَرِيرٌ، عَنْ سُلَيْمٍ - يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ -: أَنَّ شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ قالَ لِعَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ: حَدِّثْنَا حَدِيثًا لَيْسَ فِيهِ تَرْدِيدٌ وَلَا نِسْيَانٌ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً كَانَتْ فِكَاكَهُ مِنَ النَّارِ: عُضْوًا بِعُضْوٍ، وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فَبَلَغَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ كَانَ كَمَن أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»[3].

رَوَاهُ النَّسَائِيّ مِنْ حَدِيثِ حَرِيزِ بْنِ عُثْمَانَ بِهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ كَمَا سَيَأْتِي[4].

٨٣٤٥ - حدّثنا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ مَهْدِيّ، وَابْنُ جَعْفَرَ - الْمَعْنَى -. قالا: حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الْفَيْضِ.

قالَ عَبْدُ الرَّحمنِ فِي حَدِيثِهِ: سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ يَقولُ: كَانَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ، وَبَيْنَ الرُّومِ عَهْدٌ، وَكَانَ يَسِيرُ نَحْوَ بِلَادِهِمْ، حَتَّى يَنْقَضِيَ

---

(١) من حديث عمرو بن عبسة في المسند: ١١١/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الجهاد (باب في الإمام يستجن به في العهود): سنن أبي داود: ٨٣/٣؛ وأخرجه الترمذي في السير (باب ما جاء في الغرر): جامع الترمذي: ١٤٣/٤؛ والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ١٦٠/٨.

(٣) من حديث عمرو بن عبسة في المسند: ١١٣/٤.

(٤) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ١٦٠/٨.

الْعَهْدُ، فَيَغْزُوهُمْ، فَجعَلَ رَجُلٌ عَلَى دَابَّةٍ يقولُ: وَفَاءٌ لَا غَدْرٌ. وَفَاءٌ لَا غَدْرٌ. فَإِذَا هُوَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ. فَسَأَلَهُ[١]. فقالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ، فَلَا يَحُلُّ عُقْدَةً [وَلَا يَشُدُّهَا] حَتَّى يَمْضِيَ أَمَدُهَا أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ» فَرَجَعَ مُعَاوِيَةُ[٢].

٨٣٤٦ – حدثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حدثنا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ – وَهُوَ الرَّحَبِيّ –، حدثنا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ. عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، وَهُوَ بِعُكَاظٍ. فَقُلْتُ: مَنْ تَبِعَكَ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ فقالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ» وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ. وَبِلَالٌ. فقالَ لِي: «ارْجِعْ حَتَّى يُمَكِّنَ اللهُ لِرَسُولِهِ».

فَأَتَيْتُهُ بَعْدُ، فقلتُ: يَا رسولَ اللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاكَ. شَيْئًا تَعْلَمُهُ. وَأَجْهَلُهُ، فَلَا يَضُرُّكَ وَيَنْفَعُنِي / اللهُ بِهِ. هَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَفْضَلُ مِنْ سَاعَةٍ؟ ٢٩٤/ب
وَهَلْ مِنْ سَاعَةٍ يُتَّقَى فِيهَا؟ فقالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ.

إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَتَدَلَّى فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَيَغْفِرُ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الشِّرْكِ وَالْبَغْيِ، فَالصَّلَاةُ مَشْهُودَةٌ [مَحْضُورَةٌ فَصَلِّ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. فَإِذَا طَلَعَتْ فاقْصِر عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَهِيَ صَلَاةُ الْكُفَّارِ. حَتَّى تَرْتَفِعَ فَإِذَا اسْتَقَلَّتِ الشَّمْسُ فَصَلِّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ] حَتَّى يَعْتَدِلَ النَّهَارُ، فَإِذَا اعْتَدَلَ النَّهَارُ فاقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ. فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تُسْجَرُ فِيهَا جَهَنَّمُ حَتَّى يَفِيءَ الْفَيْءُ [فَإِذَا فَاءَ الْفَيْءُ] فَصَلِّ. فَإِنَّ الصَّلَاةَ [مَحْضُورَةٌ] مَشْهُودَةٌ. حَتَّى تَدَلَّى الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ، فَإِذَا

(١) لفظ المسند: «فسألته».
(٢) من حديث عمرو بن عبسة في المسند: ١١٣/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

تَدلَّتْ، فَاقْصِرِ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغِيبُ عَلَى قَرْنَىْ شَيْطَانٍ، وَهِيَ صَلَاةُ الكُفَّارِ» تفرّدَ بِهِ(١).

٨٣٤٧ - حدّثنا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي الْفَيْضِ، عَنْ سُلَيْمِ ابْنِ عَامِرٍ. قالَ: كَانَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ وَبَيْنَ قَوْمٍ مِنَ الرُّومِ عَهْدٌ. فَخَرَجَ مُعَاوِيَةُ. قَالَ: فَجَعَلَ يَسِيرُ فِي أَرْضِهِمْ حَتَّى يَنْقُضُوا فَيُغِيرُ عَلَيْهِمْ، فَإِذَا رَجُلٌ يُنَادِي فِي نَاحِيَةِ النَّاسِ: وَفَاءٌ لَا غَدْرٌ، وَفَاءٌ لَا غَدْرٌ. فَإِذَا هُوَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَشُدُّ عُقَدَهُ وَلَا يَحُلُّهَا حَتَّى يَمْضِيَ أَمَدُهَا أَوْ يَنْبِذُ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ»(٢).

٨٣٤٨ - حدّثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ. حدّثنا حَرِيزٌ، حدّثنا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، حَدِيثَ شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ حِينَ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ: حَدِّثْنَا حَدِيثًا لَيْسَ فِيهِ تَزَيُّدٌ وَلَا نُقْصَانٌ. فقالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً كَانَتْ لَهُ فِكَاكُ مِنَ النَّارِ عُضْوًا بِعُضْوٍ»(٣).

(سُوَيْدُ بْنُ جَبَلَةَ عَنْهُ)

مَرْفُوعًا. فِي فَضْلِ الْعِتْقِ، وَالْوُضُوءِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ كَمَا سَيَأْتِي فِي رِوَايَةِ أَبِي أُمَامَةَ عَنْهُ(٤).

انتهى

الجزء التاسع والأربعون من «تجزئة المصنّف»

---

(١) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ٣٨٥/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ٣٨٥/٤.

(٣) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ٣٨٦/٤.

(٤) أحاديث أبى أمامة تأتى.

٢٩٥/ب

الجزء الخمسون

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه ثقتي

(بقية مسند عمرو بن عبسة)

(شُرَحْبِيلُ بْنُ السِّمْطِ: أَحَدُ[١] الصَّحابَةِ عَنْهُ)

٨٣٤٩ - حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ. حدّثنا ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عُقْبَةَ. عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ السِّمْطِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ، عَنِ النبيِّ ﷺ. قالَ: «مَنْ قاتَلَ فِى سَبِيلِ اللهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ حَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ عَلَى النَّارِ»[٢].

٨٣٥٠ - وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسائِيّ مِنْ حَدِيثِ بَقِيَّة، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو.

زَادَ النَّسائِيُّ: وَحَرِيزَ بْنَ عُثْمَانَ كلاهما: عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ. عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ السِّمْطِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً كَانَتْ فِدَاهُ مِنَ النَّارِ»[٣].

زَادَ النَّسائِيّ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِى الْإِسْلَامِ[٤] كَانَتْ لَهُ نُورًا [يَوْمَ

---

(١) شرحبيل بن السمط مختلف فى صحبته. تهذيب التهذيب: ٣٢٢/٤.

(٢) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ٣٨٧/٤.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود فى العتق (باب أى الرقاب أفضل): سنن أبى داود: ٣٠/٤؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٦٠/٨.

(٤) لفظ النسائى: «فى سبيل الله».

الْقِيَامَةِ] وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِى سَبِيلِ اللهِ فَبَلَغَ الْعَدُوَّ [أَوْ لَمْ يبلغ] كَانَ لَهُ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ»[١].

وَسَيَأْتِى مِنْ طَرِيقِ أَبِى أُمَامَةَ عَنْهُ مِثْلَهُ[٢].

وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى. عَنْ أَبِى خَيْثَمَةَ، عَنْ جُبَيْرٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ بَهْزٍ، عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ السِّمْطِ. عَنْ عَمْرٍو، عَنِ النبىِّ ﷺ، فَذَكَرَهُ بِطُولِهِ فى الرَّمْىِ بالسَّهْمِ، وَالشَّيْبِ، وَالْعِتْقِ، وَزَادَ:

«مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ. وَمَنْ غَسَلَ وَجْهَهُ وَتَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ خَرَجَتْ خَطَايَا سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَلِسَانِهِ، وَمَنْ مَسَحَ رَأْسِهِ تَنَاثَرَتْ مِنْهُ الْخَطَايَا، وَأَتَاهُ اللهُ خَيْرًا حَتَّى تَرْجِعَ إِلَيْهِ رُوحُهُ».

وَرَوَاهُ الطبرانى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَيُّوبَ. عَنْ أَبِى قِلَابَةَ، عَنْ شُرَحْبِيلَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ مَرْفُوعًا مِثْلَهُ مُطَوَّلًا جِدًا[٣].

ثُم رَوَى مِنْ حَدِيثِ الْوَضِينِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ مَحْفُوظِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَائِذٍ: أَنَّ شُرَحْبِيلَ بْنَ السِّمْطِ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ: حدّثنا حَدِيثًا لَيسَ فِيهِ كَذِبٌ. فقالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «قَالَ اللهُ حُقّتْ مَحَبَّتِى [لِلّذِينَ يَتَصَافونَ مِنْ أَجْلِى، وَحُقّتْ مَحَبّتِى لِلّذِينَ يَتَنَاصَرُونَ] مِنْ أَجْلِى»[٤].

---

(١) الخبر أخرجه النسائى فى (باب ثواب من رمى بسهم فى سبيل الله عز وجل): المجتبى: ٢٣/٦، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) يرجع إليه فيما يأتى من هذا الجزء.

(٣) أورده السيوطى ورمز له بالضعف، جمع الجوامع: ٥٨٢/٢؛ ويرجع إليه فى السنن الكبرى للبيهقى: ٨١/١؛ ومستدرك الحاكم: ١٣١/١.

(٤) قال الطبرانى: لم يروه عن الوضين إلا منبه، المعجم الصغير: ١١٦/٢؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط، وفيه منبه بن عثمان ولم أجد من ترجمه، مجمع الزوائد: ٦/٣ والعبارة مبهمة فى الأصل. وما بين المعكوفين من المرجعين.

(شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ عَنْهُ)

٨٣٥١ - حدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، حدّثنا حَجّاجُ - يَعْنى ابْنَ دِينَارٍ -، عَنْ محمدِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ. قالَ: أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ. فقلتُ: يا رسولَ اللهِ مَنْ تَبِعَكَ عَلَى هَذَا / ٢٩٦/أ
الْأَمْرِ؟ قالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». قلتُ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قالَ: «طِيبُ الْكَلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ». قلتُ: مَا الْإِيمَانُ؟ قالَ: «الصَّبْرُ، وَالسَّمَاحَةُ». قالَ: قلتُ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ». قالَ: قلتُ: أَيُّ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «خُلُقٌ حَسَنٌ». قالَ: قلتُ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ». قالَ: قلتُ: أَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ». قالَ: قلتُ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ، وَأُهْرِيقَ دَمُهُ». قالَ: قلتُ: أَيُّ السَّاعَاتِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرُ. ثُم الصَّلَاةُ مَشْهُودَةٌ مَكْتُوبَةٌ حَتَّى تَطْلُعُ الْفَجْرُ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الرَّكْعَتَيْنِ، حَتَّى تُصَلِّيَ الْفَجْرَ، فَإِذَا صَلَّيْتَ صَلَاةَ الصُّبْحِ. فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ فى قَرْنَىْ شَيْطَانٍ، وَإِنَّ الْكُفَّارَ يُصَلُّونَ لَهَا، فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ. حَتَّى تَرْتَفِعَ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَالصَّلَاةُ مَكْتُوبَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى يَقُومَ الظِّلُّ قِيَامَ الرُّمْحِ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ [حَتَّى تَمِيلَ، فَإِذا مَالَتْ، فَالصَّلَاةُ مَكْتُوبَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تَغْرِبُ الشَّمْسُ، فَإِذَا كَانَ عَنْدَ غُرُوبِهَا فَأَمْسِك عَنِ الصَّلَاةِ] فَإِنَّهَا تَغْرُبُ فى قَرْنَىْ شَيْطَانٍ، وَإِنَّ الكُفَّارَ يُصَلُّونَ لَهَا»[(١)].

وَرَوَى ابْنُ مَاجَه عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حَجّاجِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ محمدِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ عَمْرٍو.

(١) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ٣٨٥/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

قلتُ: يا رسولَ اللهِ أَيَّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «مَنْ أُهْرِيقَ دَمُهُ. وَعُقِرَ جَوَادُهُ»(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْهُ)

٨٣٥٢ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا أَبُو خَيْثَمَةَ، حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدُ الْوَارِثِ. حدّثنا عَبْدُ الْجَلِيلِ بْنُ عَطِيَّةَ. حدّثنا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ. عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. مَا لَمْ يَخْضِبْهَا أَوْ يَنْتِفْهَا» قالَ أَبُو يَعْلَى: «يَخْضِبْهَا بِالسَّوَادِ»(٢).

(صُدَيُّ بْنُ عَجْلَانَ عَنْهُ)

هُوَ أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيّ يَأْتِي.

(عُبَادَةُ بْنُ أَبِي أَوْفَى عَنْهُ)

فِيمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً، أَوْ شَابَ شَيْبَةً أَوْ رَمَى بِسَهْمٍ.

٨٣٥٣ - رَوَاهُ الطبرانيُّ عَنْ محمدِ بْنِ عَبْدِهِ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. عَنْ مُعَاوِيَةَ بْن سَلَّامٍ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ عَنْهُ(٣).

وَمَنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَلَمَةَ الْجَبَائِيِّ، عَنْ محمدِ بْنِ سَعِيدٍ، حدّثنا ثَوْرُ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ

---

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه في الجهاد (باب القتال في سبيل الله سبحانه وتعالى) وفي الزوائد: إسناده ضعيف لضعف محمد بن ذكوان. سنن ابن ماجه: ٩٣٤/٢.

(٢) الخبر أورده السيوطي في جمع الجوامع، وعزاه إلى الإمام أحمد والنسائي والبيهقي من حديث عمرو بن عبسة، جامع الأحاديث: ٤١٧/٦.

(٣) أورده السيوطي مجزأ بتخريجات مختلفة في جمع الجوامع كما في جامع الأحاديث: ١٠٧/٦ - ١٧٥، ٢٨٠، ٤١٧.

٢٩٦/ب عُبَادَةَ، عَنْ / عَمْرِو مَرْفُوعًا: «أَبْرِدُوا بِصَلاةِ الظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»[١].

(عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ الْبَيْلَمَانِي عَنْهُ)

٨٣٥٤ - حدّثنا بَهْزُ، حدّثنا حَمّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَنبأَنا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِي، عَنْ عَمْرِو ابْنِ عَبَسَةَ. قالَ: أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فقلتُ: يَا رَسولَ اللهِ مَنْ أَسْلَمَ مَعَكَ؟ فَقالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ» يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ رِضوَانُ اللهِ عَلَيْهِ وَبِلالًا، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ عَلِّمْنِي مِمَّا تَعْلَمُ وَأَجْهَلُ. هَلْ مِنَ السَّاعَاتِ سَاعَةٌ أَفْضَلُ مِنْ الْأُخْرَى؟ قالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرِ أَفْضَلُ، فَإِنَّهَا مَشْهُودَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى تُصَلِّي الْفَجْرَ، ثُم انْهَهْ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسَ، وَمَا دَامَتْ كَالْجُحْفَةِ حَتَّى تَنْتَشِرَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَيَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُم تُصَلِّيَ فَإِنَّهَا مَشْهُودَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى يَسْتَوِيَ الْعَمُودُ عَلَى ظِلِّهِ، ثُم انْهَهْ، فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تُسْجَرُ فِيهَا الْجَحِيمُ فَإِذَا زَالَتْ فَصَلِّ، فَإِنَّهَا مَشْهُودَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُم انْهَهْ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَيَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ».

وكانَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ يقولُ: أَنَا رُبْعُ الْإِسْلَامِ، وَكَانَ عَبْدُ الرّحمن يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ[٢].

٨٣٥٥ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرَ، حدّثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِي، عَنْ عَمْرِو ابْنِ عَبَسَةَ: أَنَّهُ قالَ: أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ. قلتُ: يَا رسولَ اللهِ مَنْ

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه سليمان بن سلمة الخبائري وهو مجمع على ضعفه، مجمع الزوائد: ٣٠٧/١؛ ويراجع الميزان: ٢٠٩/٢.
(٢) من حديث عمرو بن عبسة في المسند: ١١١/٤.

أَسْلَمَ مَعَكَ؟ قالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». قالَ: قلتُ: هَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَقْرَبُ إِلَى اللهِ مِنَ الْأُخْرَى؟ قالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرِ صَلِّ مَا بَدَا لَكَ، حَتَّى تُصَلِّيَ الصُّبْحَ، ثُم انْهَهْ، حَتّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَمَا دَامَتْ كَأَنَّهَا الْجُحْفَةُ، حَتَّى تَنْتَشِرَ، ثُم صَلِّ مَا بَدَا لَكَ حَتَّى يَقُومَ الْعَمُودُ عَلَى ظِلِّهِ، فَانْهَهْ، حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، فَإِنَّ جَهَنَّمَ تُسْجرُ لِنِصْفِ النَّهَارِ، ثُم صَلِّ مَا بَدَا لَكَ، حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمّ انْهَهْ، حَتّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْن قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَتَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ.

وَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ وَجْهِهِ، فَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ ذِرَاعَيْهِ [وَرَأْسِهِ]، وَإِذَا غَسَلَ / رِجْلَيْهِ خَرَّتْ خَطَايَاهُ /٢٩٧
مِنْ رِجْلَيْهِ، فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَكَانَ هُوَ وَقَلْبُهُ وَوَجْهُهُ، أَوْ كُلُّهُ نَحْوَ الْوَجْهِ إِلَى اللهِ انْصَرَفَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

قالَ: فَقِيلَ [لَه]: آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ؟ قالَ: لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ عَشْرًا أَوْ عِشْرِينَ مَا حَدَّثْتُ بِهِ[(١)].

رَوَاهُ النَّسَائِيّ، وَابْنُ مَاجه مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ بِهِ[(٢)].

٨٣٥٦ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيّ. قالَ: قلتُ: يَا رسولَ اللهِ مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا

---

(١) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ١١٣/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه. ولفظ المخطوطة: «خرجت» وتكرر والتزمنا بلفظ المسند.

(٢) الخبر أخرجاه فى الصلاة: النسائى فى (باب إباحة الصلاة إلى أن يصلى الصبح): المجتبى: ٢٢٨/١؛ وابن ماجه (باب ما جاء فى أى ساعات الليل أفضل) وفى الزوائد: عبد الرحمن بن البيلمانى قيل: لا يعرف أنه سمع من أحد من الصحابة إلا من سرف ويزيد بن طلق. قال ابن حيان: يروى المراسيل، سنن ابن ماجه: ٤٣٤/١.

الْأَمْرِ؟ قالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ» وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، ثُم قالَ لَهُ: «ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ حَتَّى يِمَكِّنَ اللهُ لِرَسُولِهِ».

قالَ: وَكَانَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ يقول: لَقَدْ رَأَيْتُنِي، وَإِنِّي لَرُبْعُ الْإِسْلَامِ[1].

٨٣٥٧ – حدّثنا هُشَيْمٌ، حدّثنا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرّحمنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ. قالَ: أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فقلتُ: «مَنْ تَابَعَكَ عَلَى أَمْرِكَ هَذَا؟» قالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ» يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ وَبِلَالًا.

وَكَانَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ يقولُ بَعْدَ ذَلِكَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَرُبْعُ الْإِسْلَامِ[2].

(عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ عَائِذٍ عَنْهُ)

٨٣٥٨ – حدّثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ عُبَيْدٍ: أَبُو دَوْسٍ الْيَحْصُبِيّ. قالَ: حدّثنا عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ عَائِذٍ الثُّمَالِيّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِي. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «شَرُّ قَبِيلَتَيْنِ فِي الْعَرَبِ نَجْرَانُ وَبَنُو تَغْلِبَ»[3].

٨٣٥٩ – حدّثنا أَبُو الْمُغِيرَةُ، حدّثنا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، حدّثني شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ عَائِذٍ الْأَزْدِيّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيّ. قالَ: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُ يَوْمًا خَيْلًا – وَعِنْدَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيّ – فقالَ لَهُ النبيُّ ﷺ: «أَنَا أَفْرَسُ بِالْخَيْلِ مِنْكَ». فقالَ لَهُ عُيَيْنَةُ: أَنَا أَفْرَسُ بِالرِّجَالِ مِنْكَ.

---

(١) من حديث عمرو بن عبسة في المسند: ١١٤/٤.
(٢) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ٣٨٥/٤.
(٣) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ٣٨٦/٤.

فقالَ لَهُ النبيُّ ﷺ: «وَكَيْفَ ذَاكَ؟» قالَ: خَيْرُ الرِّجالِ رِجَالٌ يَحْمِلُونَ سُيُوفَهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ جاعِلِينَ رِمَاحَهُمْ عَلَى مَنَاسِجِ(١) خُيُولِهِمْ، لَابِسُوا الْبُرُودِ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ.

فقالَ النبيُّ ﷺ: «كَذَبْتَ بَلْ خَيْرُ الرِّجالِ رِجَالُ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ / إِلَى لَخْمٍ. وَجُذَامٍ وَعَامِلَةَ وَمَاكُولُ حِمْيَرَ(٢) خَيْرٌ مِنْ آكَلِهَا، وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ، وَقَبِيلَةٌ خَيْرٌ مِنْ قَبِيلَةٍ، وَقَبِيلَةٌ شَرٌّ مِنْ قَبِيلَةٍ، وَاللهِ مَا أُبَالِي أَنْ يَهْلِكَ الْحَارِثَانِ كِلَاهُمَا. ٢٩٧/ب

لَعَنَ اللهُ الْمُلُوكَ الْأَرْبَعَةَ جَمْدَاء وَمِخْوَسَاء وَمِشْرَحَاء وَأَبْضَعَةَ، وَأُخْتَهُمْ الْعَمَرَّدَةَ»(٣).

ثُم قالَ: «أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ: أَن أَلْعَنَ قُرَيْشًا مَرَّتَيْنِ فَلَعَنْتُهم، وَأَمَرَنِي أَنْ أُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ [فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِمْ]».

ثُم قالَ: «عُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ غَيْرَ قَيْسٍ وَجَعْدَةَ وَعُصَيَّةَ».

ثُم قالَ: «لَأَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَأَخْلَاطُهُمْ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَغَطَفَانَ، وَهَوَازِنَ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

ثُم قالَ: «شَرُّ قَبِيلَتَيْنِ فِي الْعَرَبِ نَجْرَانَ وَبَنُو تَغْلِبَ. وَأَكْثَرُ الْقَبَائِلِ فِي الْجَنَّةِ مَذْحِجُ وَمَاكُولُ»(٤).

---

(١) المنسج: ما بين مغرز العنق إلى منقطع الحارك في الصلب. المنسج: الحارك، والكاهل: ما شخص من فروع الكتفين إلى أصل العنق، وقيل بكسر الميم بمنزلة الكاهل من الإنسان، والحارك من البعير. النهاية: ٤/١٤٠.

(٢) لخم: حى من اليمن. وجذام: قبيلة بجبال حسمى. وعاملة بن سبأ: حى باليمن، وماكول حمير: من ولد قاسط. القاموس.

(٣) جمبر: ومخوس «كمنبر» ومشرح. وأبضعة: بنو معديكرب من الملوك الذين لعنهم رسول الله ﷺ وأختهم العمردة، وقدموا مع الأشعث فاسلموا ثم ارتدوا فقتلوا يوم النجيم. القاموس المحيص: ٢/٢٢٠.

(٤) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ٣٨٧/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

[قَالَ أَبُو الْمُغِيرَة. قَالَ: «صَفْوَان وَمَاكُولَ حِمْيَرَ] خَيْرٌ مَنْ آكَلَهَا» قَالَ: «وَمَنْ مَضَى خَيْرٌ مِمَّنْ بَقِيَ»(١).

رَوَى النَّسَائِيُّ مِنْهُ: «أَكْثَرُ الْقَبَائِلِ فِي الْجَنَّةِ مَذْحِجٌ».

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ بَكَّارٍ، عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةِ(٢).

٨٣٦٠ - وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى عَنْ مَنْصُورِ بْنِ مُزَاحِمٍ، والطبرانيُّ عَنْ بَكْرِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُوسُفَ كلاهما: عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ. عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْقَعْنَبِي مِنْ أَهْلِ حِمْصَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، وَرَاشِدِ بْنِ سَعِيدٍ. عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ. عَنِ النبيّ ﷺ، فَذَكَرَ الحديثَ بِطُولِهِ كَما هَا هُنَا.

وَزَادَ أَبُو يَعْلَى: قَبِيلَتَانَ لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ مِنْهُمْ الْجَنَّةَ: مناعش وملادس(٣).

قَالَ يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ: وحدّثني بهذا الحديث ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ الْحِمْصِيّ. فقالَ: مَعَاطس وَمَلادِسُ وَزَعَمَ أَنَّهُمَا قَبِيلَتَانِ تَاهَتَا اتَّبَعَتَا المشرق في عَامِ جدب، فَانْقَطَعَتَا في نَاحِيَةٍ مِنَ الْأَرْضِ لَا يُوصَلُ إِلَيْهِمَا وَذَلِكَ في زَمَنِ الْجَاهِلِيَّةِ(٤).

(عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ الأَملوكي عَنْهُ)

قَالَ: [صَلَّى] رسولُ اللهِ ﷺ عَلَى السَّكَاسِكِ وَالسَّكُونِ، وَخَوْلَانَ الْعَالِيَةِ، وَعَلَى الْأُمْلُوكِ أَمْلُوكِ رِدْمَانَ.

---

(١) المرجع السابق. وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٨/١٠٢.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي. قال الذهبي: حمل عنه الناس، وهو مقارب الحال. وقال النسائي: ضعيف وبقية رجاله رجال الصحيح، وقد رواه بنحوه باسناد جيد عن شيخين آخرين. مجمع الزوائد: ١٠/٤٤.

(٤) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير. المرجع السابق.

٨٣٦١ - رَوَاهُ الطبرانيُّ عنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ مُسْلم الْخَوْلَانِيّ عَنْهُ(١).

(عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَوْهِبٍ عَنْهُ) / ١/٢٩٨أ

٨٣٦٢ - حدّثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ. حدّثنا ابْنُ عَيَّاشٍ، حدّثني شُرَحْبِيلُ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مَوْهَبٍ الْأَمْلُوكِي. عَنْ عَمْرِو ابْنِ عَبَسَةَ السّلَمِيّ. قالَ: صَلّى رسولُ اللهِ ﷺ عَلَى السَّكُونِ. وَالسَّكَاسِكِ وَعَلَى خَوْلَانَ خَوْلَانَ الْعَالِيَةِ. وَعَلَى الْأَمْلُوكِ أَمْلُوكِ رِدْمَانَ. تفرّدَ بِهِ(٢).

(عَدِيُّ بْنِ أَرْطَاةِ عَنْهُ)

مَرْفُوعًا: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتعمّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

٨٣٦٣ - رَوَاهُ الطبرانيُّ عنْ مُوسَى بْنِ هَارُونَ. عَنْ أَبِي غَسَّانَ: مَالِكِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ. عَنْ عَوْنِ بْنِ كَهْمَسٍ عَنْ جَبْرٍ أَبِي الْوَداكِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْهُ(٣).

(عَطِيَّةُ بْنِ قَيْسٍ عَنْهُ)

٨٣٦٤ - حدّثنا محمدُ بْنُ مُصْعَبٍ. حدّثنا أَبُو بَكْرٍ. عَنْ عَطِيَّةَ. عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى. وَجَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ أَوْجَبه دَعْوَةً».

---

(١) قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الرحمن بن يزيد بن وهب ولم أعرفه. وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ١٠/٤٥. وما بين المعكوفين مستكمال منه.
(٢) من حديث عمرو بن عبسة في المسند: ٤/٣٨٧.
(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن. مجمع الزوائد: ١/١٤٦.

قالَ: قلتُ: «أَجْوِبَهُ». قالَ: لَا وَلَكِنْ أَوْجَبَهُ. يَعْنِى بِذَلِكَ الْإِجَابَةِ[١].

(الْقَاسِمُ: أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ عَنْهُ)

٨٣٦٥ - قالَ ابْنُ مَاجه: حدّثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ رَمَى الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ [فَبَلَغَ سَهْمُهُ الْعَدُوَّ] فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ فَيَعْدِلُ رَقَبَةً»[٢].

(كَثِيرُ بْنُ زِيَادٍ عَنْهُ)

٨٣٦٦ - حدّثنا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ، أَنبأَنا السَّرِىُّ ابْنِ يَحْيَى، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ. قالَ: قالَ ابْنُ عَبَسَةَ: رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ فى رَمَضَانَ[٣].

(كَثِيرُ بْنُ مُرَّةَ عَنْهُ)

٨٣٦٧ - حدّثنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حدّثنا بَقِيَّةُ، حدّثنى بَحِيرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ. عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ: أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ بَنَى للهِ مَسْجِدًا لِيُذْكَرَ اللهُ فِيهِ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فى الْجَنَّةِ. وَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً كَانَتْ فِدْيَتَهُ مِنْ جَهَنَّمَ، / وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً فى سَبِيلِ اللهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[٤]. ٢٩٨/ب

---

(١) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ٣٨٧/٤.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الجهاد (باب الرمى فى سبيل الله) وما بين المعكوفين استكمال من سنن ابن ماجه: ٩٤٠/٢.

(٣) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ١١١/٤.

(٤) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ٣٨٦/٤.

رَوى الترمذيُّ مِنْهُ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً».
عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ بِهِ[١].
وَللنَّسَائِي مِنْهُ: «مَنْ بَنَى لله مَسْجِدًا».
عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ بَقِيَّةَ بِهِ. وقالَ الترمذيّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ[٢].

(مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَنْهُ)

٨٣٦٨ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، حدّثنا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي نَجِيحٍ السُّلَمِيّ. قالَ: حَاصَرْنَا مَعَ رسولَ الله ﷺ حِصْنَ الطَّائِفِ، أَوْ قَصْرَ الطَّائِفِ، فقالَ: «مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَلَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ، فَبَلَّغْتُ يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا.

وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَلَهُ عِدْلُ مُحَرَّرٍ رَقَبَةٍ.

وَمَنْ أَصَابَهُ شَيْبٌ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ لَهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَأَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ رَجلًا مُسْلِمًا جعَلَ اللهُ وِقَاء كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهِ مِنَ النَّارِ.

وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَت امْرَأَةً مُسْلِمَةً، فَإِنَّ اللهَ جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهَا مِنَ النَّارِ»[٣].

---

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى فضائل الجهاد (باب ما جاء فى فضل من شاب شيبة فى سبيل الله): جامع الترمذى: ١٧٢/٤.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى المساجد (باب الفضل فى بناء المساجد): المجتبى: ٢٦/٢.

(٣) من حديث أبى نجيح السلمى فى المسند: ٣٨٤/٤؛ وقال أبو عيسى الترمذى: أبو نجيح هو عمرو بن عبسة السلمى. جامع الترمذى: ١٧٥/٤.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، والترمذيُّ، والنَّسائِي مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ بِهِ، وقالَ الترمذى: حَسَنٌ صَحِيحٌ[(١)].

٨٣٦٩ - حدّثنا عَبْدُ الْوَهَّاب، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، حدّثنا سَالِمُ بْنُ أَبِى الْجَعْدِ الْغطَفَانِىّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ الْيَعْمُرِىّ، عَنْ أَبِى نَجِيحٍ السُّلَمِىّ. قالَ: حَاصَرْنَا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ حِصْنَ الطَّائِفِ. قالَ: فَسَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ [فى سَبِيلِ اللهِ] فَبَلَّغَهُ فَلَهُ دَرَجَةٌ فى الْجَنَّةِ».

فقالَ رجلٌ: يَا نَبِىّ اللهِ إِنْ رَمَيْتُ فَبَلَّغْتُ فَلِى دَرَجَةٌ فى الْجَنَّةِ؟ فَرَمَى فَبَلَّغَ. قالَ: فَبَلَّغْتُ يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ[(٢)].

٨٣٧٠ - حدّثنا رَوْحٌ، حدّثنا هِشَامُ بْنُ أَبِى عَبْدِ اللهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِى الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ، عَنْ أَبِى نَجِيحٍ السُّلَمِىّ. قالَ: حَاصَرْنَا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ حِصْنَ الطَّائِفِ، فَسَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فَلَهُ دَرَجَةٌ فى الْجَنَّةِ». قالَ: فَبَلَّغْتُ يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا.

وَسَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فى سَبِيلِ اللهِ
٢٩٩/أ فَهُوَ عِدْلُ مُحَرَّرٍ، وَمَنْ شَابَ / شَيْبَةً فى سَبِيلِ اللهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا فَإِنَّ اللهَ يَجْعَلُهُ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهِ مِنَ النَّارِ، وَأَيَّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى العتق (باب أى الرقاب أفضل): سنن أبى داود: ٢٩/٤؛ وأخرجه الترمذى فى فضائل الجهاد (باب ما جاء فى فضل الرمى فى سبيل الله): جامع الترمذى: ١٧٤/٤؛ وأخرجه النسائى فى الجهاد (باب ثواب من رمى بسهم فى سبيل الله): المجتبى: ٢٣/٦.

(٢) من حديث أبى نجيح السلمى فى المسند: ٣٨٤/٤.

أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً. فَإِنَّ اللهَ جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرِّرِهَا مِنَ النَّارِ»(١).

(مَكْحُولٌ: عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ)

٨٣٧١ - حدّثنا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ. حدّثنا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ جَابِرٍ الْحُدَّانِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ. قالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النبيِّ ﷺ: شَيْخٌ كَبِيرٌ يَدَّعِمُ(٢) عَلَى عَصًا لَهُ، فقالَ: يَا رَسولَ اللهِ إِنَّ لِي غَدَرَاتٍ وَفَجَرَاتٍ، فَهَلْ يُغْفَرُ لِي؟ فقالَ: «أَلَسْتَ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؟» قالَ: بَلَى، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رسولُ اللهِ. قالَ: «قَدْ غُفِرَ لَكَ غَدَرَاتُكَ. وَفَجَرَاتُكَ» تفرّد بِهِ(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٣٧٢ - عَنْ مَكْحُولٍ. قالَ عَمْرُو بْنِ عَبَسَةَ، عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ بَعُدَتْ مِنْهُ النَّارُ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ».

رَوَاهُ الطبرانيُّ عَنْ بَكْرِ بْنِ سُهَيْلٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمْزَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ مَكْحُولٍ بِهِ.

وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنِ الدِّبرِي، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ مَرْفُوعًا مِثْلَهُ(٤).

(١) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ١١٣/٤.

(٢) يدعم: يستند. أصلها يتدعم، فأدغم التاء فى الدال. النهاية: ٢٣/٢.

(٣) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ٣٨٥/٤.

(٤) أخرجه الطبرانى من حديث عمر بن عبسة كما فى جمع الجوامع. جامع الأحاديث: ٤٣١/٦.

(مَمْطُورٌ عَنْهُ: هُوَ أَبُو سَلَّامٍ يأْتِى)[١]

(أَبُو إِدْرِيسٍ الْخَوْلَانِيُّ عَنْهُ)

٨٣٧٣ - بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِى أُمَامَةَ: قلتُ يَا رسولَ اللهِ أَىُّ اللَّيْلِ أَجْوَدُ لِلدُّعَاءِ؟ فَذَكَرَ الْأَوْقَاتِ الَّتِى يُصَلِّى فِيهَا، وَأَوْقَاتِ النَّهْىِ عَنْهَا، وَذَكَرَ فَضْلَ الْوُضُوءِ إِلَى أَنْ قالَ: «وَإِذَا صَلَّيْتَ فَأَقْبَلْتَ بِقَلْبِكَ عَلَى اللهِ كَانَتْ كَفَّارَةً، فَإِذَا جَلَسْتَ وَجَبَ أَجْرُكَ».

رَوَاهُ الطبرانى مِنْ طَرِيقِ علىّ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ أَبِى قِلَابَةَ عَنْهُ بِهِ[٢]. / ٢٩٩/ب

(أَبُو أُمَامَةَ عَنْهُ)

٨٣٧٤ - حدّثنا غُنْدُرٌ، حدّثنا عِكْرِمَةُ بْنِ عَمَّارٍ. قالَ: حدّثنى شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النبىِّ ﷺ -، عَنْ أَبِى أُمَامَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ. قالَ: قلتُ: يَا رسولَ اللهِ عَلِّمْنِى مِمَّا عَلَّمَكَ اللهُ. قالَ: «إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَاقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتْ فَلَا تُصَلِّ حَتَّى تَرْتَفِعَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ [حِينَ تَطْلُعَ] بَيْنَ قَرْنَىْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ قِيدَ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى - يَعْنِى - يَسْتَقِلَّ الرُّمْحُ بِالظِّلِّ، ثُم اقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جهَنَّمُ، فَإِذَا فَاءَ الْفَيْءُ فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى تُصَلِّىَ الْعَصْرَ، فَإِذَا

(١) يرجع إليه فيما يأتى من هذا الجزء.

(٢) الخبر سيأتى من حديث أبى أمامة بعد هذا الخبر، وقد رمز له السيوطى بالضعف، جمع الجوامع: ٥٨٢/٢.

صَلَّيْتَ الْعَصْرَ فَاقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ فَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ»(١).

٨٣٧٥ - حدّثنا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حدّثنا الْفَرَجُ، حدّثنا لُقْمَانُ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ. قالَ: قلتُ لَهُ: حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ لَيْسَ فِيهِ إِنْتِقَاصٌ وَلَا وَهْمٌ. قالَ: سَمِعْتُهُ يقولُ: «مَنْ وُلِدَ لَهُ ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ فِي الْإِسْلَامِ، فَمَاتُوا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ، وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ(٢) كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَلَغَ بِهِ الْعَدُوَّ أَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ كَانَ لَهُ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ، وَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً أَعْتَقَ اللهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ(٣) فِي سَبِيلِ اللهِ فَإِنَّ لِلْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ يُدْخِلُهُ اللهُ مِنْ أَيِّ بَابٍ شَاءَ مِنْهَا الْجَنَّةَ» تفرّد بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ(٤).

٨٣٧٦ - حدّثنا أَبُو الْيَمَانِ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ [يَحْيَى بْنِ] أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ. عَنْ أَبِي [سَلَّام] الدِّمَشْقِيِّ، وَعَمْرِو ابْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ. قالَ: رَغِبْتُ عَنْ آلِهَةِ قَوْمِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فذكر الحديثَ. قالَ: فَسَأَلْتُ عَنْهُ فَوَجَدْتُهُ مُسْتَخْفِيًا بِشَأْنِهِ فَتَلَطَّفْتُ لَهُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ،

---

(١) من حديث عمرو بن عبسة في المسند: ٤/١١١، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) لفظ المسند: «في سبيل الله».

(٣) من أنفق زوجين: يعني فرسين أو عبدين أو بعيرين. الأصل في الزوج الصنف والنوع من كل شيء، وكل شيئين مقترنين شكلين كانا أو نقيضين فهما زوجان وكل واحد منهما زوج، يريد من أنفق صنفين من ماله في سبيل الله. النهاية: ٢/١٣٣.

(٤) من حديث عمرو بن عبسة في المسند: ٣٨٦/٤.

فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قالَ: «نَبِيٌّ». فقلتُ لَهُ: وَمَا النبيُّ؟
٣٠٠/أ فقالَ: «رسولُ اللهِ»، / فقلتُ: وَمَنْ أَرْسَلَكَ؟ قالَ: «اللهُ»، قلتُ: بِمَاذَا أَرْسَلَكَ؟ قالَ: «بِأَنْ نُوصَلَ الْأَرْحَامُ، وَتُحْقَنُ الدِّماءُ، وَتُؤَمَّنَ السُّبُلُ، وَتُكْسَرَ الْأَوْثَانُ، وَيُعْبَدَ اللهُ وَحْدَهُ لَا يُشْرَكُ بِهِ شَيْئًا». قلتُ: نِعْمَ مَا أَرْسَلَكَ بِهِ، وَأُشْهِدُكَ أَنِّى قَدْ آمَنْتُ بِكَ، وَصَدَّقْتُكَ، أَفَأَمْكُثُ مَعَكَ أَمْ مَا تَرَى؟ فقالَ: «قَدْ تَرَى كَرَاهَةَ النَّاسِ لِمَا جِئْتُ بِهِ، فَامْكُثْ فِى أَهْلِكَ، فَإِذَا سَمِعْتَ بِى [قَدْ] خَرَجْتُ مَخْرَجِى، فَائْتِنِى» فَذكرَ الحديثَ(١).

٨٣٧٧ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ: أَبُو عَبْدِ الرّحمنِ الْمُقْرِى، حدّثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حدّثنا شَدّادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الدِّمَشْقِىّ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النبىِّ ﷺ -. قالَ: قالَ أَبُو أُمامَةَ: يَا عَمْرَو ابْنَ عَبَسَةَ صَاحِبَ الْعَقْلِ عَقْلَ الصَّدَقَةِ - رَجُلٌ مِنْ بَنِى سُلَيْمٍ - بِأَىِّ شَىْءٍ تَدَّعِى أَنَّكَ رُبْعُ الْإِسْلَامِ؟

قالَ: إِنِّى كُنْتُ فِى الْجَاهِلِيَّةِ أَرَى النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ وَلَا أَرَى الْأَوْثَانَ شَيْئًا، ثُم سَمِعْتُ عَنْ رَجُلٍ يُخْبِرُ أَخْبَارَ مَكَّةَ، وَيُحَدِّثُ أَحَادِيثَ، فَرَكِبْتُ رَاحِلَتِى حَتَّى قَدِمْتُ مَكَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مُسْتَخْفٍ وَإِذَا قَوْمُهُ عَلَيْهِ جُرَآءُ(٢) فَتَلَطَّفْتُ لَهُ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ. فقلتُ: مَا أَنْتَ؟ قالَ: «نَبِىُّ اللهِ»، فقلتُ: وَمَا نَبِىّ اللهِ؟ قالَ: «رَسُولُ اللهِ». قالَ: قلتُ: آللهُ أَرْسَلَكَ. قالَ: «نَعَمْ». قلتُ: بِأَىّ شَىْءٍ أَرْسَلَكَ؟ قالَ: «بِأَنْ يُوَحَّدَ اللهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ [شَىْءٌ]، وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ».

---

(١) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ١١١/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) قومه عليه جرآء: بوزن علماء جمع جرىء أى متسلطين عليه غير هابين له وفى رواية: حراء، النهاية: ١٥٢/١.

فقلتُ لَهُ: مَنْ مَعكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: «حَرٌّ وَعَبْدٌ» أَوْ: «عَبْدٌ وَحُرٌّ» وَإِذَا مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ [بْنِ أَبِي قُحَافَةَ] وَبِلَال مَوْلَى لأَبِي بَكْرٍ. قلتُ: إِنِّي مُتَّبِعُكَ. قَالَ: «إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا، فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ. فَالْحَقْ بِي». قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، وَقَدْ أَسْلَمْتُ.

فَخَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ مُهَاجِرًا إِلَى الْمَدِينَةِ فَجَعَلْتُ أَتَخَبَّرُ[1] الْأَخْبَارَ حَتَّى جَاءَ رَكَبَةٌ[2] مِنْ يَثْرِبَ. فقلتُ: مَا هَذَا الْمَكِّيُّ الَّذِي أَتَاكُمْ؟ قَالُوا: أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ، وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ وَتَرَكْنَا النَّاسُ سِرَاعًا.

قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ: فَرَكِبْتُ رَاحِلَتِي حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فقلتُ: يَا رسولَ اللهِ أَتَعْرِفُنِي؟ فقَالَ: «نَعَمْ. أَلَسْتَ أَنْتَ الَّذِي أَتَيْتَنِي بِمَكَّةَ؟» قَالَ: قلتُ: بَلَى. فقلتُ: يا رسولَ اللهِ عَلِّمْنِي مِمَّا عَلَّمَكَ اللهُ وَأَجْهَلُ. قَالَ: «إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ. فَاقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى / تَطْلُعَ الشَّمْسُ. فَإِذَا طَلَعَتْ. فَلَا تُصَلِّ حَتَّى تَرْتَفِعَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ ٣٠٠/ب
حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ. وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ قِيدَ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ، فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ. حَتَّى يَسْتَقِلَّ الرُّمْحُ بِالظِّلِّ. ثُمَّ اقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ. فَإِذَا فَاءَ الْفَيْءُ فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ. فَإِذَا صَلَّيْتَ الْعَصْرَ. فَاقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ. حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ».

قلتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ. قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ ثُم يَتَوَضَّأُ وَيَسْتَنْشِقُ وَيَنْتَثِرُ إِلَّا خَرَجَتْ[3] خَطَايَاهُ مِنْ

(١) أتخبر الأخبار: أتعرف الأخبار. تراجع النهاية: ٢٧٩/١.
(٢) الركبة بالتحريك: أقل من الركب. اللسان: ١٧١٣/٤.
(٣) في الأصول: «حرث» وما أثبتناه من المسند. ولفظ مسلم: «حرث».

فَمِهِ، وَخَيَاشِيمِهِ مَعَ الْمَاءِ حِينَ يَنْتَثِرُ، ثُم يَغْسِلُ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ إِلَّا خَرَجَتْ خطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُم يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَجَتْ خطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَطْرَافِ أَنَامِلِهِ، ثُم يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَجَتْ خطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُم يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ إِلَّا خَرَجَتْ خطَايَا قَدَمَيْهِ مِنْ أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمّ يَقُومُ فَيَحْمَدُ اللهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِالَّذِى هُوَ لَهُ أَهْلٌ، ثُم يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ إِلَّا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْه أُمُّهُ».

قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: يَا عَمْرو بْنِ عَبَسَةَ انْظُرْ مَا تَقُولُ أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ أَيُعْطَى هَذَا الرَّجُلَ كُلُّهُ فِى مَقَامِهِ. قالَ: فقالَ عَمْرُو بْنِ عَبَسَةَ: يَا أَبَا أُمَامَةَ لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي وَرَقَّ عَظْمِي، وَاقْتَرَبَ أَجَلِي، وَمَا بِى مِنْ حَاجَةٍ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللهِ، وَعَلى رَسُولِهِ، لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا لَقَدْ سَمِعْتُهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ[١].

وَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الصَّلَاةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرَ الْمَعْقَرِىّ عَنْ النَّضْرِ بْنِ محمدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ شَدَّادٍ وَيَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ أَبِى أُسَامَةَ بِهِ[٢].

والترمذيُّ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ. زَادَ النَّسَائِيُّ: وَسُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ، وَنُعَيْمَ بْنَ زِيَادٍ ثَلَاثَتُهُم: عَنْ أَبِى أُمَامَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ. قلتُ: يَا رسولَ اللهِ هَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَقْرَبُ مِنْ سَاعَةٍ، الحديث. وقالَ الترمذىّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣٠١/أ زَادَ النَّسَائى: قلتُ: يَا رسولَ اللهِ / كَيْفَ الْوُضُوءُ؟ فَذَكَرَهُ.

---

(١) من حديث عمرو بن عبسة في المسند: ١١٢/٤.

(٢) الخبر أخرجه مسلم فى الصلاة (باب الأوقات التى نهى عن الصلاة فيها): مسلم بشرح النووى: ٤٨٠/٢.

وَلِأَبِي دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَّامٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ: قلتُ: يَا رسولَ اللهِ أَيُّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ؟ قالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ» الحديث[(١)].

٨٣٧٨ – حدّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. قالَ: أَتَيْنَاهُ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يَتَفَلَّى فِي [جَوْفِ] الْمَسْجِدِ. قالَ: فقالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْمُسْلِمُ ذَهَبَ الْإِثْمُ مِنْ سَمْعِهِ، وَبَصَرِهِ، وَيَدَيْهِ، وَرِجْلَيْهِ».

قالَ: فَجَاءَ أَبُو ظَبْيَةَ، وَهُوَ يُحدِّثنا. فقالَ: مَا حَدَّثَكُمْ؟ فَذَكَرْنَا لَهُ الَّذِي حَدَّثَنَا. قالَ: قالَ: أَجَلْ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَبَسَةَ ذَكَرَهُ عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ، وَزَادَ فِيهِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَبِيتُ عَلَى طُهْرٍ، ثُم يَتَعَارّ[(٢)] مِنَ اللَّيْلِ، فَيَذْكُرُ وَيَسْأَلُ اللهُ خَيْرًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَتَاهُ اللهُ إِيَّاهُ»[(٣)].

وَلِلنَّسائِيُّ مِنْ حَدِيثِ ضَمْرَةَ، وَسُلَيْمٍ، وَنُعَيْمٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ عَمْرٍو نَحْوه[(٤)].

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود في الصلاة (باب من رخص فيهما – بعد صلاة العصر – إذا كانت الشمس مرتفعة): سنن أبي داود: ٢٥/٢، واقتصر الترمذي على ذكر الدعاء في جوف الليل وأخرجه في الدعوات (باب ١١٩): جامع الترمذي: ٥٦٩/٥؛ وأخرجه النسائي في الطهارة (باب ثواب من توضأ كما أمر): المجتبي: ٧٧/١.

(٢) يتعار: يستيقظ، ولا يكون إلا يقظة مع كلام. النهاية: ٧٨/٣.

(٣) من حديث عمرو بن عبسة في المسند: ١١٣/٤، وما بين المعكوفين استكمل منه.

(٤) الخبر أخرجه النسائي في الصلاة (باب النهي عن الصلاة بعد العصر): المجتبي: ٢٢٤/١.

(أَبُو رَزِينٍ عَنْهُ)

سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يَقْرَأُ فى الصُّبْحِ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾. قالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُول: «الْفَلَقُ جَهَنَّم».

٨٣٧٩ - رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى عَنْ محمدِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُغَلِّسٍ الْخُرَاسَانِي، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْهُ[١].

(أَبُو سَلَّامٍ مَمْطُورٌ الْأَسْوَدُ الدِّمَشْقِيّ: عَنْ عَمْرٍو)

٨٣٨٠ - قالَ أَبُو دَاوُدَ فى الْجِهَادِ: حدّثنا الْوَلِيدُ بْنِ عُتْبَةَ الدِّمَشْقِيّ، حدّثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَبْرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ. قالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَبَسَةَ يقولُ: صَلَّى بِنَا رسولُ اللهِ ﷺ إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمَغْنَمِ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَخَذَ مِنْ [جَنْبِ الْبَعِيرِ] فقالَ: «مَا يَحِلّ لِي مِنْ غَنَائِمِكُمْ[٢] وَلَا هَذِهِ إِلَّا الْخُمْسَ، وَهُوَ مَرْدُودٌ عَلَيْكُم»[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٣٨١ - قالَ الطبرانيّ: حدّثنا حسنون بن أحمد المِصْرِيّ، حدّثنا صفوانُ بْنُ صَالِحٍ، حدّثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حدّثنى عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ، حدّثنى أَبُو سَلَّامٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ عَبَسَةَ. قلتُ: يا رسولَ اللهِ: أَيَّ اللَّيْلِ أَسْمَعُ دَعْوَةً؟ قالَ: «جَوْفُ اللَّيْلِ»[٤].

---

(١) الخبر أخرجه ابن مردويه من حديثه وأخرجه ابن أبى حاتم من قوله كما فى فتح القدير للشوكانى: ٥٢١/٥.

(٢) لفظ المخطوطة: «من مال الله» وباقى الخبر فى لفظه بعض اختلاف لا يغيّر المعنى.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود (باب في الإمام يستأثر بشيء من الفيء لنفسه): سنن أبى داود: ٨٢/٣.

(٤) لم أجده.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٣٨٢ - وحدّثنا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ، حدّثنا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى، حدّثنا الْوَلِيدُ بإسْنَادِهِ، عَنْ عَمْرٍو: قَدِمْتُ مَكَّةَ فَسَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَمُرّ يَذْكُرُ اللهَ وَيُهَلِّلُهُ، فقلتُ: مَا أَنْتَ؟ قالَ: «رَسُولُ اللهِ». قلتُ: آللهُ ٣٠١/ب
أَرْسَلَكَ؟ قالَ: «نعم». قلتُ: بِمَاذَا؟ قالَ: «نَعْبُدُ اللهَ وَنَهْجُرَ الأَوْثَانَ وَبِكَسْرِهَا وَبِوَصْلِ الأَرْحَامِ». قالَ: فَبَايَعْتُه وقلتُ: مَنْ معكَ عَلَى هَذَا؟ قالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ»[1].

(أَبُو ظَبْيَةَ عَنْهُ)

٨٣٨٣ - حدّثنا رَوْحٌ، حدّثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، سَمِعْتُ شَهْرَ بْنَ حَوْشَبٍ، حدّثني أَبُو ظَبْيَةَ. قالَ: قالَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ [مسلمٍ] رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَلَغَ مُخْطِئًا أَوْ مُصِيبًا فَلَهُ مِنَ الأَجْرِ كَرَقَبَةٍ أَعْتَقَهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»[2].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٣٨٤ - رَوَاهُ النَّسَائِي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ عَنْ هِلَالِ بنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ عَاصِمٍ.

وَمِنْ حَدِيثِ الأَعْمَشِ وَفِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ ثَلَاثَتُهُم: عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي ظَبْيَةَ، عَنْ عَمْرٍو: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) من حديث عمرو بن عبسة في المسند: ٤/١١٣. وما بين المعكوفين استكمال منه.

بَاتَ طَاهِرًا عَلَى ذُكْرٍ لَمْ يَتَعَارّ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ يَسْأَلُ اللهَ [فِيهَا] خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»(١).

٨٣٨٥ – وبه مَرْفُوعًا: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَ الْإِثْمُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ»(٢).

(أَبُو عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيّ عَنْهُ)

٨٣٨٦ – حدّثنا محمدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنبأنا عَبْدُ الْحَمِيدِ – يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ –، حدّثنا الْأَسْوَدُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ حُوَيٍّ: مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَجُلٍ أَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ. قالَ: كَيْفَ الْحَدِيثُ الّذِي حَدَّثْتَنِي عَنِ الصُّنَابِحِيّ؟

قالَ: أَخْبَرَنِي الصّنابِحِيّ أَنّه لَقِيَ عَمْرَو بْنَ عَبَسَةَ، فقالَ: هَلْ مِنْ حَدِيثٍ عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ لَا زِيَادَةَ فِيهِ وَلَا نُقْصَانَ؟ قالَ: نَعَمْ. سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ. وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ بَلَغَ أَوْ قَصَّرَ كَانَ عِدْلَ رَقَبَةٍ. وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٣).

(أَبُو عُبَيْدٍ: حَاجِبُ سُلَيْمَانَ عَنْهُ)

مَرْفُوعًا: فِي فَضْلِ الْوُضُوءِ وَذَهَابِ الْخَطَايَا.

٨٣٨٧ – رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ مِنْ طَرِيقِ الْمِنْهَالِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ ابْنِ مُوسَى عَنْهُ. / ٣٠٢/أ

(١) الخبر أخرجه النسائي في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ١٦٤/٨؛ وما بين المعكوفين استكمال من جمع الجوامع كما في جامع الأحاديث: ٣٠٨/٦.
(٢) الخبر أخرجه النسائي في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ١٦٤/٨.
(٣) من حديث عمرو بن عبسة في المسند: ١١٣/٤.

(أَبُو قِلَابَةَ: عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ)

٨٣٨٨ – حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدّثنا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ. قالَ: قالَ رَجُلٌ: يَا رسولَ اللهِ مَا الْإِسْلَامُ؟ قالَ: «أَنْ يَسْلَمَ قَلْبُكَ [للهِ عَزّ وَجلّ] وَأَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ».

قالَ: فَأَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «الْإِيمَانُ». قالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ. وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ».

قالَ: فَأَيَّ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «الْهِجْرَةُ». قالَ: فَمَا الْهِجْرَةُ؟ قالَ: «تَهْجُرُ السُّوءَ». قالَ: فَأَيَّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «الْجِهَادُ». قالَ: وَمَا الْجِهَادُ؟ قالَ: «أَنْ تُقَاتِلَ الْكُفَّارَ إِذَا لَقِيتَهُمْ». قالَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ، وَأُهْرِيقَ دَمُهُ».

قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «ثُمّ عَمَلَانِ هُمَا أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ بِمِثْلِهِمَا: حَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ أَوْ عُمْرَةٌ» تفرّدَ بِهِ[(١)].

(رَجُلٌ عَنْهُ)

٨٣٨٩ – حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ [يَزِيدِ بْنِ] جابِرٍ، عَنْ رَجُلٍ. عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ. قالَ: بَيْنَا رسولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُ خَيْلًا، وَعِنْدَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيّ. فقالَ لِعُيَيْنَةَ: «أَنَا أَبْصَرُ مِنْكَ بِالْخَيْلِ». فقالَ عُيَيْنَةُ: وَأَنَا أَبْصَرُ بِالرِّجَالِ مِنْكَ. قالَ: «[فَكَيْفَ] ذَاكَ؟» قالَ: خِيَارُ الرِّجَالِ الَّذِينَ يَضَعُونَ أَسْيَافَهُمْ، عَلَى عَوَاتِقِهِمْ، وَيَعْرِضُونَ رِمَاحَهُمْ عَلَى مَنَاسِجِ خُيُولِهِمْ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ. قالَ: «كَذَبْتَ. خِيَارُ الرِّجَالِ رِجَالُ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَالْإِيمَانُ

(١) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ١١٤/٤.

يَمَانٍ [وَأَنَا يَمَانٍ]، وَأَكْثَرُ الْقَبَائِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِى الْجَنَّةِ مَذْحِجُ وَحَضْرَمَوتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِى الْحَارِثِ، وَمَا أُبَالِى أَنْ يَهْلِكَ الْحِيَّانِ كِلَاهُمَا، فَلَا قَيْلَ وَلَا مَلِكَ إِلَّا اللّٰهُ، لَعَنَ اللّٰهُ الْمُلُوكَ الْأَرْبَعَةَ: جَمْدَاء وَمَشْرِحَاء وَمَخُوسَاء وَأَبْضَعَةَ، وَأُخْتَهم الْعَمَرَّدَةَ»[١] تفرّدَ بِهِ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، وَعَبْدِ الرّحمنِ بْنِ عَائِذٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ مِثْلَهُ أَوْ نَحْوه، وَرَوَاهُ الطبرانىّ بِأَحْسَنَ مِنْ هَذَا السِّيَاقِ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ النَّسَائِى عَنْ رَجُلٍ يراهُ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْهُ[٢].

١٤٠٠ – (عَمْرُو بْنُ عُبَيْدِ اللّٰهِ الْحَضْرَمِىُّ)[٣]

حَلِيفُ الْأَنْصَار، وَيُقَالُ: الثَّقَفِىّ. حديثه فى سَادِسِ الكُوفِيِّين.

٣٠٢/ب ٨٣٩٠ – حدّثنا مَكِّىٌّ – يَعْنِى / ابْنَ إِبْرَاهِيمَ –، حدّثنا الْجَعْدُ[٤]، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ: أَنَّ عَمْرو بْنَ عُبَيْدِ اللّٰهِ حدّثنا. قالَ: رَأَيْتُ رسولَ اللّٰهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفًا ثُمّ قَامَ فَتَمَضْمَضَ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، تفرّدَ بِهِ[٥].

(١) من حديث عمرو بن عبسة فى المسند: ٣٨٧/٤، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) يرجع إلى الخبر فيما تقدّم. وتقدّم أيضًا عند الطبرانى كما فى مجمع الزوائد: ٤٣/١٠.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٥٢/٤؛ والإصابة: ٦/٣؛ وقال ابن عبد البر: عمرو بن عبد الله الأنصارى، الاستيعاب: ٥٤١/٢؛ وقال البخارى: لا يصحّ حديثه، التاريخ الكبير: ٣١٢/٦.

(٤) فى المسند: «الجعيد بن الحسن، وهو جعد بن عبد الرحمن بن أوس، ويقال: جعيد»، التاريخ الكبير: ٢٤٠/٢.

(٥) من حديث عمرو بن عبيد الله فى المسند: ٣٤٧/٤.

١٤٠١ - (عَمْرُو بْنُ عَطِيَّةَ)(١)

٨٣٩١ - رَوَى أَبُو نُعَيْم مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ. عَنْ الْقَاسِم بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَطِيَّةَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ الأَرْضَ سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ وَتُكْفَوْنَ الْمُؤْنَةَ فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ»(٢).

١٤٠٢ - (عَمْرُو بْنُ عُقْبَةَ بْنِ نِيَارٍ: أَبُو سَعِيدٍ الأَنْصَارِيّ)(٣)

شَهِدَ بَدْرًا.

٨٣٩٢ - رَوَى لَهُ أَبُو مُوسَى، مِنْ طَرِيقِ مَكْحُولٍ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ بَعُدَ وَجْهُهُ مِنَ النَّارِ مَسِيرَةَ عَامٍ».

وَقَالَ بَعْضُهم: هو عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ(٤).

١٤٠٣ - (عَمْرُو بْنُ أَبِي عَقْرَبٍ)(٥)

قالَ: مَا أَصَبْتُ مِنْ عَمَلِي الَّذِي بَعَثَنِي فِيهِ رسولُ اللهِ ﷺ إِلَّا ثَوْبَيْنِ مُعَقَّدَيْنِ(٦) كَسَوْتُهُمَا مَوْلَايَ كَيْسَانَ.

---

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٤/٤؛ والإصابة: ٧/٣.

(٢) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير من هذا الطريق، المعجم الكبير: ٤١/١٧؛ وقال الهيثمي: رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل. قال الذهبي: مقارب الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وفيه ابن لهيعة أيضًا. مجمع الزوائد: ٢٦٨/٥.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٤/٤، ونقل عن أبي سعيد قوله: أراه عمرو بن عبسة؛ والإصابة: ٧/٣.

(٤) المرجعان السابقان.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٥/٤؛ وأخرجه ابن حجر في القسمين الثالث والرابع من حرف العين، وقال: تابعي كبير مخضرم، الإصابة: ١١٦/٣ - ١٧٧؛ وأخرجه البخاري في التابعين، التاريخ الكبير: ٣٥٦/٦.

(٦) الثوب المعقد: ضرب من برود هجر. النهاية: ١١٣/٣.

٨٣٩٣ - رَوَاهُ أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ شَبَابَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِى عُثْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ وَسَلِيطِ ابْنَىْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَسَارٍ عَنْهُ.

وَرَوَاهُ حَرَمِى بْنُ حَفْصٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِى أَيوبَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ أَبِى عَقْرَبَ، عَنْ عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ وَهُوَ أَصَحُّ[١].

١٤٠٤ - (عَمْرُو بْنُ أَبِى عَمْرٍو الْعَجْلَانِى)[٢]

أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِالْغَائِطِ وَالْبَوْلِ.

٨٣٩٤ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ، وَفِى إِسْنَادِهِ خِلَافٌ[٣].

١٤٠٥ - (عَمْرُو بْنُ أَبِى عَمْرِو بْنِ شَدَّادٍ الْفِهْرِىّ)[٤]

ثُمّ مِنْ بَنِى ضَبَّةَ، وَيُقَالُ ابْنُ أَبِى عُمَيْرٍ.

قالَ الواقدىُّ: شَهِدَ بَدْرًا، وَقُتِلَ يَوْمَ الْجَمَلِ.

٨٣٩٥ - رَوَى أَبُو مُوسَى وَأَبُو عُمَرَ مِنْ طَرِيقِ أَبِى الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْهُ مَرْفُوعًا: «لَا يَزْنِى الزَّانِى حِينَ يَزْنِى وَهُوَ مُؤْمِنٌ»[٥]. / ٣٠/أ

(١) أسد الغابة؛ والإصابة؛ والتاريخ الكبير فى مواطن ترجمته.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٥٥/٤؛ والإصابة: ٨/٣؛ والاستيعاب: ٥٤٢/٢، وقال: عمرو العجلانى.

(٣) يرجع إليه فى المصادر السابقة؛ وأخرجه الطبرانى فى الكبير وقال: عمرو الأنصارى ثم العجلانى؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير: ١٢/١٧ وفيه عبد الله بن نافع، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٢٠٥/١.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٥٦/٤؛ والإصابة: ٨/٣، وذكر الاختلاف فى اسمه؛ وأخرجه فى الكنى والاستيعاب: ٥٠٧/٢.

(٥) المراجع السابقة.

١٤٠٦ - (عَمْرُو بْنُ أَبِى عَمْرٍو الْمُزَنِىّ: أَبُو رَافِع)(١)

٨٣٩٦ - رَوَى أَبُو نُعَيْم مِنْ طَرِيقِ هِلَالِ بْنِ [عَامِرٍ، عَنْ] رَافِعِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: شَهِدْتُ خُطْبَةَ النبىِّ ﷺ فى حَجَّةِ الْوَدَاعِ. فَأَدْخَلْتُ يَدِى بَيْنَ قَدَمَيْهِ وَالنَّعْلِ، فكَأَنِّى أَجِدُ بَرْدَهَا. قالَ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ خُمَاسِىٌّ أَوْ سُدَاسِىٌّ(٢).

١٤٠٧ - (عَمْرُو بْنُ عُمَيْرِ بْنِ عَدِىِّ بْنِ نَابِىّ)(٣)

ابْنِ عَمْرِو بْنِ سَوَادِ بْنِ غَنْمِ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَلَمَةَ: ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِيمَنْ بَايَعَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ(٤). وَيُقَالُ: عَامِرُ بْنُ عُمَيْرٍ. وَيقالُ: عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ وَيقالُ: غَيْرُ ذَلِكَ.

٨٣٩٧ - رَوَى لَهُ أَبُو عُمَرَ، وَأَبُو نُعَيْمٍ وَغَيْرُهُمَا حَدِيثًا وَاحِدًا مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ. عَنْ أَبِى يَزِيدِ الْمَدِينِىّ، عَنْهُ. قالَ: تَغَيَّبَ رسولُ اللهِ ﷺ ثلاثةَ أَيَّامٍ لا يَخْرُجُ إِلَّا إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، فَسَأَلْنَاهُ. فقالَ: «إِنَّ رَبِّى وَعَدَنِى أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِى سَبْعِينَ [أَلْفًا بِغَيْرِ] حِسَابٍ، وَإِنِّى سَأَلْتُهُ فى هَذِهِ الْأَيَّامِ الْمَزِيدَ، وَإِنِّى وَجَدْتُ رَبِّى مَاجِدًا كَرِيمًا، أَعْطَانِى بِكُلِّ وَاحِد [من السبعين أَلْفًا] سَبْعِينَ أَلْفًا،

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٥٦/٤؛ والإصابة: ٨/٣؛ وقال ابن عبد البر: عمرو بن رافع المدنى، الاستيعاب: ٥٣٤/٢؛ ونبه ابن فتحون على وهم صاحب الاستيعاب. وقال: إنما هو عمرو والد رافع. تراجع الإصابة.

(٢) المراجع السابقة.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٥٧/٤؛ والإصابة: ٨/٣.

(٤) ذكره إبن إسحاق فيمن بايع تبيعة فى العقبة الأخيرة. السيرة مع الروض الأنف: ٢٠٩/٢.

قلتُ: يَا رَبِّ، فَإِنْ لَمْ يَبْلُغْ عَدَدَ أُمَّتِى هَذَا؟ قالَ: «تُكَمِّلُهم مِنَ الْأَعْرَابِ»(١).

١٤٠٨ - (عَمْرُو بْنُ عَوْفِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُلَيْحَةَ)(٢)

[ابْنِ عَمْرٍو] بْنِ بَكْرِ بْنِ أَفْرَكَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُدِّ بْنِ طَابِخَةَ بْنِ إِلْيَاسَ بْنِ مُضَرِ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانِ: أَبُو عَبْدِ اللهِ الْمُزَنِيّ.

صَحَابِيٌّ قَدِيمُ الْإِسْلَامِ، يقالُ: إِنَّهُ هَاجَرَ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَيقالُ: إِنَّ أَوَّلَ مَشَاهِدِهِ الْخَنْدَقُ، وَكَانَ مِنَ الْبَكَّائِينَ فى غَزْوَةِ تَبُوكٍ، وَمَاتَ فى زَمَنِ مُعَاوِيَةَ، وَكَانَتْ لِمُزَيْنَةَ مَجْلِسٌ بِالْمَدِينَةِ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنَ الْقَبَائِلِ غَيْرَهُمْ، تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُهُ كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ وَضَعَّفُوهُ، حَتّى إِنَّهُ قَدْ صَرَّحَ بَعْضُهُم بِتَكْذِيبِهِ. فَاللهُ أَعْلَمُ(٣).

لِعَمْرِو بْنِ عَوْفٍ هَذَا حَدِيثٌ وَاحِدٌ فى مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فَإِنَّهُ قالَ:

---

(١) أسد الغابة؛ والإصابة؛ والاستيعاب؛ وأورده الهيثمى من حديث عامر بن عمير، وقال: رواه الطبرانى، ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبرانى، واختلف فى اسم الصحابى، فقيل: عمرو بن عمير، وقيل: عمير بن عمرو، وقيل: عمارة بن عمير، وقيل: عمرو بن حزم، وقيل عمرو بن بلال. مجمع الزوائد: ٤١٠/١٠.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٥٩/٤؛ والإصابة: ٩/٣؛ والاستيعاب: ٥٠٢/٢؛ والتاريخ الكبير: ٣٠٧/٦.

(٣) كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف: قال أبو طالب عن أحمد: منكر الحديث ليس بشىء، وقال عبد الله بن أحمد: ضرب أبى على حديث كثير بن عبد الله فى المسند ولم يحدثنا عنه، وقال أبو خيثمة: قال لى أحمد: لا تحدّث عنه شيئًا، وقال الدروى عن ابن معين: لجده صحبة، وهو ضعيف الحديث، وعن أبى داود: كان أحد الكذابين، وعن الشافعى: ذاك أحد الكذابين، أو أحد أركان الكذاب. تهذيب التهذيب: ٤٢١/٨.

٨٣٩٨ - [حدّثنا حُسَيْنُ]، حدّثنا أَبُو أُوَيْسٍ، حدّثنا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: / أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَقْطَعَ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ [مِنْ] مَعَادِنِ الْقَبَلِيَّةِ جَلْسِيَّهَا[1] وَغَوْرِيَّهَا، وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ مِنْ قُدْسٍ[2] وَلَمْ يُعْطِهِ حَقَّ مُسْلِمٍ. ٣٠٣/ب
وَكَتَبَ لَهُ النبيُّ ﷺ:

«بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرّحيمِ. هَذَا مَا أَقْطَعَ محمدٌ رسولُ اللهِ بِلَالَ ابْنَ الْحَارِثِ [الْمُزَنِيّ. أَعْطَاهُ] مَعَادنَ الْقَبَلِيَّةِ جَلْسِيَّهَا وَغَوْرِيَّهَا، وَحَيْثُ يَصْلُح الزَّرْعُ مِنْ قُدْسٍ وَلَمْ يُعْطِهِ حَقَّ مُسْلِمٍ»[3].

قالَ أَحْمَدُ: وحدّثنا حُسَيْنٌ، حدّثنا أَبُو أُوَيْسٍ، حدّثنا ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ [مَوْلَى الديلِ]، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ مِثْلَهُ[4].

وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِى الْخَرَاجِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ محمدِ بْنِ حَاتِمٍ، وَغَيْرِهِ جميعًا عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ محمدٍ عَنْ أَبِى أُوَيْسٍ بِهِ.

وَعَنْ محمدِ بْنِ النَّضْرِ، سَمِعْتُ الْحُنَيْنِى - يَعْنِى إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ - قَالَ: قَرَأْتُهُ غَيْرَ مَرَّةَ - يَعْنِى كِتَابَ قَطِيعَةِ النبيِّ ﷺ - وَعَنِ الْقَعْنَبِى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعَةَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ أَقْطَعَ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ، فَذَكَرَهُ مُخْتَصَرًا. قالَ: سَمِعْتُ. أَوْ كَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو

(١) الجلس: كل مرتفع من الأرض، ويقال لنجد: جلس أيضا، وجلس يجلس فهو جالس إذا أتى نجدًا، ومعادن القبلية - بالقاف - وهى ناحية قرب المدينة، وقيل: هى من ناحية الفرع. النهاية: ١٧١/١.

(٢) قدس: بضم القاف وسكون الدال جبل معروف، وقيل: هو الموضع المرتفع الذى يصلح للزراعة، النهاية: ٢٣٤/٣.

(٣) من حديث عبد الله بن عباس بن عبد المطلب فى المسند: ٣٠٦/١، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٤) المرجع السابق، وما بين المعكوفين استكمال منه.

أُوَيْسٍ مُخْتَصَرًا، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، وَعَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ جَمِيعًا عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٣٩٩ - رَوَاهُ التِّرْمذىُّ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِى عَامِرٍ الْعَقَدِىّ. وَابْنُ مَاجَه، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ كِلَاهما: عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النبىِّ ﷺ. قالَ: «إِنَّ فِى الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يَسْأَلُ اللهَ الْعَبْدُ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ [اللهُ إِيَّاهُ». قالُوا: يَا رسولَ اللهِ أَيَّةُ سَاعَةٍ هِىَ؟ قالَ: «حِينَ تُقَامُ الصَّلَاة إِلى الْإِنْصِراف]. وقالَ الترمذىُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٠٠ - رَوَاهُ الترمذىُّ عَنْ مُسْلِمِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نَافِعٍ، وَابْنُ مَاجَه، عَنْ أَبِى مَسْعُودٍ: محمدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ محمدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عَثْمَةَ. كلاهما: عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَبَّرَ فى الْعِيدَيْنِ: فى الْأُولَى سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ. وَفى الْآخِرَةِ خَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ.

---

(١) طرق الخبر رواها جميعًا أبو داود فى باب واحد (باب فى اقطاع الأرضين): سنن أبى داود: ١٧٢/٣.

(٢) الخبر أخرجاه فى الصلاة فى باب (ما جاء فى الساعة التى ترجى فى يوم الجمعة): جامع الترمذى: ٣٦١/٢؛ وسنن ابن ماجه: ٣٦٠/١؛ وما بين المعكوفين استكمال من الأول.

ثُم قالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ، وَهُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٠١ - رَوَاهُ الترمذيُّ في الْأَحْكَامِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَلَّالِ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْعَقَدِيِّ. وَابْنُ مَاجَه، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، / عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ[٢] كِلَاهُمَا: عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ ٣٠٤أ
عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. إِلَّا صُلْحًا حَرَّمَ حَلَالًا، أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا [والمسلمون على شُروطهم إِلَّا شَرْطًا حَرَّمَ حَلَالًا أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا».

وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٠٢ - رَوَاهُ الترمذيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرحمنِ، عَنْ محمدِ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَابْنُ مَاجَه، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ: حدثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، وَعَنْ محمدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ ثَلَاثَتُهُم: عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ لِبِلَالِ بْنِ

---

(١) الخبر أخرجاه في الصلاة: الترمذي (باب ما جاء في التكبير في العيدين): جامع الترمذي: ٢/٤١٦؛ وابن ماجه (باب ما جاء في كم يكبّر الإمام في صلاة العيدين): سنن ابن ماجه: ١/٤٠٧.

(٢) لفظ المخطوطة: «محمد بن خالد بن عتبة» والتصويب من ابن ماجه ومن تحفة الأشراف: ٨/١٦٦.

(٣) الخبر أخرجاه في الأحكام: الترمذي (باب ما ذكر عن النبي ﷺ في الصلح بين الناس): جامع الترمذي: ٣/٦٢٥، وما بين المعكوفين استكمال منه؛ وابن ماجه في (باب الصلح): سنن ابن ماجه: ٢/٧٨٨.

الْحَارِثِ: «اعْلَمْ». قالَ: مَا أَعْلَمُ يَا رسولَ اللهِ؟ [قالَ: «اعْلَمْ يَا بِلَالُ». قالَ: مَا أَعْلَمُ يَا رسولَ اللهِ؟] قالَ: «أَنَّهُ مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِى قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةَ ضَلَالَةٍ لَا يَرْضَاهَا اللهُ وَرَسُولُهُ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئًا».

وقالَ الترمذىُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[(١)].

(حَديثٌ آخرُ)

٨٤٠٣ - قالَ الترمذىُّ: حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ، أَنبأَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ، حدّثنى كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ مِلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ. عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرِزُ[(٢)] إِلَى الْحِجَازِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا، وَلَيَعْقِلَنَّ[(٣)] الدِّينُ مِنَ الْحِجَازِ مَعْقِلَ الْأُرْوِيَّةِ[(٤)] مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ. إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَيَعُودُ غَرِيبًا. فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِى مِنْ سُنَّتِى». ثُم قالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ [صحيح][(٥)].

---

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى العلم (باب ما جاء فى الأخذ بالسنّة واجتناب البدع) وما بين يدينا من جامع الترمذى: ٤٥/٥ أنه قال: حسن، فقط؛ وأخرجه الترمذى فى المقدمة (باب ما جاء فى إحياء سنّة قد أميتت): سنن الترمذى: ٧٦/١.

(٢) يأرز: ينضم إليها ويجتمع بعضه إلى بعض فيها. النهاية: ٢٤/١.

(٣) ليعلقن الدين من الحجاز: أى ليتحصن ويعتصم ويلتجئ كما يلتجئ الوعل إلى رأس الجبل.

(٤) الأروية: وجمع الكثرة منها أروى، وتجمع على أراوى وهى الأيائل وقيل: غنم الجبل. النهاية: ٢٨/١.

(٥) الخبر أخرجه الترمذى فى الايمان (باب ما جاء أن الاسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا): جامع الترمذى: ١٨/٥، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٠٤ – رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ. عَنْ خَالِدِ ابْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «رَحِمَ اللهُ الْأَنْصارَ. وَأَبْنَاءَ الْأَنْصارِ، وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الْأَنْصارِ»[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

بإسْنَادِ الّذِى قَبْلَهُ: «الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ. وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ»[2].

٨٤٠٥ – رَوَاهُ الطبرانيُّ: «وَفى الرِّكَازِ الْخُمُسُ»[3]

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٠٦ – رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه: عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُنْذِرٍ الْحِزَامِىِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِى الرَّافِعِىّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَبَّرَ خَمْسًا[4].

---

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه فى المقدمة (فضل الأنصار): سنن ابن ماجه: ٥٨/١، وفى الزوائد: إسناده ضعيف.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الديات (باب الجبار) وفى الزوائد: فى إسناده كثير ابن عبد الله ضعفه أحمد وابن معين، وقال أبو داود: كذاب. وقال الإمام الشافعى: هو ركن من أركان الكذب، وقال: ابن عبد الله مجمع على ضعفه، سنن ابن ماجه: ٨٩١/٢.

(٣) الخبر أخرجه ابن أبى شيبة من حديثه، مصنف ابن أبى شيبة: ٢٢٥/٣.

(٤) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الجنائز (باب ما جاء فيمن كبّر خمسًا): سنن ابن ماجه: ٤٨٣/١ وضعّف فى الزوائد إسناده، وأضاف إلى ما سبق أن ابن حبان قال: روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، وقال ابن عبد البر: مجمع على ضعفه – يعنى كثير ابن عبد الله – ثم قال: والراوى عنه ابراهيم بن على ضعفَّه البخارى وابن حبان ورماه بعضهم بالكذب.

٣٠٤/ب رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ / عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ بِهِ، وقالَ: كَبَّرَ عَلَى النَّجَاشِيّ خَمْسًا[(١)].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٠٧ - رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَبِى الْجَعْدِ: عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النبيِّ ﷺ: «يُبْدَأُ بِالْخَيْلِ يَوْمَ وِرْدِهَا»[(٢)].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٠٨ - قالَ ابْنُ مَاجَه: حدّثنا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِيّ، حدّثنا أَبُو يَعْقُوبَ الْحُنَيْنِيّ، حدّثنا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتّى تَكُونَ أَدْنَى مَسَالِحِ[(٣)] الْمُسْلِمِينَ بِبَوْلَاءِ».

ثُم قالَ: «يَا عَلِيّ، يَا عَلِيُّ، يَا عَلِيُّ». قالَ: بِأَبِي وَأُمِّي. قالَ: «إِنَّكُمْ سَتُقَاتِلُونَ بَنِى الْأَصْفَرِ، وَيُقَاتِلُهُمْ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِكُمْ حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ رُوقَةُ[(٤)] الْإِسْلَامِ: أَهْلُ الْحِجَازِ الَّذِينَ لَا يَخَافُونَ فِى اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، فَيَفْتَتِحُونَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ، فَيُصِيبُونَ غَنَائِمَ لَمْ

(١) قال الهيثمي: قلت رواه ابن ماجه خلا ذكر النجاشي؛ رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وكثير ضعيف، مجمع الزوائد: ٣٨/٣.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الرهون (باب قسمة الماء) وفى الزوائد: فى إسناده عمرو بن عوف، ضعيف، وفيه حفيده كثير بن عبد الله، ثم ذكر أقوال الأئمة فيه كما سبق، سنن ابن ماجه: ٨٣٠/٢.

(٣) المسالح: جمع المسلحة، وهى القوم الذين يحفظون الثغور من العدو وسمّوا مسلحة، لأنهم يكونون ذوى سلاح، أو لأنهم يسكنون المسلحة وهى كالثغر والمرقب يكون فيه أقوام يرقبون العدو لئلا يطرقهم على غفلة. النهاية: ١٧٤/٢.

(٤) روقة الإسلام: خيارهم وسراتهم. النهاية: ١١٢/٢.

يَصِيبُوا مِثْلَهَا، حَتَّى يَقْتَسِمُوا بِالْأَتْرِسَةِ، فَيَأْتِي آتٍ، فَيَقُولُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَرَجَ فِي بِلَادِكُمْ أَلَا وَهِيَ كِذْبَةٌ. فَالْآخِذُ نَادِمٌ وَالتَّارِكُ نَادِمٌ»[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٠٩ - قَالَ الْبَزَّارُ: حدّثنا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الْمَدَائِنِيّ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ، حدّثنا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ[2] وَيَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾.

ثُم قَالَ: لَا يُرْوَى إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ[3].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤١٠ - وَقَالَ الْبَزَّارُ: حدّثنا محمدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الصَّبَّاحِ، حدّثنا محمدُ بْنُ خَالِدٍ، حدّثنا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: فَرَضَ رسولُ اللهِ ﷺ: الزَّكَاةَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ[4].

---

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه (باب الملاحم): سنن ابن ماجه: ١٣٧١/١٢ وضعّف في الزوائد إسناده بما سبق ذكره.

(٢) لفظ البزار: «قبل أن يصلي العيد».

(٣) الآيتان ١٤، ١٥ من سورة الأعلى. والخبر أخرجه البزار كما في كشف الأستار: ٤٢٩/١؛ وقال الهيثمي: فيه كثير بن عبد الله، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٨٠/٣.

(٤) كشف الأستار: ٤٢٩/١؛ وقال الهيثمي: فيه كثير بن عبد الله، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٨٠/٣.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤١١ - قالَ الْبَزَّارُ: حدّثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حدّثنا محمدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَثْمَةَ، حدّثنا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ [يقولُ]: «إِنِّي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ ثَلَاثٍ: مِنْ زَلَّةِ عَالِمٍ، وَ [مِنْ] هَوًى مُتَّبعٍ، وَمِنْ حُكْمٍ جَائِرٍ»(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤١٢ - قالَ الْبَزَّارُ بِإِسْنَادِ الَّذِي قَبْلَهُ. قالَ: حَثَّ رسولُ اللهِ ﷺ
٣٠٥/أ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَامَ عُلْبَةُ بْنُ زَيْدٍ، فقالَ: / يَا رسولَ اللهِ مَا عِنْدِي إِلَّا عِرْضِي، فَأُشْهِدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِعِرْضِي عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي، ثُم جَلَسَ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَيْنَ عُلْبَةُ بْنُ زَيْدٍ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقَامَ، قالَ لَهُ: «أَنْتَ الْمُتَصَدِّقُ بِعِرْضِكَ؟ فَإِنَّ اللهَ قَدْ قَبِلَ ذَلِكَ مِنْكَ»(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤١٣ - وَبِهِ: «السَّاعَةُ الَّتِي تُرْجَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ يَخْرُجُ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ يَفْرُغَ مِنَ الْخُطْبَةِ»(٣).

٨٤١٤ - وَبِهِ: «مَنْ شَهَرَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»(٤).

٨٤١٥ - وَبِهِ: «مَنْ أَحْيَا مَوَاتًا مِنَ الْأَرْضِ فِي غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ

---

(١) كشف الأستار: ١/١٠٣ وما بين المعكوفات استكمال منه؛ وقال الهيثمي: فيه كثير بن عبد الله، وهو متروك، وقد حسن له الترمذي، مجمع الزوائد: ١/١٨٧.

(٢) كشف الأستار: ١/٤٥٥؛ وقال الهيثمي: فيه كثير بن عبد الله، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٣/١١٤.

(٣) يرجع إلى أحاديث الباب في مجمع الزوائد: ٢/١٦٧.

(٤) كشف الأستار: ٤/١١٩؛ وقال الهيثمي: فيه كثير بن عبد الله، وهو ضعيف عند الجمهور، وحسن الترمذي حديثه، مجمع الزوائد: ٧/٢٩١.

فَهُوَ لَهُ وَلَيْسَ لِعِرَقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ وَالْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ»(١).

٨٤١٦ – وَبِهِ: «ثَلَاثٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَدَعُهَا النَّاسُ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَقَوْلُهُم مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا، أَوْ نَجْمِ كَذَا»(٢).

٨٤١٧ – وَبِهِ: «لَا تَلَقَّوْا الْجَلَبَ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ»(٣).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤١٨ – قَالَ الْبَزَّارُ: حدثنا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حدثنا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحُنَيْنِيّ، حدثنا كَثِيرُ بْنُ عَبْد اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَمَرَنَا بِالْإِثْمِدِ عِنْدَ النَّوْمِ، وَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»(٤).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤١٩ – قَالَ الْبَزَّارُ: حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنِ شَبِيبٍ، حدثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ، حدثنا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَصَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ثُمَّ حُوِّلَتْ إِلَى الْكَعْبَةِ(٥).

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه كثير بن عبد الله، وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٥٧/٤.

(٢) أورده السيوطي في جمع الجوامع: ١٣١٨/٢ وعزاه إلى البزار، وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه كثير بن عبد الله المزني، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ١٣/٣.

(٣) كشف الأستار: ٨٩/٢، وقال الهيثمي: وفيه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، وهو متروك: ٨٢/٤.

(٤) قال البزار: لم يرو عن عمرو إلا ابنه، كشف الأستار: ٩٩/٤.

(٥) قال البزار: كثير بن عبد الله لم يرو عنه غير ابنه، وقد روى أحاديث لم يشاركه فيها أحد، كشف الأستار: ٢١٠/١، وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير، وكثير ضعيف، وقد حسن الترمذي حديثه، مجمع الزوائد: ١٣/٢.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٢٠ - قالَ الطبرانيّ: حدّثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ الصَّنْعَانِيّ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حدّثنى كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ مِلْحَةَ الْمُزَنِيّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كَانَ قَاعِدًا مَعَهُم، فَدَخَلَ بَيْتَه، فقالَ: «ادْخُلوا عَلَيَّ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيَّ إِلَّا قُرَشِيٌّ». قالَ: فَتَسَلَّلْتُ فَدَخَلْتُ، فقالَ: «[يَا معشرَ قُرَيْش] هَلْ مَعكُمْ غَيْرُكُم؟». فقالُوا: [نخبرُكَ يَا رسولَ اللهِ بِآبائِنَا أَنْتَ وأُمّهاتنا] مَعَنَا ابْنُ أُخْتِنَا وَالْمَوْلَى، فقالَ: «مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ، وَحَلِيفُهُمْ مِنْهُمْ، وَابْنُ أُخْتِهِمْ مِنْهُم».

ثُم قالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ إِنَّكُمْ الْوُلَاةُ بَعْدِى لِهَذَا الْأَمْرِ ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ، وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا﴾[1] الآيَة. وَقالَ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾[2]. الآيَة.

«يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ احْفظُونِى فى أَصْحَابِى، وَأَبْنَائِهِمْ، وَأَبْنَاءِ أَبْنَائِهِم، / رَحِمَ اللهُ الْأَنْصَارَ، وَأَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»[3]. ٣٠٥/ب

٨٤٢١ - وَبِهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَتَسْلُكُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُم حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، وَلَتَأْخُذُنَّ [بِمِثْلِ] أَخْذِهِمْ: إِنْ شِبْرًا فَشِبْرٌ، وَإِنْ ذِرَاعًا فَذِرَاعٌ، وَإِنْ بَاعًا فَبَاعٌ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ دَخَلْتُمْ فِيهِ.

أَلَا إِنَّ بَنِى إِسْرَائِيلَ افْتَرَقَتْ عَلَى مُوسَى سَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا ضَالَّةٌ إِلَّا وَاحِدَةً. الْإِسْلَامَ، وَجَمَاعَتَهُمْ، [ثُم إِنَّها افترقت عَلَى عيسى إِحْدَى

---

(١) الآيتان: ١٠٢، ١٣١ من سورة آل عمران. وفى المجمع: إلى الآية ١٠٥: ﴿ولا تكونوا كالذين تفرقوا..﴾ الآية.

(٢) الآية ٥ من سورة البينة.

(٣) قال الهيثمى: رواه الطبرانى، وفيه كثير بن عبد الله بن عمرو المزنى، وهو ضعيف، وقد حسن له الترمذى، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ١٩٤/٥.

وَسَبْعِينَ فِرْقَةً. كُلُّهَا ضَالَّةٌ إِلَّا وَاحِدَةً: الْإِسْلَامَ وَجَمَاعَتَهُمْ]، ثُمَّ إِنَّكُمْ تَكُونُونَ عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا ضَالَّةٌ إِلَّا وَاحِدَةً: الْإِسْلَامَ وَجَمَاعَتَهُمْ»[1].

٨٤٢٢ – [وَبِهِ:] غَزَوْنَا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ أَوَّلَ غَزَاةٍ غَزَاهَا بِالْأَبْوَاءِ[2] حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالرَّوْحَاءِ[3] نَزَلَ بِعِرْقِ الظُّبْيَةِ[4]، فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا مِنْ جِبَالِ الْجَنَّةِ. اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ. وَبَارِكْ لِأَهْلِهِ فِيهِ». وقَالَ: «لِلرَّوْحَاءِ هَذِهِ سَجَاسِجُ[5] وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْجَنَّةِ. لَقَدْ صَلَّى فِي هَذَا الْمَسْجِدِ قَبْلِي سَبْعُونَ نَبِيًّا، وَلَقَدْ مَرَّ بِهِ مُوسَى عَلَيْهِ عَبَاءَتَانِ قَطْوَانِيَّتَيْنِ عَلَى نَاقَةٍ وَرْقَاءَ فِي سَبْعِينَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَاجِّينَ البيتَ الْعَتِيقَ. وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ بِهِ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُه حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، أَوْ يَجْمَعُ اللهُ لَهُ ذَلِكَ»[6].

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني. وفيه كثير بن عبد الله. وهو ضعيف، وقد حسن الترمذي له حديثًا. وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢٦٠/٧ وقد أورد في أوله قصة عن نزول جبريل عليه السلام.

(٢) الأبواء: قرية من أعمال الفرع من المدينة. بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلًا. معجم البلدان: ٧٩/١.

(٣) الروحاء: من عمل الفرع على نحو أربعين يومًا. معجم البلدان: ٧٦/٣.

(٤) عرق الظبية: هو من الروحاء على ثلاثة أميال مما يلي المدينة. معجم البلدان: ٨٥/٤.

(٥) سجاسج: جمع سجسج، وهو الأرض ليست بصلبة ولا سهلة. النهاية: ١٤٨/٢.

(٦) قال الهيثمي: رواه الطبراني من طريق كثير بن عبد الله المزني، وهو ضعيف عند الجمهور، وقد حسن الترمذي حديثه. وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٦٨/٦؛ وقد مرّ ذكر أقوال الأئمة في كثير بن عبد الله، وقد قال ابن حبان: يروى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، لا يحل ذكرها في الكتب، ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب. المجروحين: ٢٢١/٢.

٨٤٢٣ - وَبِهِ: «لَا جَلَبَ، وَلَا جَنَبَ، وَلَا اعْتِرَاضَ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ»[١].

٨٤٢٤ - وَبِهِ: «أَرْبَعَةُ أَجْبَالٍ مِنْ أَجْبَالِ الْجَنَّةِ: أُحُدٌ، وَطَيْبَةُ، وَالطُّورُ، وَلُبْنَانُ، وَأَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ: النِّيلُ، وَالْفُرَاتُ، وَسَيْحَانُ وَجَيْحَانُ، وَأَرْبَعَةُ مَلَاحِمَ مِنْ مَلَاحِمِ الْجَنَّةِ: بَدْرٌ، وَأُحُدُ، وَالْخَنْدَقُ وَحُنَيْنٌ»[٢].

٨٤٢٥ - وَبِهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَذِنَ بِقَطْعِ الْمَسَدِ وَالْقَائِمَتَيْنِ والمتخذة عَصًا لِلدَّابَّةِ[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٢٦ - قالَ الطبرانيُّ: حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دُحَيْمٍ، حدّثنى أَبِى، حدّثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَا إِسْلَالَ[٤]، وَلَا غُلُولَ،

---

(١) رواه البزار من طريق كثير بن عبد الله، مجمع الزوائد: ٨٢/٤؛ وأخرجه الطبرانى كما فى جمع الجوامع من حديث كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده، جامع الأحاديث: ٣٤٧/٧.

(٢) أورده السيوطى وعزاه إلى الطبرانى وابن عدى وابن مردويه وابن عساكر عن كثير ابن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى عن أبيه عن جده وقال: أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال: لا يصح، كثير كذاب وأعاد كلام ابن حبان عنه، جمع الجوامع: ٩١٠/١؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه كثير بن عبد الله، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ١٤/٤.

(٣) المسد: الحبل المفتول من نبات أو لحاء شجرة، وقيل مرور البكرة التى تدور عليه، النهاية: ٩٤/٤؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه كثير بن عبد الله المزنى، وهو متروك، مجمع الزوائد: ٣٠٤/٣.

(٤) الإسلال: السرقة الخفية، ويقال: الاسلال القارة الظاهرة، ويقال: سل السيوف. النهاية: ١٧٦/٢.

ومَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١).

٨٤٢٧ - وَبِهِ: «لَا غَصْبَ وَلَا نُهْبَةَ»(٢).

٨٤٢٨ - وَبِهِ: «مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَغَضَبُهُ [يَوْمَ الْقِيَامَةِ]، لَا يَقْبَلُ [اللهُ] مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا. وَمَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا / أَوْ آوَى ٣٠٦ مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَغَضَبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»(٣).

٨٤٢٩ - وَبِهِ: «مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الْأَرْضِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ [اللهِ] وَغَضَبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»(٤).

٨٤٣٠ - وَبِهِ: قَالَ عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ: حَفِظْتُ عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ اثْنَيْ عَشَرَ أَصْلًا مِنْ أُصُولِ الدِّينِ(٥).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٣١ - قَالَ الطبراني: حدّثنا مَسْعَدَةُ بْنُ سَعْدٍ الْعَطَّارُ، حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيّ، حدّثنا العباسُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، حدّثنا كَثِيرُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً»(٦).

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه كثير بن عبد الله المزني، وهو ضعيف، وقد حسن الترمذي حديثه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٣٣٩/٥.

(٢) عزاه السيوطي إلى الطبراني من حديث كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده. جمع الجوامع كما في جامع الأحاديث: ٣٧٩/٧.

(٣) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه كثير بن عبد الله، والجمهور على تضعيفه، وقد حسن الترمذي له حديثًا. مجمع الزوائد: ٢٨٥/٦. وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٤) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير. وفيه كثير بن عبد الله. وقد أجمعوا على ضعفه إلا أن الترمذي حسن بعض حديثه، مجمع الزوائد: ١٦٠/٤، ١٧٦.

(٥) قال الهيثمي: في إسناده كثير بن عبد الله، وهو ضعيف الحديث: ٣٤/١.

(٦) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه كثير بن عبد الله بن عوف، ضعفه الجمهور، وحسن الترمذي حديثه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٢٣/٨.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٣٢ – قالَ الطبرانيّ: حدّثنا مَسْعَدَةُ، حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حدّثنا ابْنُ أَبِى نَوْفَلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ سَمِعَ رجُلًا يقولُ: هَاكَهَا خَضِرَةً، فقالَ: «يَا لَبَّيْكَ نَحْنُ أَخَذْنَا فَأْلَكَ مِنْ فِيكَ، اخْرُجُوا بِنَا إِلَى خَضِرَةٍ»، فَخَرَجُوا إِلَيْهَا فَمَا سَلَّ فِيهَا سَيْفٌ[١].

قالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ [عَامَ] الْفَتْحِ، وَنَحْنُ أَلْفٌ وَنَيِّفٌ فَفَتَحَ اللهُ لَهُ مَكَّةَ، وَحُنَيْنًا، حَتَّى إِذَا كُنَّا بَيْنَ حُنَيْنٍ وَالطَّائِفَ أَبْصَرَ شَجَرَةً كَانَ يُنَاطُ بِهَا السِّلَاحُ، فَكَانَ يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ[٢]، وَكَانَتْ تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ، فَلَمَّا رَآهَا رسولُ اللهِ ﷺ انْصَرَفَ عَنْهَا فى يَوْمٍ صَائِفٍ إِلَى ظِلٍّ هُوَ أَدْنَى مِنْهَا، فقالَ رَجُلٌ: يَا رسولَ اللهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لِهَؤُلَاءِ ذَاتُ أَنْوَاطٍ.

فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهَا السَّنَنُ قُلْتُمْ – وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ – كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾[٣] قالَ: ﴿أَغَيْرَ اللهِ أَبْغِيكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾»[٤].

---

(١) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط، وكثير بن عبد الله ضعيف جدًا، وقد حسن الترمذى فى حديثه، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ١٠٦/٥.

(٢) يناط بها السلاح: أى يعلق بها، وذات أنواط: اسم شجرة بعينها كانت للمشركين ينوطون بها سلاحهم ويعكفون عليها. النهاية: ١٨٢/٤.

(٣) الآية ١٣٨ سورة الأعراف.

(٤) الآية ١٤٠ سورة الأعراف.

وقال الهيثمى: رواه الطبرانى، وفيه كثير بن عبد الله، وقد ضعفه الجمهور، وحسن الترمذى حديثه، مجمع الزوائد: ٢٤/٧.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٣٣ - قالَ الطبرانيّ: حدّثنا محمدُ بْنُ عَلِيّ بْنِ حَبِيبٍ الطَّرَائِفِيّ الرَّقِّي، حدّثنا محمدُ بْنُ سَلَّامٍ التَّيْمِي، حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحُنَيْنِي، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ»(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٣٤ - قالَ الطبرانيّ: حدّثنا محمدُ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ، حدّثنا أَبِي، حدّثنا عِيسَى بْنُ يُونُسُ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: قالَ / رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ صَدَقَةَ الْمُسْلِمِ تَزِيدُ فِي ٣٠٦/ب
الْعُمْرِ، وَتَدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ، وَيُذْهِبُ اللهُ بِهَا الْكِبْرَ [والفقر] وَالْفَخْرَ»(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٣٥ - قالَ الطبرانيّ: حدّثنا عُبَيْدُ بْنُ غَنَّامٍ، حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ومحمدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. قالَا: حدّثنا جَعْفَرُ بْنُ حِبَّانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «لَا يُتْرَكُ مُفْرَجٌ(٣) فِي الْإِسْلَامِ».

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير من طريق إسحاق بن إبراهيم الحنيني عن كثير بن عبد الله المزني. وهما ضعيفان، وقد وثقا، مجمع الزوائد: ٩٠/٨.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه كثير بن عبد الله المزني، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ١١٠/٣ وما بين المعكوفين استكمال منه، واللفظة لم يوردها السيوطي، جمع الجوامع: ٢٢٥٥/١.

(٣) مفرج: قيل هو القتيل يوجد بأرض فلاة، ولا يكون قريبًا من قرية، فإنه يودى من بيت مال المسلمين، وتبطل دمه، وقيل: هو الرجل يكون في القوم من غيرهم، فيلزمهم أن يعقلوا عنه، وقيل: هو أن يسلم الرجل ولا يوالي أحدًا حتى إذا جنى جناية كانت جنايته على بيت المال لأنه لا عاقلة له، والمفرج: الذي لا عشيرة له، وقيل: هو المثقل بحق دية أو فداء، أو غرم، ويروى بالحاء المهملة وهو الذي أثقله الدين والغرم. النهاية: ١٨٩/٣.

زادَ ابْنُ نُمَيْرٍ: «حَتَّى يُضَمَّ إِلَى قَبِيلَةٍ»[١].

١٤٠٩ - (عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ الْأَنْصَارِيّ)[٢]

حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيّ، ثُم سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَقَدْ شَهِدَ بَدْرًا، سَكَنَ الْمَدِينَةَ، وَحَدِيثُهُ فِي ثَانِي الشَّامِيِّين.

٨٤٣٦ - حدّثنا يَعْقُوبُ، حدّثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. قالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ - وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ كَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ - [أَخْبَرَهُ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ] بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا - وَكَانَ رسولُ اللهِ ﷺ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيّ - فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِهِ، فَوَافَتْ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رسولُ اللهِ ﷺ حِينَ رَآهُمْ، فقالَ: «أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ وَجَاءَ بِشَيْءٍ؟» قالُوا: أَجَلْ يَا رَسولَ اللهِ. قالَ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُم، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسَط الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُلْهِيكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ»[٣].

---

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه كثير بن عبد الله المزني، وهو ضعيف، وقد حسن الترمذي حديثه، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢٩٣/٦.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٥٨/٤؛ والإصابة: ٩/٣؛ والاستيعاب: ٥٠٧/٢ والتاريخ الكبير: ٣٠٧/٦.

(٣) من حديث عمرو بن عوف في المسند: ١٣٧/٥.

رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ، مِنْ طُرُقٍ عَنِ الزُّهْرِىّ بِهِ[(١)].

٨٤٣٧ - حدّثنا سَعْدٌ، حدّثنى أَبِى، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنِ الزَّبَيْرِ: أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ - وَهُوَ حَلِيفُ بَنِى عَامِرِ بْنِ لُؤَىٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ - أَخْبَرَهُ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ، فذَكَرَ مِثْلَهُ[(٢)]. / ٣٠٧/أ

١٤١٠ - (عَمْرُو بْنُ غَيْلَانَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ مُعَتِّبٍ)[(٣)]

ابْنِ مَالِكِ بْنِ كَعْبِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ عَوْفِ بْنِ قَسِىٍّ وَهُوَ ثَقِيفُ بْنُ مُنَبِّهٍ الثَّقَفِىُّ: أَبُو عَبْدِ اللهِ، مُخْتَلَفٌ فى صُحْبَتِهِ.

٨٤٣٨ - قالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَاصِمٍ: حدّثنا أَبُو بَكْرٍ، حدّثنا مُعَلَّى ابْنُ مَنْصُورٍ، حدّثنا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ الدِّمَشْقِىّ، عَنْ أَبِى عُبَيْدِ اللهِ: مُسْلِمِ بْنِ مِشْكَمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ غَيْلَانَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ مَنْ آمَنَ بِى وَصَدَّقَنِى، وَعَلِمَ أَنَّ مَا جِئْتُ بِهِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ، فَأَقِلَّ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِ لِقَاءَكَ، وَعَجِّلْ لَهُ النِّهَايَةَ، وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِى وَلَمْ يُصَدِّقْنِى، وَيَعْلَمْ أَنَّ ما جِئْتَ بِهِ هُوَ الْحَقُّ، فَأَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَأَطِلْ عُمُرَهُ».

---

(١) الخبر أخرجه البخارى فى الجزية والموادعة (باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب) وفى المغازى يتعلق ببيان من شهد بدرًا، وفى الرقاق (باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها): فتح البارى: ٢٥٧/٦، ٣١٩/٧، ٢٤٣/١١؛ وأخرجه مسلم فى الزهد (باب الزهد): مسلم بشرح النووى: ٨١٦/٥؛ والترمذى فى صفة القيامة (باب ٢٨): جامع الترمذى: ٦٢٠/٤؛ وقال: حسن صحيح؛ والنسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ١٦٨/٨؛ وابن ماجه فى الفتن (باب فتنة المال): سنن ابن ماجه: ١٣٢٤/٢.

(٢) من حديث عمرو بن عوف فى المسند: ١٣٧/٤.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٦١/٤؛ والإصابة: ١٠/٣ وأطال فى ذكر الخلاف حول صحبته؛ والاستيعاب: ٥٢٥/٢؛ وذكره البخارى فى التابعين؛ التاريخ الكبير: ٣٦٢/٦.

رَوَاهُ ابْنُ مَاجه عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ صَدقَةَ بْنِ خَالِدٍ بِهِ[(١)].

١٤١١ - (عَمْرُو بْنُ الْفَغْوَاءِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَازِنَ)[(٢)]

ابْنِ عَدِيّ، بْنِ عَمْرِو بْنِ رَبِيعَةَ الْخُزَاعِيُّ، وَيُقَال: ابْنُ أَبِي الْفَغْوَاء، وَهُوَ أَخُو عَلْقَمَةَ، وَحَدِيثُهُ فِي رَابعِ الأَنْصَارِ.

٨٤٣٩ - حدّثنا نُوحُ بْنُ يَزِيدَ: أَبُو مُحمدٍ. حدّثنا إِبراهيمُ بْنُ سَعْدٍ. قالَ: حدَّثَنِيهِ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عِيسَى بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْفَغْوَاء الْخُزَاعِيّ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: دَعَانِي رسولُ اللهِ ﷺ، وَقَدْ أَرَادَ أَن يَبْعَثَنِي بِمَالٍ إِلَى أَبِي سُفْيَان يَقْسِمُهُ فِي قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، قالَ: فقالَ: «الْتَمِسْ صَاحِبًا». قالَ: فَجَاءَنِي عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ [الضَّمْرِيّ]. قالَ: بَلَغَنِي أَنَّكَ تُرِيدُ الْخُرُوجَ، وَتَلْتَمِسُ صَاحِبًا. [قالَ: قلتُ: أَجَلْ.]

[قالَ: فَأَنَا لَكَ صَاحِبٌ. قالَ: فَجِئْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فقلتُ: وَجَدْت صَاحِبًا] وَكَانَ رسولُ اللهِ ﷺ قالَ: «إِذَا وَجَدْتَ صَاحِبًا فَآذِنِّي». قالَ: فقالَ: «مَنْ». قلتُ: عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيّ. قالَ: فقالَ: «إِذَا هَبَطْتَ بِلَادَ قَوْمِهِ فَاحْذَرْهُ فَإِنَّهُ قَدْ قالَ الْقَائِلُ: أَخُوكَ الْبَكْرِيّ فَلَا تَأْمَنْهُ»[(٣)]. قالَ: فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا جِئْنَا الأَبْوَاءَ قالَ لِي: إِنِّي أُرِيدُ حَاجَةً إِلَى قَوْمِي بِوَدَّانَ، فَتَلَبَّثَ لِي. قالَ: قلتُ: رَاشِدًا فَلَمَّا وَلَّى

---

(١) بإسناده أورده ابن الأثير، وقال: أخرجه الثلاثة: أسد الغابة؛ وأخرجه ابن ماجه في الزهد (باب المكثرين): سنن ابن ماجه: ١٣٨٥/٢؛ وفي الزوائد: رجال الإسناد ثقات، وهو مرسل، وقال: لم يخرج ابن ماجه لعمرو هذا غير هذا الحديث، وليس له شيء في بقية كتب السنة.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٦١/٤؛ والإصابة: ١١/٣؛ والاستيعاب: ٥٣٠/٢

(٣) أخوك البكري فلا تأمنه: مثل مشهور للعرب، وفيه إثبات الحذر واستعمال سو الظن، وأن ذلك إذا كان على وجه طلب السلامة من شرّ الناس لم يأثم به صاحبه، ولا يخرج فيه، معالم السنن للخطابي مع مختصر السنن للمنذري: ٢٠٥/٧.

ذَكَرْتَ قَوْلَ رسولِ اللهِ ﷺ فَشَدَدْتُ[1] عَلَى بَعِيرِى، ثُم خَرَجْتُ أُوضِعُهُ[2] حتَّى إِذَا كُنْتُ بِالْأَصَافِرِ[3] إِذَا هُوَ يُعَارِضُنِى فى رَهْطِهِ. قالَ: وَأَوْضَعْتُ [فَسَبَقْته] فلَمّا رَأَى أَنِّى قَدْ فُتُّهُ انْصرَفُوا، فَجَاءَنِى. قالَ: كَانَتْ لِى إِلَى قَوْمِى حَاجَةٌ. قالَ: قلتُ: أَجَلْ، فَمَضَيْنَا حَتَّى قَدِمْنَا ٣٠٧/ب مَكَّةَ. فَدَفَعْتُ [الْمَالَ] إِلَى أَبِى سُفْيَانَ[4].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ بِهِ، وَفِى إِسْنَادِهِ اخْتِلَافٌ قَدْ حَرَّرْنَاهُ فِى تَرْجَمَةِ أَبِيهِ عَبْدِ اللهِ فِى كِتَابِنَا التَّكْمِيلِ[5].

١٤١٢ - (عَمْرُو بْنُ الْقَارِىّ)[6]

هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ. اسْتَعْمَلَهُ رسولُ اللهِ ﷺ عَلَى غَنَائِمِ حُنَيْنٍ، حَدِيثُهُ فِى خَامِسِ الْمَكِّيِّين.

٨٤٤٠ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا وُهَيْبٌ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْقَارِىّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَمْرِو بْنِ الْقَارِىّ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ فَخَلَّفَ سَعْدًا مَرِيضًا حَيْثُ خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ، فَلَمَّا قَدِمَ مِنْ جِعِرّانَةَ مُعْتَمِرًا دَخَلَ عَلَيْهِ، وَهُوَ وَجِيعٌ [مَغْلُوبٌ].

---

(١) لفظ المسند: «فسرت». ولفظ أبى داود: «فشددت».

(٢) أوضعه: يقال: وضع البعير يضع وضعًا، وأوضعه ركبه ايضاعًا إذا حمله على سرعة السير. النهاية: ٢١٦/٤.

(٣) الأصافر: ثنايا سلكها النبى ﷺ فى طريقه إلى بدر، وقيل: هى جبال مجموعة تسمى بهذا الاسم. معجم البلدان: ١ ٢٠٦.

(٤) من حديث عمرو بن الفغواء فى المسند: ٢٨٩/٥، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٥) الخبر أخرجه أبو داود فى الأدب (باب فى الحذر): سنن أبى داود: ٢٦٦/٤ وقد ذكر الخبر عن أخيه علقمة بن الفغواء وفيه اختلاف كثير؛ يرجع إليه فى ترجمة علقمة، الإصابة: ٥٠٥/٢.

(٦) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤ ٢٦٢؛ وأخرجه ابن حجر فى عمرو بن عبد الله بن القارى: ٥/٣؛ والتاريخ الكبير: ٣١١/٦.

فقالَ: يا رسولَ اللهِ إنَّ لِى مَالًا، وَإِنِّى أُورَثُ كَلَالَةً. أَفَأُوصِى بِمَالِى، أَوْ أَتَصَدَّقُ بِهِ؟ قالَ: «لَا». قالَ: فَأُوصِى بِثُلُثَيْهِ؟ قالَ: «لَا». قالَ: فَأُوصِى بِشَطْرِهِ؟ قالَ: «لَا». قالَ: أَفَأُوصِى بِثُلُثِهِ؟ قالَ: «نَعَمْ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ».

قالَ: أَىْ رسولَ اللهِ أَمُوتُ بِالدَّارِ الَّتِى خَرَجْتُ مِنْهَا مُهَاجِرًا؟ قالَ: «إِنِّى لَأَرْجُو أَنْ يَرْفَعَكَ اللهُ فَيَنْكَأَ اللهُ بِكَ أَقْوَامًا، وَيَنْفَعَ بِكَ آخَرُونَ. يَا عَمْرُو بْنَ الْقَارِى إِنْ مَاتَ سَعْدٌ بَعْدِى فَهَا هُنَا فَادْفِنْ نَحْوَ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ»، وَأَشَارَ بِيَدِهِ هَكَذَا[1].

* (عَمْرُو بْنُ قَيْسِ بْنِ زَائِدَةِ)

ويقالُ: عَمْرُو بْنُ زَائِدَةَ كَمَا تَقدّم فى عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى. لَهُ حَدِيثٌ فى حُضُورِ الْجَمَاعَةِ، وَرُبَّمَا دَلَّ عَلَى وُجُوبِهِ[2].

* (عَمْرُو بْنُ كَعْبٍ)

وَيُقَالُ: كَعْبُ بْنُ عَمْرٍو، كَمَا سَيَأْتِى[3].

* (عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ)[4]

مُرْفُوعًا: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ كَانَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ».
صَوَابُهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ كَمَا سَيَأْتِى[5].

---

(١) من حديث عمرو بن القارى عن أبيه عن جده فى المسند: ٤/٦٠، وما بين المعكوفين استكمال منه.
(٢) تقدّم فيما مضى. ويراجع أيضًا أسد الغابة: ٤/٢٦٣.
(٣) أسد الغابة: ٤/٢٦٣.
(٤) هو عمرو بن مالك الأوسى المعروف بالرواس. له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٢٦٧؛ والإصابة: ٣/١٤؛ والتاريخ الكبير: ٦/٣٠٩.
(٥) سيأتى قريبًا.

١٤١٣ - (عَمْرُو بْنُ مَالِكِ بْنِ قَيْسٍ)(١)

ابْنِ نُجَيْدِ بْنِ رُؤَاسِ الرُّؤَاسِيِّ.

٨٤٤١ - قالَ البَزَّارُ: حدّثنا إبراهِيمُ بْنُ زِيَادٍ، حدّثنا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِيهِ، / عَنْ شَيْخٍ يقالُ لَهُ: طَارِقٌ. عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ. قالَ: أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فقلتُ: ارْضَ عَنِّي. فَأَعْرَضَ حِينًا، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، وَاللهِ إِنَّ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلّ لَيُتَرَضَّى فَيَرْضَى، فَارْضَ عَنِّي. فَرَضِيَ عَنِّي(٢). ٣٠٨/أ

* (عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ: أَوْ مَالِكُ بْنُ عَمْرٍو)

وَيُقَالُ: مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ. يَأْتِي فِي مَالِكٍ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى(٣).

١٤١٤ - (عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ بْنِ عَبْسِ بْنِ مَالِكٍ)(٤)

ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ مَازِنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ. بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ نَصْرِ بْنِ غَطَفَانَ بْنِ قَيْسِ بْنِ جُهَيْنَةَ بْنِ زَيْدٍ. وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ فِي نَسَبِهِ: أَبُو مَرْيَمَ، فِي خَامِسِ الشَّامِيِّين، وَسَادِس عَشَرِ الأَنْصَارِ.

٨٤٤٢ - حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا الرَّبِيعُ ابْنُ سَبْرَةَ. عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الْجُهَنِيِّ. قالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ. فقالَ: «مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَعَدٍ، فَلْيَقُمْ». قالَ: فَأَخَذْتُ ثَوْبِي

---

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٦٧/٤، والإصابة: ١٣/٣؛ والاستيعاب: ٥٢٦/٢.

(٢) قال البزار: لا نعلم روى عن عمرو بن مالك إلا هذا، ولا له إلا هذا الطريق؛ كشف الأستار: ٧٧/٤؛ وقال الهيثمي: رواه طارق عن عمرو بن مالك، وطارق ذكره ابن أبي حاتم، ولم يوثقه ولم يجرحه وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢٠٢/١٠؛ وذكر ابن حجر سبب الخبر مفصلًا في الإصابة: ١٣/٣.

(٣) هو مالك بن عمرو القشيري؛ الإصابة: ٣٥٠/٣.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٦٩/٤؛ والإصابة: ١٥/٣؛ والاستيعاب: ٥١٩/٢؛ والتاريخ الكبير: ٣٠٨/٦.

لِأَقُومَ، فقالَ: «إِقْعُدْ» ثُم قالَ: «مَن كَانَ هَا هُنَا مِنْ مَعَدٍ؟» قالَ: فَأَخَذْتُ ثَوْبِيَ لِأَقُومَ، فقالَ: «اقْعُدْ». فقالَ الثَّالِثَةَ، فقلتُ: فَمِمَّنْ نَحْنُ يَا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: «مِنْ حِمْيَرٍ» تفرّد بِهِ(١).

٨٤٤٣ - حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مُرَّةَ الْجُهَنِيَّ يقولُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَن كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَعَدٍّ فَلْيَقُمْ»، فَقُمْتُ، فقالَ: «اقْعُدْ» فَصَنَعَ ذَلِكَ ثَلاثَ مِرَارٍ كُلُّ ذَلِكَ أَقُومُ. فيقول: «اقْعُدْ» فَلَمَّا كَانَتِ الثَّالِثَةَ قلتُ: مِمَّنْ نَحْنُ يَا رسولَ اللهِ؟ قالَ: «أَنْتُم مَعْشَرَ قُضَاعَةَ مِنْ حِمْيَرٍ».

قالَ عَمْرُو: فَكَتَمْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مُنْذُ عشرين سَنَةً، تفرّد بِهِ(٢).

وَرَوَاهُ الْبَزَّارُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهِيعَةَ بِهِ. قُلْتُ: يا رسولَ اللهِ مِمَّنْ نَحْنُ؟ قالَ: «مِنَ الْيَدِ الطَّلِيقَةِ، وَالْكَلِمَةِ الْهَنِيئَةِ: الْيَمَنِ وَحِمْيَرٍ»(٣).

٨٤٤٤ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأَنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الْجُهَنِيِّ. قالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النبيِّ ﷺ، فقالَ: يَا رَسولَ اللهِ شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّكَ رسولُ / اللهِ، وَصَلَّيْتُ الْخَمْسَ. وَأَدَّيْتُ زَكَاةَ مَالِي، ٣٠٨ ب وَصُمْتُ شَهْرَ رَمَضَانَ. فقالَ النبيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا كَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَكَذَا» وَنَصَبَ إِصْبَعَيْهِ: «مَا لَمْ يَعُقَّ وَالِدَيْهِ» تفرّدَ بِهِ(٤).

---

(١) الخبر لم أجده في النسخة المطبوعة من المسند، وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير، مجمع الزوائد: ١/١٩٤.

(٢) المرجع السابق.

(٣) قال البزار: لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد، كشف الأستار: ١/١١٩.

(٤) هذا الخبر لم أقف عليه في مسند أحمد؛ وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني بإسنادين. ورجال أحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد: ٨/١٤٧؛ =

٨٤٤٥ - حدّثنا يزيدُ، أنبأنا حمّادُ بْنُ سلمةَ، عَنِ الْبُنَانِيّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ: أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: إِنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَا مِنْ وَالٍ يُغلِقُ بَابَهُ عَنْ ذِي الْخَلَّةِ وَالْحَاجَةِ، وَالْمَسْكَنَةِ إِلَّا أَغْلَقَ اللهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَ خَلَّتِهِ، وَحَاجَتِهِ، وَمَسْكَنَتِهِ»[1].

٨٤٤٦ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلِيّ بْنِ الْحَكَمِ، حدّثني أَبُو الْحَسَنِ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ مُرَّةَ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ: إِنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَا مِنْ إِمَامٍ أَوْ وَالٍ يُغْلِقُ بَابَهُ دُونَ ذَوِي الْحَاجَةِ، وَالْخَلَّةِ، وَالْمَسْكَنَةِ إِلَّا أَغْلَقَ اللهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتِهِ وَمَسْكَنَتِهِ».

قَالَ: فَجعلَ مُعَاوِيَةُ رَجُلًا عَلَى حَوَائِجِ [النَّاسِ]»[2].

رَوَاهُ الترمذيُّ في الأَحْكَامِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ، وقالَ: غَرِيبٌ، قالَ البَزَّارُ: لَا أَعْرِفُ أَبَا الْحَسَنِ هَذَا مَنْ هُوَ[3].

(حَدِيثٌ آخَرُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ)

٨٤٤٧ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا محمدُ بْنِ عُقْبَةَ السَّدُوسِيّ، حدّثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيّ، حدّثنا سَعِيدٌ، عَنْ عَلِيّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ

= والخبر أخرجه البزار أيضا، وقال: وهذا لا نعلمه مرفوعا إلا عن عمرو بن مرة بهذا الإسناد. كشف الأستار: ٢٢/١، وقال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا شيخي البزار وأرجو إسناده إنه إسناد حسن أو صحيح. مجمع الزوائد: ٤٦/١.

(١) هذا مما لم أجده في المطبوعة من المسند، والخبر أخرجه أبو يعلى. مسند أبي يعلى: ١٣٤/٣، والحاكم وصححه وأقره الذهبي. مستدرك الحاكم: ٩٤/٤.

(٢) من حديث عمرو بن مرة الجهني في المسند: ٢٣١/٤.

(٣) الخبر أخرجه الترمذي (باب ما جاء في إمام الرعية): جامع الترمذي: ٦١٠/٣.

أَبِي الْحَسَنِ الْجزرى، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ. قالَ: اسْتَأْذَنَ الْحَكَمُ بْنُ الْعَاصِ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ فَصَرَفَ كَلَامِهِ، فقالَ: «ائْذَنُوا لَهَ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ [وَالْملائِكَة، وَالنَّاس أَجْمَعِينَ] وَكُلِّ مَا خَرَجَ مِنْ صُلْبِهِ إِلَّا الْمُؤْمِنَ مِنْهُمْ، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ يَشْرُفُونَ فى الدُّنْيَا، وَيُوضَعُونَ فى الْآخِرَةِ، ذَوُو مَكْرٍ وَخَدِيعَةٍ، يعظمون فِى الدُّنْيَا، وَما لَهُمْ فى الْآخِرَةِ مِنْ خلَاقٍ»،

قالَ محمدُ بْنُ عُتْبَةَ: عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ هَذَا لَهُ صُحْبَةٌ(١).

* (عَمْرُو بْنُ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ)(٢)

مَرْفُوعًا: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كفْرٌ»(٣).

ويقالُ: النعمانُ بْنُ عَمْرٍو كَمَا سَيأْتِى.

١٤١٥ - (عَمْرُو بنُ مُطْعِمٍ)(٤)

عَنِ النبىِّ ﷺ بِحدِيثِ: «لَوْ كَانَ لِى بِعَدَدِ هَذِهِ نَعَمًا لَقَسَمْتُهَا فِيكُمْ. ثُم لَا تَجِدُونِى / جبَانًا وَلَا بَخِيلًا وَلَا كَذُوبًا». ٣٠٩/أ

٨٤٤٨ - كَذَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ عَنْ سَلمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاق، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ محمدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ. عَنْ جَدِّهِ.

---

(١) قال الهيثمى: رواه الطبرانى. وفيه أبو الحسن الجذرى، وهو مستور وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢٤٣/٥. والعبارة الأخيرة عند المصنف لم يوردها الهيثمى، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) ورد فى غير ترتيبه الأبجدى وسيأتى في الصفحة ٦٣٩ وأبقيناه محافظة على الأصل.

(٣) سيأتى الخبر.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٧٢/٤، والإصابة أخرجه فى القسم الرابع من حرف العين: ١٧٨/٣.

والصوابُ: مَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الزُّهْرِى عَنْ عُمَرَ بْنِ محمدٍ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جُبَيْرٍ بِهِ، وكذلك رَوَاهُ الزّبيرى عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ[١].

١٤١٦ - (عَمْرُو بْنُ مَعْدِيكرِبَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو)[٢]

ابْنِ حُصْمٍ أَوْ عُصْمٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ زُبَيْدٍ الْأَصْغَرِ، وَهُوَ مُنَبِّهُ بْنُ رَبِيعَة ابْنِ سَلَمَةَ بْنِ مَازِنِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ مُنَبِّهِ بْنِ زُبَيْدٍ الْأَكْبَرِ الْمَذْحِجِيّ، ثُم الزُّبَيْدِيّ: أَبُو ثَوْرٍ، أَسْلَمَ سَنَةَ تِسْعٍ، أَوْ عَشْرٍ، فَلَمَّا تُوفِّيَ رسولُ اللهِ ﷺ كَانَ مِمَّنِ اتَّبَعَ الْأَسْوَدَ الْعَنْسِيّ، ثُم جدَّدَ إِسْلَامَهُ عَلَى يَدَىْ أَبِى بَكْرٍ، ثُم [رجع إِلَى قَوْمِهِ، ثُم عَادَ إِلَى الْمَدِينَةِ][٣] فَسَيَّرَهُ إِلَى الشَّامِ، فَشَهِدَ الْيَرْمُوكَ، ثُم سَيَّرَهُ عُمَرُ إِلَى سَعْدٍ، وَأَمَرَ سَعْدًا أَنْ يَسْتَشِيرَهُ فى الْحَرْبِ، وَشَهِدَ الْقَادِسِيَّةَ وَأَبْلَى بَلَاءً حَسَنًا، وَقُتِلَ هُنَالِكَ، وَقِيلَ بَلْ شَهِدَ بَعدَهَا نَهَاوِنْدَ وَمَاتَ هُنَالِكَ بِقَرْيَةٍ يَقالُ لَهَا رَوْذَة، فقالَ فى ذَلِكَ بَعْضَ شُعَرَائِهِمْ:

لَقَدْ غَادَرَ الرُّكْبَانُ يَوْمَ يَحمَّلُوا ... بِرُوذَةَ شَخْصًا لَا جُبَانًا وَلَا غَمْرَا
فَقُلْ لِزُبَيْدٍ بَلْ لِمَذْحِجَ كُلِّهَا ... رُزِئْتُمْ أَبَا ثَوْرٍ قَرِيعَكُمُ[٤] عَمْرَا

(حَدِيثٌ وَاحِدٌ)

٨٤٤٩ - قالَ البَزَّارُ: حدّثنا الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ، [حدّثنا محمدُ بْنِ زياد بْنِ زَبّار]. قالَ: حدّثنى شَرَقِى بْنُ قَطَامِيّ، عَنْ شَرَاحِيلَ

(١) المرجعان السابقان. وقال ابن حجر: هو عمر بن محمد بن جبير بن مطعم لا شك فيه، ولم يكن لجبير أخ اسمه (عمرو) لا يختلف أهل النسب فى ذلك.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٧٣/٤، والإصابة: ١٨/٣؛ والاستيعاب: ٥٢٠/٢، والتاريخ الكبير: ٣١٢/٦.

(٣) زيادة يستلزمها السياق. يراجع أسد الغابة: ٢٧٢/٤.

(٤) القريع: المقارع. يقال: هو قريعك للذى يقارعك فى الحرب ويضاربك.

ابْنِ الْقَعْقَاعِ، حدّثنى أَبُو طَلْقٍ الْعَائِذِىّ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَعْدِيكربَ يقول: لَقَدْ رَأَيْتُنَا فى الْجَاهِلِيَّةِ وَنَحْنُ إِذَا حَجَجْنَا الْبَيْتَ نَقُولُ:

هَذِى زُبَيْدٌ قَدْ أَتَتْكَ قَسْرَا تَعْدُو بِهَا مُضَمَّرَاتٌ شُزْرَا
يَقْطَعْنَ خَبْتًا وَجِبَالًا وَعْرَا قَدْ تَرَكُوا الْأَصْنَامَ خِلْوًا صِفْرَا

قال: وَنَحْنُ الْيَوْمَ نَقُولُ كَمَا عَلَّمَنَا رسولُ اللهِ ﷺ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ [لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَبَّيْكَ] إِنَّ الْحَمْدَ والنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ».

قالَ البَزَّارُ: لَمْ يَرْوِ غَيْرُهُ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالثَّابِتِ[1].

١٤١٧ - (عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ الْأَزْدِىّ: أَبُو عَبْدِ اللهِ)[2]

أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، وَأَسْلَمَ فى حَيَاةِ رسولِ اللهِ ﷺ، وَأَدَّى إِلَى عَامِلِهِ الزَّكَاةَ، وَصَحِبَ مُعَاذًا بِالْيَمَنِ، وَعُمِّرَ دَهْرًا طَوِيلًا، وَحَجَّ مِائَةَ حَجَّةٍ، وَيُقَالُ سَبْعِينَ / حَجَّةً، وَمَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَقَدْ جَاوَزَ ٣٠٩/ب
الْمِائَةَ بِسَنَتَيْنِ.

وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِىّ فى أَيَّامِ الجاهِلِيَّةِ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ. قالَ: رَأَيْتُ فى الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةَ اجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرَدَةٌ قَدْ زَنَتْ، فَرَجَمُوهَا، وَرَجَمْتُهَا مَعَهُمْ[3].

---

(١) كشف الأستار: ١٤/٢؛ وقال الهيثمى: رواه البزار والطبرانى فى الصغير والكبير والأوسط، وفيه شرقى بن قطامى، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٢٢٢/٣.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٧٥/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الثالث من حرف العين: ١١٨/٣؛ وأخرجه البخارى فى التابعين، وقال: عمرو بن ميمون الأودى، التاريخ الكبير: ٣٦٧/٧.

(٣) الخبر أخرجه البخارى فى مناقب الأنصار (باب القسامة فى الجاهلية): فتح البارى: ١٥٦/٧؛ وأخرجه فى التاريخ الكبير: ٣٦٧/٦.

ذَكَرَهُ شَيْخُنَا فِى الْأَطْرَافِ(١).

وَالْعَجَبُ أَنَّهُ لَيْسَ بِصَحَابِيٍّ. وَأَنَّهُ لَمْ يَرْوِ حَدِيثًا، وَقَدْ رُوِيَت هَذِهِ الْقِصَّةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ مُطَوَّلَةً بِأَبْسَطَ مِمَّا هُنَا. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَلكن مَدَارُ إِسْنَادِهَا عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَعِيسَى بْنِ حِطَّان، وَلَيْسَا مِمَّا يُحْتَجَّ بِهِمَا ثُم قَالَ: وَهَذَا عِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مُنْكَرٌ إِضَافَةُ الزِّنَا وَالْحَدِّ إِلَى غَيْرِ مُكَلَّفٍ. قَالَ: وَلَوْ صَحَّ لَكَانُوا مِنَ الْجِنِّ لِأَنَّهُمْ مُكَلَّفُونَ(٢).

قلتُ: الْقِصَّةُ صَحِيحَةٌ، قَدْ رَوَاهَا البخاريُّ كَمَا رَأَيْتَ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ: لَعَلَّ هَؤُلَاءِ الْقِرَدَةَ كَانُوا مِمَّا مُسِخَ مِنَ الْيَهُودِ، فَفِى شَرِيعَةِ التَّوْرَاةِ الرَّجمُ مِنَ الْيَهُودِ الَّذِينَ كَانُوا بِالْيَمَنِ. فَقَدْ كَانَ بِهَا خَلْقٌ مِنَ الْيَهُودِ. وَعِنْدَهُمْ شَيْءٌ كَثِيرٌ مِنَ الْقِرَدَةِ مُجَاوِرُونَ لَهُمْ فِى أَرْضِهِم. وَعِنْدَ الْقِرَدَةِ ذَكَاءٌ وَفِطْنَةٌ، وَهُوَ يُحَاكِى بَنِى آدَمَ فِى طِبَاعٍ كَثِيرَةٍ فِى الْغِيرَةِ وَالْأَنَفَةِ. مَذْكُورٌ مَشْهُورٌ فِى أَمَاكِنِهِ. وَاللهُ أَعْلَمُ(٣).

(عَمْرُو بْنُ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ)(٤)

«سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»(٥).

وَيقَالُ: النعمانُ بْنُ عَمْرٍو كَمَا سَيَأْتِى.

(١) تحفة الأشراف: ١٧٢/٨؛ وقد أورد البخارى له خبرًا آخر: أن معاذ رضى الله عنه لما قدم اليمن صلّى بهم الصبح... فتح الباري: ٨ ٦٥.

(٢) أسد الغابة: ٢٧٦/٤.

(٣) لقد أطال ابن حجر فى مناقشة هذا الخبر وأطاب: فتح البارى: ١٦٠/٧.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٧٦/٤، والإصابة: ٥٢٤/٢؛ والاستيعاب: ٥٣١/٢.

(٥) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير من طريق الأعمش عن أبى خالد الوالبى عنه، المعجم الكبير: ٣٩/١٧؛ وقال الهيثمى: رجاله رجال الصحيح غير أبى خالد الوالبى وهو ثقة، مجمع الزوائد: ٧٣/٨.

١٤١٨ - (عَمْرُو بْنُ وَاثِلَةَ: أَبُو الطُّفَيْلِ)[١]

لَعَلَّهُ عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ.

٨٤٥٠ - ولكن كَذَا رَوَى لَهُ أَبُو مَوسَى مِنْ طَرِيقِ الْمُبَارَكِ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ أَبِى محمدٍ الْكُوفِىِّ، عنه. قالَ: ضَحِكَ رسولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ حَتَّى اسْتَغْرَبَ[٢] فقَالَ: «أَلَا تَسْأَلُونى مِمَّ ضَحِكْتُ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قالَ: «عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فى السَّلَاسِلِ [وَهُم يَتَقَاعَسُونَ عَنْهَا]». قالوا: وَكَيْفَ يَا رسولَ اللهِ. قالَ: «أَقْوَامٌ مِنَ الْعَجَمِ سَبَتْهُمُ الْمُهَاجِرُونَ يُدْخِلُونَهُم فى الْإِسْلَامِ وَهُمْ كَارِهُونَ»[٣].

١٤١٩ - (عَمْرُو بْنُ يَثْرِبِىّ الضَّمْرِىّ)[٤] / ٣١٠/أ

سَكَنَ الْحِجَازَ. ثم اسْتَقْضَاهُ عُمَرُ أَوْ عُثْمَانُ عَلَى الْبَصْرَةِ.

٨٤٥١ - حدّثنا أَبُو عَامِرٍ، حدّثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْحَسَنِ - يَعْنى الْجَارِى -، حدّثنا عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ أَبِى سَعِيدٍ. قالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ ابْنَ[٥] حَارِثَةَ الضَّمْرِى يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِىّ الضَّمْرِىّ. قالَ: شَهِدْتُ خُطْبَةَ النبىِّ ﷺ بِمِنًى فكَانَ فِيمَا خَطَبَ بِهِ أَنْ قالَ: «لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلَّا مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ».

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٦٧/٤؛ والإصابة: ٢٢/٣.

(٢) ضحك حتى استغرب: أى بالغ فيه، يقال: أغرب فى ضحكه واستغرب وكأنه من الغرب: البعد، وقيل: هو القهقهة. النهاية: ١٥٤/٣.

(٣) أسد الغابة والإصابة؛ وقال الهيثمى: رواه البزار والطبرانى وفيه بشر بن سهل، كتب عنه أبو حاتم، ثم ضرب على حديثه. مجمع الزوائد: ٣٣٣/٥.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٧٨/٤؛ والإصابة: ٢٢/٣؛ والاستيعاب: ٥٣١/٢؛ والتاريخ الكبير: ٣١٠/٦.

(٥) فى المسند: «عمرو بن حارثة» وما فى المخطوطة أصح. يراجع التاريخ الكبير: ٤٩٧/٦.

قالَ: فلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ قُلْتُ: يَا رسولَ اللهِ أَرَأَيْتُ لَوْ لَقِيتُ غَنَمَ ابْنَ عَمِّي، فَأَخَذْتُ مِنْهَا شَاةً فَاجْتَزَرْتُهَا عَلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ؟ قالَ: «إِنْ لَقِيتَها نَعْجَةً [تَحْمِلُ] شَفْرَةً وَأَزْنَادًا فَلَا تَمَسَّهَا» تفرّد بِهِ[1].

٨٤٥٢ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ، حدّثنا محمدُ بْنُ عَبّادٍ الْمَكّيّ، حدّثنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَسَنٍ الْجَارِيّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ حَارِثَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَثْرِبِيّ. قَالَ: خَطَبَنَا رسولُ اللهِ ﷺ. فقالَ: «أَلَا وَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ مِنْ مَالِ أَخِيهِ شَيْءٌ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ».

فقُلْتُ: يَا رسولَ اللهِ أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ غَنَمَ ابْنَ عَمِّي، أَجْتَزِرُ مِنْهَا شَاةً؟ قالَ: «إِنْ لَقِيتَها نَعْجَةً تَحْمِلُ شَفْرَةً. وَأَزْنَادًا بِخَبْتِ الْجَمِشِ. فَلَا تَهْجِهَا».

قالَ يَعْنِي بِخَبْتِ الْجَمِشِ أَرْضًا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْحِجَازِ أَرْضًا لَيْسَ بِهَا أَنِيسٌ[2].

١٤٢٠ - (عَمْرُو بْنُ يَعْلَى الثَّقَفِيُّ)[3]

٨٤٥٣ - قالَ أَبُو بَكْرٍ: أَحمدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَاصِمٍ، حدّثنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى. حدّثنا مهران، حدّثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي سَهْلٍ الْأَزْدِيّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَعْلَى: أَنَّه قالَ: حَضَرْتُ صَلَاةً مَكْتُوبَةً، وَنَحْنُ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ عَلَى رِكَابِنَا، فَأَمَّنَا وَلَمْ يَتَقَدَّمْنَا، فَسَأَلْتُ أَبَا سَهْلٍ: مَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ. فقالَ: أُرَى كانَ الْمَكَانُ ضَيِّقًا[4].

---

(١) من حديث عمرو بن يثربى فى المسند: ٤٢٢/٣. ١١٣/٥، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عمرو بن يثربى فى المسند: ١١٣/٥، وتراجع النهاية: ١٧٦/١.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٧٨/٤، والإصابة: ٢٣/٣، والاستيعاب: ٥٣١/٢.

(٤) الخبر أخرجه البزار من هذا الطريق. كشف الأستار: ٣٣٠/١، وقال الهيثمى: فيه عبد الأعلى بن عامر. وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٦١/٢.

١٤٢١ – (عَمْرٌو الْأَنْصَارِيُّ)(١)

٨٤٥٤ – حدثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حدثنا الْوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: أَنَّ القاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرّحمنِ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عَمْرِو بْنِ فُلَانٍ الْأَنْصَارِىِّ. قالَ: بَيْنَا هُوَ يَمْشِى قَدْ أَسْبَلَ إِزارَهُ إِذْ لَحِقَه رسولُ اللهِ ﷺ، وَقَدْ أَخَذَ بِنَاصِيَةِ نَفْسِهِ. وَهُوَ يَقولُ: «اللَّهُمَّ عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أَمَتِكَ». قالَ عَمْرٌو: فقلتُ: يا رسولَ اللهِ إِنِّى رَجُلٌ حَمْشُ(٢) السَّاقَيْنِ، فقالَ: «يَا عَمْرُو إِنَّ اللهَ قَدْ أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ / خَلَقَهُ، يَا عَمْرُو» – وَضَرَبَ رسولُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِ أَصَابعَ مِنْ كَفِّهِ الْيُمْنَى تَحتَ رُكْبَةِ عَمْرٍو – فقالَ: «يَا عَمْرُو هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ» ثُمْ رَفَعَهَا ثُم ضَرَبَ بِأَرْبَعِ أَصَابعَ مِنْ تَحْتِ الْأَرْبَعِ الْأُوَلِ. ثُم قالَ: «يَا عَمْرُو هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ»، ثُم رَفَعَهَا. ثُم وَضَعَهَا تَحْتَ الثَّانِيَةِ فقالَ: «يَا عَمْرُو هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ» تفرّدَ بِهِ(٣). ٣٢/ب

١٤٢٢ – (عَمْرٌو: غَيْرُ مَنْسُوبٍ)(٤)

٨٤٥٥ – قالَ يَعقُوبُ بْنُ محمدٍ المدنى، عَنْ أَبِى أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَطْعَمَنى جِبْرِيلُ الْهَرِيسَةَ أَشُدَّ بِهَا ظَهْرِى».

رَوَاهُ أَبُو مُوسَى. وقد وَرَدَ فى الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ(٥).

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٢٣/٤؛ والإصابة: ٢٦/٣؛ وقال ابن الأثير: عمرو ابن زرارة، وقال ابن حجر: عمرو بن فلان.

(٢) حمش الساقين: دقيقهما. النهاية: ١/ ٢٥٩.

(٣) من حديث عمرو الأنصارى فى المسند: ٢٠٠/٤؛ وآخر الخبر فيه اختلاف عما فى المسند ولكنه يوافق الهيثمى. قال: رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ١٢٣/٥.

(٤) قال ابن الأثير: عمرو: جد أبى أمية. أسد الغابة: ١٩٥/٤.

(٥) المرجع السابق. وقد أورده ابن الجوزى بطرقه المختلفة فى الموضوعات: ٣/ ١٦

١٤٢٣ - (عَمْرُو الثُّمَالِي. أَوِ الْيَمَانِيُّ)[١]

٨٤٥٦ - قَالَ: بَعَثَ مَعِي رسولُ اللهِ ﷺ بِهَدْيٍ تَطَوُّعًا وقالَ: «إِنْ عَطِبَ مِنْهَا شَيْءٌ فَانْحَرْهُ. وَاصْبُغْ نَعْلَهُ فِي دَمِهِ. فَاضْرِبْ بِهَا صُفْحَتَهُ، وَخَلِّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ».

رواه أبو نُعيم والطبرانيُّ مِنْ طَرِيقِ شَرِيكٍ عَنْ لَيْثٍ. عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عنه[٢].

١٤٢٤ - (عَمْرُو: وَالِدُ زُرْعَةَ)[٣]

كَانَ مِمَّنْ وَلِيَ دَفْنَ عُثْمَانَ بَعْدَ الْعَتَمَةِ مَعَ ثَلاثَةٍ آخَرِينَ.

٨٤٥٧ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ وَغَيْرُهِ مِنْ طَرِيقِ خَالِدٍ الزَّيَّاتِ. عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو. عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَهْلِ قُبَاءَ: «ائْتُونِي بِحِجَارَةٍ مِنْ هَذِهِ الْحَرَّةِ». فَجُمِعَتْ عِنْدَهُ فَخَطَّ بِهَا قِبْلَتَهُمْ[٤].

١٤٢٥ - (عَمْرُو: أَبُو سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ الْبَدْرِيُّ)[٥]

٨٤٥٨ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ. عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ التَّغْلِبِيّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو. عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ بَدْرِيًّا -: أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مُخْلِصًا مَرَّةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا»[٦].

---

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٠٥/٤، والإصابة: ٢٤٠/٣.

(٢) المرجعان السابقان. وأخرجه الطبراني عن عمرو اليماني، المعجم الكبير للطبراني: ٤٢/١٧، وأخرجه أحمد من حديث عمرو بن خارجة الثمالي في المسند: ١٨٧/٤، ٢٣٨، وقال الهيثمي: فيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة لكنه مدلس، مجمع الزوائد: ٢٢٨/٣.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٢٤/٤، والإصابة: ٢٥/٣.

(٤) المرجعان السابقان.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٣١/٤، والاستيعاب: ٤٩٢/٢. وقال: عمير.

(٦) المرجعان السابقان.

٣١١/أ * (عَمْرُو الْبِكَالِيّ: هُوَ ابْنُ سُفْيَانَ تَقَدَّمَ)(١) /

* (عَمْرُو الْعَجْلَانِيّ: هُوَ عَمْرُو بْنُ أَبِى عَمْرٍو تَقَدَّمَ)(٢)

١٤٢٦ - (عَمْرُو: أَبُو عَطِيَّةَ السَّعْدِىّ)(٣)

٨٤٥٩ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا محمدُ بْنُ أَحْمَد بْنِ الْحَسَنِ، حدّثنا محمدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ. حدّثنا ضِرَارُ بْنُ عَمْرٍو، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الزَّبِيدىّ، حدّثنا مَنْصُورُ بْنُ رَجَاءٍ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى الْمُهَاجِرِ. عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ عَمْرٍو السَّعْدِىّ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا وَمَالُ اللهِ مَسْئُولٌ وَمُنْطَى».

قالَ: فَكَلّمنى بِلغَةِ قَوْمِى(٤).

* (عَمْرُو الْخُزاعِىّ) تَقَدَّمَ

قالَ أَبُو الْقَاسِم: هُوَ تَصْحِيفٌ قَدِيمٌ، وَهُوَ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ، تَقَدَّمَ فى عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ(٥).

---

(١) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.

(٢) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٥٤/٤، وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين: ١٧٨/٣.

(٤) منطى: معطى. قال ابن حجر: هو خطأ نشأ عن سقط أو قلب فانهم أوردوا من طريق اسماعيل بن عبد الله بن أبى المهجر عن عطية بن عمرو السعدى عن أبيه الحديث، وهذا هو عطية بن عمرو السعدى. والحديث معروف لاسماعيل عن ابن عطية السعدى عن أبيه، الإصابة. ويراجع أسد الغابة.

(٥) يرجع إليه فيما تقدّم من هذا الجزء.

(مَنِ اسْمُهُ عُمَيْرٌ)

١٤٢٧ - (عُمَيْرُ بْنُ أُمَيَّةَ)[١]

وَيقَالُ: هُوَ عُمَيْرُ بْنُ خَرَشَةَ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ خَطَمَةَ الْخَطْمِيّ الْقَارِئ. قَدِيمَ الإِسْلَامِ. وَكَانَ ضَرِيرًا يسَمِّيهِ رسولُ اللهِ ﷺ الْبَصِيرَ، قَتَلَ الْيَهُودِيَةَ الَّتِي هَجَتِ النبيَّ ﷺ. كَذَا قالَ.

٨٤٦٠ - وقالَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا سليمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، [حدّثنا أَحْمَدَ] بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ. حدّثنا ابْنُ كَاسِبٍ[٢]، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ الْمقْرِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ السَّلْمَ بْنَ يَزِيدَ، وَيَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَاهُ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ أُمَيَّةَ: أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ أُخْتٌ، فَكَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى النبيِّ ﷺ آذَتْهُ فِيهِ، وَشَتَمَتْ رسولَ اللهِ ﷺ [وَكَانَتْ مُشركة] فَاشْتَمَلَ لَهَا يَوْمًا عَلَى سَيْفٍ، فَأَتَاهَا فَوَضَعَهُ عَلَيْهَا، فَقَتَلَهَا، فَقَامَ بَنُوهَا فَصَاحُوا. وَخَشِيَ عُمَيْرٌ أَنْ يُقْتَلَ بِهَا غَيْرُ قَاتِلِهَا. فَجَاءَ رسولَ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فقالَ: «أَقَتَلْتَ أُخْتَكَ؟» قالَ: نَعَمْ. قالَ: «وَلِمَ؟» قالَ: إِنَّهَا كَانَتْ تُؤْذِينِي فِيكَ. فَأَرْسَلَ رسولُ اللهِ ﷺ إِلَى بَنِيهَا، فَأَخْبَرَهُم الْخَبَرَ، وَأَهْدَرَ دَمَهَا، فَقَالُوا: سَمْعًا وَطَاعَةً»[٣].

وَقَدْ فَرَقَ أَبُو نُعيم بَيْنَ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي تَرْجَمَتِهِ / وَبَيْنَ عَمْرِو بْنِ عَدِيّ بْنِ خَرَشَةَ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ خَطَمَةَ ٣١١/ب

---

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٨٥/٤، والإصابة: ٢٩/٣، وأخرجه ابن حجر أيضًا عن عمير بن عدى بن قرشة، الإصابة: ٣٣/٣. وقال ابن عبد البر: عدى الخطمى. وعمير ابن عدى. الاستيعاب: ٤٩٠/٢ - ٤٩١؛ والتاريخ الكبير: ٥٣١/٦.

(٢) هو يعقوب بن حميد بن كاسب مدنى. تهذيب التهذيب: ٣٨٣/١١.

(٣) الخبر أخرجه الطبرانى من حديث عمير بن أمية. المعجم الكبير: ١٧ / ٦٤؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى عن تابعيين أحدهما ثقة، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢٦٠/٦.

الضَّرِيرِ. قالَ: وَهُوَ الَّذِى قَتَلَ عَصْمَاءَ بِنْتَ مَرْوَانَ مِنْ بَنِى أُمَيَّةَ بِنْ زَيْدٍ كَانت تُؤْذِى النبىَّ ﷺ، وَتَعِيب الْإِسْلَام وَتُحَرِّضُ عَلَيْهِ[١].

١٤٢٨ - (عُمَيْرُ بْنُ جَدْعَانَ)[٢]

أَنَّهُ سلّم عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَّأ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَىّ، وقالَ: «كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللهَ إِلَّا عَلَى طُهْرٍ».

٨٤٦١ - كَذَا رَوَاهُ أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِى سَاسَانَ: حُضَيْنِ[٣] بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ جُدْعَانَ بِهِ.

والصَّوَابُ: الْمُهَاجِرُ بْنُ قُنْفُذِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ جُدْعَانَ، فَإِنَّ عُمَيْرًا هَذَا لَمْ يُدْرِكِ الْمَبْعَثَ، وَهُوَ أَخُو عَبْدِ اللهِ بْنِ جُدْعَانَ الْجَوَادُ الممدوح فى الدُّنْيَا الْمَذْمُومُ فى الْآخِرَةِ[٤].

١٤٢٩ - (عُمَيْرُ بْنُ جُودَانَ الْعَبْدِىُّ)[٥]

مُخْتَلَفٌ فى صُحْبَتِهِ

٨٤٦٢ - قالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى عَاصِمٍ، حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ، حدّثنا محمدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: أَتَى النبىَّ ﷺ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَلَمَّا أَرَادُوا

---

(١) ناقش ابن حجر الروايات الكثيرة التى وردت فى الخبر، ورجح تعدد الرواية، الإصابة: ٣/٣٤.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٢٨٧؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين، الإصابة: ٣/١٨٠.

(٣) المشتبه للذهبى، والضبط عنه ص ٢٤٠.

(٤) المرجعان السابقان.

(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٢٨٧؛ والإصابة: ٣/٢٩؛ والاستيعاب: ٢/٤٩٣؛ والتاريخ الكبير: ٦/٥٣٦.

الانْصِرَافَ قالُوا: قَدْ حَفِظْتُم مِنَ النبيِّ ﷺ مَا سَمِعْتُمُوهُ فَسَلُوهُ عَنِ النَّبِيذِ[١].

١٤٣٠ - (عُمَيْرُ بْنُ الحَارِثِ: أَبُو ظِبْيَانَ الْأَزْدِيّ)[٢]

٨٤٦٣ - رَوَى ابْنُ شَاهِينٍ، وَأَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ خَالِدِ الْأَزْدِيّ. [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ خُضَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي ظِبْيَانَ: عُمَيْرِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّهُ وَفَدَ إِلَى النبيِّ ﷺ فِي حَلْقَةٍ مِنْ قَوْمِهِ. وَكَتَبَ لَهُمْ كِتَابًا: «أَمَّا بَعْدُ. فَمَنْ أَسْلَمَ مِنْ غَامِدٍ فَلَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ. وَلَا يحشر وَلَا يُعَشَّرُ. وَلَهُ مَا أَسْلَمَ عَلَيْهِ مِنْ أَرْضِهِ»[٣].

١٤٣١ - (عُمَيْرُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ ثَعْلَبَةَ)[٤]

ذَكَرَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَغَيْرُهُ فِيمَنْ شَهِدَ بَدْرًا وَلَكِنْ لَا رِوَايَةَ لَهُ.

١٤٣٢ - (عُمَيْرُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ حُبَاشَةَ بْنِ جُوَيْبِرِ بْنِ عُبَيْدٍ)[٥]

ابْنِ عَنَانَ بْنِ عَامِرِ بْنِ خَطَمَةَ الْأَنْصَارِيّ: جَدُّ أَبِي جَعْفَرَ الْخَطْمِيّ.

---

(١) المراجع السابقة. وقال البخاري: مرسل أو قوله. وقال ابن الأثير: أخرجه أبو عمر. وقال أبو عمر: ليست له صحبة.

والخبر أخرجه الطبراني في الكبير: ٦٣/١٧ من حديث عمير العبدي: أبو الأشعث؛ وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني. وأشعث بن عمير لم أعرفه وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط، مجمع الزوائد: ٦٠/٥.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤/ ٢٨٨؛ والإصابة مختصرًا جدًا وأحال ذكر حديثه إلى ترجمة جندب بن زهير بن الحارث. الإصابة: ٢٤٨/١. ٣٠/٣.

(٣) أسد الغابة. وقال: اسمعيل بن أبي خالد، أسد الغابة: ٤/ ٢٨٨.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤/ ٢٨٨؛ والإصابة: ٣٠/٣؛ والاستيعاب: ٤٨٦/٢.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ٤/ ٢٨٩؛ والإصابة: ٣٠/٣؛ والاستيعاب: ٤٩٠/٢؛ وقال البخاري: عمير بن حبيب بن خرشة، التاريخ الكبير: ٥٣١/٦.

٨٤٦٤ - رَوَى أَبُو نُعَيْم، مِنْ طَرِيقِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرَ الْخَطْمِيِّ، عَنْ جَدِّهِ عُمَيْرِ بْنِ حَبِيبٍ - وَكَانَ قَدْ بَايَعَ النبيَّ ﷺ -: أَنَّهُ أَوْصَى بَنِيهِ: أَىْ بُنَيَّ إِيَّاكُمْ وَمُجَالَسَةَ السُّفَهَاءِ، فَإِنَّ مُجَالَسَتَهُمْ دَاءٌ، مَنْ تَحَلَّمَ عَنِ السَّفِيهِ / يُسَرُّ بِحِلْمِهِ، وَمَنْ يُجِبْهُ يَنْدَمْ، ٣١٢/أ وَمَنْ لَا يَقَرَّ بِقَلِيلٍ مِمَّا يَأْتِي بِهِ السَّفِيهُ يَقَرَّ بِالْكَثِيرِ، [وَمَنْ يَصْبِرْ عَلَى مَا يَكْرَهُ يُدْرِكْ مَا يُحِبّ]. وَإِذَا أَرَادَ أَحَدُكم أَنْ يَأْمُرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ يَنْهَى عَنْ مُنْكَرٍ فَلْيُوَطِّنْ نَفْسَهُ قَبْلَ ذَلِكَ [بِالصَّبْرِ] عَلَى الْأَذَى، وَلْيُوقِنْ بِالثَّوَابِ [مِنَ اللهِ فَإِنَّهُ] مَنْ يَثِقْ بالثواب مِنَ اللهِ لَمْ يَجِدْ مَسَّ الْأَذَى(١).

وَبِهِ: أَنَّهُ قالَ: «الْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ». قِيلَ: وَمَا زِيَادَتُهُ وَنُقْصَانُه؟ فقالَ: إِذَا ذَكَرْنَا اللهَ فَحَمِدْنَاهُ وَسَبَّحْنَاهُ وَكَبَّرْنَاهُ فَتِلْكَ زِيَادَتُه، وَإِذَا غَفَلْنَا وَنَسِينَا فَذَاكَ نُقْصَانُهُ(٢).

١٤٣٣ - (عُمَيْرٌ ذُو مَرَّانَ)(٣)

كَذَا قالَ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ الْمِصْرِيُّ، وقالَ أَبُو نُعَيْم: عُمَيْرُ ذُو مَرّانَ الْقَيْلُ بْنُ أَفْلَحَ بْنِ شَرَاحِيلَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَهُوَ نَاعِطُ بْنُ مَرْثِدٍ: أَبُو سَعِيدٍ الْهَمَدَانِيّ.

٨٤٦٥ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، حدّثنا محمدُ ابْنُ الْفَضْلِ السَّقَطِي، حدّثنا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ،

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير: ٥٠/١٧، وما بين المعكوفات استكمال منه؛ وأورده الهيثمي وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٦٤/٨.

(٢) أورد ابن الجوزي لفظ الحديث في الموضوعات من طرق مختلفة، الموضوعات: ١٣٠/١.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٩٧/٤؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الثالث من حرف العين: ١٢١/٣؛ والاستيعاب: ٤٩٣/٢.

عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَيْرٍ ذِي مَرَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: عُمَيْرٍ. قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ رسولِ اللهِ ﷺ: «بِسْمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحِيمِ. مِنْ محمدٍ رسولِ اللهِ إِلَى عُمَيْرٍ ذِي مَرَّانَ، وَمَنْ أَسْلَمَ مِنْ هَمْدَانَ، سَلامٌ عَلَيْكُمْ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُم اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ: أَمَّا بَعْدُ. فَإِنَّهُ بَلَغَنَا إِسْلَامُكُمْ مَقْدَمَنَا مِنْ أَرْضِ الرُّومِ. فَأَبْشِرُوا، فَإِنَّ اللهَ قَدْ هَدَاكُمْ بِهِدَايَتِهِ. وَإِنَّكُمْ إِذَا شَهِدْتُمْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهَ، وَأَنَّ محمدًا رسولُ اللهِ، وَأَقَمْتُم الصَّلَاةَ، وَأَدَّيْتُم الزَّكَاةَ، فَإِنَّ لَكُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَرَسُولِهِ عَلَى دِمَائِكُم وَأَمْوَالِكُم. وَعَلَى أَرْضِ الْبَوْنِ[1] الَّذِي أَسْلَمْتُم عَلَيْهَا سَهْلِهَا، وَجِبَالِهَا، وَعيونِهَا وَمَرَاعِيهَا غَيْرَ مَظْلُومِينَ، وَلَا مُضَيَّقٍ عَلَيْهِمْ.

وَإِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِمحمدٍ. وَلَا لِأَهْلِ بَيْتِهِ. وَإِنَّ مَالِكَ بْنَ مَرَّارَةَ الرَّهَاوِي قَدْ حَفِظَ الْغَيْبَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَبَلَّغَ الرِّسَالَةَ، فَآمُرُكَ بِهِ يَا ذَا مَرَّانَ خَيْرًا فَإِنَّهُ مَنْظُورٌ إِلَيْهِ فِي قَوْمِهِ وَلْيُحَيِّكُم رَبُّكُمْ»[2].

١٤٣٤ - (عُمَيْرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ قَيْسٍ)[3]

ابْنِ [عَمْرِو بْنِ] عَوْفٍ الْأَنْصَارِيُّ الْأَوْسِيُّ. كَانَ يُقَالُ لَهُ: نَسِيجُ وَحْدِهِ، نَزَلَ فِلَسْطِينَ. وَكَانَ مِنْ أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ وَزُهَّادِهِمْ اسْتَعْمَلَهُ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ عَلَى جَيْشِ حِمْصٍ مِنْ جُيُوشِ الشَّامِ.

---

(١) البون: مدينة باليمن. وهما بونان تعواتا قرى: بون الأعلى والبون الأسفل. معجم البلدان: ٥١١/١.

(٢) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير: ٥٠/١٧. وقال الهيثمي: من طريق عمير بن ذي مران عن أبيه عن جده. ولم أجد أحدًا ذكرهم بتوثيق ولا جرح، مجمع الزوائد: ٣٠/١.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٢٩٢/٤. والإصابة: ٢٢/٣؛ والاستيعاب: ٤٨٦/٢؛ والتاريخ الكبير: ٥٣١/٦. والحلية لأبي نعيم: ٢٤٧/١.

٨٤٦٦ - وقالَ التِّرمذىُّ فى مَنَاقِب مُعَاوِيَةَ: حدّثنا محمدُ بْنُ يَحْيَىٰ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ محمدٍ النُّمَيْلِىّ، حدّثنا عَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ، / عَنْ يُونُسَ بْنِ حَلْبَسٍ، عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِىّ. قالَ: لَمَّا عَزَلَ عمرُ بْنُ الخطّابِ عُمَيْرَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ حِمْصٍ وَلَّى مُعَاوِيَةَ، فقالَ النَّاسُ عَزَلَ عُمَيْرًا وَوَلَّى مُعَاوِيَةَ، فقالَ عُمَيْرٌ: لَا تَذْكُرُوا مُعَاوِيَةَ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنِّى سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ اهْدِ بِهِ»[1]. ٣١٢/ب

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٦٧ - رَوَاهُ النسائىُّ عَنْ محمودِ بْنِ عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ أُصِيبَ بَصَرُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ: إِنِّى لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُصَلِّىَ [مَعَكَ]. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[2].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٦٨ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا إبراهيمُ بْنُ الحجاجِ السَّامِى، حدّثنا حَمّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِى سِنَان، عَنْ أَبِى طَلْحَةَ الْخَوْلَانِىّ. قالَ: أَتَيْنَا عميرَ بْنَ سَعْدٍ فى نَفَرٍ مِنْ أَهْلِ فِلَسْطِينَ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: نَسِيجُ وَحْدِهِ، فَقَعَدْنَا عَلَى دُكَّانٍ عَظِيمٍ لَهُ فى دَارِهِ، فَقالَ لِغُلَامِهِ: يَا غُلَامُ أَوْرِدِ الْخَيْلَ - قالَ: وَفِى الدَّارِ تَوْرٌ[3] مِنْ حِجَارَةٍ -. قالَ: فَأَوْرَدَهَا، قالَ: أَيْنَ فُلَانَةُ. قالَ: هى جَرِبَةٌ تَقْطُرُ مَاءً أَوْ قالَ: دَمًا، فقالَ: أَوْرِدْهَا، فقالَ القومُ: إِذًا نَجْرَبُ الْخَيْلُ كُلُّهَا، فقالَ: أَوْرِدْهَا، فَإِنِّى

(١) الخبر أخرجه الترمذى فى المناقب، وقال: غريب، وعمرو بن واقد يضعف، جامع الترمذى: ٦٨٧/٥.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف: ٢٠٦/٨، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) التور: إناء من صفر، أو حجارة، وقد يتوضأ منه، وواضح هنا أنه كان حوضًا كبيرًا شربت منه الخيل. يراجع النهاية: ١٢٠/١.

سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ، أَلَمْ تَرَوْا إِلى الْبَعِيرِ مِنَ الْإِبِلِ يَكُونُ بِالصَّحْرَاءِ، ثُم يُصْبِحُ فِي كِرْكِرَتِهِ[1]، أَوْ فِي مَرَاقِّهِ[2] نُكْتَةٌ لم تَكُنْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟»[3].

١٤٣٥ - (عُمَيْرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ فَهْدٍ)[4]

ويقال: عُمَيْرُ بْنُ فَهْدٍ الْعَبْدِيّ: أَبُو الْأَشْعَثِ.

٨٤٦٩ - قَالَ أَبُو يَعْلى: حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدّثنا محمدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَى النبيَّ ﷺ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ [فلما أَرَادُوا الانصراف قالُوا: قد حفظتم عن النبي ﷺ كل شيءٍ سمعتموه منه، فاسألوه عن النبيذ، فأتوه، فقالوا: يا رسولَ اللهِ إنا في أرض وَخِمَةٍ لا يصلحنا فيها إلّا الشراب. قالَ: «وما شرابكم؟» قالوا: النبيذ. قالَ: «في أي شيءٍ شربتموه؟» قالوا: في النقير. فقال: «لا تشربوا في النقير».

فخرجوا من عنده، قالوا: والله لا يصالحنا قومنا على هذا. فرجعوا، فسألوا، فقال لهم مثل ذلك. فقال: «لا تشربوا في النقير فيضربَ الرجلُ منكم ابن عمه ضربة لا يزال منها أعرج إلى يوم القيامة». قالَ: فضحكوا. فقال: «أيَّ شيءٍ تَضْحَكُونَ؟» قالوا: يا

---

(١) الكركرة: بالكسر زور البعير الذي إذا برك أصاب الأرض، وهي ناتئة عن جسمه. وجمعها كراكر. النهاية: ١٦/٤.

(٢) المراق: ما سفل من البطن فما تحته من المواضع التي ترق جلودها. النهاية: ٩٦/٢.

(٣) مسند أبي يعلى: ١٥٢/٣، وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني باختصار وفيه عيسى بن سنان الحنفي، وثقه ابن حبان، وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ١٠٢/٥.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤ ٢٩٤، وأخرجه ابن حجر في: عمير بن جودان. الإصابة: ٢٩/٣، والاستيعاب: ٤٨٨/٢، والتاريخ الكبير: ٥٣٦/٦.

رسولَ اللهِ والَّذى بَعَثَكَ بالحق. لقد شربنا فى نقير لنا، فقام بعضنا إلى بعض فضربه ضربة هو أعرج منها إلى يوم القيامة][١].

١٤٣٦ - (عُمَيْرُ بْنُ سَلَمَةَ الضَّمْرِىُّ)[٢]

وَهُوَ: عُمَيْرُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ منتابِ بْنِ طَلحةَ بْن جُدَى بْنِ ضَمْرة بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةِ [بْنِ كنانة] بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ. كَانَ يَسْكُنُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ قَرِيبًا مِنَ الرَّوْحَاءِ[٣].

٣١٣/أ ٨٤٧٠ - حدّثنا هُشَيْمٌ، حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ محمدِ بْنِ / إبراهِيمَ، أَخْبَرَنِى عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِىِّ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِالْعَرْجِ[٤]، فَإِذَا هُوَ بِحِمَارٍ عَقِيرٍ[٥] لَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَهْزٍ، فقالَ: [هَذِهِ] رَميتِى فشأْنَكُم [بِها] فَأَمَرَ

---

(١) فى المخطوطة: «أتى النبى ﷺ وفد عبد القيس، فسألوه عن النبيذ، وقالوا: ان ارضنا وخيمة لا تصلح يومنا إلا بشربه، فقال: «فى شىء تنبذونه؟» قالوا: فى النقير. قال: «فلا تشربوا فى النقير فيضرب رجل منكم ابن عمه ضربة لا يزال منها أعرج» قال: فضحكوا. قال: «مم تضحكون؟» قالوا: ان فينا رجلًا أصابه فضرب من ذلك فعرج». وما أثبتناه من المراجع الآتية:

أخرجه أبو يعلى فى مسنده: ٢٤٨/١٢؛ وأخرجه الطبرانى فى الكبير: ٦٣/١٧؛ وأورده ابن الأثير فى أسد الغابة: ٢٩٤/٤؛ وقال الهيثمى: رواه أبو يعلى والطبرانى، وأشعث بن عمير لم أعرفه، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط، مجمع الزوائد: ٦١/٥.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٩٥/٤؛ والإصابة: ٣٢/٣؛ والاستيعاب: ٤٩٣/٢؛ والتاريخ الكبير: ٥٣٣/٦؛ واستكمل الطبرانى نسبه وما بين المعكوفين استكمال منه، المعجم الكبير: ٦٣/١٧.

(٣) الروحاء: من أعمال الفرع على بعد أربعين يومًا وقيل غير ذلك. معجم البلدان: ٧٦/٣.

(٤) العرج: قرية جامعة فى دار من نواحى الطائف. معجم البلدان: ٩٨/٤.

(٥) عقير: من العقر: وهو ضرب قوائم الشاة ونحوها بالسيف، ونحوه وهو قائم. تراجع النهاية: ١١٤/٣.

رسولُ اللهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ فَقَسَمَهُ بَيْنَ الرِّفَاقِ، ثُم سارَ حَتَّى أَتَى عقبة[(١)] أَثَايَة فَإِذَا هُوَ بِظَبْيٍ فيه سَهْمٌ وَهُوَ حَاقِفٌ[(٢)] فى ظِلّ صَخْرَةٍ فَأَمَرَ النبىُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ. قالَ: «قِفْ هَا هُنَا حَتَّى يَمُر الرِّفَاق لَا يَرْمِيهِ أَحَدٌ بِشَىْءٍ»[(٣)].

رَوَاهُ النَّسائِى عَنْ قُتَيْبَةَ. عَنْ بَكْرٍ. عَنِ ابْنِ الْهَادِ. عَنْ محمدِ بْنِ إبراهيمَ التَّيْمِى[(٤)].

وقال مالِكٌ وَآخَرُونَ: عَنْ يَحْيَى. عَنْ عِيسَى. عَنْ عُمَيْرٍ[(٥)].

١٤٣٧ – (عُمَيْرُ بْنُ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ)[(٦)]

ابْنِ خَنْسَاءَ بْنِ مَبْذُولٍ الأَنْصَارِىّ: أَبُو دَاوُدَ الْمَازِنِىّ. مِنْ بَنِى مَازِنِ بْنِ النجّار. شَهِدَ بَدْرًا.

قالَ: إِنّى لَأَتْبَعُ رَجُلًا مِنَ المشركينَ يَوْمَ بَدْرٍ لأَضربه] إِذْ وَقَعَ رَأْسُهُ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ سَيْفِى فَعَرَفْتُ أَنَّ غَيْرِى قَتَلَهُ.

رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ عَنْهُ[(٧)].

---

(١) أثاية: موضع فى طريق الجحفة بينه وبين المدينة خمسة وعشرون فرسخا. معجم البلدان: ٩٠/١؛ وفى تعليقات المجتبى: أثاية موضع بين الحرمين أو بئر بالقرب من العرج: ١٨١/٧ وحددها مالك: بين الرويثة والعرج.

(٢) حاقف: نائم قد انحنى فى نومه. النهاية: ٢٤٣/١؛ الزرقانى: ٢٨٧/٢.

(٣) من حديث عمير بن سلمة الضمرى فى المسند: ٤١٨/٣. وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٤) الخبر أخرجه النسائى فى الصيد والذبائح (باب إباحة أكل لحوم حمر الوحش): المجتبى: ١٨١/٧.

(٥) الخبر أخرجه مالك فى الموطأ (باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد) وفيه: عن عمير عن البهزى. الموطأ مع شرح الزرقانى: ٢٧٨/٢.

(٦) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٩٦/٤؛ والإصابة: ٣٣/٣؛ والاستيعاب: ٤٨٣/٢.

(٧) السيرة النبوية لابن هشام مع الروض الأنف: ٤١/٣، وما بين المعكوفين استكمال منه. أورده فى سياق الفصل الذى عنون له (الملائكة تشهد وقعة بدر).

٨٤٧١ - وقالَ أَبُو نُعيم: حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ محمدِ بْنِ يُوسُفَ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ محمدِ الْبَغَوِىّ، حدّثنا الزُّبَيْر بْنُ بَكَّارٍ، حدّثنا أَبُو غَزِيَّةَ: محمدُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ جَعْفَرَ ابْنِ حَمْزَةَ بْنِ أَبِى دَاوُدَ الْمَازِنِىّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَبِى دَاوُدَ. قالَ: خَرَجْنَا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ حتّى أَتَى مَسْجِدَ ذِى الْحُلَيْفَةِ فَصَلّى فِيهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. ثُم أَهَلَّ بِالْحَجّ، فَسَمِعَهُ الّذِينَ كَانُوا فى الْمَسْجِدِ، فقالُوا: أَهَلَّ مِنَ الْمَسْجِدِ، ثُم خَرَجَ، فَأُتِىَ بِرَاحِلَتِهِ بِفِنَاءِ الْمَسْجِدِ، فلما اسْتَوَتْ بِهِ أَهَلَّ، فَسَمِعَهُ الّذِينَ بِفِنَاءِ الْمَسْجِدِ، فَلَمّا عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ، فَسَمِعَهُ الَّذِينَ كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ [فَقَالُوا] أَهَلَّ مِنَ الْبَيْدَاءِ، وَقَدْ أَصَابُوا كُلُّهُمْ.

وكذلك رَوَاهُ يعقوبُ بْنُ محمدِ الزُّهْرِىّ، عَنْ أَبِى غَزِيَّةَ بِهِ[(١)].

١٤٣٨ - (عُمَيْرُ بْنُ قَتَادَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَامِرِ)[(٢)]

ابْنِ جُنْدعِ بْنِ لَيْثِ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ اللَّيْثِىّ ثُم الْجُنْدَعِىّ، وأمه هُنيدةُ بِنْتُ عُطَارِدِ بْنِ حَاجِبِ صَحَابِىٌّ جَلِيلٌ[(٣)].

٨٤٧٢ - قالَ أَبُو دَاوُدَ فى الْوَصَايَا: حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزَجَانِىّ، حدّثنا مُعَاذُ بْنُ هَانِئٍ، عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِى كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ

---

(١) الخبر أخرجه الطبرانى من طريق يعقوب بن محمد الزهدى عن أبى غزية، المعجم الكبير: ٥٤/١٧؛ وقال الهيثمى: فيه إسحاق بن سعيد بن جبير، قال الذهبى: مجهول، وفيه جماعة لم أعرفهم، مجمع الزوائد: ٢٢٢/٣.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٩٦/٤؛ والإصابة: ٣٥/٣؛ والاستيعاب: ٤٨٩/٢؛ والتاريخ الكبير: ٥٣٠/٦؛ وأورد الطبرانى نسبه، المعجم الكبير: ٤٧/١٧.

(٣) يراجع بشأنه أسد الغابة: ٤٢/٤.

أَبيهِ – وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ –: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ، فقالَ: يا رسولَ اللهِ مَا
٣١٣/ الْكَبَائِرُ؟ / فقالَ: «هُنَّ تِسعٌ»، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَزَادَ: «وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمَيْنِ، وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ قِبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً، وَأَمْوَاتًا»[١].

٨٤٧٣ – وَقَدْ رَوَى مِثْلَهُ مِنْ طَرِيقِ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «[اجْتَنِبُوا السَّبع الْمُوبِقَات]»[٢]. قِيلَ: يا رسولَ اللهِ. وَمَا هُنَّ؟ قالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْفِرَارُ[٣] يَوْمَ الزَّحْفِ. وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ»[٤].

وَرَوَى النَّسَائِيُّ حَدِيثَ عُمَيْرِ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ عَيَّاشٍ الْعَنْبَرِي، عَنْ مُعَاذِ بْنِ هَانِئٍ بِهِ[٥].

٨٤٧٤ – وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ. عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ خَلَّادٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ. عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ. عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَسَمِعَهُ يقولُ: «أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللهِ الْمُصَلُّونَ. أَلَا إِنَّهُ مَنْ يُقِيمُ الصَّلَوات الْمَكْتُوبَةَ يَرَى أَنَّهَا للهِ وَاجِبًا، وَيُؤَدِّي الزَّكَاةَ إِحْسَانًا. وَيَصُومُ رَمَضَانَ،

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود (باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم): سنن أبي داود: ١١٥/٣.

(٢) في الأصول: «الكبائر سبع» وما أثبتناه من أبي داود.

(٣) لفظ أبي داود: «والتولي».

(٤) الباب السابق من الوصايا، سنن أبي داود: ١١٥/٣.

(٥) الخبر أخرج النسائي بعضه عن العباس بن عبد العظيم العنبري، عن معاذ بن هانئ (باب ذكر الكبائر): المجتبى: ٨٢/٧؛ وتراجع تحفة الأشراف: ٢٠٦/٨.

وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ». قالَ: وَمَا الْكَبَائِرِ؟ قالَ: «أَعْظَمُهَا الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ. وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالسِّحْرُ، وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ. مَنْ لَقِيَ اللهَ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْهُنَّ كَانَ مَعِي فِي جَنَّةٍ مَصَارِعُهَا مِنْ ذَهَبٍ»[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٧٥ - رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ رِفْدَةَ بْنِ قُضَاعَةَ الْغَسَّانِي، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: كَانَ النبيُّ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ[2].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٤٧٦ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ حَوْثَرَة بْنِ أَشْرَسٍ، أَخْبَرَنِي سُوَيْدٌ: أَبُو حَاتِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَجُلًا قالَ: يَا رسولَ اللهِ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ». قالَ: أَيَّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «جَهْدُ الْمُقِلِّ». قالَ: أَيَّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْمَلُ إِيمَانًا؟ قالَ: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»[3].

---

(١) الخبر أخرجه الطبراني فى الكبير مع اختلاف في بعض لفظه، المعجم الكبير: ٤٧/١٧؛ وقال الهيثمي: رجاله موثقون، مجمع الزوائد: ٤٨/١.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الصلاة (باب رفع اليدين إذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع): سنن ابن ماجه: ٢٨٠/١، وفى الزوائد: هذا إسناد فيه رقدة بن قضاعة وهو ضعيف، وعبد الله لم يسمع من أبيه، حكاه العلائى عن ابن جريج.

(٣) الخبر أخرجه الطبراني فى الكبير: ٤٨/١٧؛ وقال الهيثمي: رواه الطبراني فى الأوسط، وفيه سويد أبو حاتم، اختلف فى ثقته وضعفه، مجمع الزوائد: ٥٨/١.

١٤٣٩ - (عُمَيْرُ بْنُ مَالِكٍ)(١)

٨٤٧٧ - قالَ: قَالَ رَجُلٌ: يا رسولَ اللهِ إِنِّى لَقِيتُ أَبِى فى الْحَرْبِ، فَصَفَحْتُ عَنْهُ. فَسَكَتَ رسولُ اللهِ ﷺ، / فقالَ آخَرُ: إِنِّى لَقِيتُ أَبِى فى الْحَرْبِ فَسَمِعْتُ مَقَالَتَهُ فى سَيِّئَةٍ فَقَتَلْتُهُ. فَسَكَتَ رسولُ اللهِ ﷺ. ٣١٤/أ

رَوَاهُ أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ الثَّوْرِىِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ عَنْهُ(٢).

١٤٤٠ - (عُمَيْرُ بْنُ نُوَيْمٍ)(٣)

يُعَدّ فى الكوفيين.

٨٤٧٨ - قالَ ابْنُ الأَثِيرِ: حدّثنيه عَنْ شُعْبَةَ وَمِسْعَرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ مَعْقِلٍ. عَنْ غَالِبِ بْنِ أَبْجَرٍ وَعُمَيْرِ ابْنِ نُوَيْمٍ: أَنَّهُمَا سَأَلَا رسولَ اللهِ ﷺ، فقالَا: لَمْ يَبْقَ مِنْ أَمْوَالِنَا غَيْرُ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ؟ فقالَ: «أَطْعِمُوا أَهْلِيكُم مِنْ [سَمِين] مَالِكم، فَإِنِّى إِنَّما قَذَرْتُ لَكُم جَوَّالَ الْقَرْيَةِ».

رَوَاهُ أَبُو عُمَر(٤).

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٩٦/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين، الإصابة: ١٨١/٣.

(٢) المرجعان السابقان. وقال ابن حجر: ذكره ابن شاهين. وساق له حديثًا. واستدركه أبو موسى. فوهم. لأن ابن منده أخرجه وأورده على الصواب فى حرف الميم. وهو مالك بن عمير.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٩٨/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين. وقال: عمير بن عريم ذكره ابن عبد البر وقال: يعدّ فى الكوفيين. الإصابة: ١٨١/٣؛ ولكن ابن عبد البر قال: ابن نويم. الاستيعاب: ٤٩٢/٢.

(٤) المراجع السابقة. وما بين المعكوفين منها. وقال ابن حجر: ذكره ابن عبد البر، ثم ساق من طريق عبد الله بن سلمة الأفطس، ثم قال: وقد خبط فيه الأفطس، وهو متروك، وقال القطان: ليس بثقة. فيه نقص وتخريف وانما هو عبد الله ابن عمرو بن لويم. وقد أخرجه أبو داود، وذكر بعض طرقه، وليس فى شىء منها عمير بن عويم.

١٤٤١ - (عُمَيْرُ بْنُ نِيَارٍ)(١)

وِيُقالُ: عُمَيْرُ بْنُ عُقْبَةَ بْنِ نِيَارٍ الْأَنْصارِيّ، ابْنُ أَخِى أَبِى بُرْدَةَ، أَوْ أَخُوهُ، وَهُوَ بَدْرِيّ جَلِيلٌ.

٨٤٧٩ - رَوَى لَهُ النَّسائِيُّ، وَأَبُو نُعَيْم مِنْ حَدِيثِ وَكِيعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدٍ التَّغْلِبِيّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ الْأَنْصارِيّ، عَنْ أَبِيهِ - وكَانَ بَدْرِيًّا -. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً مُخْلِصًا بِهَا قَلْبُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ»(٢).

وَرَواهُ بَعْضُهم عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ نِيارٍ عَنْ عَمِّهِ أَبِى بُرْدَةَ بْنِ نِيارٍ كَمَا سَيأْتِى(٣).

١٤٤٢ - (عُمَيْرٌ: أَبُو أَبِى بَكْرٍ)(٤)

٨٤٨٠ - قالَ أَبُو نُعَيْم: حدّثنا محمدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ. حدّثنا محمدُ بْنُ عثمانَ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ عَلِيّ بْنِ الْمَدِينِيّ، عَنْ مُعَاذِ ابْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ. عَنِ النبيِّ ﷺ. قالَ: «إِنَّ اللهَ وَعَدَنِى أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِى ثَلاثَمِائَة

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٩٩/٤؛ وقال ابن حجر: عمير بن عقبة بن نيار: الاصابة: ٣٤/٣؛ وقال ابن عبد البر: عمير والد سعيد بن عمير الأنصارى، الاستيعاب: ٤٩٢/٢؛ وقال البخارى: عمير بن سعيد عن عمه أبى بردة، التاريخ الكبير: ٥٣٢/٦.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف: ٢٠٧/٨؛ ويرجع إليه فى أسد الغابة: ٢٩٩/٤.

(٣) الخبر أخرجه البزار من حديث سعيد بن عمير عن عمه أبى بردة، كشف الأستار: ٤٦/٤؛ وقال الهيثمى: رواه البزار ورجاله ثقات ورواه الطبرانى، مجمع الزوائد: ١٦٢/١٠.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٨٦/٤؛ والإصابة: ٣٧/٣ وقال: عمير غير منسوب روى عنه ولده أبو بكر؛ وقال البخارى: له صحبة، التاريخ الكبير: ٥٣١/٦.

أَلْفٍ بِغَيْرِ حِسَابٍ»، فقالَ عُمَيْرٌ: زِدْنَا، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: هَكَذَا بيدِهِ، فقالَ: زِدْنَا يَا نَبِيَّ اللهِ، قالَ: وَهَكَذَا بِيَدَيْهِ، فقالَ عُمرُ بْنُ الْخَطَّابِ: حَسْبُكَ يَا عُمَيْرُ، فقالَ: وَمَا عَلَيْكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْخِلَنَا اللهُ الْجَنَّةَ، فقالَ عمرُ: إِنَّ اللهَ إِنْ شَاءَ أَدْخَلَ الْجَنَّةَ بِحَفْنَةٍ وَاحِدَةٍ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «صَدَقَ عُمَرُ»(١).

١٤٤٣ - (عُمَيْرٌ: وَالِدُ مَالِكٍ)(٢)

٨٤٨١ - سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ عَنِ اللُّقَطَةِ، فقالَ: «عَرِّفْهَا، فَإِنْ جَاءَ مَنْ يَعْرِفُهَا، فَادْفَعْهَا / إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا، وَأَشْهِدْ عَلَيْكَ، فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا، فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ». ٣١٤/ب

رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيّ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِهِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ(٣).

١٤٤٤ - (عُمَيْرٌ: جَدُّ مَعْرُوفِ بْنِ وَاصِلٍ)(٤)

سَكَنَ الْكُوفَةَ

٨٤٨٢ - قالَ أَبُو القاسِمِ الْبَغَوِيّ: حدّثنا الحَسَنُ بْنُ محمدٍ الزَّعْفَرَانِيّ وغيرُه. قالوا: حدّثنا أَسْبَاطُ بْنُ محمدٍ، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ وَاصِلٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ طَلْقٍ، عَنْ عُمَيْرٍ: جَدِّ مَعْرُوفِ بْنِ وَاصِلٍ. قالَ: كُنْتُ عِنْدَ النبيِّ ﷺ، فَأُتِيَ بِطَبَقٍ مِنْ تَمْرٍ، فقالَ: «هَدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟» قالَ: بَلْ صَدَقَةٌ. فَفَرَّقَهُ فِي أَصْحَابِهِ، فقالَ: «كُلُوا»، فَأَخَذَ

---

(١) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير: ١٧/٦٤؛ وقال الهيثمي: أبو بكر بن عمير لم أعرفه. وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ١٠/٤٠٥.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤/٢٩٧؛ والإصابة: ٣/٣٨.

(٣) المرجعان السابقان. وقال ابن حجر: سنده ضعيف جدًا.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤/٢٩٨؛ وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من حرف العين: الإصابة: ٣/١٨١.

الْحَسَنُ بْنُ عَلِى تَمْرَةً فَأَلْقَاهَا فِى فِيهِ، فَانْتَزَعَهَا رسولُ اللهِ ﷺ مِنْ فِيهِ، وقالَ: «إِنَّا آلُ محمدٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ».

وذكره أَبو نُعَيْم مِنْ طَرِيقِ مَعْرُوفٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنْ أَبِى عُمَيْرَةَ: رُشَيْدِ بْنِ مَالِكٍ. قالَ مَعْرُوف: هُوَ جَدّ أَبِى أَوْ أُمِّى فَذَكَرَ مِثْلَهُ[١].

١٤٤٥ - (عُمَيْرٌ: مَوْلَى آبِى اللَّحْمِ)[٢]

٨٤٨٣ - حدّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ. قالَ: قالَ حَيْوَةُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ محمدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِىّ، عَنْ عُمَيْرٍ: مَوْلَى آبِى اللَّحْمِ: أَنَّهُ رَأَى رسولَ اللهِ ﷺ يَسْتَسْقِى عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ قَرِيبًا مِنَ الزَّوْرَاءِ قَائِمًا يَدْعُو، يَسْتَسْقِى رَافِعًا كَفَّيْهِ، لَا يُجَاوِزُ بِهِمَا رَأْسَهُ، مُقْبِلٌ بِبَاطِنِ كَفَّيْهِ إِلَى وَجْهِهِ[٣].

٨٤٨٤ - حدّثنا هَارُونُ، حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حَيْوَةَ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ محمدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ عُمَيْرٍ: مَوْلَى آبِى اللَّحْمِ: أَنَّهُ رَأَى رسولَ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ[٤].

---

(١) قال ابن حجر: هو خطأ نشأ عن تغيير ونقص، والصواب: عن أبى عمير تقدم فى حرف الراء فى ترجمة رشيد بن مالك، الإصابة؛ والخبر أخرجه الطبرانى من طريق معروف بن واصل السعدى. قال: حدثتنى حفصة بنت طلق قالت: حدثنا أبو عميرة: رشيد ابن مالك، المعجم الكبير: ٧٥/٥؛ وقال الهيثمى من حديث أبى عمير، أو أبى عميرة: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، إلا أن أحمد سماه أسيد بن مالك، وسماه الطبرانى رشيد ابن مالك، وفيه حفصة بنت طلق، ولم يرو عنها غير معروف بن واصل ولم يوثقها أحد، مجمع الزوائد: ٨٩/٣.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٢٨٤/٤؛ والإصابة: ٣٨/٣؛ والاستيعاب: ٤٩٠/٢ والتاريخ الكبير، وقال: له صحبة: ٥٣٠/٦.

(٣) من حديث عمير: مولى آبى اللحم فى المسند: ٢٢٣/٥.

(٤) المرجع السابق.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ [محمدِ بْنِ سَلَمَةَ][1] مِنْ طَرِيقِ محمدِ بْنِ بْرَاهِيمَ بِهِ[2].

٨٤٨٥ - حدّثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عن محمدِ بْنِ زَيْدٍ: حدّثنى عُمَيْرٌ: مَوْلَى آبِى اللَّحْمِ. قالَ: شَهِدْتُ خَيْبَرَ مَعَ سَادَتِى فَكَلَّمُوا فِىَّ رسولَ اللهِ ﷺ، فَأَمَرَنِى، فَقُلِّدْتُ سَيْفًا، فَإِذَا أَنّى أَجُرُّهُ، فَأُخْبِرَ أَنِّى مَمْلُوكٌ، فَأَمَرَ لِى بِشَىْءٍ مِنْ خُرْثِىِّ[3] الْمَتَاعِ[4].

[رَوَاهُ أَبُو داوُدَ عن أحمد بْنِ حنبل، والترمذى عن قتيبة، عن بشر بن المفضل، والنسائى عن قتبة به، وابن ماجه عن على بن محمد من حديث محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ][5].

---

(١) ما بين المعكوفين من سنن أبى داود وتحفة الأشراف: ٢٠٨/٨؛ وورد مكانها فى المخطوطة: «عن أحمد، والترمذى والنسائى عن قعصة بن بشر ورواه ابن ماجه» فتداخلت هذه العبارة سهوًا من التاريخ وهى من تخريج خبره الآخر: شهدت خيبر مع سادتى، وسيأتى بعد.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود فى الصلاة (باب رفع اليدين فى الاستسقاء): سنن أبى داود: ٣٠٣/١؛ وأخرجه فى الباب عن مسلم بن إبراهيم من طريق محمد بن ابراهيم قال: أخبرنى من رأى النبى ﷺ يدعو عند أحجار الزيت باسطًا كفيه، السنن: ٣٠٤/١.

(٣) الخرثى: أثاث البيت ومتاعه. النهاية: ٢٨٦/١.

(٤) من حديث عمير: مولى آبى اللحم فى المسند: ٢٢٣/٥؛ والعبارة التى بين المعكوفين سقط من النساخ وقد ورد بعضها فى الحديث السابق.

(٥) ما بين المعكوفين من تحفة الأشراف: ٢٠٨/٨.

والخبر أخرجه أبو داود فى الجهاد (باب فى المرأة والعبد يحذيان من الغنيمة): سنن أبى داود: ٧٥/٣، وقال أبو داود: معناه أنه لم يسهم له، وقال: قال أبو عبيد: كان حرم اللحم على نفسه فسمى آبى اللحم.

وأخرجه الترمذى فى السير (باب هل يسهم للعبيد) وقال: حسن صحيح، جامع الترمذى: ١٢٧/٤؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٠٨/٨؛ وأخرجه ابن ماجه فى الجهاد (باب العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين): سنن ابن ماجه: ٩٥٢/٢.

٨٤٨٦ – حدّثنا رِبْعِيُّ بْنُ إبراهِيمَ: أَخُو إسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا. قالَ: وَكَانَ يُفَضَّلُ عَلَى إِسْمَاعِيلَ، حدّثنا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ محمدِ بْنِ زَيْدِ / بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عُمَيْرٍ: مَوْلَى آبِى اللَّحْمِ. قالَ: شَهِدْتُ مَعَ سَادَتِى خَيْبَرَ فَأَمَرَ بِى رسولُ اللهِ ﷺ، فَقُلِّدْتُ سَيْفًا، فَإِذَا أَنَا أَجُرُّه. قالَ: فَقِيلَ إِنَّهُ عَبْدٌ مَمْلُوكٌ. قالَ: فَأَمَرَ لِى بِشَىْءٍ مِنْ خُرْثِيِّ الْمَتَاعِ. ٣١٥/أ

قالَ: وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ رُقْيَةً كُنْتُ أَرْقِى بِهَا الْمَجَانِينَ فى الْجَاهِلِيَّةِ. قالَ: «اطْرِحْ مِنْهَا كَذَا، وَكَذَا، وَارْقِ بِمَا بَقِىَ».

قالَ محمدُ بْنُ زَيْدٍ: وَأَدْرَكْتُه وَهُوَ يَرْقِى بِهَا الْمَجَانِينَ[1].

٨٤٨٧ – حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا محمدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ عُمَيْرٍ: مَوْلَى آبِى اللَّحْمِ. قالَ: رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ عِنْدَ أَحْجارِ الزَّيْتِ يَسْتَسْقِى رَافِعًا بَطْنَ كَفَّيْهِ[2].

٨٤٨٨ – حدّثنا حَسَنٌ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا محمدُ بْنُ زَيْدِ ابْنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ عُمَيْرٍ: مَوْلَى [آبِى] اللَّحْمِ. قالَ: كُنْتُ أَرْعَى بِذَاتِ الْجَيْشِ[3] فَأَصَابَتْنِى خَصَاصَةٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِبَعْضِ أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ، فَدَلُّونِى عَلَى [حَائطٍ لبعض] الأَنْصَارِ، فَقَطَعْتُ مِنْهُ أَقْنَاءً، فَأَخَذُونِى، فَذَهَبُوا بِى إِلَى النبى ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِى،

---

(١) من حديث عمير: مولى آبى اللحم فى المسند: ٥/٢٢٣.

(٢) من مسانيد الإمام أحمد، ولم نعثر عليها فى المسند.

(٣) ذات الجيش، وقال بعضهم: أولات الجيش: موضع قرب المدينة وهو واد بين ذى الحليفة وبرثان. معجم البلدان: ٢/٢٠٠.

فَأَعْطَانِى قِنْوًا وَاحِدًا، وَرَدَّ سَائِرَهُ إِلَى أَهْلِهِ[(١)].

٨٤٨٩ - حدّثنا صَفْوَانُ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِى عُبَيْدٍ، عَنْ عُمَيْرٍ: مَوْلَى آبِى اللَّحْمِ. قالَ: أَمَرَنِى مَوْلَاىَ أَنْ أُقَدِّدَ لَهُ لَحْمًا، قالَ: فَجَاءَ مِسْكِينٌ فَأَطْعَمْتُهُ مِنْهُ، قالَ: فَعَلِمَ بِذَلِكَ فَضَرَبَنِى، قالَ: فَأَتَيْتُ النبىَّ ﷺ. فَأَخْبَرْتُه، فقالَ: «لِمَ ضَرَبْتَهُ؟» قالَ: أَطْعَمَ طَعَامِى مِنْ غَيْرِ أَنْ آمَرَهُ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا»[(٢)].

رواه مسلم، وابن ماجه من طريق محمد بن مهاجر، ورواه مسلم أيضًا والنسائى جميعًا عن قتيبة عن حاتم بن إسماعيل عن يزيد بن أبى عبيد عنه به[(٣)].

٨٤٩٠ - حدّثنا رِبْعِىّ بْنُ إبراهِيمَ، حدّثنا عَبْدُ الرحمنِ - يَعْنِى ابْنَ إِسْحَاقَ -، حدّثنى أَبِى، عَنْ عَمِّهِ، وَعَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَيْرًا: مَوْلَى آبِى اللَّحْمِ. قالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ سَادَتِى نُرِيدُ الْهِجْرَةَ، حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، قالَ: فَدَخَلُوا الْمَدِينَةَ وَخَلَّفُونِى فى ظَهْرِهِمْ.

---

(١) قال الهيثمى: رواه أحمد والطبرانى فى الكبير، وفى رواية أحمد عن عمير أيضًا قال: وساق هذه الرواية، ثم قال: وإسناده الثانى فيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وإسناده الأول فيه أبو بكر بن المهاجر ذكره ابن أبى حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ١٦٣/٤؛ وفى تعليق لمحقق الطبرانى قال: ونسبه فى المجمع إلى أحمد. وهو خطأ، المعجم الكبير: ١٧ ٦٧ وما بين المعكوفات منه. نقول: ليس بخطأ فقد حفظه علينا ابن كثير - رحمه الله - وهو مما ترجح أنه من الأحاديث التى سقطت من المسند.

(٢) الخبر أورده السيوطى؛ وعزاه إلى الحاكم فى المستدرك، جمع الجوامع: ٣٧٨٨/١ ولكنه ربما سقط من المسند.

(٣) العبارة وردت متقدمة عن الخبر، فنقلناها إلى ترتيبها، وهذا حسب طريقة الإمام أحمد، وهو مما يرجح أن الخبر سقط من المسند.

والخبر أخرجه مسلم فى الزكاة (باب ما أنفق العبد من مال مولاه): مسلم بشرح النووى: ٦٤/٣؛ والنسائى فى الزكاة أيضًا (باب صدقة العبد): المجتبى: ٤٨/٥؛ وابن ماجه فى التجارات (باب ما للعبد أن يعطى ويتصدق): سنن ابن ماجه: ٧٧٠/٢.

قالَ: فَأَصابَنِي مَجاعَةٌ شَدِيدَةٌ. قالَ: فَمَرَّ بِي بَعْضُ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فقالُوا لي: لَوْ دَخَلْتَ الْمَدِينَةَ، فَأَصَبْتَ مِنْ تَمْرِ حَوائِطِهَا. قالَ: فَدَخَلْتُ حَائِطًا: فَقَطَعْتُ مِنْه قِنْوَيْنِ، فَأَتَانِي صَاحِبُ الْحَائِطِ، فَأَتَى بِي إِلى رسولِ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ خَبَرِي، وَعَلَيَّ ثَوْبَانِ، فقالَ لي: «أَيُّهمَا أَفْضَلُ؟» فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا. قالَ: «خُذْهُ»، وَأَعْطَى صَاحِبَ الْحَائِطِ الآخَرَ. وَخَلَّى سَبِيلِي[1].

انتهى

الجُزء الخمسُون مِن «تجزئة المصنِّف»

بإذن الله

---

(١) من حديث عمير: مولى آبى اللحم فى المسند: ٥/٢٢٣.

٣١٥/ب

الجُزء الحَادى وَالخمسُون

بسم الله الرحمن الرحيم

رَبِّ يَسِّر

١٤٤٦ - (عَمِيرَةُ بْنُ فَرْوَةَ: لَا فَرُّوخٍ)[(١)]

وَالِدُ العُرْسِ بْنِ عُمَيْرَةَ

٨٤٩١ - قالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى عَاصِمٍ، حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ سَيْفِ بْنِ سُلَيْمَانَ. سَمِعْتُ عَدِىَّ [ابْنَ عَدِىّ الكِنْدىّ] يُحَدِّثُ مُجاهِدًا: حَدَّثَنِى مَوْلًى لَنَا عَنْ جَدِّهِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ، حَتّى يَرَوُا الْمنْكَرَ بَيْنَ ظَهْرَانيهم وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكِرُوهُ فَلَا يُنْكِرُونَهُ، فَلَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ عَذَّبَ اللهُ الْعَامَّةَ بِذَنْبِ الْخَاصَّةِ»[(٢)].

١٤٤٧ - (عَنَانُ)[(٣)]

٨٤٩٢ - قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ السَّنَةِ».

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٠٢/٤، والإصابة: ٣٩/٣.

(٢) المرجعان السابقان. وما بين المعكوفين من ابن الأثير، والخبر أخرجه أحمد من حديث عدى بن عميرة الكندى، المسند: ١٩٢/٤؛ وقال الهيثمى: رواه أحمد من طريقين (عدى بن عدى الكندى) أحدهما هذه. والأخرى عن عدى بن عدى، حدثنا مولى لنا، وهو الصواب. وكذلك رواه الطبرانى وفيه رجل لم يسم، وبقية رجال أحد الأسانيد ثقات، مجمع الزوائد: ٢٦٧/٧.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٠٣/٤، وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين، الإصابة: ١٨٢/٣.

رَوَاهُ العَسْكَرِيّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِهِ عَبْدِ الرّحمنِ عَنْهُ[١].

١٤٤٨ - (عَنْتَرَةُ: أَبُو هَارُونَ الشَّيْبَانِيّ)[٢]

قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُم؟» قلنا: الْقَتْلُ فى سَبِيلِ اللهِ. قالَ: «وَالْمَبْطُونُ. وَالْمُتَرَدِّى. وَالنُّفَسَاءُ. وَالْغَرِيقُ. وَالْحَرِيقُ، وَالْغَرِيبُ».

٨٤٩٣ - رَوَاهُ أَبُو مُوسَى مِنْ طرِيقِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ[٣].

١٤٤٩ - (الْعَوَّامُ بْنُ جُهَيْلٍ المسلميّ)

سَادِنُ يَغُوث[٤]

٨٤٩٤ - قالَ أَبُو أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيُّ: رَوَى عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ، عَنِ السَّكَنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ محمدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْكَلْبِيّ. قالَ: كَانَ الْعَوَّامُ بْنُ جُهَيْلٍ يُحَدِّثُ بَعْدَ إِسْلَامِهِ: أَنَّهُ قالَ: كُنْتُ أَسْمُرُ مَعَ جَمَاعَةٍ مِنْ قَوْمِى، فَإِذَا أَدَوْا إِلَى رِحَالِهِمْ نِمْتُ أَنَا فى بَيْتِ الصَّنَمِ. فَنِمْتُ فى لَيْلَةٍ ذَاتِ رِيحٍ وَبَرْقٍ وَرَعْدٍ، فَلَمَّا انْهَارُ[٥] اللَّيْلُ سَمِعْتُ صَارِخًا مِنْ جَوْفِ الصَّنَمِ، وَلَا نَسْمَعُ مِنْهُ كَلَامًا قَبْلَ ذَلِكَ. وَهُوَ يَقُولُ:

يَا عَوَّامَ بْنَ جُهَيْلٍ حَانَ بِالْأَصْنَامِ الْوَيْلُ، هَذَا نُورٌ سَطَعَ مِنَ الْأَرْضِ الْحَرَامِ، فَوَدِّعْ يَغُوثَ بِالسَّلَامِ.

---

(١) المرجعان السابقان، وقال الحافظ ابن حجر نقلا عن العسكرى: وهو تصحيف، إنما هو غنام بالغين المعجمة. وتشديد النون، وآخره ميم.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٠٥/٤، والإصابة: ٤٠/٣.

(٣) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير: ٨٧/١٨، وقال الهيثمى: رواه الطبرانى وعبد الملك متروك، مجمع الزوائد: ٣٠١/٥.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٠٧/٤، والإصابة: ٤٠/٣.

(٥) انهار الليل: ذهب أكثره. تراجع النهاية: ٢٥٧/٤

قالَ: فَأَلْقَى اللهُ فى قَلْبِى الْبَرَاءَةَ مِنَ الأَصْنَامِ، وَكَتَمْتُ قَوْمِى مَا سَمِعْتُ، وَإِذَا هَاتِفٌ يَقُولُ:

هَل تَسْمَعَنَّ الْقَوْلَ يَا عَوَّامُ أَمْ قَدْ صَمِمْتَ عَنْ مَدَى الْكَلَامِ

قَدْ كُشِفَتْ دَيَاجِرُ الظلَامِ وَأَصْفَقَ النَّاسُ[١] عَلَى الْإِسْلَامِ / ٣١٦/أ

قال: فقلتُ:

يَا أَيُّهَا الْهَاتِفُ بِالنُّوَّامِ لَسْتُ بِذِى وَقْرٍ[٢] عَنِ الْكَلَامِ

فَبَيِّنَنْ عَنْ سُنَّةِ الْإِسْلَامِ

فَأَجابَنِى يَقُولُ:

ارْحَلْ عَلَى اسْمِ اللهِ وَالتَّوْفِيقِ رِحْلَة لَاوَانٍ وَلَا مَشِيقِ[٣]

إِلَى فَرِيقٍ خَيْرِ مَا فَرِيقِ إِلَى النبىِّ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ

قالَ: فَرَمَيْتُ الصَّنَمَ، وَخَرَجْتُ إِلَى النبىِّ ﷺ، فَصَادَفْتُ وَفْدَ هَمْدَانَ يُرِيدُونَهُ، فَأَخْبَرْتُه خَبَرِى، فَسُرَّ بِقَوْلِى، وقالَ: «أَخْبِرِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَنِى بِكَسْرِ الأَصْنَامِ، فَرَجَعْنَا إِلَى الْيَمَنِ، وَقَدِ امْتَحَنَ اللهُ قُلُوبَنَا لِلْإِسْلَامِ[٤].

١٤٥٠ - (عَوْسَجَةُ بْنُ حَرْمَلَةَ بْنِ جَذِيمَةَ بْنِ سَبْرَةَ)[٥]

ابْنِ خَدِيجِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ذُهْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ

(١) أصفق الناس: اجتمعوا. تراجع النهاية: ٢/٢٦٦.

(٢) الوقر: ثقل السمع. النهاية: ٤/٢٢٥.

(٣) المشيق: المهزول. المصدر السابق: ٤/٣٠٦.

(٤) أورد الخبر ابن الأثير وابن حجر فى ترجمته، من طريق هشام الكلبى قال أحمد عن حنبل: إنما كان صحب سمر ونسب، ما ظننت أن أحدًا يحدث عنه. وقال الدارقطنى وغيره: متروك. الميزان: ٤/٣٠٤.

(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٣٠٨؛ والإصابة: ٣/٤١.

رِفَاعَةَ بْنِ نَصْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ غَطَفَانَ بْنِ قَيْسِ بْنِ جُهَيْنَةَ الْجُهَنِيّ، سَكَنَ فِلَسْطِينَ، ذَكَرَهُ الْبُخَارِيّ فِى الصَّحَابَةِ.

٨٤٩٥ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ حَدِيثِ عُرْوَةَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ حِينَ رَآهُ يَعْمَلُ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً لَا يَفْعَلُهَا غَيْرُهُ: «يَا عَوْسَجَةُ سَلْنِى أُعْطِكَ»(١).

مَن اسْمُهُ عَوْفٌ

١٤٥١ - (عَوْفُ بْنُ حَصِيرَةَ الشَّامِى)(٢)

٨٤٩٦ - رَوَى عَنْهُ الشَّعْبِىُّ مَرْفُوعًا: «السَّاعَةُ الَّتِى تُرْجَى فِيهَا الْإِجَابَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَا بَيْنَ أَنْ يَخْرُجَ الْإِمَامُ إِلَى انْقِضَاءِ الصَّلَاةِ».

رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ(٣).

١٤٥٢ - (عَوْفُ بْنُ سُرَاقَةَ الضَّمْرِىُّ)(٤)
أَخُو جُعَيْلٍ

٨٤٩٧ - قالَ: لَمَّا أَصَابَ أَخِى عَيْنَهُ يَوْمَ قُرَيْظَةَ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ رسولُ اللهِ ﷺ دِيَةً وَلَمَّا أَصَابَ سِنان بْنُ سَلَمَةَ نَفْسَهُ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ رسولُ اللهِ ﷺ دِيَةً(٥).

---

(١) المرجعان السابقان.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣١٠/٤؛ والإصابة: ٤٢/٣ وقال: عوف بن حظيرة؛ وقال البخارى: عوف بن حصين الشامى، وذكره فى التابعين. التاريخ الكبير: ٥٧/٧.

(٣) أسد الغابة، والإصابة.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣١٠/٤؛ والإصابة: ٤٢/٣.

(٥) المرجعان السابقان.

١٤٥٣ - (عَوْفُ [بْنُ سَلَمَةَ] بْنِ سَلَامَةَ بْنِ وَقْشٍ الْأَنْصارِىُّ: أَبُو سَلَمَةَ)[١]

٨٤٩٨ - قالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى عَاصِمٍ، حدّثنا دُحَيْمٌ، حدّثنا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ، عَنْ إبراهيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى حَبِيبَةَ الْأَشْهَلِىّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ سَلَمَةَ [بْنِ عَوْفٍ]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصارِ، وَلِأَبْناءِ الْأَنْصارِ، وَأَبْناءِ أَبْناءِ الْأَنْصارِ»[٢]. / ٣١٦/ب

١٤٥٤ - (عَوْفُ بْنُ الْقَعْقاعِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ زُرَارَةَ)[٣]

ابْنُ عُدَسِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ دَارِمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ التَّمِيمِىّ الدَّارِمِىّ، عِدادُهُ فى أَعْرَابِ الْبَصْرَةِ.

٨٤٩٩ - رَوَى أَبُو نُعَيْم: مِنْ طَرِيقِ محمودِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَوْفِ بْنِ الْقَعْقاعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قالَ: وَفَدَ أَبِى إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ، وَأَنَا غُلَيْمٌ فَأَمَرَ لِكُلِّ رَجُلٍ بِبُرْدَيْنِ، وَأَمَرَ لِى بِبُرْدٍ، فَلَمّا انْصَرَفْنَا بَاعَ رَجُلٌ مِنهم أَحَدَ بُرْدَيْهِ، فَأَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ فى بُرْدَيْنِ، فَنَظَرَ إِلَىَّ، وَقالَ: «مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذِهِ؟» قلتُ: اشْتَرَيْتُهَا مِنْ فُلَانٍ. قالَ: «أَنْتَ كُنْتَ أَحَقَّ بِهِ إِذْ ضَيَّعَ مَا أَعْطَاهُ رَسولُ اللهِ»[٤].

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣١١/٤؛ والإصابة: ٤٢/٣؛ والاستيعاب: ١٣١/٣.

(٢) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير: ٨٢/١٨ وزاد فيه: «ولموالى الأنصار»؛ وقال ابن عبد البر: حديثه يدور على ابن أبى حبيبة الأشهلى، عن عوف بن سلمة، فإسناده كله ضعيف، الاستيعاب، ونقلاه عنه فى أسد الغابة والإصابة.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣١٢/٤؛ والإصابة: ٤٣/٣.

(٤) الخبر أخرجه الطبرانى فى الكبير: ٨١/١٨؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى، وفيه جماعة لم أعرفهم. مجمع الزوائد: ٤٠٠/٩.

١٤٥٥ - (عَوْفُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَوْفٍ الْأَشْجَعِيُّ)[١]

أَوَّلُ مَشَاهِدِهِ خَيْبَرَ، وَكَانَتْ رَايَةُ أَشْجَعَ مَعَهُ يَوْمَ الْفَتْحِ، سَكَنَ دِمَشْقَ، وَكَانَتْ لَهُ بِهَا دَارٌ عِنْدَ دَارِ الْعَدْلِ الْعَتِيقِ.

(الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ عَنْهُ)

٨٥٠٠ - قالَ الطبرانيُّ: حدّثنا الْمِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ. حدّثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ. عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ: [أَنَّهُ أَتَى عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَهُوَ يَقُصُّ]. فقالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُتَكَلِّفٌ».

فَأَمْسَكَ عَنِ الْقَصِّ حَتَّى أَمَرَهُ مُعَاوِيَةُ[٢].

[بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَشَجِّ][٣]

٨٥٠١ - حدّثنا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيّ. حدّثنا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَشَجِّ. قالَ: دَخَلَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ، هُوَ وَذُو الْكَلَاعِ مَسْجِدَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فقالَ لَهُ عَوْفٌ: عِنْدَكَ ابْنُ عَمِّكَ. فقالَ ذُو الْكَلَاعِ: أَمَا إِنَّهُ مِنْ خَيْرٍ. أَوْ مِنْ صَالِحِ النَّاسِ. فقالَ عَوْفٌ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لَا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُتَكَلِّفٌ» تفرّد بِهِ[٤].

---

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤ :٣١٢؛ والإصابة: ٣ :٤٣؛ والاستيعاب: ٣/١٣١؛ والتاريخ الكبير: ٧/٥٦.

(٢) المعجم الكبير للطبراني: ١٨/٦٧. وما بين المعكوفين استكمال منه؛ وقال الهيثمي: رواه أبو داود غير قوله: «أو متكلف» رواه الطبراني في الأوسط وفيه ربرك أبو العباس الرازي، ولم أر من ترجمه. مجمع الزوائد: ١/١٩٠.

نقول: ورواية الكبير ليس فيها أبو العباس الرازي.

(٣) زيادة يستلزمها السياق.

(٤) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٦/٢٢.

[جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ](١)

٨٥٠٢ - حدّثنا عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ مَهْدِيّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ عُبَيْدٍ، حدّثني جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ: قالَ: رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ [صَلَّى] عَلَى مَيِّتٍ، فَفَهِمْتُ مِنْ صَلَاتِهِ عَلَيْهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ [وَارْحَمْهُ]، وَعَافِهِ، وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزَلَهُ، وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ. وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجَةً خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَنَجِّهِ مِنَ النَّارِ وَقِهِ عَذَابَ الْقَبْرِ»(٢).

١/٣١٧ رَوَاهُ مسلمٌ / عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إبراهيم، عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، وَعَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ كِلاهما: عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ كِلاهما: عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، وَمِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْهُ بِهِ.

وَرَوَاهُ التِّرمذيُّ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِهِ، وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ(٣).

٨٥٠٣ - حدّثنا حَيْوَةُ، أَنبأنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حدّثني بُجَيْرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ قالَ: إِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَامَ فى أَصْحَابِهِ، فقالَ: «الْفَقْرَ تَخَافُونَ، أَوِ الْعَوَزَ؟ أَوَتُهِمُّكُم الدُّنْيَا؟ فَإِنَّ اللهَ فَاتِحٌ لَكُمْ أَرْضَ فَارِسَ وَالرُّومَ،

---

(١) زيادة يستلزمها السياق.

(٢) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٣٢/٦، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) الخبر أخرجوه فى الجنائز: مسلم فى (باب الدعاء للميت): مسلم بشرح النووى: ٦٢٥/٢؛ والترمذى فى (باب ما يقول فى الصلاة على الميت): جامع الترمذى: ٣٣٦/٣؛ وأخرجه النسائى فى الطهارة (باب الوضوء بماء البرد) وفى الجنائز (باب الدعاء): المجتبى: ٤٦/١، ٥٩/٤؛ وأخرجه فى اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف: ٢١٠/٨.

وَتُصَبُّ عَلَيْكُم الدُّنْيَا صَبًّا حَتَّى لَا يَزِيغَكُمْ بَعْدِى - إِنْ أَزَاغَكُم - إِلَّا هِىَ»[1] تفرّد بِهِ.

٨٥٠٤ - حدّثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حدّثنا صَفْوَانُ، حدّثنا عَبْدُ الرّحمن ابْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ. عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ. قَالَ: انْطَلَقَ النبيُّ ﷺ يَوْمًا، وَأَنَا مَعَهُ. حَتَّى دَخَلْنَا كَنِيسَةَ الْيَهُودِ يَوْمَ عِيدٍ لَهُمْ، فَكَرِهُوا دُخُولَنَا عَلَيْهِمْ، فقالَ لَهُمْ رسولُ اللهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ أَرُونِى اثْنَىْ عَشَرَ رَجُلًا يَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ محمدًا رسولُ اللهِ يُحْبِطِ اللهُ عَنْ كُلِّ يَهُودِيٍّ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ الْغَضَبَ الَّذِى غَضِبَ عَلَيْهِ؟».

قَالَ: فَأُسْكِتُوا مَا أَجَابَهُ مِنْهُمْ أَحَدٌ، ثم رَدَّ عَلَيْهِمْ. فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ثُم ثَلَّثَ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ منهم، [فقالَ: «أَبَيْتُمْ] فَوَاللهِ إِنِّى لَأَنَا الْحَاشِرُ وَأَنَا الْعَاقِبُ وَأَنَا النبيُّ الْمُصْطَفَى آمَنْتُمْ بِى أَوْ كَذَّبْتُمْ».

ثُم انْصَرَفَ. وَأَنَا مَعَهُ حَتّى إِذَا كِدْنَا أَنْ نَخْرُجَ. نَادَى رَجُلٌ مِنْ خَلْفِنَا: كَمَا أَنْتَ يَا محمدُ. قَالَ: فَأَقْبَلَ، فقالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: أَىَّ رَجُلٍ تَعْلَمُونِى [فِيكُم] يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ؟ فقالوا: وَاللهِ مَا نَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ فِينَا رَجُلٌ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللهِ مِنْكَ، وَلَا أَفْقَهَ مِنْكَ. وَلَا مِنْ أَبِيكَ قَبْلَكَ، وَلَا مِنْ جَدِّكَ قَبْلَ أَبِيكَ. قالَ: فَإِنِّى أَشْهَدُ لَهُ أَنَّهُ نَبِيُّ اللهِ الَّذِى تَجِدُونَهُ فى التَّوْرَاةِ. قالوا: كَذَبْتَ، ثُم رَدُّوا عَلَيْهِ قَوْلَهُ. وَقَالُوا فِيهِ [شَرًّا].

قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «كَذَبْتُمْ لَنْ يُقْبَلَ قَوْلُكُم. أَمَّا آنِفًا فتثنون عَلَيْهِ [مِنَ] الْخَيْرِ مَا شِئْتُمْ، وَلَمَّا آمن كَذَّبْتُمُوهُ وَقُلْتُمْ فِيهِ مَا قُلْتُمْ، فَلَنْ يُقْبَلَ قَوْلُكُمْ». قالَ: فَخَرَجْنَا، وَنَحْنُ ثَلَاثَةٌ: رسولُ اللهِ ﷺ، وَأَنَا، وَعَبْدُ اللهِ بْنِ سَلَامٍ. وَأَنْزَلَ اللهُ عَزّ وجلّ ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ

(١) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٥/٢٤.

اللهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ [فَآمَنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ]﴾ تفرّدَ بِهِ(١).

٣١٧/ب ٨٥٠٥ - حدّثنا / أَبُو الْمُغِيرَةِ، حدّثنا صَفْوَانُ، حدّثنا عَبْدُ الرحمنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيّ. قَالَ: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فقالَ: «عَوْفٌ؟» فقلتُ: نَعَمْ. فقالَ: «ادْخُلْ». قالَ: قلتُ: كُلِّى أَوْ بَعْضِى؟ قالَ: «بَلْ كُلُّكَ».

قالَ: «اعْدُدْ يَا عَوْفُ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: أَوَّلُهُنَّ مَوْتِى». قالَ: فَاسْتَبكَيْتُ حَتَّى جَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ يُسْكِتُنِى. قالَ: قلتُ: إِحْدَى، «وَالثَّانِيَةُ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ». قالَ: اثْنَيْنِ: «وَالثَّالِثَةُ مُوتَان يَكُونُ فِى أُمَّتِى يَأْخُذُهُم مِثْلَ قُعَاصِ الْغَنَمِ»(٢). قالَ: ثَلَاثًا: «وَالرَّابِعَةُ فِتْنَةٌ تَكُونُ فِى أُمَّتِى وَعُظْمُها»(٣). «قُلْ: أَرْبَعًا. وَالْخَامِسَةُ يَفِيضُ فِيكُم الْمَالُ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُعْطَى الْمِائَةَ دِينَارٍ فَيَتَسَخَّطُهَا. قُلْ خَمْسًا، وَالسَّادِسَةُ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِى الْأَصْفَرِ فَيَسِيرُونَ إِلَيْكُمْ عَلَى ثَمَانِينَ غَايَةً». قلتُ: وَمَا الْغَايَةُ؟ قالَ: «الرَّايَةُ تَحْتَ كُلِّ رَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا فُسْطَاطُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ فِى أَرْضٍ يُقَالَ لَهَا الْغُوطَةُ فِى مَدِينَةٍ يُقَال لَهَا دِمَشْقُ» تفرّدَ بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ(٤).

٨٥٠٦ - وَبِهِ: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ إِذْ جَاءَ [فَىْءٌ] قَسَمَهُ مِنْ يَوْمِهِ، فَأَعْطَى الآهِلَ حَظَّيْنِ وَأَعْطَى الْعَزَبَ حَظًّا وَاحِدًا. فَدُعِينَا، وَكُنْتُ أُدْعَى قَبْلَ عَمّارِ بْنِ يَاسِرٍ، [فَدُعِيتُ] فَأَعْطَانِى حَظَّيْنِ، وَكَانَ لِى أَهْلٌ،

---

(١) الآية ١٠ من سورة الأحقاف. والخبر من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٢٥/٥، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) قعاص الغنم: داء يأخذ الغنم لا يلبثها أن تموت. النهاية: ٢٦٧/٣.

(٣) عظم الشيء: أكبره. النهاية: ١٠٨/٣.

(٤) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٢٥/٥.

ثُم دَعَا بعَمّارِ بْنِ يَاسِرٍ. فَأُعْطِيَ حَظًّا وَاحِدًا فبقيت [قِطْعَةُ] سِلْسِلَةٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَجعَلَ النبيُّ ﷺ يَرْفَعُهَا بِطَرَفِ عَصَاهُ فَتَسْقُطُ ثُم رَفَعهَا وَهُوَ يقولُ: «كَيْفَ أَنْتُمْ يَوْمَ يَكْثُرُ لَكُمْ مِنْ هَذَا» تفرّدَ بِهِ[1].

وَرَوَاهُ الطبرانيُّ: مِنْ حَديثِ أَبِي الْمُغِيرَةِ: زَادَ: فقالَ رَجُلٌ وَاللهِ لَوَدِدْنَا أَنْ لَوْ أُكْثِرَ لَنَا مِنْهُ، فَصبرَ مَنْ صَبرَ وَفُتِنَ مَنْ فُتِنَ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «فَلَعَلَّكَ تَكُونُ فِيهِ شَرَّ مَفْتُونٍ»[2].

٨٥٠٧ - حدّثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ، عَنْ أَبِيهِ: جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ [عَوْفِ بْنِ] مَالكٍ، قَالَ: غَزَوْنَا غَزْوَةً إِلَى طَرَفِ الشَّامِ، فَأُمِّرَ عَلَيْنَا خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، قَالَ: فَانْضَمَّ إِلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَمْدَادِ[3] حِمْيَرٍ فَأَوَى إِلَى رَحْلِنَا لَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ إِلَّا سَيْفٌ لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ غَيْرُهُ، فَنَحَرَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ جَزُورًا فَلَمْ يَزَلْ يَحْتَلْ حَتَّى أَخذ مِنْ جِلْدِهِ كَهَيْئَةِ الْمِجَنِّ، حَتَّى بَسَطَهُ عَلَى الْأَرْضِ، ثُم أَوْقَدَ عَلَيْهِ حَتَّى جَفَّ، فَجعَلَ لَهُ مَمْسَكًا كَهَيْئَةِ التُّرْسِ، فَقَضَى أَنْ لَقِينَا عَدُوًّا فِيهِمْ
٣١٨/أ أَخْلَاطٌ مِنَ الرُّومِ، وَالْعَرَبِ مِنْ / قُضَاعَةَ، فَقَاتَلُونَا قِتَالًا شَدِيدًا، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنَ الرُّومِ عَلَى فَرَسٍ لَهُ أَشْقَرَ وَسَرْجٍ مُذْهَبٍ، وَمِنْطَقَةٍ مُلَطَّخَةٍ ذَهَبًا، وَسَيْفٍ مِثْلِ ذَلِكَ، فَجعَلَ يَحْمِلُ عَلَى الْقَوْمِ وَيُغْرِي بِهِمْ فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ الْمَدَدِيُّ يَحْتَالُ لِذَلِكَ الرُّومِيِّ حَتَّى مَرَّ بِهِ، فَاسْتَقْفَاهُ

(١) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٢٥/٥، وما بين المعكوفات استكمل منه.

(٢) المعجم الكبير للطبراني: ٤٥/١٨، وقال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، ومتنه منكر، فإن النبي ﷺ لا يقول ذلك لرجل من أهل بدر. والله أعلم. مجمع الزوائد: ٣٤١/٥.

(٣) الأمداد: جمع مدد وهم الأعوان والأنصار الذين كانوا يمدون المسلمين في الجهاد. النهاية: ٨٤/٤.

فَضَرَبَ عُرْقُوبَ فَرَسِهِ بِالسَّيْفِ، فَوَقَعَ ثُم أَتْبَعَهُ ضَرْبًا بِالسَّيْفِ، حَتَّى قَتَلَهُ.

فَلَمَّا فَتَحَ اللّٰهُ الْفَتْح أَقْبَلَ يَسْأَلُ السَّلَبَ، وَقَدْ شَهِدَ لَهُ النَّاسُ بِأَنَّهُ قَاتِلُهُ، فَأَعْطَاهُ خَالِدٌ بَعْضَ سَلَبِهِ. وَأَمْسَكَ سَائِرَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى رَحْلِ عَوْفٍ ذَكَرَهُ. فَقالَ لَهُ عَوْفٌ: ارْجِع إِلَيْهِ فَلْيُعْطِكَ مَا بَقِيَ. فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَمَشَى عَوْفٌ، حَتَّى أَتَى خَالِدًا فقالَ: أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ قَضَى بِالسَّلَبِ لِلْقَاتِلِ؟ قالَ: بَلَى. قالَ: فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْفَعَ إِلَيْهِ سَلَبَ قَتِيلِهِ؟ قالَ خالد: اسْتَكْثَرْتُهُ لَهُ. فقالَ: لَئِنْ رَأَيْتُ وَجْهَ رسولِ اللّٰهِ ﷺ لَأَذْكُرَنَّ ذَلِكَ لَهُ.

فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعَثَهُ عَوْفٌ فَاسْتَعْدَى إلى رَسولِ اللّٰهِ ﷺ، فَدَعَا خَالِدًا - وَعَوْفٌ قَاعِدٌ -، فقالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «مَا يَمْنَعُكَ يا خَالِدُ [أَنْ تَدْفَعَ] إلى هَذَا سَلَبَ قَتِيلِهِ؟» قالَ: اسْتَكْثَرْتُهُ لَهُ يَا رسولَ اللّٰهِ. قالَ: «ادْفَعْهُ إِلَيْهِ»[1].

قالَ: فَمَرَّ بِعَوْفٍ فَجَرَّ عَوْفٌ بِرِدَائِهِ، قالَ: أَنْجَزْتُ لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ رسولِ اللّٰهِ ﷺ؟ فَسَمِعَهُ رسولُ اللّٰهِ ﷺ، فقالَ: «لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ، لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ. هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي أُمَرَائِي إنّما مَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى إِبِلًا وَغَنَمًا فَرَعَاهَا، ثُم تَحَيَّنَ سَقْيَهَا، فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا، فَشَرَعَتْ فِيهِ. فَشَرِبَتْ الْمَاءَ. وَتَرَكَتْ كَدَرَهُ، فَصَفْوَةُ [أَمْرِهِم] لَكُمْ وَكَدَرُهُ عَلَيْهِم».

(١) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٥/٢٦، وما بين المعكوفات استكمال منه.

رَوَاهُ مُسلمٌ مِنْ حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ كلاهما: عَنْ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ. عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، فَذَكَرَهُ نَحْوَهُ.

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عن أَحمدَ بْنِ حَنْبَلٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو بِهِ[1].

قالَ الوليدُ: وَسَأَلْتُ ثَوْرًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِي عَنْ خَالِدِ ابْنِ مَعْدَانَ. عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ. عَنْ أَبِيهِ. عَنْ [عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ نحوه[2].

وَعَنْ] عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ. وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ: أَنَّ النبيَّ ﷺ / لَمْ يُخَمِّسِ السَّلَبَ. ٣١/ب

رواهُ أَبو داود مِنْ حَدِيثِ صَفْوَانَ بِهِ، وَزَادَ: وَقَضَى بِهِ لِلْقَاتِلِ[3].

٨٥٠٨ - حدّثنا عَلِيّ بْنُ بَحْرٍ. حدّثنا محمدُ بْنُ حِمْيَرَ الْحِمْصِيّ، حدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْلَةَ. عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرّحمنِ الْجُرَشِيِّ، حدّثنا جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ. عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ قالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النبيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَنَظَرَ فِي السَّمَاءِ ثُم قالَ: «هَذَا أَوَانُ الْعِلْمِ أَنْ يُرْفَعَ» فقالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ زِيَادُ بْنُ لَبِيدٍ: أَيُرْفَعُ الْعِلْمُ يا رسولَ اللهِ. وَفِينَا كِتَابُ اللهِ. وَقَدْ عَلَّمْنَاهُ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا؟ فقالَ لَهُ

(١) الخبر أخرجه مسلم في المغازي (باب استحقاق القاتل سلب القتيل): مسلم بشرح النووي: ٣٥٦/٤، وأخرجه أبو داود في الجهاد (باب في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى، والفرس والسلاح من السلب): سنن أبي داود: ٧١/٣.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الباب السابق: سنن أبي داود: ٧٢/٣.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود في الجهاد (باب في السلب لا يخمس): سنن أبي داود: ٧٢/٣.

رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّكَ مِنْ أَفْقَهِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ»، ثم ذَكَرَ ضَلَالَةَ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ، وَعِنْدَهُما مَا عِنْدَهُمَا مِنْ كِتَابِ اللهِ.

فَلَقِيَ جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ بِالْمُصَلَّى، فَحَدَّثَهُ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عَوْفٍ. قالَ: [صَدَقَ عَوْفٌ. ثُم قالَ:] وَهَلْ تَدْرِى مَا رَفْعُ الْعِلْمِ؟ قالَ: قلتُ: لَا أَدْرِى. قالَ: ذَهَابُ أَوْعِيَتِهِ. قالَ: وَهَلْ تَدْرِى أَيَّ الْعِلْمِ أَوَّلُ أَنْ يُرْفَعَ؟ قالَ: قلتُ: لَا أَدْرِى. قالَ: الْخُشُوعُ حَتَّى لَا تَكَادُ تَرَى خَاشِعًا»(١).

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِى عَبْلَةَ. وَرَوَاهُ الترمذيُّ مِنْ حدِيثِ عبدِ الرحمنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ وَسَيَأْتِى(٢).

٨٥٠٩ - حدّثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حدّثنى صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ. قالَ: خَرَجْتُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِى غَزْوَةِ مُؤْتَةَ، وَرَافَقَنِى مَدَدِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ، لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُ سَيْفِهِ، فَنَحَرَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ جَزُورًا، فَسَأَلَهُ الْمَدَدِيُّ طَائِفَةً مِنْ جِلْدِهِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، فَاتَّخَذَهُ كَهَيْئَةِ الدَّرَقِ، وَمَضَيْنَا فَلَقِينَا جُمُوعَ الرَّومِ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ لَهُ أَشْقَرَ عَلَيْهِ سَرْجٌ مُذْهَبٌ. وَسِلَاحٌ مُذْهَبٌ، فَجَعَلَ الرُّومِيُّ يُغْرِى بِالْمُسْلِمِينَ، وَقَعَدَ لَهُ الْمَدَدِيّ خَلْفَ صَخْرَةٍ فَمَرَّ بِهِ الرُّومِيُّ،

---

(١) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٢٦/٥، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) الخبر أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢١١/٨؛ وأخرجه الترمذى من حديث أبى الدرداء فى العلم (باب ما جاء فى ذهاب العلم) وأشار إلى روايته من حديث عوف بن مالك. صحيح الترمذى: ٣١/٥.

فَعَرْقَبَ فَرَسَهُ، فَخَرَّ، وَعَلَاهُ فَقَتَلَهُ، وَحَازَ فَرَسَهُ، وَسِلَاحَهُ. فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ بَعَثَ إِلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَأَخَذَ مِنَ السَّلَبِ.

قَالَ عَوْفٌ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا خَالِدُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَضَى بِالسَّلَبِ لِلْقَاتِلِ؟ قَالَ: بَلَى وَلَكِنِّي اسْتَكْثَرْتُهُ. قُلْتُ: لَتَرُدَّنَّهُ إِلَيْهِ أَوْ
٣١٩/أ لَأُعَرِّفَنَّكَهَا عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ، / فَأَبَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ.

قَالَ عَوْفٌ: فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ، وَقَصَصْتُ عَلَيْهِ قِصَّةَ الْمَدَدِيِّ، وَمَا فَعَلَ خَالِدٌ. فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يَا خَالِدُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟» فَقَالَ: يا رسولَ اللهِ اسْتَكْثَرْتُهُ. قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يَا خَالِدُ رُدَّ عَلَيْهِ مَا أَخَذْتَ مِنْهُ». قَالَ عَوْفٌ: فقلتُ: دُونَكَ يَا خَالِدُ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟» فَأَخْبَرْتُهُ، فَغَضِبَ رسولُ اللهِ ﷺ وقالَ: «يَا خَالِدُ لَا تَرُدَّ عَلَيْهِ. هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي أُمَرَائِي. لَكُمْ صَفْوَةُ أَمْرِهِمْ وَعَلَيْهِمْ كَدَرُهُ».

قَالَ الْوَلِيدُ: سَأَلْتُ ثَوْرًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فحدَّثَنِي عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ ابْنِ نُفَيْرٍ عَنْ عَوْفٍ نَحْوَهُ(١).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَحمدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَرَوَاهُ مسلمٌ مِنْ حديثِ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ كلاهما: عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبيهِ بِهِ(٢).

٨٥١٠ - حدّثنا عبدُ الرحمنِ بْنُ مَهْدِيّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ عَلَى مَيِّتٍ. فَفَهِمْتُ مِنْ صَلَاتِهِ عَلَيْهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ،

---

(١) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٢٧/٥.
(٢) سبق تخريج الخبر عندهم آنفًا.

وَارْحَمْهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ»[١].

٨٥١١ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حدّثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ الْفَيْءُ قَسَمَهُ مِنْ يَوْمِهِ، فَأَعْطَى الْآهِلَ حَظَّيْنِ، وَأَعْطَى الْعَزَبَ حَظًّا[٢].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ بِهِ[٣].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٥١٢ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ، وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَحْمدَ بْنِ صَالِحٍ كلاهما: عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقُلْنَا: يَا رسولَ اللهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فقَالَ: «[اعْرِضُوا عَلَيّ رُقَاكم] لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ [فِيهِ] شِرْكٌ»[٤].

●

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٥١٣ - قَالَ البَزَّارُ: حدّثنا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السِّجِسْتَانِي، حدّثنا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، حدّثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، [عَنْ حَرِيز بن عُثمان]،

---

(١) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٥/٢٨.

(٢) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٥/٢٩.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود في الخراج والإمارة والفيء (باب في قسم الفيء): سنن أبي داود: ٣/١٣٦.

(٤) الخبر أخرجاه في الطب: مسلم في (باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة): مسلم بشرح النووي: ٥/٤٨؛ وأبو داود (باب ما جاء في الرقى): سنن أبي داود: ٤/١٠، وما بين المعكوفات من مسلم.

عَنْ عَبْدِ الرَّحمن بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى بِضْعٍ / وَسَبْعِينَ شِيعَةً، ٣١٩ ب
أَعْظَمُهَا فِتْنَةً عَلَى أُمَّتِي الَّذِينَ يَقِيسُونَ الْأُمُورَ بِرَأْسِهِمْ وَيُحَرِّمُونَ الْحَلَالَ [وَيُحِلُّونَ الْحَرَامَ]»[^1].

(حَبِيبُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْهُ)

فِي الدُّعَاءِ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ.

٨٥١٤ - رَوَاهُ ابْنُ مَاجه عَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيّ، عَنْ فَرَجِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنْ عِصْمَةَ بْنِ رَاشِدٍ عَنْهُ بِهِ، وَالْمَحْفُوظُ حَبِيبٌ، عَنْ جُبَيْرِ بْنُ نُفَيْرٍ كَمَا تَقَدَّمَ[^2].

(خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ عَنْهُ)

٨٥١٥ - قَالَ: قَامَ فِينَا رسولُ اللهِ ﷺ فقالَ: «الْفَقْرُ تَخَافُونَ، أَوِ الْعَوَزَ [أ]وَتُهِمُّكُم الدُّنْيَا، إِنَّ اللهَ فَاتِحٌ عَلَيْكُمْ فَارِسَ، وَالرُّومَ، وَتُصَبُّ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا صَبًّا».

رَوَاهُ الْبَزَّارُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ بَقِيَّةَ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدٍ بِهِ[^3].

[^1]: كشف الأستار: ١/٩٨، وما بين المعكوفات استكمال منه، وفيه أيضا: «فرقة» بدل «شيعة»، «قوم» بدل «الذين».
وقال الهيثمي: عند ابن ماجه طرف من أوله، رواه الطبراني في الكبير والبزار، ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ١/١٧٩.

[^2]: الخبر أخرجه ابن ماجه (باب ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنازة) سنن ابن ماجه: ١/٤٨١، والخبر من طريق حبيب بن عبيد عن جبير تقدم ص ٦٧١.

[^3]: كشف الأستار: ٤/٢٣٥، وقال الهيثمي: رواه الطبراني، والبزار بنحوه، ورجاله وثقوا إلا أن بقية مدلس، وإن كان ثقة. وما بين المعكوفين من المرجعين. مجمع الزوائد: ١٠/٢٤٥.

(رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ الْمقْرَائِيُّ عَنْهُ)

٨٥١٦ – قالَ ابْنُ مَاجه فى الْفِتَنِ: حدّثنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الْحِمْصِيّ، حدّثنا عَبَّادُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «افْتَرَقَتْ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فى الْجَنَّةِ، وَسَبْعُونَ فى النَّارِ. وَافْتَرَقَتْ النَّصارَى عَلَى اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً فَوَاحِدَةٌ فى الْجَنَّةِ وَإِحْدَى وَسَبْعُونَ فى النَّارِ، وَالَّذِى نَفْسى بِيَدِهِ لَتَفْتَرِقُنَّ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً: وَاحِدَةٌ فى الْجَنَّةِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فى النَّارِ». قِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: «الْجَماعَةُ»[1].

(رَبِيعَةُ بْنُ لَقِيطٍ عَنْهُ)

٨٥١٧ – حدّثنا قُتَيْبَةُ، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى حَبِيبٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيّ. قالَ: دَخَلْتُ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ فى سِتَّةِ نَفَرٍ، أَوْ سَبْعَةٍ، أَوْ ثَمَانِيَةٍ. فقالَ لَنَا: «بَايِعُونِى». فقُلْنَا: يَا نَبِىَّ اللهِ قَدْ بَايَعْنَاكَ. قالَ: «بَايِعُونِى» فَبَايَعْنَاهُ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا بِمَا أَخَذَ عَلَى النَّاسِ، ثُم أَتْبَعَ ذَلِكَ كَلِمَةً خَفِيَّة، فقالَ: «لَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا» تفرّدَ بِهِ[2].

(سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ عَنْهُ) / ٣٢٠/أ

٨٥١٨ – قالَ ابْنُ مَاجه فى الزُّهْدِ: حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حدّثنا

---

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه (باب افتراق الأمم) وفى الزوائد: إسناد حديث عوف بن مالك فيه مقال. وراشد بن سعد قال فيه أبو حاتم: صدوق، وعباد بن يوسف لم يخرج له أحد سوى ابن ماجه. وليس له عنده سوى هذا الحديث، قال ابن عدى: روى أحاديث تفرّد بها، وذكره ابن حبان فى الثقات، وباقى رجال الإسناد ثقات. سنن ابن ماجه: ١٣٢٢/٢.

(٢) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٢٧/٥.

صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ. عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ. عَنْهُ عَنْ عَوْفٍ. قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا خَيَّرَنِي رَبِّي اللَّيْلَةَ؟» قُلْنَا: اللهُ ورسولهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهُ خَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ. وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ. فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ». قُلنا: يا رسولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْ أَهْلِهَا. قَالَ: «هِيَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»[(١)].

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِي مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ بِهِ بَاسِطًا لَهَا وَللهِ الْحَمْدُ، وَسَيَأْتِي مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْمُلَيْحِ عَنْهُ[(٢)].

[(سَيْفٌ الشامِيّ عَنْهُ)]

٨٥١٩ – حدّثنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ. قالا: حدّثنا بَقِيَّةُ، حدّثنا بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ. عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ. عَنْ سَيْفٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قَضَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ. فقالَ الْمَقْضِيُّ عَلَيْهِ لَمَّا أَدْبَرَ: حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ». فقالَ: «مَا قُلْتَ؟» قَالَ: قُلْتُ حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يَلُومُ عَلَى الْعَجْزِ وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْكَيسِ، فَإِذَا غَلَبَكَ أَمْرٌ فَقُلْ حَسْبِيَ اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»[(٣)].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِي مِنْ حَدِيثِ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ بِهِ[(٤)].

---

(١) الخبر أخرجه ابن ماجه (باب ذكر الشفاعة) سنن ابن ماجه: ٢/١٤٤٤.

(٢) الخبر أخرجه الطبراني. وفيه قصة تطول. المعجم الكبير: ١٨/٦٨؛ وأخرجه الحاكم مع القصة وقال: صحيح على شرط مسلم. المستدرك: ١/٦٦ وسيأتي من حديث أبي المليح عنه.

(٣) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٥/٢٤؛ وما بين المعكوفين يستلزمه السياق.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود في الأقضية (باب الرجل يحلف على حقه): سنن أبي داود: ٣/٣١٣؛ وأخرجه النسائي في اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٨/٣١٢.

[(شَدّادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَبُو عَمَّارٍ عَنْهُ)]

٨٥٢٠ - حدّثنا وَكِيعٌ، حدّثنا النَّهَّاسُ بْنُ قَهْمٍ: أَبُو الْخَطَّابِ، عَنْ شَدَّادٍ: أَبِي عَمَّارٍ الشَّامِيّ. قالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: يَا طَاعُونُ خُذْنِي إِلَيْكَ. قالَ: فقالُوا: أَلَيْسَ قَدْ سَمِعْتَ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «ما عُمِّرَ الْمُسْلِمُ كَانَ خَيْرًا لَهُ؟» قالَ: بَلَى. وَلَكِنِّي أَخَافُ سِتًّا: إِمَارَةَ السُّفَهَاءِ، وَبَيْعَ الْحُكْمِ، وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشأً يَنْشَئُونَ وَيَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ، وَسَفْكَ الدَّمِ»[(١)].

٨٥٢١ - حدّثنا محمدُ بْنُ بَكْرٍ، حدّثنا النَّهّاسُ، عَنْ شَدّادٍ: أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيّ. قالَ: يَا طَاعُونُ خُذْنِي إِلَيْكَ. قالوا: لِمَ تَقُولُ هَكَذَا أَلَيْسَ سَمِعْتَ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَزِيدُهُ طُولُ الْعُمْرِ إِلَّا خَيْرًا؟» قالَ: بَلَى. فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ وَكِيعٍ، تفرّدَ بِهِ[(٢)].

٨٥٢٢ - حدّثنا عليُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنِي النَّهَّاسُ بْنُ قَهْمٍ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ: شَدَّادٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كُنَّ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ، أَوْ ابْنَتَانِ، أَوْ أُخْتَانِ اتَّقَى اللهَ فِيهِنَّ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ / حَتَّى يَبِنَّ أَوْ يَمُتْنَ كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ» ٣٢٠/ب
تفرّدَ بِهِ[(٣)].

٨٥٢٣ - حدّثنا محمدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنبأَنا النَّهَّاسُ، عَنْ شَدَّادٍ: أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا وامْرَأَةٌ

(١) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٥/ ٢٢.
(٢) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٥/ ٢٣.
(٣) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٥/ ٢٧.

سَفْعَاءُ[١] الْخَدَّيْنِ كَهَاتَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَجَمَعَ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى «امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ آمَتْ[٢] مِنْ زَوْجِهَا حَبَسَتْ نَفْسَهَا عَلَى أَيْتَامِهَا حَتَّى بَانُوا أَوْ مَاتُوا»[٣].

رَوَاهُ أَبُو داودَ عَنْ مسدَدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنِ النَّهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ بِهِ[٤].

٨٥٢٤ - وَبِهِ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَكُونُ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ فَأَنْفَقَ عَلَيْهِنَّ، حَتَّى يَبِنَّ أَوْ يَمُتْنَ إِلَّا كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ».

فقالَت امْرَأَةٌ: يَا رسولَ اللهِ أَوِ اثْنَتَانِ. قَالَ: «أَوِ اثْنَتَانِ»[٥].

٨٥٢٥ - حدثنا وَكِيعٌ. عَنِ النَّهَّاسِ. عَنْ شَدَّادٍ: أَبِي عَمَّارٍ. عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا وامْرَأَةٌ سَفْعَاءُ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ: امْرَأَةٌ آمَتْ مِنْ زَوْجِهَا. فَحَبَستْ نَفْسَهَا [عَلَى يتَامَاهَا] حَتَّى بَانُوا أَوْ مَاتُوا»[٦].

---

(١) سفعاء: السفعة نوع من السواد ليس بالكثير. وقيل: هو سواد مع لون آخر. أراد أنها بذلت نفسها وتركت الزينة والترفه حتى شحب لونها واسود إقامة على ولدها بعد وفاة زوجها. النهاية: ٢: ١٦٦.

(٢) آمت من زوجها: الأيم في الأصل التي لا زوج لها بكرًا كانت أو ثيبًا مطلقة كانت أو متوفى عنها زوجها. ويقال: امرأة آمت من زوجها: صارت أيمًا لا زوج لها. النهاية: ١: ٤٥.

(٣) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٥/ ٢٩.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود في الأدب (باب في فضل من عال يتيمًا): سنن أبي داود: ٤/ ٣٣٨.

(٥) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٥/ ٢٩.

(٦) المرجع السابق. وما بين المعكوفين استكملناه منه.

[(عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ السُّكُونى عَنْهُ)]

٨٥٢٦ - حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حدّثنا لَيْثٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ الْكِنْدِيّ: أَنَّهُ سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ حُمَيْدٍ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يقولُ: قمتُ مَعَ رسولَ اللهِ ﷺ فَبدأَ فاسْتاكَ، ثُم تَوَضَّأَ، ثُم قَامَ يُصَلِّى وَقُمْتُ مَعَهُ، فَبدأَ فَاسْتَفْتَحَ الْبَقَرَةَ لا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ يَتَعَوَّذُ، ثُم رَكَعَ فَمَكَثَ رَاكِعًا بِقَدْرِ قِيَامِهِ يقولُ فى رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ ذِى الْجَبْرُوتِ، وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ». (ثُم سَجَدَ يَقُولُ فى سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ ذِى الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ»)[1]. ثُم قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ، ثُم سُورَةً سُورَةً، فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ[2].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، والترمذىّ عَنْ محمدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ، وَالنَّسَائِىّ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ ثَلاثتهم: عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِهِ[3].

(شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ عَنْهُ)

٨٥٢٧ - قالَ الطبرانى: حدّثنا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِىُّ، حدّثنا محمدُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، حدّثنا عَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِى مَالِكٍ، عَنْ شَهْرِ ابْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ قالَ: لَمَّا سَبَّ أَهْلُ مِصْرَ أَهْلَ الشَّامِ أَخْرَجَ رَأْسَهُ مِنْ تُرْسٍ وقَالَ: يَا أَهْلَ مِصْرَ أَنَا عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ [لَا تسبّوا أَهْلَ الشَّامِ فَإِنِّى] قَدْ سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: / «فِيهِم ٣٢١/

(١) ما بين قوسين ليست عند أحمد وهما عند أبى داود.

(٢) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٥/٢٤، وما بين المعكوفين استكمال للسياق.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود فى الصلاة (باب ما يقول الرجل فى ركوعه وسجوده): سنن أبى داود: ١/٢٣٠؛ وأخرجه الترمذى فى الشمائل كما فى تحفة الأشراف: ٨/٢١٤؛ والنسائى فى الصلاة (نوع آخر من الدعاء فى السجود): المجتبى: ٢/١٧٧.

الْأَبْدَالَ وَبِهِمْ تُنْصَرُونَ. وَبِهِمْ تُرْزَقُونَ»[١]. غَرِيبٌ مِنْ جَمِيعِ طُرُقِهِ. وَشَهْرٌ بِذِكْرِهِ يُضَعِّفُوهُ.

فَمَنْ يَأْمَنِ الْقُرَّاءَ بَعْدَكَ يَا شَهْرُ[٢].

(شَمِرٌ: أَبُو عَبلَة عَنْهُ)

يَأْتِي فِي الْكُنَى إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى[٣]

(الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمن بن مِينَا عَنْهُ)

٨٥٢٨ - عَنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «أُعْطِينَا أَرْبَعًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَنَا، وَسَأَلْتُ رَبِّي الْخَامِسَةَ، فَأَعْطَانِيها» هِيَ مَا هِيَ؟: «كَانَ النبيُّ يُبْعَثُ إِلى قَرْيَتِهِ لَا يَعْدُوهَا. وَبُعِثْتُ كَافَّةً لِلنَّاسِ. وَأُرْهِبَ مِنَّا عَدُوُّنَا مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسَاجِدَ، وَأُحِلَّ لَنَا الْخُمْسُ. وَلَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلَنَا. وَسَأَلْتُ رَبِّي الْخَامِسَةَ. وَأَعْطَانِيها هِيَ مَا هِيَ!! سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَلْقَى عَبْدًا مِنْ أُمَّتِي يُوَحِّدُهُ إِلَّا أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»[٤].

---

(١) المعجم الكبير للطبراني: ٦٥/١٨. وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه عمرو بن واقد، وقد ضعفه جمهور الأئمة. ووثقه محمد بن مبارك الصوري. وشهر اختلفوا فيه. وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٦٣/١٠.

(٢) هذا الشطر له قصة في حياة شهر بن حوشب. قال ابن حبان: عادل عباد بن منصور في حجة له فسرق عيبته. فهو الذى يقول فيه القائل:

لقد باع شهر دينه بخريطة ... فمن يأمن القراء بعدك يا شهر

كان يروى عن الثقات المعضلات، وعن الأثبات المقلوبات. المجروحين: ٣٦١/١. وقد تتبع محقق المعجم الكبير هذا الخبر فقال: فيه علة أخرى لم أر من نبه عليها وهى الانقطاع بين محمد بن المبارك الصوري. وهشام بن عمار من جهة، وبين عمرو بن واقد، فإن عمرًا توفي سنة ١٣٠ وولد محمد بن المبارك سنة ١٥٣ وهشام بن عمار كذلك ولد سنة ١٥٣ فإنهما ولدا بعد موت عمرو بثلاث وعشرين سنة. المعجم الكبير: ٦٥/١٨.

(٣) يأتي قريبًا إن شاء الله تعالى.

(٤) الخبر له طرق كثيرة من حديث ابن عباس، وعلى وأبي ذر وجابر وابن عمر بألفاظ متقاربة بكنها: «أعطيت» ويبدو أن تخريج الخبر سقط من النساخ. يراجع جمع الجوامع: ١٠٩٦/١ وما بعدها.

(عَبْدُ اللهِ بْنُ الدَّيْلَمِيِّ عَنْهُ)

فِي قِصَّةِ دُخُولِهِ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ، وَقَوْلِهِ: «اعْدُدْ سِتًّا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» الحديث.

٨٥٢٩ - رَوَاهُ الطبرانيُّ مِنْ حَدِيثِ عبدِ الرّحمنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ بِهِ، فَذَكَرَهُ[(١)].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ عَنْهُ)

٨٥٣٠ - حدّثنا هَارُونُ، حدّثنا ابْنُ وَهْبٍ، حدّثنا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ يَعْقُوبَ أخاهُ، وَابْنَ أَبِي خُصَيْفَةَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ قَاصَّ مَسْلَمَةَ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ حَدَّثَهُمَا عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لَا يَقُصُّ عَلَى النَّاسِ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُخْتَالٌ»[(٢)].

٨٥٣١ - حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، حدّثنا بُكَيْرُ ابْنُ الْأَشَجِّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ قَاصَّ مَسْلَمَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لَا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُخْتَالٌ»[(٣)] تفرّدَ بِهِ.

[(عَبْدُ الرّحمنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهُ)]

٨٥٣٢ - حدّثنا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيّ، أنبأنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو الزُّرَقِي، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ / بْنِ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ ٣٢١/ب
زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، قالَ: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ بِتَبُوكَ

(١) المعجم الكبير للطبراني: ١٨/٦٦.
(٢) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٥/٢٧.
(٣) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٥/٢٧.

مِنْ آخِرِ السَّحُورِ وَهُوَ فِي فُسْطَاطٍ، أَوْ قَالَ: قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ. قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُم اسْتَأْذَنْتُ، فَقُلْتُ: أَدْخُلُ؟ فقالَ: «ادْخُلْ». قلتُ: كُلِّي. قالَ: «كُلُّكَ». قالَ: فَدَخَلْتُ، فَإِذَا هُوَ يَتَوَضَّأُ وُضُوءًا مَكِينًا، تفرّدَ بِهِ[1].

(عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيّ عَنْهُ)

يَأْتِي بَعْدَ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيّ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى[2]

(عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيّ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ)

٨٥٣٣ - قَالَ الطبرانيُّ: حدّثنا محمدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ، حدّثنا أَبِي، حدّثنا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ. عَنْ وَاقِدِ بْنِ سُلَيْمَانَ. عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ مُعْتَكِفًا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقُومَ مَعَنَا هَذِهِ اللَّيْلَةَ». فَقَامَ [بِنَا] حَتَّى انْقَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ. ثُم انْصَرَفَ [فَمَشَيْتُ معه إِلَى قُبَّتِهِ] فقلنا: يَا رسولَ اللهِ لَوْ قُمْتَ بِنَا هَذِهِ اللَّيْلَةَ؟ فقالَ: «يَحْسِبُ امْرِئٍ أَنْ يَقُومَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَتُحْسَبُ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ»[3].

---

(١) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٥/٢٤، وما بين المعكوفين زيادة ليتصل نسق الكتاب.

(٢) يأتي في الصفحة التالية.

(٣) المعجم الكبير للطبراني: ١٨/٦٠؛ وقال الهيثمي: فيه عثمان بن عطاء الخراساني. وثقه دحيم، وضعفه الأئمة. مجمع الزوائد: ١٧٨/٣، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(عَلِيٌّ الْعُقَيْلِيُّ: عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ)

بِحَدِيثِ: «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ».

٨٥٣٤ - رَوَاهُ الطبرانيُّ مِنْ حَدِيثِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرّحمنِ، عَنْهُ(١).

(عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيّ عَنْهُ)

عَنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «لَا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُخْتَالٌ».

٨٥٣٥ - رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِى الْعِلْمِ. عَنْ محمودِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِى مُسْهِرٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبَادٍ الْخَوَّاصِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى عَمْرٍو الشَّيْبَانِيّ عَنْهُ بِهِ(٢).

وَسَيَأْتِى مِنْ رِوَايَةِ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، وَأَبِى الْكَلَاعِ، عَنْ عَوْفٍ، كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْهُ أَيْضًا(٣).

(كَثِيرُ بْنُ مُرَّةَ عَنْهُ)

٨٥٣٦ - حدّثنا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيّ(٤). عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِى عَرِيبٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ / الْحَضْرَمِيّ، عَنْ عَوْفِ ٣٢٢/أ ابْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيّ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رسولُ اللهِ ﷺ، وَمَعَهُ الْعَصَا، وَفِى الْمَسْجِدِ أَقْنَاءٌ مُعَلَّقَةٌ فِيهَا قِنْوٌ فِيهِ حَشَفٌ. فَغَمَزَ الْقِنْوَ بِالْعَصَا الّتِى فِى يَدِهِ، قَالَ: «لَوْ شَاءَ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ [تَصَدَّقَ بِأَطْيَبَ] مِنْهَا إِنَّ رَبَّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ لَيَأْكُلُ الْحَشَفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ٧٩/١٨.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود (باب القصص): سنن أبى داود: ٣٢٣/٣.

(٣) يأتى ذلك من حديثه، وتقدم أيضًا.

(٤) أبو بكر الحنفى: سقط من المسند، وما أثبته ابن كثير هو الصواب، وأبو الحنفى من الذين رووا عن عبد المجيد بن جعفر: تهذيب التهذيب: ١١٢/٦.

قَالَ: ثُم أَقْبَلَ عَلَيْنَا فقالَ: «أَمَا وَاللهِ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ لَتَدعُنَّهَا أَرْبَعِينَ عَامًا لِلْعَوافِي».

قَالَ: فقلتُ: اللهُ أَعْلَمُ؟ قَالَ: يَعْنِى الطَّيْرَ وَالسِّبَاعَ. قَالَ: وَكُنَّا نَقُولُ: إِنَّ هَذَا الَّذِى نُسَمِّيهِ الْعَجُمُ الْكَرَاكِيّ[1].

٨٥٣٧ – حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ – يَعْنِى ابْنَ جَعْفَرَ –، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِى عَرِيبٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيّ. قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رسولُ اللهِ ﷺ، أَوْ دَخَلَ وَنَحْنُ فى الْمَسْجِدِ، وَفِى يَدِهِ عَصًا، وَقَدْ عَلَّقَ رَجُلٌ أَقْنَاءَ حَشَفٍ. فَطَعَنَ بِالْعَصَا فى ذَلِكَ الْقِنْوِ. وقَالَ: «لَوْ شَاءَ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ تَصَدَّقَ بِأَطْيَبَ مِنْ هَذَا. إِنَّ رَبَّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ يَأْكُلُ الْحَشَفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[2].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فى الزَّكَاةِ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَنْطَاكِيّ، وَالنَّسَائِيُّ فِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ مَاجه عَنْ بَكْرِ بْنِ خَلَفٍ ثَلاثتهم: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ بِهِ[3].

٨٥٣٨ – حدّثنا أَبُو عَاصِمٍ. أَنبأَنا [عَبْدُ] الْحَمِيدِ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ أَبِى عَرِيبٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ. عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: دَخَلَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ مَسْجِدَ حِمْصٍ. وَإِذَا النَّاسُ عَلَى رَجُلٍ، فقَالَ: مَا هَذِهِ

---

(١) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٢٣/٥. وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٢٨/٥.

(٣) الخبر أخرجوه فى الزكاة: أبو داود (باب ما لا يجوز من الثمرة فى الصدقة): سنن أبى داود: ١١١/٢؛ والنسائى (باب قوله عز وجل: ﴿ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون﴾): المجتبى: ٣٢/٥؛ وابن ماجه (باب النهى أن يخرج فى الصدقة شر ماله): سنن ابن ماجه: ٥٨٣/١.

الْجَمَاعَةُ؟ قالُوا: كَعْبٌ يَقُصُّ[1]. قالَ: يَا وَيْحَهُ أَلَا سَمِعَ [قَوْلَ] رسولِ اللهِ ﷺ: «لَا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُخْتَالٌ» تفرّدَ بِهِ[2].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٥٣٩ - قالَ البَزَّارُ: حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حدّثنا أَبُو صَالِحٍ: عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ الْحَرَّانِي، حدّثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرحمنِ ابْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعَمَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَوْفِ ابْنِ مَالِكٍ. قالَ: «يَطْلُعُ اللهُ عَلَى خَلْقِهِ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ كُلِّهِمْ إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ»[3].

(مَالِكُ بْنُ هَرِمٍ: عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ)

٨٥٤٠ - حدّثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ. قالا: حدّثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنبأنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَبِيعَةَ [بْنِ لَقِيطٍ]، عَنْ مَالِكِ بْنِ هَرِمٍ. عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ. قالَ: غَزَوْنَا / وَعَلَيْنَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، فَأَصَابَتْنَا ٣٢٢/ب
[مَخْمَصَةٌ] فَمَرُّوا عَلَى قَوْمٍ قَدْ نَحَرُوا جَزُورًا، فقلتُ: أُعَالِجُهَا لَكُمْ عَلَى أَنْ تُطْعِمُونِي مِنْهَا [شَيْئًا].

---

(١) «لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختال»: أي لا ينبغي ذلك إلا أمير يعظ الناس ويخبرهم بما مضى ليعتبروا، أو مأمور بذلك فيكون حكمه حكم الأمير. ولا يقص تكسبًا، أو يكون مختالًا يفعل ذلك تكبرًا على الناس، أو مرائيًا يرائي الناس بقوله، وعمله لا يكون وعظه وكلامه حقيقة. وقيل أراد الخطبة لأن الأمراء كانوا يلونها في الأول ويعظون الناس فيها، ويقصون عليهم أخبار الأمم السالفة. النهاية: ٢٥٨/٣.

(٢) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٢٩/٥، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٣) كشف الأستار: ٤٣٦/٢؛ وقال الهيثمي: رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم، وثقه أحمد بن صالح. وضعفه جمهور الأئمة، وابن لهيعة لين، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٦٥/٦.

وقالَ إبْرَاهِيمُ: فَتُطْعِمُونِى مِنْهَا. فَعَالَجْتُهَا، ثُم أَخَذْتُ الَّذِى أَعْطُونِى، فَأَتَيْتُ [بِهِ] عمرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ، ثُم أَتَيْتُ بِهِ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرّاحِ، فَقالَ مِثْلَ مَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ، ثُم إِنِّى بَعَثْتُ إِلى رسولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ [فى] فَتْحِ [مَكَّةَ] فَقالَ: «أَنْتَ صَاحِبُ الْجَزُورِ؟» فقلتُ: نَعَمْ يَا رسولَ اللهِ. لَمْ يَزِدْنِى عَلَى ذَلِكَ[١]. تفرّدَ بِهِ.

(محمدُ بْنُ كَعْبٍ عَنْهُ)

٨٥٤١ – قَالَ البَزَّارُ: حدّثنا أحمدُ بْنُ أَبَانَ الْقُرَشِىُّ، حدّثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ محمدٍ.

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِىُّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ غَنَّامٍ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ كلاهما: عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ محمدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «قَدْ عَلِمْتُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا: رجُل كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ زَحْزِحْنِى عَنِ النَّارِ، وَلَا يقولُ: أَدْخِلْنِى الْجَنَّةَ، فَإِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، فَيَبْقَى ذَلِكَ الرَّجُلُ. فيقولُ: مَا لِى هَا هُنَا؟ فيقولُ اللهُ: هَذَا مَا كُنْتَ تَسْأَلُ يَا ابْنَ آدَمَ، فيقولُ: أَىْ رَبِّ أَدْنِنِى مِنْ بَابِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَيُنْشِئُ اللهُ لَهُ شَجَرَةً عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ. فيقولُ: أَىْ رَبِّ أدْنِنِى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ آكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا، وَأَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا. فيقولُ: يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تَكُنْ تَسْأَلُنِى أَنْ أُزَحْزِحَكَ [مِنَ النَّارِ]. قَالَ: فَلَا يَزَالُ يَسْأَلُ حَتَّى يُقَالَ لَهُ: اذْهَبْ فَلَكَ مَا بَلَغَتْ [قَدَماك] وَرَأَتْ عَيْنَاكَ»[٢].

(١) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٥ ٢٥. وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) كشف الأستار: ٢١٣/٤؛ المعجم الكبير للطبرانى: ٧٧/١٨ وفيه زيادات عن لفظ البزار، أوردها الهيثمى وقال: فى إسنادهما موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف. مجمع الزوائد: ١٠ ٤٠١، وما بين المعكوفات استكمال من البزار.

٨٥٤٢ - وَبِهِ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ. لَا أَقُولُ ﴿آلم ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ وَلَكِنْ بِالْأَلِفِ، وَبِاللَّامِ، وَبِالْمِيمِ».

رَوَاهُ الطَّبرانيّ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ بِهِ[1].

(محمدُ بْنُ أَبِي محمدٍ: عَنْ عَوْفٍ)

٨٥٤٣ - حدّثنا هُشَيْمٌ، أنبأنا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ محمدِ بْنِ أَبِي محمدٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ. قالَ: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ، وَهُوَ فِي خِدْرٍ لَهُ، فقلتُ: أَدْخُلُ؟ فقالَ: «ادْخُلْ». قلتُ: أَكُلِّي؟ قالَ: «كُلُّكَ».\ فَلَمَّا جَلَسْتُ قالَ: «أَمْسِكْ سِتًّا [تكون] قَبْلَ السَّاعَةِ: أَوَّلُهُنَّ وَفَاةُ نَبِيِّكُمْ»./ قَالَ: فَبَكَيْتُ - قالَ هُشَيْمٌ: وَلَا أَدْرِي بِأَيِّها بَدَأَ - ثُم «فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَفِتْنَةٌ تَدْخُلُ بَيْتَ كُلِّ شَعْرٍ، وَمَدَرٍ، وَأَنْ يَفِيضَ الْمَالُ فِيكُمْ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دينارٍ فَيَتَسَخَّطُهَا، وَمُوتَانٌ يَكُونُ فِي النَّاسِ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ». قالَ: «وَهُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ بِكُمْ فَيَسِيرُونَ إِلَيْكُمْ فِي ثَمَانِينَ غَايَةً»[2]. ٣٢٣/أ

وقالَ غَيْرُ[3] يَعْلَى: «فِي سِتِّينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا» تفرّد بِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ[4].

---

(١) كشف الأستار: ٩٤/٣؛ والمعجم الكبير للطبراني: ٧٦/١٨؛ وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، والبزار، وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ١٦٣/٧.

(٢) الغاية: والراية سواء، ويروى بالباء، ومن رواه بالباء الموحدة أراد به الأجمة، فشبه كثرة رماح العسكر بها. النهاية: ١٨٠/٣.

(٣) في المسند: «وقال يعلى» وفي المخطوطة أشبه.

(٤) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٢٧/٥، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(محمدُ بْنُ مُسلِم بْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ عَنْهُ)

٨٥٤٤ – قالَ الطبرانيُّ: حدّثنا عَمْرُو بْنُ أَبِى الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِىّ، حدّثنا محمدُ بْنُ عُزَيْزٍ، حدّثنا سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِىّ، حدّثنى عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ قالَ: «أُمَّتِى ثَلاثُ أَثْلَاثٍ: فَثُلُثٌ يَدْخُلونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، وَثُلُثٌ يُحَاسَبُونَ حِسَابًا يَسِيرًا. ثُم يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَثُلُثٌ يُمَحَّصُونَ وَيُكْشَفُونَ، ثُم تَأْتِى الْمَلَائِكَةُ، فيقولُونَ: وَجَدْنَاهُمْ يَقُولُونَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فيقولُ اللهُ: صَدَقُوا لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا. أَدْخِلُوهُمُ الْجَنَّةَ [بقول لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ] وَاحْمِلُوا خَطَايَاهُمْ عَلَى أَهْلِ التَّكْذِيبِ.

فَهِىَ الّتِى يَقُولُ ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾(١) [وتصديقها فى التى ذكر فيها الْملائكة]. ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فجعلهم ثلاثة أَفْوَاج. وهم أَصناف كلهم] ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ وَهُوَ الَّذِى يكْشَفُ وَيُمَحَّصُ، ﴿وَمِنْهُم مُقْتَصِدٌ﴾ وَهُوَ الَّذِى يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا. ﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾(٢) وَهُوَ الَّذِى يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»(٣).

(مُسْلِمُ بْنُ قَرَظَةَ عَنْهُ)

٨٥٤٥ – حدّثنا يَزِيدُ، أَنبأَنا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ. عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرَظَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النبىِّ ﷺ. قالَ:

---

(١) الآية ١٣ من سورة العنكبوت.

(٢) الآية ٣٢ سورة فاطر.

(٣) المعجم الكبير للطبرانى: ٧٩/١٨ وفيه زيادة الآيات فى آخر الخبر ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦ من سورة فاطر.

وقال الهيثمى: فيه سلامة بن روح، وثقه ابن حبان. وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٩٦/٧.

«خِيَارُكُمْ وَخِيَارُ أَئِمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ، وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشِرَارُكُم وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ».

قالوا: يا رسولَ اللهِ أَفَلاَ نُقَاتِلُهُمْ؟ قالَ: «[لَا] مَا صَلُّوا لَكُمُ الْخَمْسَ. أَلَا وَمَنْ عَلَيْهِ وَالٍ فَرَآهُ يَأْتِي شَيْئًا [من] مَعَاصِي اللهِ فَلْيَكْرَهْ مَا أَتَى. وَلَا تَنْزِعُوا / يَدًا مِنْ طَاعَتِهِ»[1]. ٣٢٣/ب

٨٥٤٦ - حدّثنا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبأَنا عَبْدُ اللهِ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ. حدّثني زُرَيْقٌ: مَوْلَى بَنِي فَزَارَةَ. عَنْ مُسْلِمِ ابْنِ قَرَظَةَ - وَكَانَ ابْنَ عَمِّ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ -. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «خِيَارُ أَئِمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ، وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمْ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ». قلنا: يا رسولَ اللهِ أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قالَ: «لَا مَا أَقَامُوا لَكُمُ الصَّلَاةَ. أَلَا وَمَنْ وُلِّيَ عَلَيْهِ أَمِيرٌ وَالٍ فَرَآهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ، فَلْيُنْكِرْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَتِهِ»[2].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ رُشَيْدٍ وَإِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى كلاهما: عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ بِهِ، وَعَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ. عَنْ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ زُرَيْقٍ بِهِ.

(١) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٢٨/٥، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٢) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٢٤/٥.

قالَ مُسْلِمٌ: وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرَظَةَ، عَنْ عَوْفٍ[١].

(مُسْلِمُ بْنُ مِشْكَمٍ: أَبُو عُبَيْدِ اللهِ عَنْهُ)

٨٥٤٧ - قالَ ابْنُ مَاجه فى كِتَابِ الرُّؤْيَا: حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حدّثنا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ عُبَيْدَةَ. حدّثنى أَبُو عُبَيْدِ اللهِ: مُسْلِمُ بْنُ مِشْكَمٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. عَنِ النبىِّ ﷺ. قالَ: «الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: فَمِنْهَا أَهَاوِيلُ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيحْزُنَ ابْنَ آدَمَ، وَمِنْهَا مَا يَهُمُّ بِهِ الرَّجُلُ فى يَقَظَتِهِ فَيَرَاهُ فى مَنَامِهِ. وَمِنْهَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ».

قالَ: قلتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ؟ قالَ: نَعَمْ أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رسولِ اللهِ. أَنَا سَمِعْتُه مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ[٢].

(مَعْدِى كَرِبَ بْنِ عبْدِ كِلَالٍ عَنْهُ)

٨٥٤٨ - قالَ الطبرانىُّ: حدّثنا أبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِىّ، حدّثنا يَحْيَى ابْنُ صَالِحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ غَانِمٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ. عَنْ مَعْدِى كَرِبَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ رَبِّى خَيَّرَنِى بَيْنَ أَنْ يدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِى الْجَنَّةَ. وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ»[٣].

---

(١) الخبر أخرجه مسلم فى المغازى (باب خيار الأئمة وشرارهم): مسلم بشرح النووى: ٥٢١/٤، ٥٢٢.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه (باب الرؤيا ثلاث) وفى الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات: سنن ابن ماجه: ١٢٨٥/٢.

(٣) المعجم الكبير للطبرانى: ٥٧/١٨.

ثُم رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ محمدِ بْنِ الْوَلِيدِ الترمذىّ عَنْ أَبِى رَاشِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، عَنْ عَوْفٍ بِهِ مُطَوَّلًا، وَفِيهِ قِصَّةٌ[١]. / ٣٢٤/أ

(هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ)

٨٥٤٩ – حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَنبأَنا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْن، عَنْ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ قلتُ: أَدْخُلُ كُلِّى أَوْ بَعْضِى؟ قالَ: «ادْخُلْ كُلُّكَ»، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ. وَهُوَ يَتَوَضَّأُ وُضوءًا مَكِيثًا. فقالَ لى: «يَا عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ اعْدُدْ سِتًّا قَبْلَ السَّاعَةِ: مَوْتُ نَبِيِّكُمْ. خُذْ إِحْدَى، ثُم فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُم مَوْتٌ يَأْخُذُكُمْ تُقْعَصُونَ فِيهِ كَمَا تُقْعَصُ الْغَنَمُ، ثُم تَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْمَالُ حَتّى يُعْطَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَسْخَطُهَا. ثُم يَأْتِيكُم بَنُو الْأَصْفَرِ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا»[٢] تفرّد بِهِ.

(يَحْيَى بْنُ جَابِرٍ)

٨٥٥٠ – حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ: أَبُو الْعَلَاءِ، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ. عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لَنْ يَجْمَعَ اللهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ [سَيْفَيْنِ] سَيْفًا مِنْهَا وَسَيْفًا مِنْ عَدُوِّهَا»[٣].

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ٥٨/١٨؛ وقال الهيثمى: روى الترمذى وابن ماجه طرفًا منه، رواه الطبرانى بأسانيد، ورجال بعضها ثقات، مجمع الزوائد: ٣٧٠/١٠.

(٢) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٢٢/٥.

(٣) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٢٦/٥، وفى المسند سقط من المطبوعة اسم عوف. وفى المخطوطة ذكر اسم خالد بن الوليد ولا ذكر له عند أحمد وأبى داود فى هذا الخبر، وما بين المعكوفين استكمال منهما.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَوَّارٍ بِهِ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ بِهِ[١].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٥٥١ - قَالَ الطبرانيُّ: حدّثنا محمدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْطَاكِيّ، حدّثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ[٢]، حدّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ الْكِنَانِيّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِى إِلَى طَبَعٍ[٣] وَمِنْ طَمَعٍ فِى غَيْرِ مَطْمَعٍ»[٤].

(يَزِيدُ الْأَصَمُّ عَنْهُ)

٨٥٥٢ - قَالَ البَزَّارُ: حدّثنا أَحمدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حدّثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حدّثنا صَدَقَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ بُشْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ يَزِيدَ الْأَصَمِّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مالكٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ. قالَ: «إِنْ شِئْتُمْ أَنْبَأْتُكُمْ عَنِ الْإِمَارَةِ وَمَا هِيَ». قالَ: قُمْتُ وَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِى ثَلَاثَ

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود فى الملاحم (باب ارتفاع الفتنة فى الملاحم): سنن أبى داود: ١١٢/٤.

(٢) فى الطبرانى: داود بن عمرو الضبى. يراجع تهذيب التهذيب: ١٨٤/٣، ١٩٥.

(٣) أعوذ بالله من طمع يهدى إلى طبع: أى يؤدى إلى شين وعيب، وكانوا يرون أن الطبع هو الرين. قال مجاهد: الرين أيسر من الطبع، والطبع أيسر من الاقفال، الاقفال أشد ذلك كله. وهو إشارة إلى قوله تعالى ﴿كلا بل ران على قلوبهم﴾ وقوله ﴿طبع الله على قلوبهم﴾ وقوله ﴿أم على قلوب أقفالها﴾: النهاية: ٣١/٣.

(٤) المعجم الكبير للطبرانى: ٦٩/١٨، وقال الهيثمى: رواه الطبرانى بأسانيد، ورجال أحدهما ثقات، وفى بعضهم خلاف، مجمع الزوائد: ١٤٤/١٠.

مَرَّاتٍ: وَمَا هِىَ يَا رَسولَ اللهِ؟ قالَ: «أَوَّلُهَا مَلامَةٌ، وَثَانِيهَا نَدَامَةٌ، وَثَالِثُهَا عَذَابٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مِنْ عَدْلٍ ./ وَكَيْفَ يَعْدِلُ مَعَ أَقْرِبيهِ»[1]. ٣٢٤/ب

(يَزِيدُ بْنُ مَرْثَدٍ عَنْهُ)

٨٥٥٣ – رَوَى الطبرانىُّ: عَنْ أَبِى زُرْعَة الدِّمَشْقِىّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ بَقِيَّةَ، حدّثنى بَشِيرُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دُرَيْكٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُنَبِّهٍ. قالَ: بَعَثَنِى رسولُ اللهِ ﷺ فى سَرِيَّةٍ، فقالَ رَجُلٌ: أَخْرُجُ مَعَكَ عَلَى أَنْ تَجْعَلَ لِى سَهْمًا مَعَكَ، ثُم قالَ: وَاللهِ مَا أَدْرِى أَتغْنَمُونَ أَمْ لَا، وَلَكِنْ اجْعَلْ لِى [شَيْئًا مَعْلُومًا فَجعلْتُ لَهُ] ثَلاثَةَ دَنانِير. [فَغَزَوْنَا فَأَصَبْنَا] مَغْنَمًا، فَسَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فقَالَ: «مَا أَرَى لَهُ فِى الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا دَنَانِيرَهُ هَذِهِ الّتى أَخَذَهَا»[2].

قالَ بَقِيَّةُ: وحدّثنا [الْوَضِينُ بْنُ] عَطَاءٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ مَرْثَدَ الْمُودَعِىّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. عَنِ النبىِّ ﷺ مِثْلَهُ[3].

(أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِىّ عَنْهُ)

٨٥٥٤ – حدّثنا هُشَيْمٌ، أَنبأَنا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو. عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْحَضْرَمِىّ، عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِىّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِىّ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَمرَ بِالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فى غَزْوَةِ تَبُوكَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ لِلْمُسَافِرِ وَلَيَالِيهِنَّ وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ[4] تفرّدَ بِهِ.

(١) كشف الأستار: ٢٣٦/٣؛ وقال الهيثمى: رواه البزار والطبرانى فى الكبير والأوسط باختصار، ورجال الكبير رجال الصحيح، مجمع الزوائد: ٢٠٠/٥؛ والمعجم الكبير للطبرانى: ٧١/١٨.

(٢) المعجم الكبير للطبرانى: ٧٨/١٨، وما بين المعكوفات استكملناه منه.

(٣) المرجع السابق. وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير، وفيه بقية وقد صرح بالسماع. مجمع الزوائد: ٣٢٣/٥؛ ويراجع: ٩٧/٤.

(٤) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٢٧/٥.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٥٥٥ - قال البخاريُّ: حدّثنا الْحُمَيْدِيّ، حدّثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَبْرٍ: سَمِعْتُ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ. قالَ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ. قالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ [وَهُوَ] فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، فقالَ: «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُم فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُم مُوتَانٌ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ، ثُم اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا، ثُم فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ. ثُم هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا».

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْأَدَبِ عَنْ مُؤَمَّلِ بْنِ الْفَضْلِ. عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، بِهِ مُخْتَصَرًا إِلَى قَوْلِهِ: فَدَخَلْتُ، وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْوَلِيدِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاتِكَةِ قالَ: إِنَّمَا قالَ أَدْخُلُ كُلِّي مِنْ صِغَرِ الْقُبَّةِ.

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَه فِي الْفِتَنِ: عَنْ دُحَيْمٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ بِهِ مُطَوَّلًا[1]. / ٣٢٥/أ

قالَ شَيْخُنَا: وَرَوَاهُ الطبرانيُّ، عَنْ إبراهيمَ بْنِ دُحَيْمٍ. عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بِهِ[2].

---

(١) الخبر أخرجه الطبراني في الجزية والموادعة (باب ما يحذر من القدر): فتح الباري: ٢٧٧/٦؛ وأبو داود (باب ما جاء في المزاح): سنن أبي داود: ٣٠٠/٤؛ وابن ماجه (باب أشراط الساعة): سنن ابن ماجه: ١٣٤١/٢.

(٢) تحفة الأشراف: ٢١٦/٨؛ والمعجم الكبير للطبراني: ٤٠/١٨.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٥٥٦ – قالَ البَزَّارُ: حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرّحمنِ، حدّثنا محمدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نَمِرَانَ الذَّمَارِى، حدّثنى أَبُو عَمْرٍو الْعَبْسِيّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلُوا النِّسَاءَ»(١).

(أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِىّ عَنْهُ)

٨٥٥٧ – قالَ الطبرانيُّ: حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى، حدّثنا سُلَيْمَانُ ابْنُ عَبْدِ الرّحمنِ، حدّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ محمدِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، [عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ]، عَنْ نُعَيْمِ ابْنِ هَمَّارٍ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِى كَرِبٍ، عَنْ أَبِى أَيُّوبَ، عَنْ عَوْفِ ابْنِ مَالِكٍ، قالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رسولُ اللهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ، وَهُوَ مَرْعُوبٌ، فقالَ: «أَطِيعُونِى مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، وَعَلَيْكُم بِكِتَابِ اللهِ أَحِلُّوا حَلَالَهُ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ»(٢).

(أَبُو بُرْدَةَ عَنْهُ)

٨٥٥٨ – حدّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدّثنا محمدُ بْنُ أَبِى الْمُلَيْحِ الْهُذَلِى، حدّثنى زِيَادُ بْنُ أَبِى الْمُلَيْحِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِى بُرْدَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِىّ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النبيِّ ﷺ فى سَفَرٍ، فَسَارَ بِهِمْ يَوْمَهُمْ أَجْمَعَ لا يُحَلّ لَهُمْ عُقْدَةٌ، وَلَيْلَته جَمْعَاء لا يَحُلُّ لَهُمْ عُقْدَةٌ إِلَّا لِصَلَاةٍ حَتَّى نَزَلُوا أَوْسَطَ اللَّيْلِ.

(١) كشف الأستار: ٢٦٩/٢؛ وقال الهيثمى: رواه البزار، وفيه محمد بن عبد الله ابن نمران وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ٣١٦/٥.

(٢) المعجم الكبير للطبراني: ٣٨/١٨؛ وقال الهيثمى: رجاله موثقون، مجمع الزوائد: ١٧٠/١.

قالَ: فَرَقَبَ رَجُلٌ رسولَ اللهِ ﷺ حِينَ وَضَعَ رَحْلَهُ، قالَ: فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَنظَرْتُ، فَلَمْ أَرَ أَحَدًا إِلَّا نَائِمًا وَلَا بَعِيرًا إِلَّا وَاضِعًا جِرَانَهُ[١] نَائِمًا. قالَ: فتَطَاوَلْتُ، فَنَظَرْتُ حَيْثُ وَضَعَ النبيَّ ﷺ رَحْلَهُ، فَلَمْ أَرَهُ في مَكَانِهِ، فَخَرَجْتُ أَتَخَطَّى الرِّحَالَ حَتَّى خَرَجْتُ إِلَى النَّاسِ، ثُم مَضَيْتُ عَلَى وَجْهِي في سَوَادِ [اللَّيْل] فَسَمِعْتُ جَرَسًا، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَنَا بِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَالْأَشْعَرِيَ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِمَا، فَقُلْتُ: أَيْنَ رسولُ اللهِ ﷺ؟ فَإِذَا هَزِيزٌ كَهَزِيزِ الرَّحَا. فقلتُ: كَأَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ عِنْدَ هَذَا الصَّوْتِ. قالَ: اقْعُدْ. اسْكُتْ.

فَمَضَى قَلِيلًا، فَأَقْبَلَ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْنَا فقُمْنَا إِلَيْهِ. فَقُلْنَا: يا رسولَ ٣٢٥/ب اللهِ فَزِعْنَا إِذْ لَمْ نَرَكَ، / وَاتَّبَعْنَا أَثَرَكَ. فقالَ: «إِنَّهُ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي، فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ، وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ. فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ».

فقلنَا: نُذَكِّرُكَ اللهَ وَالصُّحْبَةَ إِلَّا جَعَلْتَنَا مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِكَ. قالَ: «أَنْتُمْ مِنْهُم»، ثُم مَضَيْنَا فَيَجِيءُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ فيُخبِرُهم بالَّذِي أَخْبَرَنَا بِهِ، فَيُذَكِّرُونَهُ اللهَ وَالصُّحْبَةَ إِلَّا جَعَلَهُمْ [مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِهِ] فيقولُ: «فَأَنْتُمْ مِنْهُمْ»، حتى انْتَهَى النَّاسُ فَأَضَبُّوا[٢] عَلَيْهِ، وَقَالُوا: اجْعَلْنَا مِنْهُمْ. فقالَ: «إِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنَّهَا لِمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا»[٣].

---

(١) الجران: باطن العنق. النهاية: ١٥٨/١.

(٢) أضبوا عليه: أي أكثروا. يقال: أضبوا إذا تكلموا متتابعًا وإذا نهضوا في الأمر جميعًا. النهاية: ١٠/٣.

(٣) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند ٢٣/٥. وما بين المعكوفين استكمال منه.

(ذُو الْكَلَاعِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ)

٨٥٥٩ - حدّثنا عَبْدُ الرّحمنِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَزْهَرَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ذِى الْكَلَاعِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْقُصَّاصُ ثَلَاثَةٌ: أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مُخْتَالٌ» تفرّد بِهِ[(١)].

(أَبُو مُسْلِمٍ: عَبْدُ اللهِ بْنُ ثَوْبٍ عَنْهُ)

٨٥٦٠ - رَوَى مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِىُّ، وَابْنُ مَاجَه، مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِىّ، عَنْ أَبِى مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِىّ. قالَ: حَدَّثنِى الْحَبِيبُ الْأَمِينُ - أَمَّا هُوَ إِلَىَّ فَحَبِيبٌ، وَأَمَّا هُوَ عِنْدِى فَأَمِينٌ -: عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ. قالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسولِ اللهِ ﷺ سَبْعَةً، أَوْ ثَمَانِيَةً، أَوْ تِسْعَةً، قالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رسولَ اللهِ ﷺ؟» فَبَسَطْنَا أَيْدِينَا فقالَ قَائِلٌ[(٢)]: يَا رسولَ اللهِ، إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ، فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ [فقالَ]: «عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُوا الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَتَسْمَعُوا وَتُطِيعُوا - وَأَسَرَّ كَلِمَةً خَفِيَّةً - وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا».

قالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أُولَئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُهُ، فَلَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ. لَفْظُ ابْنُ مَاجَه[(٣)].

---

(١) من حديث عوف بن مالك الأشجعى الأنصارى فى المسند: ٢٨/٥.

(٢) اللفظ عند مسلم: «فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله، فعلام نبايعك».

(٣) اللفظ أخرجه مسلم وأبو دود فى الزكاة: مسلم فى (باب النهى عن المسألة): مسلم بشرح النووى: ٨١/٣؛ وأبو داود (باب كراهية المسألة) وقال: حديث هشام لم يروه إلا سعيد: سنن أبى داود: ١٢١/٢؛ والنسائى فى الصلاة (باب البيعة على الصلوات الخمس): المجتبى: ٢٨٥/١؛ وأخرجه ابن ماجه فى الجهاد (باب البيعة): سنن ابن ماجه: ٩٥٨/٢.

وَقَدْ رَوَاهُ الطبرانىُّ عَنْ بَكْرِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ، [عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ]، عَنْ عَوْفٍ بِهِ، لَمْ يَذْكُرْ: أَنبأَنا مُسْلِمٌ(١).

(أَبُو عَبْلَةَ عَنْهُ)

٨٥٦١ - قَالَ البَزَّارُ: حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حدّثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ محمدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إبراهيمَ بْنِ أَبِى عَبْلَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ
٣٢٦/أ ابْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ سِنِينَ / خَدَّاعَةً، يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ»(٢).

قِيلَ: يَا رسولَ اللهِ وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ: «الْإِمْرُؤُ التَّافِهُ يَتَكَلَّمُ فِى أَمْرِ الْعَامَّةِ».

قَالَ محمدُ بْنُ إِسْحَاقَ: وحدّثنى عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النبىِّ ﷺ بِنَحْوِهِ(٣).

(أَبُو قِلَابَةَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ الْجَرْمِىُّ عَنْهُ)
بِمِثْلِ سِيَاقِ أَبِى بُرْدَةَ عَنْهُ

رَوَاهُ الطَّبَرَانِىُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، وَعَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِى قِلَابَةَ بِهِ(٤).

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى: ٣٩/١٨.

(٢) الرويبضة: تصغير الرابضة. وهو العاجز الذى ربض عن معالى الأمور وقعد عن طلبها، وزيادة الفاء للمبالغة. والتافه: الخسيس الحقير. النهاية: ٥٩/٢.

(٣) كشف الأستار: ١٣٢/٤، وقال الهيثمى: رواه البزار، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع من عبد الله بن دينار، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٨٤/٧.

(٤) حديث أبى بردة فى الشفاعة سبق إيراده آنفا. والخبر أخرجه الطبرانى عن إسحاق بن إبراهيم الدبرى عن عبد الرزاق. المعجم الكبير: ٧٤/١٨.

(أَبُو الْمُلَيْحِ عَنْهُ)

٨٥٦٢ - حدّثنا بَهْزٌ، حدّثنا أَبُو عَوانَةَ، حدّثنا قَتادَةُ، عَنْ أَبِي مُلَيْحٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالكٍ الْأَشْجَعِيّ. قالَ: عَرَّسَ بِنَا رسولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَرَشَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا ذِرَاعَ رَاحِلَتِهِ، قالَ: فَانْتَهَيْتُ إِلَى بَعْضِ اللَّيْلِ، فَإِذَا نَاقَةُ رسولِ اللهِ ﷺ لَيْسَ قُدَّامَهَا أَحَدٌ، قالَ: فَانْطَلَقْتُ أَطْلُبُ رسولَ اللهِ ﷺ. فَإِذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ قَائِمَانِ، قلتُ: أَيْنَ رسولُ اللهِ ﷺ؟ قالاَ: مَا نَدْرِي غَيْرَ أَنَّا سَمِعْنَا صَوْتًا بِأَعْلَى الْوَادِي، فَإِذَا مِثْلُ هَزِيزِ الرَّحْلِ. قالَ: امْكُثُوا يَسِيرًا، ثُم جاءَنَا رسولُ اللهِ ﷺ.

فقالَ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي. فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ، وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، وَإِنِّي قَدِ اخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ».

قالَ: فقلنا: نَنْشُدُكَ اللهَ تَعَالَى وَالصُّحْبَةَ لَمَا جَعَلْتَنَا من أَهْلِ شَفَاعَتِكَ. قالَ: «فَإِنَّكُمْ مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِي»، فَأَقْبَلْنَا مَعَانِيقَ[1] إِلَى النَّاسِ، فَإِذَا هُمْ قَدْ فَزِعُوا، وَفَقَدُوا نَبِيَّهُمْ.

وقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي، فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ، وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، وَإِنِّي اخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ». فقالُوا: يا رسولَ اللهِ نَنْشُدُكَ اللهَ وَالصُّحْبَةَ لَمَا جَعَلْتَنَا مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِكَ؟ فَلَمَّا أَضَبُّوا عَلَيْهِ قالَ: «فَأَنَا أُشْهِدُ مَنْ يَحْضُرُ أَنَّ شَفَاعَتِي لِمَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا مِنْ أُمَّتِي»[2].

رَوَاهُ الترمذيُّ عَنْ هَنَّادٍ، عَنْ عَبْدَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ / عَنْ قَتَادَةَ بِهِ، قالَ: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي الْمُلَيْحِ عَنْ رَجُلٍ [آخرَ] مِنَ ٣٢٦/ب

---

(١) معانيق إلى الناس: أي مسرعين جمع معناق. النهاية: ١٤٣/٣.

(٢) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٢٨/٥.

أَصْحَابِ رسولِ اللهِ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ: عَنْ عَوْفٍ(١).

قلتُ: هُوَ عَوْفٌ كَمَا رَوَاهُ عَنْهُ جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ. وَسُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو بُرْدَةَ وَغيرهم(٢).

٨٥٦٣ - حدّثنا محمدُ بْنُ بَكْرٍ، حدّثنا سَعِيدٌ. عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُلَيْحِ الْهُذَلِيِّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ. قالَ: كُنَّا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ. فَأَنَاخَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ. وَأَنَخْنَا مَعَهُ. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قالَ: «وَبَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ»(٣).

٨٥٦٤ - حدّثنا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ. عَنْ قَتَادَةَ: حدّثنا صَاحِبٌ لَنَا - أَظُنُّهُ أَبَا الْمُلَيْحِ الْهُذَلِيَّ -، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. فَذَكَرَهُ. وقالَ: «بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ»(٤).

(أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْهُ)

٨٥٦٥ - قالَ البَزَّارُ: حدّثنا أَحمدُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ سَيَّارٍ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ هُرْمُزَ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ، وَ [لَا] عَلَيْكُم أَنْ لَا تَأْتُوا الْعُرْسَ، وَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ [لَا] تَنْكِحُوا النِّسَاءَ مِنْ أَجْلِ حُسْنِهَا. فَلَعَلَّهُ أَنْ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، وَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَنْكِحُوا الْمَرْأَةَ لِكَثْرَةِ مَالِهَا. فَلَعَلَّ مَالَهَا أَنْ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، لَكِنْ ذَوَاتُ الدِّينِ وَالْأَمَانَةِ فَابْتَغُوهُنَّ».

---

(١) الخبر أخرجه الترمذي مختصرًا في صفة القيامة (باب ١٣) وقال: وفي الحديث قصة طويلة، جامع الترمذي: ٦٢٨/٤.

(٢) تقدمت هذه الروايات كلها عن عوف بن مالك.

(٣) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٢٩/٥.

(٤) من حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري في المسند: ٢٩/٥.

ثم قالَ: يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ لَيِّنُ الْحَدِيثَ[١].

(ابْنُ سَمَاعَةَ عَنْهُ)

أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ مِنْ عَانَتِهِ إِلَى هَامَتِهِ قَيْحًا يَتَخَضْخَضُ[٢] خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا».

٨٥٦٦ - رَوَاهُ الطَّبرانيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِى ثَابِتٍ، عَنْهُ بِهِ[٣].

١٤٥٦ - (عُوَيْمِرُ بْنُ أَشْقَرَ)[٤]

٨٥٦٧ - حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنبأَنا يَحْيى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَ عَبَّادَ ابْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُوَيْمِرِ بْنِ أَشْقَرَ: أَنَّهُ / ذَبحَ قَبْلَ أَنْ يَغْدُو رسولُ ٣٢٧/أ
اللهِ ﷺ، وَأَنَّهُ ذَكَرَهُ لِرَسولِ اللهِ ﷺ بَعْدَمَا فَرَغَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَعُودَ لِأُضْحِيَتِهِ[٥].

رَوَاهُ ابْنُ مَاجه عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ، عَنْ أَبِى خَالِدٍ الْأَحْمَرِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهِ[٦].

---

(١) قال البزار أيضًا: لا نعلمه إلا عن عوف بهذا الإسناد، كشف الأستار: ٢/١٥٠؛ وقال الهيثمى: فيه يزيد بن عياض، وهو متروك، مجمع الزوائد: ٤/٢٥٤.

(٢) يتخضخض: الخضخضة تحريك الماء ونحوه. اللسان: ٢/١١٨٧.

(٣) المعجم الكبير للطبرانى: ٨/٧٨؛ وقال الهيثمى: إسناده حسن وعقب عليه فى هامش المعجم، مجمع الزوائد: ٨/١٢٠.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٣١٧؛ والإصابة: ٣/٥٤؛ والاستيعاب: ٣/١٨؛ والتاريخ الكبير: ٧/٧٦.

(٥) من حديث عويمر بن أشقر فى المسند: ٣/٤٥٤، ٤/٣٤١.

(٦) الخبر أخرجه ابن ماجه فى الأضاحى (باب النهى عن ذبح الأضحية قبل الصلاة) وفى الزوائد: رجاله ثقات إلا أنه منقطع، لأن عباد بن تميم لم يسمع من عويمر بن أشقر. قاله الحافظ ابن حجر: سنن ابن ماجه: ٢/١٠٥٣.

* (عُوَيْمِرٌ: أَبُو الدَّرْدَاءِ)
يَأْتِي فِى الْكُنَى إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى

١٤٥٧ - (عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ بْنِ عَائِشٍ)[١]

ابْنِ قَيْسِ بْنِ النُّعْمَانِ. بْنِ زَيْدِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَوْفٍ الْأَنْصَارِيّ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَنِى.

وَقِيلَ: هُوَ عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ بْنِ صَلْعَجَةَ الْبَلَوِيّ. صَحَابِيٌّ كَبِيرٌ فِى الْإِسْلَامِ. شَهِدَ الْعَقَبَتَيْنِ: الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ. وَشَهِدَ بَدْرًا، وَأُحُدًا. وَالْخَنْدَقَ. وَمَا بَعْدَ ذَلِكَ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ مَاتَ فِى زَمَانِ رسولِ اللهِ ﷺ. وَالصَّحِيحُ فِى أَيَّامِ عُمَرَ. فَإِنَّ لَهُ ذِكْرًا فِى حَدِيثِ يَوْمِ السَّقِيفَةِ، فِى صَحِيحِ الْبُخَارِيّ[٢]. وَفِى حَدِيثِ عَبَادِ بْنِ حَمْزَةَ عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا: «نِعْمَ الْعَبْدُ وَالرَّجُلُ الصَّالِحُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ»[٣].

وَيقالُ: إِنَّهُ الَّذِى أُنْزِلَ فِيهِ ﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ، وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾[٤].

٨٥٦٨ - حدّثنا حُسَيْنُ بْنُ محمدٍ، حدّثنا أَبُو أُوَيْسٍ، حدّثنا شُرَحْبِيلُ، عَنْ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ الْأَنْصَارِيّ: أَنَّهُ حدّثه: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَتَاهُمْ فِى مَسْجِدِ قُبَاءٍ، فقالَ: «إِنَّ اللهَ قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُم الثَّنَاءَ فِى الطُّهُورِ فِى قِصَّةِ مَسْجِدِكُمْ، فَمَا هَذَا الطُّهُورُ الَّذِى تَطَهَّرُونَ بِهِ؟».

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣١٥/٤، والإصابة: ٣/٤٤، والاستيعاب: ١٧١/٣.

(٢) هو حديث عمر بن الخطاب رواه عنه ابن عباس: لما توفى النبى ﷺ قلت لأبى بكر: انطلق بنا إلى إخواننا من الأنصار. فلقينا منهم رجلان صالحان شهدا بدرًا، فحدثت عروة ابن الزبير فقال: هما عويم بن ساعدة. ومعن بن عدى. فتح البارى: ٣٢٢/٧.

(٣) أخرجه الديلمى من حديث جابر. أورده فى الجامع الكبير كما فى جامع الأحاديث: ٧٤٦/٦.

(٤) الآية ٢٢٢ سورة البقرة.

فقالُوا: وَاللهِ يَا رسولَ اللهِ مَا نَعْلَمُ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنَ الْيَهُودِ. فَكَانُوا يَغْسِلُونَ أَدْبَارَهُمْ مِنَ الْغَائِطِ، فَغَسَلْنَا كَمَا غَسَلُوا، تفرّد بِهِ أَحْمَدُ[(١)].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٥٦٩ – قالَ ابْنُ مَاجَه: حدّثنا إبراهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ. حدّثنا محمدُ بْنُ طَلْحَةَ التَّيْمِيُّ، حدّثنى عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ سَالِمِ بْنِ عُتْبَةَ ابْنِ عُوَيْمِ بْنِ سَاعِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَبْكَارِ، فَإِنَّهُنَّ أَعْذَبُ أَفْوَاهًا، وَأَنْتَقُ أَرْحَامًا، وَأَرْضَى بِالْيَسِيرِ»[(٢)].

١٤٥٨ – (الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيّ)[(٣)]

وَاسْمُهُ[(٤)] عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَادِ بْنِ أَكْبَرَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ [أَكْبَرَ بْنِ] عُوَيْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْخَزْرَجِ . بْنِ إِيَادِ بْنِ / الصَّدفِ، وَهُوَ مِنْ حَضْرَمَوْتَ. وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ فِى نَسَبِهِ. ٣٢٧/ب

وَكَانَ حَلِيفَ بَنِى أُمَيَّةَ، وَهُوَ أَخُو عَمْرِو بْنِ الْحَضْرَمِيّ أَوَّلُ مَنْ قَتَلَهُ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْمشركِينَ[(٥)]، وَأَخُو عَامِرِ بْنِ الْحَضْرَمِيّ الَّذِى كَانَ

---

(١) من حديث عويم بن ساعدة فى المسند: ٤٢٢/٣.

(٢) الخبر أخرجه ابن ماجه فى النكاح (باب تزويج الأبكار) وقال فى الزوائد: فى اسناده محمد بن طلحة. قال فيه أبو حاتم: لا يحتج به، وقال ابن حبان: هو من الثقات. ربما أخطأ. وعبد الرحمن بن سالم بن عتبة قال البخارى: لم يصح حديثه. سنن ابن ماجة: ٥٩٨/١.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٧٤/٤؛ والإصابة: ٤٩٧/٢؛ والاستيعاب: ١٤٦/٣؛ والطبقات الكبرى: ٧٦/٤؛ والتاريخ الكبير: ٥٠٦/٦.

(٤) يعنى الحضرمى.

(٥) قتل فى سرية عبد الله بن جحش، رماه واقد بن عبد الله التميمى فقتله، سيرة ابن هشام مع الروض الأنف: ٢٣/٣.

يَنْشُدُ [خفرته ومقتل أَخِيهِ يَوْم أُحد][(١)] وَكَانُوا أَحَدَ عَشَرَ أَخًا، وَأُخْتًا: وَهِيَ الصَّعْبَةُ بِنْتُ الْحَضْرَمِيِّ أُمّ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ التَّيْمِيّ.

بَعَثَهُ رسولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمُنْذِرِ بْنِ سَاوَى مَلِكِ الْبَحْرَيْن، فَافْتَتَحَهَا، وَخَاضَ الْبَحْرَ هُنَاكَ، فَلَمْ تُبَلَّ أَخْفَافُ الإِبِلِ، وَلَمْ يَصِلْ رُكَبَ الْخَيْلِ، وَدَعَا فَمُطِرَ أَصْحَابُهُ قَدْرَ كِفَايَتِهِم[(٢)].

وَاسْتَنَابَهُ رسولُ اللهِ ﷺ عَلَى البحرين وَأَقَرَّهُ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمرُ، ثُم اسْتَنابَهُ عَلَى الْبَصْرَةِ، فَسَارَ إِلَيْهَا. فَمَاتَ فِي الطَّرِيقِ بِمَاءٍ يُقَالُ لَهُ لِيَاس سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَقِيلَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ.

٨٥٧٠ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ، حدّثني أَبِي، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ. قالا: حدّثنا عَتَّابُ بْنُ زِيادٍ. حدّثنا أَبُو حَمْزَةَ، سَمِعتُ الْمُغِيرَةَ الأَزْدِيّ، عَنْ محمدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ حَيَّانَ الأَعْرَجِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيّ. قالَ: بَعَثَنِي رسولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْبَحْرَيْنِ - أَوْ أَهْلِ هَجَرَ - شَكَّ أَبُو حَمْزَةَ. قالَ: كُنْتُ آتِي الْحَائِطَ يَكُونُ بَيْنَ الإِخْوَةِ. فَيُسْلِمُ أَحَدُهُم. فَآخُذُ مِنَ الْمُسْلِمِ الْعُشْرَ، وَمِنَ الآخَرِ الْخَرَاجَ[(٣)].

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْجُنَيْدِ الدَّامَغَانِيّ عَنْ عَتَّابٍ بِهِ[(٤)].

٨٥٧١ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاق، حدّثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، وَابْنُ بَكْرٍ. قالَ: أَنبأَنا ابْنُ جُرَيْجٍ، وَأَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قالَ: أَخْبَرَنِي

---

(١) ما بين المعكوفين من ابن هشام في غزوة بدر: ٣٧/٣.

(٢) يرجع إلى حديث أبي هريرة. أخرجه الطبراني في الكبير: ٩٥/١٨ وفي الصغير: ١٤١/١.

(٣) من حديث العلاء بن الحضرمي في المسند: ٥٢/٥.

(٤) الخبر أخرجه ابن ماجه في الزكاة (باب العشر والخراج) وفي الزوائد: إسناده ضعيف، لأن مغيرة الأزدي. ومحمد بن زيد مجهولان. وحيان الأعرج وإن وثقه ابن معين. وعدّه ابن حيان في الثقات فإن روايته عن العلاء مرسلة. قاله المزي في التهذيب، سنن ابن ماجه: ٥٨٦/١.

إسْمَاعِيلُ بْنُ محمدِ بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ الْعَلاَءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يقول: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «يَمْكُثُ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلاثًا» قالَ أَبُو عَاصِم: «ثَلاثَ لَيَالٍ»(١).

٨٥٧٢ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ حُمَيْدٍ. قالَ: سَمِعْتُ [عُمَرَ بْنَ] عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ: مَا سَمِعْتَ في السُّكْنَى بِمَكَّةَ، فقالَ: حَدّثنى الْعَلاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قالَ: «لِلْمُهَاجِرِ ثَلاثًا بَعْدَ الصَّدَرِ»(٢).

٨٥٧٣ - حدّثنا سفيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حدّثنى عَبْدُ الرّحمنِ بْنُ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْعَلاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ - إِنْ شَاءَ اللهُ - أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «يَمْكُثُ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلاثًا»(٣). / ٣٢٨/أ

٨٥٧٤ - حدّثنا عَبْدُ اللهِ، حدّثنى أَبِى. قالَ: مَا كَانَ أَشَدَّ عَلَى ابْنِ عُيَيْنَةَ أَنْ يَقولَ: حَدَّثَنَا(٤).

رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ حُمَيْدٍ رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرّزّاقِ، وَعَنْ حَجّاجِ بْنِ الشَّاعِرِ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، وَرَوَاهُ النَّسائيّ عَنْ محمدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزّاقِ بِهِ(٥).

---

(١) من حديث العلاء بن الحضرمى فى المسند: ٥٢/٥.

(٢) من حديث العلاء بن الحضرمى فى المسند: ٥٢/٥.

(٣) من حديث العلاء بن الحضرمى فى المسند: ٣٣٩/٤.

(٤) المرجع السابق، وقد فصل عن سابقه فى المطبوعة، ويوضح أن سياقهما واحد وأن ابن كثير خرّج الخبر عن الجماعة عقبه

(٥) الخبر أخرجه البخارى فى مناقب الأنصار (باب إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه): فتح البارى: ٢٦٦/٧، وأخرجه مسلم فى الحج فى (جواز الإقامة بمكة للمهاجر =

٨٥٧٥ - حدّثنا هُشَيْمٌ، حدّثنا مَنْصُورٌ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ.

قالَ أَبِي: حَدَّثَنَا بِهِ هُشَيْمٌ مَرّتَيْنِ: مَرَّةً عَنِ ابْنِ الْعَلَاءِ، وَمَرَّةً لَمْ يَصِلْ: أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى النبيِّ ﷺ، فَبَدَأَ بِنَفْسِهِ[(١)].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَمِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ هُشَيْمٍ بِهِ[(٢)].

١٤٥٩ - (الْعَلَاءُ بْنُ خَارِجَةَ الْمَدَنِيُّ)[(٣)]

٨٥٧٦ - أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ [قالَ]: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ لِلْأَهْلِ، وَمَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ، وَمَنْسَأَةٌ فِي الْأَجَلِ».

كَذَلِكَ رَوَاهُ [الطبراني] مِنْ حَدِيثِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ يَعْلَى. عَنِ الْعَلَاءِ بِهِ[(٤)].

= منها بعد فراغ الحج) وبطرقه المختلفة: مسلم بشرح النووي: ٣/٤٩٩؛ وأبو داود في المناسك (باب الإقامة بمكة): سنن أبي داود: ٢/٢١٣؛ والترمذي في الحج (باب ما جاء أن يمكث المهاجر بمكة بعد الصدر ثلاثًا) وقال: حسن صحيح، جامع الترمذي: ٣/٥٧٢؛ والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٨/٢٤٨ وفي الصلاة (باب المقام الذي يقصر بمثله الصلاة): المجتبى: ٣/١٠٠؛ وابن ماجه في الصلاة (باب كم يقصر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة): سنن ابن ماجه: ١/٣٤١.

(١) من حديث العلاء بن الحضرمي في المسند: ٤/٣٣٩.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الأدب (باب فيمن يبدأ بنفسه في الكتاب): سنن أبي داود: ٤/٣٣٥.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤/٧٥؛ والإصابة: ٢/٤٩٨.

(٤) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير: ١٨/٩٨؛ وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون؛ مجمع الزوائد: ١/١٩٣، ٨/١٥٢.

وَرَوَاهُ مُسلمُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عِيسَى بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزْيدَ: مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ نَحْوَهُ[١].

١٤٦٠ – (الْعَلَاءُ بْنُ خَبَّابٍ)[٢]

وَيُقَالَ: الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَبَّابٍ.

أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ حِينَ اسْتَيْقَظَ: «لَوْ شَاءَ اللهُ لَأَيْقَظَنَا، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ»[٣].

٨٥٧٧ – رَوَاهَ [أسباط] بْنِ نَصْرٍ مِنْ طَرِيقِ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ.

وَبِهِ: فى أَكْلِ الثَّوم[٤].

وقالَ أَبُو عُمر: مَا أَظُنَّ أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ النبىِّ ﷺ[٥].

١٤٦١ – (الْعَلَاءُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِىُ)[٦]

أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْح

٨٥٧٨ – رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ: مِنْ طَرِيقِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ بَنِى الْحُبْلَى، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ سَعْدٍ. عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ يَوْمًا

---

(١) أورده ابن كثير فى ترجمة العلاء بن خارجة؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الأوسط، وفيه أبو الأسباط، وهو ضعيف، مجمع الزوائد: ١٥٢/٨.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٧٥/٤؛ والإصابة: ٤٩٨/٢؛ والاستيعاب: ١٤٨/٣؛ والتاريخ الكبير: ٥٠٦/٦.

(٣) الخبر أورده ابن الأثير وابن حجر فى ترجمته. أسد الغابة والإصابة.

(٤) الخبر أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير: ٥٠٦/٦؛ وأخرجه الطبرانى فى الكبير: ٩٨/١٨.

(٥) الاستيعاب: ١٤٨/٣.

(٦) له ترجمة فى أسد الغابة: ٧٦/٤؛ والإصابة: ٤٩٨/٢.

لِجُلَسَائِهِ: «هَلْ تَسْمَعُونَ مَا أَسْمَعُ؟» قَالُوا: وَمَا نَسْمَعُ يَا رسولَ اللهِ؟ قالَ: «أَطَّتِ[1] السَّمَاءُ وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ، مَا فِيهَا مَوْضِعُ قَدَمٍ إِلَّا وَعَلَيْهِ مَلَكٌ قَائِمٌ، أَوْ رَاكِعٌ، / أَوْ سَاجِدٌ»، ثُم تَلَا ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّونَ، ٣٢٨/ب
وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ﴾[2].

١٤٦٢ - (عِلَاقَةُ بْنُ صُحَارٍ التَّمِيمِيُّ)[3]

وَيُقَالُ: عِلَاثَةُ. قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَالْعَلَاءُ أَيْضًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: ابْنِ شَجَّارٍ. وَهُوَ عَمُّ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ قاله أبو القاسم الْبَغَوِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ.

٨٥٧٩ - رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي الْبُيُوعِ، وَالنَّسَائِيُّ فِي الطِّبِ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ ابْنِ الصَّلْتِ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّهُ رَجَعَ مِنْ عِنْدِ رَسولِ اللهِ ﷺ فَمَرَّ عَلَى أَعْرَابِيٍّ مَجْنُونٍ مُوثَقٍ بِالْحَدِيدِ. فقالُوا: أَعِنْدَكَ شَيْءٌ نُدَاوِيهِ بِهِ؟ فَإِنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَاءَ بِخَيْرٍ. فقلت: نَعَمْ، فَرَقَيْتُه بِأُمِّ الْكِتَابِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ: كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ، فَبَرَأَ. قالَ: فَأَعْطُونِي مِائَةَ شَاةٍ، فَلَمْ آخُذْهَا حَتَّى أَتَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ. فقالَ: «قُلْتَ غَيْرَ هَذَا؟» قلت: [لَا]. قالَ: «كُلْهَا بِاسْمِ اللهِ. [لَعَمْرِي] لَمَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ. لَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ».

---

(١) أطت السماء: الأطيط صوت الأقتاب. وأطيط الإبل أصواتها وحنينها، أي أن كثرة ما فيها من الملائكة قد أثقلها حتى أطت. وهذا مثل وإيذان ومثل بكثرة الملائكة، وإن لم يكن ثم أطيط، وإنما هو كلام تقريب. النهاية: ١/٣٥.

(٢) الآيتان ١٦٥، ١٦٦ من سورة الصافات. والخبر أخرجه ابن منده وأبو نعيم كما في أسد الغابة والإصابة في ترجمته.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤/٧٨، وترجمة ابن حجر: علاثة بن شجار. الإصابة: ٢/٤٩٩، وترجمة ابن عبد البر: علاقة بن صحار السليطي، الاستيعاب: ٣/١٦٢.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَنِ الشَّعْبِي بِهِ(١).

قالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيّ: إنَّ اسْمَ عَمِّ خَارِجَةَ عِلَاقَةُ بْنُ صُحَارٍ.

وقالَ خَلِيفَةُ بْنُ خَيَّاطٍ: اسْمُ عَمِّهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْثَرِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ قَيْسِ بْنِ خِفَافٍ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ حَنْظَلَةَ مِنَ البَرَاجِمِ(٢).

* (عَيَاذٌ: فِي خَاتَمِ النُّبُوَّةِ، وَيُقَالُ: عَبَادٌ تَقَدَّمَ)(٣)

١٤٦٣ - (عَيَّاشُ بنُ أَبِي رَبِيعَةَ)(٤)

وَاسْمُهُ: عَمْرُو بْنُ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْزُومٍ الْقُرَشِيُّ الْمَخْزُومِيّ: أَبُو عَبْدِ الرحمنِ الْمَكِّيُّ. أَخُو أَبِي جَهْلٍ لِأُمِّهِ. وَقَدْ هاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ، ثُم إِلَى الْمَدِينَةِ، هُوَ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُم جَاءَ أَخُوهُ أَبُو جَهْلٍ فَعَطَّفَهُ عَلَى أُمِّهِ إِذْ نَذَرَتْ أَنْ لَا تَأْكُلَ، وَلَا تَشْرَبَ حَتَّى يَرْجِعَ، فَرَجَعَ فَنَالَهُ مِنْهُم أَذًى كَثِيرٌ. فَكَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو لَهُ فِي قُنُوتِهِ حَتَّى رَفَعَ اللهُ عَنْهُ، وَقُتِلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ، وَقِيلَ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ، وَقِيلَ مَاتَ بِمَكَّةَ، وَاللهُ أَعْلَمُ ./ ٣٢٩/أ

وَهُوَ فِي أَوَّلِ الْمَكِّيِّينَ، وَسَادِسِ الْكُوفِيِّينَ.

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود في البيوع (باب في كسب الأطباء) وأخرجه أيضًا في الطب (باب كيف الرقى) من عدة طرق عن خارجة بن الصلت عن عمه: سنن أبي داود: ٢٢٦/٣، ١٣/٤، ١٤؛ وأخرجه النسائي في الكبرى وفي اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف: ٢٤٩/٨؛ وما بين المعكوفات استكمال من أسد الغابة، ولفظ أبي داود فيه اختلاف لا يغيّر المعنى.

(٢) تحفة الأشراف: ٨/ ٢٤٩.

(٣) يراجع أسد الغابة: ٣٢٠/٤؛ والإصابة: ٤٦/٣.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٢٠/٤؛ والإصابة: ٤٧/٣؛ والاستيعاب: ١٢٢/٣؛ والتاريخ الكبير: ٤٦/٧.

٨٥٨٠ - حدّثنا الْحُسَيْنُ بْنُ محمدٍ، حدّثنا شَرِيكٌ. وَيَزِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي زِيَادٍ -، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ. قالَ: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِخَيْرٍ مَا عَظَّمُوا هَذِهِ الْحُرْمَةَ حَقَّ تَعْظِيمِهَا، فإذا تَرَكُوهَا وَضَيَّعُوهَا هَلَكُوا».

وقَالَ فِي حدِيثِ يَزِيدَ بْنِ عَطَاءٍ: عَنِ النبيِّ ﷺ[1].

٨٥٨١ - حدّثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حدّثنا شَرِيكٌ. عَنْ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ سَابِطٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ، أَوْ عَنِ الْعَيَّاشِ بْنِ أَبِي ربيعَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ[2].

رَوَاهُ ابْنُ مَاجه عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عنْ عليِّ بْنِ مُسْهِرٍ، ومحمدِ بْنِ الْفُضَيْلِ كلاهما: عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زيادٍ به[3].

٨٥٨٢ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنبأَنا مَعْمَرٌ. عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ. عَنْ عَيَّاشِ بْنِ أبي رَبِيعَةَ. قالَ: سَمِعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «تَجِيءُ رِيحٌ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقْبَضُ فِيهَا أَرْوَاحُ كلِّ مُؤْمِنٍ» تفرّد بِهِ[4].

١٤٦٤ - (عِيَاضُ بْنُ جُمْهُورٍ)[5]

ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيِّ فِي الصَّحَابَةِ.

٨٥٨٣ - وَرَوَى لَهُ أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ حُرَيْثِ بْنِ الْمُعَلَّى الْكِنْدِيِّ، عَنِ ابْنِ عَيَّاشٍ، عَنْهُ. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النبيِّ ﷺ. فقلتُ: يَا

(١) من حديث عياش بن أبي ربيعة في المسند: ٣٤٧/٤.
(٢) المرجع السابق.
(٣) الخبر أخرجه ابن ماجه في مناسك (باب فضل مكة) وفي الزوائد في إسناده يزيد بن أبي زياد، واختلط بأخرة. سنن بن ماجه: ١٠٣٨/٢.
(٤) من حديث عياش بن أبي ربيعة في المسند: ٤٢٠/٣.
(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٢٢/٤، والإصابة: ٤٧/٣.

رسولَ اللهِ الرَّجُلُ يَدْخُلُ عَلَيّ بِسَيْفِهِ يُرِيدُ نَفْسِى وَمَالِى كَيْفَ أَصْنَعُ بِهِ؟ قالَ: «تُنَاشِدُهُ اللهَ [وتذكّره] بِأَيَّامِهِ، فَإِنْ أَبَى، فَقَدْ حَلَّ لَكَ دَمُهُ، فَلا تَكُونَنَّ أَعْجَزَ مِنْهُ»(١).

١٤٦٥ - (عِيَاضُ بْنُ حِمَارِ بْنِ أَبِى حِمَارٍ)(٢):

عَرْفَجَةَ بْنِ نَاجِيَةَ بْنِ عِقَالِ بْنِ محمدِ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ مُجَاشِعِ بْنِ دَارِمٍ التَّيْمِيُّ الْمُجَاشِعِيُّ، سَكَنَ الْبَصْرَةَ، وَحديثه فى ثَانِى الْكُوفِيِّين، وَثَانِى الشَّامِيِّين.

٨٥٨٤ - حدّثنا هُشَيْمٌ، أَنبأَنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيّ - وَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النبيِّ ﷺ مَعْرِفَةٌ قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ -، فَلَمّا بُعِثَ النبيُّ ﷺ أَهْدَى لَهُ هَدِيَّةً - قالَ: أَحْسِبُهَا إِبِلًا - فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا، وقالَ: «إِنَّا لَا نَقْبَلُ زَبْدَ الْمُشْرِكِينَ».

قالَ: [قلتُ: وَمَا زَبْدُ الْمشْرِكينَ؟ قالَ:] رِفْدَهم. هَدِيتهم(٣).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُد / والترمذيُّ مِنْ حَديثِ أَبِى دَاوُدَ الطَّيالِسِيّ، عَنْ عِمْرَانَ القطّانِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ ٣٢٩ ب

(١) المرجعان السابقان. وقال الحافظ ابن حجر: فى سنده على بن قرين، ضعيف. يراجع المشتبه للذهبى ص ٥٢٦.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٢٢/٤؛ والإصابة: ٤٧/٣؛ والاستيعاب: ١٢٩/٣؛ والطبقات الكبرى: ٢٣/٧؛ والتاريخ الكبير: ١٩/٧.

(٣) من حديث عياض بن حمار المجاشعى فى المسند: ١٦٢/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

قال الخطابى: يشبه أن يكون هذا الحديث منسوخًا، لأنه قد قبل هدية غير واحد من المشركين: أهدى له المقوقس ماريه والبغلة، وأهدى أكيدر دومة فقبل منهما، وقيل: إنما رد هديته ليغيظه، فيحمله ذلك على الإسلام، وقيل: ردها لأن للهدية موضعًا من القلب، ولا يجوز عليه أن يميل بقلبه إلى مشرك، فردها قطعًا بسبب الميل. وليس مناقضًا لقبوله هدية النجاشى والمقوقس وأكيدر لأنهم أهل الكتاب. النهاية: ١٢٠/٢.

عِيَاضٍ بِهِ، وقالَ الترمذيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ[(١)].

٨٥٨٥ - حدّثنا هُشَيْمٌ، أنبأَنَا خَالِدٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ أَخِيهِ: مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ وَجَدَ لُقَطَةً فَلْيُشْهِدْ ذَوِي عَدْلٍ وَلْيَحْفَظْ عِقَاصَهَا وَوِكَاءَهَا[(٢)]، فَإِنْ جاءَ صَاحِبُهَا، فَلا يُكْتَمْ وَهُوَ أَحَقُّ بِهَا، وَإِنْ لَمْ يَجِئْ صَاحِبُهَا، فَهُوَ مَالُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

قالَ أَبُو عَبْدِ الرحمن: قلتُ لأَبِي: إِنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ: عِقَاصُهَا، وَيَقُولُونَ: عِفَاصُهَا؟ قالَ: عِفَاصُهَا بِالْفَاءِ[(٣)].

رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ هُشَيْمٍ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ أَيْضًا، وَابْنُ مَاجَه مِنْ حَدِيثِ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ بِهِ[(٤)].

٨٥٨٦ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، [حدّثنا سعيد]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ. قالَ: قلتُ: يَا رسولَ اللهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي يَشْتُمُنِي، وَهُوَ دُونِي. عَلَيَّ بَأْسٌ أَنْ أَنْتَصِرَ مِنْهُ؟ قالَ: «الْمُسْتَبَّانِ شَيْطَانَانِ يَتَهَاذَيَانِ وَيَتَكَاذَبَانِ»[(٥)] تفرّد بِهِ.

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود في الخراج والإمارة والفيء (باب في الإمام يقبل هدايا المشركين): سنن أبي داود: ١٧٣/٣؛ والترمذي في السير (باب في كراهية هدايا المشركين): صحيح الترمذي: ١٤٠/٤.

(٢) العفاص: الوعاء الذي تكون فيه النفقة من جلد أو خرقة أو غير ذلك من العفص وهو الثني والعطف.

والوكاء: الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرهما. النهاية: ١١٠/٣، ٢٢٨/٤.

(٣) من حديث عياض بن حمار المجاشعي في المسند: ١٦١/٤.

(٤) الخبر أخرجه أبو داود في اللقطة: سنن أبي داود: ١٣٦/٢؛ والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف: ٢٥٠/٨؛ وابن ماجه في اللقطة (باب اللقطة): سنن ابن ماجه: ٨٣٧/٢.

(٥) من حديث عياض بن حمار المجاشعي في المسند: ١٦٢/٤. وما بين المعكوفين استكمال منه.

٨٥٨٧ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعْيدٍ، حدّثنا هِشَامٌ، حدّثنا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ: أَنَّ النبىَّ ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ، فقالَ فِي خُطْبَتِهِ: «إِنَّ رَبِّى - عَزَّ وَجَلَّ - أَمَرَنِى أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُم مِمَّا عَلَّمَنِى فى يَوْمِى هَذَا: كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عِبَادِى حَلَالٌ، وَإِنِّى خَلَقْتُ عِبَادِى حُنُفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ، فَأَضَلَّتْهُم عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتَ لَهُمْ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِى مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا.

ثُم إِنَّ اللهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَتَهُمْ عَجَمَهُمْ وَعَرَبَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ[١]، وَقالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِىَ بِكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرَأُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ.

ثُم إِنَّ اللهَ أَمَرَنِى أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشًا، فقلتُ: يَا رَبِّ إِذًا يَثْلَغُوا[٢] رَأْسِى فَيَدَعُوهُ خُبْزَةً، فَقَالَ: اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا اسْتَخْرَجُوكَ، فَاغْزُهُمْ نُغْزِكَ، وَأَنْفِقْ عَلَيْهِمْ فَسَنُنْفِقُ عَلَيْكَ، وَابْعَثْ جُنْدًا نَبْعَثْ خَمْسَةً مِثْلَهُ، وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مَنْ عَصَاكَ.

١/٣٣٠ وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: / ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِى قُرْبَى، وَمُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ [فَقِيرٌ] عَفِيفٌ مُتَصَدِّقٌ.

وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الَّذِى لَا زَبْرَ لَهُ[٣] الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا أَوْ تُبَعَاءَ - شَكَّ يَحْيَى - لَا يَبْتَغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا، وَالْخَائِنُ الَّذِى

(١) لفظ المخطوطة: «إلا بقايا من بنى إسرائيل» ولفظ المسند يوافق مسلم.

(٢) يثلغوا رأس: الثلغ الشدخ، وقيل هو ضربك الشيء الرطب بالشيء اليابس حتى ينشدخ. النهاية: ١/١٣٣.

(٣) لا زبر له: أى لا عقل له لا يزبره وينهاه عن الإقدام على ما لا ينبغى. النهاية: ١٢٠/٢.

لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ إِلَّا خَانَهُ، وَرَجُلٌ لَا يُصْبِحُ وَلَا يُمْسِي إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَذَكَرَ الْبُخْلَ وَالْكَذِبَ، وَالشِّنْظِيرُ[١] الْفَاحِشُ»[٢].

٨٥٨٨ - حدّثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حدّثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ. قالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا فى هَذَا الْحَدِيثِ.

وقالَ عَفَّانُ فى حَدِيثِ هَمَّامٍ: وَالشِّنْظِيرُ: الْفَاحِشُ وَذَكَرَ الْكَذِبَ أَوِ الْبُخْلَ[٣].

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فى صِفَةِ النَّارِ عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ بِهِ، وَمِنْ طُرُقٍ مِنْ حَدِيثَ قَتَادَةَ بِهِ.

وَكَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ بِهِ، وَعَنْ بُنْدَارٍ عَنْ غُنْدُرٍ عَنْ عَوْفٍ، عَنْ حَكِيمٍ الْأَثْرَمِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ مُطَرِّفٍ بِهِ[٤].

٨٥٨٩ - حدّثنا يُونُسُ، حدّثنا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ. قالَ: وَحَدَّثَ مُطَرِّفٌ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ. قالَ: سَأَلَ النبىَّ ﷺ، فقالَ: يا رسولَ

---

(١) الشنظير: هو الفحاش والسيىء الخلق. النهاية: ٢/٢٣٨.

(٢) من حديث عياض بن حمار المجاشعى فى المسند: ٤/١٦٢، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٣) المرجع السابق.

(٤) الخبر أخرجه مسلم من طرق مختلفة فى صفة الجنة وصفة نعيمها وأهلها (باب الصفات التى يعرف بها فى الدنيا أهل الجنة وأهل النار): مسلم بشرح النووى: ٥/٧١٦؛ وأخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٨/٢٥١؛ ورواه أبو داود الطيالسى عن همام. قال: كنا عند قتادة فذكرنا هذا الحديث فقال يونس الهدادى - وما كان فينا أحفظ منه - أن قتادة لم يسمع هذا الحديث من مطرف. قال: فعبنا ذلك عليه. قال: فاسألوه. قال: فهبناه وجاء أعرابى، فقلنا للأعرابى: سل قتادة عن خطبة النبى ﷺ من حديث عياض بن حمار، أسمعه من مطرف فسأله. فغضب، فقال: حدثنيه ثلاثة عنه: يزيد ابن عبد الله بن الشخير أخو مطرف والعلاء بن زياد العدوى، وذكرنا ثالثًا لم يحفظه همام. تحفة الأشراف: ٨/٢٥١.

اللهِ أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَشْتُمُنِي وَهُوَ أَنْقَصُ مِنِّي نَسَبًا؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْمُسْتَبَّانِ [شَيْطَانَانِ] يَتَهَاتَرَانِ وَيَتَكَاذَبَانِ» تفرّدَ بِهِ[١].

٨٥٩٠ - حدّثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حدّثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قالَ فِي خُطْبَتِهِ ذَاتَ يَوْمٍ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَن أُعَلِّمَكُمْ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَّا أَنَّهُ قالَ: «الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَبْغُونَ أَهْلًا»، وَذَكَرَ الْكَذِبَ وَالْبُخْلَ.

قالَ سَعِيدٌ، قالَ مُطَرِّفٌ عَنْ قَتَادَةَ: الشِّنْظِيرُ الْفَاحِشُ[٢].

٨٥٩١ - حدّثنا إِسْمَاعِيلُ، حدّثنا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ أَخِيهِ: مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ. قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنِ الْتَقَطَ لُقَطَةً، فَلْيُشْهِدْ ذَا عَدْلٍ، أَوْ ذَوِي عَدْلٍ، ثُم لَا يَكْتُمُ وَلَا يَغِيبُ. فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ»[٣].

٨٥٩٢ - حدّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حدّثنا مَعْمَرٌ، [عَنْ قَتَادَةَ]، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، / عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ - ٣٣٠/ب
رَفَعَ الْحَدِيثَ -. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا، وَإِنَّهُ قالَ: كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُه عِبَادِي فَهُوَ لَهُمْ حلالٌ».

(١) من حديث عياض بن حمار المجاشعي في المسند: ١٦٢/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) من حديث عياض بن حمار المجاشعي في المسند: ١٦٢/٤.

(٣) من حديث عياض بن حمار المجاشعي في المسند: ٢٦٦/٤.

فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ. قالَ: «وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الَّذِى لَا زَبْرَ لَهُ الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعٌ لَا يَبْتَغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا»[(١)].

٨٥٩٣ - حدّثنا رَوْحٌ، حدّثنا عَوْفٌ، عَنْ حَكِيمٍ الْأَثْرَمِ، عَنِ الْحَسَنِ. قالَ: حدّثنى مُطَرِّفُ بْنِ عَبْدِ اللهِ، حدّثنى عِيَاضُ بْنُ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيّ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ فى خُطْبَةٍ خَطَبَهَا. قالَ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِى أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِى يَوْمِى هَذَا، وَإِنَّ كُلَّ مَالٍ نَحَلْتُه عِبَادِى فَهُوَ لَهُمْ حَلَالٌ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ[(٢)].

كَذَا رَوَاهُ النَّسَائِى عَنْ غُنْدُرٍ عَنْ عَوْفٍ بِهِ[(٣)].

٨٥٩٤ - حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا هَمَّامٌ، حدّثنا قَتَادَةُ، حدّثنا الْعَلَاءُ ابْنُ زِيَادٍ الْعَدَوِىّ، حدّثنى يَزِيدُ أَخُو مُطَرِّفٍ. قالَ: وَحَدَّثَنِى عُقْبَةُ: كُلُّ هَؤُلَاءِ يَقُولُ: حَدَّثَنِى مُطَرِّفٌ: أَنَّ عِيَاضَ بْنَ حِمَارٍ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقولُ [فى خُطْبَتِهِ]: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِى أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وقالَ: «الضَّعِيفُ الَّذِى لَا زَبْرَ لَهُ الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعٌ لَا يَبْتَغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا».

قالَ: قالَ رَجُلٌ لِمُطَرِّفٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ أَمِنَ الْمَوَالِى هُوَ أَمْ مِنَ الْعَرَبِ؟ قالَ: هُوَ التَّابِعَةُ يَكُونُ لِلرَّجُلِ يُصِيبُ مِنْ خَدَمِهِ سِفَاحًا غَيْرَ نِكَاحٍ.

(١) من حديث عياض بن حمار المجاشعى فى المسند: ٢٦٦/٤، وما بين المعكوفين استكمال منه.
(٢) من حديث عياض بن حمار المجاشعى فى المسند: ٢٦٦/٤.
(٣) أخرجه النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف: ٢٥١/١٨.

وقالَ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُصَدَّقٌ مُوَفَّقٌ[(١)]. وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ بِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ عَفِيفٌ [فَقِير] مُتَصَدِّقٌ».

قالَ هَمَّامٌ: قالَ بَعْضُ أَصْحابِ قَتادَةَ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قالَ يُونُسُ الْإِسْكَافُ - قالَ لِي: إِنَّ قَتادَةَ لَمْ يَسْمَعْ حَدِيثَ عِياضِ بْنِ حِمارٍ مِنْ مُطَرِّفٍ. قلتُ: هُوَ حَدَّثَنَا عَنْ مُطَرِّفٍ وَتَقُولُ أَنْتَ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ مُطَرِّفٍ؟ قالَ: فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَجَعَلَ يَسْأَلُهُ، وَاجْتَرَأَ عَلَيْهِ. قالَ: فَقُلْنَا لِلْأَعْرَابِيِّ: سَلْهُ هَلْ سَمِعَ حَدِيثَ عِياضٍ عَنْ مُطَرِّفٍ؟ فَسَأَلَهُ فقالَ: لَا حَدَّثَنِي أَرْبَعَةٌ فَسَمَّى ثَلاثَةً الَّذِي قُلْتُ لَكُمْ فِي الْحَدِيثِ[(٢)].

قلتُ: قَدْ تَقَدَّمَ رِوَايَةُ أَحْمَد عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتادَةَ سَمِعْتُ مُطَرِّفًا فَذَكَرَه[(٣)]. / ٣٣١/

٨٥٩٥ - حدّثنا محمدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حدّثنا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ خالِدًا يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِياضِ بْنِ حِمارٍ، عَنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «مَنِ الْتَقَطَ لُقَطَةً فَلْيُشْهِدْ ذَوِي عَدْلٍ، أَوْ ذَا عَدْلٍ - خالِدٌ الشَّاكُّ - وَلَا يَكْتُمْ وَلَا يَغِيبْ، فَإِنْ جاءَ صَاحِبُهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ»[(٤)].

سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يقولُ: مُطَرِّفٌ أَكْبَرُ مِنَ الْحَسَنِ بِعِشْرِينَ سَنَةً، وَأَبُو الْعَلاءِ أَكْبَرُ مِنَ الْحَسَنِ بِعَشْرِ سِنِينَ.

---

(١) لفظ المسند: «موقن».

(٢) من حديث عياض بن حمار المجاشعي في المسند: ٤/٢٦٦، وما بين المعكوفين استكمال منه. وقد تقدم مثل هذا عند الطيالسي ص ٧٢١.

(٣) يرجع إليه من هذا الطريق ص ٧٢٠ والمسند: ٤/١٦٢.

(٤) من حديث عياض بن حمار المجاشعي في المسند: ٤/٢٦٦.

قالَ عَبْدُ اللهِ: قالَ أَبِى: حَدَّثَنِيهِ أَخٌ لِأَبِى بَكْرِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِى عُقَيْلٍ الدَّوْرَقِى بِهَذَا[١].

٨٥٩٦ – حدّثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنبأنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، عَنِ النبىِّ ﷺ: «إِثْمُ الْمُسْتَبَّينِ مَا قَالَا عَلَى الْبَادِئِ، حَتَّى يَعْتَدِىَ الْمَظْلُومُ». أَوْ: «إِلَّا أَنْ يَعْتَدِىَ الْمَظْلُومُ».

شَكَّ يَزِيدُ. تفرّد بِهِ[٢].

٨٥٩٧ – حدّثنا بَهْزٌ، حدّثنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ: أَنَّ النبىَّ ﷺ قالَ: «الْمُسْتَبَّانِ شَيْطَانَانِ يَتَكَاذَبَانِ، وَيَتَهَاتَرَانِ»[٣].

٨٥٩٨ – حدّثنا بَهْزٌ، وَعَفَّانُ، قالا: حدّثنا هَمَّامٌ.

قالَ عَفَّانُ فِى حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَزِيدَ أَخِى مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ: أَنَّ النبىَّ ﷺ قالَ: «إِثْمُ الْمُسْتَبَّيْنِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِئِ مَا لَمْ يَعْتَدِ».

قالَ عَفَّانُ: أَوْ: «حَتَّى يَعْتَدِىَ الْمَظْلُومُ»[٤].

٨٥٩٩ – حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا هَمَّامٌ، حدّثنا قَتَادَةُ، عَنْ يَزِيدَ أَخِى مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَاضٍ: أَنَّ النبىَّ ﷺ قالَ: «إِثْمُ الْمُسْتَبَّيْنِ مَا قَالَا عَلَى الْبَادِئِ، حَتَّى يَعْتَدِىَ الْمَظْلُومُ» أَوْ: «مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ»[٥].

---

(١) أورده فى سياق أحاديث عياض بن حمار المجاشعى فى المسند: ٢٦٧/٤.

(٢) من حديث عياض بن حمار المجاشعى فى المسند: ١٦٢/٤.

(٣) المرجع السابق.

(٤) المرجع السابق.

(٥) من حديث عياض بن حمار المجاشعى فى المسند: ٣٦٦/٤.

٨٦٠٠ – حدّثنا عَفَّانُ، حدّثنا هَمَّامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «الْمُسْتَبَّانِ شَيْطَانَانِ يَتَكَاذَبَانِ، وَيَتَهَاتَرَانِ»(١).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٦٠١ – رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَفْخَرُ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ».

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَه، مِنْ حَدِيثِ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَاضٍ بِهِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْبَغْيَ(٢)./ ٣٣١/ب

١٤٦٦ – (عِيَاضُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْصَارِيّ)(٣)

٨٦٠٢ – رَوَى لَهُ أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ مَكْحُولٍ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «خِيَارُ أُمَّتِي قَوْمٌ يَضْحَكُونَ جَهْرًا. وَيَبْكُونَ سِرًّا مِنْ خَوْفِ شِدَّةِ عَذَابِ اللهِ يَذْكُرُونَ اللهَ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ فِي الْبُيُوتِ الطَّيِّبَةِ – يَعْنِي فِي الْمَسَاجِدِ – يَدْعُونَهُ بِأَلْسِنَتِهِمْ رَغَبًا وَرَهَبًا، مُؤْنَتُهُمْ عَلَى النَّاسِ خَفِيفَةٌ، وَعَلَى أَنْفُسِهِمْ ثَقِيلَةٌ، يَدِبُّونَ عَلَى الْأَرْضِ [حُفَاةً] بِلَا مَرَحٍ، وَلَا بَذَخٍ، يَمْشُونَ بِالسَّكِينَةِ، وَيَتَقَرَّبُونَ بِالْوَسِيلَةِ»(٤).

---

(١) من حديث عياض بن حمار المجاشعي في المسند: ٣٦٦/٤.

(٢) الخبر أخرجه أبو داود في الأدب (باب في التواضع): سنن أبي داود: ٢٧٤/٤؛ وأخرجه ابن ماجه في الزهد (باب البراءة من الكبر والتواضع): سنن ابن ماجه: ١٣٩٩/٢.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٢٥/٤؛ والإصابة: ٤٨/٣ ولم يذكرا «الأنصاري».

(٤) الخبر أخرجه أبو موسى كما في المرجعين السابقين، وأخرجه الحاكم من حديثه ومن هذا الطريق بأتم من هذا، وعلق عليه بتعليق مطول في أسماء أهل الصفة – رضي الله عنهم – وعقب الذهبي على الخبر فقال: هذا حديث عجيب منكر، وحماد ضعيف، ثم قال: لا وجه لذكره في هذا الكتاب. مستدرك الحاكم: ١٧/٣، ١٨.

١٤٦٧ - (عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الثَّقَفِيّ)(١)

٨٦٠٣ - رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ: مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ الطَّائِفِيّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عِيَاضٍ. عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللهِ ﷺ عَسَلًا فَقَبِلَهُ مِنْهُ. وَسَأَلَهُ أَنْ يَحْمِيَ لَهُ شِعْبِي. فَحَمَاهُ لَهُ. وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا(٢).

١٤٦٨ - (عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ)(٣)

قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ الْمَسْجِدَ، فَقَامَ يُصَلِّي. فَقَامَ رَجُلٌ يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ. الْحَدِيث.

٨٦٠٤ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْم مِنْ طَرِيقِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ. عَنْ عَمِّهِ عِيَاضٍ. فَذَكَرَهُ(٤).

١٤٦٩ - (عِيَاضُ بْنُ عَبْدٍ الضَّمْرِيُّ)(٥)

قَالَ: تَذَاكَرُوا عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ الطَّاعُونَ، فقالَ: «أَرْجُو أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْنَا مِنْ أَنْقَابِهَا»(٦).

---

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٢٥/٤، والإصابة: ٤٩/٣، والاستيعاب: ١٢٩/٣؛ والتاريخ الكبير: ١٩/٧.

(٢) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير: ٣٦٩/١٧، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ١٤٩/٤.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٢٦/٤، والإصابة: ٤٩/٣.

(٤) المرجعان السابقان.

(٥) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٢٦/٤، والإصابة: ٤٩/٣. وقال: عياض بن عبد الله الضمري.

(٦) الأنقاب: جمع نقب. وهو الطريق بين الجبلين، أراد أنه لا يطلع إلينا من طريق المدينة. النهاية: ١٦٨/٤.

٨٦٠٥ - رَوَاهُ أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْهُ بِهِ[١].

١٤٧٠ - (عِيَاضُ بْنُ غَنْمِ بْنِ زُهَيْرٍ)[٢]

ابْنِ أَبِي شَدَّادِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ هِلَالِ بْنِ وُهَيْبِ بْنِ ضَبَّةَ بْنِ الْحَارِثِ، ابْنِ فِهْرٍ الْقُرَشِيُّ الْفِهْرِيُّ: أَبُو سَعْدٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ.

أَسْلَمَ قَبْلَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَشَهِدَهَا، وَكَانَ مَعَ ابْنِ عَمِّهِ: أَبِي عُبَيْدَةَ بِالشَّامِ، وَلَمَّا حَضَرَتْ أَبَا عُبَيْدَةَ الْوَفَاةُ اسْتَخْلَفَهُ عَلَى النَّاسِ، فَأَقَرَّهُ عُمَرُ. فَفَتَحَ الْجَزِيرَةَ، وَغَيْرَهَا، وَكَانَ شَيْخًا كَرِيمًا شُجَاعًا فَاتِكًا، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: زَادُ الرَّاكِبِ لِبَذْلِهِ مَالَهُ وَزَادَهُ، حَتَّى إِنَّهُ كَانَ إِذَا لَمْ يَجِدْ مَا يُنْفِقُهُ نَحَرَ لَهُمْ جَمَلَهُ. وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ دَخَلَ دُرُوبَ الرُّومِ. وَكَانَتْ / وَفَاتُه سَنَةَ عِشْرِينَ، فَاسْتَخْلَفَ عُمَرُ بَعْدَهُ سَعِيدَ بْنَ عَامِرِ بْنِ حِذْيَم. ٢٣٢

٨٦٠٦ - رَوَى ابْنُ الْأَثِيرِ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِيهِ: حدَّثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حدَّثنا صَفْوَانُ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ. قالَ: جَلَدَ عِيَاضُ بْنُ غَنْمٍ صَاحِبَ دَارٍ حِينَ فُتِحَتْ. فَأَغْلَظَ لَهُ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ الْقَوْلَ. حَتَّى غَضِبَ عِيَاضٌ، فَمَكَثَ لَيَالٍ. ثُمَ جَاءَ هِشَامٌ فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ.

وقالَ لَهُ هِشَامٌ: أَلَمْ تَسْمَعْ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا أَشَدَّهُمْ لِلنَّاسِ عَذَابًا فى الدُّنْيَا؟»

---

(١) أسد الغابة والإصابة.

(٢) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٢٧/٤؛ والإصابة: ٥٠/٣؛ والاستيعاب: ١٢٨/٣؛ والطبقات الكبرى: ٢١/٧، ١٢١، وقيل: أنه ترجم لاثنين مختلفين من الصحابة؛ والتاريخ الكبير: ١٨/٧.

فقالَ لَهُ عِياضٌ: قَدْ سمِعْنَا مَا سَمِعْتَ وَرَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ. أَوَلَمْ تَسْمَعْ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ عَامٍّ فَلا يُبْدِ لَهُ عَلانِيَةً، وَلَكِنْ لِيَخْلُ به، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ».

وَإِنَّكَ يَا هِشَامُ لَأَنْتَ الجرِيءُ إِذْ تَجْتَرِئُ عَلَى سُلْطَانِ اللهِ، فَهَلَّا خَشِيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ السُّلْطَانُ، فَتَكُونَ قَتِيلَ سُلْطَانِ اللهِ؟[1].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٦٠٧ - قالَ أَبُو يَعْلَى: حدّثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حدّثنا هِقْلٌ، عَنِ الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ غَنْمٍ، قالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَإِنْ مَاتَ فَإِلَى النَّارِ، وَإِنْ تَابَ قَبِلَ اللهُ مِنْهُ، وَإِنْ شَرِبَهَا الثَّانِيَةَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَإِنْ مَاتَ فَإِلَى النَّارِ، وَإِنْ تَابَ قَبِلَ اللهُ مِنْهُ، وَإِنْ شَرِبَهَا الثَّالِثَةَ وَالرَّابِعَةَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ رَدْغَةِ الْخَبَالِ».

فقيلَ: يا رسولَ اللهِ وَمَا رَدْغَةُ الْخَبَالِ؟ قالَ: «عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ»[2].

(١) يرجع إلى الخبر في أسد الغابة: ٣٢٨/٤؛ وأخرجه الإمام أحمد من حديث هشام بن حزام في المسند: ٤٠٣/٣.

(٢) مسند أبي يعلى: ٢٠٦/١٢، وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه المثنى بن الصباح، وهو متروك، وقد وثقه أبو محصن: حصين بن نمير، والجمهور على ضعفه، مجمع الزوائد: ٧٠/٥.

١٤٧١ - (عِيَاضُ بْنُ مَرْثَدٍ)(١)
أَوْ (مَرْثَدُ بْنُ عِيَاضٍ الْعَامِرِيُّ) مُخْتَلَفٌ فِيهِ.

٨٦٠٨ - قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا الطبرانيُّ، وَأَبُو أَحْمَدِ الْجُرْجَانِيّ. قالا: حدّثنا أَبُو خَلِيفَةَ، حدّثنا أَبُو الْوَلِيدِ، حدّثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَاصِمُ ابْنُ كُلَيْبٍ: سَمِعْتُ عِيَاضَ بْنَ مَرْثَدٍ، أَوْ مَرْثَدَ بْنَ عِيَاضٍ يُحَدِّثُ رَجُلًا: أَنَّهُ سَأَلَ رسولَ اللهِ ﷺ عَنْ عَمَلٍ يُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ، فقالَ: «هَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟» قالَ: لَا، سَأَلَهُ ثَلَاثًا، قالَ: «اسْقِ الْمَاءَ احْمِلْهُ إِلَيْهِمْ إِذَا غَابُوا، وَاكْفِهِمْ إِيَّاهُ إِذَا حَضَرُوا»(٢).

١٤٧٢ - (عِيَاضُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَرِيُّ)(٣) / ٣٣٢/ب

٨٦٠٩ - قالَ ابْنُ مَاجه: سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حدّثنا شَرِيكٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيّ. قالَ: شَهِدَ عِيَاضٌ [الْأَشْعَرِيّ] عِيدًا بِالْأَنْبَارِ، فقالَ: مَا لِي لَا أَرَاكُمْ تُقَلِّسُونَ(٤) كَمَا كَانَ يُقَلَّسُ عِنْدَ رَسولِ اللهِ ﷺ(٥).

---

(١) له ترجمة في أسد الغابة: ٤/٣٣٠؛ والإصابة: ٣/٥٠.

(٢) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير: ١٧/٣٧٠؛ وقال الهيثمي: جهل الحسيني عياض ابن مرثد أو مرثد بن عياض، وقد رواه الطبراني عنه أنه سأل النبي ﷺ، والراوي ثقة من رجال الصحيح فارتفعت الجهالة، مجمع الزوائد: ٣/١٣١؛ وأخرجه الإمام أحمد من طريق شعبة عن عاصم بن كليب عن عياض بن مرثد، أو مرثد بن عياض، عن رجل منهم، المسند: ٥/٣٦٨.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٤/٣٢٦؛ والإصابة: ٣/٤٩؛ والاستيعاب: ٣/١٢٩؛ والتاريخ الكبير: ٧/١٩.

(٤) التقليس: هو الضرب بالدف، والغناء، وقيل: المقلس: الذي يلعب بين يدي الأمير إذا قدم المصر، والتقليس: استقبال الولاة عند قدومهم بأصناف اللهو.هـ سنن ابن ماجه؛ وتراجع النهاية: ٣/٢٧٢.

(٥) الخبر أخرجه ابن ماجه في الصلاة (باب ما جاء في التقليس يوم العيد) وفي الزوائد: هذا إسناد رجاله ثقات، وعياض الأشعري ليس له عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، بل يخرج له أحد من أصحاب الكتب الخمسة الأصول، سنن ابن ماجه: ١/٤١٣.

١٤٧٣ - (عِيَاضٌ الْأَنْصَارِيُّ)[١]

٨٦١٠ - قالَ البَزَّارُ: حدّثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حدّثنى أَبِى، حدّثنا عَبِيدَةُ بْنُ أَبِى رَائِطَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ[٢] (هَكَذَا). قالَ: عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ الْقُرَشِىِّ، عَنْ عِيَاضٍ الْأَنْصَارِىِّ - رَفَعَهُ -. قالَ: «إِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ كَلِمَةٌ عَلَى اللهِ كَرِيمَةٌ، لَهَا عِنْدَ اللهِ مَكَانٌ، وَهِىَ كَلِمَةٌ مَنْ قَالَهَا صَادِقًا أَدْخَلَهُ اللهُ بِهَا الْجَنَّةَ، وَمَنْ قَالَهَا كَاذِبًا حَقَنَتْ دَمَهُ، وَأَحْرَزَتْ مَالَهُ، وَلَقِىَ اللهَ غَدًا فَحَاسَبَهُ»[٣].

١٤٧٤ - (عِيَاضٌ الْكِنْدِىّ)[٤]

٨٦١١ - قالَ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ: حدّثنا الْحَوْضِىّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عِيَاضٍ الْكِنْدِىّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِذَا شَرِبَ [الرجُلُ] الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ» ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى[٥].

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٢١/٤، والإصابة: ٥١/٣، والاستيعاب: ١٢٩/٣.

(٢) هذا يوافق ما جاء فى الاستيعاب.

(٣) قال البزار: لا نعلم أسند عياض إلا هذا. كشف الأستار: ١٠/١، وقال الهيثمي: رواه البزار، ورجاله موثقون إن كان تابعيه عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود. مجمع الزوائد: ٢٦/١.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٢٩/٤، والإصابة: ٥١/٣.

(٥) المرجعان السابقان. والخبر لفظه أخرجه أحمد من حديث ابن عمر ومن طريق يزيد ابن أبي كبشة قال: سمعت رجلا من أصحاب النبى ﷺ. مسند أحمد: ٢١١/٢، ٣٦٩/٥.

حرف الغين

١٤٧٥ - (غالبُ بْنُ أَبْجَرَ)[١]

وَيُقَالُ ابْنُ ديخٍ أَوْ ذَرِيحٍ الْمُزنيُّ، عِدادُهُ فِيمَنْ نَزَلَ الْكُوفَةَ مِنَ الصَّحَابَةِ. ذَكَرَهُ الْبُخَارِيّ فى كِتَاب الطِّبِّ مِنْ صَحِيحِهِ عِنْدَ ذِكْرِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ[٢].

٨٦١٢ - وَرَوى لَهُ أَبُو دَاوُد حَدِيثًا فى الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ. فقالَ فى كِتَابِ الْأَطْعِمَةِ: حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبى زِيادٍ، حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عُبَيْدٍ: أَبِى الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرّحمنِ، عَنْ غَالِبِ بْنِ أَبْجَرَ. قال: أَصَابَتْنَا سَنَةٌ، وَلَمْ يَكُنْ فى مَالِى شَىْءٌ أُطْعِمُ أَهْلِى إِلّا شَىْءٌ مِنْ حُمْرٍ. وَقَدْ كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ حَرَّمَ لُحُومَ الْحُمْرِ الأَهْلِيَّةِ.

فَأَتَيْتُ النبىَّ ﷺ، فقلتُ: أَصابَتْنَا السَّنَةُ [وَلَمْ يَكُنْ فى مَالِى مَا أَطْعِمُ أَهْلِى إِلّا سِمَانُ الْحُمرِ؟] وقدْ حَرَمْتَ الْحُمْرَ الْأَهْلِيَّةِ. فقالَ: «أَطْعِمْ أَهْلَكَ مِنْ سَمِينِ حُمُرِكَ. فإِنّى حَرَّمْتُهَا مِنْ أَجْلِ جَوَّالِ الْقَرْيَةِ»[٣].

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٢١/٤، والإصابة: ١٨٣/٣، والاستيعاب: ٣٨١/٣، والطبقات الكبرى: ٣١/٦، والتاريخ الكبير: ٩٨/٧، وتهذيب التهذيب: ٢٤١/٨.

(٢) روى البخارى بسنده عن خالد بن سعيد قال: خرجنا ومعنا غالب بن أبجر، فمرض فى الطريق. فتح البارى: ١٤٣/١٠.

(٣) الخبر أخرجه أبو داود فى (باب فى لحوم حمر الأهلية): سنن أبى داود: ٣٥٦/٣؛ وما بين المعكوفين استكمال منه.

٣٣٣/أ وَرَوَاهُ الْبَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ / عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عُبَيْدٍ أَبِي الْحَسَنِ. عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ أَبْجَرِ بْنِ غَالِبٍ: أَنَّهُ سَأَلَ رسولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. قالَ: «كُلْ وَأَطْعِمْ أَهْلَكَ فَإِنَّمَا كَرِهْتُ عَامَ خَيْبَرَ جَوَّالَ الْقَرْيَةِ».

كَذَا قالَ: أَبْجَرُ بْنُ غَالِبٍ[١].

وَقَدْ ذَكَرَ شَيْخُنَا فِي أَطْرَافِهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا فِي إِسْنَادِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ وَقَفَهُ عَلَيْهِ، فَاللهُ أَعْلَمُ[٢].

(وَلَهُ حَدِيثٌ آخَرُ)

فِي فَضْلِ قَيْسٍ

٨٦١٣ - رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ حِمْدَانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ قُتَيْبَةَ. حدثنا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ: أَبُو الْحَسَنِ، حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ خالدٍ الْعَبْسِيّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ صَفْوَانَ الْمُزَنِيّ، عَنْ غَالِبِ بْنِ أَبْجَرَ. قالَ: ذُكِرَتْ قَيْسٌ عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ، فقالَ: «رَحِمَ اللهُ قَيْسًا. رَحِمَ اللهُ قَيْسًا. إِنَّهُ كَانَ عَلَىَّ دِيْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ: إِنَّ قَيْسًا فُرْسَانُ اللهِ فِي الْأَرْضِ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ

---

(١) قال البيهقي: رواه شعبة في إحدى الروايتين عنه عن عبيد، عن عبد الرحمن ابن معقل، عن عبد الرحمن بن بشر عن ناس من مزينة أن أبجر أو ابن أبجر سأل النبي ﷺ.

وفي رواية أخرى عنه عن عبيد الله عن عبد الله بن معقل عن عبد الله بن بشر. وروى عن مسعر عن عبيد عن ابن معقل عن رجلين من مزينة أحدهما عن الآخر عن عبد الله ابن عامر بن لؤي وغالب بن أبجر قال مسعر: وأرى غالب بن أبجر الذي سأل النبي ﷺ. وروى عن أبي العميس عن عبيد بن الحسن عن عبد الله بن معقل عن غالب بن أبجر وعقب البيهقي على ذلك فقال: ومثل هذا لا يعارض به الأحاديث الصحيحة التي قد مضت مصرحة بتحريم لحوم الحمر الأهلية. السنن الكبرى: ٣٣٢/٩؛ وفي المعجم الكبير للطبراني: ٢٦٥/١٨، ٢٦٦، ٢٦٧ (روايات تؤكد الاضطراب في سند هذا الخبر).

(٢) تحفة الأشراف: ٢٥٣/٨، ٢٥٤.

لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَيسَ لِهَذَا الدِّينِ نَاصِرُ غَيْرُ قَيْسٍ، إنَّما قَيْسُ بَيْضَةٌ تَفَلّقَتْ عَنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، إِنَّ قَيْسًا ضِرَاءُ[١] اللهِ فِى الْأَرْضِ» يَعْنِى أُسْدَ اللهِ[٢].

١٤٧٦ - (غَالِبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ اللَّيْثِىّ)[٣]

٨٦١٤ - قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِىّ. حدّثنا محمدُ بْنُ حميدٍ الرَّازِى، حدّثنا علىُّ بْنُ مجاهدٍ، حدّثنا عَمَّار بْنُ سَعْدٍ، عَنْ قَطَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ اللَّيْثِىِّ، عَنْ غَالِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ اللَّيْثِىِّ. قالَ: بَعَثَنِى رسولُ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ لِأُسَهِّلَ بَيْنَ يَدَيْهِ الطَّرِيقَ. وَلِأَكُونَ لَهُ عَيْنًا، فَلَقِيَنِى عَلَى الطَّرِيقِ لِقَاحُ بَنِى كِنَانَةَ وَإِنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نَزَلَ فَحلَبْتُ لَهُ فَجعَلَ يَدْعُو النَّاسَ إِلَى الشَّرَابِ. فَمَنْ قالَ: إِنِّى صَائِمٌ. قالَ: «هَؤُلَاءِ الْعَاصُونَ» قالَ: وَكَانَتْ سِتَّةَ آلَافِ لِقْحَةٍ[٤].

١٤٧٧ - (غَرَفَةُ بْنُ الْحَارِثِ الْكِنْدِىّ)[٥]

نَزِيلُ مِصْرَ. شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عَلِىّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ، وَأَنْصَارِهِ. لَهُ حَدِيثَانِ.

---

(١) ضراء: بالكسر جمع ضرو، وهو من السبع ما ضرى بالصعيد ولهج به أى أنهم شجعان تشبيهًا بالسباع الضارية فى شجاعتها. النهاية: ١٨/٣.

(٢) الخبر أخرجه الطبرانى: المعجم الكبير: ٢٦٥/١٨؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ورجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٤٩/١٠.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٣٦/٤؛ والإصابة: ١٨٣/٣؛ والاستيعاب: ١٨٣/٣. والتاريخ الكبير: ٩٨/٧.

(٤) الخبر أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير: ٩٩/٧؛ وأورده ابن حجر فى الإصابة: ١٨٤/٣، وأورده ابن الأثير مختصرًا فى أسد الغابة؛ ويرجع إلى أخبار غالب بن عبد الله عند أحمد فى مسنده من حديث جندب بن مكيث: ٤٦٧/٣.

(٥) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٢٧/٤؛ والإصابة: ١٨٥/٣؛ والاستيعاب: ١٩٢/٣. والتاريخ الكبير: ١٠٩/٧.

٨٦١٥ - رَوَى أَحَدُهُمَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ محمدِ بْنِ حَاتِمٍ، عَنْ ابْنِ مَهْدِيّ، رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيّ أَيْضًا عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَزْدِيّ: سَمِعْتُ غَرَفَةَ ابْنَ الْحَارِثِ الْكِنْدِيّ. قالَ: شَهِدْتُ رسولَ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وأُتِيَ / بِالْبُدْنِ، فقالَ: «ادْعُوا لِي أَبَا الْحَسَنِ» فَدُعِيَ لَهُ [عَلِيٌّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -] فقالَ لَهُ: «خُذْ بِأَسْفَلِ الْحَرْبَةِ». وَأَخَذَ رسولُ اللهِ ﷺ بِأَعْلَاهَا، ثُم طَعَنَا بِهَا فِي الْبُدْنِ. فَلَمَّا فَرَغَ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ. وَأَرْدَفَ عَلِيًّا. ٣٣٣/ب

قالَ البَزَّارُ: لَمْ يَرْوِ غَرَفَةُ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ(١).

٨٦١٦ - وَالثاني: رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمدَ، حدّثنا مُطَّلِب بْنُ شُعَيْبٍ، حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنِ صَالِحٍ، حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ، حدّثني كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ: أَنَّ غَرَفَةَ بْنَ الْحَارِثِ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، وَقَاتَلَ مَعَ عِكْرِمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ بِالْيَمَنِ فِي الرِّدَّةِ - مَرَّ بِنَصْرَانِيّ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ يُقَالُ لَهُ الْمَنْدَفُون، فَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَذَكَرَ النَّصرانِيُّ النبيَّ ﷺ، فَتَنَاوَلَهُ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فقالَ: قَدْ أَعْطَيْنَاهُ الْعَهْدَ.

فقالَ غَرَفَةُ بْنُ الْحَارِثِ: مَعَاذَ اللهِ أَنْ نَكُونَ قَدْ أَعْطَيْنَاهُمُ الْعُهُودَ وَالْمَوَاثِيقَ عَلَى أَنْ يُؤْذُنَا فِي اللهِ وَرَسُولِهِ، إِنَّمَا أَعْطَيْنَاهُمُ الْعُهُودَ عَلَى أَنْ [نَخُلْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ كنائسهم يقولونَ فيها ما بَدَا لَهُمْ، وَأَلا نحمّلهم مَا لَا طاقة لهم بِهِ، وَأَنْ نُقَاتِلَ مَنْ وَرَائِهِم] وَأَنْ نخلّيَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَحْكَامِهِمْ

---

(١) الخبر أخرجه أبو داود في المناسك (باب الهدى إذا عطبت قبل أن يبلغ): سنن أبي داود: ١٤٩/٢؛ والخبر أخرجه الطبراني في الكبير: ٢٦١/١٨.

إِلَّا أَنْ يَأْتُونَا فَنَحْكمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ، فقالَ عمرُو بْنُ العاصِ: صَدَقْتَ[١].

١٤٧٨ – (غَرْقَدَةُ: أَبُو شَبِيبٍ)[٢]

ذَكَرَهُ ابْنُ مَنْدَهَ، وَأَبُو نُعَيْم في الصَّحَابَةِ: وَلَمْ يُورِدُوا لَهُ شَيْئًا.

٨٦١٧ – قالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَقَدْ رَوَى لَهُ أَبُو مُوسَى مِنْ طَرِيقِ زَكَرِيَّا ابْنِ عَدِيّ، عَنْ سَلَّامٍ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «لَا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ. لَا يَجْنِي وَالِدٌ عَلَى وَلَدِهِ، وَلَا وَلَدٌ عَلَى وَالِدِهِ»[٣].

١٤٧٩ – (غَزِيَّةُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيُّ)[٤]

ويقالُ: خُزَاعِيٌّ صَحَابِيٌّ. يُعَدُّ في الْمَدَنِيِّين.

٨٦١٨ – قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ حِمْدَانَ، حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ. حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَشْعَثَ، عَنْ سَعِيدٍ

---

(١) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير: ١٨/٢٦١؛ وقال الهيثمي: فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، قال عبد الملك بن سعيد بن الليث: ثقة مأمون، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٦/١٣. والخبر أخرجه البخاري في التاريخ من غير طريق عبد الله بن صالح، التاريخ الكبير: ٧/١١٠. وما بين المعكوفين استكمال من المراجع.

(٢) له ترجمة في أسد الغابة: ٤/٣٣٨. وأخرجه ابن حجر في القسم الرابع من حرف الغين. الإصابة: ٣/١٩٤.

(٣) قال الحافظ ابن حجر: هذا غلط نشأ عن إسقاط. وذلك أن شبيب بن غرقده إنما رواه عن سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه. فسقط (سليمان) من هذه الرواية. فصار الضمير في قوله (عن ابيه) يعود على شبيب، وليس كذلك. ثم أورد ابن حجر روايات للخبر على الصواب. الإصابة. ويراجع أسد الغابة.

والخبر أخرجه ابن ماجه على الصواب بأطول من هذا في المناسك (باب الخطبة يوم النحر): سنن ابن ماجه: ٢/١٠١٥.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة: ٤/٣٢٩؛ والإصابة: ٣/١٨٥؛ والاستيعاب: ٣/١٨٥؛ والتاريخ الكبير: ٧/١٠٩.

السَّمَّانِ، حدّثنا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَامِ، حدّثنا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ. عَنْ غَزِيَّةَ: أَنَّهُ سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقولُ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ. إِنَّمَا هُنَّ ثَلَاثٌ: الْجِهَادُ وَالنِّيَّةُ وَالْحَشْرُ»(١).

وَرَوَاهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ. عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ بِهِ(٢).

٣٣٤/أ وَكَذَلِكَ / رَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ. عَنْ سَعِيدٍ بِهِ(٣).

١٤٨٠ - (غَسَّانُ التَّمِيمِيُّ)(٤)

فِي ثَالِثِ الْمَكِّيِّينَ

٨٦١٩ - حدّثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى. حدّثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ: أَبُو زَيْدٍ، عَنْ [يَحْيَى بن عَبْدِ اللهِ التَّمِيمِيِّ]، عَنْ يَحْيَى بْنِ غَسَّانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قالَ: كَانَ أَبِي فِي الْوَفْدِ الَّذِينَ وَفَدُوا إِلَى النبيِّ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ. فَنَهَاهُمْ عَنْ هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ. قالَ: فَأَتْخَمْنَا، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ الْعَامَ الْمُقْبِلَ. قالَ: فقلنَا: يا رسولَ اللهِ إِنَّكَ قَدْ نَهَيْتَنَا عَنْ هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ، فَأُتْخِمْنَا، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «انْتَبِذُوا فِيمَا بَدَا لَكُمْ، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا، فَمَنْ شَاءَ أَوْكَأَ سِقَاءَهُ عَلَى إِثْمٍ» تفرّدَ بِهِ(٥).

---

(١) الخبر أخرجه الطبراني في الكبير: ٢٦٢/١٨، وقال الهيثمي: رواه الطبراني كله بأسانيد. ورجال أحدهما رجال الصحيح. مجمع الزوائد: ٢٥٠/٥.

(٢) المعجم الكبير للطبراني: ١٨ ٢٦٣.

(٣) المعجم الكبير للطبراني: ١٨ ٢٦٢، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير: ١٠٩/٧.

(٤) له ترجمة في أسد الغابة. وقيل: غسان العبدي: ٢٣٩/٤، ووافقه ابن حجر.

(٥) الخبر أخرجه الإمام أحمد من حديث يحيى بن غسان التميمي عن أبيه أدرجه مع حديث ابن الرسيم عن أبيه في عنوان واحد، المسند: ٤٨١/٣ وقال الهيثمي: رواه أحمد، ولم يزد، مجمع الزوائد: ٦٣/٥، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير: ١٠٦/٧.

١٤٨١ - (غُضَيْفٌ)

ويقالُ: غُطَيْفُ بْنُ الْحَارِثِ: أَبُو أَسْمَاءَ الْكِنْدِىّ[١].

ويقال: السَّكُونِىّ، أَوِ الْأَزْدِىّ. وَحَدِيثُه فى أَوَّلِ الشَّامِيِّين.

٨٦٢٠ - حدّثنا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ. حدّثنا بَقِيَّةُ، عَنْ أَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ الرَّحَبِىّ. عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ الثُّمَالِىّ. قالَ: بَعَثَ إِلَىَّ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، فقالَ: يَا أَبَا أَسْمَاءَ إِنَّا قَدْ جَمَعْنَا النَّاسَ عَلَى أَمْرَيْنِ. قالَ: وَمَا هُمَا؟ قالَ: رَفْعِ الْأَيْدِى عَلَى الْمَنَابِرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْقَصَصِ بَعْدَ الصُّبْحِ . وَالْعَصْرِ. فقالَ: أَمَا أَنَّهُمَا أَمْثَلُ بِدْعَتِكُمْ عِنْدِى، وَلَسْتُ مُجِيبَك إِلى شَىْءٍ مِنْهُمَا. قالَ: لِمَ؟

قالَ: لِأَنَّ النبىَّ ﷺ قالَ: «مَا أَحْدَثَ قَوْمٌ بِدْعَةً إِلَّا رَفَعَ اللهُ مِنَ السَّنَّةِ مِثْلَهَا».

فَتَمَسُّكٌ بِسُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ إِحْدَاثِ بِدْعَةٍ[٢].

٨٦٢١ - حدّثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ. حدّثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ سَيْفٍ. عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ. أَوِ الْحَارِثِ بْنِ غُضَيْفٍ. قالَ: مَا نَسِيتُ مِنَ الْأَشْيَاءِ مَا نَسِيتُ أَنِّى رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ وَاضِعًا يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فى الصَّلَاةِ. تفرّدَ بِه[٣].

٨٦٢٢ - حدّثنا عَبْدُ الرَّحمنِ بْنُ مَهْدِىّ. حدّثنا مُعَاوِيَةُ. عَنْ يُونُسَ بْنِ سَيْفٍ. عَنِ الْحَارِثِ بْنِ غُضَيْفٍ [أَوْ غُضَيْفِ] بْنِ الْحَارِثِ.

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٤٠/٤؛ والإصابة: ١٨٦/٣؛ والاستيعاب: ١٨٥/٣؛ والتاريخ الكبير: ١١٢/٧.

(٢) من حديث غضيف بن الحارث فى المسند: ١٠٥/٤.

(٣) من حديث غضيف بن الحارث فى المسند: ١٠٥/٤.

قالَ: مَا نَسِيتُ مِنَ الْأَشْيَاءِ لَمْ أَنْسَ أَنِّي رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ وَاضِعًا يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ فِي الصَّلَاةِ. تفرّدَ بِهِ[(١)].

٨٦٢٣ – حدّثنا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حدّثنا صَفْوَانُ. حدّثني الْمَشْيَخَةُ: أَنَّهُمْ حَضَرُوا غُضَيْفَ بْنَ الْحَارِثِ الثُّمَالِيَّ حِينَ اشْتَدَّ سَوْقُهُ[(٢)]. فقالَ: هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ يُبَارِزُنِي[(٣)] / ﴿يس﴾ قالَ: فَقَرَأَهَا صَالِحُ بْنُ شُرَيْحٍ السَّكُونِي فَلَمَّا بَلَغَ أَرْبَعِينَ مِنْهَا قُبِضَ. قالَ: فَكَانَ الْمَشْيَخَةُ يَقُولُونَ: إِذَا قُرِئَتْ عِنْدَ الْمَيِّتِ خُفِّفَ عَنْهُ بِهَا. ٢٣٤/ب

قالَ صَفْوَانُ: وَقَرَأَهَا عِيسَى بْنُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ ابْنِ مَعْبَدٍ. تفرّدَ بِهِ[(٤)].

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٦٢٤ – قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا خَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ فِي كِتَابِهِ: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ. سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ زَيْدٍ الثُّمَالِي يقولُ: حدّثني عِيسَى بْنِ أَبِي رَزِينٍ الثُّمَالِي: سَمِعْتُ غُضَيْفَ بْنَ الْحَارِثِ يقولُ: كُنْتُ صَبِيًّا أَرْمِي نَخْلَ الْأَنْصَارِ. فَأَتَوْا بِي رسولَ اللهِ ﷺ. فَمَسَحَ بِرَأْسِي. وقالَ: «[كُلْ] مِمَّا يَسْقُطْ. وَلَا تَرْمِ نَخْلَهُم»[(٥)].

---

(١) من حديث غضيف بن الحارث في المسند: ٤/١٠٥. ٥/٢٩٠. وما بين المعكوفين استكمال منه.

(٢) السوق: النزع كأن روحه تساق لتخرج من بدنه. ويقال له أيضًا السياق. النهاية: ٢/١٩٣.

(٣) لفظ المسند: «يقرأ».

(٤) من حديث غضيف بن الحارث في المسند: ٤/١٠٥.

(٥) يرجع إلى الخبر في الإصابة: ٣/١٨٧؛ وأسد الغابة: ٤/٣٤٠؛ وجمع الجوامع: ٢/٥٨٧؛ وأخرج الإمام أحمد نحوه من حديث رافع بن عمرو المزني: ٥/٣١.

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٦٢٥ - قالَ أَحمدُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ جَوْصَاءَ: حدّثنا مُوسَى بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيّ، حدّثنا أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ أَبِى أَسْمَاءَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِى أَسْمَاءَ: غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِى أَسْمَاءَ: عَنْ أَبِيهِ: عَلِيٍّ، عَنْ جَدِّهِ أَبِى أَسْمَاءَ. قالَ: وُلِدْتُ فِى عَهْدِ النَّبِى ﷺ وَبَايَعْتُهُ وَصَافَحْتُه، وَآلَيْتُ أَنْ لَا أُصَافِحَ أَحَدًا بَعْدَهُ.

١٤٨٢ - (غُطَيْفٌ، أَوْ أَبُو غُطَيْفٍ)[١]

وقالَ بَعْضُهُمْ: غُضَيْفٌ أَوْ أَبُو غُضَيْفٍ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ.

٨٦٢٦ - رَوَى الطبرانيُّ وَأَبُو نُعَيْمٍ: مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى فَرْوَةَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِى إِدْرِيسَ: عَائِذِ اللهِ، عَنْ غُضَيْفٍ أَوْ أَبِى غُضَيْفٍ - رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رسولِ اللهِ ﷺ -. قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ هِجَاءً فِى الْإِسْلَامِ فَاقْطَعُوا لِسَانَهُ»[٢].

١٤٨٣ - (غُطَيْفُ بْنُ أَبِى سُفْيَانَ)[٣]

قالَ أَبُو نُعيمٍ: ذَكَرَهُ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ وَغَيْرُه فِى الصَّحَابَةِ. وَلَا يَصِحُّ. هُوَ تَابِعِيٌّ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٤١/٤؛ والإصابة: ١٨٧/٣.

(٢) المعجم الكبير للطبرانى: ٢٦٤/١٨؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى وفيه إسحاق ابن أبى فروة، وهو متروك. مجمع الزوائد: ١٢٣/٨.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٤١/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الرابع من حرف العين، الإصابة: ١٩٦/٣؛ وقال البخارى: غطيف بن سفيان روى عنه الحكم بن هشام، التاريخ الكبير: ١٠٦/٧.

٨٦٢٧ – حدّثنا أبُو عَمْرِو بْنُ حِمْدَانَ. حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ. حدّثنا الْحُسَيْنُ بْنِ حُرَيْث. حدّثنا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى. عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ. عَنِ الْحَكَمِ بْنِ هِشَامٍ. عَنْ غُطَيْفِ بْنِ أَبِى سُفْيَانَ. قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ جُمْعًا[١] لَمْ تَطْمَثْ دَخَلَتِ الْجَنَّةَ»[٢].

١٤٨٤ – (غُطَيْفٌ: أبو عِيَاضٍ الْكِنْدِيُّ)

صَحَابِيٌّ[٣]

٨٦٢٨ – قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمدَ، حدّثنا أَحمدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحيمِ. حدّثنا أَبُو الْيَمَانِ. عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ / عَيَّاشٍ. عَنْ ٣٣٥/أ
سَعِيدِ بْنِ سَالِمٍ الْكِنْدِىِّ. عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عِيَاضِ بْنِ غُطَيْفٍ الْكِنْدِىِّ. عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِذَا شَرِبَ الرَّجُلُ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ. ثُم إِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ. ثُم إِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ، ثُم إِنْ عَادَ فَاقْتُلُوهُ»[٤].

---

(١) المرأة تموت بجمع: أى تموت وفى بطنها ولد. وقيل التى تموت بكرًا وهو الأولى هنا لأنه قال: لم تطمث بمعنى لم تحض. النهاية: ١/١١٦.

(٢) يرجع إلى الخبر فى أسد الغابة. والإصابة. وقال ابن الأثير: هذه التراجم كلها: (غضيف. غطيف) يغلب على ظنى أنها متداخلة من عند هذه الترجمة. فإن كلها يقال فيها: غطيف. وغضيف. أزدى. كندى وأنه شامى. والاختلاف فيها كثير لا يوقف فيه على يقين. أسد الغابة: ٤/٣٤٢.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٤/٣٤١. وقال: غطيف بن الحارث الكندى. والإصابة: ٣/١٨٧، والاستيعاب: ٣/١٨٧.

(٤) الخبر أخرجه الطبرانى. وفيه: «ثم إن عاد فاقتلوه» فى الخامسة. المعجم الكبير للطبرانى: ١٨/٢٦٤، وأخرجه البزار وليس فيه: فاقتلوه، وقال: لا نعلم روى غضيف إلا هذا. كشف الأستار: ٢/٢٢١.

١٤٨٥ – (غَنَّامٌ: أَبُو عَبْدِ الرَّحمنِ)[1]

«مَنْ صَامَ سِتًّا بَعْدَ يَوْمِ الْفِطْرِ فَكَأَنَّمَا صَامَ الدَّهْرَ» أَوْ قالَ: «السَّنَةَ».

٨٦٢٩ – رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ حَاتِمِ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَذِّنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحمنِ بْنِ غَنَّامٍ، عَنْ أَبِيهِ[2].

وَلَهُمْ: (غَنَّامُ بْنُ أَوْسٍ)

ابْنِ غَنَّامِ بْنِ أَوْسِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ عَامِرِ بْنِ بَيَاضَةَ الْأَنْصَارِيّ، شَهِدَ بَدرًا، فِيمَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْكَلْبِى. وَالْوَاقِدِىّ. وَلَا رِوَايَةَ لَهُ[3].

١٤٨٦ – (غُنَيْمُ بْنُ قَيْسٍ الْمَازِنِيُّ)[4]

٨٦٣٠ – قَالَ أَبُو نُعيمٍ: أَدْرَكَ عَهْدَ النبيِّ ﷺ، وَلَكِنْ لَا صُحْبَةَ لَهُ وَلَا رِوَايَةَ، وَأَمَّا الحافظُ أَبُو موسى فَرَوَى لَهُ مِنْ طَرِيقِ صَدَقَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْمَازِنِيّ. عَنْ جَنَاحِ بْنِ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ. عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَذْكُرُ مَوْتَ رسولِ اللهِ ﷺ: أَشْرَفَ[5] عَلَيْنَا رَجُلٌ فَقَالَ:

---

(١) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٤٢/٤؛ والإصابة: ١٨٨/٣؛ والاستيعاب: ١٩٦/٣.

(٢) قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير؛ وعبد الرحمن بن غنام لم أعرفه. مجمع الزوائد: ١٨٤/٣.

(٣) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٤٢/٤؛ والإصابة: ١٨٨/٣.

(٤) له ترجمة فى أسد الغابة: ٣٤٣/٤؛ وأخرجه ابن حجر فى القسم الثانى من حرف الغين، الإصابة: ١٩٢/٣؛ والتاريخ الكبير: ١١٠/٧.

(٥) فى المخطوطة كلمة غير واضحة وما أثبتناه من أسد الغابة. وعند الهيثمى: انى لأذكر قدمة أبى على النبى ﷺ.

أَلَا لِيَ الْوَيْلُ عَلَى محمدْ قَدْ كُنْتُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِمُقْعَدْ
وَلَسْتُ بَعْدَ مَوْتِهِ بِمُخْلَدْ[(١)]

قلتُ: وَرَوَاهُ البَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ [الْأَحْوَلِ، قالَ: سَمِعْتُ] غنيمَ [بْنَ قَيْسٍ]. قالَ: أَحْفَظُ مِنْ أَبِي كَلِمَاتٍ قَالَهُنَّ عَلَى النبيِّ ﷺ [يَوْمَ مَاتَ]:

أَلَا لِيَ الْوَيْلُ عَلَى محمدْ قَدْ كُنْتُ فِي حَيَاتِهِ بِمَرْصد
أَبِيتُ لَيْلِي آمِنًا إِلَى الْغَدْ[(٢)]

١٤٨٧ - (غَيْلَانُ بْنُ سَلَمَةَ الثَّقَفِيُّ)[(٣)]

الَّذِي كَانَ قَدْ أَسْلَمَ وَتَحْتَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ. فَأَسْلَمُوا مَعَهُ. فَأَمَرَهُ رسولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَخْتَارَ مِنْهُنَّ أَرْبَعَةً[(٤)].

وَلَمَّا كَانَ فِي زَمَنِ عُمَرَ طَلَّقَ نِسَاءَهُ. وَقَسَمَ مَالَهُ بَيْنَ أَوْلَادِهِ. فقالَ لَهُ عُمَرُ: [لَتَرْجِعَنّ فِي مَالِك وَ] لَتَرْجِعَنّ نِسَاءَكَ [أَوْ لأورثهن منك] ولآمرن بقبرك فيرجم [كَمَا يُرجم قبر أَبِي رغال] لَقَدْ أَلْقَى الشيطان فِي خَلَدِكَ أَنَّكَ تَموتُ عَنْ قَرِيبٍ. وَإِنِّي / أُرَاكَ عَسَى أَنْ لَا تُمْسِي إِلَّا ٣٣٥/ب
نَفيلًا، فَرَاجَعَ نِسَاءَهُ، وَارْتَجَعَ مَالَهُ. وَمَكَثَ قَلِيلًا. ثُم مَاتَ فِي آخِرِ أيام عُمر[(٥)].

(١) قال الهيثمي: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح غير بشر بن آدم وهو ثقة. مجمع الزوائد: ٣٩/٩.

(٢) كشف الأستار: ٤٠٣/١، وما بين المعكوفات استكمال منه.

(٣) له ترجمة في أسد الغابة: ٣٤٣/٤، والإصابة: ١٨٩/٣، والاستيعاب: ١٨٩/٣.

(٤) الخبر أخرجه الترمذي. وابن ماجه والطبراني وغيرهم، صحيح الترمذي: ٤٢٦/٣، سنن ابن ماجه: ٦٢٨/١، المعجم الكبير للطبراني: ٢٦٣/١٨.

(٥) أورده اسحق في مسنده كما في الإصابة: ١٩١/٣. وما بين المعكوفات منه.

وَقَدْ كَانَتْ لَهُ وِفَادَةٌ إِلَى كِسْرَى فِى أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَأَلَهُ: هَلْ لَكَ مِنْ أَوْلَادٍ؟ فقالَ: هُمْ كَثِيرُونَ. قالَ: مَنْ أَحَبُّهُمْ إِلَيْكَ؟ قالَ: الصَّغِيرُ حَتَّى يَكْبَرُ، وَالْغَائِبُ حَتَّى يَحْضُرَ، وَالْمَرِيضُ حَتَّى يَبْرَأَ. فقالَ: إِنَّ هَذَا كَلَامُ الْحُكَمَاءِ، وَأَنْتَ رَجُلٌ جَافٍ فَمَا طَعَامُكَ؟ قالَ: هَذَا مِنَ الْبُرِّ لَا مِنَ اللَّبَنِ وَالتَّمْرِ(١).

لَهُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ.

٨٦٣١ – قالَ أَبُو نُعَيْمٍ: حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ الْوَاسِطِىّ، حدّثنا جعْفَرُ، حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ، حدّثنا أَبُو يَحْيَى صَاعِقَةٌ، حدّثنا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنِى شَبِيبُ بْنُ شَيْبَةَ، حدّثنِى بِشْرُ ابْنُ عَاصِمٍ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ سَلَمَةَ. قالَ: خَرَجْنَا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ فى بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فقالَ: «لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»(٢).

(حَدِيثٌ آخَرُ)

٨٦٣٢ – رَوَاهُ الطبرانىُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ [ابْنِ] يَزِيدَ، عَنْ [عُرْوَةَ، عَنْ غَيْلَانَ] بْنِ سَلَمَةَ: أَنَّ نَافِعًا كَانَ عَبْدًا لَهُ وَفَرَّ إِلَى الْمُسْلِمِينَ. فَلَمَّا أَسْلَمَ غَيْلَانُ رَدَّ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَاءَهُ(٣).

---

(١) يرجع إليه بطرق مختلفة فى الإصابة فى ترجمته.

(٢) الخبر أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير: ٢٦٣/١٨؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى، وفيه شبيب بن شيبة، والأكثرون على تضعيفه، وقد وثقه صالح جزره وغيره. مجمع الزوائد: ٣١١/٤.

(٣) المعجم الكبير للطبرانى، وما بين المعكوفات استكمال منه؛ وقال الهيثمى: رواه الطبرانى: وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد: ٢٤٦/٤.

وَرَدَ فى آخر هَذَا الجزء ما نصّه:

آخِرُ جُزْءٍ

الحمدُ للهِ ربِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ

فَرَغَ مِنْ نَسْخِهِ صاحبه آخرَ يَوْمِ السَّبْتِ عَاشِرَ جُمَادَى الآخِرِ سَنَةَ ثَلاثٍ وَثَمَانِينَ وَسَبْعَمِائَةٍ.

فهرس أسماء الصحابة والرواة عنهم
وفق ترتيب المؤلف - رحمه الله -

مسلسل		رقم الصحيفة
	خلاس بن عمرو عنه	٣١١
	ربيعة بن ناجد عنه	٣١١
	زر بن حبيش عنه	٣١١
	سالم بن أبي الجعد عنه	٣١٢
	السائب عنه	٣١٢
	سعيد بن المسيب عنه	٣١٣
	سعيد بن كوز عنه	٣١٥
	سعيد بن أبي سعيد عنه	٣١٥
	سلمان الأغرّ عنه	٣١٦
	حفيده: سمة عنه	٣١٦
	شقيق بن سلمة عنه	٣١٧
	صدىّ بن عجلان عنه	٣١٩
	صلة بن زفر عنه	٣٢٠
	عامر بن سعد بن أبي وقاص عنه	٣٢١
	عبد الله بن الحارث بن نوفل عنه	٣٢٢
	عبد الله بن زياد عنه	٣٢٢
	عبد الله بن سلمة عنه	٣٢٤
	عبد الله بن عباس عنه	٣٢٥
	عبد الله بن عبيدة عنه	٣٢٦
	عبد الله بن عتبة بن مسعود عنه	٣٢٧
	عبد الله بن عنمة عنه	٣٢٧
	عبد الله بن قيس عنه	٣٢٨
	عبد الله بن أبي الهذيل عنه	٣٢٨
	عبد الرحمن بن أبزى عنه	٣٢٩
	عبد الرحمن بن أبي ليلى عنه	٣٣١
	عبيد الله بن أبي عبد الله بن عتبة عنه	٣٣٢
	عبيدة: والد موسى الربذىّ عنه	٣٣٣
	عدىّ: أبو عبد الله بن عدىّ عنه	٣٣٤
	علىّ بن أبي طالب عنه	٣٣٤
	عمر بن الحكم عنه	٣٣٤
	عمرو بن غالب الهمدانىّ عنه	٣٣٥
	عريب بن حميد عنه	٣٣٥

مسلسل		رقم الصحيفة
	– يحيى بن جابر عنه	٦٩٧
	– يزيد الأصمّ عنه	٦٩٨
	– يزيد بن مرثد عنه	٦٩٩
	– أبو إدريس الخولانيّ عنه	٦٩٩
	– أبو أيوب الأنصاريّ عنه	٧٠١
	– أبو بردة عنه	٧٠١
	– أبو مسلم عنه	٧٠٣
	– أبو عبنة عنه	٧٠٤
	– أبو قلابة عنه	٧٠٤
	– أبو المليح عنه	٧٠٥
	– أبو هريرة عنه	٧٠٦
	– ابن سماعة عنه	٧٠٧
١٤٥٦	عويمر بن أشقر	٧٠٧
٭	عويمر: أبو الدرداء	٧٠٨
١٤٥٧	عويم بن ساعدة بن عائش	٧٠٨
١٤٥٨	العلاء بن الحضرميّ	٧٠٩
١٤٥٩	العلاء بن خارجة المدنيّ	٧١٢
١٤٦٠	العلاء بن خبّاب	٧١٣
١٤٦١	العلاء بن سعد الساعديّ	٧١٣
١٤٦٢	علاقة بن صحار التميميّ	٧١٤
٭	عبّاذ	٧١٥
١٤٦٣	عيّاش بن أبي ربيعة	٧١٥
١٤٦٤	عياض بن جمهور	٧١٦
١٤٦٥	عياض بن حمار المجاشعي	٧١٧
١٤٦٦	عياض بن سليمان الأنصاريّ	٧٢٥
١٤٦٧	عياض بن عبد الله الثقفيّ	٧٢٦
١٤٦٨	عياض بن عبد الله بن أبي ذباب	٧٢٦
١٤٦٩	عياض بن عبد الضمريّ	٧٢٦
١٤٧٠	عياض بن غنم بن زهير	٧٢٧
١٤٧١	عياض بن مرثد	٧٢٩
١٤٧٢	عياض بن عمرو الأشعريّ	٧٢٩
١٤٧٣	عياض الأنصاريّ	٧٣٠